

# الكشاف

عن

حَقَائِقُ غَوَامِضِ النَّزِيلِ وَعَيُونُ الْأَقَاوِيلِ

فِي وُجُوهِ النَّاوِيلِ

لِلْعَلَّامَةِ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
(٤٦٧-٥٣٨ هـ)

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيقٌ وَدِرَاسَةٌ

الشيخ عادل أحمد عبدالموجود      الشيخ علي محمد معوض

شارك في تحقيقه

الأستاذ الدكتور فحي عبد الرحمن أحمد حجازي  
أستاذ البلاغة والنقد بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر

الجزء الثاني

مكتبة العبيكان

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

الناشر


مكتبة العبيكان

الرياض - طريق الملك فهد مع تقاطع العروبة

ص.ب. ٦٢٨٠٧ الرمز ١١٥٩٥

هاتف ٤٦٥٤٤٢٤ - فاكس ٤٦٥٠١٢٩

الكشاف



## سورة النساء

مدنية، وهي مائة وست وسبعون آية

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبُّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾: يا بني آدم، ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾: فرعكم من أصل واحد وهو نفس آدم أبيكم<sup>(١)</sup>. فإن قلت: علام عطف قوله: «وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا»؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يعطف على محذوف، كأنه قيل: من نفس واحدة أنشأها أو ابتدأها، وخلق منها زوجها، وإنما حذف للدلالة المعنى عليه، والمعنى: شعبيكم من نفس واحدة هذه صفتها، وهي أنه أنشأها من تراب وخلق زوجها حواء من ضلع من أضلاعها، ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾: نوعي جنس الإنس وهما الذكور والإناث، فوصفها بصفة هي بيان وتفصيل بكيفية خلقهم منها، والثاني: أن يعطف على خلقكم، ويكون الخطاب في، ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾: للذين بعث إليهم رسول الله ﷺ، والمعنى: خلقكم من نفس آدم، لأنهم من جملة الجنس المفرع منه، وخلق منها أمكم حواء وبث منهما، ﴿رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾: غيركم من الأمم الفاتية للحصر. فإن قلت: الذي يقتضيه سداد نظم الكلام وجزالته أن يجاء عقيب الأمر بالتقوى بما يوجبها أو يدعوا إليها ويبحث عليها، فكيف كان خلقه إياهم من نفس واحدة على التفصيل الذي ذكره موجباً للتقوى وداعياً إليها؟ قلت: لأن ذلك مما يدل على القدرة العظيمة، ومن قدر على نحوه كان قادراً على كل شيء، ومن المقدورات عقاب العصاة،

(١) قال محمود: «معناه فرعكم من أصل واحد وهو نفس آدم أبيكم وعلام عطف.. إلخ» قال أحمد: وإنما قدر المحذوف في الوجه الأول حيث جعل الخطاب عاماً في الجنس، لأنه لولا التقدير لكان قوله: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ تكراراً لقوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ إذ مؤداهما واحد، وليس على سبيل بيان الأول، لأنه معطوف عليه حينئذ. وأما وهو معطوف على المقدر، فذاك المقدر واقع صفة مبينة، والمعطوف عليه داخل في حكم البيان فاستقام. وأما الوجه الثاني فالتكرار فيه ليس بلازم، إذ المخاطب بقوله ﴿خَلَقَكُمْ﴾ الذين بعث إليهم النبي عليه الصلاة والسلام. وقوله ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ واقع على من عدا المبعوث إليهم من الأمم، فلا حاجة للتقدير المذكور في الوجه الثاني، والله أعلم.

فالنظر فيه يؤدي إلى أن يتقي القادر عليه ويخشى عقابه، ولأنه يدل على النعمة السابغة عليهم، فحقهم أن يتقوه في كفرانها والتفريط فيما يلزمهم من القيام بشكرها. أو أراد بالتقوى تقوى خاصة وهي أن يتقوه فيما يتصل بحفظ الحقوق بينهم، فلا يقطعوا ما يجب عليهم وصله، فقيل: اتقوا ربكم الذي وصل بينكم، حيث جعلكم صنوانا مفرعة من أرومة واحدة. فيما يجب على بعضكم لبعض، فحافظوا عليه ولا تغفلوا عنه، وهذا المعنى مطابق لمعاني السورة، وقرئ: «وخالق منها زوجها، وبأث منهما»، بلفظ اسم الفاعل، وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره: وهو خالق، ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾: تتساءلون به، فأدغمت التاء في السين، وقرئ «تساءلون» بطرح التاء الثانية، أي: يسأل بعضكم بعضاً بالله وبالرحم. فيقول: بالله وبالرحم افعل كذا على سبيل الاستعطاف، وأناشدك الله والرحم. أو تسألون غيركم بالله والرحم، فقيل «تفاعلون» موضع «تفعلون» للجمع، كقولك: رأيت الهلال وتراءيناه، وتنصره قراءة من قرأ: «تسلون به». مهموز أو غير مهموز، وقرئ «والأرحام» بالحركات الثلاث، فالنصب على وجهين، إما على: واتقوا الله والأرحام، أو أن يعطف على محل الجار والمجرور، كقولك: مررت بزيد وعمراً، وينصره قراءة ابن مسعود: «تسألون به وبالأرحام»، والجر على عطف الظاهر على المضمرة، وليس بسديد؛ لأن الضمير المتصل متصل كاسمه، والجار والمجرور كشيء واحد، فكانا في قولك: (مررت به وزيد) (وهذا غلامه وزيد) شديدي الاتصال، فلما اشتد الاتصال لتكرره أشبهه العطف على بعض الكلمة، فلم يجز ووجب تكرير العامل، كقولك: (مررت به وزيد) (وهذا غلامه وغلام زيد) ألا ترى إلى صحة قولك: (رأيتك وزيداً) (مررت بزيد وعمرو) لما لم يقو الاتصال، لأنه لم يتكرر، وقد تمحل لصحة هذه القراءة بأنها على تقدير تكرير الجار ونظيرها [من البسيط].

فَأَذْهَبَ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامِ مِنْ عَجَبٍ<sup>(١)</sup>

(١) فالיום قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والأيام من عجب للأعشي. وقيل: لعمرو بن معديكرب. وقيل: لخفاف بن ندبة. وقيل: لعباس بن مرداس. يقال: قرب الفرس تقريباً: أسرع. يقول: فالיום دنوت مسرعاً في هجونا بعد بطنك عنه. ويروي: قد بت، أي قد صرت تهجونا، فاذهب على طريقتك فإنها سمة اللثام وشيمة الأيام، فلا عجب من ذلك، وهو أمر تخلية ومشاركة. والأيام: عطف على الضمير المجرور، وهو دليل على جواز بدون إعادة الجار وإن منعه الجمهور. ينظر: الإنصاف ص ٤٦٤، وخزانة الأدب: ١٢٣/٥ - ١٢٦، ١٢٨، ١٢٩، ١٣١، وشرح الأشموني: ٤٣٠/٢، والدر: ٨١/٢، ١٥١/٦ وشرح أبيات سيبويه: ٢٠٧/٢، وشرح ابن عقيل ص ٥٠٣، وشرح عمدة الحفاظ ص ٦٦٢، وشرح المفصل: ٧٨/٣، ٧٩، والكتاب ٣٩٢/٢، وجمع الهوامع: ١٣٩/٢.

والرفع على أنه مبتدأ خبره محذوف، كأنه قيل: والأرحام كذلك، على معنى: والأرحام مما يتقى أو والأرحام مما يتساءل به، والمعنى أنهم كانوا يقرون بأن لهم خالقاً، وكانوا يتساءلون بذكر الله والرحم، فقيل لهم: اتقوا الله الذي خلقكم، واتقوا الذي تتناشدون به واتقوا الأرحام فلا تقطعوها. أو واتقوا الله الذي تتعاطفون بإذكاره وبإذكار الرحم، وقد أذن عز وجل إذ قرن الأرحام باسمه - أن صلتها منه بمكان، كما قال: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وعن الحسن: إذا سألك بالله فأعطه، وإذا سألك بالرحم فأعطه، وللرحم حجته عند العرش<sup>(١)</sup>، ومعناه ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه -: الرحم معلقة بالعرش فإذا أتاها الواصل بشت به وكلمته، وإذا أتاها القاطع احتجبت منه، (٣٤٨) وسئل ابن عيينة عن قوله عليه الصلاة والسلام: «تخبروا لنطفكم». فقال: (٣٤٩) يقول لأولادكم وذلك أن يضع ولده في الحلال. ألم تسمع قوله

٣٤٨ - أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٧٠٩/١)، وقال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/٢٧٣): رواه إسحاق بن راهويه في مسنده: أخبرنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال: «الرحم معلقة بالعرش... إلى آخره»، ورواه أبو عبد الله الترمذي في كتابه «نوادر الأصول» في الأصل الخمسين بعد المائة: حدثنا الجارود ثنا جرير به سنداً ومثناً.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه إسحاق بن راهويه: أخبرنا جرير عن قابوس عن أبيه عنه به. ورواه الحكيم الترمذي من هذا الوجه. انتهى.

٣٤٩ - أخرجه ابن ماجه (٦٣٣/١) كتاب النكاح: باب الأكلء حديث (١٩٦٨) والدارقطني (٢/٢٩٩) كتاب النكاح حديث (١٩٨) والبيهقي (٧/١٣٣) كتاب النكاح باب اعتبار الكفاءة والخطيب في «تاريخ بغداد» (١/٢٦٤) كلهم من طريق الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله - ﷺ - فذكره.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٤٠٣ - ٤٠٤) رقم (١٢٠٨) سألت أبي عن حديث رواه الحارث بن عمران الجعفري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي - ﷺ - أنه قال: تخبروا لنطفكم - قال أبي: الحديث ليس له أصل... هـ.

وقال البوصيري في «الزوائد» (٢/١٠٩): هذا إسناد فيه الحارث بن عمران المدني قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي والحديث الذي رواه لا أصل له يعني هذا الحديث، وقال ابن عدي: والضعف على روايته بين، وقال الدارقطني متروك. هـ.

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢/١٦٣) وسكت عنه.

ثم أخرجه من طريق عكرمة بن إبراهيم عن هشام بن عروة به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد وتعبه الذهبي بقوله: قلت الحارث متهم وعكرمة ضعفوه.

وأخرجه الدارقطني (٣/٢٩٨ - ٢٩٩) كتاب النكاح: حديث (١٩٦) من طريق صالح بن موسى =

(١) قوله «حجته عند العرش» في الصحاح: الحجن - بالتحريك - الاعوجاج. وصقر أحجن المخالب معوجها. وحجته المغزل - بالضم - هي المنعقة في رأسه. وفيه أيضاً: عقت الشيء فانعقت، أي عطفته فانعطف. والتعقيف: التعويج. (ع)

تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ : وأول صلته أن يختار له الموضع الحلال، فلا يقطع رحمه ولا نسبه وإنما للعاهر الحجر، ثم يختار الصحة ويجتنب الدَّعوة<sup>(١)</sup>، ولا يضعه موضع سوء يتبع شهوته وهواه بغير هدى من الله.

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا

كَبِيرًا ﴿٢﴾

﴿الْيَتَامَىٰ﴾ : الذين مات آباؤهم فانفردوا عنهم، واليتم الانفراد، ومنه: الرملة اليتيمة والدرّة اليتيمة، وقيل: اليتيم في الأناسي من قبل الآباء، وفي البهائم من قبل الأمهات. فإن

-----  
= الطلحي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً «اختاروا لنظفكم المواضع الصالحة». قال الحافظ في «التلخيص» (١٤٦/٣): رواه على أناس ضعفاء روه عن هشام أمثلهم صالح بن موسى الطلحي والحارث بن عمران الجعفري وهو حسن.

قال الزيلعي في «الإسعاف في تخريج الكشاف» (٢٧٤/١): وقال عبدالحق في أحكامه: إنه حديث لا أصل له رواه الحارث بن عمران الجعفري وأبو أمية الثقفي ومنذر بن علي وعكرمة بن إبراهيم وأيوب بن واقد وكلهم ضعفاء، ورواه أبو المقدم بن زياد عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلأ وهو أشبه الصواب.

وللحديث شواهد من حديث عمر وأنس

حديث عمر:

أخرجه ابن عدّي في «الكامل» (١١٣٤/٣) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦١٢/٢) من طريق سليمان بن عطاء عن مسلمة بن عبد الله عن عمه أبي مشجعة عن عمر مرفوعاً بلفظ: «تخيروا لنظفكم وانتخبوا المناكح وعليكم بذات الأوراك فإنهن أنجب».

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح فيه سليمان بن عطاء وهو يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني أشياء موضوعة، قال ابن حبان: لا أدري التخليط منه أو من مسلمة.

حديث أنس:

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣٧٧/٣) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦١٣/٢). وقال ابن الجوزي: وأما حديث أنس ففيه مجاهيل.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: رواه ابن ماجه والحاكم والدارقطني من حديث هشام عن أبيه عن عائشة، قال ابن طاهر: لم يروه عن هشام ثقة، ورواه ابن عدّي من طريق عيسى بن ميمون أحد الضعفاء عن القاسم عن عائشة - رضي الله عنها - ورواه تمام في فوائده وأبو نعيم في الحلية من رواية الزهري عن أنس، وفيه عبد العظيم بن إبراهيم السالمي وهو مجهول، ورواه ابن عدّي من حديث عمر موقوفاً. وفيه سليمان بن عطاء. وهو ضعيف وقال ابن طاهر: رواه إسحاق بن الفيزن عن عبد المجيد عن ابن جريج عن عطاء، فمرة قال: عن ابن عباس، ومرة قال: عن عائشة، وهذا أجود طرقه إن كان الإسناد إلى إسحاق قوياً. قال ابن أبي حاتم عن أبيه: هذا الحديث ضعيف من جميع طرقه. انتهى.

(١) قوله «ويجتنب الدعوة» لعله الدرّة بالراء بدل الواو. وفي الصحاح: الدر - بالتحريك - الفساد. (ع)



قلت: كيف جمع اليتيم - وهو فعيل كمرريض - على يتامى؟ قلت: فيه وجهان: أن يجمع على يتامى كأسرى، لأن اليتيم من وادي الآفات والأوجاع، ثم يجمع فعلى على فعالي كأسارى، ويجوز أن يجمع على فعائل لجري اليتيم مجرى الأسماء، نحو صاحب وفارس، فيقال: يتائم، ثم يتامى على القلب، وحق هذا الاسم أن يقع على الصغار<sup>(١)</sup> والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء، إلا أنه قد غلب أن يسموا به قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال، فإذا استغنوا بأنفسهم عن كافل وقائم عليهم وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم ويقومون عليهم، زال عنهم هذا الاسم، وكانت قريش تقول لرسول الله ﷺ: يتيم أبي طالب، إماماً على القياس وإماماً حكاية للحال التي كان عليها صغيراً ناشئاً في حجر عمه توضعاً له، وأما قوله - عليه السلام -: «لا يتم بعد الحلم». (٣٥٠) فما هو إلا تعليم شريعة لا أعة، يعني أنه إذا احتلم

٣٥٠ - أخرجه أبو داود (١٢٨/٢) كتاب الوصايا: باب ما جاء متى ينقطع اليتيم حديث (٢٨٧٣) والطبراني في «المعجم الصغير» (٩٦/١) من طريق عبد الله بن أبي أحمد عن علي بن أبي طالب به. قال الحافظ في «التلخيص» (١٠١/٣): وقد أعله العقيلي وعبد الحق وابن القطان والمنذري وغيرهم، وحسنه النووي متمسكاً بسكوت أبي داود عليه... ١. هـ. وللحديث طريق آخر.

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٩٩/٥) من طريق إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ -: «لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام» وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٣٧/٤): رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات. وله طريق أخرى عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤١٦/٦) رقم (١١٤٥٠) عن معمر عن جوير عن الضحاک بن مزاحم عن النزال بن سبرة عن علي بن النبي - ﷺ - به. ورواه عن الثوري عن جوير عن الضحاک بن مزاحم عن النزال بن سبرة عن علي موقوفاً. قال الزيلعي في «نصب الراية» (٢١٩/٣): قال العقيلي في كتابه وهو الصواب؛ ورواه ابن عدي في الكامل من حديث أيوب بن سويد عن الثوري به مرفوعاً وأعله بأيوب هذا ثم قال: هذا الحديث رواه عبد الرزاق مرة عن معمر فرفعه ومرة عن الثوري فوقه. ١. هـ. وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك.

أخرجه البزار في «مسنده» كما في «تخريج الكشاف» للزيلعي (٢٧٧/١) ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة عن أبيه عن محمد بن المنكدر عن أنس =

(١) قال محمود: «إما أن يراد باليتامى الصغار... إلخ» قال أحمد: والوجه الأول قوي بقوله بعد آيات ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ دل على أن الآية الأولى في الحض على حفظها لهم ليؤتوها عند بلوغهم ورشدهم، والثانية في الحض على الإيتاء الحقيقي عند حصول البلوغ والرشد. ويقويه أيضاً قوله عقيب الأولى: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْوَكِيلَ بِالطَّبِيبِ﴾، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ فهذا كله تأديب للوصي ما دام المال بيده واليتيم في حجره. وأما على الوجه الآخر فيكون مؤدي الآيتين واحداً، وهو الأمر بالإيتاء حقيقة، ويخلص عن التكرار بأن الأولى كالجمل الثانية كالمبينة لشرط الإيتاء من البلوغ وإيتاس الرشد، والله أعلم.

لم تجر عليه أحكام الصغار. فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿وَأَتُوا آلَيْنَهُنَّ أَمْوَالَهُنَّ﴾؟ قلت: إما أن يراد باليتامى الصغار، وبإيتانهم الأموال: أن لا يطمع فيها الأولياء والأوصياء وولاية السوء وقضاته ويكفوا عنها أيديهم الخاطفة، حتى تأتي اليتامى إذا بلغوا سالمة غير محذوفة، وإما أن يراد الكبار تسمية لهم يتامى على القياس، أو لقرب عهدهم - إذا بلغوا - بالصغر، كما تسمى الناقة عشراء بعد وضعها. على أن فيه إشارة إلى أن لا يؤخر دفع أموالهم إليهم عن حد البلوغ<sup>(١)</sup>، ولا يمتلوا إن أونس منهم الرشد، وأن يؤتوها قبل أن

= مرفوعاً بلفظ: «لا يُتم بعد حلم».

قال البزّار: لا نعلمه يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد ويزيد بن عبد الملك لين الحديث وروي جماعة من أهل العلم حديثه واحتملوه على لینه. وللحديث شاهد آخر من حديث جابر. أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٣١٨/١) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/٦٤١) من طريق أبي سعد عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله مرفوعاً بلفظ: «لا طلاق قبل النكاح ولا عتق لمن لا يملك، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في صيام، ولا رضاع بعد فطام، ولا يُتم بعد حلم».

وقال ابن الجوزي: وهذا حديث لا يصح، وأبو سعد اسمه سعيد بن المرزبان البقال، قال يحيى: ليس بشيء ولا يُكتب حديثه، وقال الفلاس: متروك الحديث، وقال الحافظ ابن حجر في تخریج الكشف: أخرجه أبو داود عن عليّ وإسناده حسن، لأن له طريقاً أخرى عن عليّ أخرجه عبد الرزاق أيضاً عن الثوري عن جوير موقوفاً، وصوّبه العقيلي، وقد تابع جويراً عليه عبد الكريم بن أبي المخارق عن الضحّاك. وعبد الكريم متروك أيضاً وله طريق أخرى عند الطبراني في الأوسط في ترجمة محمد بن سليمان الصوفي من رواية علقمة بن قيس عن عليّ، ورواه أبو يعلى والطبراني من رواية ذياب بن عبيد بن حنظلة بن جذيم بن حنيفة سمعت جدي حنظلة يقول: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: فذكره وفي الباب عن أنس عند البزّار وفيه مرثد بن عبد الملك وهو ضعيف، وعن جابر عند عبد الرزاق والطيالسي وأبو يعلى من رواية حرام بن عثمان وهو متروك. ومن طريق سعيد بن المرزبان عن يزيد الفقير عن جابر. وسعيد ضعيف جداً. انتهى.

(١) قوله - تعالى - ﴿وَأَتُوا آلَيْنَهُنَّ أَمْوَالَهُنَّ﴾ . . . الآية. فيه استعمال لفظ «اليتامى» في البالغين منهم بدليل «أتوا» ولكن الله - تعالى - وهو الكريم راعي حال ضعفهم الذي كانوا عليه، ولهذا أفاد المفسر العلامة هذا المعنى.

فهذه الآية فتحت الباب للمجاز المرسل عن التشبيه، لأن استعمال اللفظ في غير معناه الحقيقي لا يكون إلا بعلاقة تصحح هذا النقل الاستعمالي، فإن كانت العلاقة تشبيهية صار المجاز «استعارة» وفيها كلام وفير، ولها موضع آخر، أما إذا كانت العلاقة غير المشابهة فالتنقل على طريق المجاز المرسل أي الذي أطلق عن دعوى المشابهة، وقد تعرض المفسر العلامة لهذه العلاقات كلما ورد هذا المجاز بتوفيق من الله، ولهذا ألخص هذه العلاقات في النقاط التالية:

١ - علاقة ما كان كهذه الآية.

٢ - علاقة ما سيكون أي ما يؤول إليه الشيء وتسميته به كقوله - تعالى - ﴿إِنِّي أَرْنِيكَ أَعَصِرُ خَمْرًا﴾ والمراد عنباً، ولكنه سيئول إلى الخمر. [والآية ٣٦ يوسف - عليه السلام -].

يزول عنهم اسم اليتامى والصغار. وقيل: هي في رجل من غطفان كان معه مال كثير لابن

٣ - السببية: أي إطلاق السبب وإرادة المسبب كقوله - تعالى - ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَكَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [مریم: ٣٤].

فالقول سبب في إيجاد عيسى وتقديره: «كن من غير أب» فكان.

٤ - المسببة أي تسمية الشيء وهو سبب بما يتسبب عنه كقوله - تعالى - ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ فالنسيان والخطأ مراد بهما السبب وهو الغفلة والتفريط، فذكر المسبب وأراد السبب.

٥ - الكلية: أي إطلاق الكل وإرادة الجزء كما في قوله - تعالى - ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧] فذكر الأشهر وأراد أيام الحج وعدتها لا تصل إلى ثلاثة أشهر، وهذا واضح في قوله - سبحانه - ﴿يَجْعَلُونَ أَمْيَلَهُمْ فِي آدَانِهِمْ﴾ [البقرة ١٩] فالقصد إلى الأنامل.

٦ - الجزئية: أي إطلاق الجزء وإرادة الكل، وهذا ما ورد في قوله - تعالى - ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨] والقصد إلى صلاة الفجر، ولكن القرآن جزؤها الأهم ومن الواضح فيه ﴿فَتَحْرِيرَ رَقَبَةٍ﴾ والمقصود العبد، ولكن رقبته تقوم بها حياته، ولهذا كان التحرير له بهذا الجزء الذي به الحياة، ولهذا تراهم يقولون: فلان يملك كذا رأساً من الغنم، والمقصود الجسم كله.

٧ - المجاورة كقوله - تعالى - ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَدَّتْ﴾ [الخسران في الدنيا والآخرة، والتكذيب غايته الموت، فسمى الموت بالساعة [الآية ٣١ الأنعام] لأنه يجاورها، وهذا ما سماه البلاغيون المجاورة لأنه سمي الشيء فيه باسم مجاوره.

٨ - الآلية أي تسمية الشيء باسم آله التي بها يكون كقوله - تعالى - ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا إِنَّ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ وَبَيِّنِ الْآيَاتِ ءَامِنًا أَنْ لَّهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢] ومعنى الكلام أن لهم سابقة وفضلاً ومنزلة لكن لما كان السعي إلى هذا كله بالقدم سمي قدماً تسمية بالآلة، وهذا واضح في قوله - تعالى - ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ﴾ [مریم: ٥٠]، والمقصود: الثناء الحسن كما يعبر بالبد عما يطلق باليد وهي العطية، ولسان العرب لغتهم وكلامهم.

٩ - المحلية أي تسمية الشيء باسم محله الذي يقع فيه كقوله - تعالى - ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ [الآية ١٧ العلق] والمقصود الذين يجتمعون معه في النادي الذي هو محل اجتماعهم.

١٠ - الحالية أي عكس ما تقدم، وهو تسمية المحل باسم الحال فيه كما في قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [١٢] أي في الجنة فسميت باسم ما فيها وهو النعيم.

هذه هي أوضح العلاقات وأشهرها عند البلاغيين.

ولكن لماذا استعمال هذا المجاز؟ أفلا كانت الحقيقة كافية؟ أقول: لا، إن القرآن بلسان عربي مبين، ففي هذا الأسلوب بيان من جهات أخصها في النقاط التالية:

١ - في هذا الأسلوب تأكيد لأنه كدعوى الشيء بالبيئة عليه، فحينما يريد العطف على هؤلاء البالغين ومعاونتهم فيما هم عليه من الحياة يقول: إنهم كانوا يتامى ثم يعبر عن هذا بأنهم «يتامى» حتى لا يتخلى عنهم أحد طيلة حياتهم.

٢ - تصوير المعنى المراد خير تصوير وأدقة.

٣ - الاختصار وهو سمة القرآن لما فيه من إعجاز، وهذا الإيجاز فيه تأدية للمعنى بكل قوة ففي الآية ﴿وَمَا تَوْأَمُ النَّعْمِ﴾ . . . . . تعيد بكل قوة أنهم يتامى إلى الآن وواجب أن نعطف عليهم.

٤ - يعطي للمتكلم فرصة في اختيار الألفاظ المناسبة للمقام شعراً ونثراً.

هذه صورة مصغرة لما في كتب القوم من حديث عن المجاز المرسل، ومن أراد التخصص والتذوق فعليه بكتبهم فقد ملأت الوطاب، وأجادت في المراد.

أخ له يتيم، فلما بلغ طلب المال فمنعه عمه فترافعا إلى النبي ﷺ فنزلت، فلما سمعها العم قال: أظعنا الله وأظعنا الرسول، نعوذ بالله من الحوب الكبير، فدفع ماله إليه؛ فقال النبي - عليه السلام -: «ومن يوق شح نفسه ويضع ربه هكذا فإنه يحل داره - يعني جنته - فلما قبض ألفوا ماله أنفقه في سبيل الله، فقال النبي ﷺ: «ثبت الأجر، ثبت الأجر وبقي الوزر، قالوا: يا رسول الله، قد عرفنا أنه ثبت الأجر كيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله؟ فقال: «ثبت أجر الغلام، وبقي الوزر على والده. (٣٥١) ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْحَبِيبَ بِالطَّيِّبِ﴾: ولا تستبدلوا الحرام وهو مال اليتامى بالحلال وهو مالكم وما أبيع لكم من المكاسب ورزق الله المبتوث في الأرض فتأكلوه مكانه. أو لا تستبدلوا الأمر الخبيث وهو اختزال أموال اليتامى بالأمر الطيب وهو حفظها والتورع منها<sup>(١)</sup> والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز. منه التعجل بمعنى الاستعجال، والتأخر بمعنى الاستخار. قال ذو الرمة [من الطويل]:

فَيَا كَرَمَ السَّكَنِ الَّذِينَ تَحَمَّلُوا عَنِ الدَّارِ وَالْمُسْتَخْلَفِ الْمُتَبَدِّلِ<sup>(٢)</sup>  
أراد: ويا لؤم ما استخلفته الدار واستبدلته، وقيل: هو أن يعطي رديئاً ويأخذ جيداً، وعن السدي: أن يجعل شاة مهزولة مكان سمينية، وهذا ليس بتبدل، وإنما هو تبديل إلا أن يكارم صديقاً له فيأخذ منه عجفاء مكان سمينية من مال الصبي، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِنْ أَمْوَالِكُمْ﴾: ولا تنفقوها معها، وحقيقتها: ولا تضموها إليها<sup>(٣)</sup> في الإنفاق، حتى لا تفرقوا

٣٥١ - قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/٢٧٩):

ذكره الثعلبي من قول مقاتل والكلبي وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: ذكره الثعلبي عن مقاتل والكلبي، وسنده إليهما مذكور في أول الكتاب. انتهى.

= ينظر المطول للسعد ٣٥٥ وما بعدها، والإيضاح للقرظيني ومعه تحقيق خفاجي ٣٦/٢٧٥ وشروح التلخيص ٢٩/٤ فما بعدها، والبلاغة القرآنية لأبي موسى ٥٢٧ وما بعدها، ودراسات في علم البيان لمحمود عبد العظيم صفا ١٨٦/١٥٨ ومن البلاغة القرآنية في نور القرآن والسنة النبوية دراسة منهجية تحليلية لفتححي حجازي وعبد العزيز خضر ١٨٩ وما بعدها، وزهر الربيع في المعاني والبيان والبديع للشيخ الحملاوي ١٣٢، عقود الجمان في المعاني والبيان للسيوطي وشرحه له وشرح آخر للمرشدي ٤٣/٢ وما بعدها.

(١) قوله «والتورع منها» لعله: عنها. (ع)

(٢) لذي الرمة - والسكن - بالسكون -: سكان الدار، فهو اسم جمع لساكن، كركب لراكب، وصاحب لصاحب. وفي نداء كرمهم معنى التعجب من كثرته، أي يا كرم أصحاب الدار الذين ارتحلوا عنها، ويا لؤم المستخلف المتبدل، على صيغة اسم المفعول فيهما أي ما استخلفته وما استبدلته بعدهم من الوحوش. وقيل: من الذين لا يوفون بالمراد، فالتبدل بمعنى الاستبدال. والمستخلف على تقدير مضاف دل عليه المقام.

ينظر البيت في ديوانه (١٤٦٥)، والدر المصون ٢/٢٩٨.

(٣) قال محمود: «معناه ولا تضموها إلى أموالكم... إلخ»: قال أحمد: وأهل البيان يقولون المنهي =

بين أموالكم وأموالهم قلة مبالاة بما لا يحل لكم، وتسوية بينه وبين الحلال. فإن قلت: قد حرم عليهم أكل مال اليتامى وحده ومع أموالهم، فلم ورد النهي عن أكله معها؟ قلت: لأنهم إذا كانوا مستغنين عن أموال اليتامى بما رزقهم الله من مال حلال. وهم على ذلك يطمعون فيها - كان القبيح أبلغ والذم أحق ولأنهم كانوا يفعلون كذلك فنعمى عليهم فعلمهم

== متى كان درجات فطريق البلاغة النهي عن أذناها تنبيهاً على الأعلى، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ هُمَا أَهْبًا﴾ وإذا اعتبرت هذا القانون بهذه الآية وجدته يبادي الرأي مخالفاً لها، إذ أعلى درجات أكل مال اليتيم في النهي أن يأكله وهو غني عنه، وأذناها أن يأكله وهو فقير إليه، فكان مقتضى القانون المذكور أن ينهي عن أكل مال اليتيم من هو فقير إليه، حتى يلزم نهي الغني عنه من طريق الأولى. وحينئذ فلا بد من تمهيد أمر يوضح فائدة تخصيص الصورة العليا بالنهي في هذه الآية فقول. أبلغ الكلام ما تعددت وجوه إفادته، ولا شك أن النهي عن الأدنى وإن أفاد النهي عن الأعلى إلا أن للنهي عن الأعلى أيضاً فائدة أخرى جليلة لا تؤخذ من النهي عن الأدنى، وذلك أن المنهي كلما كان أقيح كانت النفس عنه أنفر والداعية إليه أبعد، ولا شك أن المستقر في النفوس أن أكل مال اليتيم مع الغني عنه أقيح صور الأكل، فخصص بالنهي تشبيهاً على من يقع فيه، حتى إذا استحکم نفوره من أكل ماله على هذه الصورة الشنعاء، دعاه ذلك إلى الإحجام عن أكل ماله مطلقاً. ففيه تدريب للمخاطب على النفور من المحارم، ولا تكاد هذه الفائدة تحصل لو خصص النهي بأكله مع الفقر، إذ ليست الطباع في هذه الصورة معينة على الاجتناب كإعانتها عليه في الصورة الأولى. ويحقق مراعاة هذا المعنى تخصيصه الأكل، مع أن تناول مال اليتيم على أي وجه كان منهي عنه، كان ذلك بالادخار، أو بالتباس، أو ببذله في لذة النكاح مثلاً، أو غير ذلك. إلا أن حكمة تخصيص النهي بالأكل: أن العرب كانت تتذم بالإكثار من الأكل، وتعد البطنة من البهيمية وتعب على من اتخذها دينه، ولا كذلك سائر الملاذ، فإنهم ربما يتفاخرون بالإكثار من النكاح ويعدونه من زينة الدنيا، فلما كان الأكل عندهم أقيح الملاذ خص النهي به، حتى إذا نفرت النفس منه بمقتضى طبعها المألوف جرّها ذلك إلى النفور من صرف مال اليتيم في سائر الملاذ أو غيرها، أكلاً أو غيره. ومثل هذه الآية في تخصيص النهي بما هو أعلى قوله تعالى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم مِّن بَيْنِكُمْ أَلَّا تَكُونُوا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ فخص هذه الصورة لأن الطبع على الانتهاء عنها أعون. ويقابل هذا النظر في النهي نظر آخر في الأمر، وهو أنه تارة يخص صورة الأمر الأدنى تنبيهاً على الأعلى، وتارة يخص صورة الأعلى لمثل الفائدة المذكورة من التدريب. ألا ترى إلى قوله تعالى بعد آيات من هذه السورة: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارْزُقُوهُمْ... الآية﴾... الآية كيف خص صورة حضورهم وإن كانت العليا بالنسبة إلى غيبتهم. وذلك أن الله تعالى علم شح الأنفس على الأموال، فلو أمر بإسعاف الأقارب واليتامى من المال الموروث ولم يذكر حالة حضورهم القسمة، لم تكن الأنفس بالمنعثة إلى هذا المعروف كانباعثها مع حضورهم، بخلاف ما إذا حضروا فإن النفس يرق طبعها وتنفر من أن تأخذ المال الجزل وذو الرحم حاضر محروم ولا يسعف ولا يساعد، فإذا أمرت في هذه الحالة بالإسعاف هان عليها امتثال الأمر واثلافاً على امتثال الطبع، ثم تدربت بذلك على إسعاف ذي الرحم مطلقاً حضر أو غاب. فمراعاة هذا وأمثاله من الفوائد لا يكاد يلفي إلا في الكتاب العزيز، ولا يعثر عليه إلا الحادق الفطن المؤيد بالتوفيق، نسأل الله أن يسلك بنا في هذا النمط، فخذ هذا القانون عمدة، وهو أن النهي إن خص الأدنى لفائدة التنبيه على الأعلى، وإن خص الأعلى لفائدة التدريب على الانكفاف عن القبيح مطلقاً من الانكفاف عن الأقيح، ومثل هذا النظر في جانب الأمر. والله الموفق.

وَسَمِعَ بِهِمْ، ليكون أزر لهم، والحبوب: الذنب العظيم، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «إن طلاق أم أيوب لحبوب» (٣٥٢) فكأنه قيل: إنه كان ذنباً عظيماً كبيراً، وقرأ الحسن «حوباً» بفتح الحاء وهو مصدر حاب حوباً، وقرئ: «حاباً»، ونظير الحوب والحاب: القول والقال، والطرْد والطرْد.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنًا وَتِلْكَ وَرِيعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ آذَنٌ أَلَّا تَعْلُوا﴾

ولمَّا نزلت الآية في اليتامى وما في أكل أموالهم من الحوب الكبير، خاف الأولياء<sup>(١)</sup>

٣٥٢ - أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/١٩٥ - ١٩٦) رقم (١٢٨٧٦) من طريق يحيى بن عبد الحميد ثنا حماد بن زيد عن واصل مولى بن عيينة عن محمد بن سيرين عن ابن عباس به.

وقال ابن سيرين: الحوب الإثم.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٢٦٥) وقال: وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. ا.هـ.

وقد ورد هذا الحديث مرسلًا.

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص ١٩٧) رقم (٢٣٣) من طريق عوف عن أنس بن سيرين قال: بلغني أن أبا أيوب أراد طلاق أم أيوب فاستأمر النبي - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - . . . فذكره وقد ورد هذا الحديث بلفظ: إن طلاق أم سليم لحبوب.

أخرجه الحاكم (٢/٣٠٢) من طريق علي بن عاصم ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: كان بين أبي طلحة وبين أم سليم كلام فأراد أبو طلحة أن يطلق أم سليم فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال . . . فذكره.

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي (٧/٣٢٣) كتاب الطلاق: باب في كراهية الطلاق.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي فقال: لا والله عليّ واه. قال الحافظ ابن حجر: أخرجه أبو داود في المراسيل، وإبراهيم الحربي في الغريب من رواية أنس بن سيرين قال: بلغني أن أبا أيوب أراد أن يطلق أم أيوب فقال له رسول الله - ﷺ - : «يا أبا أيوب، إن طلاق أم أيوب لحبوب» ورواه يحيى الحماني في مسنده، والطبراني في الأوسط من طريقه قال: حدثنا حماد بن زيد عن واصل عن محمد بن سيرين عن ابن عباس وزاد: قال ابن سيرين: والحبوب الإثم، وروى الحاكم من رواية علي بن عاصم عن حميد عن أنس قال: كان بين أبي طلحة وأم سليم كلاماً، فأراد أن يطلقها، فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فقال: «إن طلاق أم سليم لحبوب». انتهى.

(١) قال محمود: «لما نزلت آية اليتامى خاف الأولياء . . . إلخ» قال أحمد: قد ثبت أن قاعدة القدرية عقيدتهم أن الكبيرة الواحدة توجب خلود العبد في العذاب وإن كان موحدًا، ما لم يتب عنها، فمن ثم يقولون: لا تفيد التوبة عن بعض الذنوب والإصرار على بعضها، لأنه بواحدة من الكبائر ساوى الكافر في الخلود في العذاب، ولا يفيد توحيدها ولا شيء من أعماله. هذا هو معتقدهم الفاسد =

أن يلحقهم الحوب بترك الإقساط في حقوق اليتامى، وأخذوا يتحرّجون من ولايتهم، وكان الرجل منهم ربما كان تحته العشر من الأزواج والثمان والست فلا يقوم بحقوقهنّ ولا يعدل بينهن، فقيل لهم: إن خفتم ترك العدل في حقوق اليتامى فتحرجتم منها، فخافوا أيضاً ترك العدل بين النساء فقللوا عدد المنكوحات، لأنّ من تخرج من ذنب أو تاب عنه وهو مرتكب مثله فهو غير متحرّج ولا تائب، لأنه إنما وجب أن يُتخرج من الذنب ويُتاب منه لقبحه، والقبح قائم في كل ذنب، وقيل: كانوا لا يتحرّجون من الزنا<sup>(١)</sup> وهم يتحرّجون من ولاية اليتامى، فقيل: إن خفتم الجور في حق اليتامى فخافوا الزنا. فانكحوا ما حلّ لكم من النساء، ولا تحوموا حول المحرّمات، وقيل: كان الرجل يجد اليتيمة لها مال وجمال أو يكون وليها، فيتزوجها ضناً بها عن غيره، فربما اجتمعت عنده عشر منهن، فيخاف - لضعفهن وفقد من يغضب لهن - أن يظلمهنّ حقوقهن ويفرط فيما يجب لهنّ، فقيل لهم: إن خفتم أن لا تقسطوا في يتامى النساء فانكحوا من غيرهن ما طاب لكم، ويقال للإناث: اليتامى كما يقال للذكور، وهو جمع يتيمة على القلب، كما قيل: أيامي، والأصل: أيامم ويتائم، وقرأ النخعي «تقسطوا» بفتح التاء على أن لا مزيدة مثلها في ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ﴾ [الحديد: ٢٩] يريد: وإن خفتم أن تجوروا، ﴿مَا طَابَ﴾: ما حلّ، ﴿لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾: لأنّ منهن ما حرم كاللاتي في آية التحريم، وقيل: (ما) ذهاباً إلى الصفة، ولأن الإناث من العقلاء يجري مجرى غير العقلاء: ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾:، ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾: معدولة عن أعداد مكررة، وإنما منعت الصرف لما فيها من العدلين: عدلها عن صيغها، وعدلها عن تكررها، وهي نكرات يعرفن بلام التعريف. تقول: فلان ينكح المثنى والثلاث والرابع، ومحلهن النصب على الحال مما طاب، تقديره: فانكحوا الطبيبات لكم معدودات هذا العدد، ثنتين ثنتين، وثلاثاً ثلاثاً، وأربعاً أربعاً. فإن قلت: الذي أطلق للنكاح في الجمع أن يجمع بين ثنتين أو ثلاث أو أربع، فما معنى التكرير في مثنى وثلاث ورباع؟ (قلت): الخطاب للجميع، فوجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما أراد من

= الذي يروم الزمخشري تفسير الآية عليه فأحذره. أما أهل السنة فيقولون: إذا تاب العبد من بعض الذنوب كان الخطاب بوجود التوبة من باقيها متوجهاً عليه، وكأنه قام ببعض الواجبات وترك القيام ببعضها، فأفادته التوبة محو المتوب عنه بإذن الله ووعده، وهو في العهدة فيما لم يتب عنه، فإن كان تفسير الآية على أنهم خوطبوا بالتخرج في حقوق النساء والتوبة من الجور عليهن كما تابوا عن الحيف على اليتامى، فالأمر من ذلك منزل على ما بيناه من قواعد السنة، والله ولي التوفيق.

(١) عاد كلامه. قال محمود: وقيل كانوا لا يتحرّجون من الزنا وهم يتحرّجون من ولاية اليتامى... إلخ»، قال أحمد: وهذا التأويل الذي أخرجه جدير بالتقدم وهو الأظهر، وتكون الآية معه لبيان حكم اليتامى، وتحذيراً من التورط في الجور عليهن، وأمرأً بالاحتياط. وفي غيرهن متسع إلى الأربع، وأصدق شاهد على أنه هو المراد.

العدد الذي أطلق له، كما تقول للجماعة: اقتسموا هذا المال - وهو ألف درهم - درهمين درهمين، وثلاثة ثلاثة، وأربعة أربعة، ولو أفردت لم يكن له معنى. فإن قلت: فلم جاء العطف بالواو دون «أو»؟ قلت: كما جاء بالواو في المثال الذي حدوته لك، ولو ذهبت تقول: اقتسموا هذا المال درهمين درهمين، أو ثلاثة ثلاثة، أو أربعة أربعة: أعلمت أنه لا يسوغ لهم أن يقتسموه إلا على أحد أنواع هذه القسمة، وليس لهم أن يجمعوا بينها فيجعلوا بعض القسم على ثنائية، وبعضه على تثليث، وبعضه على تربييع. وذهب معنى تجويز الجمع بين أنواع القسمة الذي دلت عليه الواو، وتحريره: أنّ الواو دلت على إطلاق أن يأخذ الناكحون من أرادوا نكاحها من النساء على طريق الجمع، إن شاءوا مختلفين في تلك الأعداد، وإن شاءوا متفقين فيها، محظوراً عليهم ما وراء ذلك، وقرأ إبراهيم: وثلاث وربع، على القصر من ثلاث وربع، ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾: بين هذه الأعداد كما خفتم ترك العدل فيما فوقها، ﴿فَوَاحِدَةً﴾: فالزموا: أو فاختراروا واحدة وذروا الجمع رأساً. فإن الأمر كله يدور مع العدل، فأينما وجدتم العدل فعليكم به، وقرئ «فواحدة» بالرفع على: فالمقنع واحدة، أو فكفت واحدة، أو فحسبكم واحدة، ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾: سوى في السهولة واليسر بين الحرة الواحدة وبين الإماء، من غير حصر ولا توقيت عدد، ولعمري إنهن أقل تبعة وأقصر شعباً وأخف مؤنة من المهاثر، لا عليك أكثرت منهن أم أقللت، عدلت بينهن في القسم أم لم تعدل، عزلت عنهن أم لم تعزل، وقرأ ابن أبي عبيدة. «من ملكت»، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى اختيار الواحدة والتسرى، ﴿أَذْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾: أقرب من أن لا تميلوا، من قولهم: عال الميزان عولاً، إذا مال، وميزان فلان عائل، وعال الحاكم في حكمه إذا جار، وروى أن أعرابياً حكم عليه حاكم فقال له: أتعول عليّ، وقد روت عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ: «ألا تعولوا: ألا تجوروا» (٣٥٣) والذي يحكى عن الشافعي - رحمه الله - أنه فسر (ألا تعولوا) ألا تكثر عيالكم. فوجهه أن يجعل من قولك: عال الرجل عياله يعولهم، كقولهم: مانهم يمونهم، إذا أنفق عليهم، لأنّ من كثر عياله لزمه أن يعولهم، وفي ذلك ما يصعب عليه المحافظة على حدود الكسب وحدود الورع

٣٥٣ - أخرجه ابن حبان (١٧٣٠ - موارد) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا محمد بن شعيب عن عمر بن محمد العمري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .  
وقال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٨٠): ورواه الطبري والثعلبي وابن مردويه وابن أبي حاتم في تفاسيرهم قال ابن أبي حاتم: والصواب عن عائشة موقوف، ورواه إبراهيم الحربي في كتابه «غريب الحديث» كلهم بالإسناد المذكور. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف: أخرجه ابن حبان وإبراهيم الحربي والطبري وابن أبي حاتم وغيرهم من رواية عمر بن محمد بن زيد عن هشام عن أبيه عنها. قال ابن أبي حاتم: الصواب موقوف. انتهى.



وكسب الحلال والرزق الطيب، وكلام مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورءوس المجتهدين، حقيقي بالحمل على الصحة والسداد، وأن لا يظن به تحريف تعيلوا إلى تعولوا، فقد روى عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: لا تظن بكلمة خرجت من في أخيك سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً، (٣٥٤) وكفى بكتابتنا المترجم بكتاب «شافي العي»، من كلام الشافعي» شاهداً بأنه كان أعلى كعباً وأطول باعاً في علم كلام العرب، من أن يخفي عليه مثل هذا، ولكن للعلماء طرقاً وأساليب. فسلك في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات. فإن قلت: كيف يقال عيال من تسرى، وفي السراري نحو ما في المهائز؟ قلت: ليس كذلك، لأن الغرض بالتزويج التوالد والتناسل بخلاف التسري، ولذلك جاز العزل عن السراري بغير إذنهن، فكان التسري مظنة لقله الولد بالإضافة إلى التزوج، كتزويج الواحدة بالإضافة إلى تزويج الأربع، وقرأ طاوس: «الآ تعيلوا»، من أعال الرجل إذا كثر عياله، وهذه القراءة تعضد تفسير الشافعي - رحمه الله - من حيث المعنى الذي قصده.

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَفَسَا فِكْلُوهُ هِنِيئًا مَرِيئًا﴾ (٤)

﴿صَدُقَاتِهِنَّ﴾: مهورهن، وفي حديث شريح: قضى ابن عباس لها بالصدقة، وقرىء: «صدقاتهن» بفتح الصاد وسكون الدال على تخفيف صدقاتهن، و«صدقاتهن» بضم الصاد وسكون الدال جمع صدقة بوزن غرفة، وقرىء: «صدقتهن»، بضم الصاد والدال على التوحيد، وهو تثقيل صدقة، كقولك في ظلمة: ظُلْمَةٌ، ﴿نِحْلَةً﴾: من نحله كذا إذا أعطاه إياه ووهبه له عن طيبة من نفسه نحلة ونحلاً، ومنه حديث أبي بكر - رضي الله عنه -: إني كنت نحلتك جداد عشرين وسقاً بالعالية، (٣٥٥) وانتصابها على المصدر<sup>(١)</sup> لأن النحلة

٣٥٤ - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢٣/٦) باب في حسن الخلق، فصل في ترك الغضب، حديث (٨٣٤٥) وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٨٠/١)، وعزاه إلى أبي القاسم الأصبهاني في كتاب الترهيب والترغيب والبيهقي في شعب الإيمان وابن طاهر في كتابه على أحاديث الشهاب وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه المحاملي حدثنا زياد بن أيوب حدثنا محمد بن يزيد عن نافع عن ابن عمر عن سليمان أن عبدة قال: قال عمر... فذكره. وإسناده منقطع ورواه الجوهري في مشيخته والأصبهاني في الترغيب في قصة طويلة أولها عن سعيد بن المسيب قال: «وضع عمر بن الخطاب للناس ثمان عشرة كلمة كلها حكمة» فذكر فيها ذلك وفي الإسناد ضعف، وروى البيهقي في الشعب من وجه آخر عنه قال: «كتب إلى بعض إخواني من الصحابة أن ضع أمر أخيك على أحسنه؛ الحديث» موقوف أيضاً. انتهى.

٣٥٥ - أخرجه مالك في الموطأ (٧٥٢/٢): كتاب الأفضية: باب ما لا يجوز من النحل، حديث رقم (٤٠)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٧٠/٦) كتاب الهبات: باب شرط القبض في الهبة، وأخرجه =

(١) قال محمود: «نحلة منصوب على المصدر لأنها في معنى الإيتاء... إلخ» قال أحمد: هذا الفصل =

والإيتاء بمعنى الإعطاء فكأنه قيل: وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة، أي: أعطوهن مهورهن عن طيبة أنفسكم، أو على الحال من المخاطبين، أي: آتوهن صدقاتهن ناحلين طيبين النفوس بالإعطاء، أو من الصدقات، أي: منحولة معطاة عن طيبة الأنفس، وقيل: نحلة من الله عطية من عنده وتفضلاً منه عليهن، وقيل: النحلة الملة، ونحلة الإسلام خير النحل، وفلان ينتحل كذا: أي: يدين به، والمعنى: آتوهن مهورهن ديانة، على أنها مفعول لها، ويجوز أن يكون حالاً من الصدقات، أي: ديناً من الله شرعه وفرضه، والخطاب للأزواج، وقيل: للأولياء، لأنهم كانوا يأخذون مهور بناتهم، وكانوا يقولون: هنيئاً لك النافجة، لمن تولد له بنت، يعنون: تأخذ مهرها فتفجع به مالك أي: تعظمه. والضمير في (منه) جار مجرى اسم الإشارة كأنه قيل عن شيء من ذلك، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ أُوَيْسَتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ﴾: [آل عمران: ١٥] بعد ذكر الشهوات، ومن الحجج المسموعة من أفواه العرب ما روى عن روبة أنه قيل له في قوله [من الرجز]:

كَأَنَّهُ فِي الْجِلْدِ تَوْلِيْعُ الْبَهَقِ<sup>(١)</sup>

فقال: أردت كأن ذاك. أو يرجع إلى ما هو في معنى الصدقات وهو الصداق، لأنك لو قلت: وآتوا النساء صداقهن، لم تخل بالمعنى، فهو نحو قوله: ﴿فَأَصْدَقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠] كأنه قيل: أصدق، و﴿نَفْسًا﴾: تمييز، وتوحيدها لأن الغرض بيان الجنس والواحد يدل عليه، والمعنى: فإن وهبن لكم شيئاً من الصداق وتجاغت عنه نفوسهن طيبات غير مخبثات بما يضطرهن إلى الهبة من شكاسة أخلاقكم وسوء معاشرتكم، ﴿فَكُلُوهُ﴾: فأنفقوه. قالوا: فإن وهبت له ثم طلبت منه بعد الهبة، علم أنها لم

-----  
= عبد الرزاق في مصنفه (١٠١/٩) كتاب الوصايا: باب النحل، حديث (١٦٥٠٧)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤٥/٣) والبخاري في شرح السنة (٤٣٠/٤): كتاب العطايا: باب قبض الموهوب، حديث رقم (٢١٩٧).

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه مالك بإسناد صحيح أتم منه. انتهى.

-----  
= بجملته حسن جداً، غير أن في جملة تذكير الضمير في منه على الصداق، ثم تنظيره ذلك بقوله «فأصدق» نظر وذلك أن المراعي ثم الأصل، وهو عدم دخول الفاء والجزم وتقدير ما هو الأصل، وإعطاؤه حكم الموجود ليس ببدع، ولا كذلك أفراد الصداق المقدر، فإنه ليس بأصل الكلام، بل الأصل الجمع: وأما الأفراد فقد يأتي في مثله على سبيل الاختصار استغناء عن الجمع بالإضافة، ولا يرد أنهم قد راعوا ما ليس بأصل في قوله:

بدا لي أنني لست مدرك ما مضى ولا سابق شيئاً إذا كان جائئاً

لأن دخول الباء وإن لم يكن أصلاً، إلا أنها قد توطنت بهذا الموضوع وكثر حلولها فيه، فصارت كأن الأصل دخولها في الخبر، والله أعلم. والأمر في ذلك قريب.

(١) تقدم.

تطب منه نفساً، وعن الشعبي: أن رجلاً أتى مع امرأته شريحاً في عطية أعطتها إياه وهي تطلب أن ترجع، فقال شريح: ردّ عليها. فقال الرجل: أليس قد قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ طَبَّنَ لَكُمْ﴾: قال: لو طابت نفسها عنه لما رجعت فيه (٣٥٦)، وعنه: أقيلها فيما وهبت ولا أقيله، لأنهن يُخدعن، (٣٥٧) وحكى أن رجلاً من آل معيط أعطته امرأته ألف دينار صداقاً كان لها عليه، فلبث شهراً ثم طلقها، فخاصمته إلى عبد الملك بن مروان، فقال الرجل: أعطتني طيبة بها نفسها، فقال عبد الملك: فأين الآية التي بعدها فلا تأخذوا منه شيئاً؟ اردد عليها، وعن عمر - رضي الله عنه - أنه كتب إلى قضاته: إن النساء يعطين رغبة ورهبة. فأيما امرأة أعطت ثم أرادت أن ترجع فذلك لها، (٣٥٨) وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ سئل عن هذه الآية فقال: «إذا جادت لزوجها بالعطية طائعة غير مكرهة لا يقضى به عليكم سلطان ولا يؤاخذكم الله به في الآخرة»، (٣٥٩) وروي: أن أناساً كانوا يتأثمون أن يرجع أحد منهم في شيء مما ساق إلى امرأته، فقال الله تعالى إن طابت نفس واحدة من غير إكراه ولا خديعة فكلوه سائغاً هنيئاً، وفي الآية دليل على ضيق المسلك في ذلك ووجوب الاحتياط، حيث بنى الشرط على طيب النفس فقيل: فإن طبن، ولم يقل: فإن وهبن أو سمحن، إعلماً بأن المراعى هو تجافي نفسها عن الموهوب طيبة، وقيل: فإن طبن لكم عن شيء منه، ولم يقل: فإن طبن لكم عنها، بعثا لهن على تقليل الموهوب، وعن الليث بن سعد: لا يجوز تبرعها إلا باليسير، وعن الأوزاعي: لا يجوز تبرعها ما لم تلد أو تقم في بيت زوجها سنة، ويجوز أن يكون تذكير الضمير ليتصرف إلى الصداق الواحد، فيكون متناولاً بعضه، ولو أنث لتناول ظاهره هبة الصداق كله، لأن بعض الصداقات واحدة منها فصاعداً. الهنيء، والمريء: صفتان من هنؤ الطعام ومرؤ، إذا كان سائغاً لا تنغيص فيه، وقيل: الهنيء: ما يلذه الآكل، والمريء ما يحمد عاقبته، وقيل: هو ما ينساغ في مجراه، وقيل لمدخل الطعام من الحلقوم إلى فم المعدة «المريء» لمروء

-----

٣٥٦ - أخرجه عبد الرزاق (١١٤/٩) كتاب الهبة باب هبة المرأة لزوجها، حديث (١٦٥٦٣) بنحوه.

٣٥٧ - أخرجه عبد الرزاق (١١٤/٩) كتاب الهبة باب هبة المرأة لزوجها، حديث (١٦٥٥٨).

٣٥٨ - أخرجه عبد الرزاق (١١٥/٩): كتاب الهبة باب هبة المرأة لزوجها، حديث (١٦٥٦٢) وابن أبي شيبه (٥٢/٤) كتاب البيوع.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه ابن أبي شيبه وعبد الرزاق من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي قال: كتب عمر نحوه. انتهى.

٣٥٩ - ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٨٢/١) وعزاه إلى الثعلبي في تفسيره، والواحد في تفسيره الوسيط، من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي والواحد في الأوسط من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. انتهى.

الطعام فيه وهو انسياغه، وهما وصف للمصدر، أي: أكلًا هنيئًا مريئًا، أو حال من الضمير، أي: كلوه وهو هنيء مريء، وقد يوقف على «فكلوه» ويبتدأ «هنيئًا مريئًا» على الدُّعاء، وعلى أنهما صفتان أقيمتا مقام المصدرين، كأنه قيل: هنا مرأ، وهذه عبارة عن التحليل والمبالغة في الإباحة وإزالة التبعة.

﴿ وَلَا تَوَلُّوْا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا

مَعْرُوفًا ﴿٥﴾

﴿السُّفَهَاءَ﴾: المبدرون أموالهم الذين ينفقونها فيما لا ينبغي ولا يدي لهم باصلاحها وتثميرها والتصرف فيها، والخطاب للأولياء: وأضاف الأموال إليهم<sup>(١)</sup> لأنها من جنس ما يقيم به الناس معاشهم، كما قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَيِّتَنِكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ [النساء: ٢٥] والدليل على أنه خطاب للأولياء في أموال اليتامى قوله: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾:، ﴿جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾: أي: تقومون بها وتنتعشون، ولو ضيعتموها لضعتم فكأنها في أنفسها قيامكم وانتعاشكم، وقرئ: «قيما»، بمعنى قياماً، كما جاء عوداً بمعنى عياداً، وقرأ عبد الله بن عمر: «قواماً»، بالواو، وقوام الشيء: ما يقام به، كقولك هو ملاك الأمر لما يملك به، وكان السلف يقولون: المال سلاح المؤمن، ولأن أترك ما لا يحاسبني الله عليه، خير من أن أحتاج إلى الناس، وعن سفيان - وكانت له بضاعة يقلبها -: لولاها لتمنل بي بنو العباس<sup>(٢)</sup>، وعن غيره /- وقيل له إنها تدنيك من الدنيا -: لئن أدنتني من الدنيا لقد صاننتني عنها، وكانوا يقولون: اتجروا واكتسبوا، فإنكم في زمان إذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه، وربما رأوا رجلاً في جنازة فقالوا له: اذهب إلى دكانك، ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾: واجعلوها مكاناً لرزقهم بأن تتجروا فيها وتتربحوا، حتى تكون نفقتهم من الأرباح لا من صلب المال فلا يأكلها الإنفاق، وقيل: هو أمر لكل أحد ألا يخرج ماله إلى أحد من السفهاء، قريب أو أجنبي، رجل أو امرأة، يعلم أنه يضعه فيما لا ينبغي ويفسده، ﴿قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: قال ابن جريج: عدّة جميلة، إن صلحتم ورشدتم سلمنا إليكم أموالكم، (٣٦٠) وعن عطاء: إذا ربحت أعطيتك، وإن

-----  
٣٦٠ - أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧٣/٧).

(١) قال محمود: «المراد أموال السفهاء وأضافها إلى الأولياء... إلخ» قال أحمد: ويؤيد هذا المعنى أنه لما أمر بإسعاف ذوي القربى على سبيل المواساة قال: «وارزقوهم منه» لأن المدفوع إليهم من صلب المال، والله أعلم.

(٢) قوله «لتمنل بي بنو العباس» في الصحاح: المنديل معروف، تقول منه: تسندلت بالمنديل، وتمندلت. (ع)

غنمت في غزاتي جعلت لك حظاً، (٣٦١) وقيل: إن لم يكن ممن وجبت عليك نفقته فقل: عافانا الله وإياك، بارك الله فيك، وكل ما سكنت إليه النفس وأحبته لحسنه عقلاً أو شرعاً من قول أو عمل، فهو معروف، وما أنكرته ونفرت منه لقبحه، فهو منكر.

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعِفْهُ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿١٦١﴾﴾

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾: واختبروا عقولهم وذوقوا أحوالهم<sup>(١)</sup> ومعرفتهم بالتصرف، قبل البلوغ

٣٦١ - ذكره البغوي في تفسيره (١/٣٩٣).

(١) قال محمود: «معناه اختبروا أحوالهم... إلخ» قال أحمد: الابتلاء على هذا الوجه مذهب مالك رضي الله عنه، غير أنه لا يكون عنده إلا بعد البلوغ ولا يدفع إليه من ماله شيء قبله، وكذلك أحد قولي الشافعي - رضي الله عنه - وقوله الآخر كمذهب أبي حنيفة، غير أن عنه خلافاً في صورته قبل البلوغ على وجهين: أحدهما: أن يسلم إليه المال ويباشر العقود بنفسه كالبالغ، والآخر أن يكون وظيفته أن يساوم، وتقرير الثمن إذا بلغ الأمر إلى العقد باشره الولي دونه وسلم الصبي الثمن، فأما الرشد فالمعتبر عند مالك رضي الله عنه فيه: هو أن يحرز ماله وينميّه، وإن كان فاسقاً في حاله. وعند الشافعي: المعتبر صلاح الدين والمال جميعاً، وغرضنا الآن أن نبين وجه تنزيل مذهب مالك في هذه الآية والله المستعان. فأما منعه من الإيتاء قبل البلوغ - وإن كان ظاهر الآية أن الإيتاء قبله - من حيث جعل البلوغ وإيناس الرشد غاية للإيتاء، والغاية متأخرة عن المغيا ضرورة، فيتعين وقوع الإيتاء قبل. ولهذا النكتة أثبتت أبو حنيفة قبل البلوغ والله أعلم، فعلي جعل المجموع من البلوغ وإيناس الرشد هو الغاية حينئذ يلزم وقوع الابتلاء قبلهما، أعني المجموع وإن وقع بعد أحدهما وهو البلوغ، لأن المجموع من اثنين فصاعد لا يتحقق إلا بوجود كل واحد من مفرديه. ويحقق هذا التنزيل أنك لو قلت: وابتلوا اليتامى بعد البلوغ، حتى إذا اجتمع الأمران وتضاماً البلوغ والرشد فادفعوا إليهم أموالهم، لاستقام الكلام، ولكان البلوغ قبل الابتلاء وإن كان الابتلاء مغياً بالأمرين واقعاً قبل مجموعهما، ونظير هذا النظر توجيه مذهب أبي حنيفة في قوله: إن فئة المولى إنما تعتبر في أجل الإيتاء لا بعده، وتنزيله على قوله تعالى ﴿لِّلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِن نِّسَابِهِمْ رِثَةٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فجدد به عهداً يتضح لك تناسب النظرين، والله أعلم. وأما اقتضاره رضي الله عنه بالرشد على المال، فإن كان المولى عليه فاسق الحال فوجه استخراجها من الآية أنه علق إيناس الرشد فيها بالابتلاء بدفع مال إليهم ينظر تصرفهم فيه، فلو كان المراد إصلاح الدين فقط لم يقف الاختبار في ذلك على دفع المال إليهم، إذ الظاهر من المصلح لدينه أنه لا يتفاوت حاله في حالتي عدمه ويسره. ولو كان المراد إصلاح الدين والمال معاً - كما يقوله الشافعي رضي الله عنه - لم يكن إصلاح الدين موقوفاً على الاختبار بالمال كما مر آنفاً. وأيضاً فالرشد في الدين والمال جميعاً هو الغاية في الرشد، وليس الجمع بينهما بقيد، وتنكير الرشد في الآية بأبى ذلك. إذ الظاهر: فإن آنستم منهم رشداً ما فبادروا بتسليم المال إليهم غير منتظرين بلوغ الغاية فيه، والله أعلم.

حتى إذا تبينتم منهم رشداً - أي: هداية - دفعتم إليهم أموالهم من غير تأخير عن حدّ البلوغ، وبلوغ النكاح: أن يحتلم لأنه يصلح للنكاح عنده، ولطلب ما هو مقصود به وهو التوالد والتناسل، والإيناس: الاستيضاح فاستعير للتبيين، واختلف في الابتلاء والرشد، فالابتلاء عند أبي حنيفة وأصحابه: أن يدفع إليه ما يتصرف فيه حتى يستبين حاله فيما يجيء منه، والرشد: التهدي إلى وجوه التصرف، وعن ابن عباس: الصلاح في العقل والحفظ للمال، وعند مالك والشافعي: الابتلاء أن يتتبع أحواله وتصرفه في الأخذ والإعطاء، ويتبصر مخايله وميله إلى الدين، والرشد: الصلاح في الدين، لأن الفسق مفسدة للمال. فإن قلت: فإن لم يؤنس منه رشد إلى حدّ البلوغ؟ قلت: عند أبي حنيفة - رحمه الله - ينتظر إلى خمس وعشرين سنة، لأن مدة بلوغ الذكر عنده بالسنّ ثمانين سنة، فإذا زادت عليها سبع سنين وهي مدة معتبرة في تغيير أحوال الإنسان لقوله عليه الصلاة والسلام: «مروهم بالصلاة لسبع» (٣٦٢) دفع إليه ماله أو نس منه الرشد أو لم

٣٦٢ - أخرجه أبو داود (٣٣٤/١): كتاب الصلاة: باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، حديث (٤٩٥)، وأحمد (١٨٧/٢)، والدارقطني (٢٣٠/١): كتاب الصلاة: باب الأمر بتعليم الصلوات والضرب عليها، حديث (٣، ٢)، والحاكم (١٩٧/١)، وابن أبي شيبة (٣٤٧/١)، والدولابي في الكنى (١٥٩/١)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٦٧/٢ - ١٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٦/١٠)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٨/٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «مرو أولادكم بالصلاة، وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع» الحديث.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢/١، ٣٣٣): كتاب الصلاة: باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، حديث (٤٩٤)، والترمذي (٢٥٩/٢): كتاب الصلاة: باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة، حديث (٤٠٧). والدارمي (٢٧٣/١) وابن أبي شيبة (٣٤٧/١) وأحمد (٢٠١/٣) وابن الجارود (١٤٧) وابن خزيمة (١٠٢/٢) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٣١/٣) والدارقطني (٢٣٠/١) والحاكم (٢٠١/١) والبيهقي (١٤/٢) من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جدّه عن رسول الله - ﷺ - قال: «مرو الصبي بالصلاة ابن سبع سنين واضربوا عليها ابن عشر». وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وصححه ابن خزيمة وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن خزيمة، والحاكم من رواية عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه عن جدّه مرفوعاً: «مرو أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع» ورواه أبو داود، والحاكم من طريق سوار بن داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه وأعله العقيلي في الضعفاء بسوار. ورواه البزار من رواية محمد بن الحسن بن عطية عن محمد بن عبد الرحمن عنه وأعله العقيلي بمحمد بن الحسن وقال: الأولى رواية من رواه عن محمد بن عبد الرحمن مرسلًا وذكره ابن حبان في الضعفاء عن عبد المنعم بن نعيم الرباحي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ورواه الدارقطني في الأوسط من حديث أنس وفيه داود بن المجير وهو متروك. انتهى.

يونس، وعند أصحابه: لا يدفع إليه أبداً إلا بإيناس الرشد. فإن قلت: ما معنى تنكير الرشد؟ قلت: معناه نوعاً من الرشد وهو الرشد في التصرف والتجارة، أو طرفاً من الرشد ومخيلة من مخايله حتى لا ينتظر به تمام الرشد. فإن قلت: كيف نظم هذا الكلام<sup>(١)</sup>؟ قلت: ما بعد ﴿حَتَّى﴾: إلى ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾: جعل غاية للابتلاء، وهي «حتى» التي تقع بعدها الجمل. كالتي في قوله [من الطويل]:

فَمَا زَالَتْ الْقَتْلَى تَمُجُّ دِمَاءَهَا بِدِجْلَةٍ حَتَّى مَاءٍ دِجْلَةٌ أَشْكَلُ<sup>(٢)</sup>

والجملة الواقعة بعدها جملة شرطية لأن «إذا» متضمنة معنى الشرط، وفعل الشرط «بلغوا النكاح» وقوله: «فَإِنْ ءَانَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ»: جملة من شرط وجزاء واقعة جواباً للشرط الأول الذي هو إذا بلغوا النكاح، فكأنه قيل: وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم، فاستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد منهم، وقرأ ابن مسعود: «فإن أحسيتم» بمعنى أحسستم قال [من الوافر]:

أَحْسِنَ بِهِ فَهَنَّ إِلَيْهِ شُوسٌ .....

(١) قال محمود رحمه الله: «فما وجه نظم الكلام الواقع بعد حتى إلى قوله فادفعوا إليهم أموالهم... إلخ» قال أحمد رحمه الله: هو يروم بهذا التقدير تنزيل مذهب أبي حنيفة في سبق الابتلاء على البلوغ على مقتضى الآية، وقد أسلفنا وجه تنزيل مذهب مالك عليها بأظهر وجه وأقربه. والحاصل أن مقتضى النظر إلى المجموع من حيث هو ومقتضى مذهب أبي حنيفة النظر إلى المفردين، والظاهر اعتبار المجموع فإن العطف بالفاء يقتضيه، والله أعلم.

(٢) لجرير، يقول: فما زالت تمج، أي تلقى وتخرج دماءها في شاطئ دجلة. وحتى: ابتدائية تقع بعدها الجمل، ولا تخلو من معنى الغاية. وأشكل: خبر المبتدأ، وهو الأبيض المشوب بحمرة. وأظهر في محل الاضمار لقيد التهويل والتعظيم. أي حتى أن ماء ذلك النهر الكبير مختلط بالحمرة. ينظر: ديوانه (٣٤٤)، الخزانة ٤٧٧/٩، شرح المفصل لابن يعيش ١٨/٨، الهمع ٢٤٨/١، الدرر ٢٠٧/١، الأشموني ٣/٣٠٠، التهذيب ٢٢/١، حروف المعاني للزجاجي (٦٥)، معاني الحروف للدماني (١٢٠)، مغني اللبيب ١/١٢٨، شرح الألفية لابن الناظم (٦٧٦)، الدرر المصون ١/٣٢٤.

(٣) فباتوا يدلجون وبات يسري بصير بالدجى هاد عموس  
إلى أن عرسوا وانحت منهم قريباً ما يمس له مسيس  
سوى أن العناق من المطايا أحسن به فهن إليه شوس

لأبي زيد الطائي. والأدلاج: سير أول الليل. والتدليج: سير آخره. والسري: سير الليل. وبصير: صفة لمحدوف. وبالدجى: متعلق به. والبصير: المتبصر الخبير أو المبصر، فالباء بمعنى في. والدجى الظالم. والهادي: المراد به المهتدي. والعموس: القوي الشديد. وعرسوا: أي نزلوا. والحت: النتف والفرك والقطع والسرعة. فانحت: انعزل منهم بسرعة، أو أسرع قريباً منهم. ما يمس: أي لا يسمع له مسيس، أي صوت مسه للأرض في المشي. والعناق: النجائب أو المسة. وأحسن: أصله أحسن، نقلت فتحة السين إلى الحاء ثم حذف. ويروي: حسين. وفي لغة: حسين، بكسر السين. وأصله حسن، قلبت السين الثانية حرف علة. وزيادة الباء بعد فعل الحس =

وقرىء: «رشداً»، بفتحتين، «ورشداً»، بضميتين، ﴿إِشْرَاقًا وَيَدَارًا﴾: مسرفين ومبادرين كبرهم، أو لإسرافكم ومبادرتكم كبرهم، تفرطون في إنفاقها، وتقولون: ننفق كما نشتهي قبل أن يكبر اليتامى فينتزعوها من أيدينا. ثم قسم الأمر بين أن يكون الوصي غنياً وبين أن يكون فقيراً، فالغني يستعف من أكلها<sup>(١)</sup> ولا يطمع، ويقتنع بما رزقه الله من الغنى إشفاقاً على اليتيم، وإبقاء على ماله، والفقير يأكل قوتاً مقدراً محتاطاً في تقديره على وجه الأجرة، أو استقراضاً على ما في ذلك من الاختلاف ولفظ الأكل بالمعروف والاستعفاف مما يدل على أن للوصي حقاً لقيامه عليها، وعن النبي ﷺ: أن رجلاً قال له: إن في حجرى يتيماً أفأكل من ماله؟ قال: «بالمعروف غير متأثل<sup>(٢)</sup> مالاً ولا واق مالك بماله» فقال: أفأضربه؟ قال: مما كنت ضارباً منه ولدك» (٣٦٣) وعن ابن عباس: أن وليّ اليتيم

٣٦٣ - الحديث مروي مسنداً ومرسلاً.

أولاً: الحديث المسند فقد روي عن جابر وابن عباس وطرفه عن عبد الله بن عمرو. حديث «جابر».

أخرجه ابن حبان (٥٤/١٠): كتاب الرضاع باب النفقة، حديث (٤٢٤٤)، والطبراني في معجمه الصغير (٨٩/١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٦) كتاب البيوع: باب الولي يأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه بالمعروف إذا كان فقيراً، وفي شعب الإيمان (٣٢٢/٤)، حديث (٥٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣٥١/٣).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢١٦/٢).

وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٨٥/١) إلى ابن عدي أيضاً.

● أما حديث عبد الله بن عمرو:

فقد أخرجه أبو داود في سننه (١١٥/٣) كتاب الوصايا: باب ما جاء فيما للولي من مال اليتيم، حديث رقم (٢٨٧٢)، والنسائي (٢٥٦/٦): كتاب الوصايا: باب ما للوصي من مال اليتيم (٣٦٦٨)، وابن ماجه (٩٠٧/٢) كتاب الوصايا: باب قوله: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، حديث (٢٧١٨)، وأخرجه أحمد في مسنده (١٨٦/٢)، والبيهقي في سننه الكبرى (٢٨٤/٦) كتاب الوصايا: باب والي اليتيم يأكل من ماله إذا كان فقيراً مكان قيامه عليه بالمعروف. وابن الجارود في المنتقى (٢١٨/٣) باب ما جاء في الوصايا حديث (٩٥٢) والبغوي في تفسيره =

= كثيرة وإن تعدى بنفسه. والشوس: جمع أشوس، أو شوساء وهو الذي ينظر بمؤخر عينه يصف مسافرين والأسد يطلب فريسة منهم، وكثيراً ما يحذفون الموصوف كالأسد هنا، لأن الصفة تعينه، أو لادعاء تعينه.

ينظر ديوانه ص ٩٦، وسمط اللاكي ص ٤٣٨، واللسان (حس)، والمحتسب ١/١٢٣، والمنصف ٣/٨٤، والإنصاف ١/٢٧٣، والخصائص ٢/٤٣٨، وشرح المفصل ١٠/١٥٤، ومجالس ثعلب ٢/٤٨٦، والمقتضب ١/٢٤٥، والدر المصون ١/١١٢.

(١) قوله: «من أكلها» لعله «عن». (ع)

(٢) قوله: «غير متأثل مالاً» أي: متخذ مالاً أصلاً، كما في الصحاح. (ع)



قال له: أفأشرب من لبن إبله؟ قال: إن كنت تبغي ضالتها، وتلوط حوضها، وتهنأ جرباها<sup>(١)</sup> وتسقيها يوم وردها، فاشرب غير مضرّ بنسل، ولا ناهك في الحلب (٣٦٤)

-----  
= (٣٩٦/١) كلهم من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.  
وذكره السيوطي في الدر المنثور وزاد عزوه إلى ابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه.  
... أما حديث ابن عباس فقد ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٨٤/١) من طريق الحسن  
العربي عن ابن عباس.  
وعزاه إلى الثعلبي في تفسيره.  
ثانياً الحديث المرسل:

من طريق الحسن العربي مرسلًا، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٣٩١/٤) كتاب البيوع والأقضية:  
باب في الأكل من مال اليتيم (٢١٣٧٧)، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٤/٦) كتاب البيوع:  
باب الولي يأكل من مال اليتيم، وسعيد بن منصور (١١٥٩/٣) حديث (٥٧٢) وعبد الرزاق في  
تفسيره (١٤٨/١).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥٩٣/٧) حديث رقم (٨٦٤٨) وذكره السيوطي في الدر المنثور  
(٢١٦/٢) وعزاه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي شيبة والنحاس في ناسخه وعبد الرزاق  
وسعيد بن منصور.

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف وعزاه إلى ابن المبارك في كتاب البر والصلة. أيضاً.  
وقال البيهقي: هذا مرسل، وقد روي من وجه آخر موصولاً وهو ضعيف. وقال الحافظ ابن حجر  
في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي من طريق معاوية بن هشام: حدثنا الثوري عن ابن أبي نجيع  
عن الحسن العربي عن ابن عباس قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ - فقال: إن في حجري  
يتيماً» بلفظ المصنّف سواء ورواه عبد الرزاق في المصنّف وابن المبارك في البر والصلة والطبري  
عن سفيان بن عيينة عن ابن دينار عن الحسن العربي: «أن رجلاً قال: يا رسول الله ﷺ فذكره مرسلًا  
وهو عند ابن أبي شيبة في البيوع عن إسماعيل عن أيوب بن عمرو كذلك. وروى أحمد وأبو داود  
والنسائي وابن ماجه وغيرهم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه «جاء رجل إلى النبي -  
ﷺ - فقال: لا أجد شيئاً وليس لي مال. ولي يتيم له مال. قال: «كل من مال يتيمك غير مسرف  
ولا متأثل مالاً ولاواق مالك بماله» وروى ابن حبان من رواية صالح بن رستم عن عمرو بن دينار  
عن جابر قال: قال رجل لرسول الله ﷺ - «مّم أضرب يتيمي؟ قال: ما كنت ضارباً منه ولدك،  
غير واق مالك بماله. ولا متأثل من ماله مالاً» وأخرجه ابن عدّي في الكامل في ترجمة صالح بن  
رستم. وهو أبو عامر الخزان وضعّفه عن ابن معين. وقال: لم أجد له حديثاً منكراً. ورواه أبو  
نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن دينار. وقال: تفرد به الخزان وهو من ثقات البصريين. انتهى.

٣٦٤ - أخرجه مالك في الموطأ (٩٣٤/٢): كتاب صفة النبي ﷺ - باب جامع ما جاء في الطعام  
والشراب، حديث (٣٣)، والبيهقي في سننه الكبرى (٢٨٤/٦) كتاب الوصايا: باب ما جاء في =

(١) قوله: «وتلوط حوضها وتهنأ جرباها» أي تصلحه بالطين بأنه تلزقه به. أفاده الصحاح. وفيه: هنأت  
البعير أهنؤه إذا طليته بالهناء وهو القطران اهـ. ونقل المناوي بهامشه عن الزجاج أنه بضم النون وأنه  
لم يجيء مضموم العين في مهموز اللام إلا هنا يهنأ وقرأ يقرأ فليحمر. (ع)

وعنه: يضرب بيده مع أيديهم، فليأكل بالمعروف، ولا يلبس عمامة فما فوقها، (٣٦٥) وعن إبراهيم: لا يلبس الكتان والحلل، ولكن ما سدّ الجوعة ووارى العورة، (٣٦٦) وعن محمد بن كعب يتقرّم تقرّم البهيمة<sup>(١)</sup> وينزل نفسه منزلة الأجير فيما لا بدّ منه، وعن الشعبي: يأكل من ماله بقدر ما يعين فيه، وعنه: كالميتة يتناول عند الضرورة ويقضي، (٣٦٧) وعن مجاهد: يستسلف، فإذا أيسر أدى، (٣٦٨) وعن سعيد بن جبير: إن شاء شرب فضل اللبن وركب الظهر ولبس ما يستره من الثياب وأخذ القوت ولا يجاوزه فإن أيسر قضاءه، وإن أعسر فهو في حلّ، (٣٦٩) وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: إنني أنزلت نفسي من مال الله منزلة والي اليتيم، إن استغنيت استعفت، وإن افتقرت أكلت

= تأديب اليتيم، وعبد الرزاق في تفسيره (١٤٧/١).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥٨٨/٧) حديث (٨٦٣٢) وسعيد بن منصور (٢١٥٧/٣) حديث (٥٧١)، وذكره البغوي في تفسيره (٣٩٦/١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢١٦/٢). وعزاه إلى مالك وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والنحاس في ناسخه.

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٨٧/١) وعزاه إلى الثعالبي والواحدي، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه عبد الرزاق من رواية يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد، قال: «جاء رجل إلى ابن عباس» فذكره، إلا أنه قال: بدل: تبغي ضالتها «ترد نادتها» وأخرجه الطبري من طريقه والثعلبي والواحدي من وجه آخر عن القاسم. ورواه البغوي من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم وهو في الموطأ. انتهى.

٣٦٥ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩١/٤) كتاب البيوع: باب في الأكل من مال اليتيم، حديث برقم (٢١٣٨١)، والبيهقي في الكبرى (٤/٦): كتاب البيوع: باب الولي يأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه بالمعروف إذا كان فقيراً. وسعيد بن منصور (١١٥٦/٣) حديث رقم (٥٧٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢١٦/٢)، وعزاه إلى الفريابي وسعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي. ٣٦٦ - أخرجه سعيد بن منصور (١١٥٥/٣) حديث (٥٦٨) وابن جرير الطبري في تفسيره (٥٨٧/٧) حديث (٨٦٢٧) (٨٦٢٨)، (٨٦٢٩)، (٨٦٣٠)، وعبد الرزاق في تفسيره (١٤٧/١).

٣٦٧ - أخرجه ابن جرير الطبري (٥٨٤/٧) حديث برقم (٨٦١١).

٣٦٨ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩١/٤): كتاب البيوع: باب في الأكل من مال اليتيم، حديث (٢١٣٨٠) وسعيد بن منصور في سننه (١١٥٤/٣) حديث (٥٦٧) وعبد الرزاق في تفسيره (١/١٤٧) وابن جرير الطبري في تفسيره (٥٨٥/٧) حديث (٨٦١٦).

٣٦٩ - أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩١/٤): كتاب البيوع والأقضية: باب في الأكل من مال اليتيم، حديث (٢١٣٨٣) والبيهقي في سننه الكبرى (٥/٦): كتاب البيوع باب من قال يقضيه. وابن جرير الطبري في تفسيره (٥٨٤/٧) حديث (٨٦٠٨) وعبد الرزاق في تفسيره (١٤٧/١).

(١) قوله: «يتقرّم تقرّم البهيمة» في الصحاح: قرم الصبي والبهيمة قرماً وقروماً وهو أكل ضعيف في أول ما يأكل. وتقرّم مثله. (ع)

بالمعروف، وإذا أيسرت قضيت (٣٧٠) واستغف أبلغ من عف<sup>(١)</sup>، كأنه طالب زيادة العفة، ﴿فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾: بأنهم تسلموها وقبضوها وبرتت عنها ذممكم، وذلك أبعد من التخاصم والتجادد وأدخل في الأمانة وبراءة الساحة. ألا ترى أنه إذا لم يشهد فادعى عليه صدق مع اليمين عند أبي حنيفة وأصحابه، وعند مالك والشافعي لا يصدق إلا بالبينة، فكان في الإشهاد الاستحراز من توجه الحلف المفضي إلى التهمة أو من وجوب الضمان إذا لم يقم البينة، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾: أي: كافياً في الشهادة عليكم بالدفع والقبض، أو محاسباً. فعليكم بالتصادق، وإياكم والتكاذب.

﴿لَرَجَالٌ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٨﴾﴾

﴿وَالْأَقْرَبُونَ﴾: هم المتوارثون من ذوي القرباب دون غيرهم، ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾: بدل مما ترك بتكرير العامل، و﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾: نصب على الاختصاص، بمعنى: أعني نصيباً مفروضاً مقطوعاً واجباً لا بد لهم من أن يحوزوه ولا يستأثر به، ويجوز أن ينتصب انتصاب المصدر المؤكد كقوله: ﴿فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١] كأنه قيل: قسمة مفروضة. وروي: أن أوس بن ثابت الأنصاري<sup>(٢)</sup> ترك امرأته أم كجة وثلاث بنات، فزوى ابنا عمه سويد وعرفطة أو قتادة وعرفجة ميراثه عنهن، وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء

٣٧٠ - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/٦) كتاب البيوع باب من قال يقضيه إذا أيسر، وفي (٦/٣٥٤): كتاب قسم الفياء والغنيمة: باب ما يكون للوالي الأعظم والوالي الإقليم من مال الله، وسعيد بن منصور في سننه (٤/١٥٣٨) حديث رقم (٧٨٨)، والطبري في تفسيره (٧/٥٨٢) حديث (٨٥٩٧)، وابن سعد في الطبقات (٣/٢٠٩) وابن كثير (١/٤٥٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢١٦).

وزاد نسبه إلى عبد الرزاق وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا والنحاس في ناسخه وابن المنذر، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه ابن سعد، وابن أبي شيبه، والطبري من رواية إسرائيل وسفيان كلاهما عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال: قال عمر ورواه سعيد بن منصور عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء قال: قال لي عمر. فذكره. انتهى.

(١) قال محمود: «استغف أبلغ من عف، وكأنه يطلب زيادة العفة من نفسه» قال أحمد: في هذا إشارة إلى أنه من استغفل بمعنى الطلب وليس كذلك، فإن استغفل الطلبة متعدية وهذه قاصرة. والظاهر أنه مما جاء فيه فعل واستغفل بمعنى، والله أعلم.

(٢) قوله «روى أن أوس بن الصامت الأنصاري» في رواية ابن ثابت. وليحذر اهـ. (ع)

والأطفال، ويقولون: لا يرث إلا من طاعن بالرماح وذاد عن الحوزة وحاز الغنيمة، فجاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ في مسجد الفضيف فشكت إليه، فقال: «ارجعي حتى أنظر ما يحدث الله» فنزلت، فبعث إليهما لا تفرقا من مال أوس شيئا فإن الله قد جعل لهن نصيباً ولم يبين حتى يبين فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١] فأعطى أم كجة الثمن، والبنات الثلثين، والباقي ابني العم، (٣٧١) ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَيْمَةَ﴾: أي: قسمة التركة ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ﴾ ممن لا يرث، ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾: الضمير لما ترك الوالدان والأقربون، وهو أمر على الندب قال الحسن: كان المؤمنون يفعلون ذلك، إذا اجتمعت الورثة حضرهم هؤلاء فرضخوا لهم بالشيء من رثة المتاع<sup>(١)</sup>. فحضرهم الله على ذلك تأديباً من غير أن يكون فريضة. قالوا: ولو كان فريضة لضرب له حد ومقدار كما لغيره من الحقوق، وروى أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنه - قسم ميراث أبيه وعائشة - رضي الله

-----

٣٧١ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥٩٨/٧) حديث (٨٦٥٦)، وذكره ابن حجر في الإصابة (٨/٤٥٦) ترجمة أم كجة الأنصارية، حديث (١٢٢٢١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢١٧)، وعزاه إلى أبي الشيخ وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وذكره البغوي في تفسيره (١/٣٩٦)، والزليعي في تخريج الكشاف (١/٢٨٨) حديث (٢٩٩) وزاد نسبه إلى الثعلبي والواحدي، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

هكذا أورده الثعلبي ثم البغوي بغير سند، وقال الواحدي في الأسباب: قال المفسرون: «إن أوس بن ثابت الأنصاري توفي وترك امرأة يقال لها أم كجة، وله منها ثلاث بنات. فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووصياه يقال لهما عالجة وسويد فأخذا ماله، ولم يعطيا امرأته شيئا ولا بناته. وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغير، وإن كان ذكراً، وإنما يورثون الرجال الكبار، وكانوا يقولون: لا يعطى إلا من قاتل على ظهور الخيل، وحاز الغنيمة؛ فجاءت أم كجة فذكره إلى آخره سواء. والظاهر أنه عنى بقوله: «المفسرون» الكلبي ومقاتل وأشباههما وقد روى الطبري هذه القصة من طريق ابن جريج عن عكرمة على غير هذا السياق ولفظه: «نزلت في أم كجة وثعلبة وأوس بن سويد وهم من الأنصار كان أحدهما زوجها والآخر عم ولدها. فقالت: يا رسول الله توفي زوجي وتركني وابنته فلم نورث. فقال عم ولدها: إن ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلا، ولا ينكأ عدواً. فنزلت ﴿لِلرِّجَالِ نَيْبٌ... الآية﴾ وروى من طريق السدي قال: في قوله ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ... الآية﴾ كان أهل الجاهلية لا يورثون الجوارى ولا الضعفاء من الغلمان ولا يورثون إلا من أطاق القتال فمات عبد الرحمن أبو حسان الشاعر وترك امرأة يقال لها أم كجة وترك خمس أخوات. فجاءت الورثة فأخذوا ماله فشكت أم كجة إلى النبي - ﷺ - فأنزل الله ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوَئِيَّ أَثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ ثم قال في أم كجة ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُوعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ... الآية﴾ انتهى.

(١) قوله «من رثة المتاع» في الصحاح: الرثة: السقط من متاع البيت من الخلقان، والجمع رث، مثل قربة وقرب. (ع)

عنها - حية؟ فلم يدع في الدار أحداً إلا أعطاه، وتلا هذه الآية، (٣٧٢) وقيل: هو على الوجوب، وقيل: هو منسوخ بآيات الميراث كالوصية، وعن سعيد بن جبير: أن ناساً يقولون نسخت، ووالله ما نسخت، ولكنها مما تهاونت به الناس، (٣٧٣) والقول المعروف أن يلطفوا لهم القول ويقولوا: خذوا برك الله عليكم، ويعتذروا إليهم، ويستقلوا ما أعطوهم ولا يستكثروهم، ولا يمنوا عليهم، وعن الحسن والنخعي: أدركنا الناس وهم يقسمون على القربات والمساكين واليتامى من العين، يعنيان: الورق والذهب. فإذا قسم الورق والذهب وصارت القسمة إلى الأرضين والرقيق وما أشبه ذلك، قالوا لهم قولاً معروفاً، كانوا يقولون لهم: بورك فيكم.

﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾

(لو) مع ما في حيزه صلة لـ «الذين»، والمراد بهم: الأوصياء، أمروا بأن يخشوا الله<sup>(١)</sup>

٣٧٢ - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٦٧/٦) كتاب الوصايا: باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَيْسَمَةُ أُولُوا الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/٨) حديث (٨٦٨١) و(٨٦٨٢)، وعبد الرزاق في تفسيره (١٤٩/١)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢١٩/٢) وعزاه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي.

٣٧٣ - مروى مقطوع وموقوف:

● أما المقطوع فمن كلام سعيد بن جبير. وأخرجه سعيد بن منصور (١١٦٦/٣) حديث (٥٧٦)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/٨) حديث (٨٦٦٥).

● أما الحديث الموقوف فإنه موقوف على ابن عباس من طريق سعيد بن جبير، وأخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٦/٥): كتاب الوصايا: باب قوله تعالى ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَيْسَمَةُ أُولُوا الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾. حديث (٢٧٥٩)، والبيهقي في سننه الكبرى (٢٦٧/٦): كتاب الوصايا باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَصَرَ الْقَيْسَمَةُ أُولُوا الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢١٨/٢) وعزاه إلى سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والبخاري وأبو داود في ناسخه وابن أبي حاتم والبيهقي.

(١) قال محمود: «المراد الأوصياء أمروا بأن يخشوا الله... الخ» قال أحمد: وإنما ألجأه إلى تقدير (تركوا) بقوله: شارفوا أن يتركوا؛ لأن جوابه قوله (خافوا عليهم) والخوف عليهم إنما يكون قبل تركهم إياهم وذلك في دار الدنيا، فقد دل على أن المراد بالترك الإشراف عليه ضرورة، وإلا لزم وقوع الجواب قبل الشرط وهو باطل، ونظيره ﴿فَإِذَا بَلَغَ الْبُحْرَى فَمَثَبُهُمْ فِي يَوْمٍ فَارِقٍ مَثَبًا أَوْ يَوْمًا يُفَصَّلُ فِيهِ الْبُحْرَى فَمَثَبُهُمْ فِي يَوْمٍ فَارِقٍ مَثَبًا أَوْ يَوْمًا يُفَصَّلُ فِيهِ الْبُحْرَى فَمَثَبُهُمْ فِي يَوْمٍ فَارِقٍ مَثَبًا﴾ أي شارفن بلوغ الأجل، ولهذا المجاز في التعبير عن المشاركة على الترك بالترك سر بديع، وهو التخويف بالحالة التي لا يبقى معها مطمع في الحياة ولا في الذب عن الذرية الضعاف، وهي الحالة التي وإن كانت من الدنيا إلا أنه لقربتها من الآخرة ولصوقها بالمفارقة صارت من حيزها =

فيخافوا على من في حجورهم من اليتامى ويشفقوا عليهم، خوفهم على ذريتهم لو تركوهم ضعافاً وشفقتهم عليهم وأن يقدروا ذلك في أنفسهم ويصوّروه حتى لا يجسروا على خلاف الشفقة والرحمة، ويجوز أن يكون المعنى: وليخشوا على اليتامى من الضياع، وقيل: هم الذين يجلسون إلى المريض فيقولون: إن ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئاً، فقدم مالك، فيستغرقه بالوصايا، فأمروا بأن يخشوا ربهم، أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولاد أنفسهم لو كانوا، ويجوز أن يتصل بما قبله وأن يكون أمراً بالشفقة للورثة على الذين يحضرون القسمة من ضعفاء أقاربهم واليتامى والمساكين وأن يتصوّروا أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضائعين محتاجين. هل كانوا يخافون عليهم الحرمان والخيبة؟ فإن قلت: ما معنى وقوع، ﴿لَوْ تَرَكُوا﴾: وجوابه صلة لـ «الذين»؟ قلت: معناه: وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شارفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافاً، وذلك عند احتضارهم خافوا عليهم الضياع بعدهم لذهاب كافلهم وكاسبهم، كما قال القائل [من الوافر]:

لَقَدْ زَادَ الْحَيَاةَ إِلَيَّ حُبًّا      بَنَاتِي أَنَّهُنَّ مِنَ الضُّعَافِ  
أَحَاذِرُ أَنْ يَرِيَنَّ الْبُؤْسَ بَغْدِي      وَأَنْ يَشْرَبْنَ رَنْقًا بَعْدَ صَافِيٍّ

وقرىء: «ضعفاء»، «وضعافى»، «وضعافى». نحو سكارى، وسكارى، والقول السديد من الأوصياء: ألا يؤذوا اليتامى ويكلموهم كما يكلمون أولادهم بالأدب الحسن والترحيب، ويدعوهم بـ «يا بني ويا ولدي»، ومن الجالسين إلى المريض أن يقولوا له إذا أراد الوصية: لا تسرف في وصيتك فتجحف بأولادك، مثل قول رسول الله ﷺ لسعد: «إنك إن تركت ولدك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس» (٣٧٤) وكان الصحابة

-----  
٣٧٤ - أخرجه مالك (٧٦٣/٢) كتاب الوصية: باب الوصية في الثلث حديث (٤) والبخاري (١٦٤/٣) كتاب الجنائز: باب رثاء النبي - ﷺ - سعد حديث (١٢٩٥) ومسلم (١٢٥٠/٣) كتاب الوصية: باب الوصية بالثلث (١٦٢٨/٥) وأبو داود (٢٤٨/٣) كتاب الوصايا: باب ما لا يجوز للموصي في ماله حديث (٢٨٦٤) والترمذي (٤٣٠/٤) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث حديث (٢١١٦) والتسائي (٢٤١/٦ - ٢٤٢) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث وابن ماجه (٩٠٣/٢) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث حديث (٢٧٠٨) وأحمد (١٧٩/١) والدارمي (٤٠٧/٢) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث وأبو داود الطيالسي (٢٨٢/١ - منحة) رقم (١٤٣٣). وعبد الرزاق (٦٤/٩) رقم (١٦٣٥٧). والحميدي (٣٦/١) رقم (٦٦). وابن الجارود (٩٤٧) ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص٧٢) رقم (٢٤٨) وأبو يعلى (٩٢/٢) رقم (٤٧) وابن حبان (٤٢٣٥)، ٥٩٩٤، ٧٢١٧ - الإحسان) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٧٩/٤) والبيهقي (٢٦٨/٦) والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣٦٨/١ - ٣٦٩) كلهم من طريق الزهري عن عامر بن سعد عن =

= ومعبراً عنها بما يعبر به عن الحالة الكائنة بعد المفارقة من الترك، والله أعلم.  
(١) تقدم.

- رضي الله عنهم - يستحبون ألا تبلغ الوصية الثلث وأن الخمس أفضل من الربع والربع أفضل من الثلث، ومن المتقاسمين ميراثهم أن يلففوا القول ويجملوه للحاضرين .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ (١٠)

﴿ظُلْمًا﴾: ظالمين<sup>(١)</sup>، أو على وجه الظلم من أولياء السوء وقضاته، ﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾:

ملء بطونهم يقال: أكل فلان في بطنه، وفي بعض بطنه. قال [من الوافر]:

كُلُوا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمْ تَعَفُّوا ..... (٢)

أبيه قال: مرضت بمكة مرضاً أشفيت منه على الموت فجاء رسول الله - ﷺ - يعودني فقلت: يا رسول الله إن لي مالاً كثيراً وليس يرثني إلا ابنتي، أفأوصي بثلثي مالي؟ قال: لا، قلت: فالشطر؟ قال: لا، قلت: فالثلث؟ قال: الثلث والثلث كثير، أو كبير إنك إن ترك ورثك أغنياء خير من أن تتركهم عالة .

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخاري (٤٢٧/٥ - ٤٢٨) كتاب الوصايا: باب إن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس حديث (٢٧٤٢) ومسلم (١٢٥٠/٣) كتاب الوصية: باب الوصية بالثلث حديث (١٦٢٨/٥) والتسائي (٢٤٢/٦) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث وأحمد (١٧٢/١) من طريق سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه به .

وأخرجه البخاري (٤٣٤/٥ - ٤٣٥) كتاب الوصايا: باب الوصية بالثلث. وأخرجه التسائي (٦/٢٤٣) كتاب الوصايا: باب الوصية، من طريق بكير بن مسمار عن عامر بن سعد بن أبيه به .

وأخرجه أحمد (١٨٤/١) من طريق جرير بن حازم عن عمه جرير بن زيد عن عامر به .

وأخرجه مسلم (١٢٠١/٣) كتاب الوصية: باب الوصية بالثلث حديث (١٦٢٨/٩، ٨) وأحمد (١/٦٨) وأبو يعلى (١١٦/٢) رقم (٧٨١) من طريق عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن عن ثلاثة من ولد سعد به .

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص في قصة . انتهى .

(١) قال محمود: «معناه ظالمين، أو على وجه الظلم... إلخ» قال أحمد: ومثله (قد بدت البغضاء من أفواههم) أي شذقوا بها وقالوها بملء أفواههم. أو يكون المراد بذكر البطون تصوير الأكل للسامع، حتى يتأكد عنده بشاعة هذا الجرم بمزيد تصوير، ولأجل تأكيد التشنيع على الظالم لليتيم في ماله، خص الأكل لأنه أشبع الأحوال التي يتناول مال اليتيم فيها، والله أعلم .

(٢) كَلُوا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمْ تَعَفُّوا فَإِنَّ زَمَانَكُمْ زَمَنَ خَمِيصٍ  
أي كَلُوا فِي بَعْضِ بَطْنِكُمْ. وأفرد البطن لأمن اللبس، أي لا تملئوها، فأن أطعموني عفتكم عن الطعام. وعف يعف - بكسر عين المضارع - من باب ضرب يضرب. ثم قال: فإن زمانكم، أي أمرتكم بذلك لأن زمانكم مجذب. والخميص: الضامر البطن. فشبّه الزمان المجذب بالرجل الجائع على طريقة الكناية، ووصفه بالخميص تخييل لذلك .

ومعنى يأكلون ناراً: ما يجر إلى النار، فكأنه نار في الحقيقة، وروي: «أنه يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة والدخان يخرج من قبره»<sup>(١)</sup> ومن فيه وأنفه وأذنيه وعينه فيعرف الناس أنه كان يأكل مال اليتيم في الدنيا»، (٣٧٥) وقرئ «وسيصلون» بضم الياء وتخفيف اللام وتشديدها، ﴿سَعِيرًا﴾: ناراً من النيران مبهمة الوصف.

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَّا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾﴾

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾: يعهد إليكم ويأمركم، ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ﴾: في شأن ميراثهم بما هو العدل والمصلحة، وهذا إجمال تفصيله، ﴿لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾: فإن قلت: هلا قيل: للأنثيين مثل حظ الذكر<sup>(٢)</sup> أو للأنثى نصف حظ الذكر؟ قلت: ليبدأ ببيان حظ الذكر

٣٧٥ - أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٧٧/١٢): كتاب الحظر بعد الإباحة: باب ذكر الأخبار عن وصف ما يعذب به في القيامة أكلة أموال اليتامى، حديث (٥٥٦٦)، وأبو يعلى في مسنده (٤٣٤/١٣)، حديث (٧٤٤٠)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٢٦/٨) حديث (٨٧٢٢)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٢١/٢) وعزاه إلى ابن أبي شيبة في مسنده، وأبو يعلى وابن حبان، وابن أبي حاتم، وقال الهيثمي: فيه زياد بن المنذر وهو كذاب. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الطبري من طريق السدي قال: «يبعث الله آكل مال اليتيم ظملاً يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه وأنفه» إلى آخره وفي صحيح ابن حبان من رواية زناد أبي المنذر عن نافع بن الحارث عن أبي برزة رفعه يبعث الله يوم القيامة قوماً من قبورهم تاجع أفواههم ناراً فليل من هم يا رسول الله؟ فقال: ألم تر أن الله يقول ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَنَ كُلْمًا... الآية﴾ وفي إسناده زناد المذكور. كذبه ابن معين وشيخه نافع بن الحارث ضعيف أيضاً وقد أورده ابن عددي في الضعفاء في ترجمة زناد وأعل به. انتهى.

= ينظر: شرح أبيات سبويه ٣٧٤/١، وخزانة الأدب ٥٣٧/٧، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦٣، والمقتضب ٢/١٧٢، أسرار العريضة ص ٢٢٣، وتخليص الشواهد ص ١٠٧، والدرر ١/١٥٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/٥، ٢١/٦، والكتاب ١/٢١٠، والمحتسب ٢/٤٨٧، وهمع الهوامع ١/٥٠، أمالي ابن الشجري ١/١٠٨، روح المعاني ١/١٣٦، الدر ١/١٠٨.

(١) قوله من «قبره» يروي من دبره. ويؤيده ما في الخازن من حديث أبي سعيد الخدري، أنهم يجعل في أفواههم صخر من نار يخرج من أسافلهم اهـ، فحرره. (ع)

(٢) قال محمود: «إن قلت هلا قيل للأنثيين مثل حظ الذكر... إلخ» قال أحمد: لأن الأفضلية حينئذ =



لفضله، كما ضوعف حظه لذلك، ولأن قوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾: قصد إلى بيان فضل الذكر، وقولك: للأنتيين مثل حظ الذكر، قصد إلى بيان نقص الأنثى، وما كان قصداً إلى بيان فضله - كان أدل على فضله من القصد إلى بيان نقص غيره عنه، ولأنهم كانوا يورثون الذكور دون الإناث<sup>(١)</sup> وهو السبب لورود الآية، فقيل: كفى الذكور أن ضوعف لهم نصيب الإناث، فلا يتمادى في حظهن حتى يحرم من مع إدلائهن من القرابة بمثل ما يدلون به. فإن قلت: فإن حظ الأنتيين الثلثان، فكأنه قيل: للذكر الثلثان. قلت: أريد حال الاجتماع لا الانفراد أي: إذا اجتمع الذكر والأنثيان كان له سهمان، كما أن لهما سهمين، وأما في حال الانفراد، فالابن يأخذ المال كله والبنتان يأخذان الثلثين، والدليل على أن الغرض حكم الاجتماع، أنه أتبعه حكم الانفراد، وهو قوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ﴾: والمعنى للذكر منهم، أي: من أولادكم، فحذف الراجع إليه لأنه مفهوم، كقولهم: السمن منوان بدرهم، ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾: فإن كانت البنات أو المولودات نساء خالصاً. ليس معهن رجل يعني بنات ليس معهن ابن، ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾: يجوز أن يكون خبراً ثانياً لـ «كان» وأن يكون صفة لـ «نساء» أي: نساء زائدات على اثنتين، ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً﴾: وإن كانت البنت أو المولودة منفردة فذة ليس معها أخرى، ﴿فَلَهَا النِّصْفُ﴾: وقرىء: «واحدة» بالرفع على كان التامة والقراءة بالنصب أوفق لقوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾: وقرأ زيد بن ثابت «النصف» بالضم، والضمير في، ﴿تَرَكَ﴾ للميت؛ لأن الآية لما كانت في الميراث، علم أن التارك هو الميت. فإن قلت: قوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾: كلام مسوق لبيان حظ الذكر من الأولاد، لا لبيان حظ الأنتيين، فكيف صح أن يردف قوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾: وهو لبيان حظ الإناث؟ قلت: وإن كان مسوقاً لبيان حظ الذكر، إلا أنه لما فقه منه وتبين حظ الأنتيين مع أخيها؛ كان كأنه مسوق للأمرين جميعاً. فلذلك صح أن يقال: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾: فإن قلت: هل يصح أن يكون الضميران في «كن» و«كانت» مبهمين، ويكون «نساء» و«واحدة» تفسيراً لهما، على أن «كان» تامة؟ قلت: لا أبعد ذلك.

= مدلول عليها بواسطة الاستلزام لا منطوق بها. وأما على نظم الآية، فالأفضلية منطوق بها غير محتاجة إلى ذلك.

(١) عاد كلامه. قال: «ولأنهم كانوا يورثون الذكور دون الإناث... إلخ» قال أحمد: وعلى مقتضى هذا لا يكون حكم الابن إذا انفرد مذكوراً في الآية، لأنه حيث ذكره فإنما عني حالة الاجتماع مع الإناث خاصة على تفسير الزمخشري. هذا ويمكن خلافه، وهو أن المذكور أولاً ميراث الذكر على الإطلاق مجتمعاً مع الإناث منفرداً، أما وجه تلقي حكمه حالة الاجتماع فقد قرره الزمخشري. وأما وجه تلقيه حالة الانفراد فمن حيث إن الله تعالى جعل له مثل حظ الأنتيين، فإن كانت معه فذاك، وإن كانت منفردة عنه فقد جعل لها في حال انفرداها النصف، فافتضى ذلك أن للذكر عند انفرداها مثلي نصيبها عند انفرداها، وذلك الكامل. والله أعلم.

فإن قلت: لم قيل: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾<sup>(١)</sup> ولم يقل: وإن كانت امرأة؟ قلت: لأن الغرض ثمة خلوصهن إنائاً لا ذكر فيهن، ليميز بين ما ذكر من اجتماعهن مع الذكور في قوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾: وبين انفرادهن، وأريد ههنا أن يميز بين كون البنت مع غيرها وبين كونها وحدها لا قرينة لها. فإن قلت: قد ذكر حكم البنتين في حال اجتماعهما مع الابن وحكم البنات والبنت في حال الانفراد، ولم يذكر حكم البنتين في حال الانفراد فما حكمهما، وما باله لم يذكر؟ قلت: أما حكمها فمختلف فيه، فابن عباس أبى تنزيلهما منزلة الجماعة<sup>(٢)</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾: فأعطاهما حكم الواحدة وهو ظاهر مكشوف، وأما سائر الصحابة فقد أعطوهما حكم الجماعة، والذي يعلل به قولهم، أن قوله:، ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾: قد دلّ على أن حكم الأنثيين حكم الذكر، وذلك أن الذكر كما يحوز الثلثين مع الواحدة، فالأنثيان كذلك يحوزان الثلثين، فلما ذكر ما دلّ على حكم الأنثيين قيل: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ﴾ على معنى: فإن كن جماعة بالغات ما بلغن من العدد فلهن ما للأنثيين وهو الثلثان لا يتجاوزنه لكثرتهم ليعلم أن حكم الجماعة حكم الثنتين بغير تفاوت، وقيل: إن الثنتين أمس رحماً بالميت من الأختين فأوجبوا لهما ما أوجب الله للأختين، ولم يروا أن يقصروا بهما عن حظ من هو أبعد رحماً منهما، وقيل: إن البنت لما وجب لها مع أخيها الثلث كانت أخرى أن يجب لها الثلث إذا

(١) عاد كلامه: قال محمود: «فإن قلت لم قيل: فإن كن نساء، ولم يقل: وإن كانت امرأة... الخ» قال أحمد: يريد أن حكم البنتين حال اجتماعهما مع الابن مذكور في قوله ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ وأن حكم البنات منفردات مذكور في قوله ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾ وأن حكم البنت منفردة مذكور في قوله ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ وبقي عليه أن ذكر الابن في حال الانفراد مستفاد من قوله ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنَ﴾ إذا ضمته إلى قوله ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ على التقرير الذي قدمته.

(٢) عاد كلامه. قال في الجواب «أما حكمها فمختلف فيه، فابن عباس أبى تنزيلهما منزلة الجماعة... الخ» قال أحمد: ومحل النظر أن ابن عباس أجرى التقييد بالصفة، وهي قوله ﴿فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ على ظاهره من مفهوم المخالفة، غير أنه ما كان يقتضي اللفظ أن يقتصر لهما على النصف لأجل تعارض المفهومين، إذ مفهوم ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ﴾ أن تكون الأنثى أقل من الثلثين، ومفهوم ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ أن تكون الأنثيين أزيد من النصف، فيكون نصبيهما متردداً فيما بين النصف والثلثين بقدر مجمل. وأما غيره فأظهر للتقييد فائدة جلية سوى المخالفة، وتلك الفائدة رفع الفرق المتوهم بين الأنثيين وما فوقهما. ومتى ظهرت للتخصيص فائدة جلية سوى المخالفة وجب المصير إليها وسقط التعلق بالمفهوم، وكأنه على القول المشهور لما علم أن الأنثيين يستوجبان الثلثين بالطرق المذكورة، وكان الوهم قد يسبق إلى أن الزائد على الأنثيين يستوجب أكثر من فرض الأنثيين، لأن ذلك مقتضى القياس. رفع هذا الوهم. بإيجاب الثلثين لما فوق الأنثيين كوجوبه لهما، والله أعلم.

كانت مع أخت مثلها، ويكون لأختها معها مثل ما كان يجب لها أيضاً مع أخيها لو انفردت معه، فوجب لهما الثلثان، ﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾: الضمير للميت، و﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾: بدل من، ﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾<sup>(١)</sup>: بتكرير العامل، وفائدة هذا البديل أنه لو قيل: ولأبويه السدس، لكان ظاهره اشتراكهما فيه، ولو قيل: ولأبويه السدسان، لأوهم قسمة السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها. فإن قلت: فهلا قيل: ولكل واحد من أبويه السدس، وأي فائدة في ذكر الأبوين أولاً، ثم في الإبدال منهما؟ قلت: لأنّ في الإبدال والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً وتشديداً، كالذي تراه في الجمع بين المفسر والتفسير، و«السدس»: مبتدأ، وخبره: «لأبويه»، والبديل متوسط بينهما للبيان، وقرأ الحسن ونعيم بن ميسرة: «السدس» بالتخفيف، وكذلك الثلث والرابع والثلث، والولد: يقع على الذكر والأنثى، ويختلف حكم الأب في ذلك. فإن كان ذكراً اقتصر بالأب على السدس، وإن كانت أنثى عصب مع إعطاء السدس. فإن قلت: قد بين حكم الأبوين في الإرث<sup>(٢)</sup> مع الولد، ثم حكمهما مع

(١) قال محمود: «لكل واحد منهما بدل من لأبويه بتكرير العامل... إلخ» قال أحمد: وفي إعرابه بدلاً نظر، وذلك أنه يكون على هذا التقدير من بدل الشيء من الشيء، وهما كعين واحدة، ويكون أصل الكلام: والسدس لأبويه لكل واحد منهما، ويقتضي الاقتصار على المبدل منه التشريك بينهما في السدس، كما قال ﴿فَإِنْ كُنْ يَسَاءَ فَوْقَ أَثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ﴾ فافتضى اشتراكهن فيه، فيقتضي البديل - لو قدر إهدار الأول - إفراد كل واحد منهما بالسدس وعدم التشريك، وهذا يناقض حقيقة هذا النوع من البديل، لأنه يلزم في هذا النوع أن يكون مؤدي المبدل والبديل واحداً. وإنما فائدته التأكيد بمجموع الاسمين لا غير بلا زيادة معنى، فإذا تحقق ما بينهما من التباين تعذرت البدلية المذكورة، وليس من بدل التقسيم أيضاً على هذا الإعراب، وإلا لزم زيادة معنى في البديل. فالوجه - والله أعلم - أن يقدر مبتدأ محذوف كأنه قيل: ولأبويه الثلث ثم لما ذكر نصيبهما مجملاً، فصله بقوله ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ وساغ حذف المبتدأ لدلالة التفصيل عليه ضرورة، إذ يلزم من استحقاق كل واحد منهما للسدس استحقاقهما، والله أعلم. ولا يستقيم على هذا الوجه أيضاً جعله من بدل التقسيم. ألا تراك لو قلت: الدار كلها لثلاثة: لزيد، ولعمرو، ولخالد: كان هذا بدلاً وتقسيماً صحيحاً، لأنك لو حذف المبدل منه فقلت: الدار لزيد ولعمرو ولخالد، ولم تزد في البديل زيادة، استقام. ولو قلت: الدار لثلاثة: لزيد لثلاثها، ولعمرو لثلاثها، ولخالد لثلاثها. لم يستقم بدل تقسيم إذ لو حذف المبدل منه لصار الكلام: الدار لزيد لثلاثها، ولعمرو لثلاثها، ولخالد لثلاثها. فهذا كلام مستأنف، لأنك زدت فيه معنى تمييز ما لكل واحد منهم، وذلك لا يعطيه المبدل ولا سبيل في بدل الشيء من الشيء إلى زيادة معنى.

(٢) عاد كلامه. قال محمود: «فإن قلت قد بين حكم الأبوين والأرث... إلخ» قال أحمد: ومذهب ابن عباس أن الأخوة يأخذون السدس الذي حجبوا الأم عنه مع وجود الأب، فعلى هذا يكون فائدة قوله ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ﴾ الاحتراز مما لو ورثه الأخوة مع الأبوين، فإن الأم لها حينئذ السدس، وكأنه قيل: وورثه أبواه ولم يكن ثم إخوة فلأمه الثلث، فإن كان له إخوة فلأمه السدس. ولا يمكن جعله على مذهب ابن عباس مقيداً بعدم الزوجين، لأن ثلث الأم عنده لا يتغير بوجود واحد منهما، والله الموفق.

عدمه، فهلا قيل: فإن لم يكن له ولد فلأمه الثلث، وأي فائدة في قوله: ﴿وَوَرِثُهُ أَبَوَاهُ؟﴾ قلت: معناه: فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فحسب، فلأمه الثلث مما ترك، كما قال: ﴿لِكُلِّ وَجِدٍ مِّمَّهَا أَلْسُدُّسٌ مِّمَّا تَرَكَ﴾: لأنه إذا ورثه أبواه مع أحد الزوجين كان للأم ثلث ما بقي بعد إخراج نصيب الزوج، لا ثلث ما ترك، إلا عند ابن عباس، والمعنى: أن الأبوين إذا خلصا تقاسما الميراث للذكر مثل حظ الأنثيين، فإن قلت: ما العلة في أن كان لها ثلث ما بقي دون ثلث المال؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن الزوج إنما استحق ما يسهم له بحق العقد لا بالقرابة. فأشبه الوصية في قسمة ما وراءه، والثاني: أن الأب أقوى في الإرث من الأم، بدليل أنه يضعف عليها إذا خلصا ويكون صاحب فرض وعصبة، وجامعا بين الأمرين، فلو ضرب لها الثلث كمالاً لأدى إلى حط نصيبه عن نصيبها. ألا ترى أن امرأة لو تركت زوجاً وأبوين فصار للزوج النصف وللأم الثلث والباقي للأب، حازت الأم سهمين والأب سهماً واحداً، فينقلب الحكم إلى أن يكون للأنثى مثل حظ الذكـرين، ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ أَلْسُدُّسٌ﴾: الإخوة يحجبون الأم عن الثلث وإن كانوا لا يرثون مع الأب، فيكون لها السدس وللأب خمسة الأسداس، ويستوي في الحجب الاثنان فصاعداً إلا عند ابن عباس<sup>(١)</sup>، وعنه أنهم يأخذون السدس الذي حجبوا عنه الأم. فإن قلت: فكيف صح أن يتناول الإخوة الأخوين، والجمع خلاف الثنية؟ قلت: الإخوة تفيد معنى الجمعية المطلقة بغير كمية، والثنية كالتثليث والتربيع في إفادة الكمية، وهذا موضع الدلالة على الجمع المطلق، فدل بالإخوة عليه، وقرئ: «فلاّمه»، بكسر الهمزة إتباعاً للجرّة. ألا تراها لا تكسر في قوله: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾: [المؤمنون: ٥٠]، ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّتِهِ﴾: متعلق بما تقدمه من قسمة الموارث كلها، لا بما يليه وحده، كأنه قيل: قسمة هذه الأنصبة من بعد وصية يوصى بها، وقرئ: ﴿يُوصَى بِهَا﴾ بالتخفيف والتشديد، و﴿يُوصَى بِهَا﴾ على البناء للمفعول مخففاً، فإن قلت: ما معنى أو؟ قلت: معناها الإباحة، وأنه إن كان أحدهما أو كلاهما قدم على قسمة الميراث، كقولك: جالس الحسن أو ابن سيرين. فإن قلت: لم قدمت الوصية على الدين<sup>(٢)</sup> والدين مقدم عليها في الشريعة؟ قلت:

- (١) عاد كلامه. قال محمود: «ويستوي في حجب الأم الاثنان فصاعداً إلا عند ابن عباس... إلخ» قال أحمد: ولقد أحسن في هذا التقرير ما لم يحسن كثير من حذاق الأصوليين، ويريد متلقى في تغاير وصفي الجمع والثنية، إذ الجمع يتناول الاثنين ويتناول أزيد منهما. ولك هذا. وأما الثنية ففاصرة على الاثنين فيبينها على هذا العموم والخصوص، فكل ثنية جمع، وليس كل جمع ثنية.
- (٢) قال محمود: «إن قلت: لم قدمت الوصية على الدين... إلخ؟» قال أحمد: الوصية على ضربين: لغير معين، فلا يطالب بها إلا الإمام إن عثر عليها. ولمعين، فله المطالبة. ولكن يتباينان في القوة بين مطالبة رب الدين بدينه والموصي له بوصيته، لأن رب الدين يطالب بحق مستقر في الذمة سبق له به الفضل على مديانه، والموصي له إنما يطلب صدقة تفضل بها عليه الميت، لا عن استحقاق =

لما كانت الوصية مشبهة للميراث في كونها مأخوذة من غير عوض، كان إخراجها مما يشق على الورثة ويتعاضدهم ولا تطيب أنفسهم بها، فكان أداؤها مظنة للتفريط، بخلاف الدين فإن نفوسهم مطمئنة إلى أدائه، فلذلك قدمت على الدين بعثاً على وجوبها والمصارعة إلى إخراجها مع الدين، ولذلك جيء بكلمة «أو» للتسوية بينهما في الوجوب، ثم أكد ذلك ورغب فيه بقوله: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾: أي: لا تدرؤن من أنفع لكم من آبائكم وأبنائكم الذين يموتون، أمّن أوصى منهم أمّن لم يوص؟ يعني أن من أوصى ببعض ماله فعرضكم لثواب الآخرة بإمضاء وصيته فهو أقرب لكم نفعاً وأحضر جدوى ممن ترك الوصية، فوفر عليكم عرض الدنيا وجعل ثواب الآخرة أقرب وأحضر من عرض الدنيا، ذهاباً إلى حقيقة الأمر، لأن عرض الدنيا وإن كان عاجلاً قريباً في الصورة، إلا أنه فإن، فهو في الحقيقة الأبعد الأقصى، وثواب الآخرة وإن كان أجلاً إلا أنه باق فهو في الحقيقة الأقرب الأدنى، وقيل: إن الابن إن كان أرفع درجة من أبيه في الجنة سأل أن يرفع أبوه إليه فيرفع، وكذلك الأب إن كان أرفع درجة من ابنه، سأل أن يرفع إليه ابنه. فأنتم لا تدرؤن في الدنيا أيهم أقرب لكم نفعاً، وقيل: قد فرض الله الفرائض على ما هو عنده حكمة، ولو وكل ذلك إليكم لم تعلموا أيهم لكم أنفع، فوضعتم أنتم الأموال على غير حكمة، وقيل: الأب يجب عليه<sup>(١)</sup> النفقة على الابن إذا احتاج، وكذلك الابن إذا كان محتاجاً فهما في النفع بالنفقة لا يدري أيهما أقرب نفعاً، وليس شيء من هذه الأقاويل بملائم للمعنى ولا مجابوب له، لأن هذه الجملة اعتراضية، ومن حق الاعتراضي أن يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه، والقول ما تقدم، ﴿فَرِيضَةً﴾: نصبت نصب المصدر المؤكد، أي: فرض ذلك فرضاً، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾: بمصالح خلقه، ﴿حَكِيمًا﴾: في كل ما فرض وقسم من الموارث وغيرها.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ

= سابق، فاكتمى بما لرب الدين من القوة عن تقديمه في الذكر، وعضد ضعف الموصي له بتقديمه في الذكر عوناً له على حصول رفق الوصية، ويمكن في دفعه طريق آخر فأقول: لم يخالف ترتيب الآية الواقع شرعاً فلا يرد السؤال، وذلك أن أول ما يبدأ به إخراج الدين، ثم الوصية، ثم اقتسام ذوي الميراث. فانظر كيف جاء إخراج الميراث آخر، تلو إخراج الوصية، تلو الدين، فوافق قولنا: قسمة الموارث بعد الوصية والدين، صورة الواقع شرعاً. ولو سقط ذكر بعد وكان الكلام: أخرجوا الميراث والوصية والدين، لما أمكن ورود السؤال المذكور، والله أعلم.

(١) قوله «عليه»: لعله «له» فتدبر اهـ. مصححه.

مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ تُوْصُوْنَ بِهَا أَوْ دِيْنٍ وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَالَةً أَوْ أَمْرَةً وَكَذَلِكَ  
أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي  
الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوْصَى بِهَا أَوْ دِيْنٍ غَيْرِ مُضَاكَرٍ وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وُلْدٌ﴾ : منكم أو من غيركم . جعلت المرأة على النصف من الرجل  
بحق الزواج ، كما جعلت كذلك بحق النسب ، والواحدة والجماعة سواء في الربع والثلث ،  
﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ﴾ : يعني الميت ، و﴿يُوْرَثُ﴾ : من ورث ، أي: يورث منه وهو صفة لـ  
«رجل» ، و﴿كَلَالَةً﴾ : خبر كان ، أي: وإن كان رجل موروث منه كلاله ، أو يجعل  
«يورث» خبر كان ، و«كلاله» حالاً من الضمير في يورث ، وقرئ «يُوْرَثُ» و«يُوْرَثُ»  
بالتخفيف والتشديد على البناء للفاعل ، وكلاله حال أو مفعول به . فإن قلت : ما الكلاله؟  
قلت : ينطلق على ثلاثة : على من لم يخلف ولداً ولا والداً ، وعلى من ليس بولد ولا والد  
من المخلفين ، وعلى القرابة من غير جهة الولد والوالد ، ومنه قولهم : ما ورث المجد عن  
كلاله ، كما تقول : ما صمت عن عي ، وما كف عن جبن ، والكلاله في الأصل : مصدر  
بمعنى الكلال ، وهو ذهاب القوّة من الإعياء . قال الأعشى [من الطويل] :

فَأَلَيْتُ لَا أَرْثِي لَهَا مِنْ كَلَالَةٍ ..... (١)

فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد ، لأنها بالإضافة إلى قرابتها كالة ضعيفة ،  
وإذا جعل صفة للموروث أو الوارث فبمعنى ذي كلاله . كما تقول : فلان من قرابتي ، تريد  
من ذوي قرابتي ، ويجوز أن تكون صفة كالهجاجة والفقاقة للأحمق (٢) . فإن قلت : فإن  
جعلتها اسماً للقرابة في الآية فعلام تنصبها؟ قلت : على أنها مفعول له أي: يورث لأجل  
الكلاله أو يورث غيره لأجلها ، فإن قلت : فإن جعلت «يورث» على البناء للمفعول من

- (١) وأما إذا ما أدلجت فتري لها رقيبين جدياً لا يغيب وفرقداً  
فأليست لا أرثي لها من كلاله ولا من وجى حتى تلاقي محمداً  
للأعشى ، يصف ناقته وقد وفد على النبي ﷺ ، فصدته المشركون ومات باليمامة . وأدلجت : سارت  
ليلاً . وجدياً ، وفرقداً : بدل مما قبلهما . وهذا كناية عن طول ليلها ، بل عن مللها من السير .  
فأليت . أي حلفت ، لا أرثي : لا أرق لها ، من أجل ملالة وسامة . والوجى : ضرر الخف ونحوه  
من السير . ويروي بدله «فما لك عندي مشتكى من كلاله ولا من حفا» والمشتكى : الشكوى .  
والحفا : الوجى . يقول : إذا سارت ناقتي ليلاً طال ليلها ، وحلفت لا أرق لها من أجل تعب ولا  
ضرر ، حتى ألقى بها محمداً ﷺ . وأسند الفعل إليها ، دلالة على أنها تعرفه ، فهي السائرة إليه .  
(٢) قوله «كالهجاجة والفقاقة للأحمق» في الصحاح : رجل هجاجة أي أحمق . وفيه رجل فقاقة أي  
أحمق هذر . وفيه أيضاً : الهذر - بالتحريك - : الهذيان . والرجل هذر . بكسر الهمزة . (ع)

أورث، فما وجهه؟ قلت: الرجل حينئذ هو الوارث لا الموروث. فإن قلت: فالضمير في قوله: ﴿فَلِكُلِّ وَجِدٍ مِّنْهُمَا﴾: إلى من يرجع حينئذ؟ قلت: إلى الرجل وإلى أخيه أو أخته، وعلى الأول إليهما. فإن قلت: إذا رجع الضمير إليهما أفاد استواءهما في حيازة السدس من غير مفاضلة الذكر الأنثى، فهل تبقى هذه الفائدة قائمة في هذا الوجه؟ قلت: نعم، لأنك إذا قلت السدس له أو لواحد من الأخ أو الأخت على التخيير فقد سوّيت بين الذكر والأنثى، وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، أنه سئل عن الكلاله فقال: أقول فيه برأيي - فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله منه بريء - . الكلاله: ما خلا الولد والوالد، (٣٧٦) وعن عطاء والضحاك: أنّ الكلاله هو الموروث، وعن سعيد بن جبیر: هو الوارث،، وقد أجمعوا على أنّ المراد أولاد الأم، وتدل عليه قراءة أبيّ: «وله أخ أو أخت من الأم»، وقراءة سعد بن أبي وقاص: «وله أخ أو أخت من أم»، وقيل: إنما استدل على أن الكلاله ههنا الإخوة للأم خاصة بما ذكر في آخر السورة من أنّ للأختين الثلثين وأنّ للإخوة كل المال، فعلم ههنا - لما جعل للواحد السدس، وللأختين الثلث، ولم يزدوا على الثلث شيئاً - أنه يعني بهم الإخوة للأم، وإلا فالكلاله عامة لمن عدا الولد والوالد من سائر الإخوة الأخياف والأعيان وأولاد العلات<sup>(١)</sup> وغيرهم، ﴿عَبْرَ مُصْكَرٍ﴾: حال، أي: يوصي بها وهو غير مضارّ لورثته وذلك أن يوصي بزيادة على الثلث، أو يوصي بالثلث فما دونه، ونيته مضارّة ورثته ومغاضبتهم لا وجه الله تعالى، وعن قتادة: كره الله الضرار في الحياة وعند الممات ونهى عنه، وعن الحسن: المضارة في الدين أن يوصي بدين ليس عليه ومعناه الإقرار، ﴿وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ﴾: مصدر مؤكد، أي: يوصيكم بذلك وصية، كقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١١] ويجوز أن تكون منصوبة

٣٧٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٩٨/٦): كتاب الفرائض: باب في الكلاله من هم، حديث (٣١٦٠٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣٠٤/١٠): كتاب الفرائض باب الكلاله، حديث (١٩١٩١)، والدارمي في سننه (٣٦٥/٢): كتاب الفرائض باب الكلاله، والبيهقي في سننه الكبرى (٢٢٤/٦): كتاب حجب الإخوة والأخوات من كانوا بالأب والابن وابن الابن، وسعيد بن منصور (١١٨٥/٣) حديث (٥٩١)، وابن جرير الطبري (٥٣/٨) حديث (٨٧٤٥) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٤٤٣)، وزاد نسبه إلى ابن المنذر، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه ابن أبي شيبة والطبري وسعيد بن منصور. ومن رواية الشعبي قال: قال أبو بكر. وفي رواية سعيد والطبري كلام عمر أيضاً. انتهى.

(١) قوله «سائر الأخوة الأخياف والأعيان وأولاد العلات» في الصحاح: إخوة أخيف، إذا كانت أمهم واحدة والآباء شتى. والأعيان: الإخوة بنو أب واحد وأم واحدة. وبنو العلات: أولاد الرجل الواحد من أمهات شتى اهد ملخصاً من مواضع. (ع)

بـ «غير مضار»، أي: لا يضار وصية من الله وهو الثلث فما دونه بزيادته على الثلث أو وصية من الله بالأولاد وألاً يدعمهم عائلة بإسرافه في الوصية، وينصر هذا الوجه قراءة الحسن: «غير مضار وصية من الله» بالإضافة، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾: بمن جار أو عدل في وصيته، ﴿حَلِيمٌ﴾: عن الجائر لا يعاجله، وهذا وعيد. فإن قلت: في ﴿يُوصِي﴾: ضمير الرجل إذا جعلته الموروث، فكيف تعمل إذا جعلته الوارث؟ قلت: كما عملت في قوله تعالى: ﴿فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١١] لأنه علم أن التارك والموصي هو الميت. فإن قلت: فأين ذو الحال فيمن قرأ «يوصى بها» على ما لم يسم فاعله؟ يضم «يوصى» فينتصب عن فاعله لأنه لما قيل، ﴿يُوصَى بِهَا﴾: علم أن ثم موصياً، كما قال: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْأُقْدُورِ وَالْأَصْبَالِ رِجَالٌ﴾ [النور: ٣٦] على ما لم يسم فاعله، فعلم أن ثم مسبحاً، فأضمر يسبح فكما كان «رجال» فاعل ما يدل عليه «يسبح»، كان «غير مضار» حالاً عما يدل عليه «يوصى بها».

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٤﴾﴾

﴿تِلْكَ﴾: إشارة إلى الأحكام التي ذكرت في باب اليتامى والوصايا والموارث، وسماها حدوداً. لأن الشرائع كالحدود المضروبة الموقفة للمكلفين، لا يجوز لهم أن يتجاوزوها ويتخطوها إلى ما ليس لهم بحق، ﴿يُدْخِلْهُ﴾: قرىء بالياء والنون، وكذلك، ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا﴾: وقيل: يدخله، وخالدين حملاً على لفظ «من» ومعناه، وانتصب «خالدين» و«خالداً» على الحال. فإن قلت: هل يجوز أن يكونا صفتين لـ «جنان» و«ناراً»؟ قلت: لا، لأنهما جريا على غير من هما له. فلا بد من الضمير وهو قولك: خالدين هم فيها، وخالداً هو فيها.

﴿وَالَّذِي يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيهَا مِنْكُمْ فَأْتَاوَهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا

رَجِيمًا ﴿١٦﴾﴾

﴿يَأْتِيكَ الْفَاحِشَةَ﴾: يرهقنها. يقال: أتى الفاحشة وجاءها وغشيها ورهقها بمعنى، وفي قراءة ابن مسعود: «يأتين بالفاحشة»، والفاحشة: الزنا؛ لزيادتها في القبح على كثير من القبائح، ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾: قيل معناه: فخلدوهن محبوسات في بيوتكم، وكان



ذلك عقوبتهن في أول الإسلام. ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي . . .﴾ [الآية [النور: ٢٠] ويجوز أن تكون غير منسوخة بأن يترك ذكر الحدّ لكونه معلوماً بالكتاب والسنة، ويوصي بإمساكنهن في البيوت، بعد أن يحددن صيانة لهن عن مثل ما جرى عليهن بسبب الخروج من البيوت والتعرض للرجال، ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾: هو النكاح الذي يستغنين به عن السفاح، وقيل: السبيل هو الحد. لأنه لم يكن مشروعاً ذلك الوقت. فإن قلت: ما معنى ﴿يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ﴾ والتوفي والموت بمعنى واحد، كأنه قيل: حتى يميتهن الموت؟ قلت: يجوز أن يراد حتى يتوفاهن ملائكة الموت، كقوله: ﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النحل: ٢٨] ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النساء: ٩٧]، ﴿قُلْ يَتَوَفَّيْكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] أو حتى يأخذهن الموت ويستوفي أرواحهن، ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيْنَهَا مِنْكُمْ﴾: يريد الزاني والزانية، ﴿فَقَادُوا هُمَا﴾: فوبخوهما وذموهما وقلوا لهما: أما استحييتما، أما خفتما الله، ﴿فَإِنَّ تَابَا وَأَصْلَحَا﴾ وغيرا الحال، ﴿فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾: وأقطعوا التوبيخ والمذمة، فإن التوبة تمنع استحقاق الذم والعقاب، ويحتمل أن يكون خطاباً للشهود العائرين على سرهما، ويراد بالإيذاء ذمهما وتعنيفهما وتهديدهما بالرفع إلى الإمام والحد، فإن تابا قبل الرفع إلى الإمام فأعرضوا عنهما ولا تتعرضوا لهما، وقيل: نزلت الأولى في السحاقات وهذه في اللواطين، وقرئ: «واللذآن» بتشديد النون. «واللذآن»: بالهمزة وتشديد النون.

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٧﴾﴾ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْإِسْلَامَ وَلَا الَّذِينَ يُمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٨﴾﴾

﴿التَّوْبَةُ﴾: من تاب الله عليه إذا قبل توبته وغفر له، يعني إنما القبول والغفران واجب على الله تعالى<sup>(١)</sup> لهؤلاء، ﴿بِجَهَالَةٍ﴾: في موضع الحال أي: يعملون السوء جاهلين سفهاء،

(١) قال محمود: «يعني إنما القبول والغفران واجب على الله... إلخ» قال أحمد: وقد تقدم في مواضع أن إطلاق مثل هذا من قول القائل: يجب على الله كذا. مما نعوذ بالله منه - تعالى عن الالتزام والإيجاب رب الأرباب - وقاعدة أهل السنة أن الله تعالى مهما تفضل فهو لا عن استحقاق سابق، لأنهم يقولون: إن الأفعال التي يتوهم القدرية أن العبد يستحق بها على الله شيئاً، كلها خلق الله، فهو الذي خلق لعبده الطاعة وأثابه عليها، وخلق له التوبة وقبلها منه، فهو المحسن أولاً وآخرها وباطناً وظاهراً، لا كالقدرية الذين يزعمون أن العبد خلق لنفسه التوبة بقدرته وحوله، ليستوجب على ربه المغفرة بمقتضى حكمته التي توجب عليه - على زعمهم - المجازاة على الأعمال إيجاباً =

لأنَّ ارتكاب القبيح مما يدعو إليه السفه والشهوة، لا مما تدعو إليه الحكمة والعقل، وعند مجاهد: من عصى الله فهو جاهل حتى ينزع عن جهالته، (٣٧٧) ﴿مِنْ قَرِيبٍ﴾: من زمان قريب، والزمان القريب: ما قبل حضرة الموت. ألا ترى إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾: فبين أن وقت الاحتضار وهو الوقت الذي لا تقبل فيه التوبة فبقي ما وراء ذلك في حكم القريب، وعن ابن عباس: قبل أن ينزل به سلطان الموت، (٣٧٨) وعن الضحاك: كل توبة قبل الموت فهو قريب، (٣٧٩) وعن النخعي: ما لم يؤخذ بكظمه، (٣٨٠) وروى أبو أيوب عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرُرْ» (٣٨١) وعن عطاء: ولا قبل موته بفوق ناقة. وعن الحسن: أن إبليس قال حين

- 
- ٣٧٧- أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩٠/٨) حديث برقم (٨٨٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٠/٥) حديث برقم (٧٠٧٣)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٣٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد.
- ٣٧٨- أخرجه ابن جرير الطبري (٩٤/٨)، حديث (٨٨٤٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٣٣٢)، وعزاه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.
- ٣٧٩- أخرجه ابن جرير الطبري (٩٤/٨) حديث (٨٨٥٠)، وعبد الرزاق في تفسيره (١٥١/١)، وسعيد بن منصور في سننه (٣/١١٩٨) حديث برقم (٥٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٠٠/٥) حديث برقم (٧٠٧٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٣٢)، وعزاه إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي.
- ٣٨٠- أخرجه ابن جرير الطبري (١٠٠/٨) حديث برقم (٨٨٦٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٣٤) وزاد نسبه إلى ابن المنذر.
- ٣٨١- أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩٥/٨)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/٤٦٤)، والحديث له شواهد من حديث أبي هريرة وعبادة بن الصامت وابن عمر وجماعة من الصحابة.
- أما حديث أبي هريرة:

عقلياً، فلذلك يطلقون بلسان الجرأة هذا الإطلاق. وما أبشع ما أكد الزمخشري هذا المعتقد الفاسد بقوله: يجب على الله قبول التوبة، كما يجب على العبد بعض الطاعات. فنظر المعبود بالعبد، وقاس الخالق على الخلق. وإنه لإطلاق يتقيد عن لسانه العاقل ويقشعر جلده استبشاعاً لسماعه، ويتعثر القلم عند تسطيره. على أن من لطف الله تعالى أن لم يجعل حاكمي الكفر كافراً، ولا حاكمي البدعة لضرورة ردها والتحذير منها مبتدعاً. وما بلغ الزمخشري في هذا الإطلاق إلا اغتناماً لفرصة التمسك على صحته بصيغة «على» المشعرة بالوجوب، فجعلها ذريعة لاستباحة هذا الإطلاق، ولم يجعل الله له فيها مستروحاً، فإننا نقول معاشر أهل السنة قد وعدنا الله قبول التوبة المستجمعة لشرائط الصحة ووقوع هذا الموعود واجب ضرورة صدق الخبر، فمهما ورد من صيغ الوجوب فممنزل على وجوب صدق الوعد. ومعنى قولنا: «صدق الخبر واجب» كمعنى قولنا: «وجود الله واجب» لأن أحداً لا يستوجب على الله شيئاً. ألهمنا الله الأدب في حق جلاله، وعصمنا من زيغ القول وضلاله.

أهبط إلى الأرض: وعزتك لا أفارق ابن آدم ما دام روحه في جسده. فقال تعالى: **واعزتي لا أغلق عليه باب التوبة ما لم يغرغر»**. (٣٨٢) فإن قلت: ما معنى، ﴿من﴾: في

أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠١/١٠): كتاب التوبة: باب إلى متى تقبل التوبة، وذكره ابن كثير في تفسيره (٤٦٤/١)، وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك، وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٩١/١) حديث برقم (٣٠٣) وزاد نسبه إلى ابن مردويه.

أما حديث عبادة بن الصامت:

فقد أخرجه الطبري في التفسير (٩٦/٨) حديث برقم (٨٨٥٨)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٤٦٤/١)، وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٩١/١) إلى إسحاق بن راهويه وابن جرير، وشاهد آخر من طريق ابن البيهقي عن أربعة من الصحابة لم يسمهم.

أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٥/٣)، والحاكم في مستدركه (٢٥٧/٤): كتاب التوبة والإنابة، وسعيد بن منصور (١٢٠١/٣) حديث (٥٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٩٨/٥) حديث (٧٠٦٩)، وذكره ابن كثير في تفسيره (٤٦٤/١).

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٠/١٠) كتاب التوبة: باب إلى متى تقبل التوبة؛ قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح عدا عبد الملك النوفلي وهو ثقة، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: لم أجده من حديث أبي أيوب الأنصاري على ما يتبادر إلى الفهم من هذا الإطلاق، وإنما أورده الطبري من طريق قتادة عن العلاء بن زياد عن أبي أيوب بشير بن كعب فذكره. وبشير تابعي معروف وهو بالموحدة والمعجمة مصغر، ولقتادة فيه إسناد آخر أخرجه الطبري أيضاً بالإسناد المذكور إليه. قال عن قتادة عن عبادة بن الصامت ومن هذا الوجه أخرجه إسحاق بن راهويه وهو منقطع بين قتادة وعبادة. وفي الباب عن ابن عمر أخرجه الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وأحمد وأبو يعلى والعلبراني وفي إسناده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف فيه، وعن أبي هريرة أخرجه البزار وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف لكن له طريق أخرى أخرجه ابن مردويه عن صحابي معهم أخرجه أحمد والحاكم من رواية عبد الرحمن السلماني قال: اجتمع أربعة من الصحابة فذكر الحديث فقال الرابع «وأنا سمعته أي النبي - ﷺ - يقول لي: إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يغرغر بنفسه» انتهى.

٣٨٢ - أخرجه ابن جرير الطبري (٩٥/٨) حديث (٨٨٥٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٣٢/٢)، وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٩٤/١) وعزاه إلى الثعلبي.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه أحمد في مسنده (٢٩/٣) وفي (٤١/٣) و(٧٦).

وعبد بن حميد في مسنده (ص ٢٩٠) حديث برقم (٩٣٢).

وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٤٥٨/٢) حديث برقم (١٢٧٣) وأيضاً في (٥٣٠/٣) حديث (١٣٩٩)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٠/١٠).

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والطبراني في الأوسط وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح، كذلك أحد إسناده أبي يعلى.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي من رواية عمرو بن عبديع عن الحسن

قال: قال رسول الله - ﷺ - ... فذكره. قلت: وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وأخرجه =

قوله: « مِنْ قَرِيبٍ »؟ قلت: معناه التبعية، أي: يتوبون بعض زمان قريب، كأنه سمي ما بين وجود المعصية وبين حضرة الموت زماناً قريباً، ففي أي جزء تاب من أجزاء هذا الزمان فهو تائب من قريب، وإلا فهو تائب من بعيد. فإن قلت: ما فائدة قوله: « فَأُوَلِّتِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » بعد قوله: (إنما التوبة على الله) لهم؟ قلت: قوله: « إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ »: إعلام بوجوبها عليه كما يجب على العبد بعض الطاعات، وقوله: « فَأُوَلِّتِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ »: عدة بأنه يفي بما وجب عليه، وإعلام بأن الغفران كائن لا محالة كما يعد العبد الوفاء بالواجب، « وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ »: عطف على الذين يعملون السيئات. سوى بين الذين سوفوا توبتهم إلى حضرة الموت، وبين الذين ماتوا على الكفر في أنه لا توبة لهم، لأن حضرة الموت أول أحوال الآخرة، فكما أنّ المائت على الكفر قد فاتته التوبة على اليقين، فكذلك المسوّف إلى حضرة الموت لمجازاة كل واحد منهما أو ان التكليف والاختيار، « وَأُوَلِّتِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ » في الوعيد نظير قوله: « فَأُوَلِّتِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » في الوعد ليتبين أن الأمرين كائنان لا محالة. فإن قلت: من المراد بـ «الذين يعملون السيئات». أهم الفساق من أهل القبلة أم الكفار؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يراد الكفار. لظاهر قوله: « وَهُمْ كُفَّارٌ » وأن يراد الفساق، لأن الكلام إنما وقع في الزانين، والإعراض عنهما إن تابا وأصلحا، ويكون قوله: « وَهُمْ كُفَّارٌ » وارداً على سبيل التغليظ كقوله: « وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ » [آل عمران: ٩٧] وقوله: « فليمت إن شاء يهودياً أو نصرانياً » (٣٨٣) «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر» (٣٨٤) لأن من كان مصدقاً ومات وهو لم يحدث نفسه بالتوبة، حاله قريبة من حال الكافر. لأنه لا يجترىء على ذلك إلا قلب مصمت.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾

كان يبلون النساء بضروب من البلايا ويظلمونهن بأنواع من الظلم، فزجروا عن ذلك، كان الرجل إذا مات له قريب من أب أو أخ أو حميم<sup>(١)</sup> عن امرأة، ألقى ثوبه عليها وقال

-----  
= أحمد وأبو يعلى والطبراني... انتهى.

٣٨٣ - تقدم تخريجه في آل عمران.

٣٨٤ - تقدم تخريجه في البقرة.

(١) قوله «أخ حميم» في الصحاح «حميمك: قريبك الذي تهتم لأمره». (ع)

أنا أحق بها من كل أحد<sup>(١)</sup>. فقيل: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ أي: أن تأخذوهن على سبيل الإرث كما تحاز الموارث وهن كارهات لذلك، أو مكرهات، وقيل: كان يمسكها حتى تموت. فقيل: لا يحل لكم أن تمسكوهن حتى ترثوا منهن وهن غير راضيات بإمساكنكم، وكان الرجل إذا تزوج امرأة ولم تكن من حاجته حبسها مع سوء العشرة والقهر؛ لتفتدي منه بمالها وتختلع، فقيل: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُوهُنَّ﴾ والعضل: الحبس والتضييق، ومنه: عضلت المرأة بولدها، إذا اختنقت رحمها به فخرج بعضه وبقي بعضه، ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبِينَةٍ﴾ وهي النشوز وشكاسة الخلق وإيذاء الزوج وأهله بالبذاء والسلطة، أي: إلا أن يكون سوء العشرة من جهتهن فقد عذرتم في طلب الخلع، ويدل عليه قراءة أبي: «إلا أن يفحشن عليكم»، وعن الحسن: الفاحشة الزنا، (٣٨٥) فإن فعلت حلّ لزوجها أن يسألها الخلع، وقيل: كانوا إذا أصابت امرأته فاحشة أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها، (٣٨٦) وعن أبي قلابة ومحمد بن سيرين: لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها، (٣٨٧) وعن قتادة: لا يحل له أن يحبسها ضراراً حتى تفتدي منه، (٣٨٨) يعني وإن زنت، وقيل: نسخ ذلك بالحدود، وكانوا يسيئون معاشرَةَ النساء فقيل لهم: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وهو النصفة في المبيت والنفقة، والإجمال في القول: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾: فلا تفارقوهن لكرهة الأنفس وحدها فربما كرهت النفس ما هو أصلح في الدين وأحمد وأدنى إلى الخير، وأحبت ما هو بضد ذلك، ولكن للنظر في أسباب الصلاح.

- ٣٨٥ - أخرجه ابن جرير (١١٦/٨) حديث (٨٨٩٨)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٣٦)، وابن كثير في تفسيره (١/٤٦٦)، والبغوي في تفسيره (١/٤٠٩).
- ٣٨٦ - الأثر منسوب لعطاء وأخرجه ابن جرير (١١٥/٨) حديث (٨٨٩٤)، وعبد الرزاق (١/١٥٢) ذكره البغوي في تفسيره (١/٤٠٩)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٣٦)، وعزاه إلى عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر.
- ٣٨٧ - ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٣٦) وعزاه إلى ابن المنذر.
- ٣٨٨ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/١١١) حديث برقم (٨٨٨٥).

(١) قال محمود: «كان الرجل إذا مات له قريب ألقى ثوبه على امرأته وقال: أنا أحق بها من كل أحد... الخ» قال أحمد: وخص تعالى ذكر من آتى الفنطار من المال بالنهي، تنبيهاً بالأعلى على الأدنى، لأنه إذا كان هذا على كثرة ما بذل لامرأته من الأموال منهيّاً عن استعادة شيء يسير حقير منها على هذا الوجه، كان من لم يبذل إلا الحقير منهيّاً عن استعادته بطريق الأولى. ومعنى قوله: ﴿وَأَتَيْتُمْ﴾ والله أعلم: وكنتم آتيتهم، إذ إرادة الاستبدال في ظاهر الأمر واقعة بعد إيتاء المال واستقرار الزوجية.

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُمِينًا ﴿٢٦﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢٧﴾ ﴾

وكان الرجل إذا طمحت عينه<sup>(١)</sup> إلى استطراف امرأة بهت التي تحته ورمها<sup>(٢)</sup> بفاحشة حتى يلجئها إلى الافتداء منه بما أعطاها ليصرفه إلى تزوج غيرها. فقيل: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾ الآية، والقنطار: المال العظيم، من قنطرت الشيء إذا رفعته، ومنه القنطرة، لأنها بناء مشيد. قال [من الطويل]:

كَقَنْطَرَةِ الرُّومِيِّ أَفْسَمَ رُبُّهَا لَكُنْتَنْفَنَ حَتَّى تُشَادَ بِقِرْمِيدٍ<sup>(٣)</sup>

وعن عمر - رضي الله عنه - أنه قام خطيباً فقال: أيها الناس، لا تغالوا بصدق النساء<sup>(٤)</sup>، فلو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ، ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية، فقامت إليه امرأة فقالت له: يا أمير المؤمنين، لِمَ تمنعنا حقاً جعله الله لنا والله يقول: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا﴾ فقال عمر: كل أحد أعلم من عمر ثم قال لأصحابه: تسمعونني أقول مثل هذا القول فلا تنكروني علي حتى ترد علي امرأة ليست من أعلم النساء (٣٨٩) والبهتان: أن تستقبل الرجل بأمر قبيح

٣٨٩ - أخرجه أبو داود في سننه (٢/٢٣٥): كتاب النكاح: باب الصداق حديث (٢١٠٦)، وأخرجه الترمذي (٤١٣/٣) كتاب النكاح باب ما جاء في مهر النساء، حديث (١١١٤م)، والنسائي (٦/١١٧) كتاب النكاح: باب القسط في الأصدقة (٣٣٤٩). وابن ماجه في سننه (٦٠٧/١): كتاب النكاح: باب صداق النساء حديث (١٨٨٧)، وأحمد في مسنده (٤١/١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٩٢/٣) كتاب النكاح: باب ما قالوا في مهر النساء واختلافهم في ذلك، حديث (١٦٣٧١)، وعبد الرزاق في مصنفه (١٧٥/٦) كتاب النكاح باب غلاء الصداق، حديث (١٠٣٩٩). وأخرجه الحاكم في المستدرک (١٧٥/٢): كتاب النكاح.

(١) قوله «إذا طمحت عينه» أي ارتفعت إلى استحسان امرأة للتمتع بها بدل امرأته. أفاده الصحاح. (ع)

(٢) قوله «ورمها» أي بما ليس فيها كما يؤخذ مما يأتي. (ع)

(٣) لطفة بن العبد من معلقته يشبه ناقته بقنطرة الرجل الرومي. أو النهر الرومي، وهو أنسب بلام العهد وبذكر الاسم الظاهر بعده. وأقسم: جملة حالية، أي: حلف لا تحاط بالقرمذ، أي الجبس، حتى تشاد وترفع بالأجر، أو ليحيط بها الفعلة حتى ترفع بالجبس. وتكتنفن: مضارع مبني للمجهول مؤكد بالنون.

ينظر: ديوانه ص ٢٥، ولسان العرب: ١١٨/٥ (قنطر)، وتهذيب اللغة: ٤٠٥/٩.

(٤) قوله «لا تغالوا بصدق النساء» جمع صداق، كسحب جمع سحب. (ع)

تقذفه به وهو بريء منه، لأنه يبهت عند ذلك، أي: يتحير، وانتصب، ﴿بُهْتَنًا﴾: على الحال، أي: باهتين وآثمين، أو على أنه مفعول له وإن لم يكن غرضاً، كقولك: قعد عن القتال جنأً، والميثاق الغليظ: حق الصحبة والمضاجعة، كأنه قيل: وأخذن به منكم ميثاقاً غليظاً، أي بإفشاء بعضكم إلى بعض، ووصفه بالغلظ لقوته وعظمه، فقد قالوا: صحبة عشرين يوماً قرابة، فكيف بما يجري بين الزوجين من الاتحاد والامتزاج؟ وقيل: هو قول الولي عند العقد: أنكحتك على ما في كتاب الله من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وعن النبي ﷺ: «استوصوا بالنساء خيراً فإنهن عوان في أيديكم»<sup>(١)</sup> أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله». (٣٩٠)

= وأبو داود الطيالسي (٣٠٦/١) كتاب النكاح باب جواز التزوج بالقليل والكثير من الصداق وعدم المغالاة فيه، حديث (١٥٦٢)، وسعيد بن منصور في سننه (١٩٢/٣/١) حديث برقم (٥٩٥). (٥٩٦) وفي باب ما جاء في الرياء في الجهاد (٢٥١/٣/٢). حديث (٢٥٤٧)، والحميدي في مسنده (١٣/١) رقم (٢٣) والدارمي (١٤١/٢) كتاب النكاح: باب كم كانت مهور أزواج النبي وبناته.

والبيهقي في سننه الكبرى (٢٣٤/٦) كتاب الصداق: باب ما يستحب في القصد من الصداق. وذكره الدارقطني في العلل (٢٣٢/٢) حديث رقم (٢٤١) أبو نعيم في الحلية (١٣٨/١) من حديث شريح عن عمر في ترجمة شريح، وقال: غريب من حديث الشعبي عن شريح والمشهور من حديث ابن سيرين عن أبي العجفاء، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه أصحاب السنن، وابن حبان، والحاكم، وأحمد والدارمي، وابن أبي شيبه، والطبراني كلهم من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء. قال: خطبنا عمر فذكره دون ما في آخره، وأخرجه الحاكم من أوجه أخرى عن عمر كذلك. وذكر الدارقطني في العلل لهذا الحديث اختلافاً كثيراً، ورواه عبد الرزاق من الوجه الأول وزاد فيه: فقامت امرأة فقالت له: ليس ذلك لك يا عمر. وإن الله يقول: ﴿وَأَتَيْنَهُنَّ إِحْدَاهُنَّ وَبَقَرًا﴾ الآية. فقال: إن امرأة خاصمت عمر فخصمته، وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة شريح من طريق أشعث بن سوار عن الشعبي عن شريح قال: قال عمر... فذكره بلفظ السنن واستغربه من هذا الوجه. وأخرجه إسحاق من رواية عطاء الخراساني عن عمر، وهو منقطع وزاد فيه «ثم إن عمر خطب أم كلثوم - أي بنت علي - وأصدقها أربعين ألفاً» وروى أبو يعلى من طريق ابن إسحاق. حدثني محمد بن عبد الرحمن عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال: ركب عمر المنبر ثم قال: أيها الناس ما إكثاركم في صداق النساء. وقد كانت الصداقات فيما بين رسول الله - ﷺ - وبين أصحابه أربعمائة درهم فما دون ذلك، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو مكرومة لم تسبقوهم إليها ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش فقالت له: يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقهن على أربعمائة. قال: نعم، قالت: أما سمعت الله يقول ﴿وَأَتَيْنَهُنَّ إِحْدَاهُنَّ وَبَقَرًا﴾... الآية؟ فقال عمر: اللهم عفوا كل أحد أفقه من عمر، ثم رجع فركب المنبر، فقال: من شاء أن يعطي من ماله ما أحب. انتهى.

٣٩٠ - أخرجه البخاري (٤١٨/٦) في أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٣١) و(١٦٠/٩) في =

(١) قوله «فإنهن عوان في أيديكم» في الصحاح: العاني الأسير. وقوم عناة، ونسوة عوان. (ع)

﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً

وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾

وكانوا ينكحون روايبهم<sup>(١)</sup>، وناس منهم يمقتونه<sup>(٢)</sup> من ذي مرواتهم، ويسمونه نكاح المقت، وكان المولود عليه يقال له المقتي، ومن ثم قيل: ﴿وَمَقْتًا﴾: كأنه قيل: هو فاحشة في دين الله بالغة في القبح، قبيح ممقوت في المروءة ولا مزيد على ما يجمع القبحين، وقرئ<sup>(٣)</sup>: «لا تحل لكم» بالتاء، على أن ترثوا بمعنى الورثة، وكرها - بالفتح،

= النكاح، باب المداراة مع النساء (٥١٨٤). وباب الوصاة بالنساء (٥١٨٦)، ومسلم (١٠٩٠/٢) - (١٠٩١) في الرضاع، باب الوصية بالنساء (١٤٦٨)، والترمذي (٤٩٣/٣ - ٤٩٤)، والدارمي (٢/١٤٨) في النكاح، باب مداراة الرجل أهله من طرق عن أبي هريرة رفعه - واللفظ لمسلم - إن المرأة خلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقه، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهب تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وإسناده جيد.

وشهد له حديث سمرة رواه أحمد (٨/٥)، وحديث أبي ذر عند أحمد (١٥/٥ - ١٥١)، والدارمي (١٤٧/٢ - ١٤٨).

وحديث عائشة رواه أحمد (٢٧٩/٦)، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: هذا مركب من حديثين. الأول أخرجه الترمذي، والتسائي، وابن ماجه من حديث عمرو بن الأحوص، قال: شهدت حجة الوداع - فذكر حديثاً - وفيه: «واستوصوا بالنساء خيراً؛ فإنهن عوان عندكم» وفي البخاري ومسلم من حديث أبي حازم عن أبي هريرة في أثناء حديث: «واستوصوا بالنساء خيراً؛ فإنهن خلقن من ضلع - الحديث». والثاني أخرجه مسلم في حديث جابر الطويل في صفة الحج فقال فيه: «واقفوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله» وروى أبو يعلى والبزار والطبري من رواية موسى بن عبيدة الربذي أحد الضعفاء عن صدقة بن يسار عن ابن عمر رفعه: «أيها الناس، النساء، عوان في أيديكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله». (فائدة العوان: جمع عانية، وهي الأسيرة. انتهى).

- (١) قوله «ينكحون روايبهم» في الصحاح. الراب زوج الأم. والرابة: امرأة الأب. وربيب الرجل: ابن امرأته من غيره. ونكاح المقت: كان في الجاهلية أن يتزوج امرأة أبيه. اهـ في موضعين. (ع)
- (٢) قال محمود فيه: «كانوا ينكحون روايبهم وناس منهم يمقتونه... إلخ» قال أحمد: وعندي في هذا الاستثناء سر آخر وهو أن هذا المنهي عنه - لفظاعته وبشاعته عند أكثر الخلق حتى كان ممقوتاً قبل ورود الشرع - جدير أن يمثل النهي فيه فيجتنب، فكأنه قد امتثل النهي عنه حتى صار مخبراً عن عدم وقوعه، وكأنه قيل: ما يقع نكاح لأبناء المنكوحات للأباء ولا يؤخذ منه شيء إلا ما قد سلف. وأما في المستقبل بعد النهي فلا يقع منه شيء البتة، ومثل هذا النظر جار في مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ فأجراه مرفوعاً على أنه خبر وإن كان المراد نهيهم عن عبادة غير الله، ولكن لما كان هذا المنهي جديراً بالاجتناب وكأنه اجتنب، عبر عن النهي فيه بصيغة الخبر ورفع الفعل. وقد مضى هذا التقدير بعينه ثم لم يجر مثله في هذه الآية والله أعلم.
- (٣) أي من الآية رقم (١٩).



والضم - من الكراهة والإكراه، وقرىء ﴿بِفَتْحِ سَهْوٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ من أبانت بمعنى تبينت أو بينت، كما قرىء «مبيئة» بكسر الياء وفتحها، و﴿يَجْعَلُ اللَّهُ﴾ بالرفع، على أنه في موضع الحال، ﴿وَأَتَيْتَهُ إِحْدَاهُنَّ﴾: بوصل همزة إحداهن. كما قرىء (فلا إثم عليه) [البقرة: ١٧٣]. فإن قلت: تعضلوهم، ما وجه إعرابه؟ قلت: النصب عطفاً على «أن ترثوا» و(لا) لتأكيد النفي. أي: لا يحل لكم أن ترثوا النساء ولا أن تعضلوهم. فإن قلت: أي فرق بين تعدية ذهب بالباء، وبينها بالهمزة؟ قلت: إذا عدي بالباء فمعناه الأخذ والاستصحاب، كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهَا﴾ [يوسف: ١٥] وأما الإذهاب فكالإزالة. فإن قلت: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ﴾ ما هذا الاستثناء؟ قلت: هو استثناء من أعم عام الظرف أو المفعول له، كأنه قيل: ولا تعضلوهم في جميع الأوقات إلا وقت أن يأتين بفاحشة. أو: ولا تعضلوهم لعل من العلل إلا لأن يأتين بفاحشة. فإن قلت: من أي وجه صح قوله: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا﴾: جزاء للشرط؟ قلت: من حيث أن المعنى: فإن كرهتموهن فاصبروا عليهن مع الكراهة، ففعل لكم فيما تكرهونه خيراً كثيراً ليس فيما تحبونه فإن قلت: كيف استثنى ما قد سلف مما نكح أبائكم؟ قلت: كما استثنى من قوله [من الطويل]:

غَيْرَ أَنْ سَيُوفَهُمْ .....  
وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ .....  
.....

يعني: إن أمكنكم أن تنكحوا ما قد سلف، فانكحوه، فلا يحل لكم غيره، وذلك غير ممكن، والغرض المبالغة في تحريمه وسد الطريق إلى إباحته، كما يعلق بالمحال في التأييد نحو قولهم: حتى يبيض القار، وحتى يلج الجمل في سم الخياط.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُ النِّسَاءِ الَّذِينَ آرَضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾

معنى، ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾: تحريم نكاحهن<sup>(١)</sup> لقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٢] ولأن تحريم نكاحهن هو الذي يفهم من تحريمهن، كما يفهم من تحريم الخمر تحريم شربها، ومن تحريم لحم الخنزير تحريم أكله، وقرىء

(١) قال محمود: «معناه تحريم نكاحهن... إلخ» قال أحمد: وهذا تفريع على القول بعموم المشترك في معانيه فاستقام تعليق الجار المذكور بهما، والله أعلم.

«وبنات الاخت» بتخفيف الهمزة، وقد نزل الله الرضاعة منزلة النسب، حتى سمي المرضعة أمًا للرضيع، والمراضعة أختًا، وكذلك زوج المرضعة أبوه وأبواه جداه، وأخته عمته، وكل ولد ولد له من غير المرضعة قبل الرضاع وبعده فهم إخوته وأخواته لأبيه، وأم المرضعة جدته، وأختها خالته، وكل من ولد لها من هذا الزوج فهم إخوته وأخواته لأبيه وأمّه، ومن ولد لها من غيره فهم إخوته وأخواته لأمه، ومنه قوله ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» (٣٩١) وقالوا: تحريم الرضاع كتحرим النسب إلا في مسألتين: إحداهما: أنه لا يجوز للرجل أن يتزوج أخت ابنه من النسب ويجوز أن يتزوج أخت ابنه من الرضاع، لأن المانع في النسب وطؤه أمها، وهذا المعنى غير موجود في الرضاع، والثانية: لا يجوز أن يتزوج أم أخيه من النسب، ويجوز في الرضاع، لأن المانع في النسب وطء الأب إياها، وهذا المعنى غير موجود في الرضاع، ﴿وَمِنْ نِسَائِكُمْ﴾ متعلق بـ «ربائبكم» ومعناه أن الربيبة من المرأة المدخول بها محرمة على الرجل حلال له إذا لم يدخل بها. فإن قلت: هل يصح أن يتعلق بقوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾؟ قلت: لا يخلو

٣٩١ - أخرجه مالك (٦٠١/٢) كتاب الرضاع: باب رضاعة الصغير حديث (١) والبخاري (٣٠٠/٥) كتاب الشهادات: باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض حديث (٢٦٤٤) ومسلم (١٠٦٨/٢) كتاب الرضاع: باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة حديث (١٤٤٤/٢) التسناني (١٠٢/٦) - (١٠٣) كتاب النكاح: باب لبن الفحل، الدارمي (١٥٥/٢ - ١٥٦) كتاب النكاح: باب ما يحرم من الرضاع، وعبد الرزاق (٤٧٦/٧) رقم (١٣٩٥٢) وأحمد (١٧٨/٦) وابن الجارود (٦٨٧) وأبو يعلى (٣٣٨/٧) رقم (٤٣٧٤) والبيهقي (١٥٩/٧) كتاب النكاح: باب ما يحرم من نكاح القرابة والرضاع كلهم من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: قال رسول الله - ﷺ - «يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة» وله لفظ آخر مطولاً. وللحديث طريق آخر عن عائشة:

أخرجه مالك (٦٠٧/٢) كتاب الرضاع: باب جامع ما جاء في الرضاعة حديث (١٥) والشافعي (٢٠ - ١٩/٢) كتاب النكاح: باب ما جاء في الرضاع حديث (٥٩) وعبد الرزاق (٤٧٧/٧) رقم (١٣٩٥٤) وأحمد (٤٤/٦، ٥١) وأبو داود (٥٤٥/٢ - ٥٤٦) كتاب النكاح: باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب حديث (٢٠٥٥) والترمذي (٤٥٣/٣) كتاب الرضاع: باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب حديث (١١٤٧) وابن ماجه (٦٢٣/١) كتاب النكاح: باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب حديث (١٩٣٧) والتسناني (٩٩/٦) والدارمي (١٥٦/٢) كتاب النكاح: باب ما يحرم من الرضاع، وسعيد بن منصور (٢٧٣/١) رقم (٩٥٣) وابن حبان (٤٢٠٩ - الإحسان) ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (ص - ٨٦) رقم (٣٠٤) والبيهقي (١٥٩/٧) كتاب النكاح: باب ما يحرم من نكاح القرابة والرضاع والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٣٣/٦) من طرق عن عروة عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة».

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث عائشة وابن عباس. انتهى.

إمّا أن يتعلق بهن وبالربائب، فتكون حرمتهن وحرمة الربائب غير مبهمتين جميعاً، وإما أن يتعلق بهنّ دون الربائب فتكون حرمتهن غير مبهمة وحرمة الربائب مبهمة فلا يجوز الأوّل، لأن معنى (من) مع أحد المتعلقين خلاف معناه مع الآخر. ألا تراك أنك إذا قلت: وأمّهات نسائكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ فقد جعلت (من) لبيان النساء، وتمييز المدخول بهنّ من غير المدخول بهنّ، وإذا قلت: وربائبكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهنّ فإنك جعل (من) لابتداء الغاية، كما تقول: بنات رسول الله ﷺ من خديجة، وليس بصحيح أن يعني بالكلمة الواحدة في خطاب واحد معنيين مختلفان، ولا يجوز الثاني لأن ما يليه هو الذي يستوجب التعليق به، ما لم يعترض أمر لا يرد، إلا أن تقول: أعلقه بالنساء والربائب، وأجعل (من) للاتصال، كقوله تعالى: ﴿الْمَنَافِقُونَ وَالْمَنَافِقَاتُ مِنْ بَعْضِ﴾ [التوبة: ٦٧] فإنني لست منك ولست مني. ما أنا من دد ولا الدد مني: وأمّهات النساء متصلات بالنساء لأنهنّ أمهاتهنّ<sup>(١)</sup> كما أن: الربائب متصلات بأمهاتهن لأنهنّ بناتهنّ. هذا وقد اتفقوا على أن تحريم أمّهات النساء مبهم دون تحريم الربائب، على ما عليه ظاهر كلام الله تعالى وقد روي عن النبي ﷺ في رجل تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها أنه قال: «لا بأس أن يتزوج ابنتها، ولا يحل له أن يتزوج أمها»، (٣٩٢)

٣٩٢ - تفرد به الترمذي من أصحاب الكتب الستة (٤١٦/٣) كتاب النكاح: باب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها حديث برقم (١١١٧).

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٧٦/٦) كتاب النكاح: باب أمّهات نسائكم (١٠٨٢١)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٦٠/٧) كتاب النكاح باب ما جاء في قوله تعالى ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾، وابن جرير الطبري في تفسيره (١٤٦/٨)، حديث برقم (٨٩٥٦).

(١) عاد كلامه. قال: «ولا يجوز الثاني لأن ما يليه هو الذي يستوجب التعليق به ما لم يعترض أمر لا يرد إلا أن تقول: أعلقه بالنساء والربائب، وأجعل من الاتصال، كقوله تعالى: ﴿الْمَنَافِقُونَ وَالْمَنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ فإنني لست منك ولست مني. ما أنا من دد ولا الدد مني. وأمّهات النساء متصلات بالنساء لأنهنّ... إلخ» قال أحمد: يعني أن لهذا الإعراب وجهاً في الصحة، وتكون «من» على هذا مستعملة في معنى واحد من معانيها وهو الاتصال، فيستقيم تعلقها بهما. وقد نقل ذلك عن ابن عباس مذهباً. ونقل أيضاً قراءة عن علي وابن عباس وزيد وابن عمر وابن الزبير: وأمّهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن. وكان ابن عباس يقول: والله ما نزل إلا هكذا. انتهى نقل الزمخشري. والقول المشهور عن الجمهور إبهام تحريم المرأة، ويقيد تحريم الربيبة بدخول الأم كما هو ظاهر الآية. ولهذا الفرق سر وحكمة، وذلك لأن المتزوج بابنة المرأة لا يخلو بعد العقد وقبل الدخول من محاورة بينه وبين أمها ومخاطبات ومساورات، فكانت الحاجة داعية إلى تنجيز التحريم ليقطع شوقه من الأم فيعاملها معاملة ذوات المحارم، ولا كذلك العاقد على الأم، فإنه بعيد عن مخاطبة ابنتها قبل الدخول بالأم، فلم تدع الحاجة إلى تعجيل نشر الحرمة. وأما إذا وقع الدخول بالأم فقد وجدت مظنة خلطة الربيبة، فحينئذ تدعو الحاجة إلى نشر الحرمة بينهما، والله أعلم.

وعن عمر وعمران بن الحصين - رضي الله عنهما -: أن الأم تحرم بنفس العقد، وعن مسروق: هي مرسله فأرسلوا ما أرسل الله، (٣٩٣) وعن ابن عباس: أبهوما ما أبهم الله، (٣٩٤) إلا ما روي عن علي وابن عباس وزيد وابن عمر وابن الزبير أنهم قرءوا: «وأُمَّهَات نَسَائِكُم اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ»، وكان ابن عباس يقول: والله ما نزل إلا هكذا، وعن جابر روايتان، وعن سعيد بن المسيب عن زيد: إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها، كره أن يخلف على أمها، وإذا طلقها قبل أن يدخل بها فإن شاء فعل، (٣٩٥) أقام الموت مقام الدخول

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٤٢/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر، وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢٩٩/١) وزاد نسبه إلى أبي قره في سننه وأبي يعلى الموصلي. قال ابن جرير الطبري: وهذا خبر - وإن كان في إسناده ما فيه - فإن إجماع الحجة على صحة القول به، مستغن عن الاستشهاد على صحته بغيره.

وقال الترمذي: «هذا حديث لا يصح من قبل إسناده، وإنما رواه ابن لهيعة والمثنى ابن الصباح عن عمر بن شعيب، والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه أبو قره موسى بن طارق الزبيدي في السنن قال: ذكر المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: «أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْنَتِهَا. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا فَلْيَنْكَحْ ابْنَتَهَا. وَأَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ امْرَأَتِهَا» وأخرجه أبو يعلى والبيهقي من طريق ابن مبارك عن المثنى به. والمثنى ضعيف لكن رواه الترمذي والبيهقي أيضاً من طريق ابن لهيعة عن عمرو به وقال: لا يصح، وإنما يرويه المثنى وابن لهيعة وهما ضعيفان. انتهى. ويشبه أن يكون ابن لهيعة أخذه عن المثنى لأن أبا حاتم قال: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً. فلهذا لم يرتق هذا الحديث إلى درجة الحسن. انتهى.

٣٩٣ - أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٤٨٤/٣): كتاب النكاح باب الرجل يطلق المرأة قبل أن يدخل بها أنه أن يتزوج أمها حديث (١٦٢٧١).

وعبد الرزاق في مصنفه (٢٧٤/٦): كتاب النكاح: باب «أمهات نساكنكم»، حديث (١٠٨١٣). والبيهقي في سننه الكبرى (١٦٠/٧)، كتاب النكاح باب قوله تعالى ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نِكَاحِكُمْ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾.

وسعيد بن منصور (١٢١٦/٣) حديث برقم (٦٠٤) وذكره السيوطي في الدر المنثور، (٢٤٢/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

٣٩٤ - أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٥/٣): كتاب النكاح: باب الرجل يطلق المرأة قبل أن يدخل بها أنه أن يتزوج أمها، حديث برقم (١٦٢٦٨).

والبيهقي في سننه الكبرى (٦٠/٧): كتاب النكاح: باب قوله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نِكَاحِكُمْ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾.

وسعيد بن منصور في سننه (٢٧٠/٣/١) باب في الرجل يتزوج المرأة، حديث (٩٣٧). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٤٢/٢).

وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

= ٣٩٥ - أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٤٨٤/٣): كتاب النكاح: باب الرجل يطلق المرأة قبل أن

في ذلك، كما قام مقامه في باب المهر، وسمى ولد المرأة من غير زوجها ربيياً وربيباً؛ لأنه يربهما كما يرب ولده في غالب الأمر، ثم اتسع فيه فسمياً بذلك وإن لم يربهما. فإن قلت: ما فائدة قوله «في حجورك»<sup>(١)</sup>؟ قلت: فائدته التعليل للتحريم، وأنهن لاحتضانكم لهن أو لكونهن بصدد احتضانكم، وفي حكم التقلب في حجورك إذا دخلتم بأمتهاتهن، وتمكن بدخولكم حكم الزواج وثبتت الخلطة والألفة، وجعل الله بينكم المودة والرحمة، وكانت الحال خليقة بأن تجروا أولادهم مجرى أولادكم، كأنكم في العقد على بناتهن عاقدون على بناتكم، وعن علي - رضي الله عنه -، أنه شرط ذلك في التحريم، وبه أخذ داود. فإن قلت: ما معنى ﴿دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾؟ قلت: هي كناية عن الجماع، كقولهم: بنى عليها وضرب عليها الحجاب يعني أدخلتموهن الستر، والباء للتعدية واللمس ونحوه يقوم مقام الدخول عند أبي حنيفة، وعن عمر - رضي الله عنه - أنه خلا بجارية فجردها، فاستوهبها ابن له فقال: إنها لا تحل لك، (٣٩٦) وعن مسروق أنه أمر أن تباع جاريته بعد موته وقال: أما إنني لم أصب منها إلا ما يحرمها على ولدي من اللمس والنظر، (٣٩٧) وعن الحسن في الرجل يملك الأمة فيغمرها لشهوة أو يقبلها أو يكشفها: أنها لا تحل

-----  
 = يدخل بها أله أن يتزوج أمها (١٦٢٦٨).

والبيهقي في سننه الكبرى (١٦٠/٧): كتاب النكاح باب قوله تعالى: ﴿وَأَمْتَهُنَّ نِسَاءَكُمْ رَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَاءِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾.

وابن جرير الطبري (١٤٥/٨) حديث (٨٩٥٣)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٤٢)، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

٣٩٦ - أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٩/٣): كتاب النكاح باب الرجل يجرد المرأة ويلمسها لا تحل لابنه وإن فعل الأب (١٦٢١٧) وأيضاً (١٦٢١٨) (١٦٢٢١).

وعبد الرزاق في مصنفه (٢٨٠/٦ - ٢٨١): كتاب النكاح: باب ما يحرم الأمة والحرّة (١٠٨٣٩)، (١٠٨٤٠)، والبيهقي في سننه الكبرى (١٦٢/٧): كتاب النكاح: باب ما جاء في معنى الدخول المشروط في تحريم الربيبة ومن لمس جارية...

٣٩٧ - أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٤٨٠/٣) كتاب النكاح: باب في الرجل يجرد المرأة ويلمسها لا تحل لابنه وإن فعل الأب، (حديث برقم (١٦٢٢٣))، وعبد الرزاق في مصنفه (٦/٢٨١) كتاب النكاح: باب ما يحرم الأمة والحرّة (١٠٨٤٢)، (١٠٨٤٤).

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت: ما فائدة قوله في حجورك... إلخ» قال أحمد: وهذا ما قدمته من تخصيص أعلى صور المنهي عنه بالمنهي، فإن النهي عن نكاح الربيبة المدخول بأمرها عام في جميع الصور، سواء كانت في حجر الزوج أو بائنة عنه في البلاد القاصية، ولكن نكاحها وهي في حجره أقبح الصور والطبع عنها أنفر، فنخصت بالنهي لتساعد الجيلة على الانقياد لأحكام الملة، ثم يكون ذلك تدريجاً وتدرجاً إلى استقباح المحرم في جميع صور، والله أعلم.

لولده بحال، (٣٩٨) وعن عطاء وحماد بن أبي سليمان: إذا نظر إلى فرج امرأة فلا ينكح أمها ولا ابنتها، (٣٩٩) وعن الأوزاعي: إذا دخل بالأم فعرّأها ولمسها بيده وأغلق الباب وأرّخى الستر، فلا يحلّ له نكاح ابنتها، وعن ابن عباس وطاوس وعمرو بن دينار: أن التحريم لا يقع إلا بالجماع وحده، ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ دون من تبنيتم. وقد تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش الأسدية بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب حين فارقتها زيد بن حارثة، (٤٠٠) وقال عز وجل: ﴿لِيَكُنَّ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي زَوْجِ أَدْعِيَابِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. (٤٠١) ﴿وَأَنْ تَجَمَعُوا﴾: في موضع الرفع عطف على المحرمات، أي: وحرّم عليكم الجمع بين الأختين، والمراد حرمة النكاح. لأنّ التحريم في الآية تحريم النكاح وأما الجمع بينهما في ملك اليمين، فعن عثمان وعلي - رضي الله عنهما - أنهما قالوا: أحلتها آية وحرّمتهما آية (٤٠٢) يعنيان هذه الآية وقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

-----

٣٩٨ - أخرجه ابن أبي شيبة بنحوه (٤٨٠/٣) كتاب النكاح باب في الرجل يجرد المرأة ويلمسها لا تحل لآبته وإن فعل الأب، حديث برقم (١٦٢٢٥).

٣٩٩ - أخرجه ابن جرير الطبري (١٤٨/٨) حديث (٨٩٥٩) عن عطاء بنحوه.

٤٠٠ - مروى عن ابن عباس وطاوس، وعمرو بن دينار.

القول المنسوب لابن عباس. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٧٧/٦): كتاب النكاح: باب قوله «وربائكم» حديث (١٠٨٢٧).

والبيهقي في سننه الكبرى (١٦٢/٧) كتاب النكاح: باب ما جاء في معنى الدخول المشروط في تحريم الربيبة ومن لمس جاريتها فأراد ابنه أن يقربها بعدما ملكها، وابن جرير الطبري (١٤٧/٨) حديث (٨٩٥٨)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٤٣/٢) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

أما المنسوب إلى طاوس.

فقد أخرجه عبد الرزاق (٢٧٧/٦): كتاب النكاح: باب قوله تعالى «وربائكم» حديث (١٠٨٢٨).

٤٠١ - أخرجه البخاري في صحيحه (٣٦١/١٥): كتاب التوحيد: باب «وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم» حديث (٧٤٢١)، و(٧٤٢٠).

ومسلم في صحيحه (٢٤٣/٥) كتاب النكاح: باب زواج زينب بنت جحش، حديث (١٤٢٨).

والترمذي في سننه (٣٥٤/٥): كتاب التفسير: باب ومن سورة الأحزاب، حديث (٣٢١٣)،

(٣٢١٢)، والتسائي (٧٩/٦) كتاب النكاح: باب صلاة المرأة إذا حظيت واستخارتها ربها، حديث

(٣٢٥١) وأحمد (١٩٥/٣) (٢٤٦/٣) (٢٢٦/٣)، (١٦٣/٣) وعبد بن حميد حديث (١٢٠٦)

(١٢٠٧)، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث أنس بغير هذا اللفظ. انتهى.

٤٠٢ - أخرجه مالك (٥٣٨/٢) في النكاح، باب ما جاء في كراهية إصابة الأختين بملك اليمين، والمرأة

وابنتها (٣٤)، والدارقطني (٢٨٢/٣)، والبيهقي (١٦٣/٧ - ١٦٤) عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب

أن رجلاً سأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان:

أحلتها آية، وحرمتها آية. فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك قال: فخرج من عنده، فلقي رجلاً من =

[النساء: ٣] فرجع عليُّ التحريم، وعثمانُ التحليل<sup>(١)</sup>. ﴿إِلا ما قد سلف﴾<sup>(٢)</sup>: ولكن ما مضى مغفور بدليل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلا ما مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِجْلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَسْتَفُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (٢٤)

-----  
= أصحاب رسول الله ﷺ. فسأله عن ذلك، فقال: لو كان لي من الأمر شيء. ثم وجدت أحداً فعل ذلك، لجعلته نكالا. قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب.

وذكره المتقي الهندي في كنز العمال (٤٥٦٧٧) وزاد فعزاه للشافعي وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن أبي شيبة ومسدد والطبري.

وأما أثر علي فأخرجه الدارقطني (٢٨٢/٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٤٦٨/١) برقم (٧٣٤) مطولاً، والبيهقي (١٦٤/٧).

وذكره الهندي (٤٥٦٩٦) فزاد فعزاه لابن أبي شيبة ومسدد وأبي يعلى والطبري.

وينظر شواهدهما عند الدارقطني والبيهقي، وتلخيص الحبير (١٧٣/٣ - ١٧٤).

وقال الحفاظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أما حديث عثمان ففي الموطأ عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب: «أن عثمان سئل عن الأختين، مما ملكت اليمين فقال: لا أمرك ولا أنهاك، أحلتها آية وحرمتها أخرى» وأخرجه الشافعي عن مالك وابن أبي شيبة من طريق مالك والدارقطني من طريق معمر عن الزهري وهو أشبه بلفظ المصنف، وأما حديث علي فرواه البيهقي وابن أبي شيبة وأبو يعلى من رواية أبي صالح الحنفي قال: قال علي للناس: سلوني فقال ابن الكوا حدثنا يا أمير المؤمنين عن الأختين المملوكتين. قال: أحلتها آية وحرمتها أخرى وإني لا أحله ولا أنهى عنه ولا أفعله أنا ولا أحد من أهل بيتي. انتهى.

(١) أما عثمان فلم أجد عنه التصريح بالتحليل وإنما توقف، وأما علي ففي رواية الموطأ ثم خرج السائل فلفي رجلاً من الصحابة قال الزهري أحسبه قال علي فسأله فقال له. ولكنني أنهاك ولو كان لي سبيل على فعله لجعلته نكالا.

(٢) قال أحمد: موقع هذا الاستثناء كموقع نظيره المقدم ذكره عند قوله: «ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء» على الوجه الذي بينت، وهو أن هذا النهي لكونه جديراً بأن يمثل أجرى مجرى الإخبار عن امتثاله، حتى كأنه قيل: لا يقع شيء من هذه المحرمات إلا السالف منها لا غير. أو على الوجه الذي بينه الزمخشري فيما تقدم، وهو أن يكون المراد إلا ما قد سلف فإنه غير محرم فتعاطوه إن كان ممكناً، من باب التعليق على المحال بتاً للتحريم، إلا أن الزمخشري لم يسلك هذا المسلك ههنا لأن قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ يرشد إلى أن المراد إلا ما قد سلف فإنه مغفور لاستثنائه في الآية الأولى لأنه عقبه ثم بقوله ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ فقدر في كل آية ما يناسب سياقها، والله سبحانه وتعالى أعلم.

﴿وَالْحَصْنَكُ﴾: القراءة بفتح الصاد، وعن طلحة بن مصرف أنه قرأ بكسر الصاد، وهن ذوات الأزواج. لأنهن أحصن فوجهن بالتزويج. فهن محصنات ومحصنات، ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يريد: ما ملكت أيماهن من اللاتي سبين ولهن أزواج في دار الكفر فهن حلال لغزاة المسلمين وإن كن محصنات، وفي معناه قول الفرزدق [من الطويل]:

وَدَاثَ حَلِيلٍ أَنْكَحَتْهَا رِمَاحُنَا حَلَالٌ لِمَنْ يَبْنِي بِهَا لَمْ تُطَلَّقِ (١)

﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ مصدر مؤكد، أي: كتب الله ذلك عليكم كتاباً وفرضه فرضاً، وهو تحريم ما حرم. فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ﴾؟ قلت: على الفعل المضممر الذي نصب ﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾ أي: كتب الله عليكم تحريم ذلك، وأحل لكم ما وراء ذلك، ويدل عليه قراءة اليماني: «كتب الله عليكم»، «وأحل لكم»، وروى عن اليماني: «كتب الله عليكم»، على الجمع والرفع أي: هذه فرائض الله عليكم، ومن قرأ: «وأحل لكم»، على البناء للمفعول، فقد عطفه على حرمت. ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ مفعول له بمعنى بين لكم ما يحل مما يحرم، إرادة أن يكون ابتغواكم، ﴿بِأَمْوَالِكُمْ﴾ التي جعل الله لكم قياماً في حال كونكم، ﴿مُحْصِنِينَ عِزِّ مُسْفِحِينَ﴾ لثلاث تضيعوا أموالكم وتفقدوا أنفسكم فيما لا يحل لكم فتخسروا دنياكم ودينكم، ولا مفسدة أعظم مما يجمع بين الخسرانين، والإحصان: العفة وتحصين النفس من الوقوع في الحرام، والأموال: المهور وما يخرج في المناكح. فإن قلت: أين مفعول «تبتغوا»؟ قلت: يجوز أن يكون مقدرأ وهو النساء، والأجود ألا يقدر، وكأنه قيل: أن تخرجوا أموالكم، ويجوز أن يكون ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾ بدلاً من ﴿وَرَاءَ ذَلِكَ﴾: والمسافح الزاني، من السفح وهو صبب المني، وكان الفاجر يقول للفاجرة: سافحيني وما ديني من المذي، ﴿فَمَا أَسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ فما استمتعتم به من المنكوحات من جماع أو خلوة صحيحة أو عقد عليهن ﴿فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ عليه، فأسقط الراجع إلى (ما) لأنه لا يلبس، كقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧] بإسقاط منه، ويجوز أن تكون (ما) في معنى النساء، و(من) للتبعض أو البيان، ويرجع الضمير إليه على اللفظ في «به»، وعلى المعنى في ﴿فَقَاتُوهُنَّ﴾: و«أجورهن» مهورهن لأن المهر ثواب على البضع، ﴿فَرِيضَةً﴾: حال من الأجور بمعنى مفروضة أو وضعت موضع إتياء لأن الإتياء مفروض أو مصدر مؤكد. أي: فرض ذلك فريضة، ﴿فِيمَا رَزَقْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾: فيما تحط

(١) للفرزدق، أنشده في مجلس الحسن البصري حين سئل رضي الله عنه عن سبي المرأة والتسري بها ولها حليل، فقال: كنت أراك أشعر، فإذا أنت أشعر وأفقه. أي: ورب صاحبة حليل تسببت الرماح في تزويجها، فإسناد الإنكاح إلى الرماح مجاز عقلي، حلال: خبر ذات حليل، والبناء عليها: كناية عن الدخول بها، لأن الزوج يبني لها بيتاً عند الدخول عادة «لم تطلق» جملة حالية من ضمير بها. ينظر ديوانه: ٥٧٦/٢، الدر المصون ٥٤٩/١.



عنه من المهر، أو تهب له من كله أو يزيد لها على مقداره، وقيل: فيما تراضيا به من مقام أو فراق وقيل: نزلت في المتعة التي كانت ثلاثة أيام<sup>(١)</sup> حين فتح الله مكة على رسوله عليه الصلاة والسلام ثم نسخت، كان الرجل ينكح المرأة وقتاً معلوماً ليلة أو ليلتين أو أسبوعاً بثوب أو غير ذلك، ويقضي منها وطره ثم يسرحها. سميت متعة لاستمتاعه بها أو لتمتيعه لها بما يعطيها، وعن عمر: لا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل إلا رجمتها بالحجارة، (٤٠٢ مكرر) وعن النبي ﷺ أنه أباحها، ثم أصبح يقول: «يأيها الناس إنني كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء، ألا إن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة»، (٤٠٢ أ) وقيل: أبيع مرتين وحرم مرتين، وعن ابن عباس: هي محكمة، (٤٠٢ ب) يعني لم تنسخ، وكان يقرأ: «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى»، ويروى أنه رجع عن ذلك عند موته وقال: اللهم إنني أتوب إليك من قولتي بالمتعة، وقولي في الصرف (٤٠٢ ح).

٤٠٢ م - أخرجه مسلم وابن حبان من طريق جابر عنه. انتهى.  
 ٤٠٢ أ - أخرجه مسلم (١٠٢٦/٢ - ١٠٢٧) كتاب النكاح: باب نكاح المتعة حديث (٢٤، ٢٥، ٢٦/٢، ١٤٠٦)، وأبو داود (٥٥٨/٢ - ٥٥٩) كتاب النكاح: باب في نكاح المتعة حديث (٢٠٧٢، ٢٠٧٣)، والنسائي (١٢٦/٦ - ١٢٧) كتاب النكاح: باب تحريم المتعة، وابن ماجه (١٦٣/١)، كتاب النكاح: باب النهي عن نكاح المتعة حديث (١٩٦٢)، وابن الجارود (٦٩٨، ٦٩٩)، وأحمد (٤٠٤/٣) والدارمي (١٠٤/٢)، وأبو نعيم (٣٦٣٠/٥)، والبيهقي (٢٠٢/٧ - ٢٠٣) من حديث سيرة بن معبد. ا.هـ.

٤٠٢ ب - قال الحافظ ابن حجر: لم أجده. ا.هـ.  
 ٤٠٢ ج - قال الحافظ ابن حجر: أما رجوعه عن المتعة فرواه الترمذي بسند ضعيف عنه، وأما قوله: «اللهم إنني أتوب إليك من قولتي بالمتعة» فلم أجده، وأما قوله: «أتوب إليك من قولتي بالصرف» فروى عنه معنى ذلك من أوجه: منها ما رواه أبو يعلى من طريق عبد الرحمن بن أبي نعيم قال: جاء أبو سعيد إلى ابن عباس فذكر مناظرته إياه في الصرف وفيه فقال: فسمعت بعد ذلك يقول: اللهم إنني أتوب إليك مما كنت أفتي به الناس في الصرف. وللنسائي في الكنى من وجه آخر عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه سمعه يقول «أستغفر الله وأتوب إليه من قولتي في الصرف» ولابن عدي من رواية داود بن علي عن أبيه عن جده أنه ترك قوله في الصرف حين سمع أبا سعيد يروي النهي عنه. ولابن ماجه من رواية أبي الجوزاء سمعت ابن عباس يأمر بالصرف ثم بلغني أنه رجع. ثم لقيته بمكة فقال نعم إنما كان رأياً مني. وللحاكم من طريقه نحوه. وللطبراني من رواية بكر بن عبد الله المزني مطولاً. وفيه «وإنني أستغفر الله وأتوب إليه» وللبخاري في التاريخ من رواية ابن سيرين قال: أشهد على اثني عشر من أصحاب ابن مسعود أنهم شهدوا ابن عباس تاب من قوله في الصرف به. منهم عبيدة السلماني. وقال عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن أبي هشام الواسطي عن زياد قال: كنت مع ابن عبيد بالطنائف فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوماً. انتهى.

(١) قوله «في المتعة التي كانت ثلاثة أيام» أي أبيحت هذه المدة ثم نسخت. (ع)

﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ  
 مِنْ فَيَسْتَكْمِلُنَّ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ  
 وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصِنَّ  
 فَإِنْ أَتَيْتُمْ بِفَحِشَةٍ فَقَلْبَهُنَّ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ  
 الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿٥٥﴾

الطول: الفضل، يقال: لفلان على فلان طول أي زيادة وفضل، وقد طاله طولاً فهو طائل. قال [من الطويل]:

لَقَدْ زَادَنِي حُبًّا لِنَفْسِي أَنَّنِي بَغِيضٌ إِلَى كُلِّ امْرِئٍ غَيْرِ طَائِلٍ<sup>(١)</sup>

ومنه قولهم: ما حلا منه بطائل، أي: بشيء يعتد به مما له فضل وخطر، ومنه الطول في الجسم لأنه زيادة فيه، كما أن القصر قصور فيه ونقصان، والمعنى: ومن لم يستطع زيادة في المال وسعة<sup>(٢)</sup> يبلغ بها نكاح الحرّة فلينكح أمة. قال ابن عباس: من ملك ثلاثمائة درهم فقد وجب عليه الحج وحرّم عليه نكاح الإماء، (٤٠٣) وهو الظاهر، وعليه

٤٠٣ - أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٤٣٣/٣): كتاب الحج: باب متى يجب على الرجل الحج، حديث برقم (١٢٧١٦).

وعبد الرزاق في مصنفه (٢٦٤/٧): كتاب النكاح: باب نكاح الحر الأمة، حديث (١٣٠٨٥).

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٠٥/١) حديث (٣١٥) وزاد نسبه إلى الثعلبي في تفسيره، =

(١) لقد زادني حباً لنفسي أنني بغيض إلى كل امرئ غير طائل  
 إذا ما رأني قطع الطرف بينه وبينني فعل العارف المتجاهل

للطرماح بن حكيم، يقول: لقد زادني بغضي لغير المحسن حبي لنفسي، لأنني إذا كرهته لبخله علمت أنني بضده، وأن نفسي كريمة فأحببتها، إذا رأني غرض بصره عني، فكأنه قطع امتداده بيني وبينه كما يفعل العارف بالشيء المتغافل عنه، كراهة لرؤيتي، أو استحباء مني.

(٢) قال محمود: «معناه ومن لم يستطع زيادة في المال وسعة... إلخ» قال أحمد: وعلى هذا يكون الطول عند أبي حنيفة: وجود الحرّة تحته، وهو أحد القولين لمالك رضي الله عنه، لكن يبعد هذا المعنى، لأن الطول عند مالك في أحد قوليّه: القدرة بالمال على نكاح الحرّة خاصة، حتى لو كانت الحرّة تحته فأراد نكاح الأمة عجزاً عن حرّة أخرى جاز له ذلك. وفي القول الآخر: الطول أحد الأمرين، إما القدرة بالمال على نكاح الحرّة، وإما وجود الحرّة تحته حتى لا يجوز له نكاح أمة على حرّة إن كان عاجزاً عن حرّة أخرى. ومقتضى ما نقله المصنف عن أبي حنيفة: أنه لا يجوز لمن تحته حرّة نكاح أمة. وأنه يجوز لمن ليست تحته حرّة أن ينكح الأمة ولو كان غنياً، فالمدلول لا يساعده ظاهر الآية، لأن الاستطاعة تثبت وإن لم يفعل المستطيع بمقتضاها - فالمستطيع لنكاح الحرّة: ومدلوله، وإن لم يكن تحته الحرّة. وتفسير الاستطاعة على مذهب أبي حنيفة بعيد جداً.

مذهب الشافعي - رحمه الله - . وأما أبو حنيفة - رحمه الله - فيقول: الغني والفقير سواء في جواز نكاح الأمة، ويفسر الآية بأن من لم يملك فراش الحرّة، على أن النكاح هو الوطء، فله أنه ينكح أمة، وفي رواية عن ابن عباس أنه قال: ومما وسع الله على هذه الأمة نكاح الأمة واليهودية والنصرانية وإن كان موسراً، (٤٠٤) وكذلك قوله: ﴿وَمِن فَيِّئِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ﴾: الظاهر ألا يجوز نكاح الأمة الكتابية، وهو مذهب أهل الحجاز، وعند أهل العراق يجوز نكاحها، ونكاح الأمة المؤمنة أفضل، فحملوه على الفضل لا على الوجوب، واستشهدوا على أن الإيمان ليس بشرط يوصف الحرّات به، مع علمنا أنه ليس بشرط فيهن على الاتفاق، ولكنه أفضل. فإن قلت: لم كان نكاح الأمة منحصراً عن نكاح الحرّة؟ قلت: لما فيه من إتباع الولد الأم في الرق، ولثبوت حق المولى فيها وفي استخدامها، ولأنها ممتنة مبتذلة خراجة ولأجة وذلك كله نقصان راجع إلى النكاح ومهانة، والعزة من صفات المؤمنين، وقوله: ﴿من فتياتكم﴾ أي من فتيات المسلمين، لا من فتيات غيركم وهم المخالفون في الدين. فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾؟ قلت: معناه أن الله أعلم بتفاضل ما بينكم وبين أركانكم في الإيمان ورجحانه ونقصانه فيهم وفيكم، وربما كان إيمان الأمة أرجح من إيمان الحرّة، والمرأة أفضل في الإيمان من الرجل وحق المؤمنين ألا يعتبروا إلا فضل الإيمان لا فضل الأحساب والأنساب، وهذا تأنيس بنكاح الإماء وترك الاستنكاف منه، ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي أنتم وأرقاؤكم متواصلون متناسبون لاشتراككم في الإيمان، لا يفضل حر عبداً إلا برجحان فيه، ﴿يَأْذَنَ أَهْلِيهِ﴾: اشتراط لإذن المولي في نكاحهن<sup>(١)</sup>، ويحتج به لقول أبي حنيفة: إن لهن أن يباشرن العقد بأنفسهن، لأنه اعتبر إذن المولي لا عقدهم. ﴿رَأَتْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وأدوا إليهن مهورهن بغير مطل وضرار وإحواج إلى الاقتضاء واللز. فإن قلت: المولي هم ملاك مهورهن لا هن، والواجب

= وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق من رواية النزال بن سبرة عنه بهذا. انتهى.

٤٠٤ - لم أقف عليه عن ابن عباس ولكن وجدته منسوباً إلى مجاهد وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٣/ ٤٦٦): كتاب النكاح: باب الرجل يتزوج الأمة من كرهه. حديث (١٦٠٦٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٢٦٤) وكتاب النكاح: باب نكاح الحرّة (١٣٠٨٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٤) وعزاه لابن المنذر كلهم نسبة إلى مجاهد.

(١) قال محمود: «هذا اشتراط لإذن المولي في نكاحهن... إلخ» قال أحمد: وليس في الآية اشتراط إذن المولي لمن يتولى عقد نكاح أمته، ومتولي العقد ومباشرته مسكوت عنه في الآية، فيحمل على إذنه لو كيله في العقد على أمته، ولا يلزم أن تكون الأمة هي المباشرة، ولا دليل في الآية على ذلك، والله أعلم.

أداؤها إليهم لا إليهن، فلم قيل: (وأتوهن)؟ قلت: لأنهن وما في أيديهن مال الموالى، فكان أداؤها إليهن أداء إلى الموالى. أو على أن أصله: فاتوا مواليهن، فحذف المضاف، ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ﴾ عفائف، والأخذان: الأخلاء في السرّ، كأنه قيل: غير مجاهرات بالسفاح ولا مسرات له، ﴿فَإِذَا أَحْصَيْنَ﴾ بالتزويج، وقرىء: «أحصن»، ﴿نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾ أي: الحرائر، ﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾: من الحدّ كقوله: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا﴾ [النور: ٢] ﴿وَيَذَرُوا عَنْهَا الْعَذَابَ﴾ [النور: ٨] ولا رجم عليهن، لأن الرجم لا يتنصف، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى نكاح الإمام، ﴿لِمَنْ خَشِيَ أَلَمَتَهُ﴾ لمن خاف الإثم الذي يؤدي إليه غلبة الشهوة، وأصل العنت: انكسار العظم بعد الجبر، فاستعير لكل مشقة وضرر، ولا ضرر أعظم من موافقة المآثم، وقيل: أريد به الحدّ، لأنه إذا هويها خشي أن يواقعها فيحدّ فيتزوجها، ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا﴾ في محل الرفع على الابتداء، أي: وصبركم عن نكاح الإمام متعطفين، ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وعن النبي ﷺ: «الحرائر صلاح البيت، والإماء هلاك البيت». (٤٠٥)

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُخَيِّرَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُخَيِّرَ لَكُمْ﴾: أصله يريد الله أن يبين لكم فزيدات اللام مؤكدة لإرادة التبيين كما زيدت في: لا أبالك، لتأكيد إضافة الأب، والمعنى: يريد الله أن يبين لكم ما هو خفي عنكم من مصالحكم وأفاضل أعمالكم، وأن يهديكم مناهج من كان قبلكم من الأنبياء والصالحين والطرق التي سلكوها في دينهم لتقتدوا بهم، ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: ويرشدكم إلى طاعات إن قمتم بها كانت كفارات لسيئاتكم فيتوب عليكم ويكفر لكم، ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾: أن تفعلوا ما تستوجبون به أن يتوب عليكم، ﴿وَيُرِيدُ﴾: الفجرة، ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾: وهو الميل عن القصد والحق، ولا ميل أعظم منه

٤٠٥ - ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٠٥/١) حديث (٣١٦).

وعزاه إلى الثعلبي، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف. أخرجه الثعلبي من رواية أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي: حدثنا أحمد بن يوسف العجلي. حدثنا يونس بن مرداس خادم أنس قال: «كنت مع أنس وأبي هريرة فقال أنس: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أحب أن يلقي الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر. وقال أبو هريرة سمعته يقول: الحرائر صلاح البيت والإماء فساد البيت. أو قال: هلاك البيت» قلت: في إسناده أحمد بن محمد وهو متروك وكذبه أبو حاتم ويونس لا أعرفه. انتهى.

بمساعدهتهم وموافقتهم على اتباع الشهوات، وقيل: هم اليهود، وقيل: المجوس. كانوا يحلون نكاح الأخوات من الأب وبنات الأخ وبنات الأخت، فلما حرمهن الله قالوا: فإنكم تحلون بنت الخالة والعمه، والخالة والعمه عليكم حرام فانكحوا بنات الأخ والأخت فنزلت. يقول تعالى: يريدون أن تكونوا زناة مثلهم «يريد الله أن يخفف عنكم» بإحلال نكاح الأمة وغيره من الرخص، ﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾: لا يصبر عن الشهوات وعلى مشاق الطاعات، وعن سعيد بن المسيب: ما أيس الشيطان من بني آدم قط إلا أتاهم من قبل النساء، فقد أتى علي ثمانون سنة وذهبت إحدى عيني وأنا أعشو بالأخرى، وإن أخوف ما أخاف علي فتنة النساء، وقرىء: «أن يميلوا» بالياء، والضمير لـ «الذين يتبعون الشهوات»، وقرأ ابن عباس: «وخلق الإنسان» على البناء للفاعل ونصب الإنسان وعنه - رضي الله عنه - ثمان آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت: (٤٠٦) ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِي بِيَدِكُمْ وَيُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٨]، ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١]، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ [النساء: ١١٠]، ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ﴾ [النساء: ١٤٧].

﴿يَتْلِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٦﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾

﴿بِالْبَاطِلِ﴾: بما لم تبحه الشريعة من نحو السرقة والخيانة والغصب والقمار وعقود الربا، ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً﴾ إلا أن تقع تجارة، وقرىء «تجارة» على: إلا أن تكون التجارة تجارة.، ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ والاستثناء منقطع. معناه: ولكن اقصدوا كون تجارة عن تراض منكم. أو ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه، وقوله: (عن تراض) صفة لـ «تجارة»، أي: تجارة صادرة عن تراض، وخص التجارة بالذكر. لأن أسباب الرزق أكثرها متعلق بها، والتراضي: رضا المتبايعين بما تعاقدا عليه في حال البيع وقت الإيجاب

٤٠٦ - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٧/٥). باب في معالجة كل ذنب بالتوبة حديث (٧١٤٥). وعزاه الزليعي في تخريج (٣٠٦/١) إلى البيهقي والطبراني وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه البيهقي في الشعب في الباب السابع والأربعين من رواية صالح المزني عن قتادة، قال ابن عباس: ثمان آيات في سورة النساء هن خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس: أولهن: «يريد الله ليبين لكم» فذكره. وهو عند الطبري من هذا الوجه. وصالح ضعيف. وقاتة عن ابن عباس منقطع. انتهى.

والقبول، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وعند الشافعي - رحمه الله - تفرقهما عن مجلس العقد متراضيين . ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ من كان من جنسكم من المؤمنين، وعن الحسن: لا تقتلوا إخوانكم، أو لا يقتل الرجل نفسه كما يفعله بعض الجهلة. وعن عمرو بن العاص: أنه تأوله في التيمم لخوف البرد فلم ينكر عليه رسول الله - صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم -، (٤٠٧) وقرأ علي - رضي الله عنه - : «ولا تقتلوا» بالتشديد، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ : ما نهاكم عما يضركم إلا لرحمته عليكم، وقيل: معناه أنه أمر بني إسرائيل بقتلهم أنفسهم ليكون توبة لهم وتمحيصاً لخطاياهم، وكان بكم يا أمة محمد رحيماً حيث لم يكلفكم تلك التكاليف الصعبة .، ﴿ذَلِكَ﴾ : إشارة إلى القتل، أي: ومن يُقدم على قتل الأنفس، ﴿عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ لا خطأ ولا اقتصاصاً، وقرئ: «عدواناً» بالكسر، و«نصلي» بتخفيف اللام وتشديدها، و«نصلي» بفتح النون من صلاة يصليه، ومنه: شاة مصلية، «ويصليه» بالياء والضمير لله تعالى، أو لذلك، لكونه سبباً للصلي، ﴿نَارًا﴾ أي: ناراً مخصوصة شديدة العذاب، ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ لأن الحكمة تدعو إليه، ولا صارف عنه من ظلم أو نحوه.

﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا

كَرِيمًا ﴿٢١﴾

﴿كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ وقرئ: «كبير ما تنهون عنه»، أي ما كبر من المعاصي التي ينهاكم الله عنها والرسول، ﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ نمط ما تستحقونه من العقاب في كل

٤٠٧ - أخرجه أحمد (٢٠٣/٤) وأبو داود (٣٣٨/١) كتاب الطهارة: باب إذا خاف الجنب البرد حديث (٣٣٤)، والدارقطني (١٧٨/١) كتاب الطهارة: باب التيمم حديث (١٢)، والحاكم (١٧٧/١) والبيهقي (٢٢٥/١)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال الحافظ ابن حجر في تخریج الكشاف: أخرجه أبو داود من رواية عبد الرحمن بن جبير عن ابن العاص قال: «احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفت أن أغتسل فأهلك فتيمنت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي - ﷺ - فقال: «يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟! فأخبرته الذي منعتني من الاغتسال، وقلت: إني سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فضحك رسول الله - ﷺ - ولم يقل شيئاً، وعلقه البخاري فقال: يذكر عن عمرو بن العاص، وهذا الحديث اختلف فيه علي يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أنس عن عبد الرحمن فرواه عنه يحيى بن أيوب هكذا وخالف عمرو بن الحارث سنداً وممتاً: أما السند فزاد بين عبد الرحمن وعمرو أبا قيس مولى عمرو، وأما المتن فقال بدل التيمم: «فتوضأ وغسل مغابنه» ووافق يحيى بن أيوب عليه ابن لهيعة عند إسحاق بن راهويه، وأخرجه أحمد بالسند الأول، وأخرجه ابن حبان بالسند الثاني، وأخرجه بالسندين الحاكم والدارقطني. انتهى.

وقت على صغائركم، ونجعلها كأن لم تكن، لزيادة الثواب المستحق على اجتنابكم الكبائر وصبركم عنها، على عقاب السيئات، والكبيرة والصغيرة إنما وصفنا بالكبر والصغر بإضافتهما إما إلى طاعة أو معصية أو ثواب فاعلهما<sup>(١)</sup>، والتكفير: إمطة المستحق من العقاب بثواب أزيد، أو بتوبة، والإحباط: نقيضه، وهو إمطة الثواب المستحق بعقاب أزيد أو بندم على الطاعة، وعن علي - رضي الله عنه -: الكبائر سبع: الشرك، والقتل، والقذف، والزنا، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة، (٤٠٨) وزاد ابن عمر: السحر، واستحلال البيت الحرام، (٤٠٩) وعن ابن عباس: أن رجلاً قال له: الكبائر سبع؟ فقال: هي إلى سبعمائة أقرب، (٤١٠) لأنه لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار، وروى: إلى سبعين، (٤١١) وقرئ: «يكفر»، بالياء، و«مُدْحَلًا»

٤٠٨ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣٥/٨)، حديث (٩١٧٩).

وذكره ابن كثير في تفسيره (٤٨٤/١).

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الطبري من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن سهل بن خيثمة عن أبيه، قال: «إني لفي هذا المسجد مسجداً الكوفة وعلي يخطب» فذكره. وقوله: «وزاد ابن عمر استحلال البيت الحرام، أخرجه أبو داود من طريقه مرفوعاً، وأخرجه الثعلبي موقوفاً. انتهى.

٤٠٩ - حديث ابن عمر:

• أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١/١) باب لين الكلام لوالديه، حديث (٨).

• وابن جرير الطبري (٢٣٩/٨) حديث (٩١٨٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٦٢/٢).

وزاد نسبه إلى إسحاق بن راهويه وابن المنذر وعبد بن حميد والقاضي إسماعيل في أحكام القرآن. وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٠٧/١)، وزاد نسبه إلى الثعلبي والحديث عند أبي داود مرفوعاً (١١٥/٣) كتاب الوصايا: باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم، حديث (٢٨٧٤).

• أما حديث ابن عباس:

٤١٠ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٤٥/٨)، حديث برقم (٩٢٠٧).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٦١/٢)، وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: قال عبد الرزاق: حدثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع. قال: هي إلى السبعين أقرب. وروى الطبري من رواية قيس ابن سعد عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس «أن رجلاً سأله عن الكبائر سبع؟ قال: هي إلى سبعمائة لأنه لا صغيرة... إلى آخره. انتهى.

٤١١ - أما قوله «إلى سبعين».

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٦٠/١٠): كتاب الجامع باب الكبائر، حديث (١٩٧٠٢).

والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣/١) باب في حشر الناس بعدما يبعثون من قبورهم: فصل في =

(١) قوله «أو ثواب فاعلهما» أي جزاؤه. ويمكن أن أصل العبارة «ثواب تاركهما» فحرفها الناسخ فلتحدر. (ع)

بضم الميم وفتحها، بمعنى المكان والمصدر فيهما.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾: نهوا عن التحاسد وعن تمنى ما فضل الله به بعض الناس على بعض من الجاه والمال. لأن ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم بأحوال العباد، وبما يصلح المقسوم له من بسط في الرزق أو قبض ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٢٧] فعلى كل أحد أن يرضى بما قسم له علماً بأن ما قسم له هو مصلحته، ولو كان خلافه لكان مفسدة له، ولا يحسد أخاه على حظه، ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾: جعل ما قسم لكل من الرجال والنساء على حسب ما عرف الله من حاله الموجبة للبسط أو القبض كسباً له، ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ولا تتمنوا أنصبا غيركم من الفضل، ولكن سلوا الله من خزائنه التي لا تنفذ، وقيل: كأن الرجال قالوا: إن الله فضلنا على النساء في الدنيا: لنا سهمان ولهن سهم واحد، فنرجو أن يكون لنا أجران في الآخرة على الأعمال ولهن أجر واحد، فقالت أم سلمة ونسوة معها: ليت الله كتب علينا الجهاد كما كتبه على الرجال فيكون لنا من الأجر مثل ما لهم. فنزلت.

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَاعْتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾

﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ تبين لكل، أي: ولكل شيء مما ترك، ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ من المال جعلنا موالي ﴿وراثاً يلونه ويحزونه، أو ولكل قوم جعلناهم موالي، نصيب مما ترك الولدان والأقربون على أن، ﴿جَعَلْنَا مَوَالِي﴾: صفة لكل، والضمير الراجع إلى كل محذوف، والكلام مبتدأ وخبر، كما تقول: لكل من خلقه الله إنساناً من رزق الله، أي: حظ من رزق الله، أو: ولكل أحد جعلنا موالي مما ترك، أي وراثاً مما ترك، على أن (من) صلة موالي، لأنهم في معنى الوراث، وفي (ترك) ضمير كل، ثم فسر الموالي بقوله: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ كأنه قيل: مَنْ هم؟ فقيل: الوالدان والأقربون، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ مبتدأ ضمن معنى الشرط. فوقع خبره مع الفاء وهو قوله: ﴿فَاعْتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾ ويجوز أن يكون منصوباً على قولك: زيداً فاضربه، ويجوز أن يعطف على «الوالدان»،

= أصحاب الكباير إذا وافوا القيامة بلا توبة، حديث (٢٩٤)، والطبري (٢٤٥/٨) حديث (٩٢٠٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/٢٦١) وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.



ويكون المضمرة في (فأتوهم) للموالي، والمراد بالذين عاقدت أيمانكم: موالى الموالاة كان الرجل يعاقد الرجل فيقول: دمي دمك، وهدمي هدمك<sup>(١)</sup>، وثأري ثأرك، وحرابي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك، وتطلب بي وأطلب بك، وتعقل عني وأعقل عنك، فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف، فنسخ، وعن النبي ﷺ أنه خطب يوم الفتح فقال: «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به، فإنه لم يزد الإسلام إلا شدة، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام» (٤١٢) وعند أبي حنيفة: لو أسلم رجل على يد رجل وتعاقدا

٤١٢ - قال الزيلعي في تخريج الكشاف (٣١٠/١) (٣٢٠): غريب بهذا اللفظ ورواه الطبري في تفسيره مفراً. وقال ابن حجر: هو مركب من حديثين أخرجهما الطبري من حديث قيس بن عاصم... ومن حديث عمرو بن شعيب.

قلت: أما حديث قيس بن عاصم. فأخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٢/٨) (٩٢٩٢) حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا مغيرة عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس بن عاصم، أنه سأل النبي ﷺ - عن الحلف. فقال: «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به، ولا حلف في الإسلام». ورواه أحمد في المسند (٦١١٥).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٦/٨) وعزاه لأحمد ولم يزد على ذلك. ومن طريق أحمد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٣٧١١٨) (٨٦٤). وأخرجه الطيالسي (١٠٨٤) والحميدي (١٢٠٦) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٣٩/٢)، والطبراني (٨٦٤١/١٨) والطبري في تفسيره (٢٨٢/٨) (٩٢٩١) والبزار (٣٨٨/٢) (١٩١٥) كلهم من طريق جرير بن عبد الحميد عن مغيرة به. وأخرجه أيضاً أحمد (٦١/٥) والطبراني (٨٦٥/١٨) والقضاعي في مسند الشهاب (٤٠١٢) (٨٤١)، من طريق عباد بن عباد المهلي عن شعبة عن مغيرة عن أبيه به. قلت: «وسقط من المطبوع من الطبراني عن أبيه».

وحديث عمرو بن شعيب:

أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٤/٨) (٩٢٩٤) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: لما دخل رسول الله ﷺ - مكة عام الفتح، قام خطيباً في الناس فقال «يا أيها الناس ما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لم يزد إلا شدة، ولا حلف في الإسلام». والبخاري في الأدب المفرد (٥٧٠) مختصراً من طريق خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال قال: حدثنا عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب به.

والحديث أخرجه الترمذي (١٤٦١٤) - كتاب السير (٢٢) - باب ما جاء في الحلف (٣٠) (١٥٨٥) بلفظ «أوفا بحلف الجاهلية فإنه لا يزيده يعني الإسلام إلا شدة ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام». وقال: حديث حسن صحيح.

وللحديث شاهد من حديث جبير بن مطعم.

(١) قوله «دمي دمك وهدمي هدمك» في الصحاح الهدم - بالتحريك -: ما تهدم من جوانب البئر فسقط فيها. ويقال: دماؤهم بينهم هدم: أي هدر. وهدم أيضاً بالتسكين، إذا لم يودوا. (ع)

على أن يتعاقلا ويتوارثا صح عنده وورث بحق الموالة خلافاً للشافعي، وقيل: المعاقدة التبني، ومعنى عاقدت أيمانكم: عاقدتهم أيديكم وما سحتموهم، وقرىء «عقدت» بالتشديد والتخفيف بمعنى عقدت عهدهم أيمانكم.

== أخرج مسلم في صحيحه (٣٢٢/٨) - كتاب فضائل الصحابة (٤٤) - باب مؤاخاة النبي - ﷺ - بين أصحابه (٥٠) (٢٥٣٠).

وأحمد في المسند (٨٣١٤).

وأبو داود في سننه (١٢٩/٣) - كتاب الفرائض - باب في الحلف (٢٩٢٥).

والطبراني في «المعجم الكبير» (١٤١/٢) (١٥٩٧).

والبيهقي في السنن الكبرى (٢٦٢/٦) - كتاب الفرائض - باب نسخ التوارث بالتحالف وغيره.

والطبري في تفسيره (٢٨٥/٨) (٩٢٩٥).

قلت: وفي الباب عن ابن عباس وأم سلمة وعبد الرحمن بن عوف.

أما حديث ابن عباس:

فأخرجه أحمد (٣١٧/١، ٣٢٩)، والطبري (٩٢٨٩)، والطبراني (١١٧٤٠) وحديث أم سلمة.

أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٣/٨) (٩٢٩٣)، وأبو يعلى في مسنده (٣٣٠/١٢) (٦٩٠٢).

وذكره الهيثمي في المجمع (١٧٦/٨) وقال: «رواه أبو يعلى والطبراني وفيه جدة بن جدعان - تحرفت في المطبوع إلى «ابن أبي مليكة» - ولم أعرفهما ببقية رجاله ثقات».

وحديث عبد الرحمن بن عوف.

عند أحمد في المسند (١٩٠/١) والطبري في (٢٨٦/٨) (٩٢٩٦) قلت:

وأما ما أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣٨/٥) - كتاب الكفالة - باب قول الله عز وجل ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتِ أَيْمَانُكُمْ فَكَاثِبُوهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾ (٢٢٩٤)، ومسلم في صحيحه (٣٢١/٨) كتاب فضائل الصحابة باب مؤاخاة النبي - ﷺ - بين أصحابه (٥٠) (٢٥٢٩).

وأبو داود (١٢٩/٣) - كتاب الفرائض - باب في الحلف - (٢٩٢٦).

من حديث عاصم الأحول قال: قيل لأنس بن مالك: أبلغك أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا حلف في الإسلام؟» فقال أنس: قد حالف رسول الله - ﷺ - بين قريش والأنصار في داره وفي لفظ «داري» ولفظ أبي داود «في دارنا» مرتين أو ثلاثاً.

ويجمع بينهما كما قال الزيلعي في تخريج الكشاف (٣١١/١) وينظر في الجمع بينهما، وكأن المراد نفي التوارث بالحلف. ١. هـ.

وقال الحافظ في الفتح (٢٤٠/٥) . . . قال الطبري ما استدل به أنس على إثبات الحلف لا ينافي حديث جبير بن مطعم في نفيه، فإن الإخاء المذكور كان في أول الهجرة وكانوا يتوارثون به، ثم نسخ من ذلك الميراث وبقي ما لم يبطله القرآن وهو التعاون على الحق والنصر والأخذ على يد الظالم. ١. هـ.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: هو مركب من حديثين أخرجهما الطبري من حديث قيس بن عاصم «أن النبي - ﷺ - قال: ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به» ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن النبي - ﷺ - قال في خطبته يوم الفتح: فوا بالحلف، فإنه لا يزيد الإسلام إلا شدة. ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام» وفي الباب عن جبير بن مطعم رفعه: «لا حلف في الإسلام» أخرجاه. انتهى.

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالْمُضْلِحَاتُ قَيْنَاتٌ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾

﴿قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾: يقومون عليهن أمرين ناهين، كما يقوم الولاية على الرعايا، وسموا قواماً لذلك، والضمير في، ﴿بَعْضَهُمْ﴾: للرجال والنساء جميعاً، يعني إنما كانوا مسيطرين عليهن بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال، على بعض وهم النساء، وفيه دليل على أن الولاية إنما تستحق بالفضل، لا بالتغلب والاستطالة والقهر، وقد ذكروا في فضل الرجال: العقل، والحزم، والعزم، والقوة، والكتابة - في الغالب - والفروسية، والرمي، وأن منهم الأنبياء والعلماء، وفيهم الإمامة الكبرى والصغرى، والجهاد، والأذان، والخطبة، والاعتكاف، وتكبيرات التشريق عند أبي حنيفة، والشهادة في الحدود، والقصاص، وزيادة السهم، والتعصيب في الميراث، والحماله، والقسامه، والولاية في النكاح والطلاق والرجعة، وعدد الأزواج، وإليه الانتساب، وهم أصحاب اللحي والعمائم، ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾: وبسبب ما أخرجوا في نكاحهن من أموالهم في المهور والنفقات، وروى: أن سعد بن أبي الربيع وكان نقيباً من نقباء الأنصار نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير. فلطمها. فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ﷺ وقال: أفرشته كريمتي فلطمها فقال: «لقتتص منه» فنزلت، فقال ﷺ: أردنا أمراً وأراد الله أمراً، والذي أراد الله خير، (٤١٣) ورفع القصاص، واختلف في ذلك، فقيل لا قصاص بين الرجل

٤١٣ - ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣١٢/١) (٣٢١).

وعزاه للثعلبي في تفسيره، والواحد في أسباب النزول من قول مقاتل: قال: نزلت في سعد بن الربيع.

وكان من النقباء وفي امرأته حبيبة بنت زيد.

وروى أبو داود في المراسيل (ص ٢٢١/٢٧٤) والطبري في تفسيره (٢٩١/٨) (٩٣٠٤)، وابن أبي شيبه في المصنف (٤١١/٥) (٢٧٤٩٣) - عن الحسن: أن رجلاً لطم وجه امرأته، فأنت النبي - ﷺ - فشكت إليه. فقالت: القصاص فنزلت ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾...

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٧١/٢) لابن مردويه من حديث علي قال: «أتى النبي - ﷺ - رجل من الأنصار بامرأة له فقالت: يا رسول الله إن زوجها فلان ابن فلان الأنصاري، وأنه ضربها فأثر في وجهها، فقال رسول الله - ﷺ - ليس له ذلك - فأنزل الله عز وجل ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾... أي قومون على النساء في الأدب فقال رسول الله - ﷺ - أردت أمراً وأراد الله غيره» وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: كذا ذكره الثعلبي والواحد عن مقاتل به. ولأبي داود =

وامراته فيما دون النفس ولو شجها، ولكن يجب العقل، وقيل: لا قصاص إلا في الجرح والقتل، وأما اللطمة ونحوها فلا، ﴿قَتَلْتُمْ﴾: مطيعات قائمات بما عليهنّ للأزواج، ﴿حَفِظْتُمْ لِّلْغَيْبِ﴾ الغيب خلاف الشهادة. أي: حافظات لمواجب الغيب إذا كان الأزواج غير شاهدين لهنّ حفظهن ما يجب عليهنّ حفظه في حال الغيبة من الفروج والبيوت والأموال، وعن النبي ﷺ: «خير النساء امرأة إن نظرت إليها سرتك، وإن أمرتها أطاعتك وإذا غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها»، وتلا الآية (٤١٤) وقيل: ﴿لِّلْغَيْبِ﴾:

= في المراسيل وابن أبي شيبة والطبري عن الحسن أن رجلاً لطم امرأته فأتت النبي - ﷺ - فشكت إليه. فقال: القصاص. فنزلت ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ ولاين مردويه عن علي بإسناده أو نحوه. ولم يذكر «القصاص» وزاد «أردت امرأة وأراد الله غيره». انتهى.

٤١٤ - روى من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي أمامة ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عبد الله بن سلام.

أما حديث ابن عباس:

فأخرجه أبو داود في سننه (٥٢٢/١) - كتاب الزكاة - باب في حقوق المال (١٦٦٤)، والحاكم في مستدركه (٤٠٨/١ - ٤٠٩) كلاهما من طريق يحيى بن يعلى المحاربي ثنا أبي، ثنا غيلان، عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ...﴾... الحديث وفيه «ألا أخبرك بخير ما يكتنز المرء؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرتة وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته».

وقال الحاكم «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم أيضاً (٣٣٣/٢) من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن عثمان بن القطان الخزاعي عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس به.

فزاد في الإسناد «عثمان بن القطان الخزاعي» وقال «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

ولكن قال الذهبي و«عثمان» لا أعرفه والخبر عجيب.

قلت: وقول الحاكم «عثمان بن القطان الخزاعي» خطأ ولذلك قال الذهبي لا أعرفه. وإنما هو «عثمان أبي اليقطان».

كذا أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨٣/٤) من طريق يحيى بن يعلى الحارث ثنا أبي ثنا غيلان يعني ابن جامع عن عثمان أبي اليقطان عن جعفر بن إياس به.

ثم ذكره من روايته عن شخيه الحاكم بإسناده من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري ثنا يحيى ابن يعلى بن الحارث فذكره... قال البيهقي - «وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقطان» ١. هـ.

و«عثمان» هذا هو ابن عمير - وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً التجلي أبو اليقطان الكوفي الأعمى.

قال الحافظ في التقریب (١٣/٢) ضعيف، واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع.

وقال المناوي في فيض القدير (٢٥٣/٢) (١٧٧٤) نقلاً عن الذهبي في المهذب «فيه عثمان أبو اليقطان ضعفوه».

وأما حديث أبي أمامة:

فأخرجه ابن ماجه في سننه (٥٩٦/١) - كتاب النكاح (٩) - باب أفضل النساء - (١٨٥٧) والطبراني =

لأسرارهم، ﴿يَمَّا حَفِظَ اللَّهُ﴾: بما حفظهنَّ الله حين أوصى بهنَّ الأزواج في كتابه وأمر رسوله عليه الصلاة والسلام فقال: «استوصوا بالنساء خيراً» (٤١٥) أو بما حفظهنَّ الله

= في «المعجم الكبير» (٢٦٤/٨) (٧٨٨١) كلاهما من طريق هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي - ﷺ - أنه كان يقول «ما استفاد المسلم فائدة...» الحديث.

قال في الزوائد: في إسناده علي بن يزيد، قال البخاري: منكر الحديث، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه.

وأما حديث أبي هريرة:

أخرجه النسائي في سننه (٦٨/٦) - كتاب النكاح (٢٦) - باب أي النساء خير (١٤) - (٣٢٣١) والحاكم (١٦١/٢)، أحمد (٢/٢٥١، ٤٣٢، ٤٣٨).

والبيهقي في الكبرى (٨٢/٧) - كتاب النكاح - باب استحباب الزوج بالودود الولود كلهم من طريق ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - سئل أي النساء خير قال «التي تسره...» الحديث.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي.

وتصحيح الحاكم فيه نظر.

فإن «محمد بن عجلان» صدوق كما في التقريب (١٩٠/٢) (٥٢٤) وهو متكلم فيه خاصة في روايته عن سعيد عن أبي هريرة - انظر الثقات لابن حبان (٣٨٦/٧ - ٣٨٧) قال الحديث حسن فحسب والله المستعان.

ولابن عجلان متابع أخرجه الطيالسي (ص ٣٠٦ رقم ٢٣٢٥) والطبري في تفسيره (٢٩٥/٨) (٩٣٢٨) ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - «خير النساء التي إذا نظرت إليها سرتك...» وزاد في آخره قال وتلا هذه الآية «الرجال قومون على النساء».

وأبو معشر اسمه نجيع بن عبد الرحمن السندي ضعيف. التقريب (٢/٢٩٨).

وعزه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣١٤/١) للثعلبي وابن مردويه.

وأما حديث عبد الله بن سلام:

فذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٤) وقال «رواه الطبراني وفيه رزيك بن رزيك، ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات».

قلت: نقل الشيخ الألباني في الصحيحة (٢٧٤/٤) (١٦٩٨) توثيق «رزيك» عن يحيى بن معين،

وابن الجنيّد. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه أبو داود والحاكم والترمذي من

رواية مجاهد عن ابن عباس «لما نزلت الذين يكتزون الذهب والفضة، الحديث - وفيه ألا أخبركم

بخير ما يكتنز: المرأة الصالحة: إذا نظر إليها سرتك، وإذا أمرها أطاعته. وإذا غاب عنها حفظته»

والنسائي من رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة قال «سئل النبي - ﷺ - عن خير النساء فقال: التي

تطيع إذا أمر وتسرت إذا نظر. وتحفظه في نفسها وماله» وإسناده حسن. وأخرجه البزار والحاكم

والطبري وغيرهم من طرق عن سعيد. وفي الباب عن أبي أمامة عند ابن ماجه وإسناده ساقط. وعن

عبد الله بن سلام عند الطبراني. وعن ثوبان وغيرهم. انتهى.

٤١٥ - تقدم برقم (٣٩٠)، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث أبي حازم عن أبي هريرة. وقد تقدم من وجه آخر. انتهى.

وعصمهنّ ووقفهنّ لحفظ الغيب، أو بما حفظهنّ حين وعدهنّ الثواب العظيم على حفظ الغيب، وأوعدهنّ بالعذاب الشديد على الخيانة، و(ما) مصدرية، وقرىء «بما حفظ الله» بالنصب على أن «ما» موصولة، أي: حافظات للغيب بالأمر الذي يحفظ حق الله وأمانة الله، وهو التعفف والتحصن والشفقة على الرجال والنصيحة لهم، وقرأ ابن مسعود: «فالسوالح قوانت حوافظ للغيب بما حفظ الله فأصلحوها إليهنّ». نشوزها ونشوصها: أن تعصي زوجها، ولا تطمئن إليه وأصله الانزعاج، ﴿فِي الْمَضَاجِعِ﴾: في المراقد. أي: لا تداخلوهنّ تحت اللحف أو هي كناية عن الجماع، وقيل: هو أن يوليها ظهره في المضجع وقيل: «في المضاجع»: في بيوتهن التي يبتن فيها. أي: لا تبايتوهن، وقرىء: «في المضجع»، و«في المضطجع»، وذلك لتعرف أحوالهن وتحقق أمرهن في النشوز أمر بوعظهن أولاً<sup>(١)</sup>، ثم هجرانهن في المضاجع، ثم بالضرب إن لم ينجع فيهن الوعظ والهجران، وقيل: معناه أكرهوهن<sup>(٢)</sup> على الجماع واربطوهن، من هجر البعير إذا شدّه بالهजार، وهذا من تفسير الثقلاء، وقالوا: يجب أن يكون ضرباً غير مبرح لا يجرحها ولا يكسر لها عظماً ويجتنب الوجه، وعن النبي ﷺ: «علق سوطك حيث يراه أهلك» (٤١٦)

٤١٦ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص١٧٩).

وعبد الرزاق في مصنفه (٤٤٧١٩) (١٧٩٦٣).

والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٤٥/١٠) (١٠٦٧٢).

وابن عدي في الكامل: (٩٥٧/٢).

كلهم من طريق ابن أبي ليلي عن داود بن علي عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً.

قلت: وتوبع داود بن علي من أخويه عيسى وعبد الصمد.

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٥/١٠) (١٠٦٧١).

من طريق سلام بن سليمان ثنا عيسى وعبد الصمد أنبا علي بن عبد الله بن عباس عن أبيهما عن ابن

عباس مرفوعاً «علقوا السوط...».

وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٢٠٣/١٢) من طريق المأمون أمير المؤمنين يقول

حدثنني أبي عن أبيه عن عمه عبد الصمد بن علي به.

(١) قال محمود: «أمر الله بوعظهن أولاً... إلخ» قال أحمد: وهذا الترتيب بين هذه الأفعال المعطوفة غير متلقي من صيغة لفظية، إذ العطف بالواو وهي مسلوبة الدلالة على الترتيب متمحضة الإشعار بالجمعية فقط. وإنما يتلقى الترتيب المذكور من قرائن خارجة عن اللفظ مفهومة من مقصود الكلام وسياقه.

(٢) عاد كلامه. قال محمود: «وقيل معناه أكرهوهن... إلخ» قال أحمد: ولعل هذا المفسر يتأيد بقوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ﴾ فإنه يدل على تقدم إكراه على أمر ما، وقرينة المضاجع ترشد إلى أنه الجماع. وإطلاق الزمخشري لما أطلقه في حق هذا المفسر من الإفراط.

وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - : كنت رابعة أربع نسوة عند الزبير بن العوام، فإذا غضب على إحدانا ضربها بعود المشجب<sup>(١)</sup> حتى يكسره عليها، (٤١٧) ويروى عن الزبير أبيات منها [من الطويل]:  
 وَلَوْلَا بَنُوهَا حَوْلَهَا لَحَبَطْتُهَا  
 .....

﴿فَلَا يَتَّعُوا عَلَيْنَ سَكِيلًا﴾: فأزيلوا عنهن التعرض بالأذى والتوبيخ والتجني، وتوبوا عليهن: واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن بعد رجوعهن إلى الطاعة والانقياد وترك النشوز،

= وقال الهشيمي في المجمع (١٠٩١٨) «رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه والبرّار، وقال: حيث يراه الخادم، وإسناد الطبراني فيهما حسن». وللحديث شاهد من حديث ابن عمر. أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٣٢/٧) حدّثنا حبيب بن الحسن ثنا عبد الله بن إبراهيم الأصفهاني ثنا إسحاق بن بهلول ثنا سويد بن عمرو الكلبي ثنا الحسن بن صالح عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت». وحديث جابر.

عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣١٦/١) لابن عدي في الكامل - (٩٥٧/٢) - من حديث عباد بن كثير الثقفي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي - ﷺ - قال «رحم الله رجلاً علق في بيته سوطاً يؤدب به أهله».

وقال الحافظ ابن حجر وفي إسناد عباد بن كثير وهو ضعيف، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث ابن عباس. وفيه ابن أبي ليلى القاضي وفيه ضعف. وفي الباب عن ابن عمرو أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة الحسن بن صالح من روايته عن عبد الله بن دينار عنه، بلفظ «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت» وعن جابر رفعه «رحم الله رجلاً يعلق السوط حيث يراه أهل البيت» وعن جابر رفعه «رحم الله رجلاً يعلق في بيته سوطاً يؤدب به أهله» وفي إسناده عباد بن كثير وهو ضعيف. انتهى.

٤١٧ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٤١/٩ - ٤٤٢) عن معمر عن هشام بن عروة أن الزبير كان يضرب نساءه، حتى يكسر على إحداهن أعواد المشجب. وابن أبي شيبة (٢٢٣١٥) - كتاب الأدب - باب في الرجل يؤدب امرأته - (٢٥٤٥٥) حدّثنا حفص بن غياث عن هشام به. وفي المطبوع منه «وكان يكسر عليهن عيدان الساحب» والصواب «المشاجب» وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣١٦/١) للثعلبي من حديث أبي أسامة، عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر قالت: كنت رابعة أربع نسوة... فذكره بلفظ المصنف سواء.

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي من رواية أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عنها بهذا وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن هشام عن أبيه قال: «كان الزبير شديداً على النساء ويكسر عليهم عيدان المشاجب» وقال ابن أبي شيبة حدّثنا حفص بن غياث، حدّثنا هشام به. انتهى.

(١) قوله «ضربها بعود المشجب» في الصحاح: المشجب الخشبة التي تلقي عليها الثياب. (ع)

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾: فاحذروه واعلموا أن قدرته عليكم أعظم من قدرتكم على من تحت أيديكم، ويروى: أن أبا مسعود الأنصاري رفع سوطه ليضرب غلاماً له، فبصر به رسول الله ﷺ، فصاح به: «أبا مسعود، لله أقدر عليك منك عليه» فرمى بالسوط وأعتق الغلام. (٤١٨) أو إن الله كان علياً كبيراً وإنكم تعصونه على علو شأنه وكبرياء سلطانه، ثم تتوبون فيتوب عليكم فأنتم أحق بالعتف عمن يجني عليكم إذا رجع.

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (٣٥)

﴿ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾: أصله: شقاقاً بينهما، فأضيف الشقاق إلى الظرف على طريق الاتساع، كقوله: ﴿ بَلْ مَكْرٌ آلِيلٌ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ [سبا: ٣٣] وأصله: بل مكر في الليل والنهار. أو على أن جعل البين مشاقاً والليل والنهار ماكرين، على قولهم: نهارك صائم، والضمير للزوجين، ولم يجر ذكرهما لجري ذكر ما يدل عليهما، وهو الرجال والنساء، ﴿ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ ﴾: رجلاً مقنعاً رضيعاً يصلح لحكومة العدل والإصلاح بينهما، وإنما كان بعث الحكمين من أهلها، لأن الأقارب أعرف بيوطن الأحوال، وأطلب للصلاح، وإنما تسكن إليهم نفوس الزوجين، ويبرز إليهم ما في ضمائرهما من الحب والبغض وإرادة الصلحة والفرقة، وموجبات ذلك ومقتضياته وما يزويانه عن الأجانب ولا يحبان أن يطلعوا عليه. فإن قلت: فهل يليان الجمع بينهما والتفريق إن رأيا ذلك؟ قلت: قد اختلف فيه، ف قيل: ليس إليهما ذلك إلا بإذن الزوجين، وقيل: ذلك إليهما، وما جعلنا حكمين إلا وإليهما بناء الأمر على ما يقتضيه اجتهادهما، وعن عبيدة السلماني: شهدت علياً - رضي الله عنه - وقد

٤١٨ - أخرجه مسلم في صحيحه (٦/١٤٢ - نووي) - كتاب الأيمان (٢٧) - باب صلحة المماليك وكفارة من لطم عبده (٨) حديث رقم (١٦٥٩).  
 وأبو داود (٣٤٠١٤) - كتاب الأدب - باب في حق المملوك - (٥١٥٩).  
 والترمذي (٤/٣٣٥) - كتاب البر والصلة (٢٨) - باب النهي عن ضرب الخدم وشتمهم - (١٩٤٨) وأحمد (١٢٠١٤)، (٥/٢٧٣).  
 والبخاري في الأدب المفرد (١٧١).  
 وعبد الرزاق في المصنف (٩/٤٤٦) (١٧٩٥٩).  
 كلهم من طريق سليمان الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: قال أبو مسعود البدري، كنت أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً... الحديث.  
 وقال الترمذي: حسن صحيح.  
 وقال الحافظ ابن حجر في تخرج الكشاف: أخرجه مسلم من حديثه نحوه وقال في آخره. «أما إنك لو لم تفعل للفحتك النار». انتهى.



جاءته امرأة وزوجها ومع كل واحد منهما فثام<sup>(١)</sup> من الناس، فأخرج هؤلاء حكماً وهؤلاء حكماً. فقال عليّ - رضي الله عنه - للحكمين: أتدريان ما عليكما؟ إن عليكما إن رأيتما أن تفرقا ففرقتما، وإن رأيتما أن تجمعا جمعتهما. فقال الزوج: أما الفرقة فلا. فقال عليّ: كذب والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله لك وعليك. فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله لي وعليّ، (٤١٩) وعن الحسن: يجمعان ولا يفرقان، وعن الشعبي: ما قضى الحكمان جاز، والألف في، ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا﴾: للحكمين، وفي، ﴿يُوفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾: للزوجين أي: إن قصدا إصلاح ذات البين وكانت نيتهم صحيحة وقلوبهم ناصحة لوجه الله، بورك في وساطتهما، وأوقع الله بطيب نفسهما وحسن سعيهما بين الزوجين الوفاق والألفة، وألقى في نفوسهما المودة والرحمة، وقيل: الضميران للحكمين: أي: إن قصدا إصلاح ذات البين والنصيحة للزوجين يوفق الله بينهما، فيتفان على الكلمة الواحدة، ويتساندان في طلب الوفاق حتى يحصل الغرض ويتم المراد، وقيل: الضميران للزوجين. أي: إن يريدنا إصلاح ما بينهما وطلبا الخير وأن يزول عنهما الشقاق يطرح الله بينهما الألفة، وأبدلهما بالشقاق وفاقا وبال بغضاء مودة.، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾: يعلم كيف يوفق بين المختلفين ويجمع بين المفترقين ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣].

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَأَيْتَمَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا

٤١٩ - أخرجه الشافعي في الأم (١٧٧/٥) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب ابن أبي تميمة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني أنه قال في هذه الآية ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾.

قال: جاء رجل وامرأة إلى عليّ - رضي الله عنه - . . . فذكره.

وكذلك أخرجه الدارقطني في سننه (٢٩٥١٣) - كتاب النكاح - (١٨٨).

وعبد الرزاق في المصنّف (٥١٢/٦) (١١٨٨٣) عن معمر عن أيوب به.

والطبري في تفسيره (٣٢٠/٨) (٩٤٠٧) عن يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عليه عن أيوب به والبيهقي في السنن الكبرى (٣٠٥/٧) - (٣٠٦) - كتاب القسم والنشوز - باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين ومعرفة السنن والآثار (٤٣٦/٥) - كتاب الصداق - باب الحكمين في الشقاق بين الزوجين - (٤٣٨٩).

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف: أخرجه الشافعي من رواية ابن سيرين عنه. وعبد الرزاق والدارقطني والطبري وغيرهم من طريقه. انتهى.

(١) قوله: «فثام من الناس» في الصحاح: الفثام الجماعة من الناس، لا واحد له من لفظه اهـ. (ع)

مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾

﴿بِأَوْلَادَيْنِ إِحْسَانًا﴾ : وأحسنوا بهما إحساناً، ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾ : وبكل من بينكم وبينه قريبي من أخ أو عم أو غيرهما، ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ : الذي قرب جواره، ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾ : الذي قرب جواره بعيد، وقيل الجار: القريب النسيب، والجار الجنب: الأجنبي، وأنشد لبلعاء بن قيس [من المنسرح]:

لَا يَجْتَوِينَا مُجَاوِرٌ أَبَدًا      ذُو رَجَمٍ أَوْ مُجَاوِرٌ جُنْبٌ<sup>(١)</sup>

وقرىء: «والجار ذا القربى»، نصباً على الاختصاص. كما قرىء ﴿حَفِظُوا عَلَى الصُّلُوكَاتِ وَالصُّلُوكَةِ أَلَوْسَطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] تنبيهاً على عظم حقه لإدلائه بحق الجوار والقربى، ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ : هو الذي صحبتك بأن حصل بجنبك، إما رقيقاً في سفر، وإما جاراً ملاصقاً، وإما شريكاً في تعلم علم أو حرفة، وإما قاعداً إلى جنبك في مجلس أو مسجد أو غير ذلك، من أدنى صحبة التأمّت بينك وبينه. فعليك أن ترعى ذلك الحق ولا تنساه، وتجعله ذريعة إلى الإحسان، وقيل: الصاحب بالجنب: المرأة، ﴿وَأَيْنِ السَّبِيلِ﴾ : المسافر المنقطع به، وقيل: الضيف، والمختال: التياه الجهول الذي يتكبر عن إكرام أقرابه وأصحابه ومماليكه، فلا يتحفى بهم<sup>(٢)</sup> ولا يلتفت إليهم، وقرىء: «والجار الجنب»، بفتح الجيم وسكون النون.

الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٣٧﴾

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ : بدل من قوله: ﴿مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ أو نصب على الذم، ويجوز أن يكون رفعاً عليه، وأن يكون مبتدأ خبره محذوف، كأنه قيل: الذين يبخلون ويفعلون ويصنعون، أحقاء بكل ملامة، وقرىء «بالبخل» بضم الباء وفتحها، وبفتحتين، وبضمتين: أي: يبخلون بذات أيديهم، وبما في أيدي غيرهم. فيأمرونهم بأن يبخلوا به مقتاً للسخاء ممن وجد، وفي أمثال العرب: أبخل من الضنين بنائل غيره. قال [من الطويل]:

وَإِنْ أَمْرًا ضَمَّتْ يَدَاهُ عَلَى أَمْرِي      بِئْسَ لِي يَدٍ مِنْ غَيْرِهِ لَبْخِيلٌ<sup>(٣)</sup>

(١) لبلغان بن قيس. ويروى: بلعاء. والرحم: القرابة. والجنب: صفة مشبهة بمعنى الأجنبي، يستوى فيه المذكر والمؤنث، والواحد والمتعدد. يقول: لا يكرهنا الجار النسيب، ولا الجار الجنب أبداً، لحسن عشرتنا.

(٢) قوله «فلا يتحفى بهم» في الصحاح: تحفيت به، أي بالغت في إكرامه وإطافه. (ع)

(٣) ساقطع أرسان القباب بمنطق      قصير عناء الفكر فيه طويل

ولقد رأينا ممن بلي بداء البخل، من إذا طرق سمعه أن أحداً جاد على أحد. شخص<sup>(١)</sup> به وحلّ حبوته، واضطرب، ودارت عيناه في رأسه، كأنما نهب رحله وكسرت خزائنه، ضجراً من ذلك وحسرة على وجوده، وقيل: هم اليهود، كانوا يأتون رجالاً من الأنصار يتنصحوهم لهم ويقولون: لا تنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر ولا تدرّون ما يكون، وقد عابهم الله بكتمان نعمة الله وما آتاهم من فضل الغنى والتفاقر إلى الناس، وعن النبي ﷺ: «إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن ترى نعمته على عبده (٤٢٠)» وبني عامل

٤٢٠ - ورد الحديث عن جماعة من الصحابة.

عبد الله بن عمرو بن العاص، وابن أبي الأحوص، وعمران بن حصين، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري وجابر.

● أما حديث عبد الله بن عمرو:

فأخرجه الترمذي في جامعه (١٢٣/٥ - ١٢٤) - كتاب الأدب (٤٤) - باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده. - (٢٨١٩). وقال: حديث حسن.

والحاكم في المستدرک (١٣٥/٤)؛ كلاهما من طريق همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله - ﷺ - قال ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ . . .﴾ الحديث.

ولفظ الحاكم «كلوا واشربوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلة إن الله تعالى يحب . . .». وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

● حديث ابن أبي الأحوص:

أخرجه أحمد (٤٧٣/٣ - ٤٧٤) ثنا بهز بن أسد قال ثنا حماد بن سلمة قال أنا عبد الملك بن عمير =

وإن امرأ ضنت يدها على امرئ بنيل يد من غيره لبخيل

لأبي تمام. وقيل للبحري. والأرسان: الحبال. والقباب التي لها أرسان: البيوت المنسوجة، جمع قبة وهي الخيمة. وهودج مقبب: فوّه قبة. والمراد أنه يتسبب في ارتحال قوم بخلاء، ففيه مجاز عقلي حيث أسند القطع إلى سببه، وكناية حيث عبر عن الارتحال بقطع حبال البيوت. ويجوز أن المراد أنه يسكت قوماً يدعوون الفخر، ويهدم شرفهم وعظمتهم، ويظهر ضعفهم وخستهم، فشبّه تلك الحال بحال قطع حبال البيوت المرتفعة المطنية، فتتخفّف بعد ارتفاعها وتخر ساقطة بعد انتصابها، على سبيل الاستعارة التمثيلية، وهذا أقرب إلى المقام، ويجوز أنه شبه المفاخر بالقباب بجامع العظم ومطلق الشرف والعلو في كل على طريق التصريح، وإثبات الأرسان لها ترشيح، أي: سأبطل دعوى من يدعي المفاخر وليس من أهلها بقول قصير ولكن تعب الفكر فيه طويل المدة. وفيه الطباق بين القصير والطويل. وبين ذلك المنطق بقوله «وإن امرأ بخلت يدها» وأسند البخل إلى اليد لأنها آلة الإعطاء، فكان المنع منها بنيل يدي نعمة، ويحتمل أن اليد حقيقة، وأضاف النيل إليها لأنها آلة «البخيل» أي لبلوغ في البخل، فالتنوين للتعظيم.

(١) قوله «شخص به وحلّ حبوته» في الصحاح: في الصحاح: يقال للرجل إذا ورد عليه أمر أقلقه: شخص به. (ع)

للرشيد قصراً قصراً حذاء قصره، فتم به عنده. فقال الرجل: يا أمير المؤمنين إن الكريم يسره أن

-----  
= عن أبي الأحوص أن أباه أتى النبي - ﷺ - وهو أشعث سيء الهيئة... .

والطبراني في المعجم الكبير (٢٨٣/١٩) (٦٦٣).

وابن حبان في صحيحه (٢٣٥/١٢) (٥٤١٧).

كلاهما من طريق سليمان بن الحسن العطار ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة به.

قلت: وأخرجه الحاكم أيضاً في مستدرکه (٢٥/١) - كتاب الإيمان.

وليس فيه «إن الله إذا أنعم على عبده نعمة أحب أن ترى عليه».

وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه لأن مالك بن نضلة الحيشمي ليس له راو غير ابنه أبي

الأحوص وقد خرج مسلم عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه وليس له راو غير ابنه وكذلك عن أبي

مالك الأشجعي عن أبيه وهذا أولى من ذلك كله. ١. هـ.

● عمران بن حصين:

أخرجه أحمد (٤٣٨/٤).

وابن سعد في الطبقات (٢١٨/٤)، (٧١٧).

والبيهقي في «الشعب» (١٦٣/٥) (باب في الملابس والأواني - فضل فيمن لبس ليرى أثر نعمة الله

عليه» وفي الكبرى (٢٧١/٣) - كتاب صلاة الخوف - باب الرخصة للرجال في لبس الخز -

(٦٢٠٠).

والطبراني في المعجم الكبير (١٣٥/١٨) (٢٨١).

كلهم من طريق روح بن عباد ثنا شعبة عن الفضيل بن فضالة ثنا أبو رجاء العطاردي قال: خرج

علينا عمران بن الحصين وعليه مطرف من خز وقال: إن رسول الله - ﷺ - قال «إن الله إذا أنعم

على عبد نعمة أحب أن يرى أثر نعمته عليه».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/٥) «رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات».

قلت: ووقع في المطبوع من طبقات ابن سعد «مفضل بن فضالة رجل من قریش عن أبي رجاء

العطاردي به».

وهذا خطأ إنما هو «الفضيل بن فضالة» القيسي البصري.

روى عن عبد الرحمن بن أبي بكرة... وأبي رجاء العطاردي.

روى عنه: شعبة بن الحجاج.

قال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين، فضيل بن فضالة الذي روى عنه شعبة ثقة.

وقال أبو حاتم: شيخ - الجرح والتعديل (٧٤/٧) (٤٢٠).

وقال ابن شاهين في «الثقات» قال شعبة: ثقة الترجمة (١٠٦٩).

وقال الحافظ في التقريب (١١٣/٢)، صدوق من السادسة.

قلت: وللحديث طريق آخر عند الطبراني في الكبير (١٨١/١٨) (٤١٨) عن يزيد بن هارون أنا زياد

الجصاص ثنا الحسن ثنا عمران بن حصين... فذكره.

● وأما حديث أبي هريرة:

فأخرجه أحمد (٤٠٣/٢) ثنا أحمد بن عبد الملك ثنا شريك عن ابن وهب عن أبيه عن أبي هريرة

قال: قال رسول الله - ﷺ - «ما أنعم الله على عبد نعمة إلا وهو يحب أن يرى أثرها عليه».

وعزه الزيلعي وابن حجر لإسحاق بن راهويه في مسنده.

يرى أثر نعمته، فأحببت أن أسرك بالنظر إلى آثار نعمتك، فأعجبه كلامه، وقيل: نزلت في

وقال الهيثمي في المجمع (١٣٥/٥) رواه أحمد وفيه يحيى بن عبيد الله بن وهب وهو ضعيف. قلت: وأخرجه أيضاً البيهقي في «الشعب» (١٦٣/٥) (٦٦٠٢) أخبرنا أبو الطاهر الفقيه أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا حاتم بن يونس الجرجاني ثنا إسماعيل بن سعيد الجرجاني ثنا عيسى ابن خالد البلخي ثنا ورقاء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً «إن الله عز وجل إذا أنعم على عبده...».

● حديث أبي سعيد الخدري:

أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٣٢٠/٢) (١٠٥٥).

والبيهقي في «الشعب» (١٦٣/٥) (٦٢٠١).

كلاهما من طريق عثمان بن أبي شيبة، حدّثنا عمران بن محمد بن أبي ليلى عن أبيه عن عطية عن أبي سعيد.

قال: قال رسول الله - ﷺ - «إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى نعمته على عبده».

وزاد البيهقي «ويغض البؤس والتأوس».

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥/٥) وقال: «رواه أبو يعلى وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق». ا.هـ.

● ابن عمر:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٣٩١٥) (٤٦٦٥) ثنا أبو زرعة قال: حدّثنا سليمان بن عبد الرحمن، قال: حدّثنا عيسى بن موسى الدمشقي عن عطاء الخراساني عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً «من سحب ثيابه لم ينظر الله إليه...» الحديث وفيه «إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده...».

وقال الطبراني، لم يرو هذا الحديث عن عطاء الخراساني إلا عيسى بن موسى تفرد به سلمان بن عبد الرحمن.

● وأما حديث جابر:

فذكره الزيلعي في تخريج الكشاف وعزاه لابن عدي في الكامل، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه ابن حبان والحاكم من رواية أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن أبيه «أن النبي - ﷺ - رآه في هيئة سيئة فقال: أما لك مال؟ فقال: من كل المال آتاني الله. قال: فهلا عليك. إن الله إذا أنعم على عبد نعمته أحب أن ترى عليه» والترمذي عن همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» والطبراني من حديث عمران بن حصين نحوه ولأحمد وإسحاق من رواية ابن وهب عن أبي هريرة رفعه «ما أنعم الله على عبد نعمته إلا وهو يحب أن يرى أثرها عليه» ولأبي يعلى والبيهقي في الشعب من رواية عطية عن أبي سعيد رفعه «إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى نعمته على عبده، ويغض البؤس والتبؤس» ولابن عدي عن جابر رفعه «إن الله ليحب أن يرى أثر نعمته على عبده» وفيه عصمة بن محمد الأنصاري وهو منكر الحديث والطبراني في مسند الشاميين عن أنس رفعه «إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده» وهو من رواية عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عنه. ورواه في الأوسط من رواية موسى بن عيسى القرشي عن عطاء الخراساني عن نافع عن ابن عمر نحوه. انتهى.

شأن اليهود الذين كتموا صفة رسول الله ﷺ.

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٢٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٢٩﴾﴾

﴿رِيقَاءَ النَّاسِ﴾: للفخار، وليقال: ما أسخاهم وما أجودهم! لا ابتغاء وجه الله، وقيل: نزلت في مشركي مكة المنفقين أموالهم في عداوة رسول الله ﷺ، ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ حيث حملهم على البخل والرياء وكل شر، ويجوز أن يكون وعيداً لهم بأن الشيطان يقربهم في النار، ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾: وأي تبعة ووبال عليهم في الإيمان والإنفاق في سبيل الله، والمراد الذم والتوبيخ، وإلا فكل منفعة ومفلة في ذلك، وهذا كما يقال للمنتقم: ما ضرك لو عفوت، وللعاق: ما كان يرزؤك لو كنت باراً، وقد علم أنه لا مضرة ولا مرزأة في العفو والبر، ولكنه ذم وتوبيخ وتجهيل بمكان المنفعة، ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾: وعيد.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يُودُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾

الذرة: النملة الصغيرة، وفي قراءة عبد الله: «مِثْقَالُ نَمْلَةٍ»، وعن ابن عباس: أنه أدخل يده في التراب فرفعه ثم نفخ فيه فقال: كل واحدة من هؤلاء ذرة، وقيل: كل جزء من أجزاء الهباء في الكوة ذرة، وفيه دليل على أنه لو نقص من الأجر أدنى شيء وأصغره، أو زاد في العقاب لكان ظلماً، وأنه لا يفعله لاستحالاته في الحكمة لا لاستحالاته في القدرة، ﴿وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً﴾: وإن يكن مِثْقَالُ ذَرَّةٍ حَسَنَةً وإنما أنت ضمير المِثْقَالِ<sup>(١)</sup> لكونه مضافاً إلى مؤنث، وقرئ - بالرفع - على «كان التامة»، ﴿يُضْعَفْهَا﴾: يضاعف ثوابها لاستحقاقها عنده الثواب في كل وقت من الأوقات المستقبلية غير المتناهية، وعن أبي عثمان النهدي أنه قال لأبي هريرة: بلغني عنك أنك تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى يعطي

(١) قال محمود: «وإنما أنت الضمير وهو للمِثْقَالِ... إلخ» قال أحمد: وقد تقدم له مثل ذلك في قوله: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ وقد بينا ثم أن عوده إلى الحفرة جائز، بل أولى. وكذلك عوده هنا إلى الذرة. ولا يمنع ذلك كون المضاف إليه غير مخبر عنه، لأن عود الضمير لا يستلزم الإخبار عنه في الكلام الأول. ويجوز: كانت دابتك، وكل ذلك أسهل من اكتساب المضاف للتأنيث من المضاف إليه. فقد نص أبو علي في التعليقات على أنه شاذ.

عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة» (٤٢١) قال أبو هريرة: لا، بل سمعته يقول: «إن الله تعالى يعطيه ألفي ألف حسنة» ثم تلا هذه الآية، والمراد الكثرة لا التحديد، ﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: ويعط صاحبها من عنده على سبيل التفضل عطاء عظيمًا وسماء (أجرًا) لأنه تابع للأجر لا يثبت إلا بثباته. قرىء: «يضعفها» بالشديد والتخفيف، من أضعف وضعف وقرأ ابن هرمز: «نضاعفها» بالنون، ﴿فَكَيْفَ﴾ يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم، ﴿إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم، كقوله: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مِمَّا دَمَّتْ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧]، ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ﴾ المكذبين، ﴿شَهِيدًا﴾: وعن ابن مسعود أنه قرأ سورة النساء على رسول الله ﷺ حتى بلغ قوله: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ فبكى رسول الله ﷺ وقال: «حسبنا»، (٤٢٢) ﴿لَوْ سَأَوُوكُمْ﴾

٤٢١ - أخرجه أحمد في المسند (٢/٢٩٦).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/٣٦٦) (٩٥١٠).

والبزار كما في كشف الأستار (٤/٨٦).

كلهم من طريق يزيد بن هارون عن مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي قال: لقيت أبا هريرة فقلت له...

وأخرجه أحمد أيضاً (٢/٥٢١ - ٥٢٢).

والبيهقي في الزهد (ص ٢٧٨) (٧١٣).

كلاهما من طريق سليمان المغيرة عن علي بن زيد به.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٨) رواه أحمد بإسنادين والبزار بنحوه وأحد إسنادي أحمد جيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/١٢٧) (٣٤٧٠٣).

وعبد الرزاق في تفسيره (١/١٦٠) موقوفاً على أبي هريرة.

وعزاه الزليعي في تخريج الكشاف (١/٣٢١) لابن أبي حاتم وابن مردويه، وقال الحافظ في تخريج

الكشاف: أخرجه أحمد والبزار والطبري وابن أبي شيبة من رواية علي بن زيد بن جدعان عن أبي

عثمان. ولفظه بلغني أن أبا هريرة يحدث عن النبي - ﷺ - أن الله يضعف الحسنة لعبده المؤمن

ألف ألف حسنة فانطلقت فلقيت أبا هريرة، فقلت: بلغني عنك أنك تقول سمعت رسول الله - ﷺ -

- يقول: إن الله يعطي بالحسنة ألف ألف حسنة. قال أبو هريرة: بل سمعته يقول: إن الله يعطيه

ألفي ألف حسنة ثم تلا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ - إلى قوله - : ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمن يدري قول

رسول الله - ﷺ - «أجرًا عظيمًا»، لم يرفعه ابن أبي شيبة قال البزار لا نعلمه يروي عن أبي هريرة

إلا بهذا الإسناد. كذا قال. وقد أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الزهد من طريق

زياد الجصاص عن أبي عثمان نحوه. وأخرجه عبد الرزاق عن أبان عن أبي العالية قال: جئت أبا

هريرة فذكره موقوفاً. وأبان متروك. انتهى.

٤٢٢ - أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٧١٢) - كتاب فضائل القرآن (٦٦) - باب قول المقرئ للقاريء:

حسبك (٣٣) - حديث رقم (٥٠٥٠).

ومسلم في صحيحه (٣/٣٤٦ - نووي) - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦) - باب فضل استماع

القرآن وطلب القراءة (٤٠) - حديث رقم (٢٤٧) (٨٠٠).

الْأَرْضِ ﴿١﴾: لو يدفنون فتسوى بهم الأرض كما تسوى بالموتى، وقيل: يودون أنهم لم يبعثوا وأنهم كانوا والأرض سواء وقيل: تصير البهائم تراباً، فيودون حالها، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾: ولا يقدرّون على كتمانها؛ لأن جوارحهم تشهد عليهم، وقيل الواو للحال، أي: يودون أن يدفنوا تحت الأرض وأنهم لا يكتُمون الله حديثاً، ولا يكذبون في قولهم: ﴿وَاللَّهُ رَينًا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، لأنهم إذا قالوا ذلك وجحدوا شركهم، ختم الله على أفواههم عند ذلك، وتكلمت أيديهم وأرجلهم بتكذيبهم والشهادة عليهم بالشرك فلشدة الأمر عليهم يتمنون أن تسوى بهم الأرض. وقرئ: «تسوى»، بحذف التاء من تتسوى. يقال: سويته فتسوى نحو: لويته فتلوى، وتسوى بإدغام التاء في السين، كقوله: ﴿يَسْمَعُونَ﴾ [الصفات: ٨] وماضيه أسوى كآزكى.

﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَرَبَّصُوا أَنْصَلَوةً وَأَنْتُمْ سُكْرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ

- = وأبو داود (٣/٣٢٤) - كتاب العلم - باب في القصص - (٣٦٦٨).
- والترمذي (٥/٢٣٨) - كتاب تفسير القرآن (٤٨) - (٣٠٢٥).
- وقال: هذا أصح من حديث أبي الأحوص.
- وأخرجه النسائي في سننه الكبرى وكتاب التفسير - باب (٨٦) - حديث رقم (١١١٠٥).
- كلهم من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: قال لي رسول الله - ﷺ - «اقرأ على القرآن»... الحديث.
- وبعض الحديث عن عمرو بن مرة عن إبراهيم به.
- وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٤٠٣) - كتاب الزهد (٣٧) - باب الحزن والبكاء (١٩) - (٤١٩٤).
- والترمذي (٥/٢٣٧) - كتاب تفسير القرآن - (٣٠٢٤).
- والتسائي في فضائل القرآن (٢٨١٥) (٨٠٧٦).
- من طريق أبي الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم به.
- وقال الترمذي:
- هكذا روى أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، وإنما هو إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.
- وللحديث طرق أخرى عن ابن مسعود.
- وأخرجه أيضاً أحمد (١/٣٧٤، ٣٨٠، ٤٣٣).
- والحميدي (١/٥٥) (١٠١).
- والحاكم في مستدركه (٣/٣١٩) - وصححه ووافقه الذهبي.
- والبيهقي في الكبرى (١٠/٢٣١) - كتاب الشهادات - باب البكاء عند قراءة القرآن، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من رواية عبيدة السلماني عنه، وقال في آخره «حسبك الآن» فالنفت إليه فإذا عيناه تدرقان». انتهى.



لَمَسَّمُ النِّسَاءِ فَلَمْ يَحْدُوا مَاءً فَتَمَمُوا صَعِيدًا طِينًا فَأَمْسَحُوا بِرُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ  
كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

روي: أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً فدعا نفرأ من أصحاب رسول الله ﷺ حين كانت الخمر مباحة، فأكلوا وشربوا، فلما ثملوا وجاء وقت صلاة المغرب قدموا أحدهم ليصلي بهم، فقراً: أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما أعبد، فنزلت، فكانوا لا يشربون في أوقات الصلوات، فإذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون. ثم نزل تحريمها، (٤٢٣) ومعنى، ﴿لَا تَقْرَبُوا

٤٢٣ - أخرجه أبو داود (٣/٣٢٥) - كتاب الأشربة - باب في تحريم الخمر - (٣٦٧١).

والترمذي (٥/٢٣٨) - كتاب تفسير القرآن (٤٨) - باب «ومن سورة النساء» (٣٠٢٦).

وقال: حديث حسن صحيح غريب.

«والتسائي» في الكبرى في التفسير كما في «تحفة الأشراف» (١٠١٧٥).

وعبد بن حميد في مسنده (ص٨٢/٥٦).

والطبري في تفسيره (٣٧٦/٨) (٩٥٢٤).

والحاكم في مستدرکه (١٤٢/٤ - ١٤٣).

كلهم من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي - فذكره.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد اختلف فيه علي عطاء بن السائب من ثلاثة أوجه هذا... وذكرها ثم قال: هذه الأسانيد كلها صحيحة والحكم لحديث سفیان الثوري فإنه أحفظ من كل من رواه عن عطاء بن السائب. ا.هـ.

وعزه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/٢٣) للبخاري في مسنده ونقل عنه أنه قال «لا نعلمه يروى عن علي بن أبي طالب متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي...».

وقال الحافظ ابن حجر: اختلف على عطاء في اسم الداعي، وفي اسم المصلي، ففي رواية أبي جعفر الرازي عنه عند الترمذي، صنع لنا عبد الرحمن، وكذا الحاكم من طريق خالد الطحان عنه وعند أبي داود «أن رجلاً دعاه وعبد الرحمن». وللحاكم من رواية الثوري عن عطاء «دعانا رجل من الأنصار» وللترمذي عن علي «فقدموني» ولأبي داود «فقدموا علياً» وللتسائي من طريق أبي جعفر أيضاً «فقدموا عبد الرحمن بن عوف» وأبهمة البخاري.

ثم قال: قوله «فكانوا لا يشربون... إلى آخره» لم أجده. ا.هـ، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه أصحاب السنن الثلاثة وأحمد وعبد بن حميد والبخاري والحاكم والطبري نحوه دون قوله «فكانوا لا يشربون إلخ». كلهم من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي. واختلف على عطاء في اسم الداعي، وفي اسم المصلي. ففي رواية أبي جعفر الرازي عنه عند الترمذي: صنع لنا عبد الرحمن، وكذا الحاكم من طريق خالد الطحان عنه. وعند أبي داود «أن رجلاً دعاه وعبد الرحمن». وللحاكم من رواية الثوري عن عطاء «دعانا رجل من الأنصار». وللترمذي عن علي «فقدموني» ولأبي داود «فقدموا علياً» وللتسائي من طريق أبي جعفر أيضاً =

الصَّلَاةُ: لا تغشوها ولا تقوموا إليها واجتنبوها. كقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ﴾ [الإسراء: ٣٢]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١] وقيل: معناه: ولا تقربوا مواضعها وهي المساجد، لقوله عليه الصلاة والسلام: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم» (٤٢٤) وقيل: هو سكر النعاس وغلبة النوم، كقوله [من الوافر]:

..... يَرِينُ الثُّومَ فِيهِمْ بِسُكْرِ سِنَاتِهِمْ كُلُّ الرُّيُونِ<sup>(١)</sup>  
 وقرىء: «سكارى»، بفتح السين، «وسكرى»، على أن يكون جمعاً، نحو: هلكى، وجوعى، لأن السكر علة تلحق العقل. أو مفرداً بمعنى: وأنتم جماعة سكرى، كقولك: امرأة سكرى، وسكرى بضم السين كحبلى. على أن تكون صفة للجماعة، وحكى

= «فقدّموا عبد الرحمن بن عوف» وأبهمه البزار. وكذا الحاكم. وللطبري عن الثوري. وللطبري أيضاً عن حماد بن سلمة والحاكم عن خالد. (تنبيه) قوله «فكانوا لا يشربون إلى آخره» لم أجده. انتهى.  
 ٤٢٤ - أخرجه ابن ماجه (٢٤٧/١) كتاب المساجد والجماعات: باب ما يكره في الجماعات حديث (٧٥٠) من طريق الحارث بن نبهان ثنا عتبة بن يقظان عن أبي سعيد بن مكحول عن وائلة بن الأسقع به.

وفي الزوائد: إسناده ضعيف فإن الحارث بن نبهان متفق على ضعفه.  
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦/٨) رقم (٧٦٠١) من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي الدرداء وأبي أمامة ووائله قالوا: سمعنا رسول الله - ﷺ - فذكره والعلاء بن كثير متروك ورماه ابن حبان بالوضع.

ينظر التقريب (٩٣/٢)، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:  
 أخرجه ابن عدّي من حديث أبي هريرة وفيه عبد الله بن محروور هو بمهملات وقرن محمد، وهو ضعيف وفي الباب عن ثوبان ومعاذ وأبي الدرداء وأبي أمامة ووائله. فحديث ثوبان في ابن ماجه بلفظ «جنبوا مساجدنا صبيانكم وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم، ورفع أصواتكم... الحديث» وحديث معاذ رواه عبد الرزاق من رواية مكحول عنه وهو منقطع. وحديث الباقرين رواه الطبراني والعقيلي وابن عدّي من رواية مكحول عنهم وفيه العلاء بن كثير وهو ضعيف. انتهى.

(١) رانوا: تغطت قلوبهم بالسكر كما يغطي الحديد بالصدأ. والسنت: جمع سنة من وسن كعدة من وعد، وهي فتور العين وغفلة القلب أول النوم. والريون: جمع رين، وهو على القلب كالصدأ على الحديد، ورأيت في الأساس للطرماح ما يشبه أن يكون أصل ذلك وهو قوله:

وركب قد بعثت إلى ردايا طلائح مثل أخلاق الجفون

مخافة أن يرين النوم فيهم بسكر سناتهم كل الريون

والردايا جمع ردية، كقضايا وقضية، التي أصابها الردي. والطلائح - جمع طليحة أو طاليج - المهازيل. وأخلاق: جمع خلق، كسبب وهو الشيء البالي. وأضاف السنة لضمير النوم، لأنها أوله فنسبت إليه.

البيت للطرماح، ينظر ديوانه ص ٥٤٣، ولسان العرب (رين)، وكتاب العين: ٢٧٧/٨، وأساس البلاغة (سكر)، وتاج العروس (رين)، وفي المخصص: ١٠١/١١.

جناح بن حبيش: كسلى وكسلى، بالفتح والضم، ﴿وَلَا جُنُبًا﴾: عطف على قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكْرَى﴾ لأن محل الجملة مع الواو نصب على الحال، كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة سكارى ولا جنبا، والجنب: يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث، لأنه اسم جرى مجرى المصدر الذي هو الإجنب، ﴿إِلَّا عَابِرِ سَبِيلٍ﴾: استثناء من عامة أحوال المخاطبين، وانتصابه على الحال. فإن قلت: كيف جمع بين هذه الحال والحال التي قبلها؟ قلت: كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة، إلا ومعكم حال أخرى تعذرون فيها، وهي حال السفر، وعبور السبيل عبارة عنه، ويجوز أن لا يكون حالاً ولكن صفة، لقوله: (جنباً) أي: ولا تقربوا الصلاة جنباً غير عابري سبيل، أي: جنباً مقيمين غير معذورين، فإن قلت: كيف تصح صلاتهم على الجنابة لعذر السفر؟ قلت: أريد بالجنب: الذين لم يغتسلوا كأنه قيل: لا تقربوا الصلاة غير مغتسلين حتى تغتسلوا، إلا أن تكونوا مسافرين، وقال من فسر الصلاة بالمسجد: معناه: لا تقربوا المسجد جنباً إلا مجتازين فيه، إذا كان الطريق فيه إلى الماء، أو كان الماء فيه أو احتلمتم فيه، وقيل: إن رجالاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فتصيبهم الجنابة ولا يجدون ممراً إلا في المسجد، فرخص لهم، وروي: أن رسول الله ﷺ لم يأذن لأحد أن يجلس في المسجد أو يمر فيه وهو جنب إلا لعلي - رضي الله عنه - . لأن بيته كان في المسجد (٤٢٥)، فإن قلت:

٤٢٥ - أخرجه الترمذي (٦٣٩/٥ - ٦٤٠) - كتاب المناقب (٥٠) - حديث رقم (٣٧٢٧) من طريق سالم ابن أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ - لعلي: «يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك...» .  
وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه. والبيهقي في السنن الكبرى (٦٦/٧) - كتاب النكاح - باب دخول المسجد جنباً.

من طريق سالم بن أبي حفصة عن عطية به، وقال: وعطية هو ابن سعد العوفي غير محتج به وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٢٦/١) للبخاري في مسنده من حديث سعد فقال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي عن الحسن بن زيد عن خارجة بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ - لعلي «يا علي...» فذكره وقال «لا نعلمه يروي عن سعد إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم روى عن خارجة عن سعد إلا الحسين بن زيد هذا». ١. هـ.

وأخرجه البخاري أيضاً من حديث أبي سعيد كالترمذي.

وفي الباب عن أم سلمة.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٧٢/٢٣ - ٣٧٣) (٨٨١).

وإسناده مسلسل بالرافضة والمجهولين والضعفاء.

وأخرجه أيضاً حديث رقم (٨٨٣) بلفظ «ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا لحائض إلا للنبي

وأزواجه وفاطمة بنت محمد وعلي...» .

والبيهقي في الكبرى (٦٥١٧).

أدخل في حكم الشرط أربعة: وهم المرضى، والمسافرون، والمحدثون، وأهل الجنبات فيمن تعلق الجزاء الذي هو الأمر بالتميم عند عدم الماء منهم. قلت: الظاهر أنه تعلق بهم جميعاً وأنّ المرضى إذا عدموا الماء لضعف حركتهم وعجزهم عن الوصول إليه فلهم أن يتيمموا، وكذلك السفر إذا عدموه لبعده، والمحدثون وأهل الجنبات كذلك إذا لم يجدوه لبعض الأسباب، وقال الزجاج: الصعيد وجه الأرض<sup>(١)</sup>، تراباً كان أو غيره، وإن كان صخراً لا تراب عليه لو ضرب التميمم يده عليه ومسح لكان ذلك طهوره، وهو مذهب أبي حنيفة - رحمة الله عليه - . فإن قلت: فما يصنع بقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿فَأَمْسُحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦] أي: بعضه، وهذا لا يتأتى في الصخر الذي لا تراب عليه؟ قلت: قالوا: إنّ (من) لا ابتداء الغاية. فإن قلت: قولهم: إنها لا ابتداء الغاية قول

= وابن أبي شيبة في مسنده كما في اللآلئ المصنوعة: (١/٣٥٣). كلهم من طريق ابن أبي غنية عن أبي الخطاب الهجري عن محدوج الذهلي عن جسرته قالت أخبرني أم سلمة قالت . . . ونقل البيهقي عن البخاري أنه قال: محدوج الذهلي عن جسرته قاله ابن أبي غنية عن أبي الخطاب فيه نظر. ورواه البخاري في التاريخ الكبير (١/٢٧٧) عن جسرته بنت دجاجة قالت سمعت عائشة «قال النبي ﷺ - «لا أحل المسجد لحائض ولا لجنب إلا لمحمد وآل محمد». وقال: وعند جسرته عجائب. ا.هـ.، وقال الحافظ ابن حجر في تخریج أحاديث الكشاف: أصل هذا الحديث في الترمذي بغير هذا اللفظ. أخرجه من طريق سالم بن أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله - ﷺ - «لعلّي «يا عليّ»، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك» قال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقد سمعته مني محمد بن إسماعيل ا.هـ. وقد أخرجه البرزّان من رواية الحسن بن زياد عن خارجة بن سعد عن أبيه سعد مثله سواء. وقال: لا نعلمه عن سعد إلا بهذا الإسناد، ثم أخرجه من حديث أبي سعيد كالترمذي. وقال: كان سالم شيعياً. لكنه لم يترك ولم يتابع على هذا ومعناه: أنه - ﷺ - كان منزله في المسجد. وفي الباب عن أم سلمة، أخرجه الطبري بلفظ «لا ينبغي لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعليّ» وروى أبو يعلى من حديث ابن عباس «أن النبي - ﷺ - سدّ أبواب المسجد إلا باب عليّ» فيدخل المسجد جنباً وهو طريقه ليس له طريق غيره. انتهى.

(١) قال محمود: «الصعيد وجه الأرض تراباً كان أو غيره. . . إلخ» قال أحمد: هذا إذا كان الضمير عائداً إلى الصعيد، وثم وجه آخر، وهو عود الضمير على الحدث المدلول عليه بقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ﴾ إلى آخرها، فإن المفهوم منه: وإن كنتم على حدث في حال من هذه الأحوال سفر أو مرضى أو مجيء من الغائط أو ملامسة النساء، فلم تجدوا ماء تطهروا به من الحدث، فتيمموا منه. يقال: تيممت من الجنبات. وموقع «من» على هذا مستعمل متداول، وهي على هذا الإعراب إما للتعليل أو لا ابتداء الغاية، وكلاهما فيها متمكن، والله أعلم.

متعسف، ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل: مسحت برأسه من الدهن ومن الماء ومن التراب، إلا معنى التبعض. قلت: هو كما تقول، والإذعان للحق أحق من المراء، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا عَفُورًا﴾: كناية عن الترخيص والتيسير. لأن من كانت عادته أن يعفو عن الخطائين ويغفر لهم، أثر أن يكون ميسراً غير معسر. فإن قلت: كيف نظم في سلك واحد بين المرضى والمسافرين، وبين المحدثين والمجنبيين<sup>(١)</sup>، والمرض والسفر سببان من أسباب الرخصة، والحدث سبب لوجوب الوضوء، والجنابة سبب لوجوب الغسل؟ قلت: أراد سبحانه أن يرخص للذين وجب عليهم التطهر وهم عادمون الماء في التيمم بالتراب، فخص أول من بينهم مرضاهم وسفرهم، لأنهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم بكثرة المرض والسفر وغلبتهما على سائر الأسباب الموجبة للرخصة، ثم عم كل من وجب عليه التطهر وأعوزه الماء لخوف عدو أو سبع أو عدم آلة استسقاء أو إرهاق في مكان لا ماء فيه وغير ذلك مما لا يكثر كثرة المرض والسفر، وقرئ: «من غيط»، قيل هو تخفيف غيط، كهين في هين، والغيط بمعنى الغائط.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِنَانِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾﴾

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: من رؤية القلب، وعدى بـ «إلى»، على معنى: ألم ينته علمك إليهم؟ أو بمعنى: ألم تنظر إليهم؟، ﴿أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِنَانِ﴾: حظاً من علم التوراة، وهم أحبار اليهود ﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ﴾ يستبدلوننا بالهدى، وهو البقاء على اليهودية. بعد وضوح الآيات لهم على صحة نبوة رسول الله ﷺ، وأنه هو النبي العربي المبشر به في التوراة والإنجيل، ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا﴾ أنتم أيها المؤمنون سبيل الحق كما ضلوه، وتخرطوا في سلكهم لا تكفيهم ضلالتهم؛ بل يحبون أن يضل معهم غيرهم، وقرئ: «أن يضلوا»، بالياء بفتح الضاد وكسرها ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾ منكم، ﴿بِأَعْدَائِكُمْ﴾: وقد أخبركم بعداوة هؤلاء، وأطلعكم على أحوالهم وما يريدون بكم؛ فاحذروهم ولا تستنصحوهم في أموركم ولا تستشيروهم، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾: فثقوا بولايته ونصرته دونهم. أو لا تبالوا بهم، فإن الله ينصركم عليهم ويكفيكم مكرهم.

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ﴾

(١) قال محمود: «فإن قلت: كيف نظم في سلك واحد بين المرضى والمسافرين وبين المحدثين والمجنبيين... إلخ؟» قال أحمد: وهذا من ذكر المعنى به خاصاً وماندرجاً في العموم تنبيهاً بذكره على وجهين مختلفين، لأن المرض والسفر مندرجان في عموم المحدثين والمجنبيين، والله أعلم.

وَرَدَعْنَا لَيْثًا يَأْسِنَهُمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ  
وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بيان للذين أوتوا نصيباً من الكتاب: لأنهم يهود ونصارى، وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾: جمل توسطت بين البيان والمبين على سبيل الاعتراض أو بيان «لأعدائكم»، وما بينهما اعتراض أو صلة لـ «نصيراً»، أي: ينصركم من الذين هادوا، كقوله: ﴿وَنَصَرْتَهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا﴾ [الأنبياء: ٧٧] ويجوز أن يكون كلاماً مبتدأ، على أن، ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ صفة مبتدأ محذوف تقديره: من الذين هادوا قوم يحرفون. كقوله [من الطويل]:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا تَارَتَانِ فَمِنْهُمَا أَمُوتُ وَأُخْرَى أَبْتَغِي العَيْشَ أَكْدَحُ<sup>(١)</sup>  
أي: فمنهما تارة أموت فيها، ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾: يميلونه عنها ويزيلونه؛ لأنهم إذا بدلوه ووضعوا مكانه كلاً غيرَه، فقد أمالوه عن مواضعه التي وضعه الله فيها، وأزالوه عنها، وذلك نحو تحريفهم (أسمر ربعة) عن موضعه في التوراة بوضعهم (آدم طوال<sup>(٢)</sup>) مكانه، ونحو تحريفهم (الرجم) بوضعهم (الحد) بدله. فإن قلت: كيف قيل ههنا (عن مواضعه) وفي المائة ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١] قلت: أما (عن مواضعه) فعلى ما فسرناه من إزالته عن مواضعه التي أوجبت حكمة الله وضعه فيها بما اقتضت شهواتهم من إبدال غيره مكانه، وأما ﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ فالمعنى: أنه كانت له مواضع هو قمن بأن يكون فيها، فحين حرفوه تركوه كالغريب الذي لا موضع له بعد مواضعه ومقارزه، والمعنيان متقاربان، وقرىء: «يحرفون الكلام»، والكلم - بكسر الكاف وسكون اللام -: جمع كلمة تخفيف كلمة. قولهم: ﴿عَبْرَ مُسْمِعٍ﴾: حال من

(١) وما الدهر إلا تارتان فمنهما أَمُوتُ وأُخْرَى أَبْتَغِي العَيْشَ أَكْدَحُ  
وكلتاها قد خط لي في صحيفة فلا العيش أهوى لي ولا الموت أروح

لتميم بن عقييل، يقول: ليس الدهر إلا تارتين ومرتين، فتارة أموت بها، وتارة أطلب العيش حال كوني أكدح، أي أجد وأتعب وأسرع في طلبه، والمراد بالصحيفة: اللوح المحفوظ، ثم قال: ليس العيش أحب إلي لما فيه من النصب، وليس الموت أروح لي لأن النفس تكرهه.

ينظر شرح أبيات سيبويه ١١١٤/٢، وخزانة الأدب ٥٥/٥، وشرح شواهد الإيضاح ص ٦٣٤، وحماسة البحتري ص ١٢٣، والحيوان ٤٨/٣، والدرر ١٨/٦، والكتاب ٣٤٦/٢، ولعجيز السلولي في سمط اللآلي ص ٢١٥، وخزانة الأدب ١٧٥/١٠، وشرح عمدة الحفاظ ص ٥٤٧، ولسان العرب، والمحتسب ٢١٢/١، وهمع الهوامع ١٢٠/٢، والمقتضب ١٣٨/٢ والدر المصون ٣٧١/٢.

(٢) قوله «طوال» هو بالضمة: الطويل. وبالكسر: جمعه. وبالفتح مصدر، أفاده الصحاح. (ع)

المخاطب<sup>(١)</sup>، أي: اسمع وأنت غير مسمع، وهو قول ذو وجهين، يحتمل الذم أي: اسمع منا مدعوا عليك - بلا سمعت - لأنه لو أجيبت دعوتهم عليه لم يسمع، فكان أصم غير مسمع. قالوا ذلك اتكالا على أن قولهم: - لا سمعت - دعوة مستجابة أو اسمع غير مجاب إلى ما تدعو إليه، ومعناه غير مسمع جواباً<sup>(٢)</sup> يوافقك، فكأنك لم تسمع شيئاً. أو اسمع غير مسمع كلاماً ترضاه، فسمعك عنه ناب، ويجوز على هذا أن يكون (غير مسمع) مفعول (اسمع)، أي: اسمع كلاماً غير مسمع إياك، لأن أذنك لا تعيه نبؤاً عنه، ويحتمل المدح، أي: اسمع غير مسمع مكروهاً، من قولك: أسمع فلان فلاناً إذا سبه، وكذلك قولهم: ﴿وَرَعْنَا﴾ يحتمل راعنا نكلمك، أي: ارقبنا وانتظرنا، ويحتمل شبه كلمة عبرانية<sup>(٣)</sup> أو سريانية كانوا يتسابون بها، وهي: راعينا، فكانوا - سخرية بالدين وهزوا برسول الله ﷺ - يكلمونه بكلام محتمل، ينوون به الشتيمة والإهانة ويظهرون به التوقير والإكرام، ﴿لِيَأْ بِأَلْسِنِهِمْ﴾: فتلاً بها وتحريفاً، أي: يفتلون بألسنتهم الحق إلى الباطل، حيث يضعون (راعنا) موضع (انظرنا) و(غير مسمع) موضع: لا أسمعك مكروهاً. أو يفتلون بألسنتهم ما يضمرونه من الشتم إلى ما يظهرونه من التوقير نفاقاً. فإن قلت: كيف جاءوا بالقول المحتمل ذي الوجهين بعد ما صرحوا وقالوا: سمعنا وعصينا؟ قلت: جميع الكفرة كانوا يواجهونه بالكفر والعصيان، ولا يواجهونه بالسب ودعاء السوء، ويجوز أن يقولوه فيما بينهم، ويجوز أن لا ينطقوا بذلك، ولكنهم لما لم يؤمنوا جعلوا كأنهم نطقوا به، وقرأ أبي:

(١) قال محمود: «غير مسمع حال من المخاطب... إلخ» قال أحمد: مراده بذلك أنه لما فسر غير مسمع بالدعاء وهو إنشاء وطلب وقد أوقعه حالاً والحال خبر، أراد أن يبين أوجه صحة التعبير على الخبر بالإنشاء بواسطة أن هؤلاء كانوا يظنون دعاءهم مستجاباً مخبراً بوقوع المدعو فيه. ونظيره ورود الأمر بصيغة الخبر تنبيهاً على تحقق وقوعه.

(٢) قال محمود: «ومعناه غير مسمع جواباً... إلخ» قال أحمد: والظاهر أن الكلم المحرف إنما أريد به في هذه السورة مثل «غير مسمع» و«راعنا» ولم يقصد ههنا تبديل الأحكام وتوسطها بين الكلمتين، بين قوله ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ وبين قوله: ﴿لِيَأْ بِأَلْسِنِهِمْ﴾ والمراد أيضاً: تحريف مشاهد بين على أن المحرف هما وأمثالهما. وأما في سورة المائدة فالظاهر - والله أعلم - أن المراد فيها بالكلم الأحكام وتحريفها تبديلها، كتبديلهم الرجم بالجلد. ألا تراه عقبه بقوله: ﴿يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيَتْهُ هَذَا فِخْذُهُ وَإِنْ لَمْ تُوْتُوهُ فَأَعْدُوا﴾ الاختلاف المراد بالكلم في السورتين. قيل في سورة المائدة ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ أي ينقلونه عن الموضع الذي وضعه الله فيه فصار وطنه ومستقره إلى غير الموضع، فبقي كالغريب المتأسف عليه، الذي يقال فيه: هذا غريب من بعد مواضعه ومقاره، ولا يوجد هذا المعنى في مثل «راعنا» و«غير مسمع» وإن وجد على بعد فليس الوضع اللغوي مما يعاب بانتقاله عن موضعه كالوضع الشرعي. ولولا اشتغال هذا النقل على الهزء والسخرية لما عظم أمره، فلذلك جاء هنا ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ غير مقرون بما قرن به الأول من صورة التأسف.

(٣) قوله «ويحتمل شبه كلمة عبرانية» عبارة النسفي: ويحتمل سبه كلمة عبرانية، إلى آخر ما هنا. (ع)

«وأنظرنا»، من الإنظار وهو الإمهال. فإن قلت: إلام يرجع الضمير في قوله: ﴿لَكَانَ حَيًّا هَئِنَّمَا﴾؟ قلت: إلى (أنهم قالوا) لأن المعنى، ولو ثبت قولهم سمعنا وأطعنا لكان قولهم ذلك خيراً لهم، ﴿وَأَقْوَمَ﴾: وأعدل وأسد، ﴿وَلَكِنَّ لَعْنَتَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ﴾ أي: خذلهم بسبب كفرهم، وأبعدهم عن الطافه، ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا﴾ إيماناً، ﴿فَلِيلاً﴾ أي: ضعيفاً ركيكاً لا يعاب به، وهو إيمانهم بمن خلقهم مع كفرهم بغيره، أو أراد بالقلة العدم<sup>(١)</sup>، كقوله: [من الطويل].  
 قَلِيلُ التَّشْكِيِّ لِمَهُمْ يُصِيبُهُ.....<sup>(٢)</sup>

أي: عديم التشكي، أو إلاً قليلاً منهم قد آمنوا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بَمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَسْحَبًا تَلْبَسُ السَّمَكُوتَ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾

﴿أَنْ تَطْمِسَ وُجُوهًا﴾: أي: نمحو تخطيط صورها، من عين وحاجب وأنف وفم،

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وما ذكرناه من أن التقليل يُراد به العدمُ صحيح، غير أن هذا التركيب الاستثنائي ياباه، فإذا قلت «لم أقم إلا قليلاً» فالمعنى انتفاء القيام إلا القليل فيوجد منك، لا أنه دال على انتفاء القيام البتة بخلاف «قلماً يقول ذلك أحدٌ إلا زيد» و«قل رجل يفعل ذلك» فإنه يَحتمل القليل المقابل للكثير، ويحتمل النفي المحض، أما أنك تنفي ثم توجب، ثم تريد بالإيجاب بعد النفي نفيًا فلا، لأنه يلزم أن تجيء «إلا» وما بعدها لغواً من غير فائدة، لأن انتفاء القيام قد فهم من قولك: «لم أقم» فأي فائدة في استثناء مثبت يراد به انتفاء مفهوم من الجملة السابقة؟ وأيضاً فإنه يؤدي إلى أن يكون ما بعد «إلا» موافقاً لما قبلها في المعنى، والاستثناء يلزم أن يكون ما بعد «إلا» مخالفاً لما قبلها فيه». انتهى. الدر المصون.

(٢) قليل التشكي للمهم يصيبه كثير الهوى شتى النوى والمسالك جحيشاً ويعروري ظهور المهالك يظل بمومة ويمسى بغيرها

لتأبط شراً، يمدح شمس بن مالك من رؤساء العرب. وقيل: لأبي كبير الهذلي يمدح تأبط شراً. والمعنى: أنه عديم التشكي ليظهر المدح. أي لا يشتكي لأجل المهم حال كونه يصيبه. كثير هوى النفس. والشت كالشتات في الأصل مصدر، ويستعملان بمعنى المتفرق المنتشر. وروي نشر النوى. وهو بمعناه. وروي شتى النوى وهو جمع شتيت. أي متفرق مختلف، أي نواه ومسالكه شتى أي كثيرة مختلفة. والنوى: اسم جمع نواة، وهي نية المسافر، ويطلق على البعد أيضاً فهو مذكر، ويطلق على نية المسافر فيؤث. والمومة: المفازة لا ماء بها. والجحيش: الفريد الوحيد والاعوراء: ركوب الجواد عريان الظهر. وعبر بـ «يمسى» دون بيت. إشارة إلى أنه يديم السير ولا ينزل في الليل. وبقوله «يعروري» إشارة إلى أنه يقتحم المكاره بلا وقاية عنها. ولقد شبه المهالك بما يصح ركوبه على طريق المكنية، وأثبت لها الظهور تخيلاً. وفيه إشارة إلى أنه غير مكتثر بها، بل يسرع إليها بغير استعداد كإسراع الفارس إلى فرسه وعدم صبره حتى يسرجه. وفيه إشارة إلى أنه يظهر ويظفر حيث عبر بما يفيد الاستعلاء عليها.  
 ينظر الحماسة ١/٧٥، والدر المصون ٢/٣٧٤.



﴿فَرَدَّهَا عَلَيَّ أَذْبَارِهَا﴾: فنجعلها على هيئة أدبارها، وهي الأقفاء مطموسة مثلها، والفاء للتسبيب، وإن جعلتها للتعقيب على أنهم توعدوا بعقابين، أحدهما عقيب الآخر، ردها على أدبارها بعد طمسها؛ فالمعنى أن نطمس وجوهاً فننكسها، الوجوه إلى خلف، والأقفاء إلى قدام، ووجه آخر: وهو أن يراد بالطمس القلب والتغيير، كما طمس أموال القبط قلبها حجارة، وبالوجه: رءوسهم ووجهاؤهم أي: من قبل أن نغير أحوال وجهائهم، فنسلبهم إقبالهم ووجهاتهم ونكسوهم صغارهم وإدبارهم أو نردهم إلى حيث جاءوا منه، وهي: أذرعات الشام، يريد: إجلاء بني النضير. فإن قلت: لمن الراجع في قوله: (أو نلعنهم)؟ قلت: للوجوه إن أريد الوجهاء، أو لأصحاب الوجوه؛ لأن المعنى من قبل أن نطمس وجوه قوم أو يرجع إلى (الذين أوتوا الكتاب) على طريقة الالتفات، ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾: أو نجزيهم بالمسخ، كما مسخنا أصحاب السبت. فإن قلت: فأين وقوع الوعيد. قلت: هو مشروط بالإيمان<sup>(١)</sup>، وقد آمن منهم ناس، وقيل: هو منتظر، ولا بدّ من طمس ومسح لليهود قبل يوم القيامة، ولأن الله عز وجل أوعدهم بأحد الأمرين، بطمس وجوه منهم، أو بلعنهم فإن الطمس تبديل أحوال رؤسائهم، أو إجلأؤهم إلى الشام، فقد كان أحد الأمرين وإن كان غيره فقد حصل اللعن. فإنهم ملعونون بكل لسان، والظاهر اللعن المتعارف دون المسخ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ [المائدة: ٦٠]، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾: فلا بدّ أن يقع أحد الأمرين إن لم يؤمنوا.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا

### عَظِيمًا ﴿٤٨﴾

فإن قلت: قد ثبت أن الله عز وجل يغفر الشرك لمن تاب منه، وأنه لا يغفر ما دون الشرك من الكبائر إلا بالتوبة<sup>(٢)</sup>، فما وجه قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٣)</sup>؟ قلت: الوجه أن يكون الفعل المنفي والمثبت جميعاً موجّهين

(١) قوله «هو مشروط بالإيمان» لعله: مشروط بعدم الإيمان. (ع)

(٢) قوله: «لا يغفر ما دون الشرك من الكبائر إلا بالتوبة» هذا عند المعتزلة. وأما عند أهل السنة فتغفر بها، وبالشفاعة، وبمجرد الفضل. (ع)

(٣) قال محمود: «إن قلت قد ثبت أن الله عز وجل يغفر الشرك لمن تاب منه... إلخ» قال أحمد رحمه الله: عقيدة أهل السنة أن الشرك غير مغفور ألّبة، وما دونه من الكبائر مغفور لمن يشاء الله أن يغفر له. هذا مع عدم التوبة. وأما مع التوبة فكلاهما مغفور. والآية إنما وردت فيمن لم يتب، ولم يذكر فيها توبة كما ترى، فلذلك أطلق الله تعالى نفي مغفرة الشرك، وأثبت مغفرة ما دونه مقرونة =

إلى قوله تعالى: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾: كأنه قيل: إن الله لا يغفر لمن يشاء الشرك، ويغفر لمن يشاء ما دون الشرك على أن المراد بالأول من لم يتب، وبالثاني من تاب، ونظيره قولك: إن الأمير لا يبذل الدينار ويبذل القنطار لمن يشاء. تريد: لا يبذل الدينار لمن لا يستأهله، ويبذل القنطار لمن يستأهله، ﴿فَقَدْ أَفْرَىٰ إِثْمًا﴾: أي: ارتكبه وهو مفتر مفتعل ما لا يصح كونه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ بِلِ اللَّهِ مِرْيَکًى مِّنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٤٩) أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَلْبَ وَكَفَىٰ بِهِمَ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾

﴿الَّذِينَ يَزُكُّونَ أَنفُسَهُمْ﴾: اليهود والنصارى، قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وقيل: جاء رجال من اليهود إلى رسول الله ﷺ بأطفالهم فقالوا: هل على هؤلاء ذنب؟ قال: «لا». قالوا: والله ما نحن إلا كهيتهم، ما عملناه بالنيهار كفر عنا بالليل، وما عملناه بالليل كفر عنا بالنيهار. (٤٢٦) فنزلت، ويدخل فيها

٤٢٦ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره بنحوه (٤٥٢/٨) حديث (٩٧٣٥) عن الضحاک.  
 وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠٥/٢) وزاد نسبه إلى ابن أبي حاتم.  
 وطره أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٥٣/٨) حديث (٩٧٣٧)، عن السدي.  
 وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠٥/٢).

بالمشيئة كما ترى، فهذا وجه انطباق الآية على عقيدة أهل السنة. وأما القدرية فإنهم يظنون التسوية بين الشرك وبين ما دونه من الكبائر في أن كل واحد من النوعين لا يغفر بدون التوبة ولا يشاء الله أن يغفرهما إلا للتائبين. فإذا عرض الزمخشري هذا المعتقد على هذه الآية ردت ونبت عنه، إذ المغفرة منفية فيها عن الشرك، وثابتة لما دونه مقرونة بالمشيئة. فإما أن يكون المراد فيهما من لم يتب، فلا وجه للتفضيل بينهما بتعليق المغفرة في أحدهما بالمشيئة. وتعليقها بالآخر مطلقاً، إذ هما سيان في استحالة المغفرة. وإما أن يكون المراد فيهما التائب فقد قال في الشرك: إنه لا يغفر، والتائب من الشرك مغفور له، وعند ذلك أخذ الزمخشري يقطع أحدهما عن الآخر، فيجعل المراد مع الشرك عدم التوبة، ومع الكبائر التوبة، حتى تنزل الآية على وفق معتقده، فيحملها أمرين لا تحمل واحداً منهما: أحدهما: إضافة التوبة إلى المشيئة وهي غير مذكورة، ولا دليل عليها فيما ذكر. وأيضاً لو كانت مرادة لكانت هي السبب الموجب للمغفرة على زعمهم عقلاً، ولا يمكن تعلق المشيئة بخلافها على ظنهم في العقل، فكيف يليق السكوت عن ذكر ما هو العمدة والموجب وذكر ما لا مدخل له على هذا المعتقد الرديء. الثاني أنه بعد تقريره التوبة احتكم فقدرها على أحد القسمين دون الآخر. وما هذا إلا من جعل القرآن تبعاً للرأي، نعوذ بالله من ذلك. وأما القدرية فهم بهذا المعتقد يقع عليهم المثل السائر «السيد يعطي والعبد يمنع» لأن الله تعالى يصرح كرمه بالمغفرة للمصر على الكبائر إن شاء: وهم يدفعون في وجه هذا التصريح، ويحيلون المغفرة بناء على قاعدة الأصلح والصلاح، التي هي بالفساد أجدر وأحق.

كل من زكى نفسه ووصفها بزكاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله . فإن قلت : أما قال رسول الله ﷺ : «والله إني لأمين في السماء أمين في الأرض»؟ . (٤٢٧) قلت : إنما قال ذلك حين قال له المنافقون : اعدل في القسمة ؛ إكذاباً لهم إذ صفوه بخلاف ما وصفه به ربه ، وشتان من شهد الله له بالتزكية ، ومن شهد لنفسه أو شهد له من لا يعلم ، ﴿بَلِ اللَّهُ يَرَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ إعلام بأن تزكية الله هي التي يعتد بها . لا تزكية غيره لأنه هو العالم بمن هو أهل للتزكية ، ومعنى (يزكي من يشاء) : يزكي المرتضين من عباده الذين عرف منهم الزكاء فوصفهم به ، ﴿وَلَا يَظْلُمُونَ فِتْيَانًا﴾ : أي : الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تزكيتهم أنفسهم حق جزائهم . أو من يشاء يثابون على زكائهم ولا ينقص من ثوابهم ، ونحوه ﴿فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢] ، ﴿كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ في زعمهم أنهم عند الله أذكاء ، ﴿وَكَفَى﴾ بزعمهم هذا ﴿إِثْمًا مُّبِينًا﴾ من بين سائر آثامهم .

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَجِيَّتِ وَالطَّلُغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُولَاءُ مُّؤَلَّفَاتٍ مِّنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾

الحجبت : الأصنام وكل ما عبد من دون الله : والطاغوت : الشيطان ، وذلك أن حبي بن أخطب وكعب بن الأشرف اليهوديين خرجا إلى مكة مع جماعة من اليهود يحالفون قريشاً على محاربة رسول الله ﷺ ، فقالوا : أنتم أهل كتاب ، وأنتم أقرب إلى محمد منكم إلينا ، فلا نأمن مكرهم ، فاسجدوا لآلهتنا حتى نطمئن إليكم ففعلوا فهذا إيمانهم ، ﴿بِالْحَجِيَّتِ وَالطَّلُغُوتِ﴾ لأنهم سجدوا للأصنام وأطاعوا إبليس فيما فعلوا ، وقال أبو سفيان : أنحن أهدى سبيلاً أم محمد . فقال كعب : ماذا يقول محمد؟ قالوا : يأمر بعبادة الله وحده وينهى عن الشرك . قال : وما دينكم؟ قالوا : نحن ولادة البيت ، ونسقي الحاج ، ونقري الضيف ، ونفك العاني ، وذكروا أفعالهم ، فقال : أنتم أهدى سبيلاً . (٤٢٨)

-----  
 = وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف : ذكر الثعلبي عن الكلبي قال : نزلت هذه الآية في رجال من اليهود أتوا بأطفالهم - فذكره . . . وسنده إلى الكلبي في أول الكتاب . انتهى .  
 ٤٢٧ - قال الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٧٧/١) حديث برقم (٣٣٥) :- غريب .  
 قال ابن حجر : لم أجده .

هذا وقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه (١١/٨) كتاب البيوع باب الرهن والكفيل في السلف ، حديث (١٤٠٩١) بإسناده عن معمر بن زيد بن أسلم «أن رجلاً كان يطلب النبي - ﷺ - بحق ، فأغلظ له ، فقال فأرسل النبي - ﷺ - إلى يهودي للتسليف منه ، فأبى أن يسلفه إلا برهن ، فبعث إليه بدرعه ، وقال : والله إني لأمين في الأرض أمين في السماء» .

٤٢٨ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤٦٧/٨) حديث (٩٧٨٩) .

﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ إِذَا لَأُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾﴾

وصف اليهود بالبخل والحسد وهما شرّ خصلتين: يمنعون ما أوتوا من النعمة ويتمنون أن تكون لهم نعمة غيرهم فقال: ﴿أَمْ لَمْ نَصِيبْ مِنَ الْمَلِكِ﴾ على أن «أم» منقطعة<sup>(١)</sup> ومعنى الهمزة لإنكار أن يكون لهم نصيب من الملك ثم قال: ﴿فَإِذَا لَأُؤْتُونَ﴾ أي: لو كان لهم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون أحداً مقدار نقير لفرط بخلهم. والنقير: النقرة في ظهر النواة وهو مثل في القلة، كالفتيل والقطمير، والمراد بالملك: إما ملك أهل الدنيا، وإما ملك الله كقوله تعالى: ﴿قَدْ لَوْ أَنْتُمْ تَمَلِّكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠] وهذا أوصف لهم بالشح، وأحسن لطباقة نظيره من القرآن، ويجوز أن يكون معنى الهمزة في «أم»: لإنكار أنهم قد أوتوا نصيباً من الملك، وكانوا أصحاب أموال وبساتين وقصور مشيدة كما تكون أحوال الملوك، وأنهم لا يؤتون أحداً مما يملكون شيئاً، وقرأ ابن مسعود: «فإذا لا يؤتوا»، على إعمال «إذا» عملها الذي هو النصب، وهي ملغاة في قراءة العامة، كأنه قيل: فلا يؤتون الناس نقيراً إذا، ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾: بل أبحسدون رسول الله ﷺ والمؤمنين على إنكار الحسد واستقبحه، وكانوا يحسدونهم على ما آتاهم الله من النصر والغلبة وازدياد العزّ والتقدم كل يوم، ﴿فَقَدْ آتَيْنَا﴾: إلزام لهم بما عرفوه من إيتاء الله الكتاب والحكمة، ﴿آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾: الذين هم أسلاف محمد ﷺ، وأنه ليس ببدع أن يؤتاه الله مثل ما أتى أسلافه، وعن ابن عباس: الملك في آل إبراهيم ملك يوسف وداود وسليمان، (٤٢٩) وقيل: استكثروا نساء فقيل لهم: كيف استكثرتم له التسع وقد كان لداود مائة ولسليمان ثلثمائة مهيرة وسبعمائة سرية؟، (٤٣٠) ﴿فَمِنْهُمْ﴾: فمن اليهود، ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ أي: بما ذكر من حديث آل

= • وعبد الرزاق في التفسير (١٦٤/١).

• وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠٦/٢).

٤٢٩ - أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير (٤٨١/٨) حديث (٩٨٢٩) ولفظه عن ابن عباس ﴿وَأَتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ يعني ملك سليمان.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠٩/٢).

وزاد نسبه إلى ابن أبي حاتم.

٤٣٠ - أخرجه الحاكم في مستدرکه (٥٨٨/٢) بكتاب التاريخ: باب ذكر نبي الله سليمان بن داود وما آتاه =

(١) قوله «على أن أم منقطعة» أي تفسر بـ «بل» والهمزة. (ع)

إبراهيم، ﴿وَمَنْ مِّنْ صَدِّعَتَهُ﴾ وأنكره مع علمه بصحته. أو من اليهود من آمن برسول الله ﷺ، ومنهم من أنكر نبوته. أو من آل إبراهيم من آمن بإبراهيم، ومنهم من كفر، كقوله: ﴿فَمِنْهُمْ مُّهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد: ٢٦].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّبُهُمْ نَارًا كَمَا كُنَّا نَصَلِّبُ جُلُودَهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَنِيًّا حَكِيمًا﴾ (٥٦)

﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾: أبدلناهم إياها. فإن قلت: كيف تعذب مكان الجلود العاصية جلود لم تعص؟ قلت: العذاب للجملّة الحساسة، وهي التي عصت لا للجلد، وعن فضيل: يجعل النضيج غير نضيج، وعن رسول الله ﷺ: «تبدّل جلودهم كل يوم سبع مرّات»، (٤٣١) وعن الحسن: سبعين مرة يبدّلون جلوداً بيضاء كالقراطيس، (٤٣٢) ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾: ليدوم لهم ذوقه ولا ينقطع. كقولك للعزیز: أعزك الله، أي: أدامك على عزك وزادك فيه، ﴿غَنِيًّا﴾ لا يمتنع عليه شيء مما يريد به بالمجرمين، ﴿حَكِيمًا﴾ لا يعذب إلا بعدل من يستحقه.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ (٥٧) ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (٥٨)

== الله من الملك - ﷺ - .

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠٩/٢).

٤٣١ - قال الزبلي: غريب تخريج الكشاف (٣٢٨/١) وقال ابن حجر: لم أجده.

٤٣٢ - أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٥٢/٧): كتاب ذكر النار: باب ما ذكر فيما أعد لأهل النار وشدته حديث (٣٤١٥١)، عن يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن بلفظ «بلغني أنه يُحرق في اليوم سبعين ألف مرة» وابن جرير الطبري (٤٨٥/١) حديث (٩٨٣٧) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣١١/٢).

وزاد نسبه إلى ابن المنذر وعبد بن حميد وابن أبي حاتم أما ذكر أن الجلود تكون كالقراطيس البيضاء فمروي عن ابن عمر وأخرجه ابن جرير الطبري (٤٨٤/٨) حديث (٩٨٣٣) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣١٠/٢).

وزاد نسبه لابن أبي حاتم، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: لم أجده. ولابن عدي والطبراني عن ابن عمر: قرأ رجل عند عمر ﴿كَمَا نَصَلِّبُ جُلُودَهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا﴾ فقال معاذ: تبدل كل ساعة مائة مرة. فقال عمر: هكذا سمعتها من رسول الله - ﷺ -، وفيه نافع بن يوسف السلمي وأبو هرمز وهو ضعيف، وقال إسحاق بن راهويه في مسنده: سئل فضيل بن عياض عن هذه الآية، فأخبرنا عن هشام عن الحسن قال: تبدل جلودهم كل يوم سبعين ألف مرة. انتهى.

﴿ظَلِيلًا﴾: صفة مشتقة من لفظ الظل لتأكيد معناه. كما يقال: ليل أليل، ويوم أيوم، وما أشبه ذلك، وهو ما كان فينانا لا جوب فيه، ودائماً لا تنسخه الشمس، وسجسجاً<sup>(١)</sup> لا حرّ فيه ولا برد، وليس ذلك إلا ظل الجنة. رزقنا الله بتوفيقه لما يزلف إليه التفيؤ تحت ذلك الظل، وفي قراءة عبد الله: «سيدخلهم» بالياء، ﴿أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمْنَتِي﴾: الخطاب عام لكل أحد في كل أمانة، وقيل نزلت في عثمان بن طلحة بن عبد الدار وكان سادن الكعبة، وذلك: أنّ رسول الله ﷺ حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عثمان باب الكعبة وصعد السطح، وأبى أن يدفع المفتاح إليه، وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فلوى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يده، وأخذ منه وفتح، ودخل رسول الله ﷺ وصلى ركعتين. فلما خرج سأله العباس أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة. فنزلت، فأمر علياً أن يرده إلى عثمان ويعتذر إليه فقال عثمان لعلّي: أكرهت وآذيت ثم جئت ترفق؟ فقال: لقد أنزل الله في شأنك قرآناً، وقرأ عليه الآية، فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فهبط جبريل وأخبر رسول الله ﷺ أن السدانة في أولاد عثمان أبداً، (٤٣٣) وقيل: هو خطاب للولاية بأداء الأمانات والحكم بالعدل، وقرئ: «الأمانة»، على التوحيد، ﴿نِعْمًا يَعْظَمُ بِهِ﴾: (ما) إما أن تكون منصوبة موصوفة بـ «يعظكم» به، وإما أن تكون مرفوعة موصولة به، كأنه قيل: نعم شيئاً يعظكم به. أو نعم الشيء الذي يعظكم به، والمخصوص بالمدح محذوف، أي: نعمًا يعظكم به ذلك، وهو المأمور

٤٣٣ - ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٢٨/١) وقال: غريب.

وانظر تفسير ابن عباس (٧٢).

والزجاج (٦٩/٢ - ٧٠).

والفتح الرباني (١٥٢/٢١).

والدر المنثور (٣١٢/٢) عن ابن عباس، وابن جريج وعزاه لابن مردويه وابن جرير، وابن المنذر.

وابن كثير (٥١٥/١ - ٥١٦) وأسباب النزول للواحد (١١٦ - ١١٧).

والسيوطي (٧٩) وغرائب النيسابوري (٧٦/٥ - ٧٧).

وأحكام القرآن لابن العربي (٤٤٩/١، ٤٥٠).

والطبري (٤٩١/٨ - ٤٩٢).

والواحد في تفسيره (٧٠/٢).

والبغوي في تفسيره (٤٤٣/١)، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: هكذا ذكره الثعلبي ثم

البغوي بغير إسناد. وكذا ذكره الواحد في الوسيط والأسباب. وقال فيه: «ما دام هذا البيت، فإن

المفتاح والسدانة في أولاد عثمان». انتهى.

(١) قوله «فينانا» أي طويلاً ممتداً. والجوب: الخرق والقطع. والسجسج: المتوسط. أفاده الصحاح. (ع)

به من أداء الأمانات والعدل في الحكم، وقرىء «نعماً» بفتح النون.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾

لما أمر الولاة بأداء الأمانات إلى أهلها وأن يحكموا بالعدل، أمر الناس بأن يطيعوهم وينزلوا على قضاياهم، والمراد بـ «أولى الأمر منكم»: أمراء الحق؛ لأن - أمراء الجور - الله ورسوله بريثان منهم، فلا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم، وإنما يجمع بين الله ورسوله والأمراء الموافقين لهما في إثارة العدل واختيار الحق والأمر بهما والنهي عن أضدادهما كالخلفاء الراشدين ومن تبعهم بإحسان، وكان الخلفاء يقولون: أطيعوني ما عدلت فيكم، فإن خالفت فلا طاعة لي عليكم، وعن أبي حازم أن مسلمة بن عبد الملك قال له: أأستم أمرتم بطاعتنا في قوله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: أليس قد نزعتم عنكم إذا خالفتم الحق بقوله: ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ وقيل: هم أمراء السرايا. (٤٣٤) وعن النبي ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع أميرى فقد أطاعني ومن يعص أميرى فقد عصاني»، (٤٣٥) وقيل: هم العلماء الدينون الذين يعلمون الناس الدين ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر. ، (٤٣٦) ﴿فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾: فإن اختلفتم أنتم وأولوا الأمر منكم في شيء من أمور الدين، فردوه

٤٣٤ - أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٩/٦) كتاب السير: باب ما جاء في طاعة الإمام والخلاف عنه (٣٢٥٣٩) وسعيد بن منصور (١٢٨٧/٤)، حديث (٦٥٣) وابن جرير الطبري (٤٩٨/٨) حديث (٩٨٥٩) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣١٥/٢) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

٤٣٥ - أخرجه البخاري (١٣٥/٦) في الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقي به (٢٩٥٧)، و(١١٩/١٣) في الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (٧١٣٨) ومسلم (١٤٦٦/٣ - ١٤٦٧) في الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (٣٢ - ٣٤/١٨٣٥)، وابن ماجه (٩٥٤/٢) في الجهاد، باب: طاعة الإمام (٢٨٥٩) وأحمد (٢٤٢/٢)، ٢٤٤، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٧٠، ٤١٦، ٤٦٧، ٥١١) والنسائي (١٥٤/٧) في البيعة، باب الترغيب في طاعة الأمير - والحميدي (٤٧٧/٢) برقم (٦١٢٣)، والطيالسي (١٦٦/٢) برقم (٢٦١٧)، وعبد الرزاق في المصنف (٣٢٩/١١) برقم (٢٦٧٩)، وأبو عوانة (١٠٩/٢)، وأبو يعلى (٦٢٧٢) وابن خزيمة (٤٦/٣) برقم (١٥٩٧)، والبيهقي (١٥٥/٨)، والخطيب في التاريخ (٧٢/٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٠٤/١)، والبغوي في شرح السنة (٢٩٧/٢) برقم (٢٤٤٤)، (٢٤٤٤٥) من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً به. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث أبي هريرة. والبخاري من رواية الأعرج ومسلم من رواية الأعرج وأبي سلمة كلاهما عنه. انتهى.

٤٣٦ - عن مجاهد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٤١٨/٦) كتاب السير: باب ما جاء في طاعة الإمام والخلاف عنه حديث (٣٢٥٣٤).

إلى الله ورسوله، أي: ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة، وكيف تلزم طاعة أمراء الجور وقد جنح الله الأمر بطاعة أولي الأمر بما لا يبقى معه شك، وهو أن أمرهم أولاً بأداء الأمانات وبالعدل في الحكم وأمرهم آخر بالرجوع إلى الكتاب والسنة فيما أشكل، وأمراء الجور لا يؤذون أمانة ولا يحكمون بعدل، ولا يردون شيئاً إلى كتاب ولا إلى سنة، إنما يتبعون شهواتهم حيث ذهبت بهم، فهم منسلخون عن صفات الذين هم أولو الأمر عند الله ورسوله، وأحق أسمائهم: اللصوص المتغلبة، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى الرد إلى الكتاب والسنة، ﴿خَيْرًا﴾ لكم وأصلح، ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾: وأحسن عاقبة، وقيل: أحسن تأويلاً من تأويلكم أنتم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَزَلَّ مِنْ قَبْلِكَ رِيْدُونَ أَن يُتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (٦٦) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦٧﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٨﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٩﴾

روي: أن بشرًا المنافق خاصم يهودياً فدعاه اليهودي إلى رسول الله ﷺ ودعاه المنافق إلى كعب بن الأشرف، ثم إنهما احتكما إلى رسول الله ﷺ فقاضى لليهودي فلم يرض المنافق وقال: تعال نتحاكم إلى عمر بن الخطاب. فقال لليهودي لعمر: قضى لنا رسول الله فلم يرض بقضائه. فقال للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم. فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما فدخل عمر فاشتمل على سيفه، ثم خرج فضرب به عنق المنافق حتى برد ثم قال: هكذا أقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله، فنزلت، وقال جبريل: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فقال له رسول الله ﷺ: «أنت الفاروق»، (٤٣٧)

= عبد الرزاق في تفسيره (٦٦/١).

وسعيد بن منصور (١٢٨٧/٤).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٥٠٠/٨) حديث (٩٨٦٣) و(٩٨٧٣).

وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٩٣/٣).

ومثله مروى عن ابن عباس وعطاء وأبي نجيع والحسن وأبي العالية.

انظر ابن جرير (٥٠٠/٨ - ٥٠١) حديث (٩٨٦٢ : ٩٨٧٤).

٤٣٧ - أخرج الطبري صدر هذا الحديث (٥١١/٨) حديث (٩٧٩٨).



والطاغوت: كعب بن الأشرف، سماه الله طاغوتاً لإفراطه في الطغيان وعداوة رسول الله ﷺ. أو على التشبيه بالشیطان والتسمية باسمه. أو جعل اختيار الحاكم إلى غير رسول الله ﷺ على الحاكم إليه تحاكماً إلى الشيطان، بدليل قوله: ﴿وَقَدْ أُسْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِمْ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ﴾، وقرىء ﴿بِمَا أُنزِلَ . . .﴾ ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ على البناء للفاعل، وقرأ عباس بن الفضل: «أن يكفروا بها»، ذهاباً بالطاغوت إلى الجمع، كقوله: ﴿أُولَئِكَ أَهْمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُوهُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٧] وقرأ الحسن «تعالوا» بضم اللام على أنه حذف اللام من تعاليت تخفيفاً<sup>(١)</sup>، كما قالوا: ما باليت به بالة، وأصلها بالية كعافية، وكما قال الكسائي في آية إن أصلها آية فاعلة، فحذفت اللام، فلما حذفت وقعت واو الجمع بعد اللام من تعال فضمت، فصار (تعالوا)، نحو: تقدموا، ومنه قول أهل مكة: تعالي، بكسر اللام للمرأة، وفي شعر الحمداني [من الطويل]:

تَعَالِي أَقَاسِمُكَ الِهِمُومَ تَعَالِي<sup>(٢)</sup>

= وذكره الواحدي في تفسيره (٧٣/٢).

● وذكره السيوطي في الدر المنثور كاملاً (٣٢٠/٢)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١/٣٥٥)، الأصل الثالث والأربعون في تسليم الحق وسرّ مصافحته لعمر - رضي الله عنه - والزليعي في تخريج الكشاف (١/٣٣٠).

وزاد نسبه إلى الثعلبي وابن أبي حاتم وابن مردويه والواحدي في أسباب النزول. وزاد السيوطي نسبه في الدر المنثور إلى الحافظ دحيم في تفسيره. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: ذكره الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي عاصم عن ابن عباس في هذه الآية: نزلت في رجل من المنافقين يقال له: بشر. وإسناده إلى الكلبي في خطبة كتابه. وذكره الواحدي أيضاً. ولابن أبي حاتم وابن مردويه من رواية وهب عن ابن لهيعة عن أبي الأسود «اختصم رجلان إلى النبي - ﷺ - ففضى بينهما. فقال الذي قضى عليه ردنا إلى عمر. فانطلقا إليه. فضرب عنق الذي قال: ردنا إلى عمر. فجاء الآخر فأخبره فقال: ما كنت أظن عمر يجتريء على قتل مؤمن. فأنزل الله تعالى ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ - الآية» فأهدر دمه». انتهى.

(١) قوله «من تعاليت تخفيفاً» لعله عند إسناده إلى واو الجمع. فليحزر. (ع)

(٢) أقول وقد ناحت بقربي حمامة: أيا جارتا هل بات حالك حالي؟  
معاذ الهوى ما دقت طارقة النوى وما خطرت منك الهموم ببال  
أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا تعالي أقاسمك الهموم تعالي  
تعالي ترى روحاً لدي ضعيفة تردد في جسم يعذب بالي  
أضحك مأسور وتبكي طليقة ويسكت محزون ويندب سالي؟!  
لقد كنت أولى منك بالدمع والبكا ولكن دمعي في الشدائد غالي

للهمداني بالهاء. وبعضهم يرويه بالحاء، وكان أسيراً. وبات: أي صار حالك كحالي في الضيق والحزن، والاستفهام إنكاري. ويروي بدله «هل تعلمين بحالي» ونسبة العلم إليها لتزليلها منزلة =

والوجه فتح اللام، ﴿فَكَيْفَ﴾ يكون حالهم، وكيف يصنعون؟ يعني أنهم يعجزون عند ذلك فلا يصدرون أمراً ولا يوردونه، ﴿إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةً بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيَهُمْ﴾ من التحاكم إلى غيرك واتهامهم لك في الحكم ﴿ثُمَّ جَاءَ وَكَ﴾ حين يصابون فيعتذرون إليك، ﴿يَحْلِفُونَ﴾ ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك، ﴿إِلَّا إِحْسَانًا﴾ لا إساءة، ﴿وَتَوْفِيقًا﴾ بين الخصمين، ولم نرد مخالفة لك ولا تسخطاً لحكمك، ففرج عنا بدعائك وهذا وعيد لهم على فعلهم، وأنهم سيندمون عليه حين لا ينفعهم الندم، ولا يغني عنهم الاعتذار عند حلول بأس الله، وقيل: جاء أولياء المنافق يطلبون بدمه وقد أهدره الله فقالوا: ما أردنا بالتحاكم إلى عمر إلا أن يحسن إلى صاحبنا بحكومة العدل والتوفيق بينه وبين خصمه، وما خطر ببالنا أنه يحكم له بما حكم به، ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: لا تعاقبهم لمصلحة في استبقائهم، ولا تزد على كفهم بالموعظة والنصيحة عما هم عليه، ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾: بالغ في وعظهم بالتخفيف والإنذار. فإن قلت: بم تعلق قوله: ﴿فِي﴾

= العاقل كما في ندائها. وقال «معاذ الهوى» كما يقال «معاذ الله» لعظمة الهوى عنده، وهو مصدر نائب عن فعله، أي ألتجىء إلى الهوى، من دعوى أنك مثلي، «ما ذقت» يا حمامة «طارقة» الفراق وشبهها بمطعموم مكروه والذوق تخييل. «وما خطرت الهموم ببال» أي بقلب منك. وأيا: حرف ندا. و «جارتا» أصله جارتني، فقلبت الياء ألفاً لرفع الصوت. وتكرير النداء فيه معنى التحسر. وادعاء بلادتها بعد تنزيلها منزلة العاقل بعيد «ما أنصف الدهر بيننا» حيث أطلقك وأسرك وأسرنني وأحزنتني. والقياس في تعالى - أمر للمؤنثة، وفي تعاليا للمثنى، وفي تعالوا لجمع الذكور - فتح اللام على أصلها لأنها عين الفعل، والضمير نال للامه المقدره، وأهل مكة يكسرون الأولى لمناسبة الياء، ويضمون الثانية لمناسبة الواو تنزيلاً لها منزلة لام الفعل. ومنه قوله «أفاسمك الهموم» فلي النصف ولك الآخر. فإن قيل: إن قائل هذا الشعر مولد فلا يستشهد بكلامه. قلت: أجييب بأن إيراده من قبيل الاستثناء لا من قبيل الاستدلال. ومذهب الزمخشري أن «هات» بالكسر بمعنى ناولني، و «تعالى» بالفتح دائماً على اللغة المشهورة بمعنى أقبل إلى، كلاهما اسم فعل لا فعل أمر، ولعله لعدم تصرفها في هذين المعنيين. وأغرب منه ما نقله السيوطي عن بعضهم: أن أدوات النداء أسماء أفعال متحملة لضمير المتكلم بمعنى أذعو. وقوله «تري» بفتح الراء على اللغة الأولى، وبكسرها على الثانية. وتكرير الأمر كتكرير النداء. ومعنى ضعف الروح: عجز حواسها عن الإدراك. و «تردد» أصله: تردد «بالي» أي نحيل. وقوله «أيضحك» استفهام تعجبي بالنسبة للجملة الأولى، وتوبيخي بالنسبة للثانية، وكذلك المصراع الثاني. ويجوز أنه تعجبي في الجميع، أو توبيخي في الجميع وهو أبعدهما، ويعني بالمأسور والمحزون نفسه. وبالطليقة والسالي الحمامة. ويجوز أنه أراد العموم ويدخلان فيه دخولاً أولياً. و «المأسور» المحبوس وحزنه: لغة قريش. وأحزنه: لغة تميم. ومحزون من الأول. والندبة: رفع الصوت بالبكاء، والمراد به النوح السابق. والسالي: الصابر وقليل الهموم. والدمع: ماء العين ونزوله منها. والمراد الثاني. وروي «بالدمع مقلة» مقلة تمييز. والأصل: لقد كانت مقليتي أولى من مقلتك بالدمع. و «غالي» مرتفع وممتنع لتجلد الشامتين.

أَنْفُسِهِمْ<sup>(١)</sup>؟ قلت: بقوله: (بليغاً) أي: قل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم مؤثراً في قلوبهم يغمثون به اغتماماً، ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم النفاق وأطلع قرنه، وأخبرهم أن ما في نفوسهم من الدغل والنفاق معلوم عند الله، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين، وما هذه المكافة إلا لإظهاركم الإيمان وإسراكم الكفر وإضماره، فإن فعلتم ما تكشفون به غطاءكم لم يبق إلا السيف. أو يتعلق بقوله: ﴿وَقُلْ لَهُمْ﴾ أي: قل لهم في معنى أنفسهم الخبيثة وقلوبهم المطوية على النفاق قولاً بليغاً، وأن الله يعلم ما في قلوبكم لا يخفى عليه فلا يغني عنكم إبطانه. فأصلحوا أنفسكم وطهروا قلوبكم وداووها من مرض النفاق، وإلا أنزل الله بكم ما أنزل بالمجاهرين بالشرك من انتقامه، وشرأ من ذلك وأغلظ. أو قل لهم في أنفسهم - خالياً بهم، ليس معهم غيرهم، مسازاً لهم بالنصيحة، لأنه في السر أنجع، وفي الإمحاض أدخل ﴿قَوْلًا بَلِيغًا﴾ يبلغ منهم ويؤثر فيهم.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٤﴾﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿١٥﴾﴾

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ﴾: وما أرسلنا رسولا قط، ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾: بسبب إذن الله في طاعته، وبأنه أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه ويتبعوه، لأنه مؤد عن الله، فطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله، ومن يطع الرسول فقد أطاع الله، ويجوز أن يراد بتيسير الله

= ينظر ديوانه ص ٢٤٦، وشرح شذور الذهب ص ٢٩، وشرح قطر الندى ص ٣٢.  
(١) قال محمود: «إن قلت: بم تعلق قوله في أنفسهم... إلخ؟ قال أحمد: ولكل من هذه التأويلات شاهد على الصحة. أما الأول فلأن حاصله أمره بتهديدهم على وجه مبلغ صميم قلوبهم وسياق التهديد في قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ يَمَّا قَدَّمْتْ أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ يشهد له، فإنه أخبر بما سيقع لهم على سبيل التهديد. وأما الثاني فيلأنه من السياق قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يعني ما انطوت عليه من الخبث والمكر والحيل. ثم أمره بوعظهم والإعراض عن جرائمهم؛ حتى لا تكون مؤاخذتهم بها مانعة من نصحتهم ووعظهم، ثم جاء قوله ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ كالشرح للوعظ، ولذكر أهم ما يعظهم فيه، وتلك نفوسهم التي علم الله ما انطوت عليه من المذام، وعلى هذا يكون المراد الوعظ وما يتعلق به. وأما الثالث: فيشهد له سيرته عليه الصلاة والسلام في كتم عناد المنافقين، والتجافي عن إفصاحهم والستر عليهم، حتى عد حذيفة رضي الله عنه صاحب سره عليه السلاة والسلام، لتخصيصه إياه بالاطلاع على أعيانهم، وتسميتهم له بأسمائهم، وأخبره في هذا المعنى كثيرة.

وتوفيقه في طاعته، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾: بالتحاكم إلى الطاغوت ﴿جَاءَوكَ﴾  
 تائبين من النفاق متصلين عما ارتكبوا، ﴿فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾: من ذلك بالإخلاص، وبالغوا في  
 الاعتذار إليك من إيدائك برّد قضائك، حتى انتصبت شفيعاً لهم إلى الله ومستغفراً،  
 ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾: لعلموه تواباً، أي: لتاب عليهم، ولم يقل، واستغفرت لهم، وعدل  
 عنه<sup>(١)</sup> إلى طريقة الالتفات، تفخيماً لشأن رسول الله ﷺ وتعظيماً لاستغفاره، وتنبهاً على  
 أن شفاعته من اسمه الرسول من الله بمكان، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾<sup>(٢)</sup>: معناه فوربك<sup>(٣)</sup> كقوله تعالى:

(١) قال محمود: «وإنما لم يقل واستغفرت لهم لأنه عدل به... الخ» قال أحمد: وفي هذا النوع من  
 الالتفات خصوصية، وهي اشتماله على ذكر صفة مناسبة لما أضيف إليه، وذلك زائد على الالتفات  
 بذكر الأعلام الجامدة، والله الموفق.

(٢) قوله - تعالى - ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ... الآية﴾.  
 في الآية تقدم المسند الفعلي حرف «لا»، والحروف دائماً مفاتيح أسرار تحتاج إلى وقفات من  
 الباحثين للتعرف على بعضها بقدر الجهد ودقة البصيرة، فهذه الأدوات تحرك الجملة بأسرها وتعطي  
 للصورة العامة انطباعاً ومذاقاً لا يكون بدونها، وعلينا بعد قراءة كلام المفسر العلامة بتدبر أن نقف  
 عند الأمور الآتية:

١ - الفاء في قوله «فلا» تفيد الترتيب والتعقيب جواباً على ما تقدم.

٢ - تقديم النفي بالحرف «لا» لقوته، وتوكيده بتكريره بعد القسم.

٣ - هذا القسم المؤكد «وربك» وهذا كله لنفي إيمانهم إذا لم يحصل منهم ما شرطه المولى - عز  
 وجل - لذلك، وهو ما جاء منه أول قوله ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾، وهذا أوقع وأشد على قلوب العباد  
 حتى تشعر قلوبهم وجلودهم فيعقلوا الغاية من قول ربهم.

٤ - اختلفت نظرات الباحثين في «لا» الأولى كما بين العلامة المفسر وغيره، وخلاصة ذلك (أ) أن  
 «لا» هذه رد على مزاعم اليهود وأنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك، ثم استأنف المولى -  
 سبحانه - فقال: لا يؤمنون حتى يكون كيت وكيت.

(ب) ونظر بعضهم بعين المعنى قائلاً إن «لا» نفي للإيمان، وقدم على القسم اهتماماً به لقوته، ثم

كرر بعد القسم توكيداً، والقسم بين هاتين اللاتين للتوكيد أيضاً، فانظر هذه التوكيدات وتأمل!!!

(ج) وهناك من يرى أن «لا» توكيد للقسم وليست نافية لما بعده، ولو قلت في غير القرآن «فوربك»  
 صح الكلام واستقام، ولكن المقام هنا في حاجة إلى هذا التوكيد بهذه الصورة، وقد وقع هذا  
 الملحظ عند قوله - تعالى - ﴿فَلَا أُنسِرُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾﴾ - أيضاً - واختلاف هذه النظرات دليل  
 البحث وتجليّة المعاني، وقصد المراد الصحيح من كلام رب العزة.

٥ - بعد هذا نرى بقية الآية فيها وعيد شديد لأنه لا يصح إيمان عبد ولا يثبت حتى يحصل منه ثلاثة  
 أمور:

(أ) تحكيم رسول الله - ﷺ - فيما شجر بين العباد بلا استثناء.

(ب) الرضا بما حكم به رسول الله - ﷺ - مع طيب نفس بذلك الحكم.

(ج) أن يسلم الأمر لله ورسوله أي يذعن ظاهر وباطناً بدليل أن الله أكد على ذلك بقوله - «ويسلموا  
 تسليماً» أي لا تشوبه مخالفة.

ولا بد من ارتباط هذه الأمور الثلاثة: التحكيم والرضا والتسليم.

﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلِنَّهٗ﴾ [الحجر: ٩٢] و(لا) مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في ﴿لَا يَلْمِزُكَ﴾ [الحديد: ٢٩] لتأكيد وجود العلم، و﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ جواب القسم فإن قلت: هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر ﴿لَا﴾ في ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؟ قلت: يأبى ذلك استواء النفي والإثبات فيه، وذلك قوله: ﴿فَلَا أَقِيمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ (٣٨) وَمَا لَا تُبْصِرُونَ (٣٩) إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ (٤٠)﴾

= وبهذه الدقائق البلاغية في المسندات الفعلية: «لا يؤمنون»، «حتى يحكموك»، «لا يجدوا» و«يسلموا تسليماً» أصبحت الصورة واضحة أمامهم بأقوى بيان وأجلى برهان.

«ينظر روح المعاني للالوسي ٧٠/٥، ٧١، وحاشية الشهاب على البيضاوي ١٥١/٣، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٩٢٩/٢، مفاتيح الغيب للرازي ٢٩٠/٩، فتح القدير للشوكاني ٤٨٣/١، الإيضاح للزويني ومعه حواشي خفاجي عليه ١٥٧/٢ وما بعدها». وأبو السعود ٥٤٤/١.

(٣) قال محمود: «معناه فورك و«لا» مزيدة لتأكيد... إلخ» قال أحمد: يشير إلى أن (لا) لما زيدت مع القسم وإن لم يكن المقسم به، دل ذلك على أنها إنما تدخل فيه لتأكيد القسم، فإذا دخلت حيث يكون المقسم عليه نفيًا، تعين جعلها لتأكيد القسم، طرداً للباب. والظاهر عندي والله أعلم: أنها هنا لتوطئة النفي المقسم عليه، والزمخشري لم يذكر مانعاً من ذلك، وحاصل ما ذكره مجيئها لغير هذا المعنى في الإثبات؛ وذلك لا يأبى مجيئها في النفي على الوجه الآخر من التوطئة، على أن في دخولها على القسم الميثب نظراً وذلك أنها لم ترد في الكتاب العزيز إلا مع القسم، حيث يكون بالفعل، مثل ﴿لَا أَقِيمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ (١)، ﴿لَا أَقِيمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (٢)، ﴿فَلَا أَقِيمُ بِالْحَقِّ﴾ (٣)، ﴿فَلَا أَقِيمُ بِمَوْقِعِ الشُّجُورِ﴾ (٤)، ﴿فَلَا أَقِيمُ بِمَا تُبْصِرُونَ﴾ (٥) وَمَا لَا تُبْصِرُونَ (٦) ولم تدخل أيضاً إلا على القسم بغير الله تعالى، ولذلك سر يأبى كونها في آية النساء لتأكيد القسم. ويعين كونها للتوطئة، وذلك أن المراد بها في جميع الآيات التي عدناها، تأكيد تعظيم المقسم به، إذ لا يقسم بالشيء إلا إعظاماً له فكأنه بدخولها يقول: إن إعظامي لهذه الأشياء بالقسم بها كلا إعظام، يعني أنه تستوجب من التعظيم فوق ذلك، وهذا التأكيد إنما يؤتي به رفعاً لتوهم كون هذه الأشياء غير مستحقة للتعظيم وللإقسام بها، فيزاح هذا الوهم بالتأكيد في إبراز فعل القسم مؤكداً بالنفي المذكور. وقد قرر الزمخشري هذا المعنى في دخول ﴿لَا﴾ عند قوله ﴿لَا أَقِيمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (١) على وجه مجمل هذا بسطه وإيضاحه، فإذا بين ذلك، فهذا الوهم الذي يراد إزاحته في القسم بغير الله مندفع في الإقسام بالله، فلا يحتاج إلى دخول (لا) مؤكدة للقسم فيتعين حملها على الموطئة، ولا تكاد تجدها في غير الكتاب العزيز داخله على قسم مثبت. وأما دخولها في القسم وجوابه نفي فكثير مثل [من المتقارب]:

فلا وأبيك ابنة العامري  
ي لا يدعي القوم أني أفر  
وكقوله [من الوافر]:

ألا نادت أمامة باحتمال  
لتحزرنني فلا بك ما أبالي  
وقوله [من الوافر]:

رأى برقاً فأوضع فوق بكر  
فلا بك ما أسال ولا أقاما  
وقوله [من الطويل]:

فخالف فلا والله تهبط تلعة  
من الأرض إلا أنت للذل عارف  
وهو أكثر من أن يحصى فتأمل هذا الفصل فإنه حقيق بالتأمل.

[التكوير: ١٩]، ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾: فيما اختلف بينهم واختلط، ومنه الشجر لتداخل أغصانه، ﴿حَرَجًا﴾: ضيقاً، أي: لا تضيق صدورهم من حكمك، وقيل: شكا، لأن الشاك في ضيق من أمره حتى يلوح له اليقين، ﴿وَيُسَلِّمُوا﴾: وينقادوا ويذعنوا لما تأتي به من قضائك، لا يعارضوه بشيء، من قولك: سلم الأمر لله وأسلم له، وحقيقة سلم نفسه وأسلمها، إذا جعلها سالمة له خالصة، و﴿سَلِيمًا﴾: تأكيد للفعل بمنزلة تكريره. كأنه قيل: وينقادوا لحكمه انقياداً لا شبهة فيه، بظواهرهم وباطنهم. قيل: نزلت في شأن المنافق واليهودي، وقيل: في شأن الزبير وحاطب بن أبي بلتعة؛ وذلك أنهما اختصما إلى رسول الله ﷺ في شراج من الحرّة كانا يسقيان بها النخل، فقال: «اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك»، فغضب حاطب وقال: لأن كان ابن عمك؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر واستوف حقلك، ثم أرسله إلى جارك» (٤٣٨) كان قد أشار على الزبير برأي فيه السعة له ولخصمه؛ فلما أحفظ<sup>(١)</sup>

٤٣٨ - أخرجه البخاري (٤٢/٥) في الشرب والمساقاة: باب سكر الأنهار (٢٣٥٩ - ٢٣٦٠)، ومسلم (٤/ ١٨٢٩ - ١٨٣٠) في الفضائل، باب وجوب أتباعه - ﷺ - (١٢٩ - ٢٣٥٧). وأبو داود (٣٣٩/٢) في الأقضية، باب أبواب من القضاء (٣٦٣٧) والترمذي (٦٤٤/٣) في الأحكام، باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء (١٣٦٣). وابن ماجه (٧/١ - ٨) في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله - ﷺ - والتغليظ على من عارضه (١٥) و(٨٢٩/٢) في الرهون، باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء (٢٤٨٠) وأحمد (٤/٤ - ٥)، والبيهقي (٦/١٥٣)، (١٠/ ١٠٦)، عن الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - أنه حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند النبي - ﷺ - . . . فذكره. وأخرجه التساني (٨/٢٣٨) في آداب القضاء، باب الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان، وابن الجارود في المنتقى (١٠٢١)، والإسماعيلي كما في الفتح (٥/٤٣) عن يونس بن يزيد والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام . . . وأخرجه البخاري (٥/٣٦٤) في الصلح: باب إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البين (٢٧٠٨) وأحمد (١/١٦٥)، والبخاري في شرح السنة (٤/٤١٤ - ٤١٥) برقم (٢١٨٧) عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عروة أن الزبير كان يحدث أنه خاصم رجلاً من الأنصار. وأخرجه البخاري (٥/٤٧) في الشرب، باب شرب الأعلى قبل الأسفل (٢٣٦١) (٨/١٠٣) في التفسير، باب ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ (٤٥٨٥)، والبيهقي (٦/ ١٥٣، ١٠/١٠٦)، من طريق معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير مرسلًا. وتابعه ابن جريج عن ابن شهاب به عند البخاري (٢٣٦٢). وقال ابن حجر في تخريج الكشاف: قال ابن أبي حاتم: حدثنا عمرو بن عثمان حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب - قوله تعالى ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ - الآية قال: نزلت =

(١) قوله «فلما أحفظ رسول الله ﷺ» أي أغضب، أفاده الصحاح. (ع)

رسول الله ﷺ استوعب للزبير حقه في صريح الحكم، ثم خرجا فمرا على المقداد، فقال: لمن كان القضاء؟ فقال الأنصاري: قضى لابن عمته، ولوى شذقه. ففطن يهودي كان مع المقداد فقال: قاتل الله هؤلاء، يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضى بينهم، وايم الله، لقد أذنبنا ذنباً مرة في حياة موسى، فدعانا إلى التوبة منه وقال: اقتلوا أنفسكم، ففعلنا، فبلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضى عنا. فقال ثابت بن قيس بن شماس: أما والله إن الله ليعلم مني الصدق، لو أمرني محمد أن أقتل نفسي لقتلتها. وروى أنه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالاً الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي» (٤٣٩)، وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: والله لو أمرنا ربنا لفعلنا، والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك، فنزلت الآية في شأن حاطب، ونزلت في شأن هؤلاء.

﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرِجُوا مِن دِينِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ  
وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ حَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَبِيئًا ﴿٦٦﴾ وَإِذَا لَا تَأْتِيهِمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا  
عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْتَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾﴾

= في الزبير بن العوام، وحاطب بن أبي بلتعة: اختصما في ماء فقضى النبي - ﷺ - أن يسقي الأعلى ثم الأسفل» وأصله في الصحيحين أتم من هذا من غير تسمية حاطب. أخرجه من طريق الزهري عن عروة قال «اختصم الزبير ورجل من الأنصار في شراج الحرة فقال النبي - ﷺ -: «اسق يا زبير ثم ارسل الماء إلى جارك». فقال الأنصاري: «يا رسول الله، إن كان ابن عمك؟ فتلون وجهه - ﷺ -، ثم قال: اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك» واستوعب الزبير حقه في صريح الحكم. قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ الْآيَةَ﴾ وروى أنهما لما خرجا مرا على المقداد: فقال قاتل الله هؤلاء، يشهدون أنه رسول الله - ﷺ - ثم يتهمونه على قضاء يقضى بينهم، وايم الله لقد أذنبنا مرة في حياة موسى عليه السلام فدعانا إلى التوبة منه وقال: «اقتلوا أنفسكم، ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضى عنا»، فقال ثابت بن قيس بن شماس: أما والله إن الله يعلم مني الصدق، لو أمرني أن أقتل نفسي لقتلتها» ذكره الثعلبي في تفسيره بغير سند عن الصالح، وإسناده إليه أول الكتاب. انتهى.

٤٣٩ - أخرجه ابن جرير الطبري (٥٢٦/٨)، حديث برقم (٩٩٢١).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٢٤/٢).

وزاد نسبه إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر.

وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٣١/١).

وزاد نسبه إلى الثعلبي، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: لم أجده هكذا، وإنما ذكره الثعلبي عن الحسن ومقاتل قالا: لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار وابن مسعود. والله لو أمرنا الله لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا، فبلغ النبي - ﷺ - ذلك فقال - فذكره». انتهى.

﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: أي: لو أوجبنا عليهم مثل ما أوجبنا على بني إسرائيل من قتلهم أنفسهم، أو خروجهم من ديارهم حين استتيبوا من عبادة العجل، ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا﴾ ناس، ﴿فَلَيْدٌ مِنْهُمْ﴾ وهذا توبيخ عظيم، والرفع على البدل من الواو في (فعلوه)، وقرىء: «إلا قليلاً»، بالنصب على أصل الاستثناء، أو على إلا فعلاً قليلاً، ﴿مَّا يُعْظُونَ بِهِ﴾ من اتباع رسول الله ﷺ وطاعته، والانقياد لما يراه ويحكم به، لأنه الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى، ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ في عاجلهم وآجلهم، ﴿وَأَشَدَّ تَنبِيئًا﴾ لإيمانهم وأبعد من الاضطراب فيه، ﴿وَإِذَا﴾: جواب لسؤال مقدر، كأنه قيل: وماذا يكون لهم أيضاً بعد التثبيت، فقيل: وإذا لو ثبتوا، ﴿لَأَنبَتْنَهُمْ﴾: لأن «إذا» جواب وجزاء ﴿من لدنا أجراً عظيماً﴾ كقوله: ﴿ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ [النساء: ٤٠] في أن المراد العطاء المتفضل به من عنده وتسميته أجراً، لأنه تابع للأجر لا يثبت إلا بثباته، ﴿وَلَهْدَيْنَهُمْ﴾: وللطفا بهم ووقفناهم لازدياد الخيرات.

﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ (١٦٩) ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ (٧٦)

الصديقون: أفاضل صحابة الأنبياء الذين تقدموا في تصديقهم كـ «أبي بكر الصديق» - رضي الله عنه - وصدقوا في أقوالهم وأفعالهم، وهذا ترغيب للمؤمنين في الطاعة، حيث وعدوا مرافقة أقرب عباد الله إلى الله وأرفعهم درجات عنده، ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾: فيه معنى التعجب كأنه قيل: وما أحسن أولئك رفيقاً ولا استقلاله بمعنى التعجب. قرىء: «وحسن»، بسكون السين. يقول المتعجب: حسن الوجه وجهك! وحسن الوجه وجهك، بالفتح والضم مع التسكين، والرفيق: كالصديق والخليط في استواء الواحد والجمع فيه، ويجوز أن يكون مفرداً، بين به الجنس في باب التمييز، وروي: أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ كان شديد الحب لرسول الله ﷺ قليل الصبر عنه، فأتاه يوماً وقد تغير وجهه ونحل جسمه وعرف الحزن في وجهه فسأله رسول الله ﷺ عن حاله؟ فقال: يا رسول الله، ما بي من وجع غير أنني إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك، فذكرت الآخرة، فخفت ألا أراك هناك، لأنني عرفت أنك ترفع مع النبيين وإن أدخلت الجنة كنت في منزل دون منزلك، وإن لم أدخل فذاك حين لا أراك أبداً، فنزلت، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله وولده والناس أجمعين» (٤٤٠)، وحكى ذلك عن جماعة من الصحابة، ﴿ذَلِكَ﴾

٤٤٠ - قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: ذكره الثعلبي بغير سند، ونقله الواحدي في الأسباب =



مبتدأ و﴿الْفَضْلُ﴾ صفة و﴿مِنْ اللَّهِ﴾: الخبر، ويجوز أن يكون «ذلك» مبتدأ، «والفضل من الله» خبره، والمعنى: أن ما أعطى المطيعون من الأجر<sup>(١)</sup> العظيم ومرافقة المنعم عليهم من الله لأنه تفضل به عليهم تبعاً لثوابهم، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيماً﴾: بجزء من أطاعه أو أراد أن فضل المنعم عليهم ومزيتهم من الله، لأنهم اكتسبوه بتمكينه وتوفيقه وكفى بالله عليماً بعباده

= عن الكلبي لكن لم يقل في آخره «فقال رسول الله - ﷺ -: والذي نفسي بيده إلى آخره» حكى ذلك عن جماعة من الصحابة قال سعيد بن جبيرة: حدثنا خلف بن خليفة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال «جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله - ﷺ - فقال له: «أنت أحب إلي من نفسي وولدي وأهلي ومالي، ولولا أنني أتيتك فأراك لكنت، أي ساموت وبكى الأنصاري». فقال له النبي - ﷺ -: «ما يبكيك؟ فقال: ذكرت أنك ستموت مع النبيين عليهم الصلاة والسلام ونحن إن دخلنا الجنة كنا درتك فأنزل الله على رسوله - ﷺ - ﴿ومن يطع الله - الآية﴾ فقال له: أبشر» ومن طريقه أخرجه البيهقي في الشعب ووصله الطبراني وعنه ابن مردويه، ومن طريق خالد بن عبد الرحمن عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن عباس نحوه، ورواه الطبري من طريق يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبيرة نحوه مرسلأ، ورواه الطبراني في الصغير والواحدي موصولاً من طريق عبد الله بن عمران العابدي عن فضيل بن عياض عن منصور بن إبراهيم عن الأسود عن عائشة - رضي الله عنها - قالت «جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال: «يا رسول الله، والله إنك لأحب إلي من نفسي» - الحديث بنحوه، وأخرجه الواحدي من طريق أخرى عن مسروق قال قال أصحاب محمد - ﷺ - فذكره مختصراً ومن طريق روح عن قتادة كذلك مرسلأ. انتهى.

(١) قال محمود: «والمعنى أن ما أعطى المطيعون من الأجر... إلخ» قال أحمد: عقيدة أهل السنة: أن المطيع لا يستحق على الله بطاعته شيئاً، وأنه مهما أئيب به من دخول الجنة والنجاة من النار، فذاك فضل من الله لا عن استحقاق ثابت، فهم يقرون هذه الآية في رجاتها، وأما القدرية: فيزعمون أن المطيع يستوجب على الله ثواب الطاعة، وأن المقابل لطاعته من الثواب أجر مستحق كالأجرة على العمل في الشاهد، ليس بفضل، وإنما الفضل ما يزيده العبد على حقه من أنواع الثواب وصنوف الكرامة، فلما وردت هذه الآية ناطقة بأن جملة ما يناله عباد الله فضل من الله، اضطر الزمخشري إلى ردها إلى معتقده، فجعل الفضل المشار إليه هو الزيادة التابعة للثواب، يعني المستحق، ثم اتسع في التأويل فذكر وجهاً آخر وهو: أن يكون المشار إليه مزايا هؤلاء المطيعين في طاعتهم وتمييزهم بأعمالهم، وجعل معنى كونها فضلاً من الله أنه وفقهم لاكتسابهم ومكنتهم من ذلك لا غير، يعني وأما إحدائها بقدرهم. وهذا من الطراز الأول، والحق أن الكل أيضاً فضل من الله بكل اعتبار، لأن معتقدنا معاصر أهل السنة أن الطاعات والأعمال التي يتميز بها هؤلاء الخواص خلق الله تعالى وفعله، وأن قدرهم لا تأثير لها في أعمالهم، بل الله عز وجل يخلق على أيديهم الطاعات ويشيهم عليها، فالطاعة إذاً من فضله وثوابها من فضله، فله الفضل على كل حال والمنة في الفاتحة والمآل، وكفي بقول سيد البشر في ذلك حجة وقدوة، فقد قال عليه أفضل الصلاة والسلام «لا يدخل أحد منكم الجنة بعمله ولكن بفضل الله ورحمته» قيل: ولا أنت يا رسول الله، قال «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله بفضل منه ورحمة» «قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا». اللهم اختم لنا باقتضاء السنة، وأدخلنا بفضلك المحض الجنة.

فهو يوقفهم على حسب أحوالهم .

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا حُدُودًا جِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ اَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ (٧١)

﴿حُدُودًا جِذْرَكُمْ﴾: الحِذْرُ والحِذِيرُ بمعنى، كالإثر والأثر، يقال: أخذ حذره، إذا تيقظ واحترز من المخوف، كأنه جعل الحذر آتته التي يقي بها نفسه ويعصم بها روحه، والمعنى: احذروا واحترزوا من العدو ولا تمكثوه من أنفسكم، ﴿فَانْفِرُوا﴾ إذا نفرتم إلى العدو إما، ﴿ثُبَاتٍ﴾: جماعات متفرقة سرية بعد سرية، وإما، ﴿جَمِيعًا﴾ أي: مجتمعين كوكبة واحدة، ولا تتخاذلوا فتلقوا بأنفسكم إلى التهلكة، وقرىء: «فانفروا» بضم الفاء .

﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْغِطَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَوْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ (٧٢) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلْبَسْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٧٣)

اللام في (لمن) للابتداء بمنزلتها في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ﴾ [النحل: ١٨] وفي، ﴿لَيَبْغِطَنَّ﴾: جواب قسم محذوف تقديره: وإن منكم لمن أقسم بالله ليبطن، والقسم وجوابه صلة «من» والضمير الراجع منها إليه ما استكن في، ﴿لَيَبْغِطَنَّ﴾ والخطاب لعسكر رسول الله ﷺ والمبطنون منهم المنافقون لأنهم كانوا يغزون معهم نفاقاً، ومعنى (ليبطن) ليشاغلن وليتخلفن عن الجهاد ويطأ بمعنى: أبطأ كعتم بمعنى: أعتم<sup>(١)</sup>، إذا أبطأ، وقرىء «ليبطن» بالتخفيف يقال: بطأ علي فلان وأبطأ علي ويطؤ نحو: ثقل، ويقال: ما بطأ بك؟ فيعدى بالباء، ويجوز أن يكون منقولاً من بطؤ، نحو: ثقل من ثقل، فيراد ليبطن غيره وليبطنه عن الغزو، وكان هذا ديدن المنافق عبد الله بن أبي، وهو الذي ثبط الناس يوم أحد، ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ من قتل أو هزيمة<sup>(٢)</sup>، ﴿فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ من فتح أو غنيمة، ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ وقرأ الحسن «ليقولن» بضم اللام إعادة للضمير إلى معنى (من) لأن قوله: (لمن ليبطن) في معنى الجماعة، وقوله: ﴿كَأَنْ لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾: اعتراض بين الفعل الذي هو (ليقولن) وبين مفعوله وهو، ﴿وَلَيَلْبَسْتَنِي﴾ والمعنى كأن لم تتقدم له معكم موادة، لأن المنافقين كانوا يوادون المؤمنين ويصادقونهم في الظاهر، وإن كانوا يبغون لهم الغوائل

(١) قوله «كعتم بمعنى أعتم» في الصحاح «العتم: الإبطاء». (ع)

(٢) قال محمود فيه: «المراد بالمصيبة القتل والهزيمة... إلخ» قال أحمد: وفي هذه القراءة نكتة غريبة، وهي الإعادة إلى لفظ من بعد الإعادة إلى معناها، وهو مستغرب أنكر بعضهم وجوده في الكتاب العزيز لما يلزم من الإجمال بعد البيان، وهو خلاف قانون البلاغة، إذ الإعادة إلى لفظها ليس بمفصح عن معناها، بل تناوله للمعنى مجمل مبهم، فوقعه بعد البيان عسر، ومنهم من أثبتته وعد موضعين، وهذه الآية على هذه القراءة ثالث، وسيأتي بيان شاف إن شاء الله تعالى.

في الباطن، والظاهر أنه تهكم لأنهم كانوا أعدى عدو للمؤمنين وأشدهم حسداً لهم، فكيف يوصفون بالموودة إلا على وجه العكس تهكماً بحالهم، وقرىء: «فأفوز» بالرفع عطفاً على «كنت معهم» لينتظم الكون معهم، والفوز معنى التمني، فيكونا متمنين جميعاً، ويجوز أن يكون خبر مبتدأ محذوف، بمعنى فأنا أفوز في ذلك الوقت.

﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا

وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ

كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ ﴿

﴿يَشْرُونَ﴾: بمعنى يشترون ويبيعون قال ابن مفرغ [من مجزوء الكامل]:

وَشَرَيْتُ بُزْدًا لَيْتَنِي مِنْ بَعْدِ بُزْدِ كُنْتُ هَامَةً<sup>(١)</sup>

فالذين يشترون الحياة الدنيا بالآخرة هم المبطوثون، وعظوا بأن يغيروا ما بهم من النفاق ويخلصوا الإيمان بالله ورسوله، ويجاهدوا في سبيل الله حق الجهاد، والذين يبيعون هم المؤمنون الذين يستحبون الآجلة على العاجلة ويستبدلون بها، والمعنى: إن صدّ الذين مرضت قلوبهم وضعفت نياتهم عن القتال فليقاتل الثابتون المخلصون ووعد المقاتل في سبيل الله ظافراً أو مظفوراً به إيتاء الأجر العظيم على اجتهاده في إعزاز دين الله، ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾: فيه وجهان: أن يكون مجزوراً عطفاً على «سبيل الله» أي: في سبيل الله وفي

(١) وشريت برداً لیتني من بعد برد كنت هامه

يا هامة تدعو صدى بين المشرق فاليمامة

لابن مفرغ، باع غلامه برداً عند انصرافه من سجستان إلى البصرة، فقدم على ذلك ودعا على نفسه بالقتل. ويقال: اشتراه إذا أخذه ودفع ثمنه. وشراه إذا دفعه وأخذ ثمنه. وكانت العرب تزعم أن عظام رأس القتيل تصير هامة، أي بومة تزقو وتصيح: أدركوني، أدركوني حتى يؤخذ بشأه. والصدى: ذكر البوم. والمشرق - كمعظم - واليمامة: موضعان بعينهما بينهما مفازة. فقلوه: «كنت هامة» كناية عن أن يكون قتيلاً. و«يا» للتنبيه أو للنداء. والمنادي محذوف وهامة بيان أو بدل من هامة الأولى، وغايرتها بانضمام الصفة إليها وهي قوله «تدعو صدى» أي تصيح على ذكرها. وهذا من المبالغة في الإشارة واللفظ في العبارة، حيث ضرب عن جانب المعنى المراد صفحاً، حتى كأنه يتكلم في هامة حقيقية تزقو على ذكرها، بل أنها هامة تطير وتصيح مع الهامات في المفاز، وبعد هذا فالكلام مجاز عن شدة تحسره وتحزنه وندمه على ما فعل.

ينظر ديوانه: ص ٢١٣، ولسان العرب: (برد)، (شرى).

خلاص المستضعفين . ومنصوباً<sup>(١)</sup> على اختصاص يعني واختص في سبيل الله خلاص المستضعفين لأن سبيل الله عام في كل خير، وخلاص المستضعفين من المسلمين من أيدي الكفار من أعظم الخير وأخصه والمستضعفون هم الذين أسلموا بمكة وصدّهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين أظهرهم مستذلين مستضعفين يلقون منهم الأذى الشديد، وكانوا يدعون الله بالخلاص ويستنصرونه فيسر الله لبعضهم الخروج إلى المدينة، وبقي بعضهم إلى الفتح حتى جعل الله لهم من لدنه خير ولي وناصر وهو محمد ﷺ فتولاهم أحسن التولي ونصرهم أقوى النصر، ولما خرج استجمل على أهل مكة عتاب بن أسيد فرأوا منه الولاية والنصرة كما أرادوا، قال ابن عباس: كان ينصر الضعيف من القوي حتى كانوا أعز بها من الظلمة. فإن قلت: لم ذكر الولدان؟ قلت: تسجيلاً بإفراط ظلمهم، حيث بلغ أذاهم الولدان غير المكلفين، إرغاماً لآبائهم وأمهاتهم ومبغضة لهم لمكانهم، ولأن المستضعفين كانوا يشركون صبيانهم في دعائهم استنزالاً لرحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم يذنبوا، كما فعل قوم يونس وكما وردت السنة بإخراجهم في الاستسقاء، وعن ابن عباس: كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان (٤٤١)، ويجوز أن يراد بالرجال والنساء الأحرار والحرائر، وبالولدان العبيد والإماء، لأن العبد والأمة يقال لهما: الوليد والوليدة، وقيل: للولدان والولائد (الولدان) لتغليب الذكور على الإناث كما يقال: الآباء والإخوة. فإن قلت: لم ذكر الظالم وموصوفه مؤنث<sup>(٢)</sup>؟ قلت: هو وصف للقرية إلا

٤٤١ - أخرجه البخاري (٥٨٣/٣) كتاب الجنائز: باب إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلى عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام حديث (١٣٥٧).  
ومسلم (٤٦/٥) كتاب الحج: باب استحباب تقديم ضعفه الأهل حديث (١٢٩٣).  
وأبو داود (١٩٤/٢) كتاب الحج: باب التعجيل من جمع حديث (١٩٣٩).  
والنسائي (٢٦١/٥) كتاب الحج: باب تقديم النساء والصبيان إلى منازلهم بمزدلفة (٣٠٣٢).  
وابن ماجه (١٠٠٧/٢) كتاب المناسك: باب من تقدّم من جمع إلى منى لرمي الجمار (٣٠٢٦).  
وأحمد (٢٢١/١) (٢٧٢/١).  
والحميدي (٢٢٠/١) حديث (٤٦٣).

- (١) قال محمود: «يجوز أن يكون المستضعفين مجروراً - إلى قوله - ومنصوباً... إلخ» قال أحمد: وفيه على هذا مبالغة في الحث على خلاصهم من جهتين: إحداهما - التخصيص بعد التعميم فإنه يقتضي إضمار الناصب الذي هو اختصاص، ولولا النصب لكان التخصيص معلوماً من إفراده بالذكر، ولكن أكد هذا المعلوم بطريق اللزوم بأن أخرجه إلى النطق.
- (٢) قال محمود: «إن قلت لم ذكر الظالم وموصوفه مؤنث... إلخ؟» قال أحمد: ووقفت على نكتة في هذه الآية حسنة، وهي أن كل قرية ذكرت في الكتاب العزيز فالظلم إليها ينسب بطريق المجاز كقوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ إلى قوله: ﴿فَكَفَّرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ﴾ وقوله: =

أنه مسند إلى أهلها. فأعطي إعراب القرية لأنه صفتها، وذكر لإسناده إلى الأهل كما تقول من هذه القرية التي ظلم أهلها، ولو أنث فقيل: الظالمة أهلها، لجاز لا لتأنيث الموصوف، ولكن لأن الأهل يذكر ويؤنث. فإن قلت: هل يجوز من هذه القرية الظالمين أهلها؟ قلت: نعم، كما تقول: التي ظلموا أهلها، على لغة من يقول: أكلوني البراغيث، ومنه ﴿وَأَسْرُوا التَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾<sup>(١)</sup> [الأنبياء: ٣]، رغب الله المؤمنين ترغيباً وشجعهم تشجيعاً بإخبارهم أنهم إنما يقاتلون في سبيل الله. فهو وليهم وناصرهم، وأعداؤهم يقاتلون في سبيل الشيطان فلا ولي لهم إلا الشيطان، وكيد الشيطان للمؤمنين إلى جنب كيد الله للكافرين أضعف شيء وأوهنه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَنِعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظَلَمُونَ فَبِيلًا﴾<sup>(٧٧)</sup>

﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ أي: كفوها عن القتال وذلك أن المسلمين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ما داموا بمكة، وكانوا يتمنون أن يؤذن لهم فيه، ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ بالمدينة كع فريق منهم<sup>(٢)</sup> لا شكاً في الدين ولا رغبة عنه، ولكن نفوراً عن الإحطار بالأرواح وخوفاً

= ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِشَتَهَا﴾ وأما هذه القرية في سورة النساء فينسب الظلم إلى أهلها على الحقيقة، لأن المراد بها مكة فوقت عن نسبة الظلم إليها تشريفاً لها - شرفها الله تعالى.

(١) قال السمين الحلبي: وهذه قاعدة كلية: أن الصفة إذا جرت على غير من هي له سواء كانت خبراً أم نعمتاً أم حالاً يُنعت ما قبلها في اثنين من خمسة: واحد من الألقاب الإعراب، وواحد من التنكير والتعريف، وأما بالنسبة إلى التذكير والتأنيث والإفراد وضديه فيحسب المرفوع بها كالفعل، ويجب أيضاً إبراز الضمير منها مطلقاً - أعني سواء ألبس أم لم يلبس - وأما إذا كان المرفوع بها اسماً ظاهراً فلا حاجة إلى رفعها الضمير، إلا أنه لا بد من راجع يرجع إلى الاسم الموصوف بها لفظاً كهذه الآية. وهذا بخلاف الفعل إذا وُصف به أو أُخبر به أو وقع حالاً لشيء لفظاً وهو لغيره معنى، فإن الضمير لا يبرز منه بل يستتر نحو: «زيدٌ هندٌ يضربها» و«هندٌ زيدٌ تضربه» من غير ضمير بارز لقوة الفعل وضعف الاسم في العمل، وسواء لم يلبس - كما تقدم تمثيله - أو ألبس نحو: «زيدٌ عمروٌ يضربه» إذا قصدت أن زيداً هو الضارب لعمرو، هذا مقتضى مذهب البصريين، نص عليه مكي وغيره، إلا أنه قال قبل ذلك: «إلا أن اسم الفاعل إذا كان خبراً أو صفة أو حالاً لغير من هو له لم يستتر فيه ضمير ولا بد من إظهاره، وكذلك إن عطف على غير من هو له». قلت: هذه الزيادة لم يذكرها النحويون وتمثيلها عسيرٌ. وأما ابن مالك فإنه سوى بين الفعل والوصف، يعني إن ألبس وجب إبراز حتى في الفعل نحو: «زيدٌ عمروٌ يضربه هو» وإن لم يلبس جاز نحو: «زيدٌ هندٌ يضربها وهذا مقتضى مذهب الكوفيين فإنهم عللوا باللبس. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله «كع فريق منهم» أي جين. أفاده الصحاح. (ع)

من الموت، ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾: من إضافة المصدر<sup>(١)</sup> إلى المفعول، فإن قلت: ما محل (كخشية الله) من الإعراب؟ قلت: محله النصب على الحال من الضمير في (يخشون) أي: يخشون الناس مثل أهل خشية الله، أي: مشبهين لأهل خشية الله، ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾: بمعنى أو أشد خشية من أهل خشية الله، وأشد معطوف على الحال. فإن قلت: لم عدلت عن الظاهر وهو كونه صفة للمصدر ولم تقدر يخشون خشية مثل خشية الله، بمعنى مثل ما يخشى الله؟ قلت: أبى ذلك قوله: ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشِيَةً﴾: لأنه وما عطف عليه في حكم واحد، ولو قلت: يخشون الناس أشد خشية؟ لم يكن إلا حال عن ضمير الفريق ولم ينتصب المصدر، إنما تقول: أشد خشية فتجرّها، وإذا نصبتها لم يكن أشد خشية إلا عبارة عن الفاعل حالاً منه، اللهم إلا أن تجعل الخشية خاشية وذات خشية، على قولهم: جد جده فتزعم أن معناه: يخشون الناس خشية مثل خشية الله، أو خشية أشد خشية من خشية الله، ويجوز على هذا أن يكون محل (أشد) مجروراً عطفاً على (خشية الله) تريد كخشية الله أو كخشية أشد خشية منها، ﴿لَوْلَا أَعْرَضْنَا إِلَىٰ آجَلٍ قَرِيبٍ﴾: استزادة في مدة الكف، واستمهال

(١) قال محمود: «قوله تعالى ﴿كَخَشِيَةِ اللَّهِ﴾ من إضافة المصدر... إلخ» قال أحمد: وقد مر نظير هذه الآية في الإعراب وهو قوله تعالى: ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ وقد قرأ الزمخشري ثم ما أذعن له هنا وهو الجر عطفاً على الذكر، وبينما ثم جوازه بالتأويل الذي ذكره الزمخشري ههنا، وهو إلحاقه بباب جد جده، وأصل هذا الإعراب لأبي الفتح، وقد بينت جواز الجر عطفاً على الذكر من غير احتياج إلى التأويل المذكور، وأجرى مثله ههنا وهو وجه حسن استنبطته من كتاب سيبويه، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمني، والله الموفق. الذي ذكر سيبويه جواز قول القائل: - زيد أشجع الناس رجلاً - ثم قال سيبويه فـ «رجل» واقع على المبتدأ ولك أن تجره فتقول - زيد أشجع رجل - وهو الأصل انتهى المقصود من كلام سيبويه. وإذا بنيت عليه جاز أن تقول: خشي فلان أشد خشية، فتنصب الخشية وأنت تريد المصدر، كأنك قلت: خشي فلان خشية أشد خشية، فتوقع خشية الثانية على الأولى، وإن نصبتها فهو كما قلت: زيد أشجع رجلاً، فأوقعت رجلاً على زيد وإن كنت نصبتها فهو على الأصل أن تقول: أشد خشية فتجرّها، كما كان الأصل أن تقول: زيد أشجع رجل فتجره، وما منع الزمخشري من النصب مع وقوعه على المصدر إلا أن مقتضى النصب في مثله خروج المنصوب عن الأول، بخلاف المجرور، ألا تراك تقول: زيد أكرم أباً، فيكون زيد من الأبناء وأنت تفضل أباه، وتقول زيد أكرم أب، فيكون من الآباء وأنت تفضله، فلو ذهبت توقع أشد على الخشية الأولى وقد نصبت مميزها، لزم خروج الثاني عن الأول وهو محال، إذ لا تكون الخشية خشية فتحتاج إلى التأويل المذكور، وهو جعل الخشية الأولى خاشية حتى تخرجها عن المصدر المميز لها، وقد بينا في كلام سيبويه جواز النصب مع وقوع الثاني على الأول، كما لو جررت، فمثله يجوز في الآية من غير تأويل والله أعلم. وقد مضت وجوه من الإعراب في آية البقرة يتعذر بعضها هنا لمنافرة المعنى والله الموفق. ومثل هذه الأنواع من الإعراب منزل من العربية منزلة اللب الخالص، فلا يوصل إليها إلا بعد تجاوز جملة القشور، وربك الفتح العليم.

إلى وقت آخر، كقوله: ﴿لَوْلَا أَعْرَجْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَدَّقْتُ﴾ [المنافقون: ١٠]، ﴿وَلَا تَظْلُمُونَ قَبِيلًا﴾: ولا تنقصون أدنى شيء من أجوركم على مشاق القتال فلا ترغبوا عنه، وقرئ: «ولا يظلمون»، بالياء.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾﴾

قرئ «يدررككم» بالرفع وقيل: هو على حذف الفاء<sup>(١)</sup>، كأنه قيل: فيدرركم الموت، وشبه بقول القائل [من البسيط]:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا ..... (٢)

(١) قال محمود: «قرئ يدرركم بالرفع. وقيل: هو على حذف الفاء... إلخ» قال أحمد: أما الوجه الذي ألحقه بتوجيه سيبويه في الشعرين المذكورين ففيه نظر. أما قوله «ولا ناعب» فمختار، فإن دخول الباء في خبر ليس أمر مطرد غالب، والخبر وطن معروف لها، فإذا قدرت فيه حيث تسقط، روعي هذا التقدير في المعطوف، لما ذكرناه من الغلبة التي تقتضي إلحاق دخولها بالأصل الواجب الذي يعتبر، نطق به أو سكت عنه. وأما تقدير ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا﴾ في معنى كلام آخر، يرتفع معه قوله: ﴿يُدْرِكَكُمُ﴾، فذلك تقدير لم يعهد له نظير، ولم يغلب هذا المقدر فيلتحق بغلبة دخول الباء في الخبر، فلا يلزم من مراعاة ما يقتضيه غالب الاستعمال ومعهوده مراعاة ما لم يسبق به عهد. وأما البيت الآخر لزهير، فالمنقول عن سيبويه حمله أو حمل مثله على التقديم والتأخير، كقوله:

يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تصرع

فليس من قبيل «ولا ناعب» والله الموفق. وفي الوجه الأخير الذي أبداه الزمخشري حجة واضحة على أن القتل في المعارك والملاحم لا يعترض على الأجل المقدر بنقص، وأن كل مقتول فبأجله مات، لا كما يزعمه القدري، والله الموفق.

(٢) من يفعل الحسنات الله يشكرها الشر بالشر عند الله مثلان  
فإنما هذه الدنيا وزينتها كالزاد لا بد يوماً أنه فان

لعبد الرحمن بن حسان. وقيل: لعبد الله بن حسان. وقيل: لكعب بن مالك الأنصاري. يقول: من يفعل الحسنات فالله يشكرها، أي يجازيه عليها أضعافاً، فأسقط الفاء من جواب الشرط وهو قليل. وقيل: مخصوص بالشعر. وعن المبرد منه مطلقاً، وزعم أن الرواية «من يفعل الخير فالرحمن يشكره» والشر ملتبس بالشر أو حاصل به، ثم قال: هما متماثلان عند الله لا يزيد الجزاء على الذنب. أو الباء بمعنى مع، أي الشر مع الشر مثلان عند الله، لكن الأول الذنب، والثاني جزاؤه. وسمي شرّاً مشاكلة. وروي «سيان» بدل «مثلان» فإن زينة الدنيا من المال والبنون ليست إلا مثل الزاد الذي يتزود به إلى بلوغ المعاد. ولا بد من فئائه يوماً من الأيام، فلا بد من فئائها. فيوماً: ظرف لفان.

ويجوز أن يقال: حمل على ما يقع موقع: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا﴾، وهو أينما كنتم، كما حمل «ولا ناعب»، على ما يقع موقع (ليسوا مصلحين)<sup>(١)</sup> وهو ليسوا بمصلحين، فرفع كما رفع زهير [من البسيط]:

يَقُولُ: لَا غَائِبَ مَالِي وَلَا حَرِمٌ<sup>(٢)</sup> .....

= البيت لكعب بن مالك في ديوانه ص ٢٨٨، وشرح أبيات سيبويه ١٠٩/٢، وله أو لعبد الرحمن بن حسان في خزانة الأدب ٤٩/٩، ٥٢، وشرح شواهد المغني ١٧٨/١، ولعبد الرحمن بن حسان في خزانة الأدب ٣٦٥/٢، ولسان العرب (بجل)، والمقتضب ٧٢/٢، ومغني اللبيب ٥٦/١، والمقاصد النحويّة ٤٣٣/٤، ونوادر أبي زيد ص ٣١، ولحسان بن ثابت في الدرر ٨١/٥، والكتاب ٦٥/٣، وليس في ديوانه، وبلا نسبة في الأشباه والنظائر ١١٤/٧، وأوضح المسالك ٤/٢١٠، وخزانة الأدب ٤٠/٩، ٧٧، ٣٥٧/١١، والخصائص ٢٨١/٢، وسر صناعة الإعراب ١/٢٦٤، ٢٦٥، وشرح شواهد المغني ٢٨٦/١، وشرح المفصل لابن يعيش ٢/٩، ٣، والكتاب ٣/١١٤، والمحتسب ١٩٣/١، والمقرب ٢٧٦/١، والمنصف ١١٨/٣، وهمع الهوامع ٦٠/٢، ويروي «سنان» مكان «مثلان».

(١) قوله «كما حمل «ولا ناعب» على ما يقع موقع «ليسوا مصلحين» هو من قول الشاعر [من الطويل]:

مشائيم ليسوا مصلحين عشيرة ولا ناعب إلا يبين غرابها (ع)

(٢) هو الجواد الذي يعطيك نائله عفواً ويظلم أحياناً فينظلم

وإن أتاه خليل يوم مسغبة يقول: لا غائب مالي ولا حرم

لزهير بن أبي سلمى، يمدح هرم بن سنان. والنائل: العطاء. وعفواً: حال منه، أي سهلاً عليه، أي قليلاً عنده وإن كثر في الواقع، أو بغير سؤال. ويظلم: أي يسأل فوق طاقته فيتكلف ويعطي. ويروي: فيظلم، وأصله: يظلم، مطاوع ظلمه. قلبت تاؤه طاء على الأصل في تاء الانفعال بعد المطبقة، ثم قلبت الطاء ظاء معجمة على خلاف الأصل في القلب للإدغام وأدغمت فيها الأولى وروي «فيظلم» وأصله: يظلم أيضاً قلبت التاء طاء مهملة ثم قلبت الطاء طاء مهملة أيضاً على القياس وأدغمت في الثانية وروي «فيظلم» بهما معاً. وقوله «أحياناً» فيه نوع احتراس من توهم وصفه بالفقر المستمر. «وإن أتاه خليل» أي متصف بالخلّة - بالفتح - وهي الفقر والفاقة يبيح له أمواله ولا يتعلل. فقوله: «يقول... إلى آخره» كناية عن ذلك، وهو جواب الشرط. ورفع لأن الشرط ماض لم يؤثر العامل في لفظه الجزم، وقد يرفع جواب الشرط المضارع لتخيل أنه ماض، كمسألة العطف على التوهم. وقيل: إنه على تقدير الفاء، أي فهو يقول. وقيل: التقدير يقول: لا غائب مالي إن أتاه خليل؛ فالجواب محذوف دل عليه المذكور، وهو قول سيبويه، وما قبله قول الكوفيين، وروي عنه أيضاً. و«المسغبة» الجوع. و«حرم» كحذر، مصدر حرمه إذا منعه. والمراد به المفعول، أي ليس محروماً وممنوعاً عن السائلين. ويجوز أنه صفة مشبهة، كحذر وفرح بمعنى صنع. ولو قرئ «حرم» بالفتح بمعنى حرام، كزمن وزمان لجاز. وغايته أن يكون في القافية السناد.

ينظر ديوانه ص ١٥٣، والإنصاف ٦٢٥/٢، وجمهرة اللغة ص ١٠٨، وخزانة الأدب ٤٨/٩، ٧٠، والدرر ٨٢/٥، ووصف المباني ص ١٠٤، وشرح أبيات سيبويه ٥٨/٢، وشرح التصريح ٢٤٩/٢، وشرح شواهد المغني ٨٣٨/٢، والكتاب ٦٦/٣، ولسان العرب (خلل)، (حرم)، والمحتسب ٢/ =



وهو قول نحوي سيبوي، ويجوز أن يتصل بقوله: ﴿وَلَا تَظْلَمُونَ قَبِيلًا﴾ أي: ولا تنقصون شيئاً مما كتب من آجالكم. أينما تكونوا في ملاحم حروب أو غيرها، ثم ابتداء قوله: ﴿يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾ والوقف على هذا الوجه على (أينما تكونوا)<sup>(١)</sup>.

والبروج: الحصون. مشيدة مرفعة، وقرىء «مشيدة» من شاد القصر إذا رفعه أو طلاه بالشيد وهو الجص، وقرأ نعيم بن مسرة «مشيدة» بكسر الياء وصفاً لها بفعل فاعلها مجازاً كما قالوا: قصيدة شاعرة، وإنما الشاعر قارضها. السيئة تقع على البلية والمعصية، والحسنة على النعمة والطاعة. قال الله تعالى: ﴿وَيَكُونَتْهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾﴾ [الأعراف: ١٦٨] وقال: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ بِهِنَّ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، والمعنى: وإن تصبهم نعمة من خصب ورحاء نسبها إلى الله، وإن تصبهم بلية من قحط وشدة أضافوها إليك وقالوا: هي من عندك، وما كانت إلا بشؤمك، كما حكى الله عن قوم موسى: ﴿وَإِنْ تُصِيبِهِمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١] وعن قوم صالح: ﴿قَالُوا أَطَّيَّرْنَا بِكَ وَيَمْنُ مَعَكَ﴾ [النمل: ٤٧] وروي عن اليهود - لعنت - أنها تشاءمت برسول الله ﷺ فقالوا: منذ دخل المدينة نقصت ثمارها وغلت أسعارها، فردّ الله عليهم ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾: يبسط الأرزاق ويقبضها على حسب المصالح، ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾: فيعلموا أن الله هو الباسط القابض، وكل ذلك صادر عن حكمة وصواب ثم قال، ﴿مَا أَصَابَكَ﴾ يا إنسان خطاباً عاماً، ﴿مِّنْ حَسَنَةٍ﴾ أي: من نعمة وإحسان، ﴿فِرَّ اللَّهُ﴾: تفضلاً

= ٦٥، ومغني اللبيب ٤/٢٢٢، والمقاصد النحوية ٤/٤٢٩، والمقتضب ٢/٧٠، وبلا نسبة في أوضح المسالك ٤/٢٠٧، وجواهر الأدب ص ٢٠٣، وشرح الأشموني ٣/٥٨٥، وشرح شذور الذهب ص ٤٥١، وشرح ابن عقيل ص ٥٨٦، وشرح عمدة الحافظ ص ٣٥٣، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/١٥٧، وهمع الهوامع ٢/٦٠.

(١) قال السمين الحلبي: وردّ عليه الشيخ فقال: «هذا تخريج ليس بمستقيم لا من حيث المعنى ولا من حيث الصناعة النحوية: أمّا من حيث المعنى فإنه لا يناسب أن يكون متصلاً بقوله: «ولا تظلمون فتية» لأن انتفاء الظلم ظاهراً إنما هو في الآخرة لقوله: «قُلْ متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن أتقى». وأما من حيث الصناعة النحوية فإنّ ظاهر كلامه يدلّ على أن «أينما تكونوا» متعلق بقوله: «ولا تظلمون» بمعنى ما فسره، وهذا لا يجوز لأن أسماء الشرط لها صدر الكلام، فلا يتقدّم عاملها عليها، فإنّ وردّ مثل: «اضرب زيداً متى جاء» قدّر له عامل يدلّ عليه «اضرب» لا نفس «اضرب» المتقدم. فإن قيل: فكذلك يُقدّر الزمخشري عاملاً يدلّ عليه «ولا تظلمون» تقديره: «أينما تكونوا فلا تظلمون» فحذف «فلا تظلمون» لدلالة ما قبله عليه، فيخلص من الإشكال المذكور. قيل: لا يمكن ذلك لأنه حينئذٍ يُحذف جواب الشرط وفعل الشرط مضارع، وقد تقدم أنه لا يكون إلا ماضياً وفي هذا الردّ نظر، لأنه أراد تفسير المعنى. قوله: «ولا يناسب أن يكون متصلاً بقوله: «ولا تظلمون» ممنوع، بل هو مناسب. انتهى. الدر المصون.

منه وإحساناً وامتناناً وامتحاناً، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سِتْنَةٍ﴾ أي: من بلية ومصيبة ﴿وَلَنْ نَفْسِكَ﴾ لأنك السبب فيها بما اكتسبت يداك ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] وعن عائشة - رضي الله عنها -: ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب، حتى الشوكة يشاكها، وحتى انقطاع شسع نعله إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر، ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ أي: رسولاً للناس جميعاً لست برسول العرب وحدهم، أنت رسول العرب والعجم، كقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبا: ٢٨]، ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ﴿وَكُنْ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ على ذلك، فما ينبغي لأحد أن يخرج عن طاعتك واتباعك.

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ (٨٠)

﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾: لأنه لا يأمر إلا بما أمر الله به ولا ينهى إلا عما نهى الله عنه فكانت طاعته في امتثال ما أمر به والانتفاء عما نهى عنه طاعة الله، وروي أنه قال: «من أحبني فقد أحب الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله» (٤٤٢) فقال المنافقون: ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل، لقد قارف الشرك وهو ينهى أن يعبد غير الله! ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه ربا كما اتخذت النصراني عيسى، فنزلت: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾: عن الطاعة فأعرض عنه، ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ إلا نذيراً، لا حفيظاً ومهيماً عليهم تحفظ عليهم أعمالهم وتحاسبهم عليها وتعاقبهم، كقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧].

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَرُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكُنْ بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ (٨١)

﴿وَيَقُولُونَ﴾ إذا أمرتهم بشيء، ﴿طَاعَةٌ﴾ بالرفع أي: أمرنا وشأننا طاعة، ويجوز النصب بمعنى أطعناك طاعة، وهذا من قول المرتسم: سمعاً وطاعة، وسمع وطاعة، ونحوه قول سيبويه: وسمعنا بعض العرب الموثوق بهم يقال له: كيف أصبحت؟ فيقول: حمد الله وثناء عليه، كأنه قال: أمري وشأني حمد الله، ولو نصب حمد الله وثناء عليه. كان على الفعل والرفع يدل على ثبات الطاعة واستقرارها، ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ﴾: زورت طائفة وسوت، ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾: خلاف ما قلت وما أمرت به. أو خلاف ما قالت وما ضمننت من الطاعة، لأنهم أبطلوا الرد لا القبول، والعصيان لا الطاعة، وإنما ينافقون بما يقولون

٤٤٢ - قال الزيلعي: غريب جداً.

تخريج الكشاف (١/٣٣٦)، حديث (٣٤٢) وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

ويظهرون، والتبويت: إما من البيوتة لأن قضاء الأمر وتديره بالليل، يقال: هذا أمر بيت ليل، وإما من أبيات الشعر، لأن الشاعر يدبرها ويسويها، ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾: يثبتته في صحائف أعمالهم، ويجازيهم عليه على سبيل الوعيد. أو يكتبه في جملة ما يوحى إليك فيطلعك على أسرارهم فلا يحسبوا أن إبطانهم يغني عنهم، ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ولا تحدث نفسك بالانتقام منهم، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ في شأنهم، فإن الله يكفيك معرفتهم<sup>(١)</sup> وينتقم لك منهم إذا قوي أمر الإسلام وعز أنصاره، وقرىء «بيت طائفة» بالإدغام وتذكير الفعل، لأن تأنيث الطائفة غير حقيقي، ولأنها في معنى الفريق والفوج.

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (٨٧)

تدبر الأمر: تأمله والنظر في إدباره وما يؤول إليه في عاقبته ومنتهاه، ثم استعمل في كل تأمل؛ فمعنى تدبر القرآن: تأمل معانيه وتبصر ما فيه، ﴿لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾: لكان الكثير منه مختلفاً متناقضاً قد تفاوت نظمه وبلاغته ومعانيه، فكان بعضه بالغاً حد الإعجاز، وبعضه قاصراً عنه يمكن معارضته، وبعضه إخباراً بغيث قد وافق المخبر عنه، وبعضه إخباراً مخالفاً للمخبر عنه، وبعضه دالاً على معنى صحيح عند علماء المعاني، وبعضه دالاً على معنى فاسد غير ملتئم، فلما تجاوب كله بلاغة معجزة فائقة لقوى البلغاء وتناصر صحة معان وصدق إخبار، علم أنه ليس إلا من عند قادر على ما لا يقدر عليه غيره، عالم بما لا يعلمه أحد سواه. فإن قلت: أليس نحو قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ تُعَبَّانُ مُبِينٌ﴾ [الأعراف: ١٠٧]، ﴿كَانَهَا جَانَّةٌ﴾ [النمل: ١٠]، ﴿فَوَرَيْتُكَ لَسْتَأْذَنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢]، ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْئَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩] من الاختلاف؟ قلت: ليس باختلاف عند المتدبرين.

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٨٢) ﴿فَقَلِيلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْلَفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِيصَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ (٨٤)

هم ناس من ضعفة المسلمين<sup>(٢)</sup> الذين لم تكن فيهم خبرة بالأحوال ولا استبطان

(١) قوله «معرتهم» أي إثمهم. وعبارة النسفي «مضرتهم» فحرر. (ع)

(٢) قال محمود: «هم ناس من ضعفة المسلمين الذين لم تكن فيهم خبرة بالأحوال... إلخ» قال أحمد: وفي اجتماع الهمزة والباء على التعدية نظر، لأنهما متعاقبتان وهو الذي اقتضى عند =

للأمور. كانوا إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله ﷺ من أمن وسلامة أو خوف وخلل، ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾: وكانت إذاعتهم مفسدة، ولو ردوا ذلك الخبر إلى رسول الله ﷺ وإلى أولي الأمر منهم - وهم كبراء الصحابة البصراء بالأمور أو الذين كانوا يؤمرون منهم ﴿لَعَلِمَةٌ﴾: لعلم تدبير ما أخبروا به، ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: الذين يستخرجون تدبيره بفضنهم وتجاربهم ومعرفتهم بأمور الحرب ومكايدها، وقيل: كانوا يقفون من رسول الله ﷺ وأولى الأمر على أمن ووثوق بالظهور على بعض الأعداء، أو على خوف واستشعار، فيذيعونه فينتشر فيبلغ الأعداء، فتعود إذاعتهم مفسدة، ولو ردهه إلى الرسول وإلى أولى الأمر وفوضوه إليهم وكانوا كأن لم يسمعوا، لعلم الذين يستنبطون تدبيره كيف يدبرونه وما يأتون ويدرون فيه، وقيل: كانوا يسمعون من أفواه المنافقين شيئاً من الخبر عن السرايا مظنوناً غير معلوم الصحة فيذيعونه، فيعود ذلك وبالأعلى المؤمنين، ولو ردهه إلى الرسول وإلى أولى الأمر وقالوا: نسكت حتى نسمعه منهم ونعلم هل هو مما يذاع أو لا يذاع، ﴿لَعَلِمَةُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ لعلم صحته وهل هو مما يذاع أو لا يذاع هؤلاء المذيعون وهم الذين يستنبطونه من الرسول وأولى الأمر، أي: يتلقونه منهم ويستخرجون علمه من جهتهم. يقال: أذاع السر، وأذاع به. قال [من الطويل]:

أَذَاعَ بِهِ فِي النَّاسِ حَتَّى كَأَنَّهُ بِعَلِيَاءِ نَارٍ أَوْ قَدَتْ بِثُقُوبٍ<sup>(١)</sup>  
ويجوز أن يكون المعنى فعلوا به الإذاعة، وهو أبلغ من أذاعوه، وقرىء «لعلمه»  
بإسكان اللام كقوله [من الطويل]:

فَإِنْ أَهْجُهُ يَضْجَرُ كَمَا ضَجَرَ بَازِلٌ مِنَ الْأُذْمِ دَبَّرَتْ صَفْحَتَاهُ وَعَارِيَةٌ<sup>(٢)</sup>

= الزمخشري قوله في الوجه الثاني: فعلوا الإذاعة ليخرجها عن الباء المعاقبة للهمزة، ثم في هذه الآية تأديب لمن يحدث بكل ما يسمع، وكفي به كذباً، وخصوصاً عن مثل السرايا والمناصبين الأعداء والمقيمين في نحر العدو، وما أعظم المفسدة في لهج العامة بكل ما يسمعون من أخبارهم، خيراً أو غيره. ولقد جربنا ذلك في زماننا هذا منذ طرق العدو المخذول البلاد - طهرها الله من دنسه، وصانها عن رجسه ونجسه، وعجل للمسلمين الفتح وأنزل عليهم السكينة والنصر.

(١) أمنت على السر امرأ غير حازم ولكنه في النصح غير مررب  
أذاع به في الناس حتى كأنه بعلياء نار أوقدت بثقوب

لأبي الأسود الدؤلي. والحازم: السديد الرأي. ويقال: أذاعه إذا أفشاه وأظهره، ويضمن معنى التحدث أيضاً فيقال: أذاع به أي تحدث به فأظهره. والعلياء: الأرض المرتفعة. والثقوب: آلة تقب بها النار فتشتعل. يقول: وضعت السر عند من لا يصونه، وغرني صدق نصحه فأفشاه بين الناس. حتى كأنه نار في أكمة عالية أشعلت بالثقوب، فتكون أشد ظهوراً.

ينظر ديوانه ص ٤٥، والحيوان: ٦٠١/٥، ولسان العرب: (ذيع)، وتهذيب اللغة: ١٤٨/٣، وتاج العروس: (ذيع).

(٢) ضجر البعير: كثر رغاؤه من ثقل الحمل. والبازل البعير الذي انشق نابه، وذلك في السنة الثامنة أو

والنبط: الماء يخرج من البئر أول ما تحفر، وإنباطه واستنباطه: إخراج واستخراجه، فاستعير لما يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من المعاني والتدابير فيما يعضل ويهم ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ وهو إرسال الرسول، وإنزال الكتاب<sup>(١)</sup>، والتوفيق، ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾: لبقيتم على الكفر، ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ منكم. أو إلا أتباعاً قليلاً، لما ذكر في الآي قبلها تشبهم عن القتال، وإظهارهم الطاعة وإضمارهم خلافها. قال: ﴿فَقَدِيلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إن أفردوك وتركوك وحدك، ﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾: غير نفسك وحدها إن تقدمها إلى الجهاد، فإن الله هو ناصرك لا الجنود، فإن شاء نصرك وحدك كما ينصرك وحولك الألو، وقيل: دعا الناس في بدر الصغرى إلى الخروج، وكان أبو سفيان واعد

= التاسعة. والأدم: الشديديات البيضاء: جمع آدم أي شديد البياض، وربما علته صفرة، وزان حمر وأحمر، خصها لرقه جلودها. والدبر: الانجراح والانتقاب من الرجل. والغارب: العظم الناشئ في الظهر. وضجر، ودبر: فعلان ماضيان من باب تعب، سكن وسطهما تخفيفاً. يقول: إن أذمه يتضجر كتضجر ذلك البعير من حمله.

(١) عاد كلامه. قال: «ومعنى ولولا فضل الله عليكم ورحمته: ولولا إرسال الرسول وإنزال الكتاب... الخ» قال أحمد: وفي تفسير الزمخشري هذا نظر، وذلك أنه جعل الاستثناء من الجملة التي وليها بناء على ظاهر الإعراب «وأغفل المعنى. وذلك أنه يلزم على ذلك جواز أن ينتقل الإنسان من الكفر إلى الإيمان، ومن اتباع الشيطان إلى عصيانه وخزيه، وليس الله عليه في ذلك فضل. ومعاذ الله أن يعتقد ذلك. وبيان لزومه أن «لولا» حرف امتناع لوجود، وقد أبانت امتناع اتباع المؤمنين للشيطان، فإذا جعلت الاستثناء من الجملة الأخيرة، فقد سلبت تأثير فضل الله في امتناع الاتباع عن البعض المستثنى ضرورة، وجعلت هؤلاء المستثنى مستبدين بالإيمان وعصيان الشيطان الداعي إلى الكفر، بأنفسهم لا بفضل الله. ألا تراك إذا قلت لمن تذكره بحقك عليه: لولا مساعدتي لك لسلبت أموالك إلا قليلاً، كيف لم تجعل لمساعدتك أثراً في بقاء القليل للمخاطب، وإنما مننت عليه بتأثير مساعدتك في بقاء أكثر ماله لا في كله. ومن المحال أن يعتقد موحد مسلم أنه عصم في شيء من الأشياء من اتباع الشيطان إلا بفضل الله تعالى عليه. أما قواعد أهل السنة فواضح أن كل ما يعد به العبد عاصياً للشيطان من إيمان وعمل خير، مخلوق لله تعالى، وواقع بقدرته، ومنعم على العبد به. وأما المعتزلة فهم وإن ظنوا أن العبد يخلق لنفسه إيمانه وطاعته إلا أنهم لا يخالفون في أن فضل الله منسحب عليه في ذلك، لأنه خلق له القدرة التي بها خلق العبد ذلك على زعمهم ووفقه لإرادة الخير، فقد وضح لك تعذر الاستثناء من الجملة الأخيرة على تفسير الزمخشري، وما أراه إلا واهماً مسترسلاً على المألوف في الإعراب، وهو إعادة الاستثناء إلى ما يليه من الجمل، مهماً للنظر في المعنى. ومن ثم اتخذ القاضي أبو بكر رضي الله عنه الاستثناء في هذه الآية إلى ما قبل الجملة الأخيرة فطنة منه ويقظه، ولأنه إمام مؤيد في نظره مسدد في فكره، ثم اتخذ القاضي رضي الله عنه هذه الآية وزره في الرد على من زعم الجزم بعود الاستثناء المتعقب للجمل إلى الأخيرة، ظناً منه أن ذلك واجب لا يسوغ سواه. ثم يقف في عوده إلى ما تقدم خاصة. وقد بينت عند قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَوْمٍ﴾ أن الاستثناء في هذه الآية أيضاً يتعين عوده إلى الأولى، ويتعذر رده إلى الأخيرة، لأن المعنى ياباه، وهي مؤازرة للقاضي في الرد على من حتم عود الاستثناء إلى الأخيرة، والله الموفق.

رسول الله ﷺ اللقاء فيها، فكره بعض الناس أن يخرجوا فنزلت، فخرج وما معه إلا سبعون لم يلبو على أحد، ولو لم يتبعه أحد لخرج وحده، وقرىء ﴿لا تكلف﴾ بالجزم على النهي، و﴿لا تكلف﴾: بالنون وكسر اللام، أي: لا تكلف نحن إلا نفسك وحدها، ﴿وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: وما عليك في شأنهم إلا التحريض فحسب، لا التعنيف بهم، ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِكَ بِأَسِّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وهم قريش، وقد كف بأسهم فقد بدا لأبي سفيان وقال: هذا عام مجذب، وما كان معهم زاد إلا السوق، ولا يلقون إلا في عام مخصب فرجع بهم، ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًّا﴾ من قريش، ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾: تعذيباً.

﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِينًا﴾ (٨٥)

الشفاعة الحسنة: هي التي روعي بها حق مسلم، ودفع بها عنه شر أو جلب إليه خير، وابتغى بها وجه الله ولم تؤخذ عليها رشوة، وكانت في أمر جائز لا في حد من حدود الله ولا في حق من الحقوق، والسيئة: ما كان بخلاف ذلك، وعن مسروق أنه شفع شفاعة فأهدى إليه المشفوع جارية، فغضب وردها وقال: لو علمت ما في قلبك لما تكلمت في حاجتك، ولا أتكلم فيما بقي منها وقيل: الشفاعة الحسنة: هي الدعوة للمسلم، لأنها في معنى الشفاعة إلى الله، وعن النبي ﷺ: «من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استحجبه له [و] قال له الملك: ولك مثل ذلك (٤٤٣)، فذلك النصيب»، والدعوة على المسلم بضد ذلك ﴿مُقِينًا﴾ شهيداً حفيظاً، وقيل: مقتدرأ، وأقات على الشيء<sup>(١)</sup>، قال الزبير بن عبد المطلب [من الوافر]:  
وَذِي ضِعْفٍ نَفَيْتُ السُّوءَ عَنْهُ وَكُنْتُ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُقِينًا<sup>(٢)</sup>

٤٤٣ - أخرجه مسلم (٥٨/٩) حديث (٨٧)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الدعاء للمسلمين.

- والبيهقي (٣/٣٥٣)، كتاب صلاة الاستسقاء، باب: باب استسقاء إمام الناحية المخصبة لأهل الناحية المجذبة.

وقال الحافظ في تخریج الكشاف: أخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء، بلفظ، قالت الملائكة: آمين، ولك بمثله. انتهى.

(١) قوله «وأقات على الشيء» لعل بعده سقطا تقديره: اقتدر عليه. (ع)

(٢) للزبير بن عبد المطلب. والضعن: الحقد. والإقاةة: الاقتدار. وروي الصاغاني (١/٣٣١): أقيت. وروي بعده:

= يبيت الليل مرتفعاً ثقيلًا على فرش الفتاة وما أبيت

وقال السموءل [من الخفيف]:

أَلَيْ الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيْتُ؟<sup>(١)</sup>  
واشتقاقه من القوت لأنه يمسك النفس ويحفظها.

﴿وَإِذَا حُبِبْتُمْ أَنْ يُحَيِّتَكُمْ فَأَحْسِنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ (٨٦)

الأحسن منها أن تقول: (وعليكم السلام ورحمة الله) إذا قال: (السلام عليكم) وأن تزيد (وبركاته) إذا قال: (ورحمة الله) وروي: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: السلام عليك، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله» وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته» وقال آخر: السلام عليك ورحمة الله وبركاته، فقال: «وعليك». فقال الرجل: نقصتني، فأين ما قال الله؟ وتلا الآية. فقال: «إنك لم تترك لي فضلاً فرددت عليك مثله» (٤٤٤)، ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾: أو أجيئها بمثلها، ورد السلام ورجعه:

٤٤٤ - أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٦/٦ - ٢٤٧) حديث (٦١١٤).

- والطبري في تفسيره (٥٨٩/٨)، حديث (١٠٠٤٤).

- وابن الجوزي في اللعل المتناهية (٧١٩/٢) حديث (١١٩٦) كلهم من طريق سلمان الفارسي.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال أحمد: تركت حديث هشام بن لاحق. قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

=

= تَعِينُ إِلَىٰ مِنْهُ مَوْذِيَاتٍ      كما تؤذي الجذامير البروت  
والمرتفق: المتكىء على مرفقه. وتعن: تسرع وتظهر. والجذمار: ما بقي من أصل السعفة.  
والبروت: الفأس، وهي فاعل تؤذي.  
ينظر البحر ٣/٣١٦، والدر المصون ٢/٤٠٥.

(١)      لَيْتَ شَعْرِي وَأَشْعُرَنَ إِذَا مَا      قَرَّبُوهَا مَنْشُورَةً وَدَعَيْتَ  
أَلَيْ الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو      سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحِسَابِ مُقِيْتُ؟  
ينفع الطيب القليل من الرزق      ق ولا ينفع الكثير الخبيث  
للسموءل الغساني اليهودي. وأشعرن: اعتراض، أي لا حاجة إلى ثمين الشعور، فإني أعلم أن من عمل خيراً يره، ومن عمل شراً يره وتوكيد الفعل المثبت الخير كما هنا نادر جداً، لأنه ليس من مواضع التوكيد المنكورة في النحو. و «ما» زائدة. وضمير قربوها للصحف. وضمير الفاعل للملائكة. ويروي «الغور» بدل الفضل. وإني: بالكسر والفتح. المقيت: المقتدر. والشهيد: الحفيظ، وأصله القوت؛ لأنه يقوي النفس ويحفظها. والخبيت بالمشنة: الخبيث بالمثلثة. وحق بلاغة المعنى: تقديم القليل على الطيب، لكن أخرته الضرورة.

ينظر الدرر ٥/١٦٦، ولسان العرب (قوت)، والمقاصد النحويّة ٤/٣٣٢ وشرح الأشموني ٢/٥٠٠، وإصلاح المنطق ص ٢٧٧، وهمع الهوامع ٢/٧٩، ومجاز القرآن ١/١٣٥، الأصمعيات (٨٦)، والعين ٤/٣٢٢، والقرطبي ١/١٢٩، والدر المصون ٢/٤٠٥.

جوابه بمثله، لأن المجيب يرد قول المسلم ويكرره، وجواب التسليمة واجب، والتخيير إنما وقع بين الزيادة وتركها، وعن أبي يوسف - رحمه الله - : من قال لآخر: أقرىء فلاناً السلام، وجب عليه أن يفعل، وعن النخعي: السلام سنة والرد فريضة، وعن ابن عباس: الرد واجب، وما من رجل يمز على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه إلا نزع عنهم روح القدس وردت عليه الملائكة، ولا يرد السلام في الخطبة، وقراءة القرآن، جهراً ورواية الحديث، وعند مذاكرة العلم، والأذان، والإقامة، وعن أبي يوسف: لا يسلم على لاعب النرد والشطرنج، والمغني، والقاعد لحاجته، ومطير الحمام، والعارى من غير عذر في حمام أو غيره، وذكر الطحاوي: أن المستحب رد السلام على طهارة، وعن النبي ﷺ: أنه تيمم لرد السلام (٤٤٥). قالوا: ويسلم الرجل إذا دخل على امرأته، ولا يسلم على أجنبية، ويسلم الماشي على القاعد، والراكب على الماشي، وراكب الفرس على راكب الحمار، والصغير على الكبير، والأقل على الأكثر، وإذا التقيا ابتدرا، وعن أبي حنيفة: لا تجهر بالرد يعني الجهر الكثير، وعن النبي ﷺ: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا:

= - وذكره الهيثمي في المجمع (٣٦/٨)، وقال: فيه هشام بن لاحق قواه التسائي وترك أحمد حديثه، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٣٧/١) لابن مردويه في تفسيره، من طريق أحمد بن حنبل.

- وله شاهد من حديث ابن عباس.

أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٨/١١)، حديث (١٢٠٠٧) من طريق عكرمة عن ابن عباس.

- وذكره الهيثمي في المجمع (٣٦/٨).

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الطبراني والطبري من رواية هشام بن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن سلمان. وقال ابن الجوزي في العلل: ترك حديث هشام. ورواه الطبراني أيضاً من رواية عكرمة عن ابن عباس. والراوي له عن عكرمة أبو هريرة عن نافع عن هرمز. وهو ضعيف. انتهى.

٤٤٥ - أخرجه البخاري (٤٤١/١) كتاب التيمم: باب التيمم في الحضرة حديث (٣٣٧) ومسلم (٢٨١/١)

كتاب الحيض: باب التيمم حديث (٣٦٩/١١٤). قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه

البخاري من رواية عمير مولى ابن عباس قال «أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي -

ﷺ - حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث ابن الضمة الأنصاري. فقال أبو الجهم: «أقبل

رسول الله - ﷺ - من نحو بئر جمل فلقى رجل، فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أتى على الجدار

فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام، ورواه مسلم معلقاً». ولأبي داود عن ابن عمير «مر رجل

على رسول الله - ﷺ - في سكة من السكك، وقد خرج من غائط أو بول، فسلم عليه، فلم يرد

عليه حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى في السكة ضرب يده على الحائط ومسح بها وجهه، ثم ضرب

ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد السلام. وقال: إنه لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلا أتى لم أكن

على طهارة». انتهى.



وعليكم» (٤٤٦) أي: وعليكم ما قلتم؛ لأنهم كانوا يقولون: السام عليكم.

وروى: «لا تبتدىء اليهوديَّ بالسلام، وإن بدأك فقل وعليك» (٤٤٧)، وعن الحسن: يجوز أن تقول للكافر: وعليك السلام، ولا تقل: ورحمة الله، فإنها استغفار، وعن الشعبي أنه قال لنصراني سلم عليه: وعنيك السلام ورحمة الله. ف قيل له في ذلك، فقال: ليس في رحمة الله يعيش؟ وقد رخص بعض العلماء في أن يبدأ أهل الذمة بالسلام إذا دعت إلى ذلك حادثة تحوج إليهم، وروى ذلك عن النخعي، وعن أبي حنيفة: لا تبدأه بسلام في كتاب ولا غيره، وعن أبي يوسف: لا تسلم عليهم ولا تصحافهم، وإذا دخلت فقل: السلام على من اتبع الهدى، ولا بأس بالدعاء له بما يصلحه في دنياه، ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ أي: يحاسبكم على كل شيء من التحية وغيرها.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُجَمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ (٨٧)

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: إما خبر المبتدأ، وإما اعتراض والخبر، ﴿يُجَمَعَنَّكُمْ﴾، ومعناه: والله ليجمعنكم، ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ أي: ليحشرنكم إليه، والقيامة والقيام. كالطلابة والطلاب، وهي قيامهم من القبور أو قيامهم للحساب. قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْغَالِبِينَ﴾ [المطففين: ٦]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾: لأنه عز وعلا صادق لا يجوز عليه الكذب، وذلك أن الكذب مستقل بصارف عن الإقدام عليه وهو قبحه، ووجه قبحه الذي هو كونه كذباً وإخباراً عن الشيء بخلاف ما هو عليه. فمن كذب لم يكذب إلا لأنه محتاج إلى أن يكذب ليحجز منفعة أو يدفع مضرة. أو هو غني عنه إلا أنه يجهل غناه. أو هو

٤٤٦ - أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٣٢١)، حديث (١١١٢)، وابن ماجه (١٢١٩/٢): كتاب الأدب: «باب رد السلام على أهل الذمة»، حديث (٣٦٩٧)، وأحمد (١٤٠/٣)، ٢٣٤، ١٤٤، ١٩٢، ٢٨٩.

- والترمذي (٤٠٧/٥) كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة المجادلة، رقم (٣٣٠١).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وينظر الحديث الآتي:

قال الحافظ في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث أنس - رضي الله عنه - انتهى.

٤٤٧ - أخرجه مسلم (١٧٠٧/٤): كتاب «السلام»: باب «النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم» رقم (٢١٦٣/٦)، وأبو داود (٧٧٣/٢) كتاب «الأدب»: باب «في السلام على أهل الذمة» برقم (٥٢٠٥)، والترمذي (١٥٤/٤): كتاب «السير»: باب «ما جاء في التسليم على أهل الكتاب» برقم (١٦٠٢)، وأحمد (٢٦٦/٢ - ٣٤٦ - ٤٥٩)، وعبد الرزاق (٣٩١/١٠): كتاب «الجامع»: باب «السلام على أهل الشرك والدعاء لهم» رقم (١٩٤٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٤١/٤) كتاب «الكرامية»: باب «السلام على أهل الكفر».

جاهل بقبحه . أو هو سفیه لا یفرق بین الصدق والكذب في إخباره ولا يبالي بأيهما نطق، وربما كان الكذب أحلى على حنكه من الصدق، وعن بعض السفهاء أنه عوتب على الكذب فقال: لو غرغرت لهواتك به ما فارقتة، وقيل لكذاب: هل صدقت قط؟ فقال: لولا أنني صادق في قولي «لا» لقلتها. فكان الحكيم الغني الذي لا يجوز عليه الحاجات العالم بكل معلوم، منزهاً عنه، كما هو منزّه عن سائر القبائح.

﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾

﴿ فِتْنَتَيْنِ ﴾: نصب على الحال، كقولك: مالك قائماً؟ روى أنّ قوماً من المنافقين استأذنوا رسول الله ﷺ في الخروج إلى البدو معتلين باجتواء المدينة، فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشركين، فاختلف المسلمون فيهم، فقال بعضهم: هم كفار، وقال بعضهم: هم مسلمون، وقيل: كانوا قوماً هاجروا من مكة، ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا إلى رسول الله ﷺ: إنا على دينك وما أخرجنا إلا اجتواء المدينة والاشتياق إلى بلدنا، وقيل: هم قوم خرجوا مع رسول الله ﷺ يوم أحد ثم رجعوا، وقيل: هم العرنيون الذين أغاروا على السرح وقتلوا يساراً، وقيل: هم قوم أظهروا الإسلام وقعدوا عن الهجرة، ومعناه: ما لكم اختلفتم في شأن قوم نافقوا نفاقاً ظاهراً وتفرقتم فيه فرقتين وما لكم لم تبتوا القول بكفرهم، ﴿ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ ﴾ أي: ردهم في حكم المشركين كما كانوا، ﴿ بِمَا كَسَبُوا ﴾ من ارتدادهم ولحوقهم بالمشركين واحتيالهم على رسول الله ﷺ. أو أركسهم في الكفر بأن خذلهم حتى أركسوا فيه؛ لما علم من مرض قلوبهم، ﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا ﴾: أن تجعلوا من جملة المهتدين، ﴿ مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ﴾: من جعله <sup>(١)</sup> من جملة الضلال، وحكم عليه بذلك أو خذله حتى ضل، وقرئ: «ركسهم»، و«ركسوا فيها».

﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَّالِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ (٨٩) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصْرَتِ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوكُمُ

(١) قال محمود: «معناه من جعله... إلخ» قال أحمد: هو بهذين الوجهين يفر من الحق والحقيقة. أما الحق، فلأن الله هو الذي خلق الضلال لمن ضل؛ إذ لا خالق إلا الله. وأما الحقيقة، فلأنها - أعني الآية - اقتضت نسبة الأصل إلى فعل الله تعالى، فالتخيل في تحريف الفاعلية إلى التسبب عدول عن الحقيقة إلى المجاز. وقد علمت الباعث له على هذا المعتقد فلا نعيده.

قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنْتُمُوهُمْ فَإِنْ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ فَلَمَّ يُغْلِبْكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ فَأَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٥﴾ سَتَجِدُونَ أَهْرَبِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْبَلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴿٩٦﴾

﴿تَكْفُرُونَ﴾: عطف على، ﴿تَكْفُرُونَ﴾: ولو نصب على جواب التمني لجاز، والمعنى: ودوا كفركم فكونكم معهم شرعاً (١) واحداً فيما هم عليه من الضلال واتباع دين الآباء. فلا تتولاهم وإن آمنوا حتى يظاهروا إيمانهم بهجرة صحيحة هي لله ورسوله - لا لغرض من أغراض الدنيا - مستقيمة ليس بعدها بداء ولا تعزب.، ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: عن الإيمان المظاهر بالهجرة الصحيحة المستقيمة، فحكمهم حكم سائر المشركين يقتلون حيث وجدوا في الحل والحرم، وجانبوهم مجانية كلية، وإن بدلوا لكم الولاية والنصرة فلا تقبلوا منهم، ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ﴾ استثناء من قوله: ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْبَلُوهُمْ﴾: ومعنى ﴿يَصِلُونَ﴾ إلى قوم: ينتهون إليهم ويتصلون بهم، وعن أبي عبيدة: هو من الانتساب، وصلت إلى فلان واتصلت به إذا اتميت إليه، وقيل: إن الانتساب لا أثر له في منع القتال، فقد قاتل رسول الله ﷺ بمن معه من هو من أنسابهم، والقوم هم الأسلميون، كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، وذلك أنه وادع وقت خروجه إلى مكة هلال بن عويمر الأسلمي على ألا يعينه ولا يعين عليه، وعلى أن من وصل إلى هلال ولجأ إليه فله من الجوار مثل الذي لهلال، وقيل: القوم بنو بكر بن زيد مائة كانوا في الصلح، ﴿أَوْ حَاكِمَكُمْ﴾: لا يخلو من أن يكون معطوفاً على صفة قوم، كأنه قيل: إلا الذين يصلون إلى قوم معاهدين، أو قوم ممسكين عن القتال لا لكم ولا عليكم، أو على صلة الذين، كأنه قيل: إلا الذين يتصلون بالمعاهدين، أو الذين لا يقاتلونكم والوجه العطف على الصلة لقوله: ﴿فَإِنْ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ فَلَمَّ يُغْلِبْكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَسَلَّمَ﴾ جعل الله لكم عليهم سبيلاً ﴿بَعْدَ قَوْلِهِ: ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْبَلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾: فقرر أن كفهم عن القتال أحد سببي استحقاقهم لنفي التعرض عنهم وترك الإيقاع بهم. فإن قلت: كل واحد من الاتصاليين له تأثير في صحة الاستثناء، واستحقاق إزالة التعرض الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالمكافين، لأن الاتصال بهؤلاء أو هؤلاء دخول في حكمهم، فهلا جوزت أن يكون العطف على صفة «قوم»، ويكون قوله: ﴿فَإِنْ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ﴾: تقريراً لحكم اتصالهم بالمكافين واختلاطهم بهم وجريهم على سنهم؟ قلت: هو جائز، ولكن الأول أظهر وأجرى على أسلوب الكلام، وفي قراءة أبي: «بينكم وبينهم

(١) قوله «شرعاً» أي طريقاً. وفي الصحاح: أنه يحرك ويسكن. (ع)

ميثاق جاءوكم حصرت صدورهم»، بغير «أو» ووجهه أن يكون (جاءوكم) بياناً لـ «يصلون»، أو بدلاً أو استثنافاً، أو صفة بعد صفة لـ «قوم». «حصرت صدورهم» في موضع الحال بإضمار قد، والدليل عليه قراءة من قرأ: «حصرة صدورهم»، و«حصرات صدورهم»، و«حصرات صدورهم»، وجعله المبرد صفة لموصوف محذوف على: أو جاءوكم قوماً «حصرت صدورهم»، وقيل: هو بيان لـ «جاءوكم»، وهم بنو مدلج جاءوا رسول الله ﷺ غير مقاتلين، والحصر: الضيق والانقباض، ﴿أَنْ يَقْتُلُوكُمْ﴾: عن أن يقتلوكم. أو كراهة أن يقتلوكم. فإن قلت: كيف يجوز أن يسلم الله الكفرة على المؤمنين؟ قلت: ما كانت مكافتهم إلا لخداف الله الرعب في قلوبهم، ﴿وَلَوْ شَاءَ﴾ لمصلحة يراها من ابتلاء ونحوه لم يقدفه، فكانوا متسلطين مقاتلين غير مكافين، فذلك معنى التسليط، وقرئ: «فلقتلوكم»، بالتخفيف والتشديد، ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا﴾ فإن لم يتعرضوا لكم، ﴿وَأَلْفُوا إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ﴾ أي: الانقياد والاستسلام، وقرئ بسكون اللام مع فتح السين، ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ فما أذن لكم في أخذهم وقتلهم، ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ﴾: هم قوم من بني أسد وغطفان، كانوا إذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا ليامنوا المسلمين، فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا ونكثوا عهودهم، ﴿كُلُّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ كلما دعاهم قومهم إلى قتال المسلمين، ﴿أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ قلبوا فيها أقيح قلب وأشنع، وكانوا شراً فيها من كل عدو، ﴿حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ﴾ حيث تمكنت منهم، ﴿سُلْطَنَا مُبِينًا﴾ حجة واضحة لظهور عداوتهم وانكشاف حالهم في الكفر والغدر، وإضرارهم بأهل الإسلام أو تسلطاً ظاهراً حيث أذنا لكم في قتلهم.

﴿وَمَا كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَقْتُلُوا مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُسْتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿١٩٣﴾﴾

﴿وَمَا كَانَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾: وما صح له ولا استقام ولا لاق بحاله، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١]، ﴿وَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَعُدَّ فِيهَا﴾ [الأعراف: ٨٩]، ﴿أَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾: ابتداء غير قصاص، ﴿إِلَّا خَطَأً﴾: إلا على وجه الخطأ. فإن قلت: بم انتصب «خطأ»؟ قلت: بأنه مفعول له، أي: ما ينبغي له أن يقتله لعله من العلل إلا للخطأ وحده، ويجوز أن يكون حالاً بمعنى لا يقتله في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ، وأن يكون

صفة للمصدر إلا قتلاً خطأ، والمعنى أن من شأن المؤمن أن ينتفي عنه وجود قتل المؤمن ابتداءً ألبتة، إلا إذا وجد منه خطأ من غير قصد، بأن يرمي كافراً فيصيب مسلماً، أو يرمي شخصاً على أنه كافر فإذا هو مسلم، وقرئ: «خطاء» - بالمد - و«خطا»، بوزن عمى - بتخفيف الهمزة - وروى: أن عياش بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهل لأمه - أسلم وهاجر خوفاً من قومه إلى المدينة، وذلك قبل هجرة رسول الله ﷺ، فأقسمت أمه لا تأكل ولا تشرب ولا يثويها سقف حتى يرجع. فخرج أبو جهل ومعه الحارث بن زيد بن أبي أنيسة فأتياه وهو في أطم<sup>(١)</sup> فقتل منه أبو جهل في الذروة والغارب، وقال: أليس محمد يحثك على صلة الرحم؟! انصرف وبراً أمك وأنت على دينك، حتى نزل وذهب معهما، فلما فسحا عن المدينة كتفاه، وجلده كل واحد مائة جلدة. فقال للحارث: هذا أخي، فمن أنت يا حارث؟ لله عليّ إن وجدتك خالياً أن أقتلك، وقدماً به على أمه، فحلفت لا يحل كتافه أو يرتد. ففعل ثم هاجر بعد ذلك وأسلم، وأسلم الحارث وهاجر، فلقبه عياش بظهر قباء - ولم يشعر بإسلامه - فأنحى عليه فقتله، ثم أخبر بإسلامه فأتى رسول الله ﷺ فقال: قتلته ولم أشعر بإسلامه، فنزلت (٤٤٨)، ﴿فَتَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ﴾: فعلية تحرير رقبة، والتحرير: الإعناق، والحر والعتيق: الكريم، لأن الكرم في الأحرار كما أن اللؤم في العبيد، ومنه: عتاق الخيل، وعتاق الطير لكرامها، وحرّ الوجه: أكرم موضع منه، وقولهم للثيم: عبد وفلان عبد الفعل: أي: لثيم الفعل، والرقبة: عبارة عن النسمة، كما عبر عنها بالرأس في قولهم: فلان يملك كذا رأساً من الرقيق، والمراد بـ «رقبة مؤمنة»: كل رقبة

٤٤٨ - أخرجه الطبري (٣٣/٩) رقم (١٠٠٩٢)، من طريق أسباط عن السدي.

- وذكره ابن هشام في سيرته (٩٣/٢)، رقم (٤٩٠).

- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٣٩/١)، رقم (٣٤٠) للواحد في أسباب النزول عن الكلبي، وللثعلبي في تفسيره من غير سند.

- قلت: ويشهد له ما أخرجه البيهقي في الدلائل (٤٥٩/٢)، رقم (٤٦٠) من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب مرسلًا.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي بغير سند، والواحد عن الكلبي، ورواه من طريق أسباط عن السدي بتغيير يسير ولم يسم الحارث، فقال: ومعه رجل من بني عامر وقال ابن إسحاق في المغازي: حدّثني نافع عن ابن عمر عن أبيه قال «أبعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص لما أردنا الهجرة، فأصبحت أنا وعياش. وحبس عنا هشام وفتى، وخرج أبو جهل وأخوه الحارث إلى عياش بالمدينة فكلماه وقالوا له: إن أمك نذرت ألا تمس رأسها بمشط. فذكر القصة بطولها. انتهى.

(١) قوله «وهو في أطم فقتل منه» الأطم: الحصن، أفاده الصحاح. وفيه: ما زال فلان يفتل من فلان في الذروة والغارب، أي يدور من وراء خديعته. (ع)

كانت على حكم الإسلام عند عامة العلماء، وعن الحسن: لا تجزئ إلا رقبة قد صلت وصامت، ولا تجزئ الصغيرة، وقاس عليها الشافعي كفارة الظهار، فاشتراط الإيمان، وقيل: لما أخرج نفساً مؤمنة عن جملة الأحياء لزمه أن يدخل نفساً مثلها في جملة الأحرار، لأن إطلاقها من قيد الرق كإحيائها من قبل أن الرقيق ممنوع من تصرف الأحرار، ﴿مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾: مؤداة إلى ورثته يقتسمونها كما يقتسمون الميراث، لا فرق بينها وبين سائر التركة في كل شيء، يقضى منها الدين، وتنفذ الوصية وإن لم يبق وارث فهي لبيت المال؛ لأن المسلمين يقومون مقام الورثة كما قال رسول الله ﷺ: «أنا وارث من لا وارث له» (٤٤٩). وعن عمر - رضي الله عنه - : أنه قضى بدية المقتول، فجاءت امرأته تطلب ميراثها من عقله فقال: لا أعلم لك شيئاً، إنما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه. فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال: كتب إلي رسول الله ﷺ يأمرني أن أورث امرأة أشيم الضبابي من عقل زوجها أشيم. فوزّتها عمر (٤٥٠)، وعن ابن مسعود: يرث كل وارث

-----

٤٤٩ - أخرجه أبو داود (١٢٣/٣)، حديث (٢٩٠١)، كتاب الفرائض باب: في ميراث ذوي الأرحام. والنسائي في الكبرى (٧٦/٤ - ٧٧) كتاب الفرائض، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخير المقدم حديث (٦٣٥٤ - ٦٣٥٦) وابن ماجه (٨٧٩/٢، ٨٨٠) حديث (٢٦٣٤)، كتاب الديات باب: الدية على العاقلة فإن لم يكن عاقلة ففي بيت المال.

- والحاكم في المستدرک (٣٤٤/٤)، كتاب الفرائض.

- وأحمد (١٣١/٤، ١٣٣).

وابن حبان في صحيحه (٣٩٧/١٣) حديث (٦٠٣٥) وابن الجارود في المنتقى رقم (٩٦٥) والطحاوي في شرح المعاني (٣٩٧/٤) والدارقطني (٨٥/٤ - ٨٦) كتاب الفرائض، والبيهقي (٦/٢١٥) كتاب الفرائض باب من قال بتوريث ذوي الأرحام. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

وتعقبه الذهبي بقوله:

«علي، قال أحمد: له أشياء منكرات، قلت لم يخرج له البخاري» ا.هـ.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث المقدم بن معد يكرب به، وأتم منه. انتهى.

٤٥٠ - أخرجه أبو داود (١٢٩/٣ - ١٣٠) رقم (٢٩٢٧)، كتاب الفرائض باب: في المرأة ترث من دية زوجها. - والترمذي (٢٧/٤) رقم (١٤١٥)، كتاب: الديات، باب: ما جاء في المرأة هل ترث من دية زوجها.

- وابن ماجه (٨٨٣/٢) رقم (٢٦٤٢)، كتاب الديات، باب: الميراث من الدية.

- والنسائي في الكبرى (٧٨/٤) رقم (٦٣٦٣)، كتاب الفرائض باب: توريث المرأة من دية زوجها.

- وسعيد بن منصور (١٢٠/١)، رقم (٢٩٦)، باب: ميراث المرأة من دية زوجها.

كلّهم من طريق سعيد بن المسيّب.

- وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أصحاب السنن من رواية سعيد بن المسيّب «أن عمر -

من الدية غير القاتل، وعن شريك: لا يقضى من الدية دين، ولا تنفذ وصية، وعن ربيعة: الغرة لأم الجنين وحدها، وذلك خلاف قول الجماعة. (فإن قلت): على من تجب الرقبة والدية؟ قلت: على القاتل إلا أن الرقبة في ماله، والدية تتحملها عنه العاقلة، فإن لم تكن له عاقلة فهي في بيت المال، فإن لم يكن ففي ماله، ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾: إلا أن يتصدقوا عليه بالدية ومعناه العفو، كقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُوا﴾ [البقرة: ٢٣٧] ونحوه ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠] وعن النبي ﷺ: «كل معروف صدقة (٤٥١)»، وقرأ أبي: «إلا أن يتصدقوا». فإن قلت: بم تعلق «أن يتصدقوا»، وما محله؟ قلت: تعلق بـ «عليه»، أو بـ «مسلمة»، كأنه قيل: وتجب عليه الدية أو يسلمها، إلا حين يتصدقون عليه، ومحلها النصب على الظرف بتقدير حذف الزمان، كقولهم: اجلس ما دام زيد جالساً، ويجوز أن يكون حالاً من أهله بمعنى إلا متصدقين<sup>(١)</sup>، ﴿مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ﴾: من قوم كفار أهل الحرب وذلك نحو رجل أسلم في قومه الكفار وهو بين أظهرهم لم يفارقهم، فعلى قاتله الكفارة إذا قتله خطأ وليس على عاقلته لأهله شيء؛ لأنهم كفار محاربون، وقيل: كان الرجل يسلم؛ ثم يأتي قومه وهم مشركون فيغزوهم جيش المسلمين، فيقتل فيهم خطأ لأنهم يظنونهم كافراً مثلهم، ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ﴾: كفره لهم ذمة كالمشركين الذين عاهدوا المسلمين وأهل الذمة من الكتابيين، فحكمه حكم مسلم من مسلمين، ﴿فَمَنْ لَمْ

-----  
 = رضي الله عنه - كان يقول: الدية للعاقلة. لا تراث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى قال له الضحاك بن سفيان كتب إلى رسول الله - ﷺ - أن أوث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فرجع عمر - رضي الله عنه - انتهى.

٤٥١ - جاء من طريق جابر ومن طريق حذيفة، فأما طريق جابر فأخرجه البخاري (٦١/١٢)، حديث (٦٠٢١)، كتاب الأدب، باب: كل معروف صدقة.  
 وأما طريق حذيفة:

فأخرجه مسلم (٩٨/٤)، حديث (٥٢ - ١٠٠٥)، كتاب الزكاة باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.  
 قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه البخاري ومسلم من حديث حذيفة - رضي الله عنه - انتهى.

(١) قال السمين الحلبي: وخطأه الشيخ في هذين التخريجين:  
 أما الأول فلأن النحويين نصوا على منع قيام «أن» وما بعدها مقام الظرف، وأن ذلك ما تختص به «ما» المصدرية لو قلت: «أتيتك أن يصبح الديك» أي: وقت صياحه لم يجز.  
 وأما الثاني فنص سيبويه على منعه أيضاً، قال: في قول العرب: «أنت الرجل أن تنازل، أو أن تخصص» أي: أنت الرجل نزالاً ومخاصمة: «إن انتصاب هذا انتصاب المفعول من أجله، لأن المستقبل لا يكون حالاً». فكونه منقطعاً هو الصواب. وقال أبو البقاء: «وقيل: هو متصل، والمعنى: فعليه دية في كل حال إلا في حال التصدق عليه بها». انتهى. الدر المصون.

يَجِدَ رِقْبَةً، بمعنى لم يملكها ولا ما يتوصل به إليه ﴿ف﴾ عليه، ﴿فَصِيَامُ شَهْرٍ رِيٍّ مُتَكَائِمِينَ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ قبولاً من الله ورحمة منه، من تاب الله عليه إذا قبل توبته يعني شرع ذلك توبة منه، أو نقلكم من الرقبة إلى الصوم توبة منه. هذه الآية فيها من التهديد والإيعاد والإبراق والإرعاد<sup>(١)</sup> أمر عظيم وخطب غليظ، ومن ثم روى عن ابن عباس ما روى من أن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة (٤٥٢)، وعن سفيان: كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له، وذلك محمول منهم على الاقتداء بسنة الله في التغليظ والتشديد، وإلا فكل ذنب ممحوظ بالتوبة، وناهيك بمحو الشرك دليلاً، وفي الحديث: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل امرئ مسلم (٤٥٣)» وفيه: «لو أن رجلاً قتل بالمشرك وآخر رضي

٤٥٢ - أخرجه البخاري (٤٣٩/٩) رقم (٤٧٦٤)، كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ

... الآية.

- والواحد في تفسيره (٩٩/٢).

- وابن أبي شيبة (٤٣٥/٥)، رقم (٢٧٧٥٣)، كتاب الديات، باب: من قال: للقاتل توبة.

كلهم من طرق عن ابن عباس.

- وعزا الزليعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٤٣/١) - شاهداً لهذا الحديث لابن عدي في الكامل

من طريق ابن عمر مرفوعاً عن النبي - ﷺ - .

- وروى الواحد في تفسيره (٩٧/٢) من طريق حميد عن أنس عن النبي - ﷺ - قال: «أبى الله أن

يجعل لقاتل المؤمن توبة».

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

متفق عليه من رواية سعيد بن حبيب عن ابن عباس في قوله ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا

فَجَزَاءُ مِنْ جَهَنَّمَ﴾ قال: لا توبة له، وفي رواية لهما عنه قال: قلت لابن عباس: ألمن قتل

متعمداً من توبة؟ قال: لا. (فائدة) قال ابن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون أنبأنا أبو مالك

الأشجعي عن سعد بن عبيدة قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: ألمن قتل مؤمناً توبة؟ قال لا

إلى النار فلما ذهب قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تفتينا، قد كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمناً توبة

مقبولة. فما بال هذا اليوم؟ قال: إني أحسبه رجلاً مغضباً يريد أن يقتل مؤمناً. قال: فبعثوا في

أثره فوجدوه كذلك». انتهى.

٤٥٣ - الحديث عزاه السيوطي في الدر (١٩٨/٢) - طبعة دار المعرفة لابن المنذر عن أبي هريرة بلفظ

«والله للدنيا وما فيها أهون على الله من قتل مسلم بغير حق» والحديث ساقط من الدر طبعة دار =

(١) قال محمود: «في هذه الآية من التهديد والوعيد والإبراق... إلخ» قال أحمد: وكفى بقوله تعالى

في هذه السورة ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ دليلاً أبليج على أن القاتل

الموحد - وإن لم يتب - في المشيئة وأمره إلى الله، إن شاء أخذه وإن شاء غفر له. وقد مر الكلام على

الآية، وما بالعهد من قدم. وأما نسبة أهل السنة إلى الأشعية، فذلك لا يضيرهم؛ لأنهم إنما تطفلوا على

لطف أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين، ولم يقنطوا من رحمة الله، إنه لا يقنط من رحمة الله إلا القوم

الظالمون.



بالمغرب لأشرك في دمه (٤٥٤)» وفيه: «إن هذا الإنسان بنيان الله. ملعون من هدم بنيانه»

-----  
= الكتب العلمية - بيروت فانتبه.

- وأخرج النسائي (٨٢/٧) كتاب تحريم الدم/باب تعظيم الدم. والترمذي حديث رقم (١٣٩٥) والبيهقي في السنن (٢٢/٨ - ٢٣) كتاب الجنائيات/باب تحريم القتل عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أنّ النبي - ﷺ - قال: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم».

وعزاه المنذري في الترغيب (٢٥٧/٣) (٣٥٨٩) لمسلم ولم أجده عنده واقتصر الحافظ في التلخيص (١٤/٤) (١٦٧٨) على عزوه للنسائي والترمذي.

- وروى النسائي (٨٣/٧) كتاب تحريم الدم/باب تعظيم الدم. والبيهقي في شعب الإيمان (٣٤٥/٤) (٥٣٤٢) عن بريدة عن النبي - ﷺ - قال: «لقتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» وأشار المنذري لتضعيفه في الترغيب والترهيب (٢٥٧/٣) (٣٥٩٠) وعزاه السيوطي في الدر (٣٥٤/٢) لابن عدي والبيهقي في الشعب فقط.

وأخرجه ابن ماجه (٨٧٤/٢) كتاب الديات/باب التغليظ في قتل مسلم (٢٦١٩) حدّثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح عن أبي الجهم الجوزجاني عن البراء بن عازب أنّ رسول الله - ﷺ - قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق».

والبيهقي في الشعب (٣٤٥/٤) (٥٣٤٥) من طريق الوليد بن مسلم قال حدّثنا روح بن جناح والضّواب ما وقع عند ابن ماجه.

لأنّ (روح) بن جناح قال الحافظ في «التهذيب» (٢٩٢/٣):

«روى له الترمذي وابن ماجه حديثاً واحداً متنه: فقيه واحد أشدّ على الشيطان من ألف عابد» ا.هـ. فيتين من كلام الحافظ أنّ الذي في مسند حديث ابن ماجه إنما هو مروان وليس (روح) وهو يروي عن أبي الجهم كما قال الحافظ في التهذيب (٩٠/١٠).

والحديث حسن المنذري في الترغيب (٢٥٦/٣) (٣٥٨٨) - إسناده فقال: رواه ابن ماجه بإسناد حسن ورواه البيهقي والأصبهاني، وزاد فيه: «ولو أنّ أهل سماواته وأهل أرضه اشتروا في دم مؤمن لأدخلهم الله النار» ا.هـ.

وعزاه السيوطي في الدر (٣٥٥/٢) لابن عدي وقال ابن حجر: أخرجه الترمذي والنسائي من رواية شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمر. ومثله بلفظ «من قتل رجلاً مسلماً» ورواه موقوفاً. وهو أصح. ورواه البزار وقال: لا نعلم أسنده عن شعبة إلاّ ابن أبي عدي. ورواه ابن أبي شيبه وأبو يعلى من رواية الثوري عن يعلى بن عطاء به مرفوعاً وأخرجه النسائي من وجه آخر مرفوعاً. وفي الباب عن بريدة، أخرجه النسائي وابن عدي. والبيهقي في الشعب، بلفظ، «ولقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» وفيه بشر بن المهاجر وفيه ضعف وعن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - أخرجه ابن ماجه، والبيهقي بلفظ «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مؤمن - وزاد: والمؤمن أكرم عند الله من الملائكة الذين عنده» وفي إسناده أبو المهزم يزيد بن سفيان. انتهى.

٤٥٤ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٤٥/١): غريب جداً.

وقال ابن حجر: لم أجده. انتهى.

(٤٥٥)، وفيه: «من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب<sup>(١)</sup> بين عينيه آيس من رحمة الله» (٤٥٦)، والعجب من قوم يقرءون<sup>(٢)</sup> هذه الآية ويرون ما فيها ويسمعون هذه الأحاديث العظيمة، وقول ابن عباس بمنع التوبة - ثم لا تدعهم أشعبيتهم وطماعتهم

-----

٤٥٥ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٤٦/١): غريب جداً. ا.هـ.

٤٥٦ - أخرجه ابن ماجه (٨٧٤/٢) كتاب الديات: باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً حديث (٢٦٢٠) والعقيلي في «الضعفاء» (٣٨٢/٤) والبيهقي (٢٢/٨) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً ومن هذا الوجه أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٠٤/٣) وقال: لا يصح ففيه يزيد قال ابن المبارك: ارم به وقال النسائي: متروك، وقال أحمد بن حنبل: ليس هذا الحديث بصحيح، وقال أبو حاتم بن حبان: هذا حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات. ا.هـ.

وقال العقيلي: يزيد قال البخاري: منكر الحديث.

والحديث قال فيه الحافظ البوصيري في «الزوائد» (٣٣٤/٢) هذا إسناد ضعيف يزيد بن أبي زياد الدمشقي قال فيه البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث زاد أبو حاتم ذاهب الحديث ضعيف كأن حديثه موضوع، وقال النسائي: متروك الحديث.

وقال الترمذي: ضعيف الحديث. ا.هـ.

وللحديث شواهد كثيرة من حديث عمر بن الخطاب وابن عباس وأبي سعيد الخدري أوردها كلها ابن الجوزي في الموضوعات وحكم عليها بالوضع.

وتعقبه السيوطي في «اللآلئ» (١٨٦/٢ - ١٨٨) بشواهد من حديث ابن عمر والزهري مرسلًا تخرج الحديث من دائرة الحكم عليه بالوضع.

وقد أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٧٢/٦ - فيض» رقم (٨٤٧١) عن أبي هريرة معزواً لابن ماجه ورمز له بالضعف.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه ابن ماجه وأبو يعلى والعقيلي وابن عدي من حديث أبي هريرة مثله. وإسناده ضعيف. ورواه ابن حبان في الضعفاء من رواية عمرو بن محمد الأعمى عن نجم بن سالم الأقطس عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن عمر به وقال: إنه حديث موضوع، لا أصل له من حديث الثقات، وعمرو، والأقطس لا يجوز الاحتجاج بهما بحال. وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية، وترجمه خلف بن حويشب من روايته عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن المسيب به وقال غريب تفرد به حكيم بن نافع عن خلف. وحكيم ضعيف إلا أنه يرد على كلام ابن حبان وفي الباب أيضاً عن ابن عمر. أخرجه البيهقي في الشعب، في السادس والثلاثين. وعن ابن عباس، أخرجه الطبراني من رواية عبد الله بن حراش عن العوام بن حوشب عن مجاهد عنه. انتهى.

(١) قوله «مكتوب» لعله مكتوباً. (ع)

(٢) قوله «والعجب من قوم يقرءون» فيه انتصار للمعتزلة وتشنيع على أهل السنة حيث ذهبوا إلى أنه يجوز غفران الكبائر بالتوبة أو بالشفاعة أو بمجرد فضل الله، تمسكاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ كما حقق في علم التوحيد وفي الصحاح: أشعب اسم رجل كان طماعاً. وفي المثل «أطمع من أشعب» اهـ. الأشعبية: الخصلة التي تنسب إلى أشعب، وهي الطمع الشديد. (ع)

الفارغة واتباعهم هواهم وما يخيل إليهم مناهم، أن يطمعوا في العفو عن قاتل المؤمن بغير توبة ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرُاتَ أَمَرَ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهَا﴾ [محمد: ٢٤] ثم ذكر الله سبحانه وتعالى التوبة في قتل الخطأ، لما عسى يقع من نوع تفريط فيما يجب من الاحتياط والتحفظ فيه حسم للأطماع وأي: حسم، ولكن «لا حياة لمن تنادي» فإن قلت: هل فيها دليل على خلود من لم يتب<sup>(١)</sup> من أهل الكبائر؟ قلت: ما أبين الدليل وهو تناول قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ﴾ أي قاتل كان، من مسلم أو كافر، تائب أو غير تائب، إلا أن التائب أخرجه الدليل. فمن ادعى إخراج المسلم غير التائب فليأت بدليل مثله.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَتَّغُونَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلْفَقَ عَلَيْكُمْ فَتَيَبُّوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [٩٤]

﴿فَيَتَّبِعُونَ﴾: وقرىء: «فتبثتوا»، وهما التفعّل بمعنى الاستفعال. أي: اطلبوا بيان الأمر وثباته ولا تنهوكوا فيه من غير روية<sup>(٢)</sup>، وقرىء: «السلم»، و«السلام» وهما الاستسلام، وقيل: الإسلام، وقيل: التسليم الذي هو تحية أهل الإسلام، ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وقرىء «مؤمنًا» بفتح الميم من آمنه، أي: لا تؤمنك، وأصله: أن مرداس بن نهيك<sup>(٣)</sup> رجلاً من أهل فذك أسلم ولم يسلم من قومه غيره، فغزتهم سرية لرسول الله ﷺ كان عليها غالب بن فضالة الليثي، فهربوا وبقي مرداس لثقتة بإسلامه، فلما رأى الخيل ألجأ غنمه إلى عاقول<sup>(٤)</sup> من الجبل وصعد، فلما تلاحقوا وكبروا كبر ونزل وقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله، السلام عليكم، فقتله أسامة بن زيد واستاق غنمه، فأخبروا رسول الله ﷺ فوجد وجداً شديداً وقال: «قتلتموه إرادة ما معه» ثم قرأ الآية على أسامة، فقال: يا رسول الله استغفر لي. قال: «فكيف بلا إله إلا الله»، قال أسامة: فما زال يعيدها حتى وددت أن لم أكن

- (١) قوله «دليل على خلود من لم يتب» هو مذهب المعتزلة. وذهب أهل السنة إلى خروج من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، كما في حديث الشفاعة وقد تقرر في محله. (ع)  
(٢) قوله «ولا تنهوكوا فيه» أي تنخروا أو تخطوا بلا مبالاة. أفاده الصحاح. (ع)  
(٣) قوله «مرداس» في الصحاح: ردت القوم وراستهم: إذا رميتهم بحجر. والمرداس: حجر يرمي به في البئر ليعلم أن فيها ماء أولاً. ومنه سمي الرجل. (ع)  
(٤) قوله «إلى عاقول» في الصحاح: العاقول من النهر والوادي والرمل: الموج منه. (ع)

أسلمت إلا يومئذ، ثم استغفر لي وقال: أعتق رقبة. (٤٥٧)، ﴿تَبَتُّوْنَ عَرْضَ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا﴾: تطلبون الغنيمة التي هي حطام سريع النفاد، فهو الذي يدعوكم إلى ترك الثابت وقلة البحث عن حال من تقتلون، ﴿فَوَعَدَ اللهُ مَكَانَهُ كَثِيرَةً﴾ يغمكموها تغنيكم عن قتل رجل يظهر الإسلام ويتعوذ به من التعرض له لتأخذوا ماله، ﴿كَذَٰلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ﴾ أول ما دخلتم في الإسلام سمعت من أفواهكم كلمة الشهادة، فحصنت دماءكم وأموالكم من غير انتظار الاطلاع على مواطاة قلوبكم لأستكم، ﴿فَمَرَّتْ اللهُ عَلَيْكُمْ﴾ بالاستقامة والاشتهار بالإيمان والتقدم، وأن صرتم أعلاماً فعليكم أن تفعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل بكم، وأن تعتبروا ظاهر الإسلام في المكافة، ولا تقولوا إن تهليل هذا لاتقاء القتل لا لصدق النية، فتجعلوه سلماً إلى استباحة دمه وماله وقد حرمهما الله وقوله: ﴿تَبَتُّوْنَ﴾ تكرير للأمر بالتبين ليؤكد عليهم، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾: فلا تتهافتوا في القتل وكونوا محترزين محتاطين في ذلك.

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَالَّذِينَ هُمْ يُقَاتِلُونَ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ﴾  
 ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَالَّذِينَ هُمْ يُقَاتِلُونَ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ﴾  
 ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَالَّذِينَ هُمْ يُقَاتِلُونَ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ﴾  
 ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَالَّذِينَ هُمْ يُقَاتِلُونَ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْعَدْلِ وَالَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالسُّبْحِ﴾

﴿صَوْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قرىء بالحركات الثلاث، فالرفع صفة لـ «القاعدون»، والنصب استثناء منهم أو حال عنهم، والجر صفة لـ «المؤمنين» والضرر: المرض، أو العاهة من عمى أو عرج أو زمانة أو نحوها، وعن زيد بن ثابت: كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيته السكينة، فوقعت فخذة على فخذي حتى خشيت أن ترضاها، ثم سري عنه فقال: «اكتب» فكتبت في كتف: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرُونَ﴾ فقال ابن أم مكتوم - وكان أعمى -: يا رسول الله، وكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين. فغشيته السكينة كذلك، ثم قال: اقرأ يا زيد، فقرأت، ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فقال: «غير أولي الضرر» قال زيد: أنزلها الله وحدها، فألحقها، والذي نفسي بيده لكأنني أنظر إلى ملحقتها

٤٥٧ - أخرجه الطبري في تفسيره (٧٨/٩) حديث (١٠٢٢١) من طريق أسباط عن السدي.  
 - وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٤٩/١) للثعلبي في تفسيره، من رواية الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس.  
 قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وأخرجه الطبري من رواية أسباط عن السدي بتغيير يسير. انتهى.

عند صدع في الكتف (٤٥٨)، وعن ابن عباس: لا يستوي القاعدون عن بدر والخارجون

-----

٤٥٨ - أخرجه أبو داود (١٤/٢ - ١٥) كتاب الجهاد: باب في الرخصة في القعود من العذر حديث (٢٥٠٧) وأحمد (١٩٠/٥ - ١٩١) والحاكم (٨١/٢ - ٨٢) والطبراني في «الكبير» (١٣٢/٥) رقم (٤٨٥١) كلهم من طريق أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال: كنت إلى جنب رسول الله - ﷺ - فغشيته السكينة فوعدت فخذ رسول الله - ﷺ - علي فخذني فما وجدت شيئاً أثقل من فخذ رسول الله - ﷺ - ثم سرى عنه فقال: اكتب فكتبت في كتف ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية فقام ابن أم مكتوم - وكان رجلاً أعمى - لما سمع فضيلة المجاهدين فقال: يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما قضى كلامه غشيت رسول الله - ﷺ - السكينة فوعدت فخذ علي فخذني ووجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى ثم سرى عن رسول الله - ﷺ - فقال: اقرأ يا زيد فقرأت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فقال رسول الله - ﷺ -: ﴿عَدَّ أُولَى الْفَرَرِ﴾ الآية كلها. قال زيد: فأنزلها الله وحدها فالحققتها والذي نفسي بيده فكأنني أنظر إلى ملحقها عند صدع في كتف.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٦١/٢) وزاد نسبه إلى سعيد بن منصور وابن سعد وابن المنذر وابن الأباري. وللحديث شواهد من حديث البراء بن عازب وسهل بن سعد وابن عباس وزيد بن أرقم والفلتان بن عاصم.

حديث البراء:

أخرجه البخاري (٥٣/٦) كتاب الجهاد: باب قول الله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الْفَرَرِ﴾ حديث (٢٨٣١)، كتاب التفسير: باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ حديث (٤٥٩٣)، (٤٥٩٤)، (٦٣٨/٨ - ٦٣٩) كتاب فضائل القرآن: باب كاتب النبي - ﷺ - حديث (٤٩٩٠) ومسلم (١٥٠٨/٣) كتاب الإمارة: باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين حديث (١٨٩٨/١٤١) والترمذي (٢٢٥/٥) كتاب التفسير: باب سورة النساء حديث (٣٠٣١) والنسائي (١٠/٦) كتاب الجهاد: باب فضل المجاهدين على القاعدین، وأحمد (٢٨٢/٤)، (٢٨٤)، (٢٩٠) والطيالسي (١٧/٢ - منحة) رقم (١٩٤٣) والطبري في «تفسيره» (٢٢٩/٥) وأبو يعلى (٣/٢٦٩) رقم (١٧٢٥) والواحدي في «أسباب النزول» (ص١٣١) والبيهقي (٢٣/٩): باب من اعتذر بالضعف والزمانة كلهم من طريق أبي إسحاق عن البراء بن عازب به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٦١/٢) وزاد نسبه إلى ابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأباري في «المصاحف» والبقوي في معجمه. تنبيه: فات الإمام السيوطي في هذا الحديث أن يعزوه إلى مسلم وهو في صحيحه كما تقدم في أثناء التخریج.

وللحديث شواهد من حديث سهل بن سعد وزيد بن ثابت وابن عباس وزيد بن أرقم والفلتان بن عاصم.

- حديث سهل بن سعد:

أخرجه البخاري (١٠٨/٨) كتاب التفسير: باب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾

سبيل الله ﴿ حديث (٤٥٩٢) والترمذي (٢٢٦/٥) كتاب التفسير: باب سورة النساء حديث (٣٠٣٣) والتسائي (٩/٦) كتاب الجهاد: باب فضل المجاهدين على القاعدين حديث (٣٠٩٩) والبغوي في «شرح السنة» (٨٧/٧) - بتحقيقنا) كلهم من طريق الزهري عن سهل بن سعد أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى ابنه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أنّ رسول الله - ﷺ - أملى عليه. ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ وجاء ابن أم مكتوم وهو يملها عليّ قال: يا رسول الله والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان أعمى - فأنزل الله على رسوله - ﷺ - وفخذه على فخذي فنقلت عليّ حتى خفت أن ترض فخذي ثم سرى عنه فأنزل الله ﴿ عِبْرَةٌ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ .

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح هكذا روى غير واحد عن الزهري عن سهل بن سعد نحو هذا وروى معمر عن الزهري هذا الحديث عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت وفي هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبي - ﷺ - عن رجل من التابعين رواه سهل بن سعد عن مروان بن الحكم ومروان لم يسمع من النبي - ﷺ - . . ١. هـ .  
- حديث ابن عباس:

أخرجه الترمذي (٢٢٥/٥) كتاب التفسير: باب سورة النساء حديث (٣٠٣٢) والبيهقي (٤٧/٩) كتاب السير: باب التغير وما يستدلّ به على أنّ الجهاد فرض على الكفاية، كلاهما من طريق ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسام عن ابن عباس أنّه قال: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم إنا أعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً . . . ﴾ الآية فهو أولاء القاعدون غير أولي الضرر.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

- حديث زيد بن أرقم:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٠/٥) رقم (٥٠٥٣) من طريق أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال: لما نزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ جاء ابن أم مكتوم فقال: يا رسول الله أمالي رخصة؟ قال: «لا» قال ابن أم مكتوم: اللهم إني ضريب فرخص لي فأنزل الله ﴿ عِبْرَةٌ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ فأمر رسول الله - ﷺ - بكتابتها.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٢/٧): ورجاله ثقات.

- حديث الفلتان بن عاصم:

أخرجه أبو يعلى (١٥٦/٣ - ١٥٧) رقم (١٥٨٣) وابن حبان (١٧٣٣ - موارد) والطبراني في «الكبير» (٣٣٤/١٨) رقم (٨٥٦) والبزار (٤٥/٣ - كشف) رقم (٢٢٠٣) كلهم من طريق عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم بن كليب حدّثني أبي عن الفلتان بن عاصم قال: كنا عند النبي - ﷺ - فأنزل عليه، وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه، وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله. قال:

فكنا نعرف ذلك منه. فقال للكاتب: «اكتب: ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ قال: فقام الأعمى فقال: يا رسول الله، ما ذنبنا؟ فأنزل الله. فقلنا للأعمى: إنه يُنزل على النبي - ﷺ - فخاف أن يكون ينزل عليه شيء من أمره، فبقي قائماً يقول: أعوذ بغضب رسول الله: قال: فقال النبي - ﷺ - للكاتب: «اكتب: ﴿ عِبْرَةٌ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ .

إليها (٤٥٩)، وعن مقاتل: إلى تبوك. فإن قلت: معلوم أن القاعد بغير عذر والمجاهد لا يستويان، فما فائدة نفي الاستواء؟ قلت: معناه الإذكار بما بينهما من التفاوت العظيم والبون البعيد، ليأنف القاعد وترف بنفسه عن انحطاط منزلته، فيهتز للجهاد ويرغب فيه وفي ارتفاع طبقته، ونحوه ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَمُنُونَ وَالَّذِينَ لَا يَمُنُونَ﴾ [الزمر: ٩] أريد به التحريك من حمية الجاهل وأنفته ليهاب به<sup>(١)</sup> إلى التعلم، ولينهض بنفسه عن صفة الجهل إلى شرف العلم، ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ﴾ جملة موضحة لما نفي من استواء القاعدين والمجاهدين كأنه قيل: ما لهم لا يستون، فأجيب بذلك، والمعنى على القاعدين غير أولي الضرر لكون الجملة بياناً للجملة الأولى المتضمنة لهذا الوصف، ﴿وَكُلٌّ﴾ وكل فريق من القاعدين والمجاهدين، ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَ﴾ أي: المثوبة الحسنی وهي الجنة وإن كان المجاهدون مفضلين على القاعدين درجة، وعن النبي ﷺ: «لقد خلقتهم بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسارياً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم» (٤٦٠) وهم الذين صحت نياتهم ونصحت

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه البخاري من رواية ابن الحكم عن يزيد بن ثابت نحوه، وأبو داود وأحمد والحاكم من رواية خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت باللفظ المذكور. انتهى.  
٤٥٩ - أخرجه البخاري (١٣٦/٩) رقم (٤٥٩٥)، كتاب التفسير، باب: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾.

- والترمذي (٢٤١/٥)، رقم (٣٠٣٢)، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء.

- والطبري في تفسيره (٩٢/٩)، رقم (١٠٢٤١، ١٠٢٤٢).

- وعبد الرزاق في تفسيره (١٧٠/١).

- والتسائي في تفسيره (٣٩٩/١) رقم (١٣٧) كلهم من طريق ابن عباس.

- وعزه السيوطي في الدر المنثور (٣٦٢/٢) لابن المنذر.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، من هذا الوجه، من حديث ابن عباس موقوفاً.

٤٦٠ - جاء من حديث أنس مرفوعاً وكذا أيضاً من حديث جابر، فأما حديث أنس فأخرجه البخاري (٦/١٣٢) حديث (٢٨٣٩) كتاب الجهاد والسير باب: من حبسه العذر عن الغزو، (٤٦٩/٨) حديث (٤٤٢٣)، كتاب المغازي.

وأبو داود (١٢/٣) حديث (٢٥٠٨)، كتاب الجهاد، باب: الرخصة في القعود من العذر.

- وابن ماجه (٩٢٣/٢)، حديث (٢٧٦٤)، كتاب الجهاد، باب: من حبسه العذر عن الجهاد.

- وابن حبان (٣٣/١١)، حديث (٤٧٣١)، كتاب السير، باب: الخروج وكيفية الجهاد.

● وأما حديث جابر:

فأخرجه مسلم (٦٥/٧)، حديث (١٥٩ - (١٨١١))، كتاب الإمارة باب: ثواب من حبسه عن الغزو مرض.

= - وابن ماجه (٩٢٣/٢)، حديث (٢٧٦٥)، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد.

(١) قوله «ليهاب» الظاهر أنه من الهوب وهو وهج النار، أي توقدها، كما في الصحاح. (ع)

جيوهم<sup>(١)</sup> وكانت أفندتهم تهوى إلى الجهاد، وبهم ما يمنعمهم من المسير من ضرر أو غيره. فإن قلت: قد ذكر الله تعالى مفضلين درجة ومفضلين درجات، فمن هم؟ قلت: أما المفضلون درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين الأضراء وأما المفضلون درجات فالذين فضلوا على القاعدين الذين أذن لهم في التخلف اكتفاء بغيرهم، لأن الغزو فرض كفاية. فإن قلت: لم نصب (درجة) و(أجراً) و(درجات)؟ قلت: نصب قوله: (درجة) لوقوعها موقع المرة من التفضيل، كأنه قيل: فضلهم تفضيلة واحدة، ونظيره قولك: ضربه سوطاً، بمعنى ضربه ضربة، وأما (أجراً) فقد انتصب بـ «فضل»، لأنه في معنى أجرهم أجراً و«درجات» و«مغفرة» و«رحمة» بدل من «أجراً»، ويجوز أن ينتصب (درجات) نصب درجة. كما تقول: ضربه أسواطاً بمعنى ضربات، كأنه قيل: وفضله تفضيلات، ونصب ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ على أنه حال عن النكرة التي هي درجات مقدمة عليها، وانتصب «مغفرة ورحمة» بإضمار فعلهما بمعنى: وغفر لهم ورحمهم، مغفرة ورحمة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾

﴿تَوَفَّاهُمْ﴾: يجوز أن يكون ماضياً كقراءة من قرأ: «توفتهم»، ومضارعاً بمعنى توفاهم، كقراءة من قرأ: «توفاهم»، على مضارع وفيت، بمعنى أن الله يوفى الملائكة أنفسهم فيتوفونها. أي: يمكنهم من استيفائها فيستوفونها، ﴿ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ في حال ظلمهم أنفسهم، ﴿قَالُوا﴾ قال الملائكة للمتوفين، ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ في أي: شيء كنتم من أمر دينكم، وهم ناس من أهل مكة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة فريضة. فإن قلت: كيف صح وقوع قوله: ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ جواباً عن قولهم: ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾؟ وكان حق الجواب أن يقولوا: كنا في كذا أو لم نكن في شيء؟ قلت: معنى، ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ التوبيخ

= - وأحمد (٣/٣٠٠).

- والبيهقي (٩/٢٤)، كتاب السير، باب: «من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة...». وقال الحافظ في تخرجه الكشف: أخرجه البخاري وأبو داود من رواية أنس ونحوه عن مسلم من حديث جابر - رضي الله عنه - انتهى.

(١) قوله «ونصحت جيوهم» في الصحاح: تقول: إنه لحسن الجيبة - بالكسر - أي الجواب. ورجل ناصب الجيب: أي أمين. (ع)



بأنهم لم يكونوا في شيء من الدين، حيث قدروا على المهاجرة ولم يهاجروا، فقالوا: كنا مستضعفين اعتذاراً مما وبخوا به واعتلاماً بالاستضعاف، وأنهم لم يتمكنوا من الهجرة حتى يكونوا في شيء، فبكتهم الملائكة بقولهم: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ أرادوا أنكم كنتم قادرين على الخروج من مكة إلى بعض البلاد التي لا تمنعون فيها من إظهار دينكم ومن الهجرة إلى رسول الله ﷺ كما فعل المهاجرون إلى أرض الحبشة، وهذا دليل على أن الرجل إذا كان في بلد لا يتمكن فيه من إقامة أمر دينه كما يجب لبعض الأسباب والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر، أو علم أنه في غير بلده أقوم بحق الله وأدوم على العبادة - حقت عليه المهاجرة، وعن النبي ﷺ: «من فرّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجبت له الجنة، وكان رفيق أبيه إبراهيم ونبيه محمد عليهما الصلاة والسلام» (٤٦١). - اللهم إن كنت تعلم أن هجرتي إليك لم تكن إلا للفرار بديني فاجعلها سبباً في خاتمة الخير ودرك المرجو من فضلك والمبتغى من رحمتك وصل جوارى لك بعكوفي عند بيتك، بجوارك في دار كرامتك يا واسع المغفرة -، ثم استثنى من أهل الوعيد المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة في الخروج لفقرهم وعجزهم ولا معرفة لهم بالمسالك، وروي: أنّ رسول الله ﷺ بعث بهذه الآية إلى مسلمي مكة، فقال جندب بن ضمرة أو ضمرة بن جندب لنبيه: احملوني، فإني لست من المستضعفين، وإني لأهتدي الطريق، والله لا أبيت الليلة بمكة. فحملوه على سرير متوجهاً إلى المدينة وكان شيخاً كبيراً فمات بالتنعيم (٤٦٢)، فإن قلت: كيف أدخل الولدان في جملة المستثنى من أهل

-----

- ٤٦١ - عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٥١/١) للثعلبي في تفسير سورة العنكبوت من طريق عباد بن منصور الناجي عن الحسن.
- وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت من رواية عباد بن منصور الناجي عن الحسن مرسلًا. انتهى.
- ٤٦٢ - عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٥١/١) للواحد في أسباب النزول.
- وأخرج الطبراني في الكبير (٢٧٢/١١)، رقم (١١٧٠٩).
- وأبو يعلى في مسنده (٨١/٥) رقم ٣٥٢ - (٢٦٧٩)، كلاهما من طريق عكرمة.
- عن ابن عباس بنحوه موقوفاً.
- وذكره الهيثمي في المجمع (١٣/٧)، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٥٢/١) للثعلبي بنفس لفظ المصنف من غير سند.
- وقال الحافظ في تخريج الكشاف: ذكره الثعلبي بغير سند هكذا. وأخرجه الواحد في الأسباب من طريق أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس: أرسل رسول الله ﷺ - بهذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ فلما قرأها المسلمون قال جندب بن ضمرة الليثي وكان شيخاً كبيراً: احملوني فذكره. وأخرجه أبو يعلى والطبراني من هذا الوجه مختصراً. انتهى.

الوعيد<sup>(١)</sup>، كأنهم كانوا يستحقون الوعيد مع الرجال والنساء لو استطاعوا حيلة واهتدوا سيلاً؟ قلت: الرجال والنساء قد يكونون مستطيعين مهتدين وقد لا يكونون كذلك، وأما الولدان فلا يكونون إلا عاجزين عن ذلك، فلا يتوجه عليهم وعيد، لأن سبب خروج الرجال والنساء من جملة أهل الوعيد إنما هو كونهم عاجزين، فإذا كان العجز متمكناً في الولدان لا ينفكون عنه، كانوا خارجين من جملتهم ضرورة. هذا إذا أريد بالولدان الأطفال ويجوز أن يراد المراهقون منهم الذين عقلوا ما يعقل الرجال والنساء فيلحقوا بهم في التكليف، وإن أريد بهم العبيد والإماء البالغون فلا سؤال. فإن قلت: الجملة التي هي ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ما موقعها؟ قلت: هي صفة لـ «المستضعفين» أو لـ «الرجال والنساء والولدان»، وإنما جاز ذلك والجملة نكرات، لأن الموصوف وإن كان فيه حرف التعريف فليس لشيء بعينه، كقوله [من الكامل]:

وَلَقَدْ أَمَرُ عَلَى اللَّئِيمِ يَسْبُونِي ..... (٢)

فإن قلت: لم قيل، ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾ بكلمة الإطماع؟ قلت: للدلالة على أن ترك الهجرة أمر مضيق لا توسعة فيه، حتى إن المضطر البين الاضطرار من حقه أن يقول: عسى الله أن يعفو عني، فكيف بغيره.

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٣)

﴿مُرَاعًا﴾: مهاجراً وطريقاً يراغم بسلوكه قومه، أي: يفارقهم على رغم أنوفهم، والرغم: الذل والهوان، وأصله لصوق الأنف بالرغام - وهو التراب - يقال: راغمت الرجل إذا فارقتة وهو يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك. قال النابغة الجعدي [من المتقارب]:

كَطَوْدٍ يُبْلَاذُ بِأَزْكَانِهِ عَزِيزِ الْمَرَاعِمِ وَالْمَذَهَبِ (٣)

(١) قال محمود: «الاستثناء من المتوعدين في قوله ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾... إلخ» قال أحمد: قوله «إن المراهقين من الولدان يكلفون إلحاقاً بالبالغين» مردود بقوله عليه وعلى آله الصلاة والسلام «رفع القلم عن ثلاث: عن الصبي حتى يحتلم» فجعل البلوغ نفسه مناط التكليف. وهذا مذهب الجماهير، ولم يبلغنا خلافه. وقال الزمخشري: أراد الحديثي العهد بالصبي وإن بلغوا، تسمية لهم بالاسم السالف لقرب عهدهم به، كما قال ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْنِكَ آتُونَهُمْ﴾ فسماهم يتامى وإن بلغوا، إذ لا تدفع أموالهم حتى يبلغوا، لأنهم حديثو عهد باليتيم. والغرض تعجيل دفع الأموال لهم إذا رشدوا، وإن قرب عهدهم باليتيم حتى أنهم لذلك يعبر عنهم باليتامى، ولا يماطلوا ولو قال الزمخشري في الولدان كذلك، لكان قولاً سديداً، والله أعلم.

(٢) تقدم.

(٣) للناطقة الجعدي. والطود: الجيل العظيم. ويلاذ: يتحصن. والرغم: التصاق الأنف بالرغام أي =

وقرىء «مرغماً». وقرىء، ﴿ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾: بالرفع<sup>(١)</sup> على أنه خبر مبتدأ محذوف، وقيل: رفع الكاف منقول من الهاء كأنه أراد أن يقف عليها، ثم نقل حركة الهاء إلى الكاف، كقوله [من الرجز]:

..... مِنْ عَنَزِيٍّ سَبَّيْنِي لَمْ أَضْرِبُهُ<sup>(٢)</sup>

وقرىء «يدركه» بالنصب على إضمار أن، كقوله [من الوافر]:

..... وَأَلْحَقَ بِالْحِجَازِ فَأَسْتَرِيحًا<sup>(٣)</sup>

= التراب، وهو كناية عن الذل والهوان. وفي سلوك سبيل المهاجرة مراغمة للخصم مفارقة له على رغم أنفه. والمرام - على اسم المفعول - الطريق، لأنه مكان المراغمة. واسم المكان من غير الثلاثي المجرد على زنة اسم المفعول منه، وكمساجد جمعه. «والمذهب» روي بدله «المهرب» والثاني أخس. يشبه رجلاً بالجل في الالتجاء إليه والتحصن بجاهه.

ينظر ديوانه ص ٣٣، ولسان العرب (رغم)، ومقاييس اللغة: ٤/١٤٤، ومجمل اللغة: ٢/٣٩٧، وكتاب العين: ٤/٤١٨، وتاج العروس (رغم).

(١) قال محمود: «قرىء يدرکه برفع الكاف على أنه خبر مبتدأ محذوف... إلخ» قال أحمد: توجيه الرفع على إضمار المبتدأ فيه عطف الاسم على الفعلية، والأولى خلافه ما وجد عنه سبيل. وأما الوجه الثاني من إجراء الوصل مجرى الوقف ففيه شذوذ بين، على أن الأفصح في الوقف خلاف نقل الحركة، وقد زاد شذوذاً بإجراء الوصل مجرى الوقف، فكيف وعندني وجه حسن خالص من الشذوذ مرتفع الذروة في الفصاحة، وهو العطف على ما يقع موقع «من» مما يكون الفعل الأول معه مرفوعاً، كأنه قال: والذي يخرج من بيته مهاجراً ثم يدرکه الموت وهو الذي ذكره الزمخشري عند قوله ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ فيمن قرأ بالرفع، وقال ثم: هو وجه نحوي سبوي، وإجراؤه ههنا أقرب وأصوب منه ثمة، والله أعلم.

(٢) عجبت والدهر كثير عجبه من عنزي سبني لم أضربه

قوله «والدهر كثير عجبه» جملة اعتراضية. والعنزي: نسبة لعنزة أبو حي من ربيعة. وقيل العنزي: القصير، نسبة إلى العنزة، وهي الرمح الصغير. والأصل سكون ياء أضربه للجزم، ولكنها عاورت الهاء للوزن. ويروي يا عجباً والدهر كثر عجبه من عنزي.

البيت لزياد الأعجم، ينظر شواهد الكتاب (١٨٠١)، والمحتسب (١/١٩٦)، شرح المفصل (٩/٢٧٠، الهمع: (٢/٢٠٨) الدرر (٢/٢٣٤)، اللسان (لم).

(٣) سأترك منزلي لبني تميم وألحق بالحجاز فاستريحاً

للمغيرة بن حنين الحنظلي، وألحق كأكرم على الأفصح، وكأفتح على لغة. ونصبه بتقدير «أن» وإن لم يكن في جواب شيء من الأشياء الثابتة المعروفة في النحو، لأن المضارع قبله فيه معنى الأمر لنفسه، أو رائحة التمني، أو لأنه عطف على تعليل محذوف، أي لأنجو منهم وألحق بالحجاز فاستريح من شر عشرتهم. ولو رفع لفات ذلك وكان إخباراً باللحوق والاستراحة فقط، لكن نص النحويون على أن النصب بعد الخبر المثبت الخالي من الشرط ضرورة، وهذا منه.

ينظر: الكتاب ٣/٣٩، شرح المفصل ١/٢٧٩، المحتسب ١/١٩٧، الهمع ١/٧٧، الخزانة ٣/٦٠٠، الدرر ١/٥١، المقتضب ٢/٢٢، شرح الألفية لابن الناظم (٦٧٩)، الدر المصون ١/٣٥٤.

﴿فَقَدْ وَفَّعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾: فقد وجب ثوابه عليه: وحقيقة الوجوب: الوقوع والسقوط  
﴿فإذا وجبت جنوبها﴾ [الحج: ٣٦] ووجبت الشمس: سقط قرصها، والمعنى: فقد علم  
الله كيف يشبهه وذلك واجب عليه<sup>(١)</sup>، وروى في قصة جندب بن ضمرة: أنه لما أدركه  
الموت أخذ يصفق بيمينه على شماله ثم قال: اللّهُم هذه لك، وهذه لرسولك، أبايعك  
على ما أبايعك عليه رسولك. فمات حميداً فبلغ خبره أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: لو  
توفي بالمدينة لكان أتم أجراً، وقال المشركون وهم يضحكون: ما أدرك هذا ما طلب.  
فنزلت (٤٦٣)، وقالوا: كل هجرة لغرض ديني - من طلب علم، أو حج، أو جهاد، أو  
فرار إلى بلد يزداد فيه طاعة أو فتاعة وزهداً في الدنيا، أو ابتغاء رزق طيب - فهي هجرة  
إلى الله ورسوله، وإن أدركه الموت في طريقه، فأجره واقع على الله.

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا  
إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾

الضرب في الأرض: هو السفر، وأدنى مدة السفر الذي يجوز فيه القصر عند أبي  
حنيفة: مسيرة ثلاثة أيام ولياليهنّ بسير الإبل ومشى الأقدام على القصد، ولا اعتبار بإبطاء  
الضارب وإسراعه. فلو سار مسيرة ثلاثة أيام ولياليهنّ في يوم - قصر، ولو سار مسيرة يوم  
في ثلاثة أيام، لم يقصر، وعند الشافعي أدنى مدة السفر أربعة برد مسيرة يومين، وقوله:  
﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾: ظاهره التخيير بين القصر والإتمام، وأن الإتمام  
أفضل، وإلى التخيير ذهب الشافعي، وروى عن النبي ﷺ أنه أتم في السفر (٤٦٤)، وعن

٤٦٣ - ينظر الحديث السابق.

٤٦٤ - أخرجه الدارقطني في سننه (١٨٩/٢) رقم (٤٤)، كتاب الصيام، باب: القبلة للصائم.

والبزار (٣٢٩/١) رقم (٦٨٢)، باب: صلاة المسافر، باب: قصر الصلاة في السفر.

- والبيهقي (١٤١/٣)، كتاب الصلاة، باب: «من ترك القصر في السفر غير رغبة في السنة».

- والشافعي في مسنده (١٨٢/١)، باب: في صلاة المسافر.

- والبيهقي في المعرفة (٤٢٤/٢)، رقم (١٥٩١)، كتاب الصلاة، باب: الإتمام في السفر. جميعاً

من حديث عائشة.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا عائشة، ولا له إلا هذا الطريق.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الشافعي وابن أبي شيبة والبزار والدارقطني والبيهقي من

طرق عن عطاء عن عائشة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ - كان يقصر في السفر ويتم

ويفطر ويصوم» لفظ الدارقطني. وقال: إسناده صحيح. انتهى.

(١) قوله «يشبهه وذلك واجب عليه» هذا عند المعتزلة. أما عند أهل السنة فلا يجب عليه شيء. (ع)

عائشة - رضي الله عنها -: اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، قصرت وأتممت، وصمت وأفطرت. فقال: «أحسنن يا عائشة وما عاب عليّ» (٤٦٥)، وكان عثمان - رضي الله عنه - يتم ويقصر (٤٦٦)، وعند أبي حنيفة - رحمه الله -: القصر في السفر عزيمة غير رخصة لا يجوز غيره، وعن عمر - رضي الله عنه -: صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم (٤٦٧)، وعن عائشة رضي الله عنها: أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين،

٤٦٥ - أخرجه النسائي (١٢٢/٣)، حديث (١٤٥٦)، كتاب تقصير الصلوة في السفر، باب: المقام الذي يقصر بمثله الصلوة.

- والبيهقي (١٤٢/٣)، كتاب الصلوة، باب: من ترك القصر في السفر غير رغبة في السنة.  
- والدارقطني في سننه (١٨٨/٢)، رقم (٤٠)، كتاب الصيام، باب: القبلة للضائم.  
قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه النسائي من حديث عبد الرحمن بن الأسود عنها وحسنه. وأورده من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة. وقال: الأول متصل وعبد الرحمن أدرك عائشة. ورواه البيهقي من الوجهين. انتهى.  
٤٦٦ - أخرجه البخاري (٣١٩/٤)، رقم (١٦٥٧)، كتاب الحج، باب: الصلوة بمنى.  
- ومسلم (٢١٥/٣)، رقم ١٩ - (٦٩٥)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: قصر الصلوة بمنى. كلاهما من حديث عبد الرحمن بن يزيد.

- وله طريق آخر من حديث ابن عمر.  
أخرجه البخاري (٣١٩/٤) رقم (١٦٥٥)، كتاب الحج، باب الصلوة بمنى ومسلم (٢١٤/٣) رقم (١٧)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: قصر الصلوة بمنى.  
وقال الحافظ في تخريج الكشاف: متفق عليه من حديث سالم عن أبيه «أن النبي ﷺ - صلى بمنى وعرفة وغيرها صلاة المسافرين ركعتين، وأبو بكر، وعمر، وعثمان صدراً من خلافته، ثم أتمها أربعاً» وأخرجه عن عبد الرحمن بن يزيد قال: صلى عثمان بمنى أربعاً فليل لابن مسعود، فاسترجع - الحديث. انتهى.

٤٦٧ - أخرجه النسائي (١١١/٣)، رقم (١٤٢٠)، كتاب الجمعة، باب: عدد صلاة الجمعة (١٨٣/٣) رقم (١٥٦٦)، كتاب: صلاة العيدين، باب: عدد صلاة العيدين.  
- وابن ماجه (٣٣٨/١)، رقم (١٠٦٣ - ١٠٦٤)، كتاب إقامة الصلوة والسنة فيها، باب: تقصير الصلوة في السفر.  
- وأحمد (٣٧/١).

- والبيهقي (١٩٩/٣) كتاب الجمعة، باب: صلاة الجمعة ركعتان والطحاوي (٤٢١/١)، باب: صلاة المسافر.  
- وأبو نعيم في الحلية (٣٥٣/٤ - ٣٥٤).

جميعها من طرق عن عمر - رضي الله عنه -.  
وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه النسائي وابن ماجه من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلي عن عمر - رضي الله عنه -. ورواه البزار من هذا الوجه. وحذث به يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زيد عن عبد الرحمن عن كعب بن عجرة. وهذا الطريق أخرجه ابن ماجه. وأخرجه البزار من =

فأقرت في السفر، وزيدت في الحضر (٤٦٨). فإن قلت: فما تصنع بقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا﴾؟ قلت: كأنهم ألّفوا الإتمام فكانوا مظنة لأن يخطر ببالهم أن عليهم نقصاناً في القصر فنفى عنهم الجناح لتطيب أنفسهم بالقصر ويطمئنوا إليه، وقرىء: «تقصروا» من أقصر، وجاء في الحديث قصار الخطبة، بمعنى تقصيرها (٤٦٩)، وقرأ الزهري «تقصروا» بالتشديد، والقصر ثابت بنص الكتاب في حال الخوف خاصة، وهو قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وأما في حال الأمن فبالسنة، وفي قراءة عبد الله: «من الصلاة أن يفتنكم» ليس فيها، ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ على أنه مفعول له، بمعنى: كراهة أن يفتنكم، والمراد بالفتنة: القتال والتعرض بما يكره.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَقِمْتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلِتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلِيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْعَتِكُمْ فِيمَلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٢٧﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ

-----  
= طريق أخرى عن زيد بن وهب عن عمر وفيه ياسين الزيات. وهو ضعيف. انتهى.

٤٦٨ - أخرجه مالك (١٤٦/١): كتاب قصر الصلاة في السفر: باب قصر الصلاة، الحديث (٨)، والبخاري (٢٦٧/٧): كتاب المناقب الحديث (٣٩٣٥)، ومسلم (٤٧٨/١): كتاب صلاة المسافرين: باب صلاة المسافرين، الحديث (١١٩٨)، والنسائي (٢٢٥/١ - ٢٢٦): كتاب الصلاة: باب كيف فرضت الصلاة، والبيهقي (٣٦٢/١ - ٣٦٣): كتاب الصلاة: باب عدد ركعات الصلوات.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: متفق عليه. انتهى.

٤٦٩ - أخرجه أبو داود (٢٨٩/١)، رقم (١١٠٦)، كتاب الصلاة، باب: إقصار الخطب.

- والحاكم (٢٨٩/١)، كتاب الجمعة.

- وأبو يعلى (٢١١/٣)، رقم (٤٧) - (١٦٤٨).

كلهم من طريق عمار بن ياسر.

- وعزه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٥٥/١) للمنذري.

وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. انتهى.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أبو داود والحاكم وأبو يعلى والبرّار من رواية أبي راشد عن عمار بن ياسر «أمرنا رسول الله - ﷺ - بإقصار الخطبة» قال أبو داود: لا نعلم روى أبو راشد عن عمار إلا هذا الحديث. وفي ابن حبان من حديث جابر في قصة صلاة الخوف: قال «أنزل الله إقصار الصلاة. وفي أبي يعلى عن يعلى بن أمية: قلت لعمر: قيم إقصار الصلاة؟... الحديث. انتهى.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾: يتعلق بظاهره من لا يرى صلاة الخوف بعد رسول الله ﷺ، حيث شرط كونه فيهم، وقال من رآها بعده: إن الأئمة نواب عن رسول الله ﷺ في كل عصر، فوام بما كان يقوم به فكان الخطاب له متناولاً لكل إمام يكون حاضر الجماعة في حال الخوف، عليه أن يؤمهم كما أم رسول الله ﷺ الجماعات التي كان يحضرها، والضمير في (فيهم) للخائفين، ﴿فَلَنُلْقِمَنَّ طَائِفَةً مِّنْهُمْ مَّعَكَ﴾: فاجعلهم طائفتين فلتقم إحدهما معك فصل بهم، ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾: الضمير إماماً للمصلين<sup>(١)</sup> وإما لغيرهم فإن كان للمصلين فقالوا: يأخذون من السلاح ما لا يشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر ونحوهما، وإن كان لغيرهم فلا كلام فيه، ﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا﴾ يعني غير المصلين<sup>(٢)</sup>، ﴿مِن رَّرَائِكُمْ﴾ يحرسونكم وصفة صلاة الخوف عند أبي حنيفة: أن يصلي الإمام بإحدى الطائفتين ركعة إن كانت الصلاة ركعتين - والأخرى بإزاء العدو - ثم تقف هذه الطائفة بإزاء العدو وتأتي الأخرى فيصلّي بها ركعة ويتم صلاته. ثم تقف بإزاء العدو، وتأتي الأولى فتؤدي الركعة بغير قراءة وتتم صلاتها ثم تحرس، وتأتي الأخرى فتؤدي الركعة بقراءة وتتم صلاتها، والسجود على ظاهره عند أبي حنيفة، وعند مالك بمعنى الصلاة، لأن الإمام يصلي عنده بطائفة ركعة ويقف قائماً حتى تتم صلاتها وتسلم وتذهب، ثم يصلي بالثانية ركعة ويقف قاعداً حتى تتم صلاتها، ويسلم بهم ويعضده،

(١) قال محمود: «قيل المأمور بأخذ الأسلحة المصلون... إلخ» قال أحمد: والظاهر أن المخاطب بأخذ الأسلحة المصلون، إذ من لم يصل إنما أعد للحرس، فالظاهر الاستغناء عن أمرهم بذلك وتنبههم عليه، وهم إنما أخوا الصلاة لذلك. أما المصلون فهم في مظنة طرح الأسلحة، لأنهم لم يعتادوا حملها في الصلاة، فنبهوا على أنهم لا ينبغي لهم طرح الأسلحة وإن كانوا في الصلاة، لضرورة الخوف وحشية الغرة. وأيضاً فصنع الآية يعطي ذلك، لأنه قال: فلتقم طائفة منهم معك، وعقب ذلك بقوله ﴿وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ﴾ فالظاهر رجوع الضمير إليهم، وحيث يعاد إلى غير المصلين يحتاج إلى تكلف في صحة العود إليهم، بدلالة قوة الكلام عليهم وإن لم يذكروا.

(٢) عاد كلامه. قال «والمراد بقوله فليكونوا من ورائكم غير المصلين» قال أحمد: والظاهر أن معنى السجود ههنا الصلاة. وقد عبر عنها بالسجود كثيراً والمراد: فإذا صلت الطائفة أي أتمت صلاتها، فليكونوا من ورائكم. وفيه دليل لمشهور مذهب مالك من أن الطائفة الأولى تتم صلاتها والإمام منتظر للطائفة الأخرى. وقوله ﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى﴾ يعني إذا أتمت الأولى صلاتها ووقفت من ورائكم، فلتأت الطائفة الأخرى التي لم تصل بعد شيئاً فليصلوا معك. وفيه دليل بين أيضاً لأحد القولين في مذهب مالك، من أن الإمام ينتظر الثانية حتى تتم صلاتها ويسلم بهم، لأن ظاهر المعية المطلقة يوجب ذلك، إذ لو كانوا يقضون بعد سلامه لم يكونوا مصلين معه على الإطلاق، والله أعلم. فهذه الآية منطبقة على أكثر مشهور مذهبه في تفاصيل صلاة الخوف، والله الموفق للصواب.

﴿وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَرَّ يَصْلَوْا فَلْيَصَلُّوا مَعَكُمْ﴾، وقرىء: «وأمتعاتكم» فإن قلت: كيف جمع بين الأسلحة وبين الحذر في الأخذ<sup>(١)</sup>؟ قلت: جعل الحذر وهو التحرز والتهيؤ آلة يستعملها الغازي، فلذلك جمع بينه وبين الأسلحة في الأخذ، وجعلا مأخوذين، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩] جعل الإيمان مستقراً لهم ومتبواً لتمكّنهم فيه فلذلك جمع بينه وبين الدار في التبوؤ، ﴿فَيَسِيرُونَ عَلَيْكُمْ﴾: فيشدون عليكم شدة واحدة، ورخص لهم في وضع الأسلحة إن ثقل عليهم حملها بسبب ما يلبسهم من مطر أو يضعفهم من مرض، وأمرهم مع ذلك بأخذ الحذر لئلا يغفلوا فيهمج عليهم العدو. فإن قلت: كيف طابق الأمر بالحذر قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِمًّا﴾؟ قلت: الأمر بالحذر من العدو يوهم توقع غلبته واعتزازه. فنفى عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أنّ الله يهين عدوهم ويخذله وينصرهم عليه، لتقوى قلوبهم، وليعلموا أن الأمر بالحذر ليس لذلك، وإنما هو تعبد من الله كما قال: ﴿لَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ فإذا صليتم في حال الخوف والقتال، ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾: فصلوها، ﴿فَتَنَادَى﴾: مسافيرين ومقارعين، ﴿وَقُتِلَ﴾: جاثين على الركب مرامين، ﴿وَعَلَىٰ خُدُوبِكُمْ﴾: مشخنين بالجراح، ﴿فَإِذَا أَطْمَأَنَّسْتُمْ﴾ حين تضع الحرب أوزارها وأمنتم، ﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ﴾: فاقضوا ما صليتم في تلك الأحوال التي هي أحوال الفلق والانزعاج، ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوَدُّوعًا﴾: محدوداً بأوقات لا يجوز إخراجها عن أوقاتها على أي حال كنتم، خوف أو أمن، وهذا ظاهر على مذهب الشافعي رحمه الله في إيجابه الصلاة على المحارب في حالة المسايقة والمشي والاضطراب في المعركة إذا حضر وقتها، فإذا اطمأن فعليه القضاء، وأما عند أبي حنيفة - رحمه الله - فهو معذور في تركها إلى أن يطمئن، وقيل: معناه فإذا قضيت صلاة الخوف فأديموا ذكر الله مهللين مكبرين مسبحين داعين بالنصرة والتأييد في كافة أحوالكم من قيام وقعود واضطجاع، فإن ما أنتم فيه من خوف وحرب جدير بذكر الله ودعائه واللجأ إليه، ﴿فَإِذَا أَطْمَأَنَّسْتُمْ﴾: فإذا أقمتم، ﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ﴾: فأتموها.

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ تَأْمَنُونَ فَاِنَّهُمْ يَأْتُمُونَكُمْ كَمَا يَأْتُمُونَ رَجُوعًا مِنْ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيمًا حَكِيمًا ﴿١٤٤﴾

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾: ولا تضعفوا ولا تتوانوا، ﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾: في طلب الكفار بالقتال والتعرض به لهم، ثم ألزمهم الحجة بقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَأْمَنُونَ﴾ أي: ليس ما تكابدون من

(١) عاد كلامه. قال «فإن قلت كيف جمع بين الأسلحة... إلخ»؟ قال أحمد: وحسن هذا المجاز وبلغ به ذروة الفصاحة، عطف الحقيقة عليه.



الألم بالجرح والقتل مختصاً بكم، إنما هو أمر مشترك بينكم وبينهم يصيبهم كما يصيبكم، ثم إنهم يصبرون عليه ويتشجعون. فما لكم لا تصبرون مثل صبرهم، مع أنكم أولى منهم بالصبر لأنكم، ﴿وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ من إظهار دينكم على سائر الأديان، ومن الثواب العظيم في الآخرة وقرأ الأعرج: «أن تكونوا تألمون»، بفتح الهمزة، بمعنى: ولا تهنوا لأن تكونوا تألمون، وقوله: ﴿فَأَنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ تليل، وقرىء: «فإنهم ييلمون كما تيلمون»، وروي أن هذا في بدر الصغرى، كان بهم جراح فتواكلوا، ﴿وَكَاكَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾: لا يكلفكم شيئاً ولا يأمركم ولا ينهاكم إلا لما هو عالم به مما يصلحكم.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلدَّخَائِلِينَ حَصِيمًا ﴿١٥٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾

روي: أن طعمة بن أبيرق أحد بني ظفر سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النعمان في جراب دقيق، فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه، وخبأها عند زيد بن السمين رجل من اليهود، فالتصت الدرع عند طعمة فلم توجد وحلف ما أخذها، وما له بها علم، فتركه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها، فقال: دفعها إلي طعمة، وشهد له ناس من اليهود. فقالت بنو ظفر: انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا: إن لم تفعل هلك وافتضح وبرىء اليهودي، فهى رسول الله ﷺ أن يفعل وأن يعاقب اليهودي، وقيل: هم أن يقطع يده فنزلت، وروي أن طعمة هرب إلى مكة وارتد ونقب حائطاً بمكة ليسرق أهله فسقط الحائط عليه فقتله (٤٧٠) ﴿بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾ بما

٤٧٠ - أخرجه الترمذي (٢٤٤/٥)، حديث (٣٠٣٦)، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء.

- والحاكم (٣٨٥/٤)، كتاب الحدود.

- والطبري في تفسيره (١٨٢/٩)، رقم (١٠٤١٢).

كلهم من طرق عن قتادة.

- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٥٨/١) للشعبي في تفسيره وللواحدى في أسباب النزول.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحراني.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

ذكره الشعبي من رواية أبي صالح عن الكلبي عن ابن عباس. ونقله الواحدى عن المفسرين في

الأسباب. ورواه الطبري من رواية سعيد عن قتادة قال «ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في شأن

طعمة بن أبيرق وكان من الأنصار من بني ظفر سرق درعاً لعمه، كانت وديعة عنده. ثم قذفها على

يهودي كان يغشاهم يقال له: زيد بن السمين - فذكر القصة. وأخرجه الترمذي والحاكم مطولاً من

رواية محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أبيه عن جدّه قتادة بن النعمان. وقال =

عرفك وأوحى به إليك، وعن عمر - رضي الله عنه - : لا يقولن أحدكم قضيت بما أراني الله، فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه ﷺ، ولكن ليجتهد<sup>(١)</sup> رأيه، لأن الرأي من رسول الله ﷺ كان مصيباً، لأن الله كان يريه إياه، وهو منا الظن والتكلف، ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيماً﴾: ولا تكن لأجل الخائنين مخاصماً للبراء. يعني لا تخاصم اليهود لأجل بني ظفر، ﴿وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ مما هممت به من عقاب اليهودي.

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَالُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيماً﴾ (١١٧)  
يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١١٨﴾ هَاتِئَنَّمْ هَتُولَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴿١١٩﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٠﴾

﴿يَخْتَالُونَ أَنفُسَهُمْ﴾: يخونونها بالمعصية. كقوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَلَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] جعلت معصية العصاة خيانة منهم لأنفسهم كما جعلت ظلماً لها لأن الضرر راجع إليهم. فإن قلت: لم قيل ﴿لِلْخَائِبِينَ﴾ و﴿يَخْتَالُونَ أَنفُسَهُمْ﴾: وكان السارق طعمة وحده؟ قلت: لوجهين، أحدهما: أن بني ظفر شهدوا له بالبراءة ونصروه، فكانوا شركاء له في الإثم، والثاني: أنه جمع ليتناول طعمة وكل من خان خيانتته، فلا تخاصم لخائن قط ولا تجادل عنه. فإن قلت: لم قيل ﴿خَوَّانًا أَثِيماً﴾ على المبالغة؟ قلت: كان الله عالماً من طعمة بالإفراط في الخيانة وركوب المأثم، ومن كانت تلك خاتمة أمره لم يشك في حاله، وقيل: إذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات، وعن عمر - رضي الله عنه - أنه أمر بقطع يد سارق، فجاءت أمه تبكي وتقول: هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه. فقال: كذبت، إن الله لا يؤاخذ عبده في أول مرة (٤٧١)، ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾: يستترون، ﴿مِنَ النَّاسِ﴾ حياء منهم وخوفاً من ضررهم، ﴿وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾: ولا يستحيون منه، ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾: وهو عالم بهم مطلع عليهم لا يخفى عليهم خاف من سرهم، وكفى بهذه الآية ناعية على الناس ما هم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم، مع

-----  
= الترمذي: غريب، ولا نعلم أسنده عن ابن إسحاق إلا محمد بن سلمة. ورواه يونس وغير واحد عن ابن إسحاق مراسلاً. انتهى.

٤٧١ - قال ابن حجر: لم أجده. ١. هـ.

(١) قوله «ولكن ليجتهد رأيه» عبارة الخازن: ليجهد. (ع)

علمهم إن كانوا مؤمنين أنهم في حضرته لا سترة ولا غفلة ولا غيبة، وليس إلا الكشف الصريح والافتضاح، ﴿يَيْتُونُ﴾: يدبرون ويزورون<sup>(١)</sup> وأصله أن يكون بالليل، ﴿مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ وهو تدبير طعمة أن يرمي بالدرع في دار زيد ليسرق دونه ويحلف ببراءته. فإن قلت: كيف سمي التدبير قولاً، وإنما هو معنى في النفس؟ قلت: لما حدث بذلك نفسه سمي قولاً على المجاز، ويجوز أن يراد بالقول: الحلف الكاذب الذي حلف به بعد أن بيته، وتوريكه<sup>(٢)</sup> الذنب على اليهودي، ﴿هَذَا نَسَبٌ هَوَالَىٰ﴾: ها «اللتنبيه» في «أنتم»، و«أولاء» وهما مبتدأ وخبر، و﴿جَدَلْتُمْ﴾ جملة مبينة لوقوع «أولاء» خبراً، كما تقول لبعض الأسخياء: أنت حاتم، تجود بمالك، وتؤثر على نفسك، ويجوز أن يكون (أولاء) اسماً موصولاً بمعنى «الذين» و«جادلتم» صلته، والمعنى: هبوا أنكم خاصمتن عن طعمة وقومه في الدنيا. فمن يخاصم عنهم في الآخرة إذا أخذهم الله بعذابه، وقرأ عبد الله: «عنه»، أي: عن طعمة، ﴿وَكَيْلًا﴾: حافظاً ومحامياً من بأس الله وانتقامه، ﴿وَمَنْ يَمَلَّ سَوْءًا﴾: قبيحاً متعدياً يسوء به غيره، كما فعل طعمة بقتادة واليهودي، ﴿أَوْ يَظْلِمَ نَفْسَهُ﴾ بما يختص به كالحلف الكاذب، وقيل: ومن يعمل سوءاً من ذنب دون الشرك. أو يظلم نفسه بالشرك، وهذا بعث لطمعة على الاستغفار والتوبة لتلزمه الحجة، مع العلم بما يكون منه. أو لقومه لما فرط منهم من نصرته والذنب عنه.

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿١١٦﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيئًا فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٧﴾

﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ أي: لا يتعداه ضرره إلى غيره فليبق على نفسه من كسب السوء، ﴿خَطِيئَةً﴾: صغيرة، ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ أو كبيرة، ﴿ثُمَّ يَرَوْهَا بَرِيئًا﴾: كما رمى طعمة زيداً، ﴿فَقَدْ أَحْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا﴾: لأنه بكسب الإثم «إثم» ويرمي البريء «باهت» فهو جامع بين الأمرين، وقرأ معاذ بن جبل رضي الله عنه: «ومن يكسب»، بكسر الكاف والسين المشددة وأصله يكتسب.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلَوْكَ وََمَا يُضْلَوْنَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ ﴿١١٣﴾

- (١) قوله «ويزورون» في الصحاح «زورت الشيء» حسنته وقومته. والتزوير: تزيين الكذب. (ع)  
 (٢) قوله «وتوريكه الذنب» في الصحاح «ورك فلان ذنبه على غيره» أي قرفه به. وفيه أيضاً «هو يقرف بكذا» أي يرمي به ويتهم به. (ع)

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ أي: عصمته وألطافه وما أوحى إليك من الاطلاع على سرهم، ﴿هَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ من بني ظفر، ﴿أَنْ يُضْلَوْكَ﴾ عن القضاء بالحق وتوخي طريق العدل، مع علمهم بأن الجاني هو صاحبهم، فقد روي أن ناساً منهم كانوا يعلمون كنه القصة، ﴿وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾: لأن وباله عليهم، ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ لأنك إنما عملت بظاهر الحال، وما كان يخطر ببالك أن الحقيقة على خلاف ذلك، ﴿وَعَلَّمَكْ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾: من خفيات الأمور وضمائر القلوب، أو من أمور الدين والشرائع، ويجوز أن يراد بالطائفة بنو ظفر، ويرجع الضمير في (منهم) إلى الناس، وقيل: الآية في المنافقين.

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١١٤)

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾: من تناجي الناس، ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾ إلا نجوى من أمر، على أنه مجرور بدل من كثير، كما تقول: لا خير في قيامهم إلا قيام زيد، ويجوز أن يكون منصوباً على الانقطاع، بمعنى: ولكن من أمر بصدقة، ففي نجواه الخير، وقيل: المعروف: القرض، وقيل: إغاثة الملهوف، وقيل: هو عام في كل جميل، ويجوز أن يراد بالصدقة الواجب وبال معروف ما يتصدق به على سبيل التطوع، وعن النبي ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكر الله» (٤٧٢) وسمع سفيان رجلاً يقول: ما أشد هذا الحديث!! فقال: ألم تسمع الله يقول: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾: فهو هذا بعينه أو ما سمعته يقول: ﴿وَالنَّصْرُ لِلَّهِ﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ حَسْبٍ ﴿[العصر: ١ - ٢] فهذا هو بعينه، وشرط في استيجاب الأجر العظيم أن ينوي فاعل الخير عبادة الله والتقرب به إليه، وأن يبتغي به وجهه خالصاً، لأن الأعمال بالنيات. فإن قلت: كيف قال: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾ ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾؟ قلت: قد ذكر الأمر بالخير

٤٧٢ - أخرجه الترمذي (٦٠٨/٤)، رقم (٢٤١٢)، كتاب الزهد، باب: ما جاء في حفظ اللسان.

- وابن ماجه (١٣١٥/٢) حديث (٣٩٧٤)، كتاب الفتن، باب: كف اللسان عن الفتنة، والحاكم

(٥١٢/٢ - ٥١٣)، كتاب التفسير، باب: تفسير سورة عمّ يتساءلون.

- والطبراني في الكبير (٢٤٣/٢٣) رقم (٤٨٤).

- كلهم من طريق أم حبيبة زوج النبي ﷺ - .

- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٥٩/١) لابن مردويه في تفسيره سورة طه. وقال

ابن حجر: أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم وأبو يعلى والطبراني من حديث أم حبيبة ومداره

على محمد بن يزيد بن حبيش رواية سفيان الثوري وفيه رواية الحاكم بزيادة فيه من كلام الثوري

وأنة استشهد بهذه الآية وغيرها. انتهى.

ليدل به على فاعله، لأنه إذا دخل الأمر به في زمرة الخيرين كان الفاعل فيهم أدخل. ثم قال: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ فذكر الفاعل وقرن به الوعد بالأجر العظيم، ويجوز أن يراد: ومن يأمر بذلك، فعبر عن الأمر بالفعل كما يعبر به عن سائر الأفعال، وقرىء: «يؤتيه»، بالياء.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ۖ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَنَا ۖ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾﴾ لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَا تُخَذَنَ مِنْ عِبَادِكَ نُصَيْبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾﴾ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنَّتْهُمْ وَلَا مَرَّتْهُمْ لَيْتَنِي كُنَّ أَذَانُ الْأَنْعَامِ وَلَا أَمْرُهُمْ فَلْيَعْرِزْتَ خَلَقَ اللَّهُ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾ أُولَٰئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهو السبيل الذي هم عليه من الدين الحنيفي القيم، وهو دليل على أن الإجماع حجة لا تجوز مخالفتها، كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة، لأن الله عز وعلا جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين، وبين مشاققة الرسول في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد الشديد، فكان اتباعهم واجباً كمواولة الرسول عليه الصلاة والسلام. قوله: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾: نجعله والياً لما تولى من الضلال، بأن نخذله ونخلي بينه وبين ما اختاره، ﴿وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ﴾ وقرىء: «ونصلبه»، بفتح النون، من صلاه، وقيل: هي في طعنة وارتداده وخروجه إلى مكة، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ تكرير للتأكيد، وقيل: كرز لقصة طعنة، وروي: أنه مات مشركاً، وقيل: جاء شيخ من العرب إلى رسول الله ﷺ فقال: إني شيخ منهمك في الذنوب، إلا أنني لم أشرك بالله شيئاً منذ عرفته وآمنت به، ولم أتخذ من دونه ولياً، ولم أوقع المعاصي جرأة على الله ولا مكابرة له، وما توهمت طرفة عين أنني أعجز الله هرباً، وإني لنادم تائب مستغفر، فما ترى حالي عند الله؟ (٤٧٣) فنزلت، وهذا الحديث ينصر قول من فسر ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ بالتائب من ذنبه<sup>(١)</sup>،

٤٧٣ - عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/٣٦٠) للثعلبي في تفسيره من طريق الضحاك عن ابن عباس.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: هو منقطع. انتهى.

(١) قوله «ينصر قول من فسر من يشاء... إلخ» هو قول المعتزلة. (ع)

﴿إِلَّا إِنثًا﴾ هي اللات والعزى ومناة، وعن الحسن: لم يكن حي من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه يسمونه أنثى بني فلان، وقيل: كانوا يقولون في أصنامهم هن بنات الله، وقيل: المراد الملائكة. لقولهم: الملائكة بنات الله، وقرئ «أنثاً»، جمع أنيث أو أناث. و«وثناً». و«أنثاً»، بالتخفيف والتثقيب جمع وثن، كقولك أسدٌ وأسدٌ وأسدٌ، وقلب الواو ألفاً نحو «أجوه» في وجوه، وقرأت عائشة - رضي الله عنها - : «أوثناناً»، ﴿وَإِن يَدْعُواكَ﴾: وإن يعبدون بعبادة الأصنام، ﴿إِلَّا سَيِّطَانًا﴾ لأنه هو الذي أغراهم على عبادتها فأطاعوه فجعلت طاعتهم له عبادة، و﴿لَعْنَةُ اللَّهِ وَقَالَ لَا تَخْذَن﴾ صفتان بمعنى شيطاناً مريداً جامعاً بين لعنة الله وهذا القول الشنيع، ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾: مقطوعاً واجباً فرضته لنفسه من قولهم: فرض له في العطاء، وفرض الجند رزقه. قال الحسن: من كل ألف تسعمائة وتسعين إلى النار، ﴿وَلَا يُؤْمِنُهُمُ﴾ الأمانى الباطلة<sup>(١)</sup> من طول الأعمار، وبلوغ الآمال، ورحمة الله للمجرمين بغير توبة<sup>(٢)</sup> والخروج من النار بعد دخولها بالشفاعة ونحو ذلك، وتبتيكهم الأذان فعلهم بالبحائر، كانوا يشقون أذن الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، وحرموا على أنفسهم الانتفاع بها، وتغييرهم خلق الله: فقاء عين الحامي وإعفاؤه عن الركوب، وقيل: الخصاء، وهو في قول عامة العلماء مباح في البهائم، وأما في بني آدم فمحظور، وعند أبي حنيفة: يكره شراء الخصيان وإمساكهم واستخدامهم، لأن الرغبة فيهم تدعو إلى خصائهم، وقيل: فطرة الله التي هي دين الإسلام، وقيل للحسن: إن عكرمة يقول هو الخصاء، فقال: كذب عكرمة، هو دين الله، وعن ابن مسعود: هو الوشم، وعنه: «لعن الله الواشرات والمتنمصات»<sup>(٣)</sup> والمستوشمات المغيرات خلق الله<sup>(٤)</sup>، وقيل: التخنث.

٤٧٤ - أخرجه البخاري (٣٨٤/١٠): كتاب اللباس: باب المتفلجات للحسن، حديث (٥٩٣١)، وأطرافه في رقم (٥٩٣٩)، مسلم (١٦٧٨/٣) كتاب اللباس والزينة: باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة =

(١) قال محمود: «المراد الأمانى الباطلة... إلخ» قال أحمد: هو تعريض بأهل السنة الذين يعتقدون أن الموحد ذا الكبائر غير النائب أمره يرجأ إلى الله تعالى، والعفو عنه موكول إلى مشيئته إيماناً وتصديقاً بقوله في الآية المعبرة في هذا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ والعجب أن هذه الآية تكررت في هذه السورة مرتين على أذن الزمخشري، وهو مع ذلك يتصام عنها، ويجعل العقيدة المتلقاة منها من جملة الأمانى الشيطانية، نعوذ بالله من إرسال الرسن في اتباع الهوى، وكذلك أيضاً عرض بأهل السنة في اعتقادهم صدق الوعد الصادق بالشفاعة المحمدية، وعد ذلك أيضاً أمنية شيطانية، وما أرى من جحد الشفاعة ينالها. فلا حول ولا قوة إلا بالله، لقد مكر بهذا الفاضل، فلا يأمن بعده عاقل. إنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون.

(٢) قوله: «للمجرمين بغير توبة» بل بالشفاعة، أو بمجرد الفضل. وهو مذهب أهل السنة. (ع)

(٣) قوله «الواشرات والمتنمصات» الواشرات: المرققات أسنانهن. والمتنمصات: النانقات للشعر، والمتنمصات أيضاً. اهـ صحاح. (ع)

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْجِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٧١﴾﴾

﴿وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾ مصدران: الأول مؤكد لنفسه، والثاني مؤكد لغيره، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ تأكيد ثالث بليغ. فإن قلت: ما فائدة هذه التوكيدات؟ قلت: معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة وأمانيه الباطلة لقرنائه بوعد الله الصادق لأوليائه، ترغيباً للعباد في إثارة ما يستحقون به تنجز وعد الله، على ما يتجرعون في عاقبته غصص إخلاف مواعيد الشيطان.

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٢﴾﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾

في ﴿لَيْسَ﴾ ضمير وعد الله، أي: ليس ينال ما وعد الله من الثواب، ﴿بِأَمَانِيكُمْ وَلَا﴾ بِأَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ والخطاب للمسلمين لأنه لا يتمنى وعد الله إلا من آمن به، وكذلك ذكر أهل الكتاب معهم لمشاركتهم لهم في الإيمان بوعد الله، وعن مسروق والسدي: هي في المسلمين، وعن «الحسن»: ليس الإيمان بالتمني، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل (٤٧٥)، إن قوماً ألتهم أمانى المغفرة حتى خرجوا في الدنيا ولا حسنة لهم، وقالوا: نحسن الظن بالله وكذبوا، لو أحسنوا الظن بالله لأحسنوا العمل له، وقيل: إن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابتنا قبل كتابكم، وقال المسلمون: نحن أولى منكم، نبينا خاتم النبيين وكتابتنا يقضي على

= والواشمة والمستوشمة...، حديث (٢١٢٥/١٢٠)، وأبو داود (٤٧٦/٢): كتاب الترجل: باب في صلة الشعر، حديث (٤١٦٩)، والنسائي (٥١٨٨/٨): كتاب الزينة: باب لعن المتمنصات والمتفلجات، حديث (٥٢٥٣)، وابن ماجه (٦٤٠/١): كتاب النكاح: باب الواصلة والواشمة، حديث (١٩٨٩)، وأحمد (٤٣٣/١) (٤١٢٩)، ((٤١٣٠))، ((٤٤٣/١)) (٤٢٣٠))، والدارمي (٢/٢٧٩): كتاب الاستيزان: باب الواصلة والمستوصلة، الحميدي (٥٣/١)، حديث (٩٧).

- والترمذي (١٠٤/٥ - ١٠٥)، حديث (٢٧٨٢)، كتاب الأدب، باب: ما جاء في الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة.

وابن جرير (٢٢١/٩)، رقم (١٠٤٨٨)، كلهم من طريق ابن مسعود.

- قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

قال الحافظ في تخريج الكشاف: متفق عليه من رواية علقمة بزيادة «المتفلجات» وفيه قصة. انتهى.

٤٧٥ - أخرجه ابن شيبه (١٦٣/٦) رقم (٣٠٣٥١) كتاب الإيمان والرؤيا (٥) باب من طريق زكريا عن الحسن.

الكتب التي كانت قبله. فنزلت، ويحتمل أن يكون الخطاب للمشركين لقولهم: إن كان الأمر كما يزعم هؤلاء لنكونن خيراً منهم وأحسن حالاً ﴿لَأُوتِينَكَ مَالاً وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧]، ﴿إِن لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْبَىٰ﴾ [فصلت: ٥٠] وكان أهل الكتاب يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه. لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة، ويعضده تقدم ذكر أهل الشرك قبله، وعن مجاهد: إن الخطاب للمشركين. قوله: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ بعد ذكر تمني أهل الكتاب، نحو من قوله: ﴿بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته﴾ [البقرة: ٨١] وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: عقيب قوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّ النَّكَارُ إِلَّا أَنْيَابَنَا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠] وإذا أبطل الله الأمانى وأثبت أن الأمر كله معقود بالعمل، وأن من أصلح عمله فهو الفائز، ومن أساء عمله فهو الهالك -: تبين الأمر ووضح، ووجب قطع الأمانى وحسم المطامع، والإقبال على العمل الصالح، ولكنه نصح لا تعبه الأذان ولا تلقى إليه الأذهان. فإن قلت: ما الفرق بين (من) الأولى والثانية؟ قلت: الأولى للتبعض، أراد ومن يعمل بعض الصالحات؛ لأن كلاً لا يتمكن من عمل كل الصالحات لاختلاف الأحوال، وإنما يعمل منها ما هو تكليفه وفي وسعه، وكم من مكلف لا حج عليه ولا جهاد ولا زكاة، وتسقط عنه الصلاة في بعض الأحوال، والثانية لتبيين الإبهام في ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ﴾ فإن قلت: كيف خص الصالحون بأنهم لا يظلمون وغيرهم مثلهم في ذلك<sup>(١)</sup>؟ قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يكون الراجع في (ولا يظلمون) لعمال السوء وعمال الصالحات جميعاً، والثاني أن يكون ذكره عند أحد الفريقين دالاً على ذكره عند الآخر، لأن كلا الفريقين مجزيون بأعمالهم لا تفاوت بينهم، ولأن ظلم المسيء أن يزداد في عقابه، وأرحم الراحمين معلوم أنه لا يزيد في عقاب المجرم، فكان ذكره مستغنى عنه وأما المحسن فله ثواب وتوابع للثواب من فضل الله هي في حكم الثواب، فجاز أن ينقص

(١) قال محمود: «إن قلت كيف خص الصالحون بأنهم لا يظلمون وغيرهم مثلهم في ذلك؟ قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يكون الراجع في ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ لعمال السوء وعمال الصالحات جميعاً. والثاني: أن يكون ذكره عند أحد الفريقين دالاً على ذكره عند الآخر، لأن كلا الفريقين مجزيون بأعمالهم لا تفاوت بينهم، ولأن ظلم المسيء أن يزداد في عقابه، وأرحم الراحمين معلوم أنه لا يزيد في عقاب المجرم، فكان ذكره مستغنى عنه. وأما المحسن فله ثواب وتوابع للثواب من فضل الله هي في حكم الثواب، فجاز أن ينقص من الفضل لأنه ليس بواجب، وكان نفي الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصان في الفضل» قال أحمد: مدار هذا التطويل بالسؤال والجواب على بث المعتقد الفاسد في أن الله تعالى يجب عليه أن يثيب على الطاعات، وأن الثواب منقسم إلى واجب ليس بفضل، وإلى زيادة على الواجب وهي الفضل خاصة، وهذا المعتقد هو الذي يصدق عليه أن الشيطان مناه للقدرة، حتى زعموا أن لهم على الله واجباً - تعالى الله عن ذلك - إن الله لغني عن عمل يوجب عليه حقاً، جل الله وعز. لقد نفخ الشيطان بهذه الأمنية في آذان القدرة. اللهم لا عمدة لنا إلا فضلك، فأجزل نصيبنا منه يا كريم.



من الفضل لأنه ليس بواجب. فكان نفي الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصان في الفضل.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ

إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ (١٢٥)

﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾: أخلص نفسه لله وجعلها سالمة له لا تعرف لها رباً ولا معبوداً سواه، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾: وهو عامل للحسنات تارك للسيئات، ﴿حَنِيفًا﴾ حال من المتبع، أو من إبراهيم كقوله: ﴿بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥] وهو الذي تحنف أي: مال عن الأديان كلها إلى دين الإسلام، ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾: مجاز عن اصطفاؤه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله، والخليل: المخال، وهو الذي يخالك أي: يوافقك في خلالك، أو يسايرك في طريقك، من الخل: وهو الطريق في الرمل، أو يسدّ خللك كما تسدّ خلله، أو يداخلك خلال منازلك وحجبتك. فإن قلت: ما موقع هذه الجملة؟ قلت: هي جملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب، كنعو ما يجيء في الشعر من قولهم [من الكامل]:

..... وَالْحَوَادِثُ جَمَّةٌ .....

فانددتها تأكيد وجوب اتباع ملته<sup>(٢)</sup>، لأن من بلغ من الزلفى عند الله أن اتخذه خليلاً، كان جديراً بأن تتبع ملته وطريقته، ولو جعلتها معطوفة على الجملة قبلها لم يكن لها

(١) يا ليت شعري والحوادث جمّة هل أغدون يوماً وأمرى مجمع؟

قوله: «والحوادث جمّة» أي كثيرة، جملة اعتراضية. وأغدون: مؤكّد بالنون الخفيفة. «وأمرى مجمع» أي منوي مجزوم بامثاله. أو المعنى: وشملني مجتمع بعد تفرقه، وهي جملة حالية مغنية عن خبر أغدون أو خبرها، وزيدت الواو لتوكيد الربط. وأجمع يتعلق بالمعقول، وجمع يتعلق بالمحسوس.

(٢) وهذا رأي صاحب الكشف وتبعه أبو السعود.

وقد عرف الاعتراض عند جمهور البلاغيين بأنه: «أن يؤتى في أثناء الكلام أو بين كلامين متصلين معنى بجملة أو أكثر لا محل لها من الإعراب لنكتة» الإيضاح ٣/٢٤١/٢٤٢ وبهذا التعريف خرج الإيغال لأنه في آخر الكلام مع أنه لا محل له من الإعراب. وخرج التميم لأن له محلاً من الإعراب، وخرج التكميل وهو الاحتراس لأنه يدفع توهم غير المراد من الكلام.

وأسراره البلاغية كثيرة: منها: التنزيه والتعظيم كقوله - تعالى - ﴿وَيَجْمَعُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [٥٧ النحل] ومنها الدعاء كقول الشاعر:

«إي الشمانية - وبلغتها - قد أحوجت سمعي إلى ترجمان

ومنها التنبيه على سبب أمر فيه غرابة كقول الله - سبحانه -: ﴿فَلَا أُقْسِمْ بِمَوْفِقِ الْجُورِ﴾ (١٧٥) وَإِنَّهُ =

معنى، وقيل: إن إبراهيم - عليه السلام - بعث إلى خليل له بمصر في أزمة أصابت الناس يمتار منه. فقال خليله: لو كان إبراهيم يطلب الميرة لنفسه لفعلت، ولكنه يريد لها للأضياف، فاجتاز غلمانها بيطحاء لينة فملثوا منها الغرائر حياء من الناس. فلما أخبروا إبراهيم - عليه السلام - ساءه الخبر، فحملته عيناه وعمدت امرأته إلى غرارة منها فأخرجت أحسن حوارى، واختبرت واستنبت إبراهيم - عليه السلام - فاشتم رائحة الخبز، فقال: من أين لكم؟ فقالت امرأته: من خليلك المصري. فقال: بل من عند خليلي الله عز وجل، فسماه الله خليلاً.

### ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ (٧٦)

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ متصل بذكر العمال الصالحين والطلالحين. معناه: أن له ملك أهل السموات والأرض، فطاعته واجبة عليهم، ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ فكان عالماً بأعمالهم فمجازيهم على خيرها وشرها. فعليهم أن يختاروا لأنفسهم ما هو أصلح لها.

= لَقَسْتُ لَوْ تَلَمَّوْنَ عَظِيمًا إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٦﴾ [الواقعة ٧٥، ٧٦] وهذا من باب الاعتراض داخل اعتراض، فإن قوله - لو تعلمون - اعتراض داخل بين جملة - وإن لقسم عظيم - وهذه الجملة اعتراض بين القسم وجوابه.

وهناك فوائد كثيرة تلتبس بالتطبيق العملي في فهم نصوص القرآن.

وقد يأتي الاعتراض بأكثر من جملة كما تراه في قول الله - سبحانه -:

﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾ [٣٦ آل عمران].

فقولها: إني وضعتها أنثى وإني سميتها مريم وما بين الجملتين اعتراض بجملتين.

وبعض البلاغين لم يقيد بهذه الأسرار بل جعله دفعا لإبهام ما يخالف المقصود، وهؤلاء فرقان (أ) فرقة لاشتراط أن يقع في أثناء الكلام أو بين كلامين لهما معنى متصل أي يصح عندهم أن يكون الاعتراض آخر الكلام. ومنهم الزمخشري كهذه الآية التي في صدر هذا البحث (ب) وفرقة تشتط فيه ذلك لكن لا يشترطون أن يكون بجملة، فيدخل فيه التتميم.

ويلاحظ الزمخشري أن الجمل الاعتراضية لا بد لها من الاتصال القوي في الكلام الذي وقعت فيه، لأنها مسوقة لتوكيده وتقديره، وهذا ما تراه مبثوثاً في كلامه عند بيانه لقوله - تعالى - مثلاً ﴿وإبراهيم إذ قال لقومه اعبدوا الله واتقوه﴾ إلى قول الله سبحانه - ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ فيشرح هذه الآيات مبيناً أن قوله - سبحانه - ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ إلى «فما كان جواب» آيات معترضة تبين أن الأصل في سوق قصة إبراهيم - عليه السلام - إنما هو التسلية والتنفيس عن رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - فإذا دخل قوله - وإن تكذبوا... فهذا دخول أصيل على محله من الدعوة الإسلامية التي هي أصل الآيات من قبل ومن بعد.

ينظر المفتاح للسكاكي ٢٠٢، والإيضاح ١٤١/٣ وما بعدها، والبلاغة القرآنية لأبي موسى ٤٥٢ وما بعده، وفتح القدير للشوكاني ١/٣٣٥، ٣/١٧٠، وروح المعاني للألوسي ٤/١٦٨ وغير ذلك من أمهات المراجع.

﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ  
النِّسَاءَ الَّتِي لَا تُوْتُوْنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعِمَاتُ مِنَ الْوَالِدَاتِ  
وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾

﴿وَمَا يُتْلَىٰ﴾ في محل الرفع. أي: الله يفتيكم والمتلو، ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ في معنى  
اليتامى، يعني قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء: ٣] وهو من قولك: أعجبني  
زيد وكرمه، ويجوز أن يكون. ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ مبتدأ و﴿فِي الْكِتَابِ﴾ خبره على أنها  
جملة معترضة، والمراد بالكتاب: اللوح المحفوظ تعظيماً للمتلو عليهم، وأن العدل  
والنصفية في حقوق اليتامى من عظام الأمور المرفوعة الدرجات عند الله التي تجب  
مراعاتها والمحافظة عليها، والمخل بها ظالم متهاون بما عظمه الله، ونحوه في تعظيم  
القرآن: ﴿وَاللَّهُ فِي أَرْ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤] ويجوز أن يكون مجروراً على  
القسم، كأنه قيل: قل الله يفتيكم فيهن، وأقسم بما يتلى عليكم في الكتاب، والقسم أيضاً  
لمعنى التعظيم، وليس بسديد أن يعطف على المجرور في (فيهن)، لاختلاله من حيث  
اللفظ والمعنى، فإن قلت بم تعلق قوله: ﴿فِي يَتْلَىٰ النِّسَاءَ﴾؟ قلت: في الوجه الأول هو  
صلة (يتلى) أي: يتلى عليكم في معانها، ويجوز أن يكون (في يتامى النساء) بدلاً من  
(فيهن) وأما في الوجهين الآخرين فبدل لا غير. فإن قلت: الإضافة في (يتامى النساء) ما  
هي؟ قلت: إضافة بمعنى (من) كقولك: عندي سحق عمامة<sup>(١)</sup>، وقرىء: «في ييامى  
النساء» بياين على قلب همزة يامية ياء، ﴿لَا تُوْتُوْنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ وقرىء: «ما كتب الله  
لهن». أي: ما فرض لهن من الميراث، وكان الرجل منهم يضم اليتيمة إلى نفسه وما  
لها<sup>(٢)</sup>. فإن كانت جميلة تزوجها وأكل المال، وإن كانت دميمة عضلها عن التزوج حتى  
تموت فيرثها، ﴿وَرَغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ يحتمل في أن تنكحوهن لجمالهن، وعن أن  
تنكحوهن لدمايتهن، وروى أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان إذا جاءه ولي

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «والذي ذكره النحويون من ذلك إضافة الشيء إلى جنسه نحو: «خاتم حديد» ويجوز الفصل إما بإتباع نحو: «خاتم حديد» أو تنصبه تمييزاً نحو: «خاتم حديد» أو تجرؤه بـ «من» نحو: «خاتم من حديد». قال: «والظاهر أن إضافة «سحق عمامة» و «يتامى النساء» بمعنى اللام، ومعنى اللام الاختصاص». وهذا الرذ ليس بشيء فإنهم ذكروا ضابط الإضافة التي بمعنى «من» أن تكون إضافة جزء إلى كل بشرط صدق اسم الكل على البعض، ولا شك أن «يتامى» بعض من النساء، والنساء يصدق عليهن، وتحرزنا بقولنا «بشرط صدق الكل على البعض» من نحو «يد زيد» فإن زيدا لا يصدق على اليد وحدها. وقال أبو البقاء: «في يتامى النساء» أي: في اليتامى منهن» وهذا تفسير معنى لا إعراب. انتهى. الدر المصون.

(٢) قوله «ومالها» . . . إلخ» عبارة النسفي: ولعل أصله ومالها إلى ماله. (ع)

اليتمة نظر، فإن كانت جميلة غنية قال: زَوْجَهَا غَيْرِكَ وَالتَّمَسْ لَهَا مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وإن كانت دميمة ولا مال لها قال: تَزَوَّجَهَا فَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَا (٤٧٦)، ﴿وَالسُّتْمَيْنِ﴾ مجرور معطوف على (يتامى النساء) وكانوا في الجاهلية إنما يورثون الرجال القوام بالأمر دون الأطفال والنساء، ويجوز أن يكون خطاباً للأوصياء كقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَيْبَةَ بِالطَّبِيبِ﴾ [النساء: ٢]، ﴿وَأَنْتَ تَقُومُوا﴾: مجرور كالمستضعفين بمعنى: يفتيكم في يتامى النساء، وفي المستضعفين، وفي أن تقوموا، ويجوز أن يكون منصوباً بمعنى: ويأمركم أن تقوموا، وهو خطاب للأئمة في أن ينظروا لهم ويستوفوا لهم حقوقهم، ولا يخلوا أحداً يهتضمهم.

﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾

﴿خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾: توقعت منه ذلك لما لاح لها من مخايله وأماراته، والنشور: أن يتجافى عنها بأن يمنعها نفسه ونفقتة والمودة والرحمة التي بين الرجل والمرأة، وأن يؤذيها بسب أو ضرب، والإعراض: أن يعرض عنها بأن يقلل محادثتها وموانستها، وذلك لبعض الأسباب من طعن في سن، أو دمامة، أو شيء في خلق أو خلق، أو ملال، أو طموح عين إلى أخرى، أو غير ذلك فلا بأس بهما في أن يصلحا بينهما، وقرىء: يَصْلِحَا، ويصلحا، بمعنى: يتصلحا، ويصلحا، ونحو أصلح: أصبر في اصطبر، ﴿صُلْحًا﴾ في معنى مصدر كل واحد من الأفعال الثلاثة، ومعنى الصلح: أن يتصلحا على أن تطيب له نفساً عن القسمة أو عن بعضها، كما فعلت سودة بنت زمعة حين كرهت أن يفارقها رسول ﷺ وعرفت مكان عائشة من قلبه، فوهبت لها يومها (٤٧٧). كما روى أن امرأة

٤٧٦ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٦٦/٩)، رقم (١٠٥٧٣)، من طريق إبراهيم عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الطبري من طريق إبراهيم أن عمر بن الخطاب - فذكره رسلاً. انتهى.

٤٧٧ - أخرجه البخاري (٣٩١/١٠)، رقم (٥٢١٢)، كتاب النكاح، باب: المرأة تهب يومها من زوجها لضررتها...

- ومسلم (٣٠٤/٥)، رقم ٤٧ - (١٤٦٣)، كتاب الرضاع، باب: جواز هبتها نوبتها لضررتها.

- وأبو داود (٢٤٢/٢ - ٢٤٣)، رقم (٢١٣٥)، كتاب النكاح، باب: في القسم بين النساء.

- وابن ماجه (٦٣٤/١)، رقم (١٩٧٢)، كتاب النكاح، باب: المرأة تهب يومها لصاحبها.

- والتسائي في الكبرى (٣٠١/٥)، رقم (٢/٨٩٣٤)، كتاب عشرة النساء باب: المرأة تهب يومها لامرأة من نساء زوجها.

أراد زوجها أن يطلقها لرغبته عنها وكان لها منه ولد فقالت: لا تطلقني ودعني أقوم على ولدي وتقسم لي في كل شهرين فقال: إن كان هذا يصلح فهو أحب إليّ، فأقراها. أو تهب له بعض المهر، أو كله، أو النفقة؛ فإن لم تفعل فليس له إلا أن يمسكها بإحسان أو يسرحها، ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ من الفرقة أو من النشوز والإعراض وسوء العشرة. أو هو خير من الخصومة في كل شيء. أو الصلح خير من الخيور، كما أن الخصومة شر من الشرور وهذه الجملة اعتراض، وكذلك قوله، ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾<sup>(١)</sup>، ومعنى إحضار الأنفس الشح أن الشح جعل حاضراً لها لا يغيب عنها أبداً ولا تنفك عنه، يعني أنها مطبوعة عليه والغرض أن المرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها<sup>(٢)</sup>، والرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقسم لها وأن يمسكها إذا رغب عنها وأحب غيرها، ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا﴾ بالإقامة على نسائكم وإن كرهتموهن وأحببتم غيرهن، وتصبروا على ذلك مراعاة لحق الصحبة، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ النشوز والإعراض وما يؤدي إلى الأذى والخصومة، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من الإحسان والتقوى، ﴿خَبِيرًا﴾ وهو يشيخكم عليه، وكان عمران بن حطان

= - والبيهقي (٧٤/٧ - ٧٥)، كتاب النكاح، باب: ما يستدلُّ به على أنَّ النبي - ﷺ - في سوى ما ذكرنا...

كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه الحاكم من حديث عائشة وهو في الصحيحين من رواية عروة عن عائشة قالت «ما رأيت امرأة أحب أن أكون مسلاجها من سودة بنت زمعة من امرأة فيها حدة. الحديث». انتهى.

- (١) قال السمين الحلبي: وكأنه يريد أن قوله: «وإن يتفرقا» معطوف على قوله: «فلا جناح» فجاءت الجملتان بينهما اعتراضاً، هكذا قال الشيخ وفيه نظر، فإن بعدهما جملاً آخر فكان ينبغي أن يقول الزمخشري في الجميع: إنها اعتراض، ولا يخص: «والصلح خير» «وأخضرت الأنفس» بذلك، وإنما يريد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله: «وإن امرأة» وقوله: «وإن تحسبوا» فإنهما شرطان متعاطفان، ويدلُّ عليه تفسيره له بما يفيد هذا المعنى فإنه قال: «وإن تحسبوا بالإقامة على نسائك وإن كرهتموهن وأحببتم غيرهن وتتقوا النشوز والإعراض» انتهى. والألف واللام في «الصلح» يجوز أن تكون للجنس وأن تكون للعهد لتقدم ذكره نحو: ﴿فَمَنْ عَرَّوَتْ الرَّسُولَ﴾ و«خير» يُحتمل أن تكون للتفضيل على بابها والمفضل عليه محذوف فقيل: تقديره: من النشوز والإعراض، وقيل: خيرٌ من الفرقة، والتقدير الأول أولى للدلالة اللفظية، ويُحتمل أن تكون صفة مجردة أي: والصلح خيرٌ من الخيور، كما أنَّ الخصومة شرٌ من الشرور. انتهى. الدر المنصور.
- (٢) قوله «وبغير قسمتها» لعله «غير قسمتها»، كالفرقة والنفقة والمهر. وعبارة النسفي: تسمح بقسمتها والرجل... إلخ، فحرر. (ع)

الخارجي من آدم بني آدم، وامراته من أجملهم، فأجالت في وجهه نظرها يوماً ثم تابعت الحمد لله، فقال: مالك؟ قالت: حمدت الله على أنني وإياك من أهل الجنة. قال: كيف؟ قالت: لأنك رزقت مثلي فشكرت، ورزقت مثلك فصبرت، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين (٤٧٨).

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَكْفُرُوا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾: ومحال أن تستطيعوا العدل، ﴿بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ والتسوية حتى لا يقع ميل البتة ولا زيادة ولا نقصان فيما يجب لهن، فرجع لذلك عنكم تمام العدل وغايته، وما كلفتم منه إلا ما تستطيعون بشرط أن تبدلوا فيه وسعكم وطاقتكم، لأن تكليف ما لا يستطيع داخل في حد الظلم ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لَّعِينٍ﴾ [فصلت: ٤٦] وقيل: معناه أن تعدلوا في المحبة، وعن النبي ﷺ: أنه كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول «هذه قسمتي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك» (٤٧٩) يعني: المحبة؛ لأن عائشة - رضي الله عنها - كانت أحب إليه، وقيل: إن العدل بينهن أمر صعب بالغ من الصعوبة حداً يوهم أنه غير مستطاع، لأنه يجب أن يسوي بينهن في القسمة والنفقة والتعهد والنظر والإقبال والمبالحة والمفاكهة والمؤانسة وغيرها مما لا يكاد الحصر يأتي من ورائه، فهو كالخارج من حد الاستطاعة. هذا إذا كن محبوبات كلهن؛ فكيف إذا مال القلب مع بعضهن ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾: فلا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها قسمتها من غير رضاً

٤٧٨ - قال الحافظ ابن حجر: لم أجدّه. انتهى.

٤٧٩ - أخرجه الدارمي (١٤٤/٢) كتاب النكاح - باب في القسمة بين النساء وأبو داود (٦٠١/٢) كتاب النكاح، باب القسم بين النساء - الحديث (٢١٣٤) والترمذي (٤٤٦/٣) كتاب النكاح، باب التسوية بين الضرائر الحديث (١١٤٠) والنسائي (٦٤/٧) كتاب عشرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض.

وابن ماجه (٦٣٣/١) كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء - الحديث (١٩٧١) وابن أبي شيبة (٤/٣٨٦ - ٣٨٧) وابن حبان (١٣٠٥ - موارد) والحاكم (١٨٧/٢) كتاب النكاح، باب التشديد في العدل بين النساء، والبيهقي (٢٩٨/٧) كتاب القسم والنشوز: باب ﴿لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ من حديث عائشة قالت: كان رسول الله - ﷺ - يقسم فيعدل ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه ووافقه الذهبي.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم من رواية أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة وفيه يعني «القلب». انتهى.

منها، يعني: أن اجتناب كل الميل مما هو في حد اليسر والسعة؛ فلا تفرطوا فيه إن وقع منكم التفريط في العدل كله، وفيه ضرب من التوبيخ، ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ﴾: وهي التي ليست بذات بعل ولا مطلقة قال [من الرجز]:

هَلْ هِيَ إِلَّا حِظَّةٌ أَوْ تَطْلِيْقٌ أَوْ صَلْفٌ أَوْ بَيْنَ ذَلِكَ تَغْلِيْقٌ؟<sup>(١)</sup>

وفي قراءة أبي: فتذروها كالمسجونة، وفي الحديث: «من كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل» (٤٨٠)، وروى أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بعث إلى أزواج رسول الله ﷺ بمال، فقالت عائشة - رضي الله عنها -: إلى كل أزواج رسول الله بعث عمر مثل هذا؟ قالوا: لا، بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهن بغيره،

٤٨٠ - أخرجه أحمد (٣٤٧/٢) والدارمي (١٤٣/٢) كتاب النكاح - باب العدل بين النساء، وأبو داود (١/٦٤٨) كتاب النكاح - باب القسم بين النساء - الحديث (٢١٣٣) والترمذي (٤٤٧/٣) كتاب النكاح - باب التسوية بين الضرائر - الحديث (١١٤١) والنسائي (٦٣/٧) كتاب عشرة النساء - باب ميل الرجل إلى بعض نساءه دون بعض، وابن ماجه (٦٣٣/١) كتاب النكاح باب القسمة بين النساء - الحديث (١٩٦٩) وابن الجارود ص (٢٤١) كتاب النكاح - الحديث (٧٢٢) وابن حبان (١٣٠٧) - موارد): والحاكم (١٨٦/٢) كتاب النكاح - باب التشديد في العدل بين النساء، والبيهقي (٢٩٧/٧) كتاب القسم والنشوز - باب الرجل لا يفارق التي رغب عنها وغيرهم من حديث همام عن قتادة عن النفيين أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا كانت عند الرجل امرأتان جاء يوم القيامة وشقه ساقط» - لفظ الترمذي.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي. وأما الترمذي فقال: (إنما أسند هذا الحديث همام بن يحيى عن قتادة ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال: كان يقال ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام) ١هـ.

وصححه عبد الحق وابن دقيق العيد كما في «تلخيص الحبير» (٢٠١/٣) وللحديث شاهد من حديث أنس.

أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٣٠٠/٢) من طريق محمد بن الحارث الحارثي ثنا شعبة عن عبد الحميد بن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل».

قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أصحاب السنن وابن حبان والحاكم من رواية بشير بن نهيك عن أبي هريرة. قال الترمذي: لا يعرف مرفوعاً إلا من حديث همام. انتهى.

(١) لبنت الحمارس. والاستفهام إنكاري، أي ليست حالة الزوجة مع زوجها إلا حظة صغيرة بحظوة الزوج بها، أو تطبيق لها مع الزوج، أو صلف - أي عدم حظوة من الزوج بها - وصلفت صلفاً من باب تعب. وتشاء صالفات وصلاتف، لم يحظهن الزوج، أو تعليق بين ذلك المذكور من الأحوال. وتسيغ مشطور الرجز بزيادة ساكن في آخره - كما هنا - قليل.

ينظر لسان العرب: (هلل)، (ها)، وتاج العروس؛ (حوق)، (هلل)، (حظا)، (ها)، ولسان العرب: (حوق)، وتهذيب اللغة ٢٠٤/٥، والمخصص ٣٣/٢، ٩٣/١٥.

فقال: ارفع رأسك فإن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا في القسمة بماله ونفسه. فرجع الرسول فأخبره، فأتى لهن جميعاً (٤٨١) وكان لمعاذ امرأتان، فإذا كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الأخرى، فماتتا في الطاعون فدفنهما في قبر واحد (٤٨٢)، ﴿وَإِنْ تَصَلِحُوا﴾: ما مضى من ميلكم وتداركوه بالتوبة، ﴿وَتَتَّقُوا﴾ فيما يستقبل، غفر الله لكم.

﴿وَإِنْ يَفْرَقَا يُعْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ (١٣٧)

وقرىء: «وإن يفارقا» بمعنى وإن يفارق كل واحد منهما صاحبه، ﴿يُعْنِ اللَّهُ كُلًّا﴾: يرزقه زوجاً خيراً من زوجه وعيشاً أهنأ من عيشه، والسعة الغني، والمقدرة. والواسع: الغني المقتدر.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ (١٣٦)  
 ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (١٣٧) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ  
 وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ (١٣٨)

﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: متعلق بـ «وصينا»، أو بـ «أوتوا»، ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾: عطف على «الذين أوتوا»، ﴿الْكِتَابِ﴾: اسم للجنس يتناول الكتب السماوية، ﴿أَنْ اتَّقُوا﴾: بأن اتقوا، وتكون أن المفسرة، لأن التوصية في معنى القول. وقوله: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ﴾ عطف على «اتقوا» لأن المعنى: أمرناهم وأمرناكم بالتقوى، وقلنا لهم ولكم: إن تكفروا فإن لله، والمعنى: إن لله الخلق كله وهو خالقهم ومالكهم والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها، فحقه أن يكون مطاعاً في خلقه غير معصى. يتقون عقابه ويرجون ثوابه «ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب»

٤٨١ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٦٣/١): غريب، وأخرج أحمد (٤٧٥/٣) نحوه من حديث أبي عمرو بن حفص بن المغيرة - رضي الله عنه -.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: لم أجده هكذا، وفي مسند أحمد من رواية باسرة بن سمين: سمعت عمر بن الخطاب يقول - وهو يخطب الناس يوم الجابية «إن الله جعلني خازناً لهذا المال وقاسماً له، ثم قال: بل الله يقسمه، وأنا باديء أهل رسول الله ﷺ - ففرض لأزواجه عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة. فقالت عائشة: إن رسول الله ﷺ - كان يعدل بيننا. فعدل بينهن عمر - الحديث» أورده في سنن أبي عمرو بن حفص في مسند المكين. انتهى.

٤٨٢ - أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٣٤/١)، في ترجمة معاذ، من طريق يحيى بن سعيد عن معاذ، وزاد: فأسهم بينهما أيهما تقدم وهذا مرسل. وقال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة معاذ من رواية الليث عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل - فذكره - وزاد: فأسهم بينهما أيهما تقدم وهذا مرسل. انتهى.



من الأمم السالفة ووصيناكم أن اتقوا الله، يعني أنها وصية قديمة ما زال يوصي الله بها عباده، لستم بها مخصوصين، لأنهم بالتقوى يسعدون عنده، وبها ينالون النجاة في العاقبة، وقلنا لهم ولكم: وإن تكفروا فإن الله في سمواته وأرضه من الملائكة والثقلين من يوحده ويعبده ويتقيه، ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ مع ذلك، ﴿غَنِيًّا﴾ عن خلقه وعن عبادتهم جميعاً، مستحقاً لأن يحمد لكثرة نعمه وإن لم يحمده أحد منهم وتكرير قوله: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ تقرير لما هو موجب تقواه ليتقوه فيطيعوه ولا يعصوه، لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله، ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾: يفتكم ويعدمكم كما أوجدكم وأنشأكم ﴿وَيَأْتِي بِآخَرِينَ﴾ ويوجد إنساً آخرين مكانكم أو خلقاً آخرين غير الإنس، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ﴾ من الإعدام والإيجاد، ﴿قَدِيرًا﴾: بليغ القدرة لا يمتنع عليه شيء أراده، وهذا غضب عليهم وتخويف وبيان لاقتداره، وقيل: هو خطاب لمن كان يعادي رسول الله ﷺ من العرب. أي: إن يشأ يمتكم ويأت بأناس آخرين يوالونه، ويروى: أنها لما نزلت ضرب رسول الله ﷺ بيده على ظهر سلمان وقال: «إنهم قوم هذا» (٤٨٣) يريد أبناء فارس.

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (١١٢)

﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾: كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة، ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾: فماله يطلب أحدهما دون الآخر والذي يطلبه أحسهما، لأن من جاهد الله خالصاً لم تحطه الغنيمة، وله من ثواب الآخرة ما الغنيمة إلى جنبه كلا شيء، والمعنى: فعند الله ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعَرْتُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (١١٣)

﴿قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾: مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تجوروا، ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ تقيمون شهادتكم لوجه الله كما أمرتم بإقامتها، ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾: ولو كانت الشهادة على أنفسكم أو آبائكم أو أقاربكم. فإن قلت: الشهادة على الوالدين والأقربين أن تقول: أشهد

٤٨٣ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٩٩/٩)، رقم (١٠٦٧٦).

من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف:

«أخرجه الطبري من رواية سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بهذا وقال «يعني عجم الفرس». انتهى.

أن لفلان على والديّ كذا، أو على أقاربي. فما معنى الشهادة على نفسه؟ قلت: هي الإقرار على نفسه، لأنه في معنى الشهادة عليها بإلزام الحق لها، ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبالآ على أنفسكم<sup>(١)</sup>، أو على آبائكم وأقاربكم، وذلك أن يشهد على من يتوقع ضرره من سلطان ظالم أو غيره، ﴿إِنْ يَكُنْ﴾ إن يكن المشهود عليه، ﴿غَنِيًّا﴾ فلا تمنع الشهادة عليه لغناه طلباً لرضاه، ﴿أَوْ فَقِيرًا﴾: فلا تمنعها ترحماً عليه، ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾: بالغني والفقير أي: بالنظر لهما وإرادة مصلحتهما، ولولا أن الشهادة عليهما مصلحة لهما لما شرعها، لأنه أنظر لعباده من كل ناظر. فإن قلت: لم تُثَيِّ الضمير في (أولى بهما) وكان حقه أن يوحد، لأن قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ في معنى إن يكن أحد هذين؟ قلت: قد رجع الضمير إلى ما دل عليه قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ لا إلى المذكور، فلذلك ثنى ولم يفرد، وهو جنس الغنيّ وجنس الفقير، كأنه قيل: فالله أولى بجنسي الغنيّ والفقير، أي: بالأغنياء والفقراء، وفي قراءة أبيّ: فالله أولى بهم وهي شاهدة على ذلك، وقرأ عبد الله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾، على كان التامة، ﴿أَنْ تَعْدِلُوا﴾ يحتمل العدل والعدول، كأنه قيل: فلا تتبعوا الهوى، كراهة أن تعدلوا بين الناس، أو إرادة أن تعدلوا عن الحق، ﴿وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تَعْرَضُوا﴾: وإن تلوا أو عرضوا عن شهادة الحق أو حكومة العدل، أو تعرضوا عن الشهادة بما عندكم وتمنعوها، وقرئ: ﴿وَإِنْ تَلَوْا، أَوْ تَعْرَضُوا﴾، بمعنى: وإن وليتم إقامة الشهادة أو أعرضتم عن إقامتها، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ وبمجازاتكم عليه.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٦٦﴾﴾

(١) قال السمين الحلبي: وردّ عليه الشيخ هذين الوجهين فقال: وتقديره: ولو كانت الشهادة على أنفسكم ليس بجديد؛ لأنّ المحذوف إنما يكون من جنس الملفوظ به ليدلّ عليه، فإذا قلت: «كن محسناً ولو لمن أساء إليك» فالتقدير: ولو كنت محسناً لمن أساء، ولو قدّزته «ولو كان إسانك» لم يكن جيداً لأنك تحذف ما لا دلالة عليه بلفظ مطابق. وهذا الردّ ليس بشيء، فإن الدلالة اللفظية موجودة لاشتراك المحذوف والملفوظ به في المادة، ولا يضرّ اختلافهما في النوع. وقال في الوجه الثاني: «وهذا لا يجوز لأن ما تعلق به الظرف كون مقيّد، والكون المقيّد لا يجوز حذفه بل المطلق، لو قلت: كان زيدٌ فيك» تعني: محباً فيك لم يجز. وهذا الرد أيضاً ليس بشيء لأنه قصد تفسير المعنى، ومباديء النحو لا تخفى على آحاد الطلبة فكيف بشيخ الصناعة؟ انتهى. الدر المصون.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ خطاب للمسلمين، ومعنى ﴿ءَامَنُوا﴾: اثبتوا على الإيمان وداوموا عليه وازدادوه، ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ المراد به جنس ما أنزل على الأنبياء قبله من الكتب، والدليل عليه قوله: ﴿وَكُلُّهُمْ﴾ [و] قرىء: «وكتابه» على إرادة الجنس، وقرىء: «نزل». «وأنزل»، على البناء للفاعل، وقيل: الخطاب لأهل الكتاب، لأنهم آمنوا ببعض الكتب والرسل وكفروا ببعض، وروي: أنه لعبد الله بن سلام، وأسد وأسيد ابني كعب، وثعلبة بن قيس، وسلام بن أخت عبد الله بن سلام، وسلمة ابن أخيه، ويامين بن يامين، أتوا رسول الله ﷺ وقالوا: يا رسول الله، إنا نؤمن بك وبكتابتك وموسى والتوراة وعزيز ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال - عليه السلام - : «بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله»، فقالوا: لا نفعل، فنزلت، فأمنوا كلهم (٤٨٤)، وقيل: هو للمنافقين، كأنه قيل: يأيها الذين آمنوا نفاقاً آمنوا إخلاصاً. فإن قلت: كيف قيل لأهل الكتاب: ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ وكانوا مؤمنين بالتوراة والإنجيل؟ قلت: كانوا مؤمنين بهما فحسب، وما كانوا مؤمنين بكل ما أنزل من الكتب، فأمروا أن يؤمنوا بالجنس كله، ولأن إيمانهم ببعض الكتب لا يصح إيماناً به، لأن طريق الإيمان به هو المعجزة، ولا اختصاص لها ببعض الكتب دون بعض، فلو كان إيمانهم بما آمنوا به لأجل المعجزة لآمنوا به كله، فحين آمنوا ببعضه علم أنهم لم يعتبروا المعجزة، فلم يكن إيمانهم إيماناً، وهذا الذي أراد عز وجل في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ نُوْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥٠]. فإن قلت: لم قيل (نزل على رسوله) و(أنزل من قبل)؟ قلت: لأن القرآن نزل مفزقاً منجماً في عشرين سنة، بخلاف الكتب قبله، ومعنى قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ . . .﴾ الآية، ومن يكفر بشيء من ذلك، ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾ لأن الكفر ببعضه كفر ب كله. ألا ترى كيف قدم الأمر بالإيمان به جميعاً.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَّئِنْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا

لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾

﴿لَّئِنْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾: نفي للغفران والهداية<sup>(١)</sup> وهي اللطف على

٤٨٤ - عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣٦٥/١) للثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس، وللواحدي في أسباب النزول من قول الكلبي.  
وقال الحافظ في تخريج الكشاف: ذكره الثعالبي من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.  
وذكره الواحدي في الأسباب عن الكلبي بغير سند. انتهى.

(١) قال محمود: «نفي للغفران والهداية... إلخ» قال أحمد: وليس في هذه الآية ما يخالف ظاهر =

سبيل المبالغة التي تُعطيها اللام، والمراد بنفيهما نفي ما يقتضيهما وهو الإيمان الخالص الثابت، والمعنى: إن الذين تكرر منهم الارتداد وعهد منهم ازدياد الكفر والإصرار عليه، يستبعد منهم أن يحدثوا ما يستحقون به المغفرة ويستوجبون اللطف من إيمان صحيح ثابت يرضاه الله، لأن قلوب أولئك الذين هذا ديدنهم قلوب قد ضربت بالكفر ومرنت على الردة، وكان الإيمان أهون شيء عندهم وأدونه، حيث يبدو لهم فيه كرامة بعد أخرى وليس المعنى أنهم لو أخلصوا الإيمان بعد تكرار الردة ونصحت توبتهم لم يقبل منهم ولم يغفر لهم، لأن ذلك مقبول حيث هو بذل للطاقة واستفراغ للوسع، ولكنه استبعاد له واستغراب، وأنه أمر لا يكاد يكون، وهكذا ترى الفاسق الذي يتوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع، لا يكاد يرجى منه الثبات، والغالب أنه يموت على شر حال وأسمج صورة، وقيل: هم اليهود، آمنوا بالتوراة وبموسى ثم كفروا بالإنجيل وبيعيسى. ثم ازدادوا كفراً بكفرهم بمحمد ﷺ.

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْنَلْتَعُونَهُمْ عِنْدَهُمْ الْعِزَّةُ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٧٩﴾﴾

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾ وضع (بشر) مكان: أخبر تهكما بهم، و﴿الَّذِينَ﴾ نصب على الذم أو رفع بمعنى أريد الذين، أو هم الذين، وكانوا يمايلون الكفرة<sup>(١)</sup> ويوالونهم ويقول بعضهم لبعض: لا يتم أمر محمد فتولوا اليهود، ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ يريد لأوليائه الذين كتب لهم العز والغلبة على اليهود وغيرهم، وقال: ﴿وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا

= القاعدة المستقرة على أن التوبة مقبولة على الإطلاق، لأن آخر ما ذكر من حال هؤلاء ازدياد الكفر، ولو كان المذكور في آخر أحوالهم التوبة والإيمان لاحتج إلى الجمع بين الآية والقاعدة إذاً، وإنما يقع هذا الفصل الذي أورده الزمخشري موقعه في آية آل عمران، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا أَنْ تَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ وَأَوْلِيَتِكَ هُمْ الضَّالِّونَ ﴿٦٧﴾﴾ وقد ظهر الآن في الجمع بين هذه الآية والقاعدة وجه آخر سوى ما تقدم في آل عمران، وهو أن يكون المراد: لن يصدر منهم توبة فلن يكون قبول، من باب \* على لا حب لا يهتدي بمناره \* وعلى هذا يكون خبراً لا حكماً، والمخبر عنهم من سبق في علم الله أنه لا يتوب من المرتدين، والله أعلم. وفي قول الزمخشري «إن الناكث للتوبة العائد إليها يغلب من حاله أنه يموت بشر حال» نظر، فقد ورد في الحديث «المؤمن مفتن تواب» قال الهروي: معناه يقارف الذنب لفتنته، ثم يعقبه بالتوبة.

(١) قوله: «يمايلون الكفرة»: لعله «يماثلون». (ع)

مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٦٥﴾ الَّذِينَ يَرْتَابُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فِتْنَةٌ مِّنَ اللَّهِ فَالُوا أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ۗ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٦٦﴾

﴿أَن إِذَا سَعَيْتُمْ﴾: هي أن المخففة من الثقيلة، والمعنى أنه إذا سمعتم، أي: نزل عليكم أن الشأن كذا والشأن ما أفادته الجملة بشرطها وجزائها، و(أن) مع ما في حيزها في موضع الرفع بـ «نزل»، أو في موضع النصب بـ «نزل»، فيمن قرأ به، والمنزل عليهم في الكتاب: هو ما نزل عليهم بمكة من قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨] وذلك أن المشركين كانوا يخوضون في ذكر القرآن في مجالسهم فيستهزئون به، فنهى المسلمون عن القعود معهم ما داموا خائضين فيه، وكان أحرار اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعل المشركين، فنهوا أن يقعدوا معهم كما نهوا عن مجالسة المشركين بمكة، وكان الذين يقاعدون الخائضين في القرآن من الأحرار هم المنافقون، ف قيل لهم: إنكم إذا مثل الأحرار في الكفر، ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ﴾ يعني القاعدون والمقعود معهم. فإن قلت: الضمير في قوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ إلى من يرجع؟ قلت: إلى من دل عليه، ﴿يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ كأنه قيل: فلا تقعدوا مع الكافرين بها والمستهزئين بها. فإن قلت: لم يكونوا مثلهم بالمجالسة إليهم في وقت الخوض؟ قلت: لأنهم إذا لم ينكروا عليهم كانوا راضين، والراضي بالكفر كافر. فإن قلت: فهلا كان المسلمون بمكة - حين كانا يجالسون الخائضين من المشركين - منافقين؟ قلت: لأنهم كانوا لا ينكرون لعجزهم وهؤلاء لم ينكروا مع قدرتهم، فكان ترك الإنكار لرضاهم، ﴿الَّذِينَ يَرْتَابُونَ﴾ إما بدل من الذين: خذون وإما صفة للمنافقين أو نصب على الذم منهم، ﴿يَرْتَابُونَ بِكُمْ﴾ أي: ينتظرون بكم ما يتجدد لكم من ظفر أو إخفاق<sup>(١)</sup>، ﴿أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ﴾: مظاهرين فأسهموا لنا في الغنيمة، ﴿أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ﴾: ألم نغلبكم ونتمكن من قتلكم وأسركم فأبقينا عليكم، ﴿وَنَمْنَعَكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بأن ثبطناهم عنكم، وخيلنا لهم ما ضعفت به قلوبكم ومرضوا في قتالكم، وتوانينا في مظاهرتهم عليكم، فهاتوا نصيباً لنا بما أصبتم، وقرئ «ونمنعكم» بالنصب بإضمار أن، قال الحطيطي [من الوافر]:

أَلَمْ أَكُ جَارُكُمْ وَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْمَوَدَّةُ وَالْإِحَاءُ؟<sup>(٢)</sup>

(١) قوله: «أو إخفاق» في الصحاح: أخفق الرجل إذا غزا ولم يغنم. (ع)

(٢) للحطيطي يخاطب الزبرقان، وهم بنو عوف بن كعب، وكان جارهم ثم انتقل إلى بني رفيع، فذكر =

فإن قلت: لم سمي ظفر المسلمين فتحاً، وظفر الكافرين نصيباً؟ قلت: تعظيماً لشأن المسلمين، وتخسيساً لحظ الكافرين؛ لأن ظفر المسلمين أمر عظيم<sup>(١)</sup>، تفتح لهم أبواب السماء حتى ينزل على أوليائه، وأما ظفر الكافرين، فما هو إلا حظ دنّي ولمظة من الدنيا<sup>(٢)</sup> يصيونها.

﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٦﴾ مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٧﴾﴾

﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾: يفعلون ما يفعل المخادع من إظهار الإيمان وإبطان الكفر، ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾: وهو فاعل بهم ما يفعل الغالب في الخداع حيث تركهم معصومي الدماء والأموال في الدنيا وأعدّ لهم الدرك الأسفل من النار في الآخرة، ولم يخلهم في العاجل من فضيحة وإحلال بأس ونقمة ورعب دائم، والخادع: اسم فاعل من خادعته فخدعته إذا غلبته وكنت أخدع منه، وقيل: يعطون على الصراط نوراً كما يعطى المؤمنون فيمضون بنورهم ثم يطفأ نورهم ويبقى نور المؤمنين، فينادون: انظرونا نقتبس من نوركم، ﴿كَسَالَىٰ﴾ قرىء بضم الكاف وفتحها، جمع كسلان، كسكارى في سكران، أي: يقومون متناقلين متقاعسين، كما ترى من يفعل شيئاً على كره لا عن طيبة نفس ورغبة، ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾: يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة<sup>(٣)</sup>، ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾: ولا يصلون إلا

= الزبيرقان بحق الجوار، وأنه ينبغي ألا يقاطعونه. والاستفهام للتقرير: أي أقرؤا بحق الجوار، فيكون بيننا تمام المودة والمؤاخاة، أي الموافقة في العسر واليسر، والبأساء والضراء.

ينظر البيت في ديوانه (٥٤)، وشرح شواهد المغني ص ٩٥٠، وشرح ابن عقيل ص ٥٧٤، ومغني اللبيب ص ٦٦٩، وشرح شذور الذهب ص ٤٠٣، والدرر ٨٨/٤ والرد على النحاة ص ١٢٨، وشرح أبيات الكتاب ٧٣/٢، والدرر ٨٨/٤، والمقاصد النحوية ٤١٧/٤، وجواهر الأدب ص ١٦٨، والمقتضب ٢٧/٢، وشرح الأشموني ٥٦٧/٣، ورسف المباني ص ٤٧، وهمع الهوامع ١٣/٢، وشرح قطر الندى ص ٧٦، والدر المصون ٤٤٤/٢

(١) قال محمود: «سمي ظفر المسلمين فتحاً تعظيماً لشأن المسلمين... الخ» قال أحمد: وهذا من محاسن نكت أسرار القرآن، فإن الذي كان يتفق المسلمين فيه استئصال الكفار واستيلاء على أرضهم وديارهم وأموالهم وأرض لم يطئوها. وأما ما كان يتفق للكفار فمثل الغلبة والقدرة التي لا يبلغ شأنها أن تسمى فتحاً، فالتفريق بينهما مطابق أيضاً للواقع، والله أعلم.

(٢) قوله: «ولمظة من الدنيا» في الصحاح: لمظ يلمظ - بالضم - لمظاً، إذا تتبع بلسانه بقية الطعام في فمه، واللمظة - بالضم - كالنكتة من البياض. (ع)

(٣) قال محمود: «لأنهم إنما يصلون رياء ما دام من يرقبهم، فإذا خلوا بأنفسهم لم يصلوا أو لا يذكرون الله بالتلهيل والتسبيح إلا ذكراً قليلاً في الندرة وهكذا ترى كثيراً من المتظاهرين بالإسلام لو صحبته =

قليلاً لأنهم لا يصلون قط غائبين عن عيون الناس إلا ما يجاهرون به، وما يجاهرون به قليل - أيضاً - لأنهم ما وجدوا مندوحة من تكلف ما ليس في قلوبهم لم يتكلفوه. أو ولا يذكرون الله بالتسبيح والتهليل إلا ذكراً قليلاً في الندرة، وهكذا ترى كثيراً من المتظاهرين بالإسلام لو صحبتهم الأيام والليالي لم تسمع منه تهليله ولا تسبيحه ولا تحميداً، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أوقاته لا يفتر عنه، ويجوز أن يراد بالقلّة العدم. فإن قلت: ما معنى المراءة وهي مفاعلة من الرؤية؟ قلت: فيها وجهان أحدهما: أن المرائي يريهم عمله وهم يرون استحسانه، والثاني: أن يكون من المفاعلة بمعنى التفعيل، فيقال: راءى الناس. يعني رآهم، كقولك: نعمه وناعمه، وفتقه وفانقه<sup>(١)</sup> وعيش مفائق. روى أبو زيد: رأت المرأة المرأة الرجل، إذا أمسكتها لترى وجهه، ويدل عليه قراءة ابن أبي إسحاق: يرأونهم بهمزة مشددة مثل. يرعونهم، أي: يبصرونهم أعمالهم وبراءونهم كذلك، ﴿مُذَبِّبِينَ﴾ إمّا حال نحو قوله: (ولا يذكرون) عن واو يراءون، أي: يراءونهم غير ذاكرين مذبذبين، أو منصوب على الذم، ومعنى (مذبذبين) ذذبهم الشيطان والهوى بين الإيمان والكفر، فهم مترددون بينهما متحيرون، وحقيقة المذبذب الذي يذب عن كلا الجانبين أي: يذاد ويدفع فلا يقتر في جانب واحد، كما قيل: فلان يرمى به الرحوان<sup>(٢)</sup> إلا أن الذذبذة فيها تكرير ليس في الذب كأن المعنى: كلما مال إلى جانب ذب عنه، وقرأ ابن عباس «مذبذبين» بكسر الذال، بمعنى يذبذبون قلوبهم أو دينهم أو رأيهم. أو بمعنى يتذبذبون. كما جاء: صلصل وتصلصل بمعنى، وفي مصحف عبد الله. متذبذبين، وعن أبي جعفر: «مدبذبين»، بالدال غير المعجمة وكأن المعنى: أخذ بهم تارة في دبة وتارة في دبة، فليسوا بماضين على دبة واحدة، والدبة: الطريقة ومنها: دبة قريش، و﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى الكفر والإيمان، ﴿لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾: لا منسوبين إلى هؤلاء فيكونون مؤمنين، ﴿وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ﴾:

= الأيام والليالي لم تسمع منه تهليله ولا تحميداً، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أوقاته لا يفتر عنه. ولا يجوز أن يراد بالقلّة العدم، انتهى كلامه. قلت: وإنما منع من أن يراد بها العدم لأنه خير فيجب صدقه، وقد كانوا يذكرون الله في بعض الأحيان فلا يمكن أن يسلب ذكر الله مطلقاً، وإذا نبينا على أن المراد بالذكر الصلاة وهو الظاهر، فالمراد أيضاً الصلاة المعتبرة التي يذكر بها الانسان حق الله عليه فينتهي عن الفحشاء والمنكر. والصلاة في هذا الوجه مسلوبة عن المنافقين مطلقاً، فيجوز إذا حمل القلّة على العدم بهذا التفسير، والله أعلم.

(١) قوله: «وفتقه وفانقه» في الصحاح أنهما بمعنى: أي نعمه. (ع)

(٢) قوله: «يرمي به الرحوان» في الصحاح الرحي معروفة، والألف منقلبة من الباء. تقول: هما رحيان. وفيه أيضاً، رحى الحية ترحو، إذا استدارت، والرحي: قطعة من الأرض تستدبر وترتفع على ما حولها. ورعى القوم: سيدهم. والأرحاء: الأضراس. والأرحاء: القبائل التي تستقل بنفسها وتستغني عن غيرها اهـ. وظهره أن الرحي هنا وادي، فليحرر. (ع)

ولا منسويين إلى هؤلاء فيسمون مشركين.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُنْخِذُوا الْكَافِرِينَ ءَأُولِيَآءَ﴾ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُبِينًا ﴿١٤٤﴾

﴿لَا نُنْخِذُوا الْكَافِرِينَ ءَأُولِيَآءَ﴾: لا تشبهوا بالمنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الإسلام أولياء، ﴿سُلْطٰنًا﴾: حجة بينة، يعني أن موالات الكافرين بينة على النفاق، وعن صعصعة بن صوحان أنه قال لابن أخ له: خالص المؤمن، وخالق الكافر والفاجر؛ فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن، وإنه يحق عليك أن تخالص المؤمن.

﴿إِنَّ الْمُنٰفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الّٲَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ﴿١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللّٰهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلّٰهِ فَأُولَٲِِٔكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللّٰهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾

﴿الدَّرَكِ الّٲَسْفَلِ﴾: الطبقة الذي في قعر جهنم، والنار سبع دركات، سميت بذلك لأنها متدركة متتابعة بعضها فوق بعض، وقرىء بسكون الراء، والوجه التحريك، لقولهم: أدراك جهنم. فإن قلت: لِمَ كان المنافق أشدَّ عذاباً من الكافر؟ قلت: لأنه مثله في الكفر، وضم إلى كفره الاستهزاء بالإسلام وأهله ومدجاتهم<sup>(١)</sup>، ﴿سَبِيلًا﴾: ما أفسدوا من أسرارهم وأحوالهم في حال النفاق، ﴿وَاعْتَصَمُوا بِاللّٰهِ﴾: ووثقوا به كما يثق المؤمنون الخالص، ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلّٰهِ﴾: لا يبتغون بطاعتهم إلا وجهه، ﴿فَأُولَٲِِٔكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: فهم أصحاب المؤمنين ورفقاؤهم في الدارين، ﴿وسَوْفَ يُؤْتِ اللّٰهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: فيشاركونهم فيه ويساهمونهم. فإن قلت: مَنْ المنافق؟ قلت: هو في الشريعة: من أظهر الإيمان وأبطن الكفر، وأما تسمية من ارتكب ما يفسق به بالمنافق فللتغليظ، كقوله: «من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر» (٤٨٥) ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «ثلاث من كنّ فيه فهو منافق، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان» (٤٨٦) وقيل لحذيفة - رضي الله عنه -: مَنْ المنافق؟ فقال: الذي يصف

٤٨٥ - تقدم في آل عمران، وقال الحافظ في الكشاف: تقدم في آل عمران والبقرة. انتهى.

٤٨٦ - أخرجه البخاري (١٢٤/١)، كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق حديث (٣٣)، (٢٧/٦)، كتاب الوصايا، باب: قول الله عزّ وجلّ ﴿مَنْ بَغَىٰ وَصِيَّتِي يُؤْسَىٰ...﴾، حديث (٢٧٤٩).

(٥)، (٦٢٥)، كتاب: الشهادات، باب: من أمر بإنجاز الوعد وفعله الحسن، حديث (٢٦٨٢).

(١) قوله: «ومدجاتهم» في الصحاح: المداجاة: المداراة. (ع)



الإسلام ولا يعمل به، وقيل لابن عمر: ندخل على السلطان ونتكلم بكلام فإذا خرجنا تكلمنا بخلافه فقال: كنا نعدّه من النفاق، وعن الحسن: أتى على النفاق زمان وهو مقروع فيه<sup>(١)</sup>، فأصبح وقد عمم وقلد وأعطى سيفاً، يعني الحجاج.

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾﴾

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾: أيتشفى به من الغيظ، أم يدرك به الثأر، أم يستجلب به نفعاً، أم يستدفع به ضرراً كما يفعل الملوك بعذابهم، وهو الغني الذي لا يجوز عليه شيء من ذلك، وإنما هو أمر أوجبته الحكمة أن يعاقب المسيء، فإن قمتم بشكر نعمته وآمنت به فقد أبعدتم عن أنفسكم استحقاق العذاب، ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾: مثيباً موفياً أجوركم، ﴿عَلِيمًا﴾ بحق شكركم وإيمانكم. فإن قلت: لم قدم الشكر على الإيمان؟ قلت: لأن العاقل ينظر إلى ما عليه من النعمة العظيمة في خلقه وتعريضه للمنافع، فيشكر شكراً مبهماً، فإذا انتهى به النظر إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكراً مفصلاً، فكان الشكر متقدماً على الإيمان، وكأنه أصل التكليف ومداره.

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾﴾

حَيْرًا أَوْ تُخَفِّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾

﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾: إلا جهر من ظلم<sup>(٢)</sup>، استثنى من الجهر الذي لا يحبه الله جهر

= (١٣٤/١٢) كتاب: الأدب، باب: قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا...﴾. حديث (٦٠٩٥).

- ومسلم (٣٢٣/١)، كتاب الإيمان، باب: بيان خصال المنافق حديث (٥٩) (١١٠).

- والترمذي (١٩/٥)، كتاب الإيمان، باب: ما جاء في علامة المنافق حديث (٢٦٣١).

- والنسائي (١١٧/٨) كتاب الإيمان... باب علامة المنافق، حديث (٥٠٢١).

- وأحمد (٣٥٧/٢).

- وابن حبان (٤٩٠/١)، كتاب الإيمان، باب: ما جاء في الشرك والنفاق، حديث (٢٥٧).

- والبيهقي (٢٨٨/٦)، كتاب الوديعة، باب: ما جاء في الترغيب في أداء الأمانات. كلهم من طرق

عن أبي هريرة.

- قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وقال الحافظ في تخريج الكشاف: «أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ «آية المنافق ثلاث إلى

آخره»، وفي رواية «من علامات المنافق ثلاث». انتهى.

(١) قوله: «وهو مقروع فيه» لعله يريد القرع بالعصا. وفي الصحاح «القارعة» الشديدة من شدائد الدهر، وهي الداهية، يقال: قرعتهم قوارع الدهر، أي أصابتهم. وقرعت رأسه بالعصا، مثل قرعت. (ع)

(٢) قال محمود: «تقديره لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا جهر من ظلم، وهو أن يدعو على

المظلوم، وهو أن يدعو على الظالم ويذكره بما فيه من سوء، وقيل: هو أن يبدأ بالشتيمة فيرد على الشاتم ﴿وَلَمَنْ أَتَصَبَّرْ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾ [الشورى: ٤١] وقيل: ضاف رجل قوماً فلم يطعموه، فأصبح شاكياً، فعوتب على الشكاية فنزلت، وقرئ «إلا من ظلم» على البناء للفاعل للانقطاع. أي: ولكن الظالم راكب ما لا يحبه الله فيجهر بالسوء، ويجوز أن يكون (من ظلم) مرفوعاً، كأنه قيل: لا يحب الله الجهر بالسوء، إلا الظالم على لغة من يقول: ما جاءني زيد إلا عمرو، بمعنى ما جاءني إلا عمرو، ومنه ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] ثم حث على العفو، وألا يجهر أحد لأحد بسوء وإن كان على وجه الانتصار، بعد ما أطلق الجهر به وجعله محبوباً، حثاً على الأحب إليه، والأفضل عنده والأدخل في الكرم والتخضع والعبودية، وذكر إبداء الخير وإخفائه تشبيهاً<sup>(١)</sup> للعفو، ثم عطفه عليهما اعتداداً به وتنبهاً على منزلته، وأن له مكاناً في باب الخير وسطاً<sup>(٢)</sup>؛ والدليل على أن العفو هو الغرض المقصود بذكر إبداء الخير وإخفائه قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ أي: يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام، فعليكم أن تقتدوا بسنة الله.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥٦) ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ (١٥٦)

جعل الذين آمنوا بالله وكفروا برسله أو آمنوا بالله وبيعض رسله وكفروا ببعض كافرين بالله ورسله جميعاً لما ذكرنا<sup>(٣)</sup> من العلة، ومعنى اتخاذهم بين ذلك سبيلاً: أن يتخذوا ديناً وسطاً بين الإيمان والكفر كقوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاةِكَ وَلَا تَخَافْ يَهَا وَابْتَعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] أي: طريقاً وسطاً في القراءة وهو ما بين الجهر والمخافتة، وقد أخطؤوا، فإنه لا واسطة بين الكفر والإيمان<sup>(٤)</sup> ولذلك قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ أي: هم

= الظالم ويذكره بما فيه... الخ» قال أحمد: «وجه التغاير أن الظالم لا يندرج في المستثنى منه كما أن الله تعالى مقدس أن يكون في السموات أو في الأرض، فاستحال دخوله في المستثنى منه، وكذا لا يندرج المستثنى في المستثنى منه في قولك: ما جاءني زيد إلا عمرو. وكلام الزمخشري في هذا الفصل لا يتحقق لي منه ما يسوغ مجارته فيه لإغلاق عبارته، والله أعلم بمراده.

(١) قوله: «تشبيهاً» لعله محرف وأصله «تنبيهاً» فحرر (ع)

(٢) قوله: «وسطاً» أي متوسطاً. (ع)

(٣) قوله: «لما ذكرنا» أي في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَّخِذُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾... الخ. (ع)

(٤) قوله: «فإنه لا واسطة بين الكفر والإيمان» هذا عند أهل السنة. أما عند المعتزلة ففاعل الكبيرة الذي =

الكاملون في الكفر، و(حقاً) تأكيد لمضمون الجملة، كقولك: هو عبد الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، وهو كونهم كاملين في الكفر، أو هو صفة لمصدر الكافرين، أي: هم الذين كفروا كفراً حقاً ثابتاً يقيناً لا شك فيه .

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (١٥٢)

فإن قلت: كيف جاز دخول ﴿بَيْنَ﴾ على ﴿أَحَدٍ﴾ وهو يقتضي شيئين فصاعداً؟ قلت: إن أحداً عام في الواحد المذكر والمؤنث وتثنيتهما وجمعهما، تقول: ما رأيت أحداً، فتقصد العموم، ألا تراك تقول: إلا بني فلان، وإلا بنات فلان؛ فالمعنى: ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة ومنه قوله تعالى: ﴿لَسْتَنَّا كَأَحَدٍ مِنَ الْنِسَاءِ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، ﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ﴾ معناه: أن إيتاءها كائن لا محالة وإن تأخر فالغرض به توكيد الوعد وتثبيته لا كونه متأخراً.

﴿يَسْتَأْذِنُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ أَلْبِنْتٌ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا لَمُوسَى سُلْطَنًا مُبِينًا﴾ (١٥٣) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (١٥٤) فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ وَقَتْلُوا الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ (١٥٧) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (١٥٨) وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (١٥٩)

روي: أن كعب بن الأشرف وفتحاص بن عازورا وغيرهما قالوا لرسول الله ﷺ: إن كنت نبياً صادقاً فأتنا بكتاب من السماء جملة كما أتى به موسى (٤٨٧). فنزلت، وقيل:

٤٨٧ - أخرجه الطبري في تفسيره (٣٥٦/٩)، رقم (١٠٧٦٨)، من طريق أسباط عن السدي، وقال الحافظ =

= يموت بلا توبة لا هو مؤمن ولا كافر. بل منزلة بين المنزلين. فتدبر. (ع)

كتاباً إلى فلان وكتاباً إلى فلان أنك رسول الله، وقيل: كتاباً نعاينه حين ينزل، وإنما اقترحوا ذلك على سبيل التعنت، قال الحسن: ولو سأله لكي يتبينوا الحق لأعطاهم، وفيما آتاهم كفاية، ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى﴾ جواب لشرط مقدر<sup>(١)</sup>. معناه: إن استكبرت ما سأله منك فقد سألو موسى. ، ﴿أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾ وإنما أسند السؤال إليهم وإن وجد من آبائهم في أيام موسى وهم النقباء السبعون، لأنهم كانوا على مذهبهم وراضين بسؤالهم ومضاهين لهم في التعنت، ﴿جَهْرَةً﴾: عياناً بمعنى أرناه نره جهرة، ﴿يَظْلِمُهُمْ﴾: بسبب سؤالهم الرؤية، ولو طلبوا أمراً جائزاً لما سموا ظالمين ولما أخذتهم الصاعقة، كما سأل إبراهيم - عليه السلام - أن يريه إحياء الموتى فلم يسمه ظالماً ولا رماه بالصاعقة، فتباً للمشبهة ورمياً بالصواعق<sup>(٢)</sup>، ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَنَا مُبِينًا﴾: تسلطاً واستيلاءً ظاهراً عليهم حين أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم حتى يتاب عليهم فأطاعوه، واحتبوا بأفئدتهم والسيوف تتساقط عليهم فيالك من سلطان مبين، ﴿يَمِيشُهُمْ﴾: بسبب ميثاقهم ليخافوا فلا ينقضوه<sup>(٣)</sup>، ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾:

في الكشف: لم أجده هكذا، ورواه الطبري من طريق أسباط عن السدي قال: «قالت اليهود للنبي - ﷺ -: «إن كنت صادقاً أتك رسول الله فاتتنا بكتاب من السماء كما جاء به موسى، فنزلت» انتهى.

(١) قال محمود: «فقد سألو موسى: جواب لشرط مقدر... إلخ» قال أحمد: وهذا من المواضع التي استولى عليه فيها الإغفال، ولوح به اتباع هواه إلى مهواة الضلال، لأنه بنى على أن الظلم المضاف إليهم لم يكن إلا لمجرد كونهم طلبوا الرؤية وهي محال عقلاً دنيا وآخرة على زعم القدرية، لما يلزم عندهم لو قيل بجوازها من اعتقاد التشبيه، فلذلك سمي أهل السنة المعتقدين لجوازها ووقوعها في الآخرة وفاء بالوعد الصادق مشبهة، وغفل عن كون اليهود اقترحوا على موسى عليه السلام خصوصية علقوا إيمانهم بها، ولم يعتبروا المعجز من حيث هو كما يجب اعتباره فقالوا (لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة) فهذا الاقتراح والتعنت يكفيهم ظلماً. ألا ترى أن الذين قالوا لن نؤمن لك حتى تنزل علينا كتاباً من السماء، أو حتى تفجر الأرض، أو يكون لك بيت من زخرف، كيف هم من أظلم الظلمة؟ وإن كانوا إنما طلبوا أموراً جائزة، ولكنهم اقترحوا في الآيات على الله، وحقهم أن يسندوا إيمانهم إلى أي معجز اختاره الله - دل ذلك دلالة يلجأ على أن ظلمهم مسبب عن اقتراحهم، لا عن كون المقترح ممتنعاً عقلاً. والعجب بتنظير هذا السؤال لو كان المستول جائزاً كسؤال إبراهيم عن إحياء الموتى على زعم الزمخشري، غفلة منه عما انطوى عليه سؤال إبراهيم عليه السلام من صريح الإيمان حيث قال له تعالى: ﴿أَوَلَمْ تَوْنِ قَالَ بَلَى﴾ وعما انطوى عليه سؤال هؤلاء الملاعين من محض الكفر والاصرار عليه في قولهم: لن نؤمن لك. فصدروا كلامهم بالجد والنفي. وأما دعاء الزمخشري على أهل السنة بالتب والصواعق، فالله أعلم أي الفريقين أحق بها، ويكفيه هذه الغفلة التي تنادي عليه باتباع الهوى الذي يعمي ويصم، نسأل الله العصمة من الضلالة والغواية.

(٢) قوله: «فتباً للمشبهة ورمياً بالصواعق» يعني أهل السنة، حيث أجازوا على الله الرؤية كما حقق في محله، وغفر الله للمؤمن سيء المؤمنين. (ع)

(٣) قال السمين الحلبي: وظاهر هذه العبارة أنه لا يحتاج إلى حذف مضاف، بل أقول: لا يجوز تقدير =

والطور مثل عليهم، ﴿أَدْخَلُوا الْبَابَ مُجْتَدًا﴾ ولا تعدوا في السبت، وقد أخذ منهم الميثاق على ذلك، وقولهم سمعنا وأطعنا، ومعاهدتهم على أن يتموا عليه ثم نقضوه بعد، وقرئ: «لا تعتدوا». «ولا تعدوا»، بادغام التاء في الدال، ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ﴾: فبنقضهم، و(ما) مزيدة للتوكيد. فإن قلت: بم تعلقت الباء؟ وما معنى التوكيد؟<sup>(١)</sup> قلت: إما أن يتعلق بمحذوف، كأنه قيل: فيما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا، وإما أن يتعلق بقوله: ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ﴾ على أن قوله: ﴿فِيظَلِرَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ [النساء: ١٦٠] بدل من قوله: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَقَهُمْ﴾ وأما التوكيد فمعناه تحقيق أن العقاب أو تحريم الطيبات لم يكن إلا بنقض العهد وما عطف عليه من الكفر وقتل الأنبياء وغير ذلك. فإن قلت: هلا زعمت أن المحذوف<sup>(٢)</sup>

= هذا المضاف، لأنه يقتضي أنهم نقضوا الميثاق فرفع الله الطور عليهم عقوبة على فعلهم النقض، والقصة تقتضي أنهم هموا بنقض الميثاق، فرفع الله عليهم الطور، فخافوا فلم ينقضوه، وإن كانوا قد نقضوه بعد ذلك. وقد صرح أبو البقاء بأنهم نقضوا الميثاق، وأنه تعالى رفع الطور عقوبة لهم فقال: «تقديره: بنقض ميثاقهم، والمعنى: ورفعنا فوقهم الطور تخريباً، لهم بسبب نقضهم الميثاق». وفيه ذلك النظر المتقدم، ولقائل أن يقول: لما هموا بنقضه وقاربوه صح أن يقال: رفعنا الطور فوقهم لنقضهم الميثاق أي: لمقاربتهم نقضه، لأن ما قارب الشيء أعطي حكمه، فتصح عبارة من قدر مضافاً كأبي البقاء وغيره. والميثاق مصدر مضاف لمفعوله. و«سُجِّدًا» حال من فاعل «ادخلوا». انتهى. الدر المصون.

(١) قال محمود: «إن قلت بم تعلقت الباء في قوله: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَقَهُمْ﴾ قلت: إما أن تتعلق بمحذوف كأنه قيل: فيما نقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا. وإما أن تتعلق بقوله: «حرمتنا عليهم» على أن قوله: ﴿فِيظَلِرَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ بدل من قوله: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ﴾ انتهى كلامه». قلت: ولذكر البديل المذكور سر، وهو أن الكلام لما طال بعد قوله: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ﴾ حتى بعد عن متعلقه الذي هو «حرمتنا»، قوي ذكره بقوله: ﴿فِيظَلِرَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ حتى يلي متعلقه، وجاء النظم به على وجه من الاختصار في إجمال ما سبق تفصيله، لأن جميع ما تقدم من النقض، والقتل، وقولهم قلوبنا غلف، وكفرهم، وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً. ودعواهم قتل المسيح ابن مريم قد انطوى عليه الإجمال المذكور آخر انطواء جامعاً. مع التسجيل على أن جميع أفاعيلهم الصادرة منهم ظلم. وقد تقدم لهذا التقرير نظائر والله الموفق.

(٢) عاد كلامه. قال: «إن قلت هلا زعمت أن المحذوف الذي تعلقت به الباء ما دل عليه قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ فيكون التقدير فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم. قلت: لم يصح هذا التقدير، لأن قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرِهِمْ﴾ رد وإنكار لقولهم ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ فكان متعلقاً به، وذلك أنهم أرادوا بقولهم ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ أن الله خلقها غلفاً، أي في أكنة لا يتوصل إليها شيء من الذكر والموعظة، كما حكى الله عن المشركين وقالوا: (لو شاء الرحمن ما عبدناهم) وكمذهب المجبرة أخزاهم الله، فقيل لهم: بل خذلها الله ومنعها الألفاظ بسبب كفرهم، فصارت كالمطبوع عليها انتهى كلامه. قال أحمد: هؤلاء قوم زعموا أن لهم على الله حجة بكونه خلق قلوبهم غير قابلة للحق ولا متمكنة من قبوله، فكذبهم في قولهم لأنه خلق قلوبهم على الفطرة أي أن الإيمان وقبول الحق من جنس مقدورهم كما هو من جنس مقدور المؤمنين، وذلك هو المعبر بالتمكن، وبخلقهم ميسرين للإيمان متائباً منهم قبول الحق قامت عليهم حجة الله، إذ يجد الإنسان بالضرورة =

الذي تعلقت به الباء ما دل عليه قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾، فيكون التقدير: فيما نقضهم ميثاقهم طبع الله على قلوبهم، بل طبع الله عليها بكفرهم. قلت: لم يصح هذا التقدير لأن قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكُفْرِهِمْ﴾ رد وإنكار لقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ فكان متعلقاً به، وذلك أنهم أرادوا بقولهم: (قلوبنا غلف) أن الله خلق قلوبنا غلفاً، أي: في أكنة لا يتوصل إليها شيء من الذكر والموعظة، كما حكى الله عن المشركين وقالوا: ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عبدناهم﴾ [الزخرف: ٢٠] وكمذهب المجبرة<sup>(١)</sup> أخزاهم الله، فقيل لهم: بل خذلها الله ومنعها الألفاظ بسبب كفرهم، فصارت كالمطبوع عليها، لا أن تخلق غلفاً غير قابلة للذكر ولا متمكنة من قبوله. فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾؟ قلت: الوجه أن يعطف على ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ ويجعل قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْنَا بِكُفْرِهِمْ﴾ كلاماً تبع قوله: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ على وجه الاستطراد، يجوز عطفه على ما يليه من قوله: (بكفرهم). فإن قلت: ما معنى المجيء بالكفر معطوفاً على ما فيه ذكره، سواء عطف على ما قبل حرف الإضراب، أو على ما بعده، وهو قوله: ﴿وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ وقوله: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾؟ قلت: قد تكرر منهم الكفر، لأنهم كفروا بموسى، ثم بعبسى، ثم بمحمد صلوات الله عليهم، فعطف بعض كفرهم على بعض، أو عطف مجموع المعطوف على مجموع المعطوف عليه، كأنه قيل: فبجمعهم بين نقض الميثاق، والكفر بآيات الله، وقتل الأنبياء وقولهم: قلوبنا

= الفرق بين قبول الحق والدخول في الإيمان، وبين طيرانه في الهواء ومشيه على الماء، ويعلم ضرورة أن الإيمان ممكن منه، كما يعلم أن الطيران غير ممكن منه عادة، فقد قامت الحجة وتبلجت، ألا الله الحجة البالغة، فمن هذا الوجه اتجه الرد عليهم «لا كما يزعمه الزمخشري من أن لهم قدرة على الإيمان يلحقونه بها لأنفسهم ويقرونه في قلوبهم، وتلك القدرة موجودة سواء وجد الفعل أو لا، كالسيف المعد في يد القاتل للقتل سواء وجد أو لا، وأن هذه القدرة التي هي كالألة للخلق على زعمه يصرفها العبد حيث شاء في إيمان وكفر، وافق ذلك مشيئة الله أو لا، وأن هؤلاء صرفوا قدرتهم إلى خلق الكفر لأنفسهم على خلاف مشيئة الله تعالى، فلذلك يعرض الزمخشري أهل السنة، القائلين بأن الله تعالى لو شاء من عدة الأوثان ألا يعبدوها لما عبدوها، وتسميتهم لذلك مجبرة، ويجعل قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عبدناهم﴾ رداً على الأشعرية كما هو رد على الوثنية، ويغفل عن النكتة التي نبهنا عليها، وهي: أن الرد على الوثنية بذلك لم يكن إلا لأنهم ظنوا أن هذا المقدار يقيم لهم الحجة على الله، ولذلك قال تعالى عقيب ذلك: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْكَلِمَةُ الْآخِرَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ فأوضح الله تعالى أن الرد عليهم لم يكن لقولهم: إن الله لو شاء لهداكم أجمعين، ولكن إنما كان الرد لظنهم أن ذلك حجة على الله بقوله: ﴿فَلِلَّهِ الْكَلِمَةُ الْآخِرَةُ﴾ فهذا التقدير هو الإيمان المحض والتوحيد الصرف، وما عداه من الإشراك الصراح فخري، نعوذ بالله منه.

(١) قوله: «وكمذهب المجبرة أخزاهم الله» يريد بهم أهل السنة وحاشاهم أن يردوا بمذاهبهم ما أراداه الكفار بما قالوا. وتحقيقه في علم التوحيد. وغفر الله لمن تعدى حد الشرع من المؤمنين ولا أخزاهم يوم الدين. (ع)

غلف، وجمعهم بين كفرهم وبهتهم<sup>(١)</sup> مريم، وافتخارهم بقتل عيسى، عاقبناهم. أو بل طبع الله عليها بكفرهم وجمعهم بين كفرهم وكذا وكذا، والبهتان العظيم: هو التزنية. فإن قلت: كانوا كافرين بعيسى - عليه السلام - أعداء له، عامدين لقتله، يسمونه الساحر ابن الساحرة، والفاعل ابن الفاعلة، فكيف قالوا: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ؟﴾ قلت: قاله على وجه الاستهزاء، كقول فرعون: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ [الشعراء: ٢٧] ويجوز أن يضع الله الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح في الحكاية عنهم رفعا لعيسى عما كانوا يذكرونه به وتعظيماً لما أرادوا بمثله كقوله: ﴿لَيَقُولَنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ [الزخرف: ٩] روي أنّ رهطاً من اليهود سبوه وسبوا أمه فدعا عليهم «اللهم أنت ربي وبكلمتك خلقتني، اللهم العن من سبني وسب والدتي»، فمسخ الله من سبهما قردة وخنازير، فأجمعت اليهود على قتله، فأخبره الله بأنه يرفعه إلى السماء ويطهره من صحبة اليهود، فقال لأصحابه: أيكم يرضى أن يلقي عليه شبيهي فيقتل ويصلب ويدخل الجنة؟ فقال رجل منهم: أنا. فألقي - عليه شبيهه فقتل وصلب، وقيل: كان رجلاً ينافق عيسى، فلما أرادوا قتله قال: أنا أدلكم عليه، فدخل بيت عيسى فرفع عيسى وألقي شبيهه على المنافق، فدخلوا عليه فقتلوه وهم يظنون أنه عيسى، ثم اختلفوا فقال بعضهم: إنه إله لا يصح قتله، وقال بعضهم: إنه قتل وصلب، وقال بعضهم: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى؟ وقال بعضهم رفع إلى السماء وقال بعضهم: الوجه وجه عيسى والبدن بدن صاحبنا. فإن قلت: ﴿شَبَّهَ﴾ مسند إلى ماذا؟ إن جعلته مسنداً إلى المسيح، فالمسيح مشبه به وليس بمشبهه، وإن أسندته إلى المقتول فالمقتول لم يجر له ذكر قلت: هو مسند إلى الجار والمجرور وهو ﴿لَهُمْ﴾ كقولك خيل إليه، كأنه قيل: ولكن وقع لهم التشبيه، ويجوز أن يسند إلى ضمير المقتول؛ لأنّ قوله: إنا قتلنا يدل عليه، كأنه قيل: ولكن شبه لهم من قتلوه، ﴿إِلَّا أَيْبَاعَ الظَّنِّ﴾ استثناء منقطع لأنّ اتباع الظن ليس من جنس العلم، يعني: ولكنهم يتبعون الظن. فإن قلت: قد وصفوا بالشك والشك ألا يترجح أحد الجائزين<sup>(٢)</sup>، ثم وصفوا بالظن والظن أن يترجح أحدهما، فكيف يكونون شاكين ظانين؟ قلت: أريد

(١) قوله: «وبهتهم مريم» أي رميها بما ليس فيها، وهو التزنية. أي الرمي بالزنا. (ع)

(٢) قال محمود: «إن قلت قد وصفوا بالشك والشك ألا يترجح... الخ» قال أحمد: وليس في هذا الجواب شفاء للعليل. والظاهر والله أعلم أنهم كانوا أغلب أحوالهم الشك في أمره والتردد فجاءت العبارة الأولى على ما يغلب من حالهم ثم كانوا لا يخلون من ظن في بعض الأحوال وعنده يقفون لا يعرفون إلى العلم فيه ألبتة وكيف يعلم الشيء على خلاف ما هو به فجاءت العبارة الثانية على حالهم النادرة في الظن نافية عنهم ما يترقى عن الظن ألبتة، والله أعلم.

أنهم شاكون ما لهم من علم قط، ولكن إن لاحت لهم أمانة فظنوا، فذاك، ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾: وما قتلوه قتلاً يقيناً. أو ما قتلوه متيقنين، كما ادّعوا ذلك في قولهم: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ﴾ أو يجعل ﴿يَقِينًا﴾ تأكيداً لقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾ كقولك: ما قتلوه حقاً أي: حق انتفاء قتله حقاً، وقيل: هو من قولهم: قتلت الشيء علماً ونحرته علماً إذا تبالغ فيه علمك، وفيه تهكم، لأنه إذا نفى عنهم العلم نفيّاً كلياً بحرف الاستغراق. ثم قيل: وما علموه علم يقين وإحاطة لم يكن إلا تهكماً بهم، ﴿لِيُؤْمِنَ بِهِ﴾ جملة قسمية واقعة صفة لموصوف محذوف تقديره: وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمننّ به، ونحوه: ﴿وَمَا يَمُنُّ إِلَّا لَهُمُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤] ﴿وَإِنْ يَنْكُرُ لَكُمْ لِأَلَا وَارِدُهَا﴾ [مریم: ٧١] والمعنى: وما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمننّ قبل موته بعيسى، وبأنه عبد الله ورسوله، يعني: إذا عاين قبل أن تزهد روحه<sup>(١)</sup> حين لا ينفعه إيمانه لانتقطاع وقت التكليف، وعن شهر بن حوشب: قال لي الحجاج: آية ما قرأتها<sup>(٢)</sup> إلا تخالج في نفسي شيء منها يعني هذه الآية، وقال: إني أوتى بالأسير من اليهود والنصارى فأضرب عنقه فلا أسمع منه ذلك، فقلت: إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة دبره ووجهه وقالوا: يا عدوّ الله، أتاك موسى نبياً فكذبت به فيقول: آمنت أنه عبد نبيّ، وتقول للنصراني: أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه الله أو ابن الله، فيؤمن أنه عبد الله ورسوله حيث لا ينفعه إيمانه. قال: وكان متكئاً فاستوى جالساً فنظر إليّ وقال: ممن؟ قلت: حدثني محمد بن عليّ بن الحنفية، فأخذ ينكت الأرض بقضيبه ثم قال: لقد أخذتها من عين صافية، أو من معدنها. قال الكلبي: فقلت له: ما أردت إلى أن تقول حدثني محمد بن عليّ بن الحنفية. قال: أردت أن أغيظه، يعني بزيادة اسم عليّ (٤٨٨)، لأنه مشهور بابن الحنفية، وعن ابن عباس أنه فسره كذلك، فقال له عكرمة: فإن أتاه رجل فضرب عنقه قال: لا تخرج نفسه حتى يحرك بها شفتيه. قال: وإن خرّ من فوق بيت أو

٤٨٨ - قال ابن حجر: لم أجده.

وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/٣٦٨)، للكلبي في تفسيره من طريق شهر. قال: ورأيت قديماً في كتاب المبتدأ وقصص الأنبياء بسنده من هذا الوجه. قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: لم أجده، قلت: هو في تفسير الكلبي، رواه عن شهر، وروايته قديماً في كتاب المبتدأ وقصص الأنبياء لوثيمة بسنده من هذا الوجه. انتهى.

(١) قال محمود: «يعني إذا عاين قبل أن تزهد روحه... إلخ» قال أحمد: كقول فرعون لما عاين الهلاك: آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل.

(٢) عاد كلامه. قال محمود: «وعن شهر بن حوشب قال لي الحجاج آية ما قرأتها... إلخ». قال أحمد: ويعد هذا التأويل قوله: (ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا) فإن ظاهر التهديد، ولكن ما أريد بقوله في حق هذه الأمة (ويكون الرسول عليكم شهيدا) والله أعلم.



احترق أو أكله سبع قال: يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به (٤٨٩)، وتدل عليه قراءة أبي: «إلا ليؤمننَّ به قبل موتهم» بضم النون على معنى: وإن منهم أحد إلا سيؤمنون به قبل موتهم، لأنَّ أحدًا يصلح للجمع. فإن قلت: ما فائدة الإخبار بإيمانهم بعيسى قبل موتهم؟ قلت: فائدته الوعيد، وليكون علمهم بأنهم لا بد لهم من الإيمان به عن قريب عند المعاناة، وأن ذلك لا ينفعهم، بعثاً لهم وتنبهاً على معالجة الإيمان به في أوان الانتفاع به، وليكون إزاماً للحجة لهم، وكذلك قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ يشهد على اليهود بأنهم كذبه، وعلى النصارى بأنهم دعوه ابن الله، وقيل: الضميران لعيسى، بمعنى: وإن منهم أحد إلا ليؤمننَّ بعيسى قبل موت عيسى، وهم أهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله. روي: أنه ينزل من السماء في آخر الزمان، فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به، حتى تكون الملة واحدة وهي ملة الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، وتقع الأمانة حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمور مع البقر، والذئب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات، ويلبث في الأرض أربعين سنة، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ويدفنونه (٤٩٠)، ويجوز أن يراد أنه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب إلا ليؤمننَّ به، على أن الله يحييهم في قبورهم في ذلك الزمان، ويعلمهم نزوله وما أنزل له، ويؤمنون به حين لا ينفعهم إيمانهم، وقيل: الضمير في (به) يرجع إلى الله تعالى، وقيل: إلى محمد ﷺ.

٤٨٩ - أخرجه الطبري (٣٨٥/٩)، رقم (١٠٨٢٦)، من طريق أسباط عن السدي، عن ابن عباس. وقال الحافظ ابن حجر في الكشاف: لم أجده هكذا، وأخرجه الطبري من رواية أسباط عن السدي قال: قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: «ليس من يهودي يموت حتى يؤمن بعيسى بن مريم، فقال له رجل من أصحابه: كيف والرجل يفرق أو يحترق أو يسقط عليه الجدار؛ أو يأكله السبع؟ فقال: لا تخرج روحه من جسده حتى يقذف فيه الإيمان بعيسى عليه الصلوة والسلام». انتهى.

٤٩٠ - أخرجه أبو داود (١١٧/٤)، (١١٨): كتاب الملاحم: باب خروج الدجال، حديث (٤٣٢٤) وأحمد (٤٠٦/٢)، والحاكم في المستدرک (٥٩٥/٢) والطبري (٤٥٩/٦)، حديث (٧١٤٥) وعبد الرزاق (٤٠١/١١) حديث (٢٠٨٤٥) وصححه ابن حبان (٢٢٥/١٥)، (٢٢٦)، حديث (٦٨١٤)، (٦٨٢١)، وقال الحافظ ابن حجر في تخریج الكشاف: أخرجه ابن حبان وأبو داود من رواية همام عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة في حديث أوله «الأنبياء عليهم الصلوة والسلام إخوة أولاد علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وإنني أولى الناس بعيسى ابن مريم، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه نازل فإذا رأيتموه فاعرفوه فإنه رجل مربع الخلق إلى الحمرة والبياض سبط الشعر، كأن رأسه يقطر وإن لم يمسه بلل، بين محصرين، فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ويفيض المال ويقاتل الناس على الإسلام حتى يملكه الله في زمانه الملك كلها إلا الإسلام إلى آخره» وأما قوله في أوله «لا يبقى أحد من أهل الأرض إلا يؤمن به»، فرواه الطبري من قول ابن عباس - رضي الله عنهما -. انتهى.

﴿فَظَلِمَ مَنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِم طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُنَّ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٦﴾  
 وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدَّ هُوَا عَنهُ وَأَكَلِهِم أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا  
 أَلِيمًا ﴿١٦٧﴾ لَكِن الرِّسَاخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ  
 وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا

﴿عَظِيمًا ﴿١٦٧﴾﴾

﴿فَظَلِمَ مَنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ فبأي ظلم منهم، والمعنى ما حررنا عليهم الطيبات إلا لظلم عظيم ارتكبهوه، وهو ما عدد لهم من الكفر والكبائر العظيمة، والطيبات التي حرمت عليهم: ما ذكره في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] وحرمت عليهم الألبان، وكلما أذنبوا ذنباً صغيراً أو كبيراً حرم عليهم بعض الطيبات في المطاعم وغيرها، ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾: ناساً كثيراً أو صديداً كثيراً، ﴿بِالْبَاطِلِ﴾: بالرشوة التي كانوا يأخذونها من سفلتهم في تحريف الكتاب، ﴿لَكِن الرِّسَاخُونَ﴾: يريد من آمن منهم، كـ «عبد الله بن سلام» وأضرابه، والراسخون في العلم الثابتون فيه المتقنون المستبصرون، ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾: يعني المؤمنين منهم، أو المؤمنون من المهاجرين والأنصار، وارتفع الراسخون على الابتداء، و﴿يُؤْمِنُونَ﴾ خبره، و﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ نصب على المدح لبيان فضل الصلاة، وهو باب واسع، وقد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد، ولا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه لحناً في خط المصحف، وربما التفت إليه من لم ينظر في الكتاب ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص من الافتنان، وغبي عليه أن السابقين الأولين الذين مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل كانوا أبعد همة في الغيرة على الإسلام وذم المطاعم عنه، من أن يتركوا في كتاب الله ثلمة ليسدها من بعدهم وخرقاً يرفوه من يلحق بهم، وقيل: هو عطف على، ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي: يؤمنون بالكتاب وبالمقيمين الصلاة وهم الأنبياء، وفي مصحف عبد الله: «والمقيمون»، بالواو، وهي قراءة مالك بن دينار، والجحدري، وعيسى الثقفي.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآدَمَ دَاوُدَ زُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْوِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَكِن اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ أَنزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ جواب لأهل الكتاب عن سؤالهم رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، واحتجاج عليهم بأن شأنه في الوحي إليه كشأن سائر الأنبياء الذين سلفوا، وقرىء «زُبُوراً» بضم الزاي جمع زبر وهو الكتاب، ﴿وَرُسُلًا﴾ نصب بمضمر في معنى: أوحينا إليك وهو: أرسلنا، ونبأنا، وما أشبه ذلك. أو بما فسره «قصصناهم»، وفي قراءة أبي: «ورسل قد قصصناهم عليك من قبل ورسل لم نقصصهم»، وعن إبراهيم ويحيى بن وثاب: أنهما قرآ، ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾ بالنصب، ومن بدع التفسير أنه من الكَلَم<sup>(١)</sup>، وأن معناه وجرح الله موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن، ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾: الأوجه أن ينتصب على المدح، ويجوز انتصابه على التكرير. فإن قلت: كيف يكون للناس على الله حجة قبل الرسل<sup>(٢)</sup>، وهم محجوجون بما نصبه الله من الأدلة التي النظر

(١) قال محمود: «ومن بدع التفسير أن كلم من الكلم... إلخ» قال أحمد: وإنما ينقل هذا التفسير عن بعض المعتزلة لإنكارهم الكلام القديم الذي هو صفة الذات، إذ لا يثبتون إلا الحروف والأصوات قائمة بالأجسام لا بذات الله تعالى، فيرد عليهم بجحدهم كلام النفس إبطال خصوصية موسى عليه السلام في التكليم، إذ لا يثبتونه إلا بمعنى سماعه حروفاً وأصواتاً قائمة ببعض الأجرام، وذلك مشترك بين موسى وبين كل سامع لهذه الحروف، حتى المشرك الذي قال الله فيه (حتى يسمع كلام الله) فيضطر المعتزل إلى إبطال الخصوصية الموسوية بحمل التكليم على التجريح، وصدق الزمخشري وأنصف: إنه لمن بدع للتفسير التي ينبو عنها الفهم ولا يبين بها إلا الوهم، والله الموفق.

(٢) عاد كلامه. قال محمود: «فإن قلت كيف يكون للناس على الله حجة قبل الرسل... إلخ» قال أحمد: قاعدة المعتزلة في التحسين والتقييح العقليين تجرهم إلى إثبات أحكام الله تعالى بمجرد العقل وإن لم يبعث رسولاً، فيوجبون بعقولهم، ويحرمون ويبيحون على وفق زعمهم. ومما يوجبونه قبل ورود الشرع: النظر في أدلة المعرفة ولا يتوقفون على ورود الشرع الموجب، فمن ثم يلزمون بعد خبط وتطويل، أن من ترك النظر في الأدلة قبل ورود الشرع، فقد ترك واجباً استحق به التعذيب، وقد قامت الحجة عليه في الوجوب وإن لم يكن شرع، وإذا تليت عليهم هذه الآية وهي قوله: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ وقيل لهم أما هذه الآية تناديكم يا معشر القدرية أن الحجة إنما قدمت على الخلق بالأحكام الشرعية المؤدية إلى الجزاء بإرسال الرسل لا بمجرد العقل، فما تقولون فيها؟ صمت حينئذ آذانهم وغيروا في وجه هذا النص وغيروه عما هو موضوع له، فقالوا: المراد أن الرسل تتم حجة الله وتنبه على ما وجب قبل بعثها بالعقل، كما أجاب به الزمخشري، وقريباً من هذا التعسف يقولون إذا ورد عليهم قوله تعالى: ﴿وَمَا كَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَأَنَّ الْكُفْرَانَ﴾ وربما يدل على ضعفه المطالعين لهذا الفصل من كلام الزمخشري قوله: إن أدلة التوحيد والمعرفة منصوبة قبل إرسال الرسل، وبذلك تقوم الحجة فنظن أن ذلك جار على سنن الصحة، إذ المعرفة باتفاق، والتوحيد بإجماع، وإنما طريقة العقل لا النقل الذي يلبس عليه أن النظر في أدلة التوحيد هو فعل المكلف ليس بالحكم الشرعي، بل الحكم وجوب النظر، والمعرفة متلقاة من العقل المحض، والوجوب متلقي من النقل الصرف، وبه تقوم الحجة، وعليه =

فيها موصل إلى المعرفة، والرسول في أنفسهم لم يتوصلوا إلى المعرفة إلا بالنظر في تلك الأدلة، ولا عرف أنهم رسل الله إلا بالنظر فيها؟ قلت: الرسل منبهون عن الغفلة، وباعثون على النظر، كما ترى علماء أهل العدل والتوحيد<sup>(١)</sup>، مع تبليغ ما حملوه من تفضيل أمور الدين وبيان أحوال التكليف وتعليم الشرائع، فكان إرسالهم إزاحة للعلة وتتميماً للإلزام الحجة، لثلاثاً يقولوا: لولا أرسلت إلينا رسولاً فيوقظنا من سنة الغفلة وبينها لما وجب الانتباه له، وقرأ السلمي: لكن الله يشهد، بالتشديد. فإن قلت: الاستدراك لا بد له من مستدرك<sup>(٢)</sup> فما هو قي قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾؟ قلت: لما سأل أهل الكتاب إنزال الكتاب من السماء وتعتنوا بذلك واحتج عليهم بقوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ قال: «لكن الله يشهد»، بمعنى أنهم لا يشهدون لكن الله يشهد، وقيل: لما نزل، ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾: قالوا: ما نشهد لك بهذا، فنزل ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ﴾ ومعنى شهادة الله بما أنزل إليه: إثباته لصحته بإظهار المعجزات، كما تثبت الدعاوى بالبينات، وشهادة الملائكة: شهادتهم بأنه حق وصدق. فإن قلت: بم يجابون لو قالوا: بم يعلم أن الملائكة يشهدون بذلك؟ قلت: يجابون بأنه يعلم بشهادة الله، لأنه لما علم بإظهار المعجزات أنه شاهد بصحته علم أن الملائكة يشهدون بصحة ما شهد بصحته؛ لأن شهادتهم تبع لشهادته. فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ﴾ وما موقعه من الجملة التي قبله؟ قلت: معناه أنزله ملتبساً بعلمه الخاص الذي لا يعلمه غيره، وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ وصاحب بيان، وموقعه مما قبله موقع الجملة المفسرة لأنه بيان للشهادة، وأن شهادته بصحته أنه أنزله بالنظم المعجز الفائق للقدرة، وقيل: أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك وأنتك مبلغه، وقيل: أنزله بما علم من مصالح العباد مشتتلاً عليه، ويحتمل: أنه أنزل وهو عالم به رقيب عليه حافظ له من الشياطين برصد من الملائكة، والملائكة يشهدون بذلك، كما قال في آخر سورة الجن: أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ [الجن: ٢٨] والإحاطة بمعنى العلم، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾: وإن لم يشهد غيره، لأن التصديق بالمعجزة هو الشهادة حقاً ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٩].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا

= يرتب الجزاء. والله سبحانه ولي التوفيق والمعونة.

(١) قوله: «كما ترى علماء أهل العدل» أي كما ذهب إليه المعتزلة. وذلك أنهم حكموا العقل وجعلوه كافياً في معرفة الأحكام، كوجوب العدل وحرمة الظلم. وقال أهل السنة: لا حكم قبل الشرع.

والمسألة مشهورة في علم الأصول، فالسؤال مبني على مذهب المعتزلة. (ع)

(٢) قال محمود: «إن قلت الاستدراك لا بد له من مستدرك... إلخ» قال أحمد: ورود هذا الفصل في كلامه مما يغتبط به.

وَزَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۗ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾

﴿كَفَرُوا وَزَلَمُوا﴾ جمعوا بين الكفر والمعاصي<sup>(١)</sup>، وكان بعضهم كافرين وبعضهم ظالمين أصحاب كباثر. لأنه لا فرق بين الفريقين في أنه لا يغفر لهما<sup>(٢)</sup> إلا بالتوبة، ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾: لا يلطف بهم فيسلكون الطريق الموصل إلى جهنم. أو لا يهديهم يوم القيامة طريقاً إلا طريقها، ﴿يَسِيرًا﴾ أي: لا صارف له عنه.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾ يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ نَلُّكُمُ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾

﴿فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾: وكذلك، ﴿أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾: انتصابه بمضمر، وذلك أنه لما بعثهم على الإيمان وعلى الانتهاء عن التثليث علم أنه يحملهم على أمر فقال: ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾ أي: اقصدا، أو ائتوا أمراً خيراً لكم مما أنتم فيه من الكفر والتثليث، وهو الإيمان والتوحيد، ﴿لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ﴾ غلت اليهود في حط المسيح عن منزلته، حيث جعلته مولوداً لغير رشدة<sup>(٣)</sup>، وغلت النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه إلهاً، ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ وهو تنزيهه عن الشريك والولد، وقرأ جعفر بن محمد «إنما المسيح» بوزن السكيت، وقيل لعيسى (كلمة الله) (وكلمة منه) لأنه وجد بكلمته وأمره لا غير، من

(١) قال محمود: «أي جمعوا بين الكفر والمعاصي... الخ» قال أحمد: يعدل من الظاهر، لعله يتروح إلى بث طرف من العقيدة الفاسدة في وجوب وعبد العصاة، وأنهم مخلدون تخليد الكفار. وقد تكرر ذلك منه. وهذه الآية تنبؤ عن هذا المعتقد، فإنه جعل الفعلين أعني الكفر والظلم كليهما صلة للموصول المجموع، فيلزم وقوع الفعلين جميعاً من كل واحد من أحاده. ألا تراك إذا قلت: الزيدون قاموا، فقد أسندت القيام إلى كل واحد من أحاد الجمع، فكذلك لو عطف عليه فعلاً آخر لزم فيه ذلك ضرورة، والله الموفق.

(٢) قوله: «في أنه لا يغفر لهما إلا بالتوبة» هذا عند المعتزلة. أما عند أهل السنة فقد تغفر الكبيرة بالشفاعة، أو بمجرد الفضل. (ع)

(٣) قوله: «مولوداً لغير رشدة» أي لزنية، وفي الصحاح: تقول «هو لرشدة» خلاف قولك «لزنية». (ع)

غير واسطة أب ولا نطفة، وقيل له: روح الله، وروح منه لذلك، لأنه ذو روح وجد من غير جزء من ذي روح، كالنطفة المنفصلة من الأب الحيّ وإنّما اخترع اختراعاً من عند الله وقدرته خالصة، ومعنى، ﴿أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾: أوصلها إليها وحصلها فيها، ﴿ثَلَاثَةٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف، فإن صحت الحكاية عنهم أنهم يقولون: هو جوهر واحد ثلاثة أقدان، أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس، وأنهم يريدون بأقنوم الأب: الذات، وبأقنوم الابن: العلم، وبأقنوم روح القدس: الحياة، فتقديره الله ثلاثة؛ وإلا فتقديره: الآلهة ثلاثة، والذي يدل عليه القرآن التصريح منهم بأن الله والمسيح ومريم ثلاثة آلهة، وأن المسيح ولد الله من مريم. ألا ترى إلى قوله: ﴿وَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] والمشهور المستفيض عنهم أنهم يقولون: في المسيح لاهوتية وناسوتية من جهة الأب والأم، ويدل عليه قوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ فأثبت أنه ولد لمريم اتصل بها اتصال الأولاد بأمهاتها، وأن اتصاله بالله تعالى من حيث أنه رسوله، وأنه موجود بأمره وابتدأه جسداً حياً من غير أب، فنفي أن يتصل به اتصال الأبناء بالأباء، وقوله: ﴿سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ وحكاية الله أوثق من حكاية غيره، ومعنى، ﴿سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ سبحانه نسيحاً من أن يكون له ولد، وقرأ الحسن: «إن يكون»، بكسر الهمزة ورفع النون: أي: سبحانه ما يكون له ولد. على أن الكلام جملتان، ﴿لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾: بيان لتنزهه عما نسب إليه، يعني أن كل ما فيهما خلقه وملكه، فكيف يكون بعض ملكه جزءاً منه، على أن الجزء إنما يصح في الأجسام وهو متعال عن صفات الأجسام والأعراض، ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يكل إليه الخلق كلهم أمورهم، فهو الغني عنهم وهم الفقراء إليه.

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَن

عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٧﴾

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ﴾: لن يأنف ولن يذهب بنفسه عزة<sup>(١)</sup>، من نكفت الدمع، إذا

(١) قال محمود: «معناه لن يأنف ولن يذهب بنفسه عزة... إلخ قال أحمد: وقد كثر الاختلاف في تفضيل الأنبياء على الملائكة، فذهب جمهور الأشعرية إلى تفضيل الأنبياء. وذهب القاضي أبو بكر منا والحليمي وجماعة المعتزلة إلى تفضيل الملائكة، واتخذ المعتزلة هذه الآية عمدتهم في تفضيل الملائكة من حيث الوجه الذي استدل به الزمخشري. ونحن بعون الله نشيع القول في المسألة من حيث الآية فنقول: أورد الأشعرية على الاستدلال بها أسئلة:

أحدها: أن سيدنا محمداً عليه أفضل الصلاة والسلام أفضل من عيسى عليه الصلاة والسلام، فلا =

نحيته عن خدك بأصابعك، ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾: ولا من هو أعلى منه قدراً وأعظم منه

= يلزم من كون الملائكة أفضل من المسيح أن تكون أفضل من محمد عليه الصلاة والسلام، وهذا السؤال إنما يتوجه إذ لم يدع مورده أن كل واحد من آحاد الأنبياء أفضل من كل واحد من آحاد الملائكة، وبين طائفتنا في هذا الطرف خلاف.

السؤال الثاني: أن قوله: (ولا الملائكة المقربون) صيغة جمع تتناول مجموع الملائكة، فهذا يقتضي كون مجموع الملائكة أفضل من المسيح، ولا يلزم أن يكون كل واحد منهم أفضل من المسيح. وفي هذا السؤال أيضاً نظر، لأن مورده إذا بنى على أن المسيح أفضل من كل واحد من آحاد الملائكة فقد يقال: يلزم القول بأنه أفضل من الكل، كما أن النبي عليه الصلاة والسلام لما كان أفضل من كل واحد من آحاد الأنبياء كان أفضل من كلهم، ولم يفرق بين التفضيل على التفصيل والتفضيل على الجملة أحد ممن صنف في هذا المعنى. وقد كان بعض المعاصرين يفصل بين التفضيلين وادعى أنه لا يلزم منه على التفصيل تفضيل على الجملة، ولم يثبت عنه هذا القول. ولو قاله أحد فهو مردود بوجه لطيف، وهو أن التفضيل المراد جل أماراته رفع درجة الأفضل في الجنة. والأحاديث متوافرة بذلك. وحينئذ لا يخلو، إما أن ترفع درجة واحدة من المفضولين على من اتفق على أنه أفضل من كل واحد منهم، أو لا ترفع درجة أحد منهم عليه. لا سبيل إلى الأول، لأنه يلزم منه رفع المفضول على الأفضل، فتعين الثاني - وهو ارتفاع درجة الأفضل على درجات المجموع - ضرورة، فيلزم ثبوت أفضليته على المجموع من ثبوت أفضليته على كل واحد منهم قطعاً.

الثالث: أنه عطف الملائكة على المسيح بالواو، وهي لا تقتضي ترتيباً. وأما الاستشهاد بالمثال المذكور على أن الثاني أبداً يكون أعلى رتبة، فمعارض بأمثله لا تقتضي ذلك، كقول القائل: ما عابني على هذا الأمر زيد ولا عمرو. قلت: وكقولك: لا تؤذ مسلماً ولا ذمياً، فإن هذا الترتيب وجه الكلام. والثاني أدنى وأخفض درجة، ولو ذهب تعكس هذا فقلت: لا تؤذ ذمياً ولا مسلماً ليجعل الأعلى ثانياً، لخرجت عن حد الكلام وقانون البلاغة. وهذا المثال بين ما يورد في نقض القانون المقرر، ولكن الحق أولى من المراء، وليس بين المثالين تعارض.

ونحن نمهد تمهيداً يرفع اللبس ويكشف الغطاء فنقول: النكتة في الترتيب في المثالين الموهوم تعارضهما واحدة، وهي توجب في مواضع تقديم الأعلى، وفي مواضع تأخيره. وتلك النكتة مقتضى البلاغة النائي عن التكرار والسلامة عن النزول، فإذا اعتمدت ذلك فهما أدى إلى أن يكون آخر كلامك نزولاً بالنسبة إلى أوله، أو يكون الآخر مندرجاً في الأول قد أفاده، وأنت مستغن عن الآخر، فاعدل عن ذلك إلى ما يكون ترقياً من الأدنى إلى الأعلى، واستثنافاً لفائدة لم يشتمل عليها الأول، مثاله الآية المذكورة، فإنك لو ذهبت فيها إلى أن يكون المسيح أفضل من الملائكة وأعلى رتبة، لكان ذكر الملائكة بعده كالمستغني عنه، لأنه إذا كان الأفضل وهو المسيح على هذا التقدير عبداً لله غير مستنكف من العبودية، لزم من ذلك أن من دونه في الفضيلة أولى ألا يستنكف عن كونه عبداً لله وهم الملائكة على هذا التقدير، فلم يتجدد إذاً بقوله: (ولا الملائكة المقربون) إلا ما سلف أول الكلام. وإذا قدرت المسيح مفضولاً بالنسبة إلى الملائكة، فإنك ترقيت من تعظيم الله تعالى بأن المفضول لا يستنكف عن كونه عبداً له، إلى أن الأفضل لا يستنكف عن ذلك، وليس يلزم من عدم استنكاف المفضول عدم استنكاف الأفضل، فالحاجة داعية إلى ذكر الملائكة، إذ لم يستلزم الأول الآخر، فصار الكلام على هذا التقدير تتجدد فوائده وتزايد، وما كان كذلك تعين أن يحمل عليه الكتاب العزيز، لأنه الغاية في البلاغة. وبهذه النكتة يجب أن تقول لا تؤذ مسلماً ولا =

خطراً وهم الملائكة الكروبيون الذين حول العرش، كـ «جبريل وميكائيل وإسرافيل»، ومن في طبقتهم. فإن قلت: من أين دلّ قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ على أنّ المعنى: ولا

ذمياً، فتؤخر الأدنى على عكس الترتيب في الآية، لأنك إذا نهيته عن إيذاء المسلم فقد يقال: ذاك من خواصه، احتراماً للإسلام. فلا يلزم من ذلك نهيه عن الكافر المسلوية عنه هذه الخصوصية، فإذا قلت: ولا ذمياً، فقد جددت فائدة لم تكن في الأول، وترقيت من النهي عن بعض أنواع الأذى إلى النهي عن أكثر منه، ولو رتب هذا المثال كترتيب الآية فقلت: لا تؤذ ذمياً، فهم المنهي أن أذى المسلم أدخل في النهي، إذ يساوي الذمي في سبب الاحترام وهو الانسانية مثلاً، ويمتاز عنه بسبب أجل وأعظم وهو الإسلام، فيقنعه هذا النهي عن تجديد نهى آخر عن أذى المسلم. فإن قلت: ولا مسلماً، لم تجدد له فائدة ولم تعلمه غير ما علمه أو لا، فقد علمت أنها نكتة واحدة توجب أحياناً تقديم الأعلى وأحياناً تأخيره، ولا يميز لك ذلك إلا السياق. وما أشك أن سياق الآية يقتضي تقديم الأدنى وتأخير الأعلى. ومن البلاغة المرتبة على هذه النكتة قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لِمَا أُفِي﴾ استغناء عن نهيه عن ضربيهما فما فوقه بتقدير الأدنى، ولم يلق ببلاغة الكتاب العزيز أن تريد نهياً عن أعلى من التأنيف والإنهار، لأنه مستغني عنه وما يحتاج المتدبر لآيات القرآن مع التأييد شاهداً سواها (ما فرطنا في الكتاب من شيء) ولما اقتضى الانصاف تسليم مقتضى الآية لتفضيل الملائكة، وكانت الأدلة على تفضيل الأنبياء عديدة عند المعتقد لذلك، جمع بين الآية وتلك الأدلة بحمل التفضيل في الآية على غير محل الخلاف. وذاك أن تفضيل الملائكة في القوة رشدة البطش وسعة التمكن والاعتدال. قال: وهذا النوع من الفضيلة هو المناسب لسياق الآية، لأن المقصود الرد على النصارى في اعتقادهم ألوهية عيسى عليه السلام، مستندين إلى كونه أحيي الموتى، وأبرأ الأكمة والأبرص، وصدرت على يديه آثار عظيمة خارقة، فناسب ذلك أن يقال: هذا الذي صدرت على يديه هذه الخوارق لا يستنكف عن عبادة الله تعالى، بل من هو أكثر خوارق وأظهر آثاراً كالملائكة المقربين الذين من جملتهم جبريل عليه السلام، وقد بلغ من قوته وإقدار الله له أن اقتلع المدائن واحتملها على ريشة من جناحه فقلب عاليها سافلها، فيكون تفضيل الملائكة إذاً بهذا الاعتبار، لا خلاف أنهم أقوى وأبطش، وأن خوارقهم أكثر. وإنما الخلاف في التفضيل باعتبار مزيد الثواب والكرامات ورفع الدرجات في دار الجزاء. وليس في الآية عليه دليل. ولما كان أكثر ما ليس على النصارى في ألوهية عيسى كونه مخلوقاً أي موجوداً من غير أب، أنبأنا الله تعالى أن هذا الموجود من غير أب لا يستنكف من عبادة الله، بل ولا الملائكة المخلوقين من غير أب ولا أم، فيكون تأخير ذكرهم لأن خلقهم أغرب من خلق عيسى. ويشهد لذلك أن الله تعالى نظر عيسى بآدم عليهما السلام، فنظر الغريب بالأغرب، وشبه العجيب من قدرته بالأعجب، إذ عيسى مخلوق من أم، وآدم من غير أم ولا أب، ولذلك قال: (خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) ومدار هذا البحث على النكتة التي نهت عليها، فمتى استقام اشتغال المذكور أياماً على فائدة لم يشتمل عليها الأول بأي طريق كان من تفضيل أو غيره من الفوائد، فقد استدل النظر وطابق صيغة الآية، والله أعلم. وعلى الجملة فالمسألة سمعية والقطع فيها معروف بالنص الذي لا يحتمل تأويلاً ووجوده عسر، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. وما أحسن تأكيد الزمخشري لاستدلاله ببعث الملائكة المعنيين بأنهم المقربون، ومن ثم ينشأ ظهور من فصل القول في الملائكة والأنبياء، فلم يعمم التفضيل في الملائكة ولا في الأنبياء، بل فصل ثم فصل. وليس الغرض إلا ذكر تحامل الآية، لا البحث في اختلاف المذاهب، والله الموفق.



من فوقه؟ قلت: من حيث أن علم المعاني لا يقتضي غير ذلك، وذلك أن الكلام إنما سيق لرد مذهب النصارى وغلّوهم في رفع المسيح عن منزلة العبودية، فوجب أن يقال لهم: لن يترفع عيسى عن العبودية، ولا من هو أرفع منه درجة، كأنه قيل: لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية، فكيف بالمسيح؟ ويدل عليه دلالة ظاهرة بينة، تخصيص المقربين لكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلامهم منزلة، ومثاله قول القائل [من الطويل]:

وَمَا مِثْلُهُ مِمَّنْ يُجَاوِدُ حَاتِمًا وَلَا الْبَحْرُ ذُو الْأَمْوَاجِ يَلْتَجِ زَاخِرُهُ<sup>(١)</sup>

لا شبهة في أنه قصد بالبحر ذي الأمواج: ما هو فوق حاتم في الجود، ومن كان له ذوق فليذق مع هذه الآية قوله: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ﴾ [البقرة: ١٢٠] حتى يعترف بالفرق البين، وقرأ عليّ - رضي الله عنه - : «عبيداً لله»، على التصغير، وروي أن وفد نجران قالوا لرسول الله ﷺ: لم تعيب صاحبنا؟ قال: ومن صاحبكم؟ قالوا: عيسى. قال: وأي: شيء أقول؟ قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله. قال: إنه ليس بعار أن يكون عبداً لله. قالوا: بلى (٤٩١)، فنزلت: أي: لا يستنكف عيسى من ذلك فلا تستنكفوا له منه، فلو كان موضع استنكاف لكان هو أولى بأن يستنكف لأن العار ألصق به. فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ﴾؟ قلت: لا يخلو إما أن يعطف على المسيح، أو على اسم (يكون) أو على المستتر في (عبداً) لما فيه من معنى الوصف، لدلالته على معنى العبادة، كقولك: مررت برجل عبد أبوه، فالعطف على المسيح هو الظاهر لأداء غيره إلى ما فيه بعض انحراف عن الغرض، وهو أن المسيح لا يأنف أن يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية، أو أن يعبد الله هو ومن فوقه. فإن قلت: قد جعلت الملائكة وهم جماعة عبداً لله في هذا العطف، فما وجهه؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يراد: ولا كل واحد من الملائكة أو ولا الملائكة المقربون أن يكونوا عباداً لله، فحذف ذلك لدلالة (عبداً لله)

٤٩١ - أخرجه الواحد في أسباب النزول للكلي.

كما قال الحافظ في تخريج الكشاف.

(١) «يلتج» أي تضطرب لجهته وهي معظم مائه. و«الزاهر» المرتفع. يقول: وليس مثل ممدوحى من الناس الذين يجاودهم حاتم، ولا من الذين يجاودهم البحر الزاخر، أي يضاھيهم في الجود. فالبحر: عطف على «حاتم» بالغ في وصف ممدوحه بأن مثله لا يضاھى في الكرم، فيلزم أنه هو لا يضاھى أيضاً، فنفي المضاھاة عن المثل كناية عن نفيها عن الممدوح. وفيه مبالغة أيضاً من جهة ترقيه من نفي مجاودة أكرم الناس إلى نفي مجاودة أنفع الأشياء. والفعل بالنسبة للبحر مجاز أو مشاكلة. أو شبه البحر بإنسان وأثبت له المجاورة على طريق المكنية وهذا على أن «يجاود» مبنى للفاعل، فإن كان مبنياً للمجهول فالمعنى أن حاتم ليس مثله ممن يضاھى في الجود، كما أن البحر لا يضاھى في النفع. فقد شبهه بالبحر ضمناً.

عليه إيجازاً، وأما إذا عطفتهم على الضمير في (عبداً) فقد طاح هذا السؤال. قرىء «فسيحشرهم» بضم الشين وكسرها وبالنون.

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ. وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٢﴾ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٣﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾

فإن قلت: التفصيل غير مطابق للمفصل<sup>(١)</sup>؛ لأنه اشتمل على الفريقين، والمفصل على فريق واحد. قلت: هو مثل قولك: جمع الإمام الخوارج، فمن لم يخرج عليه كساه وحمله، ومن خرج عليه نكل به، وصحة ذلك لوجهين: أحدهما: أن يحذف ذكر أحد الفريقين للدلالة التفصيل عليه، ولأن ذكر أحدهما يدل على ذكر الثاني، كما حذف أحدهما في التفصيل في قوله عقيب هذا ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾ والثاني: وهو أن الإحسان إلى غيرهم مما يغمهم، فكان داخلاً في جملة التنكيل بهم فكانه قيل: ومن يستكف عن عبادته ويستكبر، فسيعذب بالحسرة إذا رأى أجور العاملين وبما يصيبه من عذاب الله. البرهان والنور المبين: القرآن. أو أراد بالبرهان دين الحق أو رسول الله ﷺ، وبـ «النور المبين»: ما بينه ويصدقه من الكتاب المعجز، ﴿فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ﴾: في ثواب مستحق وتفضل، ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ﴾: إلى عبادته، ﴿صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ وهو طريق الإسلام، والمعنى: توفيقهم وتثبيتهم.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِيلَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا

(١) قال محمود: «إن قلت التفصيل غير مطابق للمفصل... الخ» قال أحمد: المراد بالمفصل: من لم يستكف ومن استكف، لسبق ذكرهما. ألا ترى أن المسيح والملائكة المقربين ومن دونهم من عباد الله لم يستكفوا عن عبادة الله وقد جرى ذكرهم. ويرشد إليه تأكيد الضمير بقوله (جميعاً) فكانه قال فسيحشر إليه المقربين وغيرهم جميعاً ووقوع الفعل المتصل به الضمير جزاء لقوله: (ومن يستكف) لا يعين اختصاص الضمير بالمستكفين، لأن المصحح لارتباط الكلام قد وجد مندرجاً في طي هذا الضمير الشامل لهم ولغيرهم. وحينئذ يكون المفصل مشتقاً على الفريقين، وتفصيله منطبق عليه، والله أعلم.

إِحْوَةَ رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ سَبَّحَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

روي أنه آخر ما نزل من الأحكام<sup>(١)</sup>. كان رسول الله ﷺ في طريق مكة عام حجة الوداع، فأتاه جابر بن عبد الله فقال: إن لي أختاً، فكم آخذ من ميراثها إن ماتت؟ (٤٩٢) وقيل: كان مريضاً فعاده رسول الله ﷺ فقال: إني كلاله فكيف أصنع في مالي؟ (٤٩٣) فنزلت، ﴿إِنْ أَمْرٌ هَلْكَ﴾ ارتفع «امرؤ» بمضمر يفسره الظاهر، ومحل ﴿لَيْسَ لَهُ وَوَلَدٌ﴾ الرفع على الصفة لا النصب على الحال.<sup>(٢)</sup> أي: إن هلك امرؤ غير ذي ولد، والمراد بالولد

٤٩٢ - قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/٣٦٩): غريب، وعزاه للثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي، وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه الثعلبي من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. انتهى.

٤٩٣ - أخرجه البخاري (١٠/١١٨): كتاب المرضى: باب عيادة المغمى عليه، حديث (٥٦٥١)، (١٢/٥): كتاب الفرائض: باب قول الله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، حديث (٦٧٢٣)، (١٣/٣٠٣): كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما كان النبي - ﷺ - يسأل مما لم ينزل عليه الوحي، حديث (٧٣٠٩)، ومسلم (٣/١٢٣٤، ١٢٣٥): كتاب الفرائض: باب ميراث الكلاله، حديث (٥، ٦، ٧، ٨/١٦١٦)، وأبو داود (٢/١٣٣): كتاب الفرائض: باب في الكلاله، حديث (٢٨٨٦)، (٢/٢٠٢): كتاب الجنائز: باب المشي في العيادة، حديث (٣٠٦٩).

والتسائي (١/٨٧): كتاب الطهارة: باب الانتفاع بفضل الوضوء، حديث (١٣٨)، وابن ماجه (١/٤٦٢): كتاب الجنائز: باب ما جاء في عيادة المريض، حديث (١٤٣٦)، (٢/٩١١): كتاب الفرائض: باب الكلاله، حديث (٢٧٢٨)، وأحمد (٣/٢٩٨، ٣٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٠٨)، وابن خزيمة (١/٥٦)، حديث (١٠٦)، والحمييدي (٢/٥١٦)، حديث (١٢٢٩)، والدارمي (١/١٨٧): كتاب الصلاة والطهارة: باب الوضوء بالماء المستعمل. من طريق محمد بن المنذر، فذكره.

- والترمذي (٤/٤١٧)، كتاب الفرائض، باب: ميراث الأخوات حديث (٢٠٩٧).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحافظ في الكشاف: متفق عليه من رواية ابن المنذر عنه. وأخرجه أصحاب السنن، لكن ليس في رواية أحد منهم فنزلت ﴿إِنْ أَمْرٌ هَلْكَ﴾ إلا عند مسلم، من رواية ابن عيينة عنه بلفظ فنزلت ﴿يَسْتَفْتُونَكَ - الآية﴾. (فائدة) روى التسائي من طريق يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال: آخر آية نزلت على رسول الله - ﷺ - ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ - الآية﴾ وفي البخاري من رواية الشعبي عن ابن عباس «آخر آية نزلت آية الزنا» وروى الطبري من طريق يوسف بن مهران عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال: آخر آية نزلت على النبي - ﷺ - ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ - الآية﴾. انتهى.

(١) قوله: «روي أنه آخر ما نزل من الأحكام» أي قوله تعالى: ﴿وَسْتَفْتُونَكَ﴾. (ع)

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «ومنع الزمخشري أن يكون قوله: «ليس له ولد» جملة حالية من الضمير في «هلك» فقال: «ومحل «ليس له ولد» الرفع على الصفة لا النصب على الحال» انتهى. والزمخشري لم يقل كذلك أي: لم يمنع كونها حالاً من الضمير في «هلك» بل منع حاليتها على =

الابن وهو اسم مشترك يجوز إيقاعه على الذكر وعلى الأنثى؛ لأن الابن يسقط الأخت، ولا تسقطها البنت إلا في مذهب ابن عباس، وبالأخت التي هي لأب وأم دون التي لأم، لأن الله تعالى فرض لها النصف وجعل أباها عصبه وقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾: وأما الأخت للأم فلها السدس في آية الموارث مسوّى بينها وبين أخيها، ﴿وَهُوَ يَرِثُهَا﴾: وأخوها يرثها إن قدر الأمر على العكس من موتها وبقائه بعدها، ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ أي: ابن؛ لأن الابن يسقط الأخ دون البنت. فإن قلت: الابن لا يسقط الأخ وحده فإن الأب نظيره في الإسقاط، فلم اقتصر على نفي الولد؟ قلت: بين حكم انتفاء الولد، ووكل حكم انتفاء الوالد إلى بيان السنته، وهو قوله - عليه السلام -: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى عصبه ذكر» (٤٩٤) والأب أولى من الأخ، وليس بأول حكيمين بين أحدهما

-----

٤٩٤ - أخرجه البخاري (٢٧/١٢) كتاب الفرائض: باب ابني عمّ أحدهما أخ للأم والآخر زوج حديث (٦٧٤٦) ومسلم (١٢٣٣/٣) كتاب الفرائض: باب ألحقوا الفرائض بأهلها حديث (١٦٥/٢) وأحمد (٣١٣/١) والدارمي (٣٦٨/٢) كتاب الفرائض: باب العصبه، وأبو داود (٣١٩/٣) كتاب الفرائض: باب ميراث العصبه حديث (٢٧٤٠) والترمذي (٣٦٤/٤ - ٣٦٥) كتاب الفرائض: باب في ميراث العصبه حديث (٢٠٩٨) والطيالسي رقم (٢٦٠٩) وابن الجارود رقم (٩٥٥) وعبد الرزاق (١٩٠٠٤) وأبو يعلى (٢٥٨/٤) رقم (٢٣٧١) وابن حبان (٥٩٩٧، ٥٩٩٨ - الإحسان) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٩٠/٤) كتاب الفرائض: باب الرجل يموت ويترك بنتاً وأختاً وعصبه سواهما، والدارقطني (٧٠/٤) كتاب الفرائض رقم (١١) والبيهقي (٢٣٨/٦) كتاب الفرائض: باب ترتيب العصبه والبعوي في «شرح السنة» (٤٤٨/٤) - بتحقيقنا) كلهم من طريق عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس به. وفي لفظ بعضهم: ألحقوا الفرائض بأهلها فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر. وقال الحافظ في الكشاف: متفق عليه من حديث ابن عباس بلفظ: «فلأولى رجل ذكر» =

= العموم كما هو ظاهر قوله، ويحتمل أنه أراد منع حالتها من «امرؤ» لأنه نكرة، لكن النكرة هنا قد تخصصت بالوصف، وبالجملة فالحال من النكرة أقل منه من المعرفة. والذي ينبغي امتناع حالتها مطلقاً كما هو ظاهر عبارته، وذلك أن هذه الجملة المفسرة للفعل المحذوف لا موضع لها من الإعراب فأشبهت الجمل المؤكدة، وأنت إذا أتبت أو أخبرت فإنما تريد ذلك الاسم المتقدم في الجملة المؤكدة السابقة لا ذلك الاسم المكرر في الجملة الثانية التي جاءت تأكيداً، لأن الجملة الأولى هي المقصودة بالحديث، فإذا قلت: «ضربت زيداً ضربت زيداً الفاضل» ف«الفاضل» صفة «زيداً» الأول لأنه في الجملة المؤكدة المقصود بالإخبار، ولا يضر الفصل بين النعت والمنعوت بجملة التأكيد، فهذا المعنى ينفي كونها حالاً من الضمير في «هلك» وأما ما ينفي كونها حالاً من «امرؤ» فلما ذكرته لك من قلة مجيء الحال من النكرة في الجملة. وفي هذه الآية على ما اختاروه من كون «ليس له ولد» صفة دليل على الفصل بين النعت والمنعوت بالجملة المفسرة للمحذوف في باب الاشتغال، ونظيره: «إن رجلاً قام عاقل فأكرمه» ف«عاقل» صفة لـ«رجل» فصل بينهما بـ«قام» المفسر لـ«قام» المفسر. انتهى. الدر المصون.

بالكتاب والآخر بالسنة، ويجوز أن يدل بحكم انتفاء الولد على حكم انتفاء الوالد، لأن الولد أقرب إلى الميت من الوالد، فإذا ورث الأخ عند انتفاء الأقرب، فأولى أن يرث عند انتفاء الأبعد، ولأن الكلالة تتناول انتفاء الوالد والولد جميعاً، فكان ذكر انتفاء أحدهما دالاً على انتفاء الآخر. فإن قلت: إلى من يرجع ضمير التثنية والجمع<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ﴾: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً﴾ قلت: أصله: فإن كان من يرث بالأخوة اثنتين، وإن كان من يرث بالأخوة ذكوراً وإناثاً وإنما قيل: «فإن كانتا»، و«إن كانوا»، كما قيل: من كانت أمك. فكما أنت ضمير (من) لمكان تأنيث الخبر<sup>(٢)</sup>، كذلك ثنى وجمع ضمير من يرث في «كانتا» و«كانوا»، لمكان تثنية الخبر وجمعه، والمراد بالإخوة، الإخوة [و] الأخوات، تغليباً لحكم الذكورة، ﴿أَنْ تَصِلُوا﴾ مفعول له، ومعناه: كراهة أن تضلوا. عن النبي ﷺ: «من قرأ سورة النساء فكانما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ورث ميراثاً، وأعطى من الأجر كمن اشترى محرراً، وبرىء من الشرك وكان في مشيئة الله من الذين يتجاوز عنهم.» (٤٩٥)

= وأخرجه كذلك الترمذي والحاكم وأبو يعلى والبيهقي «فائدة» قال ابن الجوزي: لفظ «عصبة» لا يحفظ في هذا الحديث. انتهى.

٤٩٥ - تقدم برقم (٣٤٦).

وقال الحافظ في الكشاف: تقدم الكلام على أسانيده في آخر سورة آل عمران. انتهى.

(١) قال محمود: «إن قلت إلى من يرجع ضمير التثنية والجمع... إلخ»؟ قال أحمد: وقد سبق له هذا التمثيل في مثل هذا الموضع ولو مثل بقول الفائل: حصان كانت دابتك، لكان أسلم إذ في لفظ «من» من الإبهام ما يسوغ وقوعها على الأصناف المختلفة من مذكر ومؤنث وتثنية وجمع. ومثل الآية سواء قوله تعالى ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَبَاحَةٍ عَلَيْهِمْ هُرُوءًا﴾ فيمن جعل الجملة مفعولاً ثانياً للحسان، فإن أصل الكلام: هي العدو، إذ الضمير على هذا الإعراب للصبيحة، ولكنه ذكره وجمعه لمكان الخبر، والله أعلم.

(٢) قال السمين الحلبي «هذا تخريج لا يصح وليس نظير «من كانت أمك» لأنه قد صرح بـ «من» ولها لفظ ومعنى، فمن أنت راعي المعنى؛ لأن التقدير: أية أم كانت أمك ومدلول الخبر في هذا مخالف لمدلول الاسم، بخلاف الآية فإن المدلولين واحد، ولم يؤنث في «من كانت أمك» لتأنيث الخبر، إنما أنت بمعنى «من» إذ أراد بها مؤنثاً ألا ترى أنك تقول: «من قامت» فتؤنث مراعاة للمعنى إذ أردت السؤال من مؤنث، ولا خبر هنا فيؤنث «قامت لأجله». انتهى وهو تحامل منه على عادته، والزمخشري وغيره لم ينكروا أنه لم يصرح في الآية بلفظ «من» حتى يفرق لهم بهذا الفرق الغامض، وهذا التخريج المذكور هو القول الثاني في الألف. انتهى. الدر.

## سورة المائدة

مدنية [إلا آية ٣ فنزلت بعرفات في حجة الوداع]

وهي مائة وعشرون آية [نزلت بعد الفتح]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَأَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةُ الْاٰنْعَمِ اِلَّا مَا يَتَّقِي عَلَيْكُمْ عِيْرٌ مَحَلِيّ الصّٰيِدِ وَاَنْتُمْ حُرْمٌ اِنَّ اللّٰهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيْدُ ﴿١﴾﴾:

يقال: وفى بالعهد وأوفى<sup>(١)</sup> به ومنه: ﴿وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧٧]، والعقد:

العهد الموثق، شبه بعقد الحبل ونحوه، قال الحطّية [من البسيط]:

قَوْمٌ اِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِحَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكِرْبَا

وهي عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من مواجب التكليف، وقيل: هي

(١) قال المصنف: «يقال وفى بالعهد وأوفى به ومنه الموفون بعهدهم» قال أحمد: ورد في الكتاب العزيز «وفى» بالتضعيف في قوله تعالى ﴿وَاتَّزَيْمِ الْاٰذَى وَتَقَّ﴾ وورود أوفى كثير. ومنه (أوفوا بالعقود) وأما (وفى) ثلاثياً فلم يرد إلا في قوله تعالى ﴿وَمَنْ ءَؤْفَ بِعَهْدِهِ مِنَ اللّٰهِ﴾ لأنه بنى أفعال التفضيل من وفى، إذ لا يبنى إلا من ثلاثي.

(٢) قوم إذا عقدوا عقداً لِحارهم شددوا العنجاج وشددوا فوقه الكربا  
قوم هم الأنف والأذنان غيرهم ومن يسوي بأنف الناقة الذنبا

للحطّية. والعنجاج - ككتاب -: حبل يشد في أسفل الدلو. ثم في العراقي جمع عرقوة، وهي الخشبة التي في فم الدلو. والكرب - كسبب -: حبل يشد على طرف العرقوة والعنجاج ليربطهما. وهذا استعارة تمثيلية شبه حالهم في توثيقهم العهد بوجوه متعددة بحال من يوثق الدلو بحبال متعددة. أو شبه حال عهدهم في وثاقته الزائدة بحال الدلو الموثقة «وأنف الناقة» لقب جعفر بن قريع، ذبح والده ناقة لئسائه فأرسلته أمه ليأخذ نصيبها فلم يجد إلا الرأس، فقال والده: عليك به، فجعل يجره من الأنف فلقب بذلك. فكانت قبيلته تأنف من ذلك اللقب، فاستعار الشاعر الأنف: للخيار العالين المقدار على طريق التصريح. أو شبه القوم به تشبيهاً بليغاً، وشبه غيرهم بالذنب في الخسة والضعفة. والاستفهام إنكاري، أي لا أحد يسوي بين الأنف والذنب في الدفعة، فصار هذا اللقب مدحاً من حيثئذ. وفيه تورية في غاية الحسن.

ينظر ديوانه: ص ١٦، ولسان العرب: (كرب)، (عنج)، وتاج العروس: (كرب، (عنج)، ومقاييس اللغة: ١٧٤/٥، وتهذيب اللغة: ١٩٧/١، ٣٧٩، ٢٠٧/١٠، ولسان العرب (عقد)، وجمهرة اللغة ص ٣٢٧.

ما يعقدون بينهم من عقود الأمانات ويتحالفون عليه ويتماسحون من المبيعات ونحوها، والظاهر أنها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه وأنه كلام قدم مجملاً ثم عقب بالتفصيل وهو قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾ وما بعده. البهيمة: كل ذات أربع في البر والبحر، وإضافتها إلى الأنعام للبيان، وهي الإضافة التي بمعنى (من) كخاتم فضة، ومعناه: البهيمة من الأنعام، ﴿إِلَّا مَا يَتَلَّى عَلَيْكُمْ﴾: إلا محرّم ما يتلى عليكم من القرآن، من نحو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْيَتُهُ﴾ وإلا ما يتلى عليكم آية تحريمه، والأنعام: الأزواج الثمانية، وقيل: (بهيمة الأنعام) الطباء وبقر الوحش ونحوها كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانها من جنس البهائم في الاجترار وعدم الأنياب، فأضيفت إلى الأنعام لملاسة الشبه، ﴿غَيْرَ مُحْلِي الصَّيْدِ﴾ نصب على الحال من الضمير في (لكم) أي: أحلت لكم هذه الأشياء لا محلين الصيد، وعن الأخفش أن انتصابه عن قوله: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ حَرَمٌ﴾ حال عن «محلّي الصيد»، كأنه قيل: أحللنا لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم من الصيد وأنتم محرمون، لثلا نخرج عليكم، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾: من الأحكام، ويعلم أنه حكمة ومصلحة، والحرم: جمع حرام وهو المحرم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهُدَىٰ وَلَا الْفَلَاحَ وَلَا آيَاتِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَنْتَعُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِنْتِهَاءِ وَالْعُدُودِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١﴾﴾:

الشعائر: جمع شعيرة وهي اسم ما أشعر، أي: جعل شعاراً وعلماً للنسك، من مواقف الحج ومرامي الجمار، والمطاف، والمسعى، والأفعال التي هي علامات الحج يعرف بها من الإحرام، والطواف، والسعي، والحلق، والنحر، و«الشهر الحرام»: شهر الحج، و«الهدى»: ما أهدي إلى البيت وتقرب به إلى الله من النسائك، وهو جمع هدية، كما يقال جدي في جمع جدية السرج<sup>(١)</sup>. والقلائد: جمع قلادة، وهي ما قلده به الهدى من نعل أو عروة مزادة، أو لحاء شجر<sup>(٢)</sup>، أو غيره، وأمّو المسجد الحرام: قاصدوه، وهم الحجاج والعمار، وإحلال هذه الأشياء أن يتهاون بحرمة الشعائر وأن يحال بينها وبين المنتسكين بها، وأن يحدثوا في أشهر الحج ما يصدّون به الناس عن الحج، وأن يتعرض

(١) قوله «يقال جدي في جمع جدية السرج» في الصحاح: الجدية - بتسكين الدال: شيء محشو يجعل تحت دفتي السرج والرحل. والجمع جدي وجديات. (ع)

(٢) قوله «أو لحاء شجر» أي قشره. (ع)

للهدى بالغضب أو بالمنع من بلوغ محله، وأما القلائد ففيها وجهان: أحدهما: أن يراد بها ذوات القلائد من الهدى وهي البدن، وتعطف على الهدى للاختصاص وزيادة التوصية بها لأنها أشرف الهدى، كقوله: ﴿وَحِزْبٍ لِّمِكَدَ﴾ [البقرة: ٩٨] كأنه قيل: والقلائد منها خصوصاً، والثاني: أن ينهي عن التعرض لقلائد الهدى مبالغة في النهي عن التعرض للهدى، على معنى: ولا تحلوا قلائدنا فضلاً أن تحلوها، كما قال: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١] فنهى عن إبداء الزينة مبالغة في النهي عن إبداء مواقعها، ﴿وَلَا آيَاتِنَ﴾: ولا تحلوا قوماً قاصدين المسجد الحرام، ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ﴾ وهو الشواب، ﴿وَرِضْوَانًا﴾: وأن يرضى عنهم، أي: لا تتعرضوا لقوم هذه صفتهم، تعظيماً لهم واستنكاراً أن يتعرض لمثلهم. قيل: هي محكمة، وعن النبي ﷺ: «المائدة من آخر القرآن نزولاً، فأحلوا حلالها وحرّموا حرامها» (٤٩٦) وقال الحسن: ليس فيها منسوخ، وعن أبي مسرة: فيها ثماني

٤٩٦ - أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٤٥/٢) - باب فضل المائدة والأنعام - قال: حدثنا أبو اليمان عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب وعطية بن قيس قالا: قال رسول الله - ﷺ - فذكره.

قلت: وهذا الإسناد فيه علتان.

الأولى: الإرسال: فإن ضمرة بن حبيب، وعطية بن قيس لم يسمعا من النبي - ﷺ - شيئاً وإنما يرويان عن بعض الصحابة عن النبي... راجع ترجمة ضمرة - تهذيب الكمال (١٣/٣١٤/٢٩٣٦)، وترجمة عطية بن قيس - تهذيب الكمال (١٠/١٥٣/٣٩٦١).

الثانية: ضعف «أبي بكر بن عبد الله».

وورد هذا الحديث موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص، وعلى عائشة.

أما حديث عبد الله بن عمرو:

فأخرجه الترمذي (٥/٢٦١) - كتاب تفسير القرآن (٤٨) - باب ومن سورة المائدة - (٣٠٦٣) بلفظ «آخر سورة أنزلت المائدة...» وقال: هذا حديث حسن غريب، ورؤي عن ابن عباس أنه قال: آخر سورة أنزلت «إذا جاء نصر الله...» ا.هـ.

والحاكم في المستدرک (٢/٣١١) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وحديث عائشة:

أخرجه التّسائي في تفسيره (١/٤٢٧/١٥٨)، وأحمد في المسند (٦/١٨٨) والحاكم في مستدرکه (٢/٣١١) وعنه البيهقي في سننه (٧/١٧٢)... كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن أبي الزّاهرية عن جبير بن نفير قال...

وقال الحاكم «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» وأقره الذهبي.

قلت: وفي ذلك نظر - فإن معاوية وأبا الزاهرية وجبير لم يخرج لهم البخاري.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الحاكم من طريق جبير بن نفير. قال «دخلت على عائشة. فقالت لي: يا جبير، تقرأ المائدة؟ فقلت نعم. فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت سورة المائدة والفتح. وأشار الترمذي إلى أن المراد بقولها «والفتح» إذا جاء نصر الله. قال: وقد روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «انتهى».



عشرة فريضة وليس فيها منسوخ (٤٩٧)، وقيل: هي منسوخة، وعن ابن عباس: كان المسلمون والمشركون يحجون جميعاً، فنهى الله المسلمين أن يمنعوا أحداً عن حج البيت بقوله: ﴿لَا تُحْلُوا﴾ ثم نزل بعد ذلك: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧] (٤٩٨)، وقال مجاهد والشعبي: ﴿لَا تُحْلُوا﴾: نسخ بقوله: ﴿وَأَفْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩]، وفسر ابتغاء الفضل بالتجارة، وابتغاء الرضوان بأن المشركين كانوا يظنون في أنفسهم أنهم على سداد من دينهم، وأن الحج يقربهم إلى الله، فوصفهم الله بظنهم، وقرأ عبد الله: «ولا أمي البيت الحرام»، على الإضافة، وقرأ حميد بن قيس والأعرج: «تبتغون» بالتاء على خطاب المؤمنين، ﴿فَأَصْطَادُوا﴾ إباحة للاصطياد بعد حظره عليهم، كأنه قيل: وإذا حللتهم فلا جناح عليكم أن تصطادوا، وقرىء بكسر الفاء، وقيل: هو بدل من كسر الهمزة عند الابتداء، وقرىء: «وإذا أحللتهم»، يقال: حلّ المحرم وأحلّ. (جرم) يجري مجرى (كسب) في تعديه إلى مفعول واحد واثنين. تقول: جرم ذنباً، نحو كسبه، وجرمته ذنباً، نحو كسبته إياه، ويقال: أجرمته ذنباً، على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: أكسبته ذنباً، وعليه قراءة عبد الله: «ولا يُجرمنكم» بضم الياء، وأول المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين، والثاني: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾، و﴿أَنْ صَدَّوْكُمْ﴾ بفتح الهمزة، متعلق بالشأن بمعنى العلة، والشأن: شدة البغض، وقرىء بسكون النون، والمعنى: ولا يكسبنكم بغض قوم لأن صدوكم الاعتداء، ولا يحملنكم عليه، وقرىء: «إن صدوكم»، على (إن) الشرطية، وفي قراءة عبد الله: «إن يصدوكم»، ومعنى صدّهم إياهم عن المسجد الحرام: منع أهل

٤٩٧ - أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٤٦/٢) - باب فضل المائدة والأنعام (٤٤٧) . . . من طريق عبد الرحمن عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال . . . فذكره .  
وذكر هذه الرواية السيوطي في الدر المنثور (٤٤٧/٢) - بلفظ أتم من هذا - وعزاه للفريابي وأبو عبيد وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ .  
قلت: وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور في تفسيره (٧١١/١٤٣٥/٤) - من طريق حُدَيْج بن معاوية عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال «آخر سورة أنزلت في القرآن، سورة المائدة، وإن فيها لسبع عشرة فريضة» .

ولعل الرواية السابقة أرجح من رواية حُدَيْج، لأن حال إسرائيل في جده أبي إسحاق أحسن من حال حُدَيْج . كما قرر ذلك أئمة الجرح والتعديل .  
قال أبو حاتم الرازي: إسرائيل ثقة متفق، من أتقن أصحاب أبي إسحاق .  
وقال الترمذي: إسرائيل ثبت في أبي إسحاق .  
راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي (١٣٣/٣٥٥/٧) .

٤٩٨ - أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠٩٤٤/٣٩٣/٤)، والسيوطي في الدر المنثور (٤٤٩/٢) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه .

مكة رسول الله ﷺ والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة، ومعنى الاعتداء: الانتقام منهم بالحق مكروه بهم، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْقَوَى﴾: على العفو والإغضاء ﴿ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ على الانتقام والتشفي، ويجوز أن يراد العموم لكل بر وتقوى وكل إثم وعدوان، فيتناول بعمومه العفو والانتصار.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّيْتُهُ وَأَدَمُ وَلَحْمُ الْحَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ، وَالْمُنْحِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُيِّعَ عَلَى النَّصْبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَحْصَةِ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾:

كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات: البهيمة التي تموت حتف أنفها، والفصيد وهو الدم في المباعر<sup>(١)</sup>، يشوونا ويقولون: لم يحرم من فزد له، ﴿وَمَا أَهْلَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي: رفع الصوت به لغير الله، وهو قولهم: باسم اللات والعزى عند ذبحه، ﴿وَالْمُنْحِقَةُ﴾: التي خنقوها حتى ماتت، أو انخنقت بسبب، ﴿وَالْمَوْفُوذَةُ﴾: التي أنخنوها ضرباً بعضاً أو حجر حتى ماتت، ﴿وَالْمُتَرَدِّيةُ﴾: التي تردت من جبل أو في بئر فماتت، ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾: التي نطحتها أخرى فماتت بالنطح، ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ بعضه، ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: إلا ما أدركتم ذكاته وهو يضطرب اضطراب المذبوح وتشخب أوداجه، وقرأ عبد الله «والمنطوحة»، وفي رواية عن أبي عمرو «السبع» بسكون الباء، وقرأ ابن عباس: «وأكيل السبع»، ﴿وَمَا ذُيِّعَ عَلَى النَّصْبِ﴾ كانت لهم حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها، ويعظمونها بذلك ويتقربون به إليها، تسمى الأنصاب، والنصب واحد. قال الأعشى: [من الطويل]:

وَذَا النَّصْبِ الْمَنصُوبِ لَا تَعْبُدُهُ  
لِعَاقِبَةِ وَاللَّهِ رَبِّكَ فَاغْبُدَا<sup>(٢)</sup>

(١) قوله «وهو الدم في المباعر» المباعر: الأمعاء يجعل فيها الدم بعد فصدته ويشوى للضيف. وقولهم «لم يحرم... إلخ» جار مجرى الأمثال. و«فزد» مبنى للمجهول، أصله «فصد» فسكنت صاده تخفيفاً ثم قلبت زاياً. انتهى. (ع)

(٢) وذا النصب المنصوب لا تعبدنه  
وصل علي حين العشيات والضحي  
ولا تحمد الشيطان والله فاحمدا  
للأعشى. و«النصب» كضرب وكشرب. وفي لغة: كسبب. وفي لغة كعنتق. ويحتملها ما هنا:  
العلم المنصوب. والمراد به هنا الضم وأحد الحجارة التي كانت منصوبة حول البيت يذبحون  
لأجلها الهدى يتقربون به إليها. و«ذا» اسم إشارة نصب بمحذوف يفسره المذكور على طريقة =

وقيل: هو جمع، والواحد نصاب، وقرىء: «النصب» بسكون الصاد، ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾: وحرم عليكم الاستقسام بالأزلام أي: بالقداح. كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة أو نكاحاً أو أمراً من معازم الأمور ضرب بالقداح، وهي مكتوب على بعضها: نهاني ربي، وعلى بعضها: أمرني ربي، وبعضها غفل؛ فإن خرج الأمر مضى لطيته<sup>(١)</sup>، وإن خرج الناهي أمسك، وإن خرج الغفل أجالها عوداً. فمعنى الاستقسام بالأزلام: طلب معرفة ما قسم له مما لم يقسم له بالأزلام، وقيل: هو الميسر، وقسمتهم الجزور على الأنصاء المعلومة، ﴿ذَلِكَ مِمَّا فُتِنُوا﴾ الإشارة إلى الاستقسام، أو إلى تناول ما حرم عليهم؛ لأنّ المعنى حرم عليكم تناول الميتة وكذا وكذا. فإن قلت: لم كان استقسام المسافر وغيره بالأزلام لتعرف الحال فسقاً؟ قلت: لأنه دخول في علم الغيب الذي استأثر به علام الغيوم وقال: ﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] واعتقاد أنّ إليه طريقاً وإلى استنباطه<sup>(٢)</sup>، وقوله: أمرني ربي، ونهاني ربي: اقتراء على الله، وما يدرية أنه أمره أو نهاه، والكهنة والمنجمون بهذه المثابة، وإن كان أراد بالرب الصنم - فقد روي أنهم كانوا يجيلونها عند أصنامهم - فأمره ظاهر، ﴿الْيَوْمَ﴾ لم يرد به يوماً بعينه، وإنما أراد به الزمان الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية، كقولك: كنت بالأمس شاباً، وأنت اليوم أشيب، فلا تريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك، ولا باليوم يومك، ونحوه (الآن) في قوله [من الكامل]:

= الاشتغال. وجعله الجوهري على تقدير: إياك وهذا النصب، فهو منصوب على التحذير ويروى لا تنسكته بدل تعبدته. ويروى «المثرين» بدل «الشيطان» أي الأغنياء. ويروى بدل الشطر الثاني «والله ربك فاعبدا» و «لعاقبة» أي لطلب عاقبة. وتقديم المعمول لإفادة الحصر ولزيادة الفاء. ويجوز أنه على تقدير: والزم الله ربك فهو نصب على الإغراء، والفاء عاطفة على المقدر. و «اعبدا» مؤكد بالنون المبدلة ألفاً للوقف. و «على» بمعنى «في» وروي «سبح» بدل «صل» والمعنى واحد، أي صل الصلوات وقت الضحى والعشيات. واحمدا كاعبدا.

ينظر ديوانه ص ١٨٧، والأزمية ص ٢٧٥، وتذكرة النحاة ص ٧٢، والدرر ١٤٩/٥، وسر صناعة الإعراب ٦٧٨/٢، وشرح أبيات سيبويه ٢٤٤/٢، ٢٤٥، وشرح التصريح ٢٠٨/٢، وشرح شواهد المغني ٥٧٧/٢، ٧٩٣، والكتاب ٥١٠/٣، ولسان العرب (نصب)، (سبح)، (نون)، واللمع ص ٢٧٣، والمقاصد النحوية ٣٤٠/٤، والمقتضب ١٢/٣، وبلا نسبة في الإنصاف ٦٥٧/٢، وأوضح المسالك ١١٣/٤، وجمهرة اللغة ص ٨٥٧، وجواهر الأدب ص ٥٧، ١٠٨، ووصف المباني ص ٣٢، ٣٣٤، وشرح الأشموني ٥٠٥/٢، وشرح قطر الندى ص ١٤٩، وشرح المفصل ٣٩/٩، ومغني اللبيب ص ٣٧٢، والمتعم في الصريف ٤٠/١، وهمع الهوامع ٧٨/٢.

(١) قوله «فإن خرج الأمر مضى لطيته» بكسر الطاء، أي لنيته التي اتواها. أفاده الصحاح. (ع)

(٢) قوله «وإلى استنباطه» لعل بعده سقطاً تقديره: سبيلاً خطأ وضلال. (ع)

الآن لَمَّا ابْيَضُ مَسْرُبَتِي وَعَضَضْتُ مِنْ نَابِي عَلَى جَدْمٍ<sup>(١)</sup>

وقيل: أريد يوم نزولها، وقد نزلت يوم الجمعة، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع، ﴿يَسَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾: يئسوا منه أن يبطلوه وأن ترجعوا محللين لهذه الخبائث بعد ما حرمت عليكم، وقيل: يئسوا من دينكم أن يغلبوه؛ لأن الله عز وجل وفئ بوعده من إظهاره على الدين كله، ﴿فَلَا تَحْسَبُوهُمْ﴾ بعد إظهار الدين وزوال الخوف من انكفار وانقلابهم مغلوبين مقهورين بعدما كانوا غالبين ﴿وَأَخْسَوْنِي﴾ وأخلصوا لي الخشية، ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: كفيتمكم أمر عدوكم، وجعلت اليد العليا لكم، كما تقول الملوك: اليوم كمل لنا الملك وكمل لنا ما نريد، إذا كفوا من ينازعهم الملك ووصلوا إلى أغراضهم ومباغيهم. أو أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرائع وقوانين القياس وأصول الاجتهاد، ﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾: بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين، وهدم منار الجاهلية ومناسكهم وأن لم يحج معكم مشرك، ولم يطف بالبيت عريان. أو أتمت نعمتي عليكم بإكمال أمر الدين والشرائع كأنه قال: اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي بذلك، لأنه لا نعمة أتم من نعمة الإسلام، ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾: يعني اخترته لكم من بين الأديان، وأذنتكم بأنه هو الدين المرضي وحده ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ عِزَّ الْإِسْلَامِ دِينًا فَكَنْ يُقَدَّرَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الأنبياء: ٩٢]. فإن قلت: بم اتصل قوله: ﴿فَمَنْ أَصْطَرَّ؟﴾ قلت: بذكر

(١) الآن لما ابيض مسررتي وعضضت من نابي على جدم وحلبت هذا الدهر أشطره وأتيت ما أتى على علم

للذهلي. وقيل: لأبي العلاء المعري. و«الآن» الزمن الحاضر. و«المسربة» بضم الراء - وقد تفتح -: الشعرات التي تنبت وسط الصدر دقيقة مستطيلة إلى أسفل السرة، وهي آخر ما يشيب من الإنسان، فبياضها كناية عن بلوغه غاية الشيب، وأما المسربة بالفتح فهي مخرج الغائط. و«من نابي» حال مقدمة. و«من» تبعية. و«الجدم» أصل الشيء، كأن أنباه تفتت حتى لم يبق إلا أصولها. ويجوز أن المعنى: أنها سقطت وبقي محلها من اللحم، وهو أيضاً كناية عما تقدم توكيد له في المعنى. و«حلبت هذا الدهر» أي جمعت ما فيه من الحوادث وجربتها. و«أشطره» نواحيه وجوانبه؛ فكانه شبه الزمان بمكان له جوانب على طريق الكناية، وإثبات الأشطر تخييل، وهو نصب على البدلية. والشطر أيضاً: نصف ضرع الناقة: فيه خالفان، وفي النصف الآخر خالفان. فشبه الدهر بناقة على طريق المكنية، وإثبات الأشطر تخييل. وحلبها ترشيح. وهذا أوجه وأقرب من الأول. وأشطره: نصب على البدلية أيضاً. ويمكن أن حلب مضاعف للتعدية لا للمبالغة. فالمعنى: جعلت الدهر يحلب لي أشطره ويجمع لي ما فيها من الغرائب والعجائب. وقيل: المراد بأشطره أنواع الخير والشر. وأتيت: أي فعلت؛ لأن من يفعل الشيء لا بد من توجه جسمه وقلبه إليه. والمعنى: صارت عادتي أنني أفعل ما أفعله على علم عندي، من طول تجربتي لحوادث الدهر. البيت للحارث بن وعله الذهلي. ينظر: اللسان (سرب)، البحر المحيط (٣/٤٤٠).

المحرّمات، وقوله: ﴿ذَلِكُمْ فَسُقُّ﴾: اعتراض أكد به معنى التحريم، وكذلك ما بعده؛ لأن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والإسلام المنعوت بالرضا دون غيره من الملل، ومعناه: فمن اضطرّ إلى الميتة أو إلى غيرها، ﴿فِي مَحْصَةِ﴾: في مجاعة، ﴿عَبْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾: غير منحرف إليه، كقوله: ﴿غَيْرِ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣]، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾: لا يؤاخذ به بذلك.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤١﴾﴾

في السؤال معنى القول، فلذلك وقع بعده، ﴿مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ﴾: كأنه قيل: يقولون لك ماذا أحلّ لهم، وإنما لم يقل: ماذا أحلّ لنا، حكاية لما قالوه لأن «يسألونك» بلفظ الغيبة، كما تقول: أقسم زيد ليفعلن، ولو قيل: لأفعلن وأحلّ لنا، لكان صواباً، و (ماذا) مبتدأ، و (أحلّ لهم) خبره كقولك: أي شيء أحلّ لهم؟ ومعناه: ماذا أحلّ لهم من المطاعم كأنهم حين تلا عليهم ما حرّم عليهم من خبيثات المآكل سألوا عما أحلّ لهم منها، فقيل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ﴾ أي: ما ليس بخبيث منها، وهو كل ما لم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو قياس مجتهد. ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ عطف على الطيبات<sup>(١)</sup> أي: أحلّ لكم الطيبات وصيد ما علمتم فحذف المضاف. أو تجعل (ما) شرطية، وجوابها (فكلوا) والجوارح: الكواكب من سباع البهائم والطيور، كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والبازي والشاهين، والمكلب: مؤذّب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها، ورائضها لذلك بما علم من الحيل وطرق التأديب والثقيف، واشتقاقه من الكلب، لأنّ التأديب أكثر ما يكون في الكلاب فاشتق من لفظه لكثرة من جنسه. أو لأن السبع يسمى كلباً، ومنه قوله - عليه السلام -: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك» (٤٩٩) فأكله الأسد. أو من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة. يقال: هو كلب بكذا، إذا كان ضارياً به، وانتصاب ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ على الحال من «علمتم». فإن قلت: ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بـ «علمتم»؟ قلت: فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح نحريراً في علمه مدرّباً فيه، موصوفاً بالتكليب،

٤٩٩ - سوف يأتي بتمامه في سورة النجم، وقال الحافظ في الكشاف: هو طرف من حديث أخرجه الحاكم، وسيأتي بتمامه في سورة النجم. انتهى.

(١) قال محمود رحمه الله تعالى: «وما علمتم عطفاً على الطيبات... الخ» قال أحمد رحمه الله تعالى: ولقد أحسن في التنبيه على هذا السر الخفي غير أن الحال بأصالتها منتقلة غير لازمة ومقتضى هذا التقرير جعلها من الصفات اللازمة للمعلم الجوارح الثابتة له.

﴿تَمَامُونَهُنَّ﴾: حال ثانية أو استئناف، وفيه فائدة جليلة<sup>(١)</sup>، وهي أن على كل آخذ علماً ألا يأخذهُ إلا من أقتل أهله علماً وأنحرمهم دراية وأغوصهم على لطائفه وحقائقه، وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل، فكم من آخذ عن غير متقن، قد ضيع أيامه وعضّ عند لقاء النحارير أنامله، ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾: من علم التكليب، لأنه إلهام من الله ومكتسب بالعقل. أو مما عرفكم أن تعلموه من اتباع الصيد بإرسال صاحبه، وانزجاره بزجره، وانصرافه بدعائه، وإمساك الصيد عليه وألا يأكل منه، وقرىء: «مكلبين» بالتخفيف، وأفعل وفعل يشتركان كثيراً، وإمساك على صاحبه ألا يأكل منه، لقوله عليه الصلاة والسلام لعدي بن حاتم: «وإن أكل منه فلا تأكل إنما أمسك على نفسه» (٥٠٠) وعن علي - رضي الله عنه -: إذا أكل البازي فلا تأكل (٥٠١)، وفرق العلماء، فاشتروا في سباع البهائم ترك الأكل لأنها تؤدّب بالضرب، ولم يشترطوه في سباع الطير، ومنهم من لم يعتبر ترك الأكل أصلاً ولم يفرق بين إمساك الكل والبعض، وعن سلمان، وسعد بن أبي وقاص، وأبي هريرة - رضي الله عنهم -: إذا أكل الكلب ثلثيه وبقي ثلثه وذكرت اسم الله عليه فكل (٥٠٢). فإن

٥٠٠ - أخرجه البخاري (٥٩٨/٩) كتاب الذبائح والصيد باب التسمية على الصيد حديث (٥٤٧٥) ومسلم (١٥٢٩/٣ - ١٥٣٠) كتاب الصيد والذبائح باب الصيد بالكلاب المعلمة حديث (١٩٢٩/٣-١) وأبو داود (٢٦٨/٣ - ٢٦٩) كتاب الصيد: باب في الصيد حديث (٢٨٤٨) والترمذي (٦٨/٤ - ٦٩) كتاب الصيد: باب ما جاء في الكلب يأكل من الصيد حديث (١٤٧٠) والنسائي (١٧٩/٧ - ١٨٠) كتاب الصيد والذبائح: باب الأمر بالتسمية عند الصيد وابن ماجه (١٠٦٩/٢) كتاب الصيد: باب صيد الكلب حديث (٣٢١٤) وأحمد (٢٥٦/٤) والطيالسي (٣٤٠/١ - منحة) والدارمي (٨٩/٢) كتاب الصيد: باب التسمية عند إرسال الكلب، وابن الجارود في «المنتقى» (٩١٤١) والبيهقي (٩/٢٣٥ - ٢٣٦) والبخاري في «شرح السنة» (٣/٦) بتحقيقنا كلهم من طريق الشعبي عن عدي بن حاتم. وقال الحافظ في الكشاف: متفق عليه من حديث عدي بن حاتم. انتهى.

٥٠١ - قال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

٢٠٢ - حديث سلمان وسعد بن أبي وقاص: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٧/٩) - كتاب الصيد والذبائح - باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل -، وعبد الرزاق في المصنف (٤/٤٧٤) (٨٥١٨) - كتاب المناسك - باب الجارج يأكل - وابن أبي شيبه (٤/٢٣٤) - كتاب الصيد - باب - من رخص في أكله... (١٩٥٩٠/١٩٥٨٩)، وأما أثر أبي هريرة فأخرجه ابن أبي شيبه (٤/٢٣٤) (١٩٥٩١) من طريق يزيد بن هارون قال: نا داود عن الشعبي عن أبي هريرة قال - ذكره - وقال الحافظ في الكشاف حديث سلمان أخرجه ابن أبي شيبه وعبد الرزاق من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان في الكلب يرسل على الصيد إن أكل ثلثيه فكل الثلث الباقي. وحديث أبي هريرة كذلك رواه ابن أبي شيبه من طريق الشعبي عنه قال «إذا أرسلت كلبك فأكله فكل وإن أكل =

(١) عاد كلامه قال: «وفي قوله تعلمونهن مما علمكم الله فائدة جليلة... إلخ» قال أحمد: وفي الآية دليل على أن البهائم لها علم لأن تعليمها معناه لغة تحصيل العلم لها بطرقه خلافاً لمنكري ذلك.

قلت: إلام رجع الضمير في قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾؟ قلت: إمّا أن يرجع إلى ما أمسكن على معنى وسموا عليه إذا أدركتم ذكاته، أو إلى ما علمتم من الجوارح. أي: سموا عليه عند إرساله.

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿٥٠٣﴾﴾

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ قيل: هو ذبائحهم، وقيل: هو جميع مطاعمهم، ويستوي في ذلك جميع النصراري، وعن علي - رضي الله عنه - : أنه استثنى نصارى بني تغلب وقال: ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا منها إلا شرب الخمر (٥٠٣)، وبه أخذ الشافعي، وعن ابن عباس أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال: لا بأس (٥٠٤)، وهو قول عامة

-----  
 = ثلثه» وحديث سعد ابن أبي وقاص كذلك أخرجه ابن أبي شيبة من رواية بكر بن الأشج عن حميد بن مالك عن سعد في الصيد يرسل عليه الكلب قال: كلّه وإن لم يبق منه إلا بضعة منه. انتهى.

٥٠٣ - أخرجه الشافعي في المسند (١٧٤/٢/٦١٣)، والبيهقي، في الكبرى (٢٨٤/٩) كتاب الضحايا - باب ذبائح نصارى العرب - من طريق الشافعي أنبأ الثقفى عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي - رضي الله عنه - أنه قال...، وعبد الرزاق في المصنّف (٤٨٥/٤ - ٤٨٦/٨٥٧٠) من طريق أيوب عن ابن سيرين به.

وابن أبي شيبة في المصنّف (٤٧٧/٣/١٦١٩٣) - من طريق سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن عليّ أنّه - فذكره - قلت: وهذا إسناد فيه نظر، فإن فيه انقطاعاً بين إبراهيم النخعي وعليّ. وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه ابن أبي شيبة من رواية إبراهيم النخعي عن عليّ. وهو منقطع. وأخرجه الشافعي وعبد الرزاق موصولاً من رواية عبيدة عن عليّ - رضي الله عنه - انتهى.

٥٠٤ - أخرجه مالك في الموطأ (٤٨٩/٢) - كتاب الذبائح (٢٤) - باب ما يجوز من الذكاة في حال الضرورة - عن ثور بن زيد الديلمى عن عبد الله بن عباس: أنه سئل... وهذا إسناد فيه نظر: فإن ثور لم يلق ابن عباس. وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة (٤٧٧/٣/١٦١٩٧) - من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس... .

قلت: وهذا الإسناد ليس أحسن حالاً من سابقه، فإن عطاء بن السائب مختلط، ولم يرو عنه قبل الاختلاط إلا شعبة وسفيان الثوري كما قرر ذلك أئمة الجرح والتعديل - راجع تهذيب الكمال (٢٠/٨٦/٣٩٣٤)، وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه في الموطأ عن ثور عن ابن عباس بهذا. وهو منقطع. ثور لم يلق ابن عباس. وإنما أخذه عن عكرمة فحذفه مالك. وروى ابن أبي شيبة من طريق عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس. قال: «كلوا ذبائح بني تغلب وتزوجوا نساءهم». انتهى.

التابعين، وبه أخذ أبو حنيفة وأصحابه، وحكم الصابئين حكم أهل الكتاب عند أبي حنيفة، وقال أصحابه: هم صنفان: صنف يقرءون الزبور ويعبدون الملائكة، وصنف لا يقرءون كتاباً ويعبدون النجوم؛ فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب، وأما المجوس فقد سنّ بهم ستة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم، وقد ورى عن ابن المسيب أنه قال: إذا كان المسلم مريضاً فأمر المجوسي أن يذكر اسم الله ويذبح فلا بأس، وقال أبو ثور: وإن أمره بذلك في الصحة فلا بأس وقد أساء، ﴿وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَّهُمْ﴾: فلا عليكم أن تطعموهم<sup>(١)</sup>، لأنه لو كان حراماً عليهم طعام المؤمنين لما ساغ لهم إطعامهم، ﴿وَالْمُحْسِنَاتُ﴾: الحرائر أو العفاف وتخصيصهن بعث على تخير المؤمنين لنطفهم والإماء من المسلمات يصح نكاحهن بالاتفاق، وكذلك نكاح غير العفاف منهن، وأما الإماء الكتابيات، فعند أبي حنيفة: هن كالمسلمات، وخالفه الشافعي، وكان ابن عمر لا يرى نكاح الكتابيات، ويحتج بقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] ويقول: لا أعلم شركاً أعظم من قولها: إن ربها عيسى (٥٠٥)، وعن عطاء: قد أكثر الله المسلمات، وإنما رخص لهم يومئذ، ﴿مُحْسِنِينَ﴾: أعفاء، ﴿وَلَا تُخَذِّبُوا أَخْدَانِي﴾: صدائق، والخذن يقع على الذكر والأنثى، ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾: بشرائع الإسلام وما أحل الله وحرّم.

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ  
وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ  
أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا

٥٠٥ - أخرجه ابن شيبه في المصنف (٣/٤٧٥، ١٦١٦٥، ١٦١٦٦)، والسيوطي في الدر المنثور (١/٤٥٩) - وعزاه لابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه.  
وانظر الجامع لأحكام القرآن (٣/٦٨) وأحكام القرآن للجصاص (١/٣٣٢).

(١) قال محمود: «معناه فلا عليكم أن تطعموهم... إلخ» قال أحمد: وقد يستدل بهذه الآية من يرى الكفار مخاطبين بفروع الشريعة، لأن التحليل حكم، وقد علقه بهم في قوله ﴿وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَّهُمْ﴾ كما علق الحكم بالمؤمنين. وهذه الآية أبين في الاستدلال بها من قوله ﴿لَا هُنَّ حَلَلٌ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يُحَلُّونَ لَهُنَّ﴾ فإن لقائل أن يقول في تلك الآية: نفي الحكم ليس بحكم، ولا يستطيع ذلك في آية المائدة هذه: لأن الحكم فيها مثبت والله أعلم. ولما استشعر الزمخشري دلالتها على ذلك وهو من القائلين بأن الكفار يستحيل خطابهم بفروع الشريعة، أسلف تأويلها بصرف الخطاب إلى المؤمنين، أي لا جناح عليكم أيها المسلمون أن تطعموا أهل الكتاب، كما رأته في كلامه أيضاً.



طَيْبًا فَاَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَاَيْدِيكُمْ مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦١﴾ ﴿١﴾

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ كقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾ (١) [النحل: ٩٨] وكقولك: إذا ضربت غلامك فهوّن عليه، في أن المراد إرادة الفعل. فإن قلت: لم جاز أن يعبر عن إرادة الفعل بالفعل؟ قلت: لأن الفعل يوجد بقدرة الفاعل عليه وإرادته له وهو قصده إليه وميله وخلص داعيه، فكما عبر عن القدرة عن الفعل بالفعل في قولهم: الإنسان لا يطير، والأعمى لا يبصر، أي: لا يقدران على الطيران والإبصار، ومنه قوله تعالى: ﴿نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] يعني إنا كنا قادرين على الإعادة، كذلك عبر عن إرادة الفعل بالفعل، وذلك لأن الفعل مسبب عن القدرة والإرادة، فأقيم المسبب مقام السبب للملاسة بينهما، وإيجاز الكلام ونحوه من إقامة المسبب مقام السبب قولهم: كما تدين تدان، عبر عن الفعل المبتدأ الذي هو سبب الجزاء بلفظ الجزاء الذي هو مسبب عنه، وقيل: معنى (قمتم إلى الصلاة) قصدتموها؛ لأن من توجه إلى شيء وقام إليه كان قاصداً له لا محالة، فعبر عن القصد له بالقيام إليه. فإن قلت: ظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة (٢) محدث وغير محدث، فما وجهه؟ قلت: يحتمل أن يكون الأمر للوجوب، فيكون الخطاب للمحدثين خاصة، وأن يكون للندب، وعن رسول الله ﷺ والخلفاء بعده، أنهم كانوا يتوضئون لكل صلاة (٥٠٦)، وعن

-----

٥٠٦ - أخرجه البخاري في صحيحه (٤٢٣/١) - كتاب الوضوء (٤) - باب الوضوء من غير حدّث (٥٤) (٢١٤) من حديث عمرو بن عامر عن أنس قال: ...  
والترمذي (٨٦/١، ٨٧) - كتاب الطهارة - باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٤٤) (٥٨) من =

(١) قال محمود: «قوله إذا قمتم كقوله فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله... إلخ» قال أحمد: هذا الكلام يستقيم وروده من السني. كما يستقيم من المعتزلي لأننا نقول: الفعل يوجد بقدرة العبد ملتبساً بها ومقارناً لها، والمعتزلي بقوله ويعني مخلوقاً بها وناشئاً عن تأثيرها، فالعبارة مستعملة في المذهبين ولكن باختلاف المعنى، والله الموفق.

(٢) عاد كلامه. قال: «فإن قلت: ظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم... إلخ» قال أحمد: الزمخشري أنكّر أن يراد بالمشترك كل واحد من معانيه على الجمع. وقد سبق له إنكار ذلك ومن جوز إرادة جميع المحامل أجاز ذلك في الآية، ومن المجوزين لذلك الشافعي رحمه الله تعالى. وناهيك بإمام الفن وقُدوته. هذا إذا وقع البناء على أن صيغة «أفعل» مشتركة بين الوجوب والندب صح تناولها في الآية للفرقيين المحدثين والمتطهرين، وتناولها للمتطهرين من حيث الندب، والله أعلم.

النبي ﷺ: «من توضع على طهر كتب الله له عشر حسنات» (٥٠٧) وعنه - عليه السلام -:

== حديث حميد عن أنس وزاد فيه «طاهراً أو غير طاهر» وقال الترمذي: حديث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس.

وأخرجه أيضاً من طريق عمرو بن عامر عن أنس... (٦٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح.  
وأخرجه أبو داود (٤٤/١) - كتاب الطهارة - باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد - (١٧١) - من طريق شريك عن عمرو بن عامر البجلي قال: سألت أنس بن مالك. فذكره.  
ومن طريق شريك أخرجه أيضاً ابن ماجه (١٧٠/١) - كتاب الطهارة وسننها (١) - باب الوضوء لكل صلاة... (٧٢) (٥٠٩).

والنسائي (٨٥/١) - كتاب الطهارة - باب الوضوء لكل صلاة (١٠١) ((١٣١))... من طريق شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس...  
وأحمد في المسند (٣/١٩٤، ٢٦٠)، وأخرجه أيضاً من طريق سفيان عن عمرو بن عامر عن أنس (٣/١٣٢).

والبيهقي في السنن الكبرى (١٦٢/١) باب، تجديد الوضوء، والدارمي (١٨٣/١) - باب الوضوء لكل صلاة، وأبو داود الطيالسي (٥٤/١) منحة المعبود برقم (١٨٦) من طريق شعبة.  
قلت: وقد ورد أن النبي ﷺ - كان يتوضأ لكل صلاة في حديث.

عبد الله بن حنظلة الغسيل:  
أخرجه أبو داود (١٢/١، ١٣) - كتاب الطهارة - باب السواك (٤٨)، وأحمد في المسند (٥/٢٢٥) والحاكم في المستدرک (١٥٦/١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.  
وأما وضوء الخلفاء بعده.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (١/٣٥٢/٣٠٣)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/١١٣٢٧/٤٥٣). قال: حدّثنا زكريا بن يحيى بن أبي زائدة، قال حدّثنا أزهري عن ابن عون، عن ابن سيرين أن الخلفاء كانوا يتوضؤون لكل صلاة. وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه البخاري من رواية عمرو بن عامر عن أنس بلفظ «عند كل» وزاد «قلت: كيف كنتم تصنعون؟ قال: يجزئنا أحداً الوضوء ما لم يحدث» والترمذي من رواية حميد عن أنس نحوه، وزاد «طاهراً وغير طاهر» ولمسلم من حديث يزيد «أن النبي ﷺ - كان يتوضأ لكل صلاة» فلما كان يوم الفتح صلّى الصلوات بوضوء واحد. فقال له عمر: فعلت شيئاً لم تكن تفعله. قال: قد فعلته يا عمر، وسيأتي بعد قليل. ولأبي داود والحاكم وأحمد من حديث أسماء بنت زيد بن الخطاب عن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل «أن رسول الله ﷺ - كان أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهراً أو غير طاهر. فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك» وقوله: «وكان الخلفاء بعد النبي ﷺ - يتوضؤون لكل صلاة».

أخرجه ابن أبي شيبة والطبري من رواية أبي عوانة عن محمد بن سيرين قال: «كان الخلفاء أبو بكر وعمر وعثمان وعليّ - رضي الله عنهم - يتوضؤون لكل صلاة». انتهى.

٥٠٧ - أخرجه أبو داود (١٦/١) - كتاب الطهارة - باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدّث (٦٢) والترمذي (٨٧/١) - كتاب الطهارة - باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة - (٥٩) وقال: إسناده ضعيف.

== وابن ماجه (١٧١/١) - كتاب الطهارة وسننها - باب الوضوء على الطهارة (٧٣) (٥١٢) وذكر فيه

أنه كان يتوضأ لكل صلاة (٥٠٨)، فلما كان يوم الفتح مسح على خفيه وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد، فقال له عمر: صنعت شيئاً لم تكن تصنعه؟ فقال: «عمداً فعلته يا عمر» يعني بياناً للجواز؟ فإن قلت: هل يجوز أن يكون الأمر شاملاً للمحدثين وغيرهم، لهؤلاء على وجه الإيجاب، ولهؤلاء على وجه الندب. قلت: لا، لأنّ تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الإلغاز والتعمية، وقيل: كان الوضوء لكل صلاة واجباً أوّل ما فرض. ثم نسخ. (إلى) تفيد معنى الغاية مطلقاً. فأما دخولها في الحكم وخروجها، فأمر يدور مع الدليل، فمما فيه دليل على الخروج قوله: ﴿فَنظَرُهُ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] لأن الإعسار علة الإنذار، وبوجود الميسرة تزول العلة، ولو دخلت الميسرة فيه لكان مُنظراً في كلتا الحالتين معسراً وموسراً، وكذلك: ﴿ثُمَّ أَمْتُوا الصَّيَامَ إِلَىٰ الْآيِلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] لو دخل الليل لوجب الوصال، ومما فيه دليل على أن الدخول قولك: حفظت القرآن من أوله إلى آخره لأن الكلام مسوق لحفظ القرآن كله، ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ أَلْمَسَ الْجَنَّةَ فَالْحَرَامُ﴾ [البقرة: ٢٢٣] لا دليل فيه على أحد الأمرين فأخذ كافة العلماء بالاحتياط فحكموا بدخولها في الغسل، وأخذ زفر وداود بالمتيقن فلم يدخلوها، وعن النبي ﷺ: أنه كان يدير الماء على مرفقيه (٥٠٩)، ﴿وَأَمْسُحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾: المراد إصصاق المسح بالرأس، ومسح بعضه ومستوعبه بالمسح، كلاهما ملصق للمسح برأسه. فقد أخذ

-----  
 = قصة. كلهم من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقي عن أبي غطفان الهذلي قال ...

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٣٥٢/٨٥٠) ... وقال: اسم الإفريقي عبد الرحمن بن زياد.

قال أحمد: نحن لا نروي عنه شيئاً. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات ويدلس، والحديث أخرجه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى (١/١٦٢)، وابن جرير في تفسيره (٤/٤٥٥/١١٣٤٠).

وقال الحافظ بن حجر في الكشاف: أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -، قال الترمذي: إسناده ضعيف. انتهى.

٥٠٨ - ينظر: حديث (٥٠٦)، وقال الحافظ في الكشاف: تقدم التنبيه عليه وأن مسلماً أخرجه دون ذكر المسح، وكذلك أخرجه أصحاب السنن. انتهى.

٥٠٩ - أخرجه الدارقطني في سننه (١/٨٣/١٥)، من طريق عباد بن يعقوب نا القاسم بن محمد بن عبد الله بن عقيل عن جده، عن جابر بن عبد الله قال - فذكره، ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥٦١١).

وقال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف:

أخرجه الدارقطني من حديث جابر «أن النبي ﷺ - كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه، وإسناده ضعيف». انتهى.

مالك بالاحتياط فأوجب الاستيعاب أو أكثره على اختلاف الرواية، وأخذ الشافعي باليقين فأوجب أقل ما يقع عليه اسم المسح وأخذ أبو حنيفة ببيان رسول الله ﷺ وهو ما روي: أنه مسح. على ناصيته (٥٠٩ مكرر)، وقدر الناصية بربع الرأس. قرأ جماعة «وأرجلكم» بالنصب<sup>(١)</sup>، فدل على أن الأرجل مغسولة فإن قلت: فما تصنع بقراءة الجهر ودخولها في

٥٠٩ - أخرجه أبو داود الطيالسي (٩٥)، الحديث (٦٩٩)، وأحمد (٢٤٤/٤)، ومسلم (٢٣٠/١): كتاب الطهارة: باب المسح على الناصية والعمامة، الحديث (٢٧٤/٨١)، وأبو داود (١٠٤/١ - ١٠٥): كتاب الطهارة: باب المسح على الخفين، الحديث (١٥٠)، والترمذي (١٧٠/١ - ١٧١): كتاب الطهارة: باب ما جاء في المسح على العمامة مع الناصية، والتسائي (٧٦/١): كتاب الطهارة: باب المسح على العمامة مع الناصية، الحديث (١٠٠)، وابن ماجه (١٨١/١): كتاب الطهارة: باب ما جاء في المسح على الخفين، الحديث (٥٤٥)، وأبو عوانة (٢٥٩/١ - ٢٦٠): كتاب الطهارة: باب إباحة المسح على العمامة، وابن الجارود في المنتقى (ص: ٣٧): باب المسح على الخفين، الحديث (٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠/١): باب فرض مسح الرأس في الوضوء، والدارقطني (١٩٢/١): كتاب الطهارة: باب في جواز المسح على بعض الرأس، والبيهقي (١/٥٨): كتاب الطهارة: باب مسح بعض الرأس. والحديث أصله عند البخاري (٣٠٦/١ - ٣٠٧): كتاب الوضوء: باب المسح على الخفين، الحديث (٢٠٣)، لكن في ذكر المسح على الخفين فقط ليس فيه المسح على الناصية والعمامة. وللحديث شواهد من حديث عمرو بن أمية الضمري، وبلال، وسلمان، وثوبان، وأبي طلحة، وأنس بن مالك، وأبي ذر، وأبي أمامة، وصفوان بن عسال، وأبي موسى الأشعري، وخزيمة بن ثابت، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وأبي أيوب، وجابر بن عبد الله. أما حديث عمرو بن أمية: رواه ابن أبي شيبة (٢٣/١): كتاب الطهارات: باب من كان يرى المسح على العمامة، والدارمي (١٨٠/١): كتاب الطهارة: باب المسح على العمامة، وأحمد (١٧٩/٤): والبخاري (٣٠٨/١): كتاب الوضوء: باب المسح على الخفين، الحديث (٢٠٥)، وابن ماجه (١/١٨٦): كتاب الطهارة: باب ما جاء في المسح على العمامة. وقال ابن حجر في الكشاف: أخرجه مسلم من حديث المغيرة بن شعبة في قصة فيها «ومسح بनावيته وعلى العمامة وعلى خفيه» وللطبراني من حديثه «أن النبي ﷺ - توضأ ومسح على ناصيته». انتهى.

(١) قال محمود: «قرأ جماعة (وأرجلكم) بالنصب... إلخ» قال أحمد: ولم يوجه الجهر بما يشفي العليل. والوجه فيه أن الغسل والمسح متقاربان من حيث أن كل واحد منهما إمساس بالعضو فيسهل عطف المغسول على الممسوح من ثم، كقوله [من مجزوء الكامل]:

متقلداً سيفاً ورمحاً

[ومن الرجز]:

علقتها تبناً وماءً بارداً

ونظائره كثيرة. وبهذا وجه الحذاق، ثم يقال: ما فائدة هذا التشريك بعلة التقارب؟ وهلا أسند إلى كل واحد منها الفعل الخاص به على الحقيقة؟ فائدته الإيجاز والاختصار. وتوكيد الفائدة بما ذكره الزمخشري وتحقيقه أن الأصل أن يقال مثلاً: واغسلوا أرجلكم غسلًا خفيفاً لا إسراف فيه، كما هو =

حكم المسح؟ قلت: الأرجل من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها، فكانت مظنة للإسراف المذموم المنهي عنه، فعطفت على الثالث الممسوح لا لتمسح، ولكن لينبه على وجوب الاقتصاد في صب الماء عليها، وقيل: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾: فجاء بالغاية إمطة لظن ظان يحسبها ممسوحة، لأن المسح لم تضرب له غاية في الشريعة، وعن علي - رضي الله عنه -: أنه أشرف على فتية من قریش فرأى في وضوئهم تجوزاً، فقال: ويل للأعقاب من النار، فلما سمعوا جعلوا يغسلونها غسلًا ويدلكونها دلكاً، وعن ابن عمر [و]: كنا مع رسول الله ﷺ فتوضأ قوم وأعقابهم بيض تلوح فقال: «ويل للأعقاب من النار» (٥١٠) وفي رواية جابر: «ويل للعراقيب» .....

٥١٠ - وذكر هذا الحديث عن جماعة من الصحابة وهم:

أبو هريرة وعبد الله بن عمرو وعائشة وجابر وعبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي ومعقيب وأبو ذر وخالد بن الوليد وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص ويزيد بن أبي سفيان وأبو أمامة وأخوه.

١ - حديث أبي هريرة:

أخرجه البخاري (١٤٣/١) كتاب الوضوء: باب غسل الأعقاب حديث (١٦٥) ومسلم (٢١٤/١) كتاب الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٨/٢٤٢) وعبد الرزاق (٢١/١) رقم (٦٢) والنسائي (٧٧/١) كتاب الطهارة: باب إيجاب غسل الرجلين والدارمي (١٧٩/١) كتاب الطهارة: باب ويل للأعقاب من النار وأحمد (٢/٢٢٨، ٢٨٤، ٤٠٦، ٤٠٩، ٤٦٧، ٤٨٢) وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٧٨، ٧٩) وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ص ٣٧٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٨/١) كتاب الطهارة، وابن المنذر في «الأوسط» (٤٠٦/١) وأبو عوانة (٢٥١/١) - (٢٥٢) والبيهقي (٦٩/١) كتاب الطهارة: باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل كلهم من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: «أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم قال: ويل للأعقاب من النار».

وأخرجه مسلم (٢١٤/١) كتاب الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين حديث (٣٠/٢٤٢) والترمذي (٥٨/١) كتاب الطهارة: باب ما جاء في ويل للأعقاب من النار حديث (٤١) وابن ماجه (١٥٤/١) كتاب الطهارة: باب غسل العراقيب حديث (٤٥٣) وابن خزيمة (٨٤/١) رقم (١٦٢) كلهم من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به.

وللحديث عن أبي هريرة ألفاظ منها، «ويل للعقب من النار وويل للعراقيب من النار».

وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

٢ - حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه البخاري (١٧٣/١) كتاب العلم: باب من رفع صوته بالعلم حديث (٦٠)، (٢٢٨/١) كتاب العلم: باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم حديث (٩٦) ومسلم (٢١٤/١) كتاب الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٧/٢٤١) وأبو داود (٧٢/١) كتاب الطهارة: باب في إسباغ الوضوء حديث (٩٧) والنسائي (٧٨/١) كتاب الطهارة باب إيجاب غسل الرجلين، وابن ماجه (١/١) =

= المعتاد، فاختصرت هذا المقاصد بإشراكه الأرجل مع الممسوح، ونبه بهذا التشريك - الذي لا يكون إلا في الفعل الواحد أو الفعلين المتقاربين جداً. على أن الغسل المطلوب في الأرجل غسل خفيف يقارب المسح وحسن إدراره معه تحت صيغة واحدة، وهذا تقرير كامل لهذا المقصود، والله أعلم.

١٥٤ = كتاب الطهارة باب غسل العراقيب حديث (٤٥٠) وأحمد (١٩٣/٢، ٢٠٥، ٢١١) وابن خزيمة (٨٣/١ - ٨٤) رقم (١٦١) والبخاري في «شرح السنة» (٣١٣/١ - بتحقيقنا) عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف عتاً النبي - ﷺ - في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنأدى بأعلى صوته «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً لفظ البخاري.

٣ - حديث عائشة وله طرق:

فأخرجه ابن ماجه (١٥٤/١) كتاب الطهارة: باب غسل العراقيب حديث (٤٥٢) وأحمد (١٩١/٦ - ١٩٢) وابن أبي شيبة (٢٦/١) وعبد الرزاق (٢٣/١) رقم (٦٩) والحميدي (٨٧/١) رقم (١٦١) وأبو عوانة (٢٥١/١) والترمذي في «العلل الكبير» (ص - ٣٥) رقم (٢٢) وابن المنذر في «الأوسط» (٤٠٦/١) وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ص - ٣٧٦) وأبو يعلى (٤٠٠/٧) رقم (٤٤٢٦) وابن حبان (١٠٥٤ - الإحسان) والشافعي (٢٢/١) كتاب الطهارة: باب في صفة الوضوء حديث (٨٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٨/١) كتاب الطهارة، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٦٧/١) رقم (٧٠) كلهم من طريق سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة قال: توضأ عبد الرحمن عند عائشة فقالت: «يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء إنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ويل للأعقاب من النار».

ومن هذا الوجه صححه ابن حبان.

وقال البيهقي: قال أحمد: رواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن سالم مولى المهري عن عائشة، وهو من ذلك الوجه مخرج في كتاب مسلم. وقال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث أبي سلمة عن عائشة حديث حسن. ١. هـ.

فحديث عائشة من هذا الطريق حسنه البخاري وصححه ابن حبان. والطريق الذي أشار إليه أحمد. أخرجه مسلم (٢١٣/١) كتاب الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٤٠/٢٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٨/١) كتاب الطهارة، وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ص - ٣٨٢)، والبيهقي (٢٣٠/١) من طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن سالم مولى المهري عن عائشة بمثل الطريق الأول.

وقد خولف عكرمة بن عمار في هذا الحديث.

خالفه الأوزاعي وحرث بن شداد وأبو معاوية التحوي وعلي بن المبارك وحسين المعلم فرووه عن يحيى بن أبي كثير عن سالم مولى المهري عن عائشة دون ذكر أبي سلمة فانفرد عكرمة بن عمار بزيادة أبي سلمة في الإسناد.

وكما هو معروف فإن رواية عكرمة بن عمار عن يحيى مضطربة.

قال أحمد: عكرمة مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير.

وقال ابن المديني: أحاديث عكرمة عن يحيى بن أبي كثير مناكير ليست بذاك كان يحيى بن سعيد يضعفها.

وقال البخاري: مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير.

وقال أبو داود: ثقة وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير فيه اضطراب.

وقال النسائي: ليس به بأس إلا في حديث يحيى بن أبي كثير. ينظر التهذيب (٢٦٢/٧).  
وقال المحافظ في «التقريب» (٣٠/٢): صدوق يغلط وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب.  
هـ.١

ومخالفة الأوزاعي:

عند أبي عبيد في «كتاب الطهور» (ص - ٣٧٧) وأبو عوانة (١/٢٣٠ - ٢٣١) وابن أبي حاتم في  
«العلل» (١/٥٧) رقم (١٤٨).

ومخالفة حرب بن شداد.

عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٣٨).

ومخالفة أبي معاوية التحوي.

عند أبي عبيد في «كتاب الطهور» (ص - ٣٨٢) وابن أبي حاتم في «العلل» (١/٥٧ - ٥٨) رقم  
(١٤٨).

ومخالفة علي بن المبارك.

عند أبي عوانة (١/٢٣٠).

ومخالفة حسين المعلم.

عند ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٥٧) رقم (١٤٨).

فهؤلاء الخمسة الثقات خالفوا عكرمة ابن عمار فلم يذكروا أبا سلمة في الإسناد.

وقد رجح أبو زرعة رواية الأوزاعي وحسين المعلم كما في «العلل» لابن أبي حاتم (١/٥٧ - ٥٨) رقم  
(١٤٨).

ومما يدل على أن عكرمة بن عمار وهم في هذه الرواية أن جماعة تابعوا يحيى بن أبي كثير فرووا  
الحديث عن سالم عن عائشة ولم يذكروا أبا سلمة.

فأخرجه مسلم (١/٢١٤) كتاب الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٥/٢٤٠) وأبو عوانة  
(١/٢٣٠) والبيهقي (١/٦٩) كتاب الطهارة: باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل، من طريق  
مخرمة بن بكير عن أبيه عن سالم مولى شداد قال: دخلت على عائشة زوج النبي - ﷺ - يوم توفي  
سعد بن أبي وقاص فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت: «يا عبد الرحمن أسبغ  
الوضوء فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ويل للأعقاب من النار».

وأخرجه مسلم (١/٢١٤) كتاب الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين حديث (٢٥/٢٤٠) من طريق  
نعيم بن عبد الله المجرم عن سالم عن عائشة وأخرجه مسلم (١/٢١٤) كتاب الطهارة: باب وجوب  
غسل الرجلين حديث (٢٥/٢٤٠) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن سالم عن عائشة وأخرجه  
الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٣٨) من طريق أبي الأسود يتيم عروة عن سالم عن عائشة  
وللحديث طريق آخر عن عائشة.

أخرجه ابن ماجه (١/١٥٤) كتاب الطهارة: باب غسل العراقيب حديث (٤٥١) وأبو عوانة (١/  
٢٥٢) والدارقطني (١/٩٥) كتاب الطهارة، من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

٤ - حديث جابر بن عبد الله.

أخرجه ابن ماجه (١/١٥٥) كتاب الطهارة: باب غسل العراقيب حديث (٤٥٤) وابن أبي شيبة (١/  
٢٦) وأحمد (٣/٣٦٩، ٣٩٣) وأبو داود الطيالسي (١/٥٣ - منحة) رقم (١٧٨) وأبو يعلى (٤/

٥٢ رقم (٢٠٦٥) وفي «معجم شيوخه» (ص - ٧٠) رقم (١٥) وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ص - ٣٨٢، ٣٨٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/٥١٠) وابن المنذر في «الأوسط» (١/٤٠٦) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٣٨) من طريق الأحوص عن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول «وَيْلٌ للعراقيب من النار».

قال البوصيري في «الزوائد» (١/١٨٢): هذا إسناد رجاله ثقات. أ. هـ. وللحديث طريق آخر عن جابر.

أخرجه الطبراني في «الصغير» (٧/٢) من طريق الوليد بن القاسم عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «وَيْلٌ للعراقيب من النار».

وقال الطبراني: لم يروه عن الأعمش إلا الوليد تفرّد به حمّاد.

٥ - حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي.

أخرجه أحمد (٤/١٩١) والحاكم (١/١٦٢) كتاب الطهارة وابن خزيمة (١/٨٤) رقم (١٦٣) والدارقطني (١/٩٥) كتاب الطهارة باب وجوب غسل القدمين والعقبين رقم (١) وأبو عبيد في «كتاب الطهور» (ص ٣٧٥-٣٧٦) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٣٨) كتاب الطهارة، والبيهقي (١/٧٠) كتاب الطهارة: باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وفي «معرفة السنن والآثار» (١/١٦٩) رقم (٧٢) كلهم من طريق حيوة بن شريح عن عتبة بن مسلم التجيبي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ للأعقاب ويطون الأقدام من النار» وقال الحاكم: صحيح ولم يخرجوا ذكر بطون الأقدام ووافقه الذهبي وصحّحه ابن خزيمة.

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٢٤٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير... ورجال أحمد والطبراني ثقات.

٦ - حديث معيقب.

أخرجه أحمد (٥/٤٢٥) والطبراني في «الكبير» (٢٠/٣٥٠) رقم (٨٢٢) من طريق أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب قال: قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ للأعقاب من النار».

وعلقه الترمذي في «العلل الكبير» (ص - ٣٥) عن أيوب بن عتبة به وقال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: حديث أبي سلمة عن معيقب: ليس بشيء كان أيوب لا يُعرف صحيح حديثه من سقيمة فلا أحدث عنه وضعف أيوب بن عتبة جداً. أ. هـ.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/٢٤٥) وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه أيوب بن عتبة والأكثر على تضعيفه أ. هـ. وأيوب بن عتبة.

ضعفه أحمد وابن معين وابن المدني والجوزجاني ومسلم والبخاري والعجلي وأبو حاتم وغيرهم كما في التهذيب (١/٤٠٨-٤٠٩).

وقال الذهبي في «المغني» (١/٩٧): ضعفه لكثرة مناكيره.

وقال الحافظ في «التقريب» (١/٩٠): ضعيف.

٧ - حديث أبي ذر الغفاري.

أخرجه عبد الرزاق (١/٢٢) رقم (٦٤) من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد عن رجل عن أبي ذر =



(٥١١) وعن عمر أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك باطن قدميه، فأمره أن يعيد الوضوء، وذلك

قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ ونحن نتوضأ فقال «وَيْلٌ للأعقاب من النار» فطفقنا نغسلها غسلًا  
وندلكها دلكًا.

وزاد نسبه السيوطي في «الأزهار المتناثرة» (ص - ٢٦) إلى سعيد بن منصور.

٨ - حديث خالد بن الوليد وشرحيل وعمرو بن العاص ويزيد بن أبي سفيان.

أخرجه ابن ماجه (١٥٥/١) كتاب الطهارة: باب غسل العراقيب حديث (٤٥٥) من طريق أبي صالح الأشعري حدثني أبو عبدالله الأشعري عن خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحيل بن حسنة وعمرو بن العاص كل هؤلاء سمعوا رسول الله ﷺ يقول: «اتموا الوضوء وَيْلٌ للأعقاب من النار». والحديث قال البخاري كما في «عِلَل الترمذي الكبير» (ص - ٣٥): وحديث أبي عبدالله الأشعري «وَيْلٌ للأعقاب من النار» حديث حسن أ. هـ. وصححه ابن خزيمة (٦٦٥).

وقال البوصيري في الزوائد (١٨٢/١): هذا إسناد حسن ما علمت في رجاله ضعفاء أ. هـ.

٩ - حديث أبي أمامة وأخيه.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٧/٨) رقم (٨١٠٩) من طريق علي بن مسهر عن ليث بن أبي سليم عن عبدالرحمن بن سابط عن أبي أمامة وأخيه قالوا: أَبْصَرَ رسول الله ﷺ يوماً يتوضئون فقال «وَيْلٌ للأعقاب من النار».

وأخرجه الطبراني (٣٤٨-٣٤٧/٨) رقم (٨١١٠، ٨١١١، ٨١١٢، ٨١١٤، ٨١١٥) من طرق عن ليث عن عبدالرحمن بن سابط عن أبي أمامة - وحده - به وأخرجه الدراقطني (١٠٨/١) كتاب الطهارة: باب ما روي في فضل الوضوء حديث (٤) والطبراني (٣٤٩-٣٤٨/٨) رقم (٨١١٦) من طريق عبدالواحد بن زياد عن ليث عن عبدالرحمن بن سابط عن أبي أمامة أو عن أخي أبي أمامة... فذكره.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٤٥/١): رواه الطبراني في «الكبير» من طرق ففي بعضها عن أبي أمامة وأخيه وفي بعضها عن أبي أمامة فقط وفي بعضها عن أخيه فقط... ومدار طرقه كلها عن ليث بن أبي سليم وقد اختلط. أ. هـ.

وحديث «وَيْلٌ للأعقاب من النار» صرَّح السيوطي بتواتره في «الأزهار المتناثرة» (ص - ٢٦) رقم (١٦) وتبعه الشيخ أبو الفيض الكتاني (ص - ٦٨، ٦٩) وقال: ويؤمن صرَّح بأنه متواتر الشيخ عبد الرؤوف المناوي في «شرح الجامع الصغير، وشارح كتاب مسلم الثبوت في الأصول. أ. هـ. وقال الحافظ في الكشاف:

متَّفَق عليه من طريق يوسف بن ماهك عن عبدالله بن عمرو قال «خلف رسول الله ﷺ عنا في سفرة فأدرتنا - فذكره - وفيه: وأعقابهم تلوح» ولمسلم «رجعنا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة ولأبي نعيم في المستخرج: وأعقابهم بيض تلوح (تنبيه) لم أره من حديث ابن عمر، وكأنه تحرف على صاحبه الكتاب، أو بعض من أخذه عنه. انتهى.

٥١١ - ينظر الحديث السابق، وقال الحافظ في الكشاف:

أخرجه ابن ماجه وأحمد وابن أبي شيبة وإسحاق وأبو يعلى من رواية أبي إسحاق عن سعيد بن أبي كريب عن جابر وهي عند مسلم من حديث أبي هريرة. وللتسائي من حديث عبدالله بن عمرو المذكور ولأبي يعلى من حديث عائشة. ولسعيد بن منصور من حديث أبي ذر رضي الله عنه. انتهى.

للتغليظ عليه (٥١٢)، وعن عائشة - رضي الله عنها - لأن تقطعا أحب إليّ من أن أمسح على القدمين بغير خفين (٥١٣)، وعن عطاء: والله ما علمت أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مسح على القدمين (٥١٤)، وقد ذهب بعض الناس إلى ظاهر العطف فأوجب المسح، وعن الحسن: أنه جمع بين الأمرين، وعن الشعبي: نزل القرآن بالمسح والغسل سنة (٥١٥)، وقرأ الحسن: «وأرجلكم»، بالرفع بمعنى وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة إلى

٥١٢ - أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤٧/٤٥/١) وعبد الرزاق في المصنّف (٣٦/١، ٣٧/١١٨) كلاهما، من رواية أبي قلابة، أن عمر بن الخطاب رأى رجلاً . . .

ولكن فيه انقطاع: فإن أبا قلابة وهو عبدالله بن زيد - لم يدرك عمر بن الخطاب - راجع تهذيب الكمال (٣٢٨٣/٥٤٣/١٤) وابن جرير الطبري في تفسيره (١١٤٥٨/٤٦٧/٤) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨٤/١) - كتاب الطهارة - باب تفريق الوضوء - موصولاً من طريق سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: رأى عمر بن الخطاب . . . قلت: وفي الباب حديث مرفوع.

رواه أبو داود في السنن (٤٥/١) - كتاب الطهارة - باب تفريق الوضوء (١٧٥) - قال: ثنا حيوة بن شويح، ثنا بقية، عن بحير هو ابن سعد - عن خالد، عن بعض أصحاب النبي: أن النبي ﷺ، ونقل الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٠٣/٣٨٧/١) عن أبي داود أنه قال في الحديث السابق، وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق من رواية أبي قلابة «أن عمر رأى رجلاً يتوضأ فبقي في رجله قدر ظفر. فقال: أعد - الوضوء» وهو منقطع. ورواه البيهقي موصولاً من طريق الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر «أن عمر رأى رجلاً» فذكره بلفظ «لمعة» وقد روي مرفوعاً. أخرجه أحمد وأبو داود من رواية خالد بن معدان عن بعض الصحابة «أن النبي ﷺ رأى رجلاً وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره أن يعيد الوضوء والصلاة. وقال الأثرم عن أحمد: إسناده جيد. وقال أبو داود: هو مرسل. وتعبه ابن دقيق العيد بأن عدم ذكر اسم الصحابي حدثه. وهو موصوف بكثرة الإرسال (تبييه) قوله «تغليظاً عليه» من كلام صاحب الكشاف. وفيه نظر، لاحتمال أن يكون المراد بقوله «أعد الوضوء» أي اغسل رجلك من إطلاق الكل وإرادة البعض، وأما الذي في المرفوع فيحتمل أن يكون الأمر المذكور بعد أن أحدث الرجل. انتهى.

٥١٣ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (١٩٤٤/١٦٩/١) - قال حدثنا هشيم قال أنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت . . .

وله إسناده آخر عنده من طريق شعبة عن أبي بكر بن حفص قال: سمعت عروة بن الزبير عن عائشة قالت: وعبد الرزاق في المصنّف (٨٦٠/٢٢١/١) - عن ابن جريج قال: أخبرني أبو بكر بن حفص . . . وابن الجوزي في العِلل المتناهية (١٥٧٩/٩٤٧/٢) من طريق محمد بن مهاجر البغدادي . . . وقال: هذا حديث موضوع وضعه محمد بن مهاجر. وقال الحافظ ابن حجر في الكشاف: أخرجه ابن الجوزي في العِلل المتناهية من رواية القاسم عنها دون قوله «بغير خفين» وفي إسناده محمد بن المهاجر البغدادي وأدعى ابن الجوزي أنه وضعه. انتهى.

٥١٤ - قال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

٥١٥ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (١٨٤/٢٦/١، ١٨٥) - بلفظ «نزل جبريل بالمسح على القدمين»، وعبد الرزاق في المصنّف (٥٦/١٩/١).

الكعبيين، وقرىء: «فاطهروا» أي: فطهروا أبدانكم، وكذلك «ليطهركم»، وفي قراءة عبد الله: «فأموا صعيداً»، ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾: في باب الطهارة، حتى لا يرخص لكم في التيمم، ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ﴾: بالتراب إذا أعوزكم التطهر بالماء، ﴿وَلَيْتَمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ﴾: وليتم برخصه إنعامه عليكم بعزائمه، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمته فيبيحكم.

﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾

﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: وهي نعمة الإسلام، ﴿وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ﴾: أي: عاقدكم به عقداً وثيقاً هو الميثاق الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في حال اليسر والعسر والمنشط والمكره فقبلوا وقالوا: سمعنا وأطعنا، وقيل: هو الميثاق ليلة العقبة وفي بيعة الرضوان (٥١٦).

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٨﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾:

عَدَى ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ بحرف الاستعلاء مضمناً معنى فعل يتعدى به، كأنه قيل: ولا يحملنكم، ويجوز أن يكون قوله: ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ بمعنى على أن تعتدوا، فحذف مع «أن» ونحوه قوله عليه الصلاة والسلام: «من أتبع على ملء فليتبع» (٥١٧) لأنه بمعنى أحيل،

٥١٦ قلت: هذا الكلام يشير إلى معنى حديث عبادة بن الصامت قال «بايعنا رسول الله ﷺ...» أخرجه مالك في الموطأ (٤٤٥/٢) - باب الترغيب في الجهاد - والبخاري (١٩٢/١٣) - كتاب الأحكام: باب كيف يبايع الإمام الناس (٧١٩٩-٧٢٠٠)، ومسلم (١٤٧٠/٣) - كتاب الإمارة - باب وجوب طاعة الأمراء (١٧٠٩/٤١).

٥١٧ - أخرجه مالك (٦٧٤/٢) كتاب البيوع: باب جامع الذين والحوال حديث (٨٤) والبخاري (٤٦٤/٤) كتاب الحوالة) باب هل يرجع في الحوالة حديث (٢٢٨٧) ومسلم (١١٩٧/٣) كتاب المساقاة: باب تحريم مظل الغني الحديث (١٥٦٤/٣٣) وأبو داود (٦٤٠/٣) كتاب البيوع: باب في المظل حديث (٣٣٤٥) والسنائي (٣١٧/٧) كتاب البيوع: باب الحوالة والتمذي (٦٠٠/٣) كتاب البيوع: باب مظل الغني ظلم حديث (١٣٠٨) وابن ماجه (٨٠٣/٢) كتاب الصدقات: باب الحوالة حديث (٢٤٠٣) والشافعي في «الأم» (٢٣٣/٣) كتاب الحوالة وأحمد (٢٤٥/٢) والدارمي (٢٦١/٢) =

وقرىء: «شَنَّان» بالسكون، ونظيره في المصادر (ليان) والمعنى: لا يحملنكم بغضكم للمشركين على أن تركوا العدل فتعدوا عليهم بأن تنتصروا منهم وتشفوا بما<sup>(١)</sup> في قلوبكم من الضغائن بارتكاب ما لا يحل لكم من مثله أو قذف أو قتل أولاد أو نساء أو نقض عهد

= كتاب البيوع: باب في مطل الغني ظلم، والحميدي (٤٤٧/٢) رقم (١٠٣٢) وأبو يعلى (١١/١٧٢-١٧٣) رقم (٦٢٨٣) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٨/٤) والبيهقي (٧٠/٦) كتاب الحوالة: باب من أحيل على مليء فليتبع، كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم وإذا أحيل أحدكم على مليء فليتبع».

وأخرجه البخاري (٧٥/٥) كتاب الاستقراض: باب مطل الغني ظلم حديث (٢٤٠٠) ومسلم (٣/١١٩٧) كتاب المساقاة: باب تحريم مطل الغني وأحمد (٣١٥/٢) وعبد الرزاق (٣١٦/٨) رقم (١٥٣٥٥) والبيهقي (٧٠/٦) كتاب الحوالة: باب من أحيل على مليء فليتبع، كلهم من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم» لفظ البخاري هكذا مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٣١/١) من طريق أبي قرة موسى بن طارق عن ابن جريج عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم». وقال الطبراني: لم يروه عن صالح إلا ابن جريج تفرد به أبو قرة. قال السهمي في «سؤالاته للدارقطني» (٤٠٢): سألت أبا الحسن الدارقطني، قلت: أبو قرة موسى بن طارق لا يقول أخبرنا أبداً يقول: ذكر فلان. إيش العلة فيه فقال: هو سماع له كله وقد كان أصاب كتبه آفة فتوزع فيه فكان يقول: ذكر فلان أ. هـ.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٩٤/٦) من طريق علي بن مسهر عن عاصم الأحول عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم». وفي الباب عن ابن عمر

أخرجه الترمذي (٦٠١-٦٠٠/٢) كتاب البيوع: باب ما جاء في مطل الغني أنه ظلم حديث (١٣٠٩) وابن ماجه (٨٠٣/٢) كتاب الصدقات: باب الحوالة حديث (٢٤٠٤) وأحمد (٧١/٢) من طريق هشيم ثنائيونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه ولا تبع بيعتين في واحدة».

والحديث ذكره الحافظ البوصيري في «الزوائد» (٢٤٢/٢) مع أنه ليس على شرطه فقد أخرجه الترمذي أيضاً ولم ينفرد به ابن ماجه.

فقال: هذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع، قال أحمد بن حنبل: لم يسمع يونس بن عبيد من نافع شيئاً إنما سمع من ابن نافع عن أبيه، وقال ابن معين وأبو حاتم: لم يسمع من نافع شيئاً. وقال الحافظ بن حجر في الكشاف:

متفق عليه من حديث الأعرج عن أبي هريرة بلفظ «وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع» وفي رواية لأحمد «وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل» وبهذا اللفظ أخرجه البزار من حديث ابن عمر رضي الله عنه. انتهى.

(١) قوله: «وتشفوا بما في قلوبكم» لعله مما. (ع)

أو ما أشبه ذلك، ﴿عَدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ نهاهم أولاً أن تحملهم البغضاء على ترك العدل، ثم استأنف فصرح لهم بالأمر بالعدل تأكيداً وتشديداً، ثم استأنف فذكر لهم وجه الأمر بالعدل وهو قوله: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾: أي العدل أقرب إلى التقوى، وأدخل في مناسبتها. أو أقرب إلى التقوى لكونه لطفاً فيها، وفيه تنبيه عظيم على أن وجوب العدل مع الكفار الذين هم أعداء الله إذا كان بهذه الصفة من القوة، فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه؟، ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: بيان للوعد بعد تمام الكلام قبله، كأنه قال: قدّم لهم وعداً فقيل: أي شيء وعده لهم؟ فقيل: لهم مغفرة وأجر عظيم. أو يكون على إرادة القول بمعنى وعدهم وقال لهم مغفرة. أو على إجراء «وعد» مجرى قال: لأنه ضرب من القول. أو يجعل «وعد» واقعاً على الجملة التي هي لهم مغفرة، كما وقع ﴿تَرَكْنَا﴾ على قوله: ﴿سَلَّمُوا عَلَى نُوْحٍ﴾ [الصفات: ٧٩] كأنه قيل: وعدهم هذا القول وإذا وعدهم من لا يخلف الميعاد هذا القول، فقد وعدهم مضمونه من المغفرة والأجر العظيم، وهذا القول يتلقون به عند الموت ويوم القيامة، فيسرون به ويسترحون إليه ويهتون عليهم السكرات والأهوال قبل الوصول إلى الثواب.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ ۙ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

روي: أن المشركين رأوا رسول الله ﷺ وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر يصلون معاً، وذلك بـ «عسفان» في غزوة ذي أنمار. فلما صلوا ندموا ألا كانوا أكبوا عليهم، فقالوا: إن لهم بعدها صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم، يعنون صلاة العصر وهموا بأن يوقعوا بهم إذا قاموا إليها. فنزل جبريل بصلاة الخوف (٥١٨)، وروي: أن رسول الله ﷺ أتى

٥١٨ - أخرجه الطبري في تفسيره (٤/٢٥٧/١٠٣٧٨)

والحديث أصله في صحيح مسلم (٣/٣٨٧، ٣٨٨) - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦) باب صلاة الخوف (٥٧) (٣٠٨) من طريق أبي الزبير عن جابر قال: غزونا مع رسول الله ﷺ والتساني (٣/١٧٤) - كتاب صلاة الخوف - حديث رقم (١٥٤٤) من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة نحوه. وقال الحافظ في الكشاف:

أخرجه الطبري من رواية النضر بن عمر عن عكرمة عن ابن عباس بتغير فيه، ولفظه قال «خرج رسول الله ﷺ في غزاة. فلقي المشركين بـ «عسقلان»، فلما صلى الظهر فرأوه يركع ويسجد قال بعضهم لبعض: كان فرصة لكم لو أغرتم عليهم ما علوا بكم قال قائل منهم: فإن لهم صلاة أخرى، والباقي نحوه. وأصله في مسلم من رواية أبي الزبير عن جابر «غزونا مع النبي ﷺ قوماً من جهينة: قاتلونا قتالاً شديداً فلما صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم لاقتطعناهم فقالوا: إنهم سيأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولى فأخبر جبريل النبي ﷺ، وذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ. =

بني قريظة ومعه الشيخان وعليّ - رضي الله عنهم - يستقرضهم دية مسلمين قتلها عمرو بن أمية الضمري خطأ يحسبهما مشركين. فقالوا: نعم يا أبا القاسم، اجلس حتى نطعمك ونقرضك، فأجلسوه في صفة وهموا بالفتك به، وعمد عمرو بن جحاش إلى رحا عظيمة يطرحها عليه، فأمسك الله يده ونزل جبريل فأخبره، فخرج (٥١٩)، وقيل: نزل منزلاً وتفرق الناس في العضاء يستظلون بها، فعلق رسول الله ﷺ سلاحه بشجرة، فجاء أعرابي فسل سيف رسول الله ﷺ ثم أقبل عليه فقال: من يمنعك مني؟ قال: الله، قالها ثلاثاً، فشام الأعرابي السيف<sup>(١)</sup> فصاح رسول الله ﷺ بأصحابه فأخبرهم، وأبى أن يعاقبه (٥٢٠). يقال: بسط إليه لسانه إذا شتمه، وبسط إليه يده إذا بطش به ﴿وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ

-----  
 = فلما حضرت العصر صفنا صفيين - الحديث» وللترمذي والنسائي من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة نحوه. انتهى.

٥١٩ - أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/٣٣٨، ٣٤٠) - باب غزوة بئر معونة وذكره ابن هشام في غزوة بني النضير (٣/١٧٠/١٣٠٨).

وأبو نعيم في دلائل النبوة (ص ٣٦٩) - باب المغازي - من طريق سليمان بن أحمد ثنا ابن سهل عن عبد الغني بن سعيد ثنا موسى بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وعن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس... وقال الحافظ في الكشاف:

أخرجه ابن إسحاق في المغازي ومن طريقه البيهقي وأبو نعيم في الدلائل. قال: حدّثني والدي إسحاق بن يسار بن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهما من أهل العلم قالوا: قدم أبو براد عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب على رسول الله ﷺ - فذكره مطولاً - وفيه قال «ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في القتيلين اللذين قتلها عمرو بن أمية الضمري فيما حدّثني يزيد بن رومان قال: كان بين بني النضير وبني عامر عقد وحلف. فلما أتاهم رسول الله ﷺ يستعينهم قالوا: نعم، اجلس يا أبا القاسم فجلس إلى جانب جدار من بيوتهم ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا. من رجل يعلو على هذا البيت فيلقي عليه صخرة فيقتله بها فيريحنا منه؟ فانتدب لذلك منهم عمرو بن جحاش بن كعب، فصعد ليلقي عليه صخرة كما قال - ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه منهم أبو بكر وعمر وعلي، فأتاه جبريل من السماء بما أراد القوم فقام وخرج راجعاً إلى المدينة، ثم أمر بحربهم والمسير إليهم. فسار الناس، (تنبيه) في كلام صاحب الكشاف «أنهما كانا مسلمين» ولم أجد ذلك في شيء. من طريقه بل صرح موسى بن عقبة في المغازي أنهما كانا كافرين، وكان لهما عهد وفي الدلائل لأبي نعيم من حديث ابن عباس: فلقى عمرو بن أمية رجلين من بني كلاب معهما أمان ولم يعلم به فقتلها». انتهى.

٥٢٠ - أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٩٤) - كتاب الجهاد والسير (٥٦) - باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة (٨٤) (٢٩١٠).

(١) قوله «فشام الأعرابي السيف» في الصحاح. شمت السيف أعمدته. وشمته: سللته وهو من الأضداد. (ع)

وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوَى ﴿ [الممتحنة: ٢٧] ومعنى (بسط اليد) مدها إلى المبطوش به. ألا ترى إلى قولهم: فلان بسيط الباع، ومديد الباع، بمعنى، ﴿كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾: فمنعها أن تمتد إليكم.

﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْسِيَةً يَحُفُّونَ السَّيْرَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا دُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾

لما استقر بنو إسرائيل بمصر بعد هلاك فرعون أمرهم الله بالمسير إلى أريحاء أرض الشام وكان يسكنها الكنعانيون الجبابرة، وقال لهم: إني كتبتها لكم داراً قراراً، فاخرجوا إليها وجاهدوا من فيها، وإني ناصركم، وأمر موسى - عليه السلام - بأن يأخذ من كل سبط نقيباً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بما أمروا به توثقة عليهم، فاختر النقباء وأخذ الميثاق على بني إسرائيل، وتكفل لهم به النقباء وسار بهم، فلما دنا من أرض كنعان بعث النقباء يتجسسون، فأروا أجراماً عظيمة وقوة وشوكة فهابوا ورجعوا وحدثوا قومهم وقد نهاهم موسى - عليه السلام - أن يحدثوهم، فنكثوا الميثاق، إلا كالب بن يوفنا من سبط يهوذا، ويوشع بن نون من سبط أفرائيم بن يوسف، وكانا من النقباء، والنقيب: الذي ينقب عن أحوال القوم ويفتش عنها، كما قيل له: عريف، لأنه يتعرفها، ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أي: ناصركم ومعينكم، ﴿وَعَزَّزْتُمُوهُمْ﴾: نصرتموهم من أيدي العدو، ومنه التعزيز، وهو التنكيل والمنع من معاودة الفساد، وقرئ بالتخفيف يقال: عززت الرجل إذا حطته وكنته، والتعزير والتأزير من واد واحد، ومنه: لأنصرتك نصراً مؤزراً، أي: قوياً، وقيل معناه: ولقد أخذنا ميثاقهم بالإيمان والتوحيد وبعثنا منهم اثني عشر ملكاً يقيمون فيهم العدل ويأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر، واللام في: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ﴾ موطئة للقسم

-----  
 = ومسلم في الصحيح (٤٩١٨ - نووي) - كتاب الفضائل (٤٣) - باب توكله على الله تعالى، (٤) (١٣/٨٤٣). وقال الحافظ في الكشاف: متفق عليه من رواية أبي سلمة عن جابر نحوه، وللبخاري من وجه آخر. انتهى.

وفي: ﴿لَا كُفْرَانَ﴾ جواب له، وهذا الجواب ساذ مسدّ جواب القسم والشرط جميعاً، ﴿بِمَعَدِّ ذَٰلِكَ﴾: بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق بالوعد العظيم. فإن قلت: من كفر قبل ذلك أيضاً فقد ضلّ سواء السبيل. قلت: أجل، ولكن الضلال بعده أظهر وأعظم، لأنّ الكفر إنما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة، فإذا زادت النعمة زاد قبح الكفر وتمادى، ﴿لَمَنَّهُمْ﴾: طردناهم وأخرجناهم من رحمتنا، وقيل: مسخناهم، وقيل: ضربنا عليهم الجزية، ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾: خذلناهم ومنعناهم الألفاظ حتى قست قلوبهم. أو أملينا لهم ولم نعالجهم بالعقوبة حتى قست، وقرأ عبد الله: «قسيّة»، أي: ردية مغشوشة، من قولهم: درهم قسيّ وهو من القسوة؛ لأنّ الذهب والفضة الخالصين فيهما لين والمغشوش فيه بيس وصلابة، والقاسي والقاسح - بالحاء - أخوان في الدلالة على البيس والصلابة وقرئ: «قسيّة»، بكسر القاف للإتباع، ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ﴾ بيان لقسوة قلوبهم؛ لأنه لا قسوة أشدّ من الافتراء على الله وتغيير وحيه، ﴿وَسَوَّأُ حَظًّا﴾: وتركوا نصيباً جزيلاً وقسطاً وافياً، ﴿مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾: من التوراة، يعني أن تركهم وإعراضهم عن التوراة إغفال حظّ عظيم، أو قست قلوبهم وفسدت فحرّفوا التوراة وزالت أشياء منها عن حفظهم، وعن ابن مسعود - رضي الله عنه -: قد ينسى المرء بعض العلم بالمعصية (٥٢١)، وتلا هذه الآية، وقيل: تركوا نصيب أنفسهم مما أمروا به من الإيمان بمحمد ﷺ وبيان نعته، ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ﴾ أي: هذه عادتهم وهجيراهم وكان عليها أسلافهم كانوا يخونون الرسل وهؤلاء يخونونك ينكثون عهدك ويظاهرون المشركين على حربك ويهمون بالفتك بك وأن يسموك، ﴿عَلَىٰ خَائِنَةٍ﴾: على خيانة، أو على فعلة ذات خيانة، أو على نفس، أو فرقة خائنة، ويقال: رجل خائنة، كقولهم: رجل راوية للشعر للمبالغة، قال [من الكامل]:  
حَدَّثتْ نَفْسِكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ لِّلْعَذْرِ خَائِنَةً مُّغِلًّا لِإِضْبَاحِ<sup>(١)</sup>

٥٢١ - أخرج ابن المبارك في الزهد (ص ٤٨/أثر رقم ٨٣) قال: أخبرنا عبد الرحمن المسعودي عن القاسم عن عبد الله. قال: «إني لأحسب الرجل ينسى العلم يعلمه بالخطيئة يعملها». والدارمي في سننه (١/١٠٥) - باب التوبيخ لمن يطلب العلم لغير الله. والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد للهيتمي (١/٢٠٤) - باب نسيان العلم - وقال: رجاله موثقون إلا أنّ القاسم لم يسمع من جده. وأبو نعيم في الحلية من طريق بكار بن بكر. . . (١/١٣١). وقال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف: أخرج ابن المبارك في الزهد. قال: أخبرنا عبد الرحمن المسعودي عن القاسم عن عبد الله قال «إني لأحسب الرجل ينسى العلم يعلمه بالخطيئة يعملها» وهذا منقطع وكذا أخرج الدارمي والطبراني. انتهى.

(١) أقرين إنك لو رأيت فوارسي بعمائتين إلى جوانب صلفع =



وقرىء: «على خيانة»، ﴿مِنَّمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ وهم الذين آمنوا منهم، ﴿فَاعْتَفُ عَنْهُمْ﴾: بعث على مخالفتهم، وقيل هو منسوخ بآية السيف، وقيل: فاعف عن مؤمنهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم.

﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّوْا أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾:

﴿أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ﴾: أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى، أي: مثل ميثاقهم بالإيمان بالله والرسول وبأفعال الخير، وأخذنا من النصارى ميثاق أنفسهم بذلك. فإن قلت: فهلا قيل: من النصارى؟<sup>(١)</sup> قلت: لأنهم إنما سموا أنفسهم بذلك ادعاء لنصرة الله، وهم الذين قالوا لعيسى: نحن أنصار الله، ثم اختلفوا بعد: نسطورية، ويعقوبية، وملكانية. أنصاراً للشيطان<sup>(٢)</sup>، ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾: فألصقنا وألزمنا من غري بالشيء إذا لزمه ولصق به وأغراه غيره، ومنه الغراء الذي يلصق به، ﴿بَيْنَهُمْ﴾: بين فرق النصارى المختلفين، وقيل: بينهم وبين اليهود، ونحوه ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِعَضِّ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ [الأنعام: ١٢٩]، ﴿أَوْ لِيَسْكُنَنَّ سِيعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُمُ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٩].

﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ﴾

= حدثت نفسك بالفناء ولم تكن للغدر خاتنة مغل الإصبع

للكلابي، يخاطب ضيفاً نزل عنده فطمع في جاريته. والهمزة للنداء و«عمائتين» اسم جبلين. و«صلفع» اسم موضع. أي يا قرين لو رأيت فوارسي بهذين الجبلين ممتدين إلى جوانب صلفع، لحدثت نفسك بوفاء العهد خوفاً مني كما هو الواجب عليك، ولم تكن لأجل العدو. أو ولم تكن مجعولاً للغدر خاتنة، على أنه خير بعد خبر، أي كثير الخيانة، فالتاء للمبالغة كـ«راوية». ولعله كان قد أشار للجارية بأصبعه، فسمى الإشارة به للخيانة إضلالاً له: ويروى مغل الأصبع بالغين وغل وأغل إذا سرق شيئاً تافهاً، كأنه جعل أصبعه غالاً، أي سارقاً، للإشارة به.

ينظر: اللسان (صبع)، والطبري (١/١٣٢)، وإصلاح المنطق (٢٩٥)، الدر المصون (٥٠١/٢).

(١) قال محمود: «فإن قلت: فهلا قيل من النصارى... إلخ» قال أحمد: وبقيت نكته في تخصيص هذا الموضع بإسناد النصرانية إلى دعواهم ولم يتفق ذلك في غيره. ألا ترى إلى قوله تعالى ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوا إِلَهُهُ﴾ فالوجه في ذلك والله أعلم أنه لما كان المقصود في هذه الآية ذمهم بنقض الميثاق المأخوذ عليهم في نصرته الله تعالى، ناسب ذلك أن يصدر الكلام بما يدل على أنهم لم ينصروا الله ولم يفوا بما واثقوا عليه من النصرته، وما كان حاصل أمرهم إلا التفوه بدعوى النصرته وقولها دون فعلها، والله أعلم.

(٢) قوله «وملكانية أنصاراً للشيطان» في الخازن فرقة رابعة وهي المرقوسية اهـ. (ع)

مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءَ كُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾  
يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى  
النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴿

﴿يَتَاهَدَ الْكِتَابِ﴾: خطاب لليهود والنصارى، ﴿مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ﴾: من نحو  
صفة رسول الله ﷺ، ومن نحو الرجم، ﴿وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ﴾: مما تخفونه لا بينه إذا  
لم تضطر إليه مصلحة دينية، ولم يكن فيه فائدة إلا اقتضاء حكم وصفته<sup>(١)</sup> مما لا بد من  
بيانه، وكذلك الرجم وما فيه إحياء شريعة وإماتة بدعة، وعن الحسن: ويعفو عن كثير  
منكم لا يؤاخذهم، ﴿قَدْ جَاءَ كُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾: يريد القرآن، لكشفه  
ظلمات الشرك والشك، وإبانتها ما كان خافياً عن الناس من الحق. أو لأنه ظاهر  
الإعجاز، ﴿مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ﴾: من آمن به، ﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾: طرق السلامة والنجاة  
من عذاب الله أو سبل الله.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ  
شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ  
مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾:

قولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ﴾: معناه بت القول، على أن حقيقة الله هو المسيح لا  
غير. قيل: كان في النصارى قوم يقولون ذلك، وقيل: ما صرحوا به ولكن مذهبهم يؤدي  
إليه، حيث اعتقدوا أنه يخلق ويحيي ويميت ويدبر أمر العالم، ﴿فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ  
شَيْئًا﴾: فمن يمنع من قدرته ومشئته شيئاً، ﴿إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ﴾: من دعوه إليها من  
المسيح وأمه دلالة على أن المسيح عبد مخلوق كسائر العباد، وأراد بعطف ﴿وَمَنْ فِي  
الْأَرْضِ﴾ على «المسيح . . . . . وأمه» أنهما من جنسهم لا تفاوت بينهما وبينهم في  
البشرية، ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أي: يخلق من ذكر وأنثى ويخلق من أنثى من غير ذكر كما خلق  
عيسى<sup>(٢)</sup>، ويخلق من غير ذكر وأنثى كما خلق آدم. أو يخلق ما يشاء كخلق الطير على يد  
عيسى معجزة له، وكإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص، وغير ذلك. فيجب أن ينسب  
إليه ولا ينسب إلى البشر المجرى على يده.

(١) قوله «إلا اقتضاء حكم وصفته» لعل هنا سقطاً أو تحريفاً أوجب خفاء المعنى فليحرج. (ع)

(٢) قوله «كما خلق عيسى» في النسفي: ويخلق من ذكر من غير أنثى، كما خلق حواء من آدم. (ع)

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوا إِلَهُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَسْرَفْتُمْ وَلِلَّهِ يَمَنُّ خَلْقٌ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾ :

﴿أَبْنَوْا لِلَّهِ﴾ : أشياع ابني الله عزيز والمسيح<sup>(١)</sup> ، كما قيل لأشياع أبي خبيب وهو عبد الله بن الزبير (الخبيبون) وكما كان يقول رهط مسيلمة : نحن أنبياء الله ، ويقول أقرباء الملك وذووه وحشمه : نحن الملوك ، ولذلك قال مؤمن آل فرعون : لكم الملك اليوم . ، ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ فإن صح أنكم أبناء الله وأحباؤه فلم تذبون وتعذبون بذنوبكم فتمسخون وتمسك النار أياماً معدودات على زعمكم ، ولو كنتم أبناء الله ، لكنتم من جنس الأب ، غير فاعلين للقبائح ولا مستوجبين للعقاب ، ولو كنتم أعباءه ، لما عصيتموه ولما عاقبكم ﴿بَلْ أَسْرَفْتُمْ﴾ من جملة من خلق من البشر ، ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ وهم أهل الطاعة ، ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ وهم العصاة<sup>(٢)</sup> .

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ قَرِينٍ مِّنَ الرَّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا حَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾ :

﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ إما أن يقدر المبين وهو الدين والشرائع ، وحذفه لظهور ما ورد الرسول لتبيينه . أو يقدر ما كنتم تخفون ، وحذفه لتقدم ذكره . أو لا يقدر ويكون المعنى : يبذل لكم البيان ، ومحله النصب على الحال ، أي : مبيناً لكم . ، ﴿عَلَىٰ قَرِينٍ﴾ متعلق بـ «جاءكم» ، أي : جاءكم على حين فتور من إرسال الرسل وانقطاع من الوحي ، ﴿أَن تَقُولُوا﴾ : كراهة أن تقولوا ، ﴿قَدْ جَاءَكُمْ﴾ متعلق بمحذوف ، أي : لا تعتذروا فقد جاءكم ، وقيل : كان بين عيسى ومحمد - صلوات الله عليهما - خمسمائة وستون سنة ، وقيل : ستمائة ، وقيل : أربعمائة ونيف وستون ، وعن الكلبي : كان بين موسى وعيسى ألف وسبعمائة سنة وألف

(١) قال محمود : «معنى قولهم أبناء الله أشياع ابني الله عزيز . . . إلخ» قال أحمد : ومنه قول الملائكة لأنهم خواص عباد الله ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ قَوْمِ ثَمُودَ إِذْ يَتَّبِعُونَ آلَ رَافِعَةَ إِلَّا نَجْرًا مُّذِرًا لِّمَن أَلْتَمَسَهُ﴾ فاضافوا التقدير إليهم ، وفي الحقيقة المقدر الله «وكذلك قول الدابة - لأنها من خواص آيات الله - : ﴿أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾ فيمن جعله من قول الدابة ، والله أعلم .

(٢) قال محمود : «يعني أهل الطاعة ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ قال : يعني العصاة» قال أحمد رحمه الله : بل مشيئة الله تعالى تسع الثابت المنيب ، والعاصي المصر إذا كان موحداً . والزمخشري أخرج هذا التفسير على قاعدته المتكررة في غير ما موضع ، وهي القطع بوعيد العصاة المصرين الموحدين ، وأن المغفرة لهم محال .

نبي وبين عيسى ومحمد - صلوات الله عليهم - أربعة أنبياء. ثلاث من بني إسرائيل، وواحد من العرب: خالد بن سنان العبسي، والمعنى: الامتتان عليهم، وأن الرسول بعث إليهم حين انطمست آثار الوحي أحوج ما يكون إليه، ليهشوا إليه ويعذوه أعظم نعمة من الله، وفتح باب إلى الرحمة، وتلزمهم الحجة فلا يعتلوا غداً بأنه لم يرسل إليهم من بينهم عن غفلتهم.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقَوْمِ أذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٢﴾ يَقَوْمِ أَدْخَلُوا الْأَرْضَ الْمَقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْدُوا عَلَىٰ أَذْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَانْتُكُمْ عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ اللَّهُ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٥﴾﴾ قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّا لَنَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هَاهُنَا مُعْذُونَ ﴿٢٦﴾﴾ :

﴿جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾ : لأنه لم يبعث في أمة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء<sup>(١)</sup> ، ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ : لأنه ملكهم بعد فرعون ملكه، وبعد الجبابة ملكهم، ولأن الملوك تكاثروا فيهم تكاثر الأنبياء، وقيل: كانوا مملوكين في أيدي القبط فأنقذهم الله، فسمي إنقاذهم ملكاً، وقيل: الملك من له مسكن واسع فيه ماء جار، وقيل: من له بيت وخدم، وقيل: من له مال لا يحتاج معه إلى تكلف الأعمال وتحمل المشاق، ﴿مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ

(١) قال محمود: «لم يبعث في أمة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء... إلخ» قال أحمد: والحامل على تفسير الملك بهذه التفسيرات أن الله تعالى أنبأ في ظاهر الكلام أنه جعل الجميع ملوكاً بقوله ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ ولم يقل ﴿جَعَلَ فِيكُمْ مُلُوكًا﴾ كما قال ﴿جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾ فلما عمم الملك فيهم، ولا شك أن الملك - المعهود هو الاستيلاء العام - لم يثبت لكل أحد منهم، فيتعين حمل الملك على ما كان ثابتاً لجميعهم أو لأكثرهم من الأبعاد المذكورة. هذا هو الباعث على تفسير الملك بذلك، والله أعلم. وهذا المعنى وإن لم يثبت لكل واحد منهم إلا أنه كان ثابتاً لملوكهم وهم منهم، إذ إسرائيل الأب الأقرب لجمعهم، فلما كانت ملوكهم منهم وهم أقرباؤهم وأشياعهم وملتبسون بهم، جاز الامتتان عليهم بهذه الصنيعة، والمعنى مفهوم. وهذا بعينه هو التقرير السالف آنفاً في قول اليهود والنصارى ﴿تَمَحَّنْ أُنْبِيَاءُ اللَّهِ وَأَجَبُوا لَهُ﴾ وما بالعهد من قدم. فإن قلت: فلم لم يقل إذ جعلكم أنبياء لأن الأنبياء منهم كما قلت في الملوك؟ قلت: النبوة مزية غير الملك. وآحاد الناس يشاركون لذلك في كثير مما به صار الملك ملكاً، ولا كذلك النبوة فإن درجتها أرفع من أن يشارك من لم يثبت له مع الثابتة نبوته في مزيته وخصوصيتها ونعتها، فهذا هو سر تمييز الأنبياء وتعميم الملوك، والله أعلم.

الْعَلِيِّينَ ﴿ من فلق البحر، وإغراق العدو، وتظليل الغمام، وإنزال المن والسلوى، وغير ذلك من الأمور العظام، وقيل: أراد عالمي زمانهم، ﴿الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ﴾: يعني أرض بيت المقدس، وقيل: الطور وما حوله، وقيل: الشام، وقيل: فلسطين ودمشق وبعض الأردن، وقيل: سماها الله لإبراهيم ميراثاً لولده حين رفع على الجبل، فقيل له: انظر، فلك ما أدرك بصرك، وكان بيت المقدس قرار الأنبياء ومسكن المؤمنين، ﴿كُنِبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾: قسمها لكم وسماها، أو خط في اللوح المحفوظ أنها لكم، ﴿وَلَا تُزِدُوا عَلَيَّ آدَابِكُمْ﴾: ولا تنكصوا على أعقابكم مدبرين من خوف الجبابة جبناً وهلعاً، وقيل: لما حدثهم النقباء بحال الجبابة رفعوا أصواتهم بالبكاء وقالوا: ليتنا متنا بمصر، وقالوا: تعالوا نجعل علينا رأساً ينصرف بنا إلى مصر، ويجوز أن يراد: لا ترتدوا على أديباركم في دينكم بمخالفتكم أمر ربكم وعصيانكم نبيكم - فترجعوا خاسرين ثواب الدنيا والآخرة. الجبار (فعال) من جبره على الأمر بمعنى أجبره عليه وهو العاتي الذي يجبر الناس على ما يريد، ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾: هما كالب ويوشع، ﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾: من الذين يخافون الله ويخشونه، كأنه قيل: رجلا من المتقين، ويجوز أن تكون الواو لـ «بني إسرائيل» والراجع إلى الموصول محذوف تقديره: من الذين يخافهم بنو إسرائيل وهم الجبارون، وهما رجلا من منهم، ﴿أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾: بالإيمان فآمنا، قال لهم: إن العمالقة أجسام لا قلوب فيها، فلا تخافوهم وازحفوا إليهم فإنكم غالبوهم يشجعانهم على قتالهم، وقراءة من قرأ: «يخافون» بالضم شاهدة له، وكذلك أنعم الله عليهما، كأنه قيل: من المخوفين، وقيل: هو من الإخافة، ومعناه من الذين يخوفون من الله بالتذكرة والموعظة. أو يخوفهم وعيد الله بالعقاب. فإن قلت: ما محل (أنعم الله عليهما)؟ قلت: إن انتظم مع قوله: (من الذين يخافون) في حكم الوصف لـ «رجلان» فمرفوع، وإن جعل كلاماً معترضاً فلا محل له. فإن قلت: من أين علما أنهم غالبون؟ قلت: من جهة إخبار موسى بذلك، وقوله تعالى: ﴿كُنِبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ وقيل: من جهة غلبة الظن وما تبينا من عادة الله في نصرته رسله، وما عهدا من صنع الله لموسى في قهر أعدائه، وما عرفا من حال الجبابة، والباب: باب قريتهم، ﴿لَنْ نَدْخُلَهَا﴾ نفي لدخولهم في المستقبل على وجه التأكيد المؤيس، و﴿أَبْدًا﴾: تعليق للنفي المؤكد بالدهر المتطاوول، و﴿مَا دَامُوا فِيهَا﴾ بيان للأبد، ﴿فَأَذْهَبَ آتَ وَرَبُّكَ﴾: يحتمل ألا يقصدوا حقيقة الذهاب<sup>(١)</sup>، ولكن كما تقول: كلمته فذهب يجيبي، تريد معنى

(١) قال محمود: «ويحتمل ألا يقصدوا حقيقة الذهاب ولكن... إلخ» قال أحمد رحمه الله: يريد الزمخشري سألوا رؤية الله جهرة وهي محال عقلاً تعنتاً منهم. وقد مر له ذلك، وبيننا أن تلبسهم بذلك لعدم فهم الإيمان به على التعيين اقتراحاً وتقاساً عن الحق في قوله ﴿كُنْ تُؤْمِنُ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾.

الإرادة والقصد للجواب، كأنهم قالوا: أريد قتالهم، والظاهر أنهم قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وقلة مبالاة بهما واستهزاء، وقصدوا ذهابهما حقيقة بجهلهم وجفاهم وقسوة قلوبهم التي عبدوا بها العجل وسألوا بها رؤية الله عز وجل جهرة، والدليل عليه مقابلة ذهابهما بعودهم. ويحكى أن موسى وهارون عليهما السلام خزا لوجوههما قدامهم لشدة ما ورد عليهما، فهما برجمهما، ولأمر ما قرن الله اليهود بالمشركين وقدمهم عليهم في قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢].

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٥)  
 قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ  
 الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾

لما عصوه وتمردوا عليه وخالفوه وقالوا ما قالوا من كلمة الكفر ولم يبق معه مطيع موافق يثق به إلا هارون، ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ﴾: لنصرة دينك<sup>(١)</sup>، ﴿إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾: وهذا من البث والحزن والشكوى إلى الله والحسرة ورقة القلب التي يمثلها تستجلب الرحمة وتستنزل النصرة ونحوه قول يعقوب - عليه السلام - ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحَزَبِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، وعن علي - رضي الله عنه - أنه كان يدعو الناس على منبر الكوفة إلى قتال البغاة، فما أجابه إلا رجلان فتنفس الصعداء<sup>(٢)</sup>، ودعا لهما وقال: أين تقعان مما أريد؟ وذكر في إعراب (أخي) وجوه: أن يكون منصوباً عطفاً على نفسي أو على الضمير في (إني) بمعنى: ولا أملك إلا نفسي وإن أخي لا يملك إلا نفسه، ومرفوعاً عطفاً على محل «إن» واسمها. كأنه قيل: أنا لا أملك إلا نفسي<sup>(٣)</sup>، وهارون كذلك لا يملك إلا نفسه أو على الضمير في (لا أملك)، وجاز للفصل، ومجوراً عطفاً على الضمير في (نفسى)،

(١) عاد كلامه. قال محمود: «قال رب إني لا أملك لنصرة دينك إلا نفسي... الخ» قال أحمد: وفي قول موسى عليه الصلاة والسلام ليلة الإسراء لبينا عليه الصلاة والسلام: إني جريت بني إسرائيل وخيرتهم، فارجع إلى ريك فأسأله التخفيف، فإن أمتك لا تطيق ذلك. وتكريره هذا القول مراراً مصداق لما ذكره الزمخشري. وأما إن كان المراد بالرجلين غير يوشع وكالب - وكانا من العماليق الذين خافهم بنو إسرائيل - ويكون معنى يخافون أي يخافهم بنو إسرائيل - فالضمير على هذا يرجع إلى بني إسرائيل، والعائد محذوف وهو المفعول. فعلى هذا لا شك أن هذين الرجلين ليسا من بني إسرائيل المكتوب عليهم قتال العمالقة. وإنما عنى موسى عليه السلام: إني لا أملك من بني إسرائيل المفروض عليهم القتال أمر أحد إلا نفسي وأخي، والله أعلم.

(٢) قوله «فتنفس الصعداء» في الصحاح: الصعداء بالضم والمد تنفس ممدود اهـ. (ع)

(٣) قوله «بمعنى لا أملك إلا نفسي» لعله بمعنى إني لا أملك. وعبارة النسفي. أي إني لا أملك... الخ. (ع)

وهو ضعيف لقبح العطف على ضمير المجرور<sup>(١)</sup> إلا بتكرير الجار<sup>(٢)</sup>. فإن قلت: أما كان معه الرجلان المذكوران؟ قلت: كأنه لم يثق بهما كل الوثوق ولم يطمئن إلى ثباتهما، لما ذاق على طول الزمان واتصال الصحبة من أحوال قومهم وتلونهم وقسوة قلوبهم، فلم يذكر إلا النبي المعصوم الذي لا شبهة في أمره، ويجوز أن يقول ذلك لفرط ضجره عندما سمع منهم قليلاً لمن يوافقه، ويجوز أن يريد: ومن يؤاخيني على ديني، ﴿فَأَفْرُقْ﴾: فافصل، ﴿بَيْنَنَا﴾ وبينهم بأن تحكم لنا بما نستحق، وتحكم عليهم بما يستحقون، وهو في معنى الدعاء عليهم، ولذلك وصل به قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾: على وجه التسيب، أو فباعد بيننا وبينهم وخلصنا من صحبتهم كقوله: ﴿يَحْيَىٰ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢١]، ﴿فَإِنَّهَا﴾: فإن الأرض المقدسة، ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ لا يدخلونها ولا يملكونها، فإن قلت: كيف يوفق بين هذا وبين قوله: ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١]؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يراد كتبها لكم بشرط أن تجاهدوا أهلها فلما أبوا الجهاد قيل: فإنها محرمة عليهم، والثاني: أن يراد فإنها محرمة عليهم أربعين سنة، فإذا مضت الأربعون كان ما كتب، فقد روي أن موسى سار بمن بقي من بني إسرائيل وكان يوشع على مقدمته ففتح أريحاء وأقام فيها ما شاء الله ثم قبض صلوات الله عليه، وقيل: لما مات موسى بعث يوشع نبياً، فأخبرهم بأنه نبي الله، وأن الله أمره بقتال الجبابرة، فصدقوه وبايعوه وسار بهم إلى أريحاء وقتل الجبارين وأخرجهم، وصار الشام كله لبني إسرائيل، وقيل: لم يدخل الأرض المقدسة أحد ممن قال: ﴿وَإِنَّا لَنَدْخُلُهَا﴾ وهلكوا في التيه ونشأت نواشيء من ذرياتهم فقاتلوا الجبارين ودخلوها والعامل في الظرف إما (محرمة) وإما (يتيهون) ومعنى ﴿بَيْتَهُوتَ فِي الْأَرْضِ﴾: يسرون فيها متحيرين لا يهتدون طريقاً، والتهيه: المفازة التي يتاه فيها. روى أنهم لبثوا أربعين سنة في ستة فراسخ يسرون كل يوم جادين، حتى إذا سئمو وأمسوا إذا هم بحيث ارتحلوا عنه، وكان الغمام يظللهم من حرّ الشمس، ويطلع لهم عمود من نور بالليل يضيء لهم، وينزل عليهم المنّ والسلوى، ولا تطول شعورهم، وإذا ولد لهم مولود كان عليه ثوب كالظفر يطول بطوله. فإن قلت: فلم كان ينعم عليهم بتظليل الغمام وغيره، وهم معاقبون؟ قلت: كما ينزل بعض النوازل على العصاة عرماً لهم<sup>(٣)</sup>،

(١) قوله «على ضمير المجرور» لعله على الضمير. (ع)

(٢) قال السمين الحلبي: وردّ الشيخ هذا الوجه بأنه يلزم منه أن موسى وهارون لا يملكان إلا نفس موسى فقط، وليس المعنى على ذلك. وهذا الردّ ليس بشيء، لأن القائل بهذا الوجه صرح بتقدير المفعول بعد الفاعل المعطوف، وأيضاً اللبس مأمون، فإن كل أحد يتبادر إلى ذهنه أنه يملك أمر نفسه. انتهى. الدر المصون.

(٣) قوله «عرماً لهم» في الصحاح: عرمت الشيء: دلكته. وعرك البعير جنبه بمرفقه. وفيه أيضاً: الدعك مثل الدعك. وقد دعكت الأديم والخصم: ليته. (ع)

وعليهم مع ذلك النعمة متظاهرة، ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب ولده ويؤذيه ليتأدب ويتثقف ولا يقطع عنه معروفه وإحسانه. فإن قلت: هل كان معهم في التيه موسى وهارون عليهما السّلام؟ قلت: اختلف في ذلك، فقيل لم يكونا معهم لأنه كان عقاباً، وقد طلب موسى إلى ربه أن يفرق بينهما وبينهم، وقيل: كانا معهم إلا أنه كان ذلك روحاً لهما وسلامة، ولا عقوبة، كالنار لإبراهيم، وملائكة العذاب، وروي أن هارون مات في التيه، ومات موسى بعده فيه بسنة، ودخل يوشع أريحاء بعد موته بثلاثة أشهر، ومات النقباء في التيه بغتة، إلا كالب ويوشع، ﴿فَلَا تَأْسُ﴾: فلا تحزن عليهم لأنه ندم على الدعاء عليهم، فقيل: إنهم أحقاء لفسقهم بالعذاب، فلا تحزن ولا تندم.

﴿٢٧﴾ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدَيْ إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنَّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوَاءَ أَخِيهِ قَالَ يُوتِلَقُ بِعِجْرَتِي أَنْ أكونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوَاءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ :

هما ابنا آدم لصلبه قابيل وهابيل، أوحى الله إلى آدم أن يزوج كل واحد منهما توامة الآخر، وكانت توامة قابيل أجمل واسمها إقليما فحسد عليها أخاه وسخط. فقال لهما آدم: قربا قرباناً، فمن أيكما تقبل زوجها، فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته؛ فازداد قابيل حسداً وسخطاً، وتوعده بالقتل، وقيل: هما رجلان من بني إسرائيل، ﴿بِالْحَقِّ﴾ تلاوة متلبسة بالحق والصحة. أو اتله نبأ متلبساً بالصدق موافقاً لما في كتب الأولين. أو بالغرض الصحيح وهو تقبيح الحسد؛ لأن المشركين وأهل الكتاب كلهم كانوا يحسدون رسول الله ﷺ ويبغون عليه. أو اتل عليهم وأنت محق صادق، و﴿إِذْ قَرَّبَا﴾ نصب بالنبا أي: قصتهم وحديثهم في ذلك الوقت، ويجوز أن يكون بدلاً من النبا، أي: اتل عليهم النبا نبأ ذلك الوقت، على تقدير حذف المضاف، والقربان: اسم ما يتقرب به إلى الله من نسكة



أو صدقة، كما أنّ الحلوان اسم ما يحلّى أي: يعطى. يقال: قرّب صدقة وتقرّب بها، لأنّ تقرّب مطاوع قرب، قال الأصمعي: تقرّبوا قرف القمع<sup>(١)</sup> فيعدى بالباء حتى يكون بمعنى قرب. فإن قلت: كيف كان قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾: جواباً لقوله: ﴿لَا قَتْلَكَ﴾؟ قلت: لما كان الحسد لأخيه على تقبل قربانه هو الذي حمّله على توعده بالقتل قال له: إنما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى، لا من قبلي، فلم تقتلني؟ ومالك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول؟ فأجابه بكلام حكيم مختصر جامع لمعان، وفيه دليل على أنّ الله تعالى لا يقبل طاعة إلا من مؤمن متق، فما أنعاه على أكثر العاملين أعمالهم، وعن عامر بن عبد الله أنه بكى حين حضرته الوفاة فقيل له: ما يبكيك فقد كنت وكنت؟ قال إني أسمع الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾. ، ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدَيَّ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ قيل: كان أقوى من القاتل وأبطش منه، ولكنه تخرّج عن قتل أخيه واستسلم له خوفاً من الله؛ لأنّ الدفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت. قاله مجاهد وغيره، ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ أن تحتل إثم قتلي لك لو قتلتك وإثم قتلك لي. فإن قلت: كيف يحمل إثم قتله له ولا تزر وازرة وزر أخرى؟ قلت: المراد بمثل إثمّي على الاتساع في الكلام، كما تقول: قرأت قراءة فلان، وكتبت كتابته، تريد المثل وهو اتساع فاش مستفيض لا يكاد يستعمل غيره، ونحوه قوله عليه الصلاة والسلام: «المستبان ما قالوا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم» (٥٢٢) على أنّ البادي عليه إثم سبه، ومثل إثم سب صاحبه؛ لأنه كان سبباً فيه، إلا أن الإثم محطوط عن صاحبه معفو عنه، لأنه مكافىء مدافع عن عرضه. ألا ترى إلى قوله: «ما لم يعتد المظلوم» لأنه إذا خرج من حدّ المكافأة واعتدى لم يسلم. فإن قلت: فحين كف هابيل عن قتل أخيه واستسلم وتخرج عما كان محظوراً في شريعته من الدفع، فأين الإثم حتى يتحمل أخوه مثله فيجتمع عليه الإثم؟ قلت: هو مقدر فهو يتحمل مثل الإثم المقدر، كأنه قال: إني أريد أن تبوء بمثل إثمّي لو بسطت يدي إليك، وقيل: (بإثمّي) بإثم قتلي

٥٢٢ - أخرجه مسلم في صحيحه (٣٨٥/٨) - كتاب البر والصلة والآداب (٤٥) - باب النهي عن السباب (١٨) (٢٥٨٧/٦٨) من حديث أبي هريرة.

والبخاري في الأدب المفرد (ص ٣٢٦/١٦٤، ٣٢٧) - باب المستبان ما قالوا فعلى الأول - من حديث أبي هريرة، وأنس نحوه، وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة، ولبخاري في الأدب المفرد عن أنس نحوه. انتهى.

(١) قوله: «تقرّبوا قرف القمع» في الصحاح: القرف القشر. والقمعة رأس السنم، والجمع قمع، والقمع أيضاً: بشرة تخرج في شفر العين. (ع)

(وإثمك) الذي من أجله لم يتقبل قربانك فإن قلت: فكيف جاز أن يريد شقاوة أخيه وتعذيبه<sup>(١)</sup> بالنار؟ قلت: كان ظالماً وجزاء الظالم حسن جائز أن يراد. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ وإذا جاز أن يريده الله، جاز أن يريده العبد؛ لأنه لا يريد إلا ما هو حسن<sup>(٢)</sup>، والمراد بالإثم وبال القتل وما يجره من استحقاق العقاب، فإن قلت: لم جاء الشرط بلفظ الفعل<sup>(٣)</sup> والجزاء بلفظ اسم الفاعل وهو قوله: ﴿لَيْنَ بَسَطْتَ . . . مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾؟ قلت: ليفيد أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع، ولذلك أكد بالباء المؤكدة للنفي، ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾: فوسعته له ويسرته، من طاع له المرتع: إذا اتسع، وقرأ الحسن: «فطاوعت»، وفيه وجهان: أن يكون مما جاء من فاعل بمعنى فعل، وأن يراد أن قتل أخيه كأنه دعا نفسه إلى الإقدام عليه فطاوعته ولم تمتنع، و«له» لزيادة الربط كقولك: حفظت لزيد ماله، وقيل: قتل وهو ابن عشرين سنة، وكان قتله عند عقبة حراء، وقيل: بالبصرة في موضع المسجد الأعظم، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا﴾ روي: أنه أول قتيل

(١) قال محمود: «إن قلت: كيف جاز أن يريد شقاوة أخيه وتعذيبه . . . إلخ» قال أحمد: وهذا من دسه للمعتقد الفاسد في بيان كلامه، والفاسد من هذا اعتقاده أن في الكائنات ما ليس مراداً لله تعالى وتلك القبائح بجملتها، فإنها على زعمه واقعة على خلاف المشيئة الربانية، وهذا هو الشرك الخفي؛ فإياك أن تحرم حول شركه والعياذ بالله فأما إرادته لإثم أخيه وعقوبته فمعناه: إني لا أريد أن أقتلك فأعاقب، ولما لم يكن بد من إرادة أحد الأمرين: إما إثمه بتقدير أن يدفع عن نفسه فيقتل أخاه، وإما إثم أخيه بتقدير أن يستسلم وكان غير مرید للأول اضطر إلى الثاني، فلم يرد إذاً إثم أخيه لعينه، وإنما أراد أن الإثم هو بالمدافعة المؤدية إلى القتل ولم تكن حينئذ مشروعة فلزم من ذلك إرادة إثم أخيه. وهذا كما يتمنى الإنسان الشهادة. ومعناها أن يبوء الكافر بقتله وبما عليه في ذلك من الإثم، ولكن لم يقصد هو إثم الكافر لعينه، وإنما أراد أن يبذل نفسه في سبيل الله رجاء إثم الكافر بقتله ضمناً وتبعاً. والذي يدل على ذلك أنه لا فرق في حصول درجة الشهادة، وفضلتها بين أن يموت القاتل على الكفر، وبين أن يختم له بالإيمان فيحبط عنه إثم القتل الذي به كان الشهيد شهيداً، أعني بقي الإثم على قاتله أو حبط عنه إذ ذلك لا ينقص من فضيلة شهادته ولا يزيداها، ولو كان إثم الكافر بالقتل مقصوداً لاختلف التمني باعتبار بقائه وإحباطه فدل على أنه أمر لازم تبع لا مقصود، والله أعلم.

(٢) قوله «لأنه لا يريد إلا ما هو حسن» هذا مذهب المعتزلة أما عند أهل السنة، فالله يريد كل كائن حسناً كان أو قبيحاً كما تقرر في علم التوحيد. (ع)

(٣) عاد كلامه.

قال: «فإن قلت: لم جاء الشرط بصيغة الفعل والجزاء باسم الفاعل . . . إلخ» قال أحمد: وإنما امتاز اسم الفاعل عن الفعل بهذه الخصوصية من حيث أن صيغة الفعل لا تعطي سوى حدوث معناه من الفاعل لا غير. وأما انصاف الذات به فذاك أمر يعطيه اسم الفاعل. ومن ثم يقولون: قام زيد فهو قائم، فيجعلون انصافه بالقيام ناشئاً عن صدره منه، ولهذا المعنى قوله تعالى ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ التَّرْجُومِينَ﴾ عدولاً عن الفعل الذي هو لترجمتك إلى الاسم تغليظاً. يعنون أنهم يجعلون هذه لشوتها ووقوعها به كالسمة والعلامة الثابتة، ولا يقتصرون على مجرد إيقاعها به.

قتل على وجه الأرض من بني آدم، ولما قتله تركه بالعرء لا يدري ما يصنع به، فخاف عليه السباع فحمله في جراب على ظهره سنة حتى أروح وعكفت عليه السباع، فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر، فحفر له بمنقاره ورجليه ثم ألقاه في الحفرة ﴿قَالَ يَوَيْلَیْٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ﴾ ويروى أنه لما قتله اسودَّ جسده وكان أبيض، فسأله آدم عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلاً، فقال: بل قتلته ولذلك اسودَّ جسدك، وروي أن آدم مكث بعد قتله مائة سنة لا يضحك وأنه رثاه بشعر، وهو كذب بحت، وما الشعر إلا منحول ملحون، وقد صحَّ أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر. ﴿لِيُرِيَهُ﴾: ليريه الله. أو ليريه الغراب، أي: ليعلمه؛ لأنه لما كان سبب تعليمه، فكأنه قصد تعليمه على سبيل المجاز، ﴿سَوَاءٌ أَخِي﴾: عورة أخيه وما لا يجوز أن ينكشف من جسده، والسوأة: الفضيحة لقبها. قال [من الخفيف]:

..... يَا لَقَوْمِي لِّلْسَوْءَةِ السَّوْءِ (١)

أي: للفضيحة العظيمة فكنى بها عنها، ﴿فَأَوْرَى﴾: بالنصب على جواب الاستفهام (٢)، وقرىء بالسكون على: فأنا أوارى. أو على التسكين في موضع النصب للتخفيف، ﴿وَمِنْ أَلَدِيمِينَ﴾: على قتله، لما تعب فيه من حمله وتحيره في أمره، وتبين له من عجزه، وتلمذه للغراب، واسوداد لونه وسخط أبيه، ولم يندم ندم التائبين، ﴿وَمِنْ أَجَلِ ذَلِكَ﴾: بسبب ذلك وبعثته، وقيل: أصله من أجل شرا إذا جناه يأجله أجلاً، ومنه قوله [من الطويل]:

وَأَهْلُ خِبَاءٍ صَالِحٍ دَأَتْ بَيْنِهِمْ قَدْ احْتَرَبُوا فِي عَاجِلِ أَنَا آجِلُهُ (٣)

(١) عجز بيت، وصدرة:

لم يَهَبْ حرمة النديم وحققت  
ينظر: اللسان (سوا)، البحر (٣/ ٤٨٠)، الدر المصون (٢/ ٥١٣).

(٢) قال السمين الحلبي: وهذا الذي ذكره أبو القاسم رده أبو البقاء بعد أن حكاه عن قوم، قال: «وذَكَرَ بعضهم أنه يجوز أن ينتصب على جواب الاستفهام وليس بشيء، إذ ليس المعنى: أَيْكُونُ مَنِي عَجَزُ فَمَوَارَةٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَكَ: «أَيْنَ بَيْتِكَ فَأَزُورُكَ» معناه: لو عَرَفْتُ لَزَرْتُ، وليس المعنى هنا لو عَجَزْتُ لَوَازَيْتُ» قلت: وهذا الردُّ على ظاهره صحيح، وتَسَطُّ عبارة أبي البقاء أن النحاة يشترطون في جوازِ نَصْبِ الفعلِ بإضمارِ «أَنْ» بعد الأشياء الثمانية - غير النفي - أن ينحلَّ الكلامُ إلى شرطٍ وجزاء، فإن انعقد منه شرطٌ وجزاء صحَّ النصب، وإلا امتنع، ومنه: «أَيْنَ بَيْتِكَ فَأَزُورُكَ» أي: إن عَرَفْتُني بَيْتِكَ أَزُورُكَ، وفي هذا المقام لو حلَّ منه شرطٌ وجزاء لفسدَ المعنى، إذ يصير التقدير: إن عَجَزْتُ وَازَيْتُ، وهذا ليس بصحيح. لأنه إذا عَجَزَ كيف يوارى. وردَّ الشيخ على أبي القاسم بما تقدَّم، وجعله غلطاً فاجشاً، وهو مسبق إليه كما رأيت، فأساء عليه الأدب بشيءٍ نقله عن غيره، الله أعلمُ بصحته. انتهى. الدر المصون.

(٣) وأهل خباء صالح ذات بينهم قد احتربوا في عاجل أنا آجله

فأقبلت في الباغيين أسأل عنهم سؤالك بالأمر الذي أنت جاهله

لخوات بن جبير، يصف نفسه بأنه مهياج للشرور والحروب، يقول: ورب أهل خباء، أي بيوت =

كأنك إذا قلت: من أجلك فعلت كذا، أردت من أن جنيت فعله وأوجبت، ويدل عليه قولهم: من جراك فعلته، أي: من أن جررته بمعنى جنيته، وذلك إشارة إلى القتل المذكور، أي: من أن جنى ذلك القتل الكتب وجزه، ﴿كَتَبْنَا عَلَى نَبِيِّ إِسْرَائِيلَ﴾ (ومن) لابتداء الغاية، أي: ابتداء الكتب ونشأ من أجل ذلك، ويقال: فعلت كذا لأجل كذا، وقد يقال: أجل كذا، بحذف الجار وإيصال الفعل قال: أجل أن الله قد فضلكم، وقرىء: «من أجل ذلك»، بحذف الهمزة وفتح النون لإلقاء حركتها عليها، وقرأ أبو جعفر: «من أجل ذلك»، بكسر الهمزة وهي لغة فإذا خفف كسر النون ملقياً لكسرة الهمزة عليها، ﴿يَغْيِرُ نَفْسٍ﴾: بغير قتل نفس، لا على وجه الاقتصار، ﴿أَوْ فَسَادٍ﴾ عطف على نفس بمعنى أو بغير فساد، ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ وهو الشرك، وقيل: قطع الطريق، ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾: ومن استنقذها من بعض أسباب الهلكة قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك. فإن قلت: كيف شبه الواحد بالجميع وجعل حكمه كحكمهم؟ قلت: لأن كل إنسان يدلي بما يدلي به الآخر من الكرامة على الله وثبوت الحرمة، فإذا قتل فقد أهين ما كرم على الله وهتكت حرمة وعلى العكس، فلا فرق إذاً بين الواحد والجميع في ذلك. فإن قلت: فما الفائدة في ذكر ذلك؟ قلت: تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب ليشمئز الناس عن الجسارة عليها، ويتراغبوا في المحاماة على حرمتها؛ لأن المتعرض لقتل النفس إذا تصوّر قتلها بصورة قتل الناس جميعاً عظم ذلك عليه فثبطه، وكذلك الذي أراد إحياءها، وعن مجاهد: قاتل النفس جزاؤه جهنم، وغضب الله، والعذاب العظيم، ولو قتل الناس جميعاً لم يزد على ذلك، وعن الحسن: يا ابن آدم، أرأيت لو قتلت الناس جميعاً أكنت تطمع أن يكون لك عمل يوازي ذلك فيغفر لك به؟ كلا إنه شيء سؤلته لك نفسك والشيطان، فكَذَلِكَ إِذَا قَتَلْتَ وَاحِدًا، ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: بعدما كتبنا عليهم وبعد مجيء الرسل بالآيات، ﴿لَمُسْرِئُونَ﴾ يعني في القتل لا يبالون بعظمته.

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي

= متلاصقة كأنها بيت واحد. أو كئى به عن تقاربهم في النسب صالح ذات بينهم. أي الحال التي بينهم صالحة، قد تحاربوا بسبب شر عاجل أنا أجله أي جانبه قبل الحرب ومهيجه. وفيه شبه التضاد. ويقال: أجل الشر أجلاً إذا جناه وهيجه، فمحاربتهم كانت من أجله وبسببه، فانخذل الباغون للشر، فأقبلت أسأل عنهم، كسؤالك بالأمر: أي عن الأمر الذي أنت جاهله، أفاد بالتشبيه أنه ليس جاهلاً بهم حين سؤاله، وإنما كان يريهم أنه معهم ومحب لهم لا لعدوهم. ينظر: ديوانه (١٤٥)، تفسير القرطبي (١٤٥/٦)، الدر المصون (٥١٥/٢).

الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٤﴾ :

﴿يَحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ : يحاربون رسول الله ﷺ ، ومحاربة المسلمين في حكم محاربهته ، ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ : مفسدين ، أو لأن سعيهم في الأرض لما كان على طريق الفساد نزل منزلة : ويفسدون في الأرض فانتصب (فساداً). على المعنى ، ويجوز أن يكون مفعولاً له ، أي : الفساد. نزلت في قوم هلال بن عويمر وكان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد وقد مرّ بهم قوم يريدون رسول الله ﷺ فقطعوا عليهم (٥٢٣) ، وقيل : في العرنين ، فأوحى إليه أن من جمع بين القتل وأخذ المال قتل وصلب ومن أفرد القتل قتل ، ومن أفرد أخذ المال قطعت يده لأخذ المال ، ورجله لإخافة السبيل ، ومن أفرد الإخافة نفى من الأرض ، وقيل : هذا حكم كل قاطع طريق كافراً كان أو مسلماً ، ومعناه ﴿أَنْ يُقْتَلُوا﴾ من غير صلب ، إن أفردوا القتل ، ﴿أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ : مع القتل إن جمعوا بين القتل والأخذ. قال أبو حنيفة ومحمد رحمهما الله : يصلب حياً ، ويطعن حتى يموت ، ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفِهِ﴾ : إن أخذوا المال ، ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ : إذا لم يزيدوا على الإخافة ، وعن جماعة منهم الحسن والنخعي : أن الإمام مخير بين هذه العقوبات في كل قاطع طريق من غير تفصيل ، والنفي : الحبس عند أبي حنيفة ، وعند الشافعي : النفي من بلد إلى بلد ، لا يزال يطلب وهو هارب فزعاً ، وقيل : ينفي من بلده ، وكانوا ينفونهم إلى (دهلك) وهو بلد في أقصى تهامة ، و(ناصع) وهو بلد من بلاد الحبشة ، ﴿خِزْيًا﴾ : ذل وفضيحة ، ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ : استثناء من المعاقبين عقاب قطع الطريق خاصة ، وأما حكم القتل والجراح وأخذ المال فالى الأولياء ، إن شاءوا عفواً ، وإن شاءوا استوفوا ، وعن عليّ - رضي الله عنه - : أن الحارث بن بدر جاءه تائباً بعدما كان يقطع الطريق ، فقبل توبته ودرأ عنه العقوبة (٥٢٤) .

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ :

٥٢٣ - أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٤٧/٤) .  
 ٥٢٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٧٨٩/٤٤٤/٦) - قال : حدّثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر قال : كان حارثة بن بدر التميمي . . . فذكره .  
 وأخرج أيضاً من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي : نحوه .  
 وقال الحافظ ابن حجر في الكشف : أخرجه ابن أبي شيبة من رواية مجالد عن الشعبي . قال : كان حارثة بن بدر التميمي قد أفسد في الأرض وحارب ، فذكر قصة هذا فيها . انتهى .

الوسيلة: كل ما يتوسل به أي يتقرب من قرابة أو صنعة أو غير ذلك، فاستعيرت لما يتوسل به إلى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المعاصي، وأنشد للبيد [من الطويل]:  
أَرَى النَّاسَ لَا يَذُرُونَ مَا قَدَرُ أَمْرِهِمْ      أَلَا كُلُّ ذِي لُبٍّ إِلَى اللَّهِ وَاسِلٌ؟<sup>(١)</sup>

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَكُمْ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٣٦) يُرِيدُونَ أَن يُخْرَجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾:

﴿لَيَفْتَدُوا بِهِ﴾: ليجعلوه فدية لأنفسهم، وهذا تمثيل للزوم العذاب لهم، وأنه لا سبيل لهم إلى النجاة منه بوجه، وعن النبي ﷺ: «يقال للكافر يوم القيامة: أرايت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيقال له: قد سئلت أيسر من ذلك» (٥٢٥) و (لو) مع ما في حيزه خبر (إن). فإن قلت: لم وحد الراجع في قوله: ﴿لَيَفْتَدُوا

٥٢٥ - أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٨/١١) - كتاب الرقاق (٨١) - باب من نوقش الحساب عذب (٤٩) (٦٥٣٨)، ومسلم في الصحيح (٢١٦١/٤) - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٥٠) - باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (١٠) (٢٨٠٥/٥٢).

- (١) ألا تسألان المرء ماذا يحاول؟  
أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم  
ألا كل شيء ما خلا الله باطل  
وكل أناس سوف تدخل بينهم  
أنحب فيقضي أم ضلال وباطل؟  
ألا كل ذي لب إلى الله واسل؟  
وكل نعيم لا محالة زائل؟  
دوبهية تصفر منها الأنامل

للبيد بن ربيعة العامري. وهمزة الاستفهام التي بعدها النفي للتحضيض على الفعل، أي: سلاه وقولا له: ما الذي تريده وتجهد نفسك في تحصيله؟ وعبر بلفظ الغيبة نظراً للفظ المرئي. وخطاب المثني عادة جارية على لسان العرب، وإن كان المراد غيره. وقوله «أنحب» بدل «ما» والنحب: النذر والحمد والسرعة، كما أن النعب - بالعين - السرعة أي أغرض صحيح فيقضي له. أم باطل فلا ينبغي؟ أو المعنى: أشيء أوجبه على نفسه فهو يسعى في قضائه، أم ضلال؟ وعلى كل فلا ينبغي: وقوله «ما قدر أمرهم» أي ما الذي هم فيه من شئون الدنيا وسرعة فنائها. و «ألا» استفاحية «كل ذي لب» أي عقل «واسل» إلى الله لا إلى غيره، أي متوسل به ومتلجئ إليه من شر الدنيا وشر من لا يعقل، أو متقرب إليه بما ينفعه. ويروى «بلى كل» وهي أوقع معنى، لأنها رد لدعوى تعميم السابقة. ويروى «واصل» بالصاد، أي صائر أو متوجه بكليته، ويجوز فيه وفي واسل أنهما بمعنى متقرب إلى الله بالطاعة، لا مشتغل بالدنيا الفانية كغيره من الجهال. و «باطل» خبر كل شيء. و «زائل» خبر كل نعيم. و «لا محالة» اعتراض مؤكد. و «الدوبهية» تصغير الداهية وهي المنية، بقرينة ما بعد. وتصغيرها للتعظيم والتهويل، أو للتحقير على زعم الغافلين المتهاونين.

ينظر ديوانه ص ٢٥٦، ولسان العرب: (وسل)، وتهذيب اللغة: ٦٧/١٣، ومقاييس اللغة: ٦/١١٠، وأساس البلاغة (وسل) ومجمل اللغة: ٥٢٥/٤، وتاج العروس (وسل).

يهِ: وقد ذكر شيثان؟ قلت: نحو قوله [من الطويل]:

فَأِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَعْرِبٌ<sup>(١)</sup> .....

أو على إجراء الضمير مجرى اسم الإشارة، كأنه قيل: ليفتدوا بذلك، ويجوز أن يكون الواو في (منله) بمعنى «مع»<sup>(٢)</sup> فيتوحد المرجوع إليه. فإن قلت: فبم ينصب

= وأحمد في المسند (٣/٢١٨)، وابن جرير في تفسيره (٣/٣٤٤/٧٣٨٢)، وقال الحافظ في الكشاف: متفق عليه من رواية قتادة عن أنس رضي الله عنه. انتهى.

(١) دعاك الهوى والشوق لما ترنحت هتوف الضحى بين الغصون طروب  
تجاوبها ورق أصخن لصوتها فكل لكل مسعد ومجيب  
فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإني وقيار بها لغريب

لضابيء بن الحارث البرجي حين حبسه عثمان بن عفان لما هجا بني نهشل. والترنح: التمايل. ويروى «ترنمت» أي تغنت بحسن صوتها. وهتفت الحمامة إذا غردت، فهي هتوف أي مفردة. و «بين» ظرف للترنح. و «طروب» مبالغة في الطرب، يوصف به المذكر والمؤنث، كهتوف. وهو فاعل، وهتوف حال؛ وإضافته لا تفيده التعريف في المعنى. ويجوز رفعه على أنه فاعل، وطروب نعت؛ لأنه وصف مضاف فلا تعريف له في اللفظ أيضاً. و «الورق» جمع ورقاء نوع من الحمام. و «أصخن» ملن واستمعن. ويروى «أرعن» ولم أجد في كتب اللغة «رعن» إلا بمعنى زكي ونمي، فلعل معناه نشطن على المجاز. وروي «ومن يك» بالواو. ومرفوع «أمسى» ضمير «من». وجملة «بالمدينة رحله» خبره، والجملة خبر يكن. ويجوز أن مرفوعه هو رحله، وجواب الشرط محذوف، أي ومن أمسى رحله بالمدينة حسن حاله، بخلاف حالي، فإني غريب لأن رحلي - أي منزلي - ليس فيها، وإنما فيها أنا وفرسي فقط. و «قيار» اسم فرسه. وقيل جملة. وقيل غلامه. وهو مبتدأ أو معطوف على محل اسم «إن» حذف خبره اختصاراً لدلالة المذكور عليه، فالعطف من عطف الجمل أو المفردات. وفيه العطف قبل تمام المعطوف عليه، لكنه على نية التقديم والتأخير، وهو سماعي لا يجوز القياس عليه، ولا يجوز جعل الغريب خبراً عنهما لثلاثاً يتوارد عاملان على معمول واحد، ولا جعله خبراً عن قيار؛ لأن لام الابتداء لا تدخل على الخبر المؤخر. والبيت لفظه خبر، ومعناه إنشاء التحسر والتحزن، لكونه غريباً وحيداً.

ينظر الأصمعيات ص ١٨٤، والإنصاف ص ٩٤، وتخليص الشواهد ص ٣٨٥، وخزانة الأدب ٩/٣٢٦، ١٠/٣١٢، ٣١٣، ٣٢٠، والدرر ٦/١٨٢، وشرح أبيات سيبويه ١/٣٦٩، وشرح التصريح ١/٢٢٨، وشرح شواهد المغني ص ٨٦٧، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/٨٦، والشعر والشعراء ص ٣٥٨، والكتاب ١/٧٥، ولسان العرب (قير)، ومعاهد التنقيص ١/١٨٦، والمقاصد النحوية ٢/٣١٨، ونوادير أبي زيد ص ٢٠، وبلا نسبة في الأشباه والنظائر ١/١٣٠، وأوضح المسالك ١/٣٥٨، ووصف المباني ص ٦٧، وسر صناعة الإعراب ص ٣٧٢، وشرح الأشموني ١/١٤٤، ومجالس ثعلب ص ٣١٦، ٥٩٨، وهمع الهوامع ٢/١٤٤، والدرر المصون ١/٣١٢.

(٢) قال السمين الحلبي: والذي يظهر من كلام الزمخشري هنا وفي تصانيفه أنه ما وقف على مذهب سيبويه في هذه المسألة، وعلى المفرع على مذهب المبرد لا يجوز أن تكون الواو بمعنى مع، والعامل فيها «ثَبَّتْ» المقدّر لما تقدّم من وجود لفظه معه، وعلى تقدير سقوطها لا يصح، لأن =

المفعول معه؟ قلت: بما يستدعيه (لو) من الفعل، لأن التقدير: لو ثبت أن لهم ما في الأرض. قرأ أبو واقد «أن يُخرجوا» بضم الياء من أخرج، ويشهد لقراءة العامة قوله: (بخارجين)، وما يروى عن عكرمة أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم أن قوماً يخرجون من النار<sup>(١)</sup>، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِيُخْرِجُونَ مِنْهَا﴾: فقال: ويحك، اقرأ ما فوقها. هذا للكفار (٥٢٦). فما لفقته المجبرة<sup>(٢)</sup> وليس بأول تكاذيبهم وفراهم، وكفالك بما فيه من مواجهة ابن الأزرق ابن عم رسول الله ﷺ وهو بين أظهر أعضاده من قريش وأنضاده<sup>(٣)</sup> من بني عبد المطلب وهو حبر الأمة وبحرها ومفسرها، بالخطاب الذي لا يجسر على مثله أحد من أهل الدنيا، ويرفعه إلى عكرمة دليلين ناصين أن الحديث فرية ما فيها مرية.

٥٢٦ - قال الحافظ ابن حجر: لم أجده، وقد أنكره صاحب الكشاف، وقال: هذا مما لفقه المجبرة، وليس أول تكاذيبهم إلى آخر كلامه. انتهى.

= «ثبت» ليس رافعاً لـ «ما» العائد عليه الضمير، وإنما هو رافعٌ مصدرأً منسباً من أن وما بعدها وهو كونٌ، إذ التقدير: لو ثبت كونٌ ما في الأرض جميعاً لهم ومثله معه ليفقدوا به، والضميرُ عائدٌ على ما دون الكون، فالرافع للفاعل غيرُ الناصب للمفعول معه، إذ لو كان إياه لَلَزِمَ من ذلك وجود الثبوت مصاحباً للمثل، والمعنى على كينونة ما في الأرض مصاحباً للمثل لا على ثبوت ذلك مصاحباً للمثل، وهذا فيه غموضٌ، وبيانه: إذا قلت: «يعجبني قيامُ زيدٍ وعمراً» جعلت «عمراً» مفعولاً معه، والعامل فيه «يعجبني» لَزِمَ من ذلك أن عمراً لم يَنَمْ، وأعجبك القيامُ وعمرو، وإن جعلت العامل في القيامِ كان عمرو قائماً، وكان الإعجابُ قد تعلق بالقيامِ مصاحباً لقيامِ عمرو، فإن قلت: هل كان «ومثله معه» مفعولاً معه، والعامل فيه هو العامل في «لهم» إذ المعنى عليه؟ قلت: لا يصح ذلك لما ذكرناه من وجودِ «معه» في الجملة، وعلى تقدير سقوطها لا يَصِحُّ، لأنهم نُصُّوا على أن قولك: «هذا لك وأباك» ممنوعٌ في الاختيار، قال سيويه: «وأما هذا لك وأباك» فقيحٌ لأنه لم يَذْكُرْ فعلاً ولا حرفاً فيه معنى فعل، حتى يصير كأنه قد تكلم بالفعل «فأفصح سيويه بأن اسم الإشارة وحرف الجر المتضمن لمعنى الاستقرار لا يعملان في المفعول معه، وقد أجاز بعض النحويين في حرف الجر والظرف أن يعمل في المفعول معه نحو: «هذا لك وأباك» فقوله: «وأباك» يكون مفعولاً معه والعامل الاستقرار في «لك» انتهى. الدر المصون.

(١) قال محمود: «وما يروى عن عكرمة أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم أن قوماً يخرجون من النار... إلخ» قال أحمد: في هذا الفصل من كلامه وتمشده بالسفاهة على أهل السنة ورميهم بما لا يقولون به من الأخبار بالكذب والتخليق والافتراء ما يحمي الكبد المملوء بحب السنة وأهلها على الانتصاب للانتصاب، ولسنا بصد تصحيح هذه الحكاية، ولا وقف الله صحة العقيدة على صحتها.

(٢) قوله «فما لفقته المجبرة» يعني أهل السنة بخروج صاحب الكبيرة من النار لأنه مؤمن خلافاً للمعتزلة القائلين لا مؤمن ولا كافر بل واسطة. وتحقيق المبحث في علم التوحيد. (ع)

(٣) قوله «وأنضاده» في الصحاح: أنضاد الرجل، أعمامه وأحواله المتقدمون في الشرف. (ع)



﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾  
الَّذِي تَعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مَلَكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾: رفعهما على الابتداء والخبر المحذوف<sup>(١)</sup> عند سيبويه، كأنه قيل:

(١) قال محمود: «رفعهما على الابتداء والخبر المحذوف عند سيبويه كأنه... إلخ» قال أحمد: المستقرأ من وجود القراءات أن العامة لا تتفق فيها أبداً على العدول عن الألف. وجدير بالقرآن أنه يجري على أفصح الوجوه، وألا يخلو من الألف وما يشتمل عليه كلام العرب الذي لم يصل أحد منهم إلى ذروة فصاحته ولم يتعلق بأهدابها. وسيبويه يحاشي من اعتقاد عراء القرآن عن الألف، واشتماله على الشاذ الذي لا يعد من القرآن. ونحن نورد الفصل من كلام سيبويه على هذه الآية ليتضح لسامعه براءة سيبويه من عهدة هذا النقل. قال سيبويه - في ترجمة باب الأمر والنهي، بعد أن ذكر المواضع التي يختار فيها النصب -: وملخصها أنه متى بنى الاسم على فعل الأمر فذاك موضع اختيار النصب، ثم قال: كالموضح لامتياز هذه الآية عما اختار فيها النصب. وأما قوله عز وجل ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا﴾... الآية وقوله ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾... فإن هذا لم يبين على الفعل، ولكنه جاء على مثال قوله ﴿مَثَلُ الْيَمِينِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾ ثم قال بعد (فيها أنهار) فيها كذا... قلت: يريد سيبويه تمييز هذه الآي على المواضع التي بين اختيار النصب فيها، ووجه التمييز بأن الكلام حيث يختار النصب يكون الاسم فيها مبنياً على الفعل. وأما في هذه الآي فليس بمبني عليه، فلا يلزم فيه اختيار النصب. عاد كلامه. قال: وإنما وضع المثل للحديث الذي ذكر بعده فذكر أخباراً وقصصاً، فكانه قال: ومن القصص مثل الجنة، فهو محمول على هذا الإضمار والله أعلم. وكذلك الزانية والزاني لما قال جل ثناؤه ﴿سُورَةُ الزَّانِيَةِ وَقُرْصَانَهَا﴾ قال في جملة الفرائض (الزانية والزاني) ثم جاء (فاجلدوا) بعد أن مضى فيها الرفع. قلت: يريد سيبويه: لم يكن الاسم مبنياً على الفعل المذكور بعد، بل بني على محذوف متقدم وجاء الفعل طارئاً. عاد كلامه. قال: كما جاء ● وقائلة خولان فانكح فئاتهم ● فجاء بالفعل بعد أن عمل فيه المضمر، وكذلك (السارق والسارقة) وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، فإنما دخلت هذه الأسماء بعد قصص وأحاديث. وقد قرأ ناس (السارق والسارقة) بالنصب وهو في العربية على ما ذكرت لك من القوة، ولكن أبت العامة إلا الرفع، قلت: يريد سيبويه أن قراءة النصب جاء الاسم فيها مبنياً على الفعل، غير معتمد على متقدم، فكان النصب قوياً بالنسبة إلى الرفع، حيث يبنى الاسم على الفعل لا على متقدم، وليس يعني أنه قوي بالنسبة إلى الرفع حيث يعتمد الاسم على المحذوف المتقدم، فإنه قد بين أن ذلك يخرج من الباب الذي يختار فيه النصب، فكيف يفهم عنه ترجيحه عليه، والباب مع القراءتين مختلف. وإنما يقع الترجيح بعد التساوي في الباب فالنصب أرجح من الرفع، حيث يبنى الاسم على الفعل والرفع متعين، لا أقول أرجح حيث بنى الاسم على كلام متقدم، ثم حقق سيبويه هذا المقدر بأن الكلام واقع بعد قصص وأخبار، ولو كان كما ظنه الزمخشري لم يحتج سيبويه إلى تقدير، بل كان يرفعه على الابتداء ويجعل الأمر خبره كما أعربه الزمخشري، فالملخص على هذا أن النصب على وجه واحد وهو بناء الاسم على فعل الأمر، والرفع على وجهين: أحدهما ضعيف =

وفيما فرض عليكم السارق والسارقة أي حكمهما، ووجه آخر وهو أن يرتفعا بالابتداء، والخبر، ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ ودخول الفاء لتضمنهما معنى الشرط، لأن المعنى: والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا أيديهما، والاسم الموصول يضمن معنى الشرط، وقرأ عيسى بن عمر بالنصب، وفضلها سيويه على قراءة العامة لأجل الأمر لأن (زيداً فاضربه) أحسن من (زيد فاضربه)، ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾: أيديهما، ونحوه: ﴿فَقَدَّ صَعَتَ قُلُوبِكُمْ﴾ [التحریم: 4] اكتفى بثنية المضاف إليه عن ثنية المضاف، وأريد باليدين اليمينان، بدليل قراءة عبد الله: «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم»، والسارق في الشريعة: من سرق من الحرز: والمقطع: الرسخ، وعند الخوارج: المنكب، والمقدار الذي يجب به القطع عشرة دراهم عند أبي حنيفة، وعند مالك والشافعية - رحمهما الله - ربع دينار، وعن الحسن درهم وفي مواعظه: احذر من قطع يدك في درهم ﴿جَزَاءً﴾ و﴿نَكَالًا﴾: مفعول لهما<sup>(١)</sup>، ﴿فَمَنْ تَابَ﴾: من السارق، ﴿مَنْ بَعْدَ ظُلْمِهِ﴾: من بعد سرقته، ﴿وَأَصْلَحَ﴾: أمره بالتفصي عن التبعات، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ ويسقط عنه عقاب الآخرة، وأما القطع فلا تسقطه التوبة عند أبي حنيفة وأصحابه. وعند الشافعي في أحد قوليه تسقطه «من يشاء» من يجب في الحكمة تعذبه والمغفرة له من المصيرين والتائبين، وقيل: يسقط حدّ الحربي إذا سرق بالتوبة، ليكون أدمى له إلى الإسلام وأبعد من التنفير عنه، ولا يسقطه عن المسلم<sup>(٢)</sup>: لأن في

= وهو الابتداء، وبناء الكلام على الفعل، والآخر قوي بالغ كوجه النصب، وهو رفعه على خبر ابتداء محذوف دل عليه السياق، وحيشما تعارض لنا وجهان في الرفع وأحدهما قوي والآخر ضعيف، تعين حمل القراءة على القوي كما أعربه سيويه رضي الله عنه. والله تعالى أعلم.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «تبع في ذلك الزجاج»، ثم قال: «وليس بجيد، إلا إذا كان الجزاء هو النكال فيكون ذلك على طريق البدل، وأما إذا كانا متباينين فلا يجوز ذلك إلا بوساطة حرف العطف». قلت: النكال نوع من الجزاء فهو بدل منه، على أن الذي ينبغي أن يقال هنا إن «جزاء» مفعول من أجله، العامل فيه «فاقطعوا» فالجزاء علة للأمر بالقطع، و«نكالا» مفعولا من أجله أيضاً، العامل فيه «جزاء» والنكال علة للجزاء، فتكون العلة معللة بشيء آخر فتكون كالحال المتداخلة، كما تقول: «ضربته نادياً له إحساناً إليه» فالتأديب علة للضرب والإحسان علة للتأديب، وكلام الزمخشري والزجاج قبله لا ينافي ما ذكرته، فإنه لا منافاة بين هذا وبين قولهما «جزاء» مفعول من أجله، وكذلك «نكالا» فتأمل، فإنه وجه حسن، فطاح الاعتراض على الزمخشري والزجاج، والتفصيل المذكور في قوله: «إلا إذا كان الجزاء هو النكال». ثم ظفرت بعد ذلك بأنه يجوز في المفعول له أن ينصب مفعولاً له آخر يكون علة فيه، وذلك أن المغربين أجازوا في قوله تعالى: ﴿أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَقِيًّا﴾ أن يكون «بغياً» مفعولاً له، ثم ذكروا في قوله: ﴿أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ﴾ أنه مفعول له ناصبه «بغياً» فهو علة له، صرّحوا بذلك فظهر ما قلت. و«بما» متعلق بـ «جزاء»، و«ما» يجوز أن تكون مصدرية أي: بكسبهما، وأن تكون بمعنى الذي، والعائد محذوف لاستكمال الشروط أي: بالذي كسبها، والباء سببية. انتهى. الدر.

(٢) قوله «ولا يسقطه عن المسلم» لعله «ولا يسقط» أو «ولا تسقطه». (ع)

إقامته الصلاح للمؤمنين والحياة ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: 179]. فإن قلت: لم قدم التعذيب على المغفرة<sup>(١)</sup>؟ قلت: لأنه قوبل بذلك تقدم السرعة على التوبة.

﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّر قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

قرىء «لا يُحْزَنُكَ» بضم الياء، ويسرعون، والمعنى: لا تهتم ولا تبال بمسارعة المنافقين، ﴿فِي الْكُفْرِ﴾ أي: في إظهاره بما يلوح منهم من آثار الكيد للإسلام ومن موالاته المشركين، فإني ناصرك عليهم وكافيك شرهم. يقال: أسرع فيه الشيب، وأسرع فيه الفساد، بمعنى: وقع فيه سريعاً، وكذلك مسارعتهم في الكفر ووقوعهم وتهافتهم فيه أسرع شيء إذا وجدوا فرصة لم يخطئوها، و﴿آمَنَّا﴾ مفعول قالوا، و﴿بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ متعلق بـ «قالوا» لا بـ «آمَنَّا»، ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾: منقطع مما قبله خبر لـ «سماعون»، أي: ومن اليهود قوم سماعون، ويجوز أن يعطف على ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ويرتفع سماعون على: هم سماعون، والضمير للفريقين. أو للذين هادوا، ومعنى، ﴿سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ﴾: قابلون لما يفتره الأخبار ويفتعلونه من الكذب على الله وتحريف كتابه من قولك: الملك يسمع كلام فلان، ومنه (سمع الله لمن حمده)، ﴿سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾: يعني اليهود الذين لم يصلوا إلى مجلس رسول الله ﷺ وتجاؤا عنه لما أفرط فيهم من شدة البغضاء وتبالغ من العداوة، أي: قابلون من الأخبار ومن أولئك المفرطين في العداوة الذين لا يقدر أن ينظروا إليك، وقيل: سماعون إلى رسول الله ﷺ لأجل أن يكذبوا عليه بأن يمسخوا ما سمعوا منه بالزيادة والنقصان والتبديل والتغيير، سماعون من رسول الله لأجل

(١) قال محمود: «فإن قلت لم قدم التعذيب على المغفرة... إلخ» قال أحمد: هو مبني على أن المراد بالمغفور لهم التائبون، وبالمعذبين السارق. ولا يجعل المغفرة تابعة للمشيئة إلا بقيد التوبة، لأن غير التائب على زعمه لا يجوز أن يشاء الله المغفرة له، فلذلك ينزل الإطلاق على المتقدم ذكره. ونحن نعتقد أن المغفرة في حق غير التائب من الموحدين تتبع للمشيئة، حتى أن من جملة ما يدخل في عموم قوله (ويغفر لمن يشاء) السارق الذي لم يتب. وعلى هذا يكون تقديم التعذيب لأن السياق للوعيد فيناسب ذلك تقديم ما يليق به من الزواجر والله أعلم.

قوم آخرين من اليهود وجهوهم عيوناً ليبلغوهم ما سمعوا منه، وقيل: السَّمَاعُونَ: بنو قريظة، والقوم الآخرون: يهود خيبر، ﴿يَحْرُقُونَ الْكَلْبَ﴾: يميلونه ويزيلونه، ﴿عَنْ مَوَاضِيهِ﴾ التي وضعه الله تعالى فيها، فيهملونه بغير مواضع بعد أن كان ذا مواضع، ﴿إِنْ أَوْتَيْتَهُ هَذَا﴾: المحرف المزال عن مواضعه، ﴿فَحَدْرُوهُ﴾ واعلموا أنه الحق واعملوا به، ﴿وَإِنْ لَرَّ تَوْتُوهُ﴾ وأفتاكم محمد بخلافه، ﴿فَأَحْدَرُوا﴾ وإياكم وإياه فهو الباطل والضلال، وروي: أن شريقاً من خيبر زنى بشريفة وهما محصنان وحدهما الرجم في التوراة، فكرهوا رجمهما لشرفهما فبعثوا رهطاً منهم إلى بني قريظة ليسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، وقالوا: إن أمركم محمد بالجلد والتحميم<sup>(١)</sup> فاقبلوا وإن أمركم بالرجم فلا تقبلوا، وأرسلوا الزانيين معهم، فأمرهم بالرجم فأبوا أن يأخذوا به فقال له جبريل: اجعل بينك وبينهم ابن صوريا، فقال: «هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أعور يسكن فذك يقال له: ابن صوريا؟» قالوا: نعم وهو أعلم يهودي على وجه الأرض ورضوا به حكماً. فقال له رسول الله ﷺ: «أنشدك الله الذي لا إله إلا هو الذي فلق البحر لموسى ورفع فوقكم الطور وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذي أنزل عليكم كتابه وحلاله وحرامه، هل تجدون فيه الرجم على من أحصن؟» قال: نعم، فوثب عليه سفلة اليهود، فقال: خفت إن كذبت أن ينزل علينا العذاب. ثم سأل رسول الله ﷺ عن أشياء كان يعرفها من أعلامه فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله النبي الأمي العربي الذي بشر به المرسلون، وأمر رسول الله ﷺ الزانيين<sup>(٢)</sup> فرجما عند باب مسجده (٥٢٧) . . . . .

٥٢٧ - أخرجه أبو داود (١٥٥/٤، ١٥٦) - كتاب الحدود - باب في رجم اليهوديين (٤٤٥٠، ٤٤٥١) وعبد الرزاق في تفسيره (٧٠٦)، والبيهقي في الكبرى (١٨٠/١٠)، وابن جرير (١٥٠/٦) في تفسيره - وابن المنذر كما في الدر المنثور (٢٨١/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢٦٩/٦-٢٧٠)، وابن هشام في سيرته (٢٠٨/٢).

١ - وللحديث شاهد من حديث ابن عمر:

أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٢/١٢، ٦٨٤١) ومسلم (٦/٢٢٣/١٦٩٩) وأبو داود (٤٤٤٦)، (٤٤٤٩)، والترمذي مقتصراً على قصة رجم اليهوديين (ج-٤/١٤٣٦)، وابن ماجه (ج-٢/٢٥٥٦)، وأحمد (٥/٢).

٢ - وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله:

أخرجه أبو داود (٤٤٥٢) (٤٤٥٥) وابن ماجه (٢٣٢٨).

قال الحافظ في الكشاف: أخرجه ابن إسحاق في المغازي حدّثني ابن شهاب سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة - فذكره، دون أوله، ودون قوله فيه: فقال له =

(١) قوله «والتحميم» أي التسويد. وفي الصحاح «الحمة» بالضم: السواد. (ع)

(٢) قوله «الزانيين» لعله بالزانيين. (ع)

... ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ تركه مفتوناً<sup>(١)</sup> وخذلانه<sup>(٢)</sup>، ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾: فلن تستطيع له من لطف الله وتوفيقه شيئاً، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَمْنَحَهُمْ مِنَ الْطَافَةِ مَا يُطَهِّرُ بِهِ قُلُوبَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهَا، لَعَلَّهَا أَنْ تَنفَعَ فِيهِمْ وَلَا تَنْجِعَ﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِقَائِلَتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمْ اللَّهُ ﴿[النحل: ١٠٤]﴾، ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦].

﴿سَمَّوُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ تَقُولُونَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٤٣﴾

﴿السُّحْتُ﴾: كل ما لا يحل كسبه، وهو من - سحته - إذا استأصله لأنه مسحوت البركة كما قال تعالى: ﴿يَمْحُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦] والربا باب منه، وقرىء: «السحت» بالتخفيف والتثقيب، والسحت بفتح السين على لفظ المصدر من سحته. «والسحت»، بفتحتين. «والسحت»، بكسر السين، وكانوا يأخذون الرشا على الأحكام وتحليل الحرام، وعن الحسن: كان الحاكم في بني إسرائيل إذا أتاه أحدهم برشوة جعلها

-----  
 = جبريل: «اجعل بينك وبينهم ابن سوريا، فقال: «هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أعور، يسكن فذك» ودون ما في آخره، وكذا أخرجه البيهقي في الدلائل من رواية معمر عن الزهري مطولاً - زاد فيه قصة الملك الذي كان زنى منهم فلم يرجموه، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة وغيره مختصراً. انتهى.

- (١) قال محمود: «معنى ومن يرد الله فتنته: ومن يرد تركه مفتوناً... إلخ» قال أحمد رحمه الله: كم يتلجلج والحق أبلج هذه الآية كما تراها منطبقه على عقيدة أهل السنة في أن الله تعالى أراد الفتنة من المفتونين، ولم يرد أن يطهر قلوبهم من دنس الفتنة ووضر الكفر، لا كما تزعم المعتزلة عن أنه تعالى ما أراد الفتنة من أحد، وأراد من كل أحد الإيمان وطهارة القلب، وأن الواقع من الفتن على خلاف إرادته، وأن غير الواقع من طهارة قلوب الكفار مراد ولكن لم يقع، فحسبهم هذه الآية وأمثالها، لو أراد الله أن يطهر قلوبهم من وضر البدع. أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها. وما أشبع صرف الزمخشري هذه الآية عن ظاهرها بقوله: لم يرد الله أن يمنحهم الطافه، لعلمه أن الطافه لا تنجع فيهم ولا تنفع، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. وإذا لم تنجع الطاف الله تعالى ولم تنفع، فلطف من ينفع وإرادة من تنجع؟ وليس وراء الله للمرء مطمع.
- (٢) قوله «تركه مفتوناً وخذلانه» قدر هذا بناء على أنه تعالى لا يريد الشر عند المعتزلة لكن عند أهل السنة يريد الشر والخير كما حقق في محله. (ع)

في كفه فأراها إياه وتكلم بحاجته فيسمع منه ولا ينظر إلى خصمه، فيأكل الرشوة ويسمع الكذب، وحكى أن عاملاً قدم من عمله فجاءه قومه، فقدم إليهم العراضة<sup>(١)</sup> وجعل يحدّثهم بما جرى له في عمله، فقال أعرابي من القوم: نحن كما قال الله تعالى: ﴿سَتَعْلَمُونَ لِلْكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِلسَّحْتِ﴾ وعن النبي ﷺ: «كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به» (٥٢٨) قيل: كان رسول الله ﷺ مخيراً - إذا تحاكم إليه أهل الكتاب - بين أن يحكم

٥٢٨ - رُوي هذا الحديث عن عدد من الصحابة هم:

أبو بكر الصديق:

أخرجه الحاكم (١٢٧/٤) - كتاب الأطعمة - من طريق عبد الواحد بن زيد عن أسلم الكوفي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ . . . قلت: عزاه الزيعلي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٠١/١) وكذلك الحافظ ابن حجر في تخريجات الكشاف - للحاكم من رواية زيد بن أرقم عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ولم أجده من رواية زيد بن أرقم في الحاكم وإنما وجدناه من رواية مرة الطيب عن أبي بكر الصديق مرفوعاً. والله المستعان - وكم ترك الأول للآخر -  
عمر بن الخطاب:

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٧/٧٣/١) - قال: حدّثنا محمد بن الفضل السقطي ثنا عبد العزيز بن عبدالله الأوسي ثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنّ رسول الله - ﷺ - قال «ثمن القينة . . . ذكره وفيه» ومن نبت لحمه على السحت فالنار أولى به».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٤/٤) - وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ضعفه جمهور الأئمة ونقل عن ابن معين في رواية: لا بأس به وضعفه في أخرى أ. هـ.  
ابن عباس:

أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٩٤-٣٩٣/٤) (٥٥١٨).

والطبراني في الكبير (٢١٨-٢١٧/١١) (١١١٥٤) بلفظ «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت» وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/١٠) - وفيه حسين بن قيس وهو متروك.

قلت: وحسين بن قيس هذا يلقب بحنش بن قيس الرحبي، قال فيه البخاري: أحاديثه منكراً جداً ولا يكتب حديثه - راجع ترجمته في تهذيب الكمال (١٣٣٠/٤٦٥/٦) وذكره الطبراني من طريق آخر في الكبير (١١٤/١١) (١١٢١٦) - عن أبي شهاب - عن ابن محمد الجزري - وهو حمزة النصيبي - عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «من أعان بباطل ليحضر . . .» وفيه «ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به».

قال الهيثمي في المجمع (٢١٥-٢١٤/٥) «رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

قلت: وأبو محمد الجزري هذا - الذي لم يعرفه الهيثمي - وقف عليه الحافظ وقال فيه - كما في =

(١) قوله «فقدم إليهم العراضة» في الصحاح: العراضة - بالضم -: ما يعرض المائر، أي يطعمه من الميرة. ويقال: اشتر عراضة لأهلك، أي هدية وشيئاً تحمله إليهم. (ع)

بينهم وبين ألا يحكم، وعن عطاء والنخعي والشعبي: أنهم إذا ارتفعوا إلى حكام

= التقريب (١/١٩٩/٥٦٥) - متروك متهم بالوضع، من السابعة - وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم -

وأخرجه أيضاً الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٧٦/٦) (٣١١٢) وفيه ابراهيم بن زياد القرشي روى الخطيب عن يحيى بن معين أنه قال «لا أعرفه» وفي الميزان «قال البخاري: لا يصح إسناده، قلت: ولا يعرف من ذا؟؟»، وفيه أيضاً خُصِّف، وهو صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره \* .

كعب بن عجرة:

أخرجه الترمذي (٢/٥١٣) - كتاب الصلاة - باب ما ذكر في فضل الصلاة - (٦١٤) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى. وسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث عبيد الله بن موسى واستغربه جداً - أ. هـ - وابن حبان في صحيحه (١٢/٣٧٨-٣٧٩) (٥٥٦٧).

والطبراني في «الكبير» (١٩/٣٦١).

جابر بن عبدالله:

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧١٩) ومن طريقه أحمد (٣/٣٢١) والحاكم (٤/٤٢٢) عن معمر، عن عبدالله بن خنيس عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر بن عبدالله فذكره. فائدة هامة:

«تحرف في المطبوع من «مسند أحمد» «سابط إلى ثابت»

وأخرجه أحمد (٣/٣٩٩) عن عفان، والبزار (١٦٠٩) والحاكم (٣/٤٨٠٢٤٧٩) من طريق معلى بن أسد، كلاهما عن وهيب، دون قول الحاكم في حديثه «لا يدخل الجنة لحم نبت... وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/٢٥٠) وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح - أ. هـ.

عبد الرحمن بن سمرة:

أخرجه الحاكم (٤/١٢٦-١٢٧) من طريق أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي ثنا سعيد بن بشير بن قتادة عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال النبي - ﷺ - فذكره وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قلت: وتصحيح الحاكم فيه نظر.

ف سعيد بن بشير وهو أبو سلمة الشامي.

ضعفه النسائي، وقال البخاري في تاريخه (٣/١٥٢٩) - يتكلمون في حفظه وهو يحتمل وقال ابن نمير: منكر الحديث ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات. تهذيب الكمال (١٠/٣٥٤).

وقال الحافظ في التقريب (١/٢٩٢) (١٣٠) ضعيف.

عبدالله بن عمر:

أخرجه الطبري في تفسيره (٤/٥٨٠) (١١٩٧٢).

من طريق ابن وهب قال أخبرني عبد الرحمن بن أبي الموالي عن عمر بن حمزة بن عبدالله بن عمر أن رسول الله - ﷺ - ...

قلت: كذا وجدته في الطبري... والضواب عن عمر بن حمزة عن عبدالله بن عمر أن رسول الله... وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/٤٠٠) لابن مردويه في تفسيره، وابراهيم الحربي =

المسلمين، فإن شاءوا حكموا وإن شاءوا أعرضوا، وقيل: هو منسوخ بقوله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ وعند أبي حنيفة - رحمه الله -: إن احتكموا إلينا حملوا على حكم الإسلام، وإن زنى منهم رجل بمسلمة أو سرق من مسلم شيئاً أقيم عليه الحدّ، وأما أهل الحجاز فإنهم لا يرون إقامة الحدود عليهم، يذهبون إلى أنهم قد صولحوا على شركهم وهو أعظم من الحدود، ويقولون: إنّ النبي ﷺ رجم اليهوديين قبل نزول الجزية، ﴿فَكَانَ يَصْرُوكَ شَيْئًا﴾ لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأيسر والأهون عليهم، كالجلد مكان الرجم. فإذا أعرض عنهم وأبى الحكومة لهم، شقّ عليهم وتكرهوا إعراضه عنهم وكانوا خلقاء بأن يعادوه ويضاروه، فأمن الله سربه، ﴿بِالْقِسْطِ﴾: بالعدل والاحتياط كما حكم بالرجم، ﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ﴾: تعجب من تحكيمهم لمن لا يؤمنون به وبكتابه، مع أن الحكم منصوص في كتابهم الذي يدعون الإيمان به، ﴿تَنْدَرُ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾: ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما في كتابهم لا يرضون به، ﴿وَمَا أَوْلَيْتِكَ

-----  
 = في كتابه غريب الحديث. كلاهما من طريق ابن أبي الموالى عن عمر بن حمزة به وقال الحافظ: ورجاله ثقات إلا أنّ عمر لم يسمع من ابن عمر.

حذيفة:

أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٨١/٤).

من طريق النضر بن شميل ثنا محمد بن البزار - أخبرني كردوس - أنّ حذيفة خطبهم بالمدائن قال: فذكره وفيه «ليس ينبت لحم من سحت فيدخل الجنة».

وقال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه الحاكم من رواية زيد بن أرقم عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من نبت لحمه من السحت فالتار أولى به». وأخرجه ابن عدي في ترجمة «عبد الواحد بن زعمة» وضعف به، وفي الباب عن معمر عند الطبراني وابن عدي في أثناء حديث وفيه يزيد بن عبد الملك التوفلي. وهو ضعيف. وعن حذيفة أخرجه إسحاق بن راهويه من طريق كردوس قال «خطب حذيفة بالمدائن - فذكر الخطبة. وفيها الحديث، بلفظ «ليس لحم ينبت من سحت فيدخل الجنة» وأخرجه الطبراني في الأوسط من رواية أيوب بن سويد عن الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة بلفظ «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به» قال أبو حاتم في العلل: أخطأ أيوب بن سويد فيه. والصواب موقوف. وعن ابن عمر أخرجه الطبراني والحارثي في الغريب. وابن مردويه في الغريب من طريق عمر بن حمزة عنه. ورجاله ثقات إلا أنّ عمر لم يسمع من ابن عمر. وعن ابن عباس أخرجه الطبراني والبيهقي من وجهين ضعيفين. وروى الترمذي من حديث كعب بن عجرة في حديث طويل في آخره «يا كعب بن عجرة، إنّه لا يربو لحم نبت من سحت إلا وكانت النار أولى به»، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وسألت محمداً عنه فاستغربه. وقال أبو يعلى من وجه آخر عن كعب بن عجرة، وله شاهد فيه ابن حبان من رواية عبدالله بن خيثمة عن عبدالرحمن بن سابط عن جابر بن عبدالله «أنّ النبي ﷺ قال: يا كعب بن عجرة - فذكر مثله سواء» وأخرجه أحمد وإسحاق والبزار وأبو يعلى والحاكم من هذا الوجه، وأخرجه الحاكم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة. فذكر مثل حديث كعب بن عجرة «أنه ﷺ خاطب به عبدالرحمن، وسعيد بن بشير ضعيف. انتهى.



يَا مُؤْمِنِينَ ﴿﴾ : بكتابهم كما يدعون . أو وما أولئك بالكاملين في الإيمان على سبيل التهكم بهم . فإن قلت : ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ ما موضعه من الإعراب؟ قلت : إما أن ينتصب حالاً من التوراة وهي مبتدأ خبره عندهم وإما أن يرتفع خبراً عنها كقولك : وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله وإما ألا يكون له محل وتكون جملة مبينة ، لأن عندهم ما يغنيهم عن التحكيم ، كما تقول : عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب ، فما تصنع بغيره؟ فإن قلت : لم أنث التوراة؟ قلت : لكونها نظيرة لموماة ودودة ونحوها في كلام العرب . فإن قلت : علام عطف (ثم يتولون)؟ قلت : على (يحكمونك) .

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُا الْكَاسَ وَالْحُسُونَ وَلَا تَشْتَرُوا بِإِيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

﴿ فِيهَا هُدًى ﴾ يهدي للحق والعدل ، ﴿ وَنُورٌ ﴾ يبين ما استنبههم من الأحكام ، ﴿ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ صفة أجريت على النبيين على سبيل المدح<sup>(١)</sup> ، كالصفات الجارية على القديم

(١) قال محمود: «قوله أسلموا صفة أجريت على النبيين على سبيل المدح... الخ» قال أحمد: وإنما بعثه على حمل هذه الصفة على المدح دون التفصلة والتوضيح أن الأنبياء لا يكونون إلا متصفين بها، فذكر النبوة يستلزم ذكرها. فمن ثم حملها على المدح. وفيه نظر: فإن المدح إنما يكون غالباً بالصفات الخاصة التي يتميز بها الممدوح عن دونه. والإسلام أمر عام يتناول أمم الأنبياء ومتبعيهم كما يتناولهم. ألا ترى أنه لا يحسن في مدح النبي أن يقتصر على كونه رجلاً مسلماً؛ فإن أقل متبعيه كذلك. فالوجه والله أعلم أن الصفة قد تذكر للعظم في نفسها ولينوه بها إذا وصف بها عظيم القدر، كما يكون تنويهاً بقدر موصوفها. فالحاصل أنه كما يراد إعظام الموصوف بالصفة العظيمة، قد يراد إعظام الصفة بعظم موصوفها. وعلى هذا الأسلوب جرى وصف الأنبياء بالصلاح في قوله تعالى ﴿ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنْ الصَّالِحِينَ ﴾ ﴿١١٧﴾ وأمثاله، تنويهاً بمقدار الصلاح؛ إذ جعل صفة الأنبياء وبعثاً لأحاديث الناس على الدأب في تحصيل صفة، وكذلك قيل في قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ يَجْمَلُونَ الْقُرْآنَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسِخِرُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَفِرُّونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فأخبر عن الملائكة المقربين بالإيمان تعظيماً لقدر الإيمان، وبعثاً للبشر على الدخول فيه ليساوا الملائكة المقربين في هذه الصفة، وإلا فمن المعلوم أن الملائكة مؤمنين ليس إلا، ولهذا قال ﴿ وَيَسْتَفِرُّونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ يعني من البشر لثبوت حق الإخوة في الإيمان بين الطائفتين، فكذلك - والله أعلم - جرى وصف الأنبياء في هذه الآية بالإسلام تنويهاً به. ولقد أحسن القائل في أوصاف الأشراف، والناظم في مدحه عليه الصلاة والسلام [من الكامل]:

فلئن مدحت محمداً بقصيدتي فلقد مدحت قصيدتي بمحمد

والإسلام وإن كان من أشرف الأوصاف إذ حاصله معرفة الله تعالى بما يجب له ويستحيل عليه =

سبحانه لا للتفصلة والتوضيح، وأريد بإجرائها التعريض باليهود، وأنهم بعداء من ملة الإسلام التي هي دين الأنبياء كلهم في القديم والحديث، وأن اليهودية بمعزل منها، وقوله: ﴿الَّذِينَ آسَلُمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ مناد على ذلك، ﴿وَالرَّيْبِيِّونَ وَالْأَحْبَارَ﴾: والزهاد والعلماء من ولد هارون، الذين التزموا طريقة النيبين وجانبوا دين اليهود، ﴿بِمَا آسَخَفُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾: بما سألهم أنبيأؤهم حفظه من التوراة، أي: بسبب سؤال أنبيائهم إياهم أن يحفظوه من التغيير والتبديل، و (من) في (من كتاب الله) للتبيين، ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ﴾: رقباء لثلاثا يبدل، والمعنى يحكم بأحكام التوراة النيبيون - بين موسى وعيسى وكان بينهما ألف نبي وعيسى للذين هادوا يحملونهم على أحكام التوراة لا يتركونهم أن يعدلوا عنها، كما فعل رسول الله ﷺ من حملهم على حكم الرجم وإرغام أنوفهم، وإبائه عليهم ما اشتوهه من الجلد، وكذلك حكم الريانيون والأخبار والمسلمون بسبب ما استحفظهم أنبيأؤهم من كتاب الله والقضاء بأحكامه، وبسبب كونهم عليه شهداء، ويجوز أن يكون الضمير في (استحفظوا) للأنبياء والريانيين والأخبار جميعاً ويكون الاستحفاظ من الله، أي: كلفهم الله حفظه وأن يكونوا عليه شهداء، ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ﴾ نهي للحكام عن خشيتهم غير الله في حكوماتهم وإدهانهم<sup>(١)</sup> فيها وإمضائها على خلاف ما أمروا به من العدل لخشية سلطان ظالم أو خيفة أذية أحد من القرباء والأصدقاء، ﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾: ولا تستبدلوا ولا تستعوضوا ﴿بِآيَاتِي﴾ وأحكامه، ﴿ثُمَّناً قَلِيلاً﴾: وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس، كما حرّف أخبار اليهود كتاب الله وغيروا أحكامه رغبة في الدنيا وطلباً للرياسة فهلكوا، ﴿وَمَنْ لَدَّ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾: مستهيناً به، ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ والظالمون والفاسقون؛ وصف لهم بالعتوّ في كفرهم حين ظلموا آيات الله بالاستهانة، وتمردوا بأن حكموا بغيرها، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: أن الكافرين والظالمين والفاسقين:

= ويجوز في حقه، إلا أن النبوة أشرف وأجل، لاشتمالها على عموم الإسلام مع خواص المواهب التي لا تسعها العبارة، فلو لم نذهب إلى الفائدة المذكورة في ذكر الإسلام بعد النبوة في سياق المدح، لخرجنا عن قانون البلاغة المؤلف في الكتاب العزيز، وفي كلام العرب الفصيح، وهو الترقى من الأدنى إلى الأعلى لا النزول على العكس. ألا ترى أبا الطيب كيف تزحزح عن هذا المهيح في قوله [من المنسرح]:

شمس ضحاها هلال ليلتها      در تقاصيرها زبرجدها

فنزل عن الشمس إلى الهلال. وعن الدر إلى الزبرجد، في سياق المدح، فمضغت الألسن عرض بلاغته، ومزقت أديم صيغته. فعلياً أن نتدبر الآيات المعجزات، حتى يتعلق فهمنا بأهداب علوها في البلاغة المعهود لها، والله الموفق للصواب.

(١) قوله «وإدهانهم فيها» في الصحاح: المداينة - كالمصانعة. والإدهان مثله. (ع)

أهل الكتاب (٥٢٩)، وعنه: نعم القوم أنتم، ما كان من حلو فلکم، وما كان من مر فهو لأهل الكتاب، من جحد حكم الله كفر، ومن لم يحكم به وهو مقرّ فهو ظالم فاسق (٥٣٠)، وعن الشعبي: هذه في أهل الإسلام والظالمون في اليهود، والفاسقون في النصارى (٥٣١)، وعن ابن مسعود: هو عام في اليهود وغيرهم، وعن حذيفة: أنتم أشبه الأمم سمياً ببني إسرائيل: لتربن طريقهم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة<sup>(١)</sup>، غير أنني لا أدري أتعبدون العجل أم لا؟ (٥٣٢).

٥٢٩ - قلت: لم أجده بهذا اللفظ ولكن:

أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (١٤٨٥/٤) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال: إنما أنزل الله عزّ وجل ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾، و﴿الظالمون﴾، و﴿الفاسقون﴾ في اليهود خاصة. وهو جزء من حديث طويل أخرجه أحمد في المسند (٢٤٦/١).

وأبو داود في سنّته (٢٩٩/٣) - كتاب الأقضية - باب في القاضي يخطئ (٣٥٧٦). وابن جرير الطبري في تفسيره (١٢٠٤٢-٥٩٤/٤) ولكنه روى الحديث أنه عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة مرسلأ، ليس فيه ذكر لابن عباس.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩٠٨/٧). رواه أحمد والطبراني بنحوه وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق، وبقيّة رجال أحمد ثقات.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٠٧/٢) لأبي الشيخ وابن مردويه.

٥٣٠ - قلت: قوله «نعم القوم... فهو لأهل الكتاب» أخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (٤١/١) من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره - وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٠٧/٢) لابن المنذر.

وأما قوله «من جحد...»

فأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥٩٧/٤) (١٢٠٦٨).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٠٧/٢) وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

٥٣١ - أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٩٥/٤) من طرق عن عامر الشعبي قال: فذكره، وعبد الرزاق في تفسيره (١٩١/١) قال: نا الثوري عن زكريا عن الشعبي قال...

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة (٤٢/١).

وأخرجه سفيان الثوري في تفسيره (١٠٣-١٠٢) (٢٤٨) عن جابر عن الشعبي...، وعن زكريا عن الشعبي...

٥٣٢ - أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (١٠٢-١٠١) (٢٤٤) عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل قال: قيل لحذيفة...

وعبد الرزاق في تفسيره (١٩١/١) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أبي البخري قال: سألت رجل حذيفة عن هؤلاء الآيات فذكره...

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٥٩٣/٤) (١٢٠٣٥)، وكيع في أخبار =

(١) قوله «والقذة بالقذة» القذة، ريشة السهم اهـ. (ع)

﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَانِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَنْ لَمَّا يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

في مصحف أبي: «وأنزل الله على بني إسرائيل فيها» وفيه: «وأن الجروح قصاص»، والمعطوفات كلها قرئت منصوبة ومرفوعة، والرفع للعطف على محل (أن النفس)، لأن المعنى وكتبنا عليهم النفس بالنفس، إما لإجراء كتبنا مجرى قلنا، وإما لأن معنى الجملة التي هي قولك النفس بالنفس مما يقع عليه الكتاب كما تقع عليه القراءة. تقول: كتبت الحمد لله، وقرأت سورة أنزلناها، ولذلك قال الزجاج: لو قرئ: إن النفس بالنفس، بالكسر؛ لكان صحيحاً. أو للاستئناف، والمعنى: فرضنا عليهم فيها، ﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ مأخوذة، ﴿بِالنَّفْسِ﴾ مقتولة بها إذا قتلها بغير حق<sup>(١)</sup> ﴿و﴾ كذلك، ﴿وَالْعَيْنَ﴾ مفقوءة،

== القضاة (٣٩/١)، وأخرجه أيضاً من طريق جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن حذيفة...

ومن هذا الطريق أخرجه الحاكم في المستدرک (٣١٢/٢) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٠٧/٢) لابن أبي حاتم. قلت: وكل الروايات التي ذكرناها آنفاً عن حذيفة - لم يذكر فيها قوله «غير آتي لا أدري أتعبدون العجل أم لا».

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا من العطف على التوهم، إذ توهم في قوله «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ»: النفس بالنفس وضعفه بأن العطف على التوهم لا ينقاس. والزمخشري نحا إلى هذا المعنى، ولكنه عبّر بعبارة أخرى فقال: «الرفع [للعطف] على محل «أَنَّ النَّفْسَ» لأن المعنى: وكتبنا عليهم النفس بالنفس: إما لإجراء «كتبنا» «مُجَرَّ قُلْنَا، وإما أن معنى الجملة التي هي «النفس بالنفس» مما يقع عليه الكتاب كما تقع عليه القراءة تقول: كَتَبْتُ: الحمد لله، وقرأت: سورة أنزلناها، ولذلك قال الزجاج: «لو قرئ: إن النفس بالنفس بالكسر لكان صحيحاً». قال الشيخ: «هذا هو [الوجه] الثاني من توجيه أبي علي، إلا أنه خرّج عن المصطلح حيث جعله من العطف على المحل وليس منه، لأن العطف على المحل هو العطف على الموضع، وهو محصور ليس هذا منه، ألا ترى أننا لا نقول: «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» في محل رفع لأن طالبة مفقوءة، بل «أن» وما في حيزها بتأويل مصدر لفظه وموضعه نصب، إذ التقدير: كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَخَذَ النَّفْسَ». قلت: والزمخشري لم يغب عن «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» وما في حيزها في محل رفع عطف عليها المرفوع حتى يُلْزِمَهُ الشَّيْخُ بِأَنَّ لَفْظَهَا وَمَحَلُّهَا نَصَبٌ، إنما عني أن اسمها محلها الرفع قبل دخولها، فراعى العطف عليه كما راعاه في اسم «إن» المكسورة. وهذا الرد ليس للشيخ، بل سبقه إليه أبو البقاء فأخذه منه. قال أبو البقاء: «ولا يجوز أن يكون معطوفاً على «أَنَّ» وما عملت فيه؛ لأنها وما عملت فيه في موضع نصب» انتهى. الدر المنصور.

﴿بِالْعَيْنِ وَاللَّانِفِ﴾ مجدوع، ﴿بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنِ﴾ مصلومة، ﴿بِالْأُذُنِ وَاللِّسَنِ﴾ مقلوعة، ﴿بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحِ قِصَاصٌ﴾: ذات قصاص، وهو المقاصة، ومعناه: ما يمكن فيه القصاص وتعرف المساواة، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فنزلت .، ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ﴾ من أصحاب الحق، ﴿بِهِ﴾: بالقصاص وعفا عنه، ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ (٥٣٣) فالتصدق به كفارة للمتصدق يكفر الله من سيئاته ما تقتضيه الموازنة كسائر طاعاته، وعن عبد الله بن عمرو يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدق به (٥٣٤)، وقيل: فهو كفارة للجاني، إذا تجاوز عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه، وفي قراءة أبي: «فهو كفارته له». يعني فالتصدق بكفارته له أي: الكفارة التي يستحقها له لا ينقص منها، وهو تعظيم لما فعل، كقوله تعالى ﴿فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠] وترغيب في العفو.

﴿وَقَفَيْنَا عَلَى آثَرِهِمْ بَعِيسَى ابْنِ مَرْثَمٍ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَةِ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّورَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤١﴾ وَيَلْحَكُمُ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾

قفيته مثل عقبته، إذا اتبعته ثم يقال: قفيته بفلان وعقبته به، فتعديه إلى الثاني بزيادة الباء، فإن قلت: فأين المفعول الأول في الآية؟ قلت: هو محذوف والظرف الذي هو ﴿عَلَى آثَرِهِمْ﴾ كالسأد مسده؛ لأنه إذا قفى به على أثره فقد قفى به إياه، والضمير في

٥٣٣ - قلت: لم أجد بهذا اللفظ والمعنى وإنما ثبت عن ابن عباس خلاف ذلك.

أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (١٤٩/١٤) (٧٥٨٧٥٧) من طريق هشيم قال نا حصين عمن حدّثه عن ابن عباس - في قوله عز وجل ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ قال: كفارة للجراح. وسنده ضعيف لإبهام شيخ حصين، وأخرج ابن جرير في تفسيره (٦٠١١٤) (٩١ - ١٢) من طريق يحيى بن آدم عن سفيان، عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره وزاد فيه «وأجر الذي أصيب على الله».

قلت: وعطاء بن السائب وإن كان قد اختلط، فإن الراوي عنه هنا هو سفيان الثوري، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥١١/٢) وعزاه لـ «عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ».

٥٣٤ - أخرجه سفيان الثوري في تفسيره (ص ٢٤٦/١٠٢) عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الأسود عن عبد الله بن عمرو...

والطبري في تفسيره (٦٠٠/٤) من طرق عن قيس بن مسلم به.

والبيهقي في السنن الكبرى (٥٤/٨) - كتاب الجنائيات - باب ما جاء في الترغيب في العفو عن القصاص.

«آثارهم» للنبيين في قوله: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾، وقرأ الحسن: «الأنجيل» بفتح الهمزة؛ فإن صح عنه فلائه أعجمي خرج لعجمته عن زناات العربية، كما خرج هابيل وأجر، ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ عطف على محل، ﴿فِيهِ هُدًى﴾ ومحلّه النصب على الحال، ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ يجوز أن ينتصبا على الحال. كقوله: ﴿مُصَدِّقًا﴾ وأن ينتصبا مفعولاً لهما، كقوله: ﴿وَلِيَحْكُمُوا﴾: كأنه قيل: وللهدى والموعظة آتيانه الإنجيل، وللحكم بما أنزل الله فيه من الأحكام. فإن قلت: فإن نظمت ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ في سلك مصدقاً، فما تصنع بقوله: «وليحكم» قلت: اصنع به ما صنعت بـ «هدى وموعظة» حين جعلتهما مفعولاً لهما، فأقدر: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله آتيانه إياه، وقرىء: «وليحكمكم» على لفظ الأمر بمعنى: وقلنا: ليحكم، وروي في قراءة أبي: «وأن ليحكم»، بزيادة (أن) مع الأمر على أن (أن) موصولة بالأمر، كقولك: أمرته بأن قم كأنه قيل: وآتيانه الإنجيل وأمرنا بأن يحكم أهل الإنجيل، وقيل: إن عيسى - عليه السلام - كان متعبداً بما في التوراة من الأحكام؛ لأن الإنجيل مواعظ وزواجر والأحكام فيه قليلة، وظاهر قوله: ﴿وَلِيَحْكُمُوا أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ يرد ذلك، وكذلك قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] وإن ساغ لقاتل أن يقول: معناه: وليحكموا بما أنزل الله فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة.

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِنَبِّئُكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾

فإن قلت: أي فرق بين التعريفين في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ وقوله: ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾؟ قلت الأول: تعريف العهد، لأنه عنى به القرآن، والثاني: تعريف الجنس، لأنه عنى به جنس الكتب المنزلة: ويجوز أن يقال: هو للعهد؛ لأنه لم يرد به ما يقع عليه اسم الكتاب على الإطلاق، وإنما أريد نوع معلوم منه، وهو ما أنزل من السماء سوى القرآن، ﴿وَمُهَيِّمًا﴾: ورفيقاً على سائر الكتب؛ لأنه يشهد لها بالصحة والثبات، وقرىء: «مهيماً عليه» بفتح الميم، أي: هومن عليه بأن حفظ من التغيير والتبديل، كما قال: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤٢] والذي هيمن الله عليه عز وجل أو الحفاظ في كل بلد، لو حُرّف حَزَف منه أو حركة أو سكون لتنبه عليه كل أحد، ولا شأزوا رادين ومنكرين. ضمن ﴿وَلَا تَتَّبِعْ﴾ معنى ولا تنحرف؛ فلذلك عدي بـ «عن» كأنه قيل: ولا تنحرف عما جاءك من الحق متبعاً أهواءهم، ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾ أيها الناس،

﴿شُرْعَةً﴾: شريعة، قرأ يحيى بن وثاب بفتح الشين، ﴿وَمِنْهَا جَاءَ﴾: وطريقا واضحا في الدين تجرون عليه، وقيل: هذا دليل على أننا غير متعبدین بشرائع من قبلنا، ﴿لِحَمَلِكُمْ أُمَّةً وَجِدَةً﴾: جماعة متفقة على شريعة واحدة، أو ذوي أمة واحدة أي: دين واحد لا اختلاف فيه، ﴿وَلَكِنْ﴾ أراد، ﴿يَسْتَبْلُوكُمْ فِي مَاءٍ آتَيْنَكُمُ﴾ من الشرائع المختلفة، هل تعملون بها مدعين معتقدين أنها مصالح قد اختلفت على حسب الأحوال والأوقات، معترفين بأن الله لم يقصد باختلافها إلا ما اقتضته الحكمة؟ أم تتبعون الشبه وتفرون في العمل؟، ﴿فَأَسْتَفِئُوا الْخَيْرَاتِ﴾: فابتدروها وتسابقوا نحوها، ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ استئناف في معنى التعليل لاستباق الخيرات، ﴿فَيُنَبِّئُكُمْ﴾: فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين محققكم ومبطلكم، وعاملكم ومفرطكم في العمل.

﴿وَإِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ يَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَ لَهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

فإن قلت: ﴿وَإِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ﴾ معطوف على ماذا؟ قلت: على (الكتاب) في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ كأنه قيل: وأنزلنا إليك أن احكم على أن (أن) وصلت بالأمر لأنه فعل كسائر الأفعال، ويجوز أن يكون معطوفاً على (بالحق) أي: أنزلناه بالحق وبأن احكم، ﴿أَنْ يَقْتُلُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾: أن يضلوك عنه ويستزلوك، وذلك: أن كعب بن أسيد وعبد الله بن سوريا وشاس بن قيس من أحبار اليهود قالوا: اذهبوا بنا إلى محمد نفتنه عن دينه، فقالوا: يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود، وأنا إن اتبعناك اتبعتنا اليهود كلهم ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة فتحاكم إليك فتقضي لنا عليهم، ونحن نؤمن بك ونصدقك، فأبى ذلك رسول الله ﷺ، فنزلت، ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾: (٥٣٥) عن الحكم بما أنزل الله إليك وأرادوا غيره، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ

٥٣٥ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦١٤/٤) (١٢١٥٦).

والبيهقي في دلائل النبوة (٥٣٣/٢).

وابن هشام في سيرته (٢١٢-٢١٣) (٦٥٧).

كلهم من طريق محمد بن إسحاق، قال حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، قال:

حدثني سعيد بن جبيرة أو عكرمة، عن ابن عباس قال: ...

قلت: ومحمد بن أبي محمد - هذا - قال الحافظ في التقریب (٢٠٥/٢) (٦٧٩)، مدني، مجهول

من السادسة، تفرد عنه ابن إسحاق.

وقال الذهبي في الميزان (٤ الترجمة ٨١٢٩)، لا يعرف.

ذُنُوبِهِمْ ﴿٥١﴾: يعني بذنب التولي عن حكم الله وإرادة خلافه، فوضع، ﴿يَعْتِضُ ذُنُوبَهُمْ﴾ موضع ذلك وأراد أن لهم ذنوباً جمّة كثيرة العدد، وأن هذا الذنب مع عظمه بعضها وواحد منها، وهذا الإبهام لتعظيم التولي واستسرافهم في ارتكابه، ونحو البعض في هذا الكلام ما في قول لييد [من الكامل]:

أَوْ يَرْتَبِطُ بَعْضُ النَّفُوسِ حِمَامُهَا<sup>(١)</sup> .....

أراد نفسه، وإنما قصد تفخيم شأنها بهذا الإبهام، كأنه قال: نفساً كبيرة، ونفساً أي نفس، فكما أن التكبير يعطي معنى التكبير وهو معنى البعضية، فكذلك إذا صرح بالبعض ﴿لَفَأَسْقُونَ﴾ لمتمرّدون في الكفر معتدون فيه، يعني أنّ التولي عن حكم الله من التمرّد العظيم والاعتداء في الكفر.

﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾

﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ فيه وجهان أحدهما: أنّ قريظة والنضير طلبوا إليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى، وروي: أنّ رسول الله ﷺ قال لهم: «القتلى بواء» فقال بنو النضير: نحن لا نرضى بذلك فنزلت (٥٣٦)، والثاني: أن يكون

٥٣٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (٥/٤٦٠) - كتاب الديات - باب إنّ المسلمين تتكافأ دماؤهم (٢٧٩٧٣) - من طريق الشعبي قال: كان بين حيين من العرب قتال... فذكر قصة فيها فارتفعوا إلى النبي - ﷺ - فقال - «القتل بواء» أي سواء.

وقال الحافظ بن حجر في الكشاف: لم أجده هكذا، وفي ابن أبي شيبة من طريق الشعبي قال: كان بين حيين من العرب قتال - فذكر قصة فيها: فارتفعوا إلى النبي ﷺ فقال: «القتلى بواء» أي سواء. انتهى.

(١) تراك أمكنة إذا لم أرضها أو يرتبط بعض النفوس حمامها

لييد بن ربيعة من معلقته. يقول: أنا كثير ترك الأمكنة إذا لم أرض الإقامة بها. أو يربط ويحتبس بعض النفوس، يعني نفسه «حمامها» أي موتها المقدر لها فإذا رضيها أو احتسني الموت فيها فكيف أتركها؟ فقوله «يرتبط» بالجزم، عطف على المجزوم قبله. وقيل «أو» بمعنى «إلا» لكن كان حقه للنصب حينئذ. ولعله سكن للضرورة. وكما أن التنوين يفيد معنى التعظيم، فكذلك كل ما فيه إبهام كالبعضية هنا، فعبر عن نفسه ببعض النفوس دلالة على التعظيم. بل ربما ادعى أنها كل النفوس مبالغة.

ينظر البيت في ديوانه ص ٣١٣، والخصائص ٧٤/١، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ٤٧٧ وشرح شواهد الشافية ص ٤١٥، والصاحبي في فقه اللغة ص ٢٥١، ومجالس ثعلب ص ٦٣، ٣٤٦، ٤٣٧، والمحتسب ١/١١١، خزنة الأدب ٧/٣٤٩، والخصائص ٢/٣١٧، ٣٤١، والدر المصون ١/١١٠، فتح القدير ١/٤٢١.



تعبيراً لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم، وهم يبغون حكم الملة الجاهلية التي هي هوى وجهل، لا تصدر عن كتاب ولا ترجع إلى وحي من الله تعالى وعن الحسن: هو عام في كل من يبغي غير حكم الله والحكم حكمان: حكم بعلم فهو حكم الله، وحكم بجهل فهو حكم الشيطان، وسئل طاوس عن الرجل يفضل بعد ولده على بعض، فقرأ هذه الآية، وقرأ: «تبغون»، بالتاء والياء، وقرأ السلمي: «أفحكُم الجاهلية يبغون»، برفع الحكم على الابتداء، وإيقاع يبغون خبراً وإسقاط الراجع عنه كإسقاطه عن الصلة في ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: ٣١] وعن الصفة في الناس رجلان: رجل أهنت، ورجل أكرمت، وعن الحال في (مررت بهند يضرب زيد) وقرأ قتادة: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ على أن هذا الحكم الذي يبغونه إنما يحكم به أفعى نجران، أو نظيره من حكام الجاهلية، فأرادوا بسفهمهم أن يكون محمد خاتم النبيين حكماً كأولئك الحكام. اللام في قوله: ﴿لِقَوْمٍ يُؤْتُونَ﴾ للبيان كاللام في (هيت لك) أي: هذا الخطاب وهذا الاستفهام لقوم يوقنون، فإنهم الذين يتيقنون ألا عدل من الله ولا أحسن حكماً منه.

﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ؕ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ ؕ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ فَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْلَآءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

لا تتخذوهم أولياء تنصرونهم وتستنصرونهم وتؤاخونهم وتصافونهم وتعاشرونهم معاشرة المؤمنين. ثم علل النهي بقوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ أي: إنما يوالي بعضهم بعضاً لاتحاد ملتهم واجتماعهم في الكفر، فما لمن دينه خلاف دينهم ولمواليتهم، ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ﴾ من جملتهم وحكمه حكمهم، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانية المخالف في الدين واعتزاله، كما قال رسول الله ﷺ: «لا تراءى ناراهما» (٥٣٧) ومنه

٥٣٧- روي هذا الحديث - من حديث جرير بن عبدالله: ومن حديث خالد بن الوليد.

(أ) أما حديث جرير بن عبدالله:

فأخرجه أبو داود (٤٥/٣) - كتاب الجهاد - باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود - (٢٦٤٥)،  
والترمذي (١٥٥/٤) - كتاب السير (٢٢) - باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين (٤٢)  
(١٦٠٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٠٣/٢) (٢٢٦٣) من طريق أبي معاوية عن  
إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبدالله قال: «بعث رسول الله ﷺ -  
سرية إلى خثعم...».

قول عمر - رضي الله عنه - لأبي موسى في كتابه النصراني: لا تكرموهم إذ أهانهم الله، ولا تأمنوهم إذ خونتهم الله، ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله، وروي: أنه قال له أبو موسى: لا قوام للبصرة إلا به، فقال: مات النصراني والسلام، يعني هب أنه قد مات، فما كنت تكون صانعاً حينئذ فاصنعه الساعة، واستغن عنه بغيره (٥٣٨)، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاطِلِينَ﴾: يعني الذين ظلموا أنفسهم بموالاته الكفر<sup>(١)</sup> يمنعه الله الطافه ويخذلهم مقتاً لهم، ﴿يَسْتَرْعُونَ فِيهِمْ﴾: ينكمشون في موالاتهم ويرغبون فيها ويعتذرون بأنهم لا يأمنون أن

= وأخرجه أيضاً الترمذي (١٥٥/٤) (١٦٠٥) من طريق عبدة، والتسائي (٣٦/٨) - كتاب القسامة (٤٥) - باب القود بغير حديده (٤٧٨٠)، من طريق أبي خالد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مرسلًا.

وقال الترمذي: وهذا أصح، وأكثر أصحاب إسماعيل عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله - ﷺ ... ولم يذكروا فيه عن جرير، ورواه حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن جرير مثل حديث أبي معاوية. قال: وسمعت محمداً يقول: الصحيح حديث قيس عن النبي - ﷺ - مُرْسَلٌ قلت: ورواية الحجاج بن أرطاة:

أخرجها البيهقي في الكبرى (١٣-١٢/٩) مختصراً بلفظ «مَنْ أقام مع المشركين، فقد برئت منه الذمة»، وأخرجها أيضاً في شعب الإيمان (٣٩/٧) (٩٣٧٣) (٣٩٧٤) ولكن الحجاج مدلس، وقد عنعنه فلا فائدة من متابعتة - والله المستعان - وأخرجه أيضاً الشافعي في مسنده (١٠٢/٢) (٣٤٠) - مرسلًا -

ب) وأما حديث خالد بن الوليد:

فأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٤/٤) (٣٨٣٦) وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٦/٥): ورجاله ثقات، وقال الحافظ بن حجر في الكشاف: أخرجه أبو داود والترمذي والتسائي من حديث جرير «أن رسول الله - ﷺ - بعث سرية إلى خثعم، فاعتصم ناس بالسجود - الحديث، وفيه: وقال «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين. قالوا: ولم؟ قال: لا تراءى نارهما» وصله أبو معاوية عن إسماعيل عن قيس عنه. وأرسله غيره من أصحاب إسماعيل كعبدة بن سليمان ووكيع وهشيم مروان وتابعه حجاج بن أرطاة عن إسماعيل موصولاً. وحجاج ضعيف ورجح البخاري وغيره المرسل. وخالف الجميع حفص بن غياث فرواه عن إسماعيل عن قيس عن خالد بن الوليد أخرجه الطبراني. انتهى.

٥٣٨ - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٣/٧) - الباب السادس والستين - في مباحة الكفار والمفسدين - (٩٣٨٤)، وأخرجه أيضاً في الكبرى (١٢٧/١٠) - كتاب آداب القاضي - باب لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتباً ذمياً - «دون ما في آخره».

وعزه السيوطي في الدر المنثور (٥١٦/٢) لابن أبي حاتم:

وقال الحافظ بن حجر في الكشاف: أخرجه البيهقي في أدب القاضي من السنن الكبير مطولاً دون ما في آخره، فليُنظر. انتهى.

(١) قوله «بموالاته الكفر» لعله الكفرة. (ع)

تصبيهم دائرة من دوائر الزمان، أي: صرف من صرفه ودولة من دوله، فيحتاجون إليهم وإلى معונاتهم، وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أنه قال لرسول الله ﷺ: إن لي موالى من يهود كثيراً عددهم، وإنني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم وأوالي الله ورسوله فقال عبد الله بن أبي: إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالى وهم يهود بني قينقاع (٥٣٩). ﴿فَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ لرسول الله ﷺ على أعدائه وإظهار المسلمين، ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾: يقطع شأفة اليهود<sup>(١)</sup> ويجلبهم عن بلادهم، فيصبح المنافقون نادمين على ما حدثوا به أنفسهم: وذلك أنهم كانوا يشكون في أمر رسول الله ﷺ ويقولون: ما نظن أن يتم له أمر، وبالبحري أن تكون الدولة والغلبة لهؤلاء، وقيل: أو أمر من عنده، أو أن يؤمر النبي ﷺ بإظهار أسرار المنافقين وقتلهم فيندموا على نفاقهم، وقيل: أو أمر من عند الله لا يكون فيه للناس فعل كبنى النضير الذين طرح الله في قلوبهم الرعب. فأعطوا بأيديهم من غير أن يوجف عليهم بخيل ولا ركاب، ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ قرء بالنصب عطفاً على «أن يأتي» وبالرفع على أنه كلام مبتدأ، أي: ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت. وقرء: «يقول»: بغير واو، وهي في مصاحف مكة والمدينة والشام كذلك على أنه جواب قائل يقول: فماذا يقول المؤمنون حينئذ؟ فقيل: يقول الذين آمنوا هؤلاء الذين أقسموا. فإن قلت: لمن يقولون هذا القول؟ قلت: إما أن يقوله بعضهم لبعض تعجباً من حالهم واعتباطاً بما من الله عليهم من التوفيق في الإخلاص، ﴿أَهَؤْلَاءِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لكم بإغلاظ الأيمان أنهم أولياؤكم ومعاضدكم على الكفار، وإما أن يقوله لليهود لأنهم حلفوا لهم بالمعاضدة والنصرة. كما حكى الله عنهم ﴿وإن قوتلتم لننصرنكم﴾ [الحشر: ١١]، ﴿حِطَّتْ أَعْمَلُهُمْ﴾: من جملة قول المؤمنين، أي: بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها في

٥٣٩ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦١٥/٤) (١٢١٦٢).

والبيهقي في دلائل النبوة (١٧٤-١٧٥/٣) - باب غزوة بني قينقاع وابن هشام في سيرته (٤٥٨/٢) (١٠٣٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩١-٣٩٢/٦) - مختصراً - في كتاب الفضائل وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وابن عساكر - كما في الدر المنثور (٥١٥/٢)، وقال الحافظ بن حجر في الكشف:

أخرجه الطبري من رواية عطية بن سعيد العوفي قال: جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت - فذكره مرسلًا وأتم منه وبين هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة. وله طرق أخرى في المغازي لابن إسحاق عن أبيه عن عبادة بن الوليد عن عبادة بن الصامت أنه قال لرسول الله ﷺ فذكر نحوه. انتهى.

(١) قوله «يقطع شأفة اليهود» في الصحاح «الشأفة» قرحة تخرج في أسفل القدم فتكوى فتذهب، فضرب بها المثل في الاستئصال اهـ باختصار. (ع)

رأى أعين الناس، وفيه معنى التعجب كأنه قيل: ما أحبط أعمالهم! فما أخسرهم! أو من قول الله عز وجل شهادة لهم بحبوط الأعمال وتعجباً من سوء حالهم.

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

وقرىء: «من يرتد» ومن «يرتدد»، وهو في الإمام بدالين، وهو من الكائنات التي أخبر عنها في القرآن قبل كونها، وقيل: بل كان أهل الردة إحدى عشرة فرقة: ثلاث في عهد رسول الله ﷺ: بنو مدلج، ورئيسهم ذو الخمار وهو الأسود العنسي، وكان كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده، وأخرج عمال رسول الله ﷺ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن، فأهلكه الله على يدي فيروز الديلمي بيئته فقتله وأخبر رسول الله ﷺ بقتله ليلة قتل، فسر المسلمون وقبض رسول الله ﷺ من الغد، وأتى خبره في آخر شهر ربيع الأول<sup>(١)</sup>. وبنو حنيفة، قوم.....

(١) قوله: إن أهل الردة كانوا إحدى عشرة فرقة ثلاثة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبعة علي عهد أبي بكر رضي الله عنه وواحدة على عهد عمر. فالتى في عهد رسول الله صلى الله عليه عليه ومدلج، بل بنو مدلج قوم من بني كنانة بن مضر إخوة قريش والأسود المذكور كان باليمن. وقومه بنو عنس - بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها سين مهملة. قال الزمخشري كان الأسود المذكور كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده وأخرج عمال النبي صلى الله عليه وسلم؛ فكتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن، فأهلكه الله على يد فيروز الديلمي فقتله. وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله ليلة قتل. فسر المسلمون بذلك. وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغد في آخر شهر ربيع الأول. قلت: وفي هذا الكلام من التخليط غير شيء فإن قوله: استولى على بلاد اليمن وأخرج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم، ظاهره يقتضي ألا يبقى منهم هناك أحد وليس الأمر كذلك، بل بقى منهم كل ما كان عليه جماعة منهم من المهاجرين ابن أبي أمية ومعه جميع السواحل. وكان باليمن أيضاً معاذ بن جبل وغيره من عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سواحل اليمن. وإنما استولى العنسي على صنعاء. وبعض البلاد الجبالية. وقد نقض الزمخشري كلامه بقوله: فإنه صلى الله عليه وسلم كتب إلى معاذ بن جبل وإلى سادات اليمن. ولكن الجمع بين كلاميه: بأن مراده، إخراج عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين حاربهم فيكون المراد إخراج بعضهم لا جميعهم. وقوله وقبض رسول الله ﷺ من الغد، أي صبيحة إخباره بقتل الأسود. وفيه نظر وسيأتي وجهه. وقوله: في آخر شهر ربيع الأول: ليس بصحيح فإنه صلى الله عليه وسلم مات في أول شهر ربيع الأول. وقيل: في ثامن. وقيل: في ثاني عشر. وسيأتي بيان الاختلاف في وقت المجيء برأس الأسود العنسي. وقصة الأسود العنسي قد أخرجها مطولة جميع من صنّف في الردة كابن إسحاق والواقدي وسيف بن عمر. وسيمية بن =

.....مسيلمة<sup>(١)</sup> تنبأ وكتب إلى رسول الله ﷺ : من

الفرات. وأخرجها الحاكم في الإكليل والبيهقي في الدلائل، قال الواقدي: اسم الأسود ذو الخمار. وقال غيره: اسمه عبهلة ولقبه ذو الخمار، لأنه كان يلقي على وجهه قناعاً ويهمهم. وكان له شيطانان أحدهما سحيق والآخر بشقيق، قال الواقدي: وملك الأسود نجران وأقام بها ستة أشهر ثم خرج في ستمائة ممن تبعه إلى صنعاء فحاصر الأساورة منهم باذان، وفيروز ودادويه في آخرين. وكانوا أسلموا. وأرسلوا بإسلامهم فروة بن مسيك المرادي. فاقتتل الفريقان حتى غلب الأسود فقتل منهم طائفة. وخير طائفة بين أن يخرجوا من صنعاء إلى بلد آخر ويقبوا بها ويضرب عليهم الخراج ويصيروا عبداً له. واصطفى الأسود المرزبانة امرأة باذان لنفسه. وكانت جميلة. وكان يشرب الخمر ويقع عليها ولا يغتسل ولا يصلي، فكرهته المرزبانة وراستت الأساورة وفيهم فيروز، وواعدتهم البستان في الوقت الذي يسكر فيه الأسود. فدخل عليه فيروز ودادويه وقيس بن مكشوح وهو سكران. فقالت المرزبانة: لفيروز وهو أحدثهم سناً: دونك الرجل. قال فيروز: كنت قد أنسيت سيفي من الدهش. فوقعت على الأسود فخنقته حتى حولت وجهه إلى قفاه. ثم دخل صاحبه فحزوا رأسه. واجتمع الأساورة بباب المدينة يقتلون أصحاب العنسي. فذكر تمام القصة، إنما اختصرناها. وروى النسائي من حديث عبد الله بن فيروز الديلمي عن أبيه قال «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي» قال عبدالحق لا يصح في هذا الباب شيء. وتعقبه ابن القطان بأن إسناد النسائي صحيح. ولا يعارضه ما جاء إن الخير بقتله إنما جاء إثر موت النبي صلى الله عليه وسلم لأن رواية النسائي ليس فيها التصريح أنه صادف النبي صلى الله عليه وسلم. نعم في رواية الطبري زيادة تدل على ذلك.

(١) قول الزمخشري: وبنو حنيفة باليمامة. ورئيسهم مسيلمة. روى الواقدي من طريق حبيب بن عمير الأنصاري قال «كان مسيلمة بن حبيب قد ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقال لقومه يا معشر بني حنيفة ما الذي جعل قريشاً أحق بالنبوة منكم وليسوا بأكثر منكم ولا أعد، والله إن بلادكم لأوسع من بلادهم، وإن جبريل ينزل علي كما ينزل على محمد وشهد له الدجال بن عنوة أن محمداً أشرك مسيلمة في الأمر، فسأله وشهد له. وقرأ عليهم مسيلمة قرآناً يزعمه. سح اسم ربك الأعلى الذي يسر على الجبلى. فأخرج منها نسمة تسعى من بين أحشا وسلا فمنهم من يدس في الثرى ومنهم يعيش يحيى. إلى أجل ومنتهى. والله يعلم السر وأخفى. ولا يخفى عليه أمر الآخرة والأولى. فبايعه أهل اليمامة فلما قدمت وفود العرب على النبي صلى الله عليه وسلم، بعد الفتح قدم مسيلمة في وفد بني حنيفة فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده - تبعته. فأتى رسول الله - ﷺ - فسأله أن يشركه في الأمر، وأن يجعل له الخلافة بعده فأبى. ثم إن وفد بني حنيفة أظهروا الإسلام. وأجازهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل جوائز الوفود ورجع مسيلمة معهم مظهراً للنبوة. وشهد له الدجال بن عنوة أن محمداً أشركه في الأمر. وتمادى مسيلمة على ضلاله. إلى خلافة أبي بكر فكثر تابعوه. فجهز إليه أبو بكر في جمع من الصحابة، فالتقوا باليمامة فاقتتلوا قتالاً شديداً من طلوع الشمس إلى العصر، وكثر القتل والجراح في الفريقين ووقعت النبوة في المسلمين. ثم تراجع المهاجرون والأنصار. فدفعوا بني حنيفة دفعة عظيمة حتى ألجئوهم إلى حديقة فيها مسيلمة فاعتصموا بها. وأغلقت الباب فحاصرهم المسلمون. وقال لهم أبو دجانة ألقوا بي على المدينة حتى أصعد إلى أعلى الحديقة ففعلوا فهبط عليهم فقتل منهم حين فتح باب الحديقة وقتل هو وولج المسلمون الحديقة. فقتلوه حين انتهى القتال إلى مسيلمة فطعنه عبد الله بن يزيد الأنصاري. وزرقه وحشي بن حرب فاشتركا في قتله.

مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله . أما بعد فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك . فأجاب عليه الصلاة والسلام : «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب . أما بعد ، فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين» فحاربه أبو بكر - رضي الله عنه - بجنود المسلمين ، وقتل على يدي وحشي قاتل حمزة ، وكان يقول : قتل خير الناس في الجاهلية ، وشَرَّ الناس في الإسلام ، أراد في جاهليتي وإسلامي ، وبنو أسد : قوم طليحة بن خويلد تنبأ فبعث إليه رسول الله ﷺ خالداً<sup>(١)</sup> فانهزم بعد القتال إلى الشام ثم أسلم وحسن إسلامه ، وسبع في عهد أبي بكر - رضي الله عنه - : فزاره قوم عيينة بن حصن ، وغطفان قوم قرّة بن سلمة القشيري ، وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد يا ليل ، وبنو يربوع ، قوم مالك بن نويرة ، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر المتنبئة التي زوجت نفسها مسيلمة الكذاب ، وفيها يقول أبو العلاء المعري في كتاب استغفر واستغفري [من البسيط] :

أَمْتُ سَجَاحٍ وَوَالَاهَا مُسَيْلِمَةً كَذَابَةٌ فِي بَنِي الدُّنْيَا وَكَذَّابٌ<sup>(٢)</sup>  
 وكندة : قوم الأشعث بن قيس ، وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطيم بن زيد ، وكفى الله أمرهم على يد أبي بكر - رضي الله عنه - ، وفرقة واحدة في عهد عمر - رضي الله عنه - : غسان قوم جبلة بن الأيهم نصرته اللطمة<sup>(٣)</sup> وسيرته إلى بلاد الروم بعد إسلامه ، ﴿سَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ قيل : لما نزلت أشار رسول الله ﷺ إلى أبي موسى الأشعري فقال : «قوم هذا» (٥٤٠) وقيل : هم ألفان من النخع ، وخمسة آلاف من كندة وبجيلة ، وثلاثة

٥٤٠ - أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/ ٨٠) ، وابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٦٢٤) (١٢١٩٧) ،

والحاكم في المستدرک (٢/ ٣١٣) . كتاب التفسير .

وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

كلهم من طريق شعبة عن سماك بن حرب قال : سمعت عياضاً الأشعري يقول : ...

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٣٥١) من طريق عبد الله بن إدريس عن أبيه عن سماك بن

حرب عن عياض الأشعري عن أبي موسى قال : ...

قلت : وعياض الأشعري ، مختلف في صحته ،

فقال عبد الحمّن بن أبي حاتم (٦/ الترجمة ٢٢٧٦) عن أبيه : عياض الأشعري ، روي عن النبي -

ﷺ - مرسلأ ﴿سوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ وهو تابعي . روي عن أبي موسى عن النبي

- ﷺ - . ١ . هـ

(١) قوله «خالدأ» في أبي السعود «أبا بكر» اهـ . (ع)

(٢) لأبي العلاء المعري . وأمت - بالتشديد - : صارت إماماً في بني حنيفة وادعت النبوة . ويروي بالمد والتخفيف ، أي صارت أيمأ غير متزوجة وهي بنت المنذر . ووافاها ، أي وافقها مسيلمة ، فإنه تزوجها وكان مدعياً للنبوة أيضاً ، وبعد قتله تابت وحسن إسلامها .

(٣) قوله «نصرته اللطمة» لعلها اللطيمة وهي العير التي تحمل الطيب وبز التجار ، فحرر .

آلاف من أفناء الناس<sup>(١)</sup> جاهدوا يوم القادسية، وقيل: هم الأنصار، وقيل: سئل رسول الله ﷺ عنهم فضرب يده على عاتق سلمان وقال: «هذا وذووه» ثم قال: لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لنالته رجال من أبناء فارس (٥٤١)، ﴿مُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُمْ﴾: محبة العباد لربهم طاعته

= والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٥١٨/٢) لابن أبي شيبة في مسنده وعبد بن حميد، والحكيم الترمذي وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والطبراني وابن مردويه. وقال الحافظ بن حجر في الكشاف:

أخرجه ابن أبي شيبة وإسحق والحاكم والطبراني. والطبري من طريق سماك بن حرب. عن عياض الأشعري. قال: لما نزلت هذه الآية فذكره. ورواه البيهقي في الدلائل من وجه آخر عن سماك عن عياض عن أبي موسى قال: تلوت عند النبي ﷺ ﴿مَسَّوْفَ يَأْتِي اللَّهَ يَقْوَرُ﴾ الآية. فقال رسول الله ﷺ قومك يا أبا موسى. أهل اليمن. انتهى.

٥٤١ - أخرجه بهذا اللفظ «أبو يعلى» في مسنده (٢٧/٣) (١٤٣٨) من طريق سفیان عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن قيس بن سعد قال: قال رسول الله - ﷺ «لو كان... دون قوله «هذا وذووه» وأخرجه موقوفاً أيضاً على قيس بن سعد (٢٣/٣) وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥٤/١٨) (٩٠٠، ٩٠١).

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٨٦٧/١٠) وقال «رواه أبو يعلى والبيزار والطبراني ورجالهم رجال الصحيح».

قلت: وله شاهد من حديث أبي هريرة:

أخرجه البخاري (٦٣٤/٩) - كتاب التفسير (٦٥) - باب سورة الجمعة (٦٢)، (٤٨٩٧) ومسلم (٤/١٩٧٢) - كتاب فضائل الصحابة (٤٤) - باب فضل فارس (٥٩) (٢٥٤٦/٢٣١) والترمذي (٥/٤١٣) - كتاب تفسير القرآن - سورة الجمعة (٣٣١٠) - «وطريقه فيه ضعف» - من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي - ﷺ ...

ولفظه «لو كان الإيمان عند الثريا لئالء رجال من هؤلاء يعني سلمان الفارسي».

وصح الحديث بلفظ آخر، وهو «لو كان الذين عند الثريا لذهب به رجل من فارس...».

أخرجه مسلم (٢٣٠/٢٥٤٦) وأحمد في المسند (٣٠٩٣٠٨/٢) من طريق زيد بن الأصم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وللحديث طريق أخرى عن أبي هريرة وفيه سبب وروده وهو ما أخرجه ابن جرير في تفسيره (١١/٣٣٠) (٣١٤٤٤) من طريق مسلم بن خالد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: نزلت هذه الآية...

قلت: وهذا إسناد فيه نظر - لضعف مسلم بن خالد:

قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال التستائي، ليس بالقوي.

وقال أبو حاتم، ليس بذلك القوي، منكر الحديث - راجع تهذيب الكمال (٥١٢/٢٧) ولكن - لمسلم بن خالد - متابعات.

الأولى: شيخ من أهل المدينة.

=

(١) قوله «من أفناء الناس» في الصحاح «فناء الدار» ما امتد من جوانبها. والجمع أفنية. ويقال: هو من أفناء الناس، إذا لم يعلم ممن هو. (ع)

وإبتغاء مرضاته، وألاً يفعلوا ما يوجب سخطه<sup>(١)</sup> وعقابه، ومحبة الله لعباده أن يشيهم أحسن

= أخرج الترمذي (٣٨٤-٣٨٣/٥) (٣٢٦٠) وقال: هذا حديث غريب في إسناده مقال.

الثانية: عبد العزيز بن محمد.

أخرجه الحاكم (٤٥٨/٢) - وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وأقره الذهبي وقال الحافظ بن حجر في الكشاف:

هكذا رواه. وهو وهم منه فإن هذا الكلام إنما ورد في آية الجمعة من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة وهو متفق عليه. وفي آية القتال رواه الترمذي من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه. انتهى.

(١) قال محمود: «محبة العباد لربهم طاعته وإبتغاء مرضاته. وألاً يفعلوا ما يوجب سخطه وعقابه. ومحبة الله لعباده أن يشيهم أحسن الثواب على طاعتهم ويعظمهم ويشني عليهم ويرضى عنهم. وأما ما يعتقده أجهل الناس وأعداهم للعلم وأهله وأمقتهم للشرع وأسوأهم طريقة، وإن كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفهاء شيئاً، وهم الفرقة المفتعلة المتفعله من الصوف، وما يدينون به من المحبة والعشق والتغني على كراسيهم خربها الله، وفي مراقصهم عطلها الله. بأبيات الغزل المقولة في المردان الذين يسمونهم شهداء، وصعقاتهم التي أين منها صعقة موسى يوم دك الطور، فتعالى الله عنه علواً كبيراً. ومن كلماتهم كما أنه بذاته يحبهم كذلك يحبون ذاته، فإن الهاء راجعة إلى الذات دون النعوت والصفات» انتهى كلامه. قال أحمد لا شك أن تفسير محبة العبد لله بطاعته له على خلاف الظاهر وهو من المجاز الذي يسمى فيه المسبب باسم السبب والمجاز لا يعدل إليه عن الحقيقة إلا بعد تعذرهما، فليمتحن حقيقة المحبة لغة بالقواعد لينظر أهي ثابتة للعبد متعلقة بالله تعالى أم لا، إذ المحبة لغة: ميل المتصف بها إلى أمر ملذ والذات الباعثة على المحبة منقسمة إلى مدرك بالحس، كلذة الذوق في المطعوم، ولذة النظر واللمس في الصور المستحسنة، ولذة الشم في الروائح العطرة، ولذة السمع في النغمات الحسنة، وإلى لذة تدرك بالعقل كلذة الجاه والرياسة والعلوم وما يجري مجراها، فقد ثبت أن في الذات الباعثة على المحبة ما لا يدركه إلا العقل دون الحس، ثم تفاوتت المحبة ضرورة بحسب تفاوت البواعث عليها، فليس اللذة برياسة الإنسان على أهل قرية كلذته بالرياسة على أقاليم معتبرة. وإذا تفاوتت المحبة بحسب تفاوت البواعث، فلذات العلوم أيضاً متفاوتة بحسب تفاوت المعلومات فليس معلوم أكمل ولا أجمل من المعبود الحق، فاللذة الحاصلة في معرفته تعالى ومعرفة جلاله وكمالته تكون أعظم، والمحبة المنبعثة عنها تكون أمكن. وإذا حصلت هذه المحبة بعثت على الطاعات والموافقات، فقد تحصل من ذلك أن محبة العبد ممكنة، بل واقعة من كل مؤمن، فهي من لوازم الإيمان وشروطه، والناس فيها متفاوتون بحسب تفاوت إيمانهم. وإذا كان كذلك وجب تفسير محبة العبد لله بمعناها الحقيقي لغة، وكانت الطاعات والموافقات كالمسبب عنها والمغاير لها. ألا ترى إلى الأعرابي الذي سأل عن الساعة فقال له النبي عليه الصلاة والسلام «ما أعددت لها» قال: ما أعددت لها كبير عمل ولكن حب الله ورسوله. فقال عليه الصلاة والسلام «أنت مع من أحببت» فهذا الحديث ناطق بأن المفهوم من المحبة لله غير الأعمال والتزام الطاعات، لأن الأعرابي نفاها وأثبت الحب وأقره عليه الصلاة والسلام على ذلك، ثم إذا ثبت إجراء محبة العبد لله تعالى على حقيقتها لغة، فالمحبة في اللغة إذا تأكدت سميت عشقاً، فمن تأكدت محبته لله تعالى وظهرت آثار تأكدها عليه من استيعاب الأوقات في ذكره وطاعته، فلا يمنع أن تسمى محبته عشقاً: إذ العشق ليس إلا المحبة البالغة. وما أردت =



الثواب على طاعتهم ويعظمهم ويشني عليهم ويرضى عنهم وأما ما يعتقد أنه أجهل الناس وأعداهم للعلم وأهله وأمقتهم للشرع وأسوأهم طريقة، وإن كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفهاء شيئاً، وهم الفرقة المفتعلة المتفعله من الصوف، وما يدينون به من المحبة والعشق، والتغني على كراسيهم خربها الله، وفي مراقصهم عطلها الله، بأبيات الغزل المقولة في المردان الذين يسمونهم شهداء، وصعقاتهم التي أين منها صعقة موسى عند ذلك الطور؟! فتعالى الله عنه علواً كبيراً، ومن كلماتهم: كما أنه بذاته يحبهم كذلك يحبون ذاته، فإن الهاء راجعة إلى الذات دون النعوت والصفات، ومنها: الحب شرطه أن تلحقه سكرات المحبة، فإذا لم يكن ذلك لم تكن فيه حقيقة. فإن قلت: أين الراجع من الجزء إلى الاسم المتضمن لمعنى الشرط؟ قلت: هو محذوف معناه: فسوف يأتي الله بقوم مكانهم أو بقوم غيرهم، أو ما أشبه ذلك، ﴿أَذَلَّةٌ﴾: جمع ذليل، وأما ذلول فجمعه ذلل، ومن زعم أنه من الذل الذي هو نقيض الصعوبة، فقد غبى عنه أن ذلولاً لا يجمع على أذلة. فإن قلت: هلا قيل أذلة للمؤمنين أعزة على الكافرين؟ قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يضمن الذل معنى الحنو والعطف كأنه قيل: عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع، والثاني: أنهم مع شرفهم وعلو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم أجنتهم، ونحوه قوله عز وجل: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِيمًا بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] وقرئ: أذلة وأعزة بالنصب على الحال، ﴿وَلَا يَخَافُونَ عُثْمَانَ لِأَيْمَانِهِ﴾: يحتمل أن تكون الواو للحال، على أنهم يجاهدون وحالهم في المجاهدة خلاف حال المنافقين، فإنهم كانوا موالين لليهود - لعنت -

= بهذا الفصل إلا تخلص الحق والاتصاف لأحباء الله عز وجل من الزمخشري، فإنه خلط في كلامه الغث بالسمين، فأطلق القول كما سمعته بالقدح الفاحش في المتصوفة من غير تحر منه، ونسب إليهم ما لا يعاب بمرتبه، ولا يعد في البهائم فضلاً عن خواص البشر، ولا يلزم من تسمية طائفة بهذا الاسم غاصبين له من أهله، ثم ارتكابه ما نقل عنهم مما ينافي حال المسمين به حقيقة، أن يؤاخذ الصالح بالطالح ﴿وَلَا تُزْرَى وَآزْرَةٌ وَتَذَرُ الْآخِرَةَ﴾ وهذا كما أن علماء الدين قد انتسب إليهم قوم سمو أنفسهم بأهل العدل والتوحيد، ثم خلعوا الرتبة فجحودوا صفات الله تعالى وقضاه وقدره وقالوا: إن الأمر أنف، وجعلوا لأنفسهم شركاً في المخلوقات وفعلوا وصنعوا، فلا يسوغ لنا أن نقدح في علماء أصول الدين مطلقاً؛ لأنهم قد انتسب إليهم من لا حيلة لهم في نفيه عن التسمي بنعتهم، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ولا شك أن في الناس من أنكر تصور محبة العبد لله إلا بمعنى طاعته له لا غير، وهو الذي يحاز إليه الزمخشري. وقد بينا تصور ذلك وأوضحناه. والمعترفون بتصور ذلك وثبوته ينسبون المنكرين إلى أنهم جهلوا فأنكروا، كما أن الصبي ينكر على من يعتقد أن وراء اللعب لذة من جماع أو غيره، والمنهمك في الشهوات والغرام بالنساء يظن أن ليس وراء ذلك لذة أو رياسة أو جاه أو شبه ذلك، وكل طائفة تسحر بمن فوقها وتعتقد أنهم مشغولون في غير شيء. قال الغزالي: والمحبون لله يقولون لمن أنكر عليهم ذلك: إن تسخروا منا فإننا نسخر منكم كما تسخرون.

فإذا خرجوا في جيش المؤمنين خافوا أولياءهم اليهود، فلا يعملون شيئاً مما يعلمون أنه يلحقهم فيه لوم من جهتهم، وأما المؤمنون فكانوا يجاهدون لوجه الله لا يخافون لومة لائم قط، وأن تكون للعطف، على أن من صفتهم المجاهدة في سبيل الله، وأنهم صلاب في دينهم، إذا شرعوا في أمر من أمور الدين إنكار منكر أو أمر بمعروف، مضوا فيه كالمسامير المحمأة، لا يربعهم قول قائل ولا اعتراض معترض ولا لومة لائم، يشقّ عليه جدهم في إنكارهم وصلابتهم في أمرهم، واللومة: المرّة من اللوم، وفيها وفي التنكير مبالغتان كأنه قيل: لا يخافون شيئاً قط من لوم أحد من اللوام، و﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما وصف به القوم من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة، ﴿يُؤْتِيهِ﴾: يوفق له، ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾: ممن يعلم أنّ له لطفاً، ﴿وَسِعَ﴾ كثير الفواضل والألطف، ﴿عَلِيٍّ﴾ بمن هو من أهلها.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ (٥٥)

عقب النهي عن موالاته من تجب معاداتهم ذكر من تجب موالاتهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ ومعنى (إنما) وجوب اختصاصهم بالموالاته. فإن قلت: قد ذكرت جماعة فهلا قيل: إنما أولياؤكم؟ قلت: أصل الكلام: إنما وليكم الله، فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة، ثم نظم في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله ﷺ والمؤمنين على سبيل التبعية، ولو قيل: إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا، لم يكن في الكلام أصل وتبع وفي قراءة عبد الله: «إنما مولاكم». فإن قلت: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ ما محله؟ قلت: الرفع على البدل من «الذين آمنوا» أو على: هم الذين يقيمون. أو النصب على المدح، وفيه تمييز للخلص من الذين آمنوا نفاقاً، أو واطأت قلوبهم ألسنتهم إلا أنهم مفرطون في العمل، ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾: الواو فيه للحال، أي: يعملون ذلك في حال الركوع وهو الخشوع والإخبات والتواضع لله إذا صلوا وإذا زكوا، وقيل: هو حال من (يؤتون الزكاة)، بمعنى يؤتونها في حال ركوعهم في الصلاة، وإنها نزلت في عليّ كرم الله وجهه حين سأله سائل وهو راكع في صلاته فطرح له خاتمه (٥٤٢). كأنه كان مرجأ<sup>(١)</sup> في خنصره، فلم يتكلف

٥٤٢ - قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: رواه ابن أبي حاتم من طريق سلمة بن كهيل قال: تصدق علي بخاتمه وهو راكع فنزلت ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ولا بن مردويه من رواية سفيان الثوري عن ابن سنان عن الضحاك عن ابن عباس قال: «كان علي قائماً يصلي فمر سائل وهو راكع فأعطاه خاتمه فنزلت» وروى الحاكم في علوم الحديث من رواية عيسى بن عبدالله ثنا أبي عن أبيه عن جدّه =

(١) قوله «كأنه كان مرجأ» أي قلقاً غير ثابت. أفاده الصحاح. (ع)

لخلعه كثير عمل تفسد بمثله صلاته، فإن قلت: كيف صحَّ أن يكون لعلِّي - رضي الله عنه - واللفظ لفظ جماعة؟ قلت: جيء به على لفظ الجمع وإن كان السبب فيه رجلاً واحداً، ليرغب الناس في مثل فعله فينالوا مثل ثوابه، ولينبه على أن سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذه الغاية من الحرص على البرِّ والإحسان وتفقد الفقراء، حتى إن لزهم أمر لا يقبل<sup>(١)</sup> التأخير وهم في الصلاة، لم يؤخروه إلى الفراغ منها.

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (٥٦)

﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾: من إقامة الظاهر مقام المضمّر<sup>(٢)</sup>، ومعناه: فإنهم هم الغالبون، ولكنهم بذلك جعلوا أعلاماً لكونهم حزب الله، وأصل الحزب: القوم يجتمعون لأمر حزبهم، ويحتمل أن يريد بـ «حزب الله»: الرسول والمؤمنين، ويكون المعنى: ومن يتولهم فقد تولى حزب الله، واعتضد بمن لا يغالب.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوعاً وَلَعِباً مِّنَ الَّذِينَ آمَنُوا أَلَّا يَكُونَ مِن قِبَلِكُمْ وَالْكَفَّارُ أَوْلِيَاءٌ وَأَنفِقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٥٧) وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوعاً وَلَعِباً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (٥٨)

روي أن رفاعة بن زيد وسويد بن الحارث كانا قد أظهرنا الإسلام ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما (٥٤٣)، فنزلت. يعني أن اتخاذهم دينكم هزواً ولعباً لا

عن علي بن أبي طالب قال: نزلت هذه الآية؛ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...﴾ الآية، فدخل رسول الله ﷺ المسجد والناس يصلون بين قائم وراعي وساجد وإذا سائل فقال رسول الله ﷺ: أعطاك أحد شيئاً قال: لا إلا هذا الراعي يعني علياً أعطاني خاتمه. ورواه الطبراني في الأوسط في ترجمة محمد بن علي الصائغ وعند ابن مردويه من حديث عمار بن ياسر قال: وقف بعلي سائل وهو واقف في صلاته - الحديث. وفي إسناده خالد بن يزيد العمري وهو متروك ورواه الشعلبي من حديث أبي ذر مطولاً وإسناده ساقط. انتهى.

٥٤٣ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٣٠/٤) (١٢٢٢١).

قلت: وفي سنده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت - وتقدّم أن الحافظ قال فيه: مجهول وعزه السيوطي في الدر المنثور (٥٢١/٢) لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ.

(١) قوله «لا يقبل» لعله «لا يفعل». (ع)

(٢) قال محمود: «هذا من إقامة الظاهر مقام المضمّر ومعناه... إلخ» قال أحمد: ومقابله قوله تعالى ﴿إِنَّ الْكٰفِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيَهُمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ أَلَّا إِنَّ الظَّٰلِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّقيِرٍ﴾ فوضع الظالمين موضع ضمير الأول ليزيدهم سمة الظلم إلى الخسران.

يصح أن يقابل باتخاذكم إياهم أولياء، بل يقابل ذلك بالبغضاء والشنآن والمنازعة، وفصل المستهزئين بأهل الكتاب والكفار - وإن كان أهل الكتاب من الكفار - إطلاقاً للكفار على المشركين خاصة، والدليل عليه قراءة عبد الله: «ومن الذين أشركوا»، وقرئ: «والكفار» بالنصب والجرّ، وتعضد قراءة الجرّ قراءة أبي: «ومن الكفار»، ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ﴾ في موالة الكفار وغيرها، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ حقاً؛ لأن الإيمان حقاً يأبى موالة أعداء الدين، ﴿تَخَذُوا﴾ الضمير للصلاة أو للمناداة. قيل: كان رجلاً من النصارى بالمدينة إذا سمع المؤذن يقول: (أشهد أن محمداً رسول الله) قال: حرّق الكاذب، فدخلت خادمه بنار ذات ليلة وهو نائم، فتطايرت منها شرارة في البيت فاحترق البيت، واحترق هو وأهله (٥٤٤)، وقيل: فيه دليل على ثبوت الأذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده، ﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾ لأن لعبهم وهزؤهم من أفعال السفهاء والجهلة، فكانه لا عقل لهم.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ

فَسِئُونَ ﴿٥٩﴾

قرأ الحسن: «هل تنقمون» بفتح القاف، والفصيح كسرهما، والمعنى: هل تعيبون منا وتنكرون إلا الإيمان بالكتب المنزلة كلها، ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَسِئُونَ﴾. فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَسِئُونَ﴾؟ قلت: فيه وجوه: منها أن يعطف على (أن آمنا)، بمعنى: وما تنقمون منا إلا الجمع بين إيماننا وبين تمرّدكم وخروجكم عن الإيمان، كأنه قيل: وما تنكرون منا إلا مخالفتكم حيث دخلنا في دين الإسلام وأنتم خارجون منه، ويجوز أن يكون على تقدير حذف المضاف، أي: واعتقاد أنكم فاسقون ومنها. أن يعطف على المجرور، أي: وما تنقمون منا إلا الإيمان بالله وبما أنزل وبأن أكثركم فاسقون، ويجوز أن تكون الواو بمعنى مع، أي: وما تنقمون منا إلا الإيمان مع أن أكثركم فاسقون، ويجوز أن يكون تعليلاً معطوفاً على تعليل محذوف، كأنه قيل: وما تنقمون منا إلا الإيمان لقلة إنصافكم وفسقكم واتباعكم الشهوات، ويدل عليه تفسير الحسن: بفسقكم نعمتم ذلك علينا.

وروي: أنه أتى رسول الله ﷺ نفر من اليهود فسألوه عن من يؤمن به من الرسل؟ فقال: «أومن بالله وما أنزل إلينا إلى قوله: ونحن له مسلمون» فقالوا حين سمعوا ذكر عيسى -

٥٤٤ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٣١/٤) (١٢٢٢٣).

وعزه السيوطي في الدر المنثور (٥٢١/٢) لابن أبي حاتم وأبي الشيخ، وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه الطبري من رواية أسباط عن السدي في قوله ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاجْتَبُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، قال: كان رجل من النصارى... فذكره. انتهى.

عليه السلام -: ما نعلم أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم، ولا ديناً أشر من دينكم. فنزلت (٥٤٥)، وعن نعيم بن ميسرة: «وإن أكثركم»، بالكسر، ويحتمل أن ينتصب (وأن أكثركم) بفعل محذوف يدل عليه (هل تتقون)، أي: ولا تتقون أن أكثركم فاسقون، أو يرتفع على الابتداء والخبر محذوف، أي: (و) فسقكم ثابت معلوم عندكم، لأنكم علمتم أنا على الحق وأنكم على الباطل، إلا أن حب الرياسة وكسب الأموال لا يدعم فتتصفوا.

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَعَظِيبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٦١) وَإِذَا جَاءَكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾

﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى المنقوم، ولا بد من حذف مضاف قبله، أو قبل (من) تقديره: بشر من أهل ذلك، أو دين من لعنة الله، و﴿مَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ في محل الرفع على قولك: هو من لعنة الله، كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذُكِّرُوا النَّارُ﴾ [الحج: ٧٢] أو في محل الجزر على البدل من شرّ، وقرىء: «مثوبة». «ومثوبة»، ومثالهما: مشورة، ومشورة. فإن قلت: المثوبة مختصة بالإحسان، فكيف جاءت في الإساءة؟ قلت: وضعت المثوبة موضع العقوبة على طريقة قوله [من الوافر]:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ<sup>(١)</sup>

ومنه ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]. فإن قلت: المعاقبون من الفريقين هم

٥٤٥ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٣٢/٤) (١٢٢٢٤) حدّثنا هناد السري قال، حدّثنا يونس بن بكير، قال حدّثنا محمد بن إسحاق قال حدّثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال:

حدّثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس..

قلت: وفيه محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت: تقدّم - أنه مجهول.

وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٤١٣/١) - للواحد في أسباب النزول.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٢/٢) لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، قال الحافظ في الكشاف: أخرجه الواحد في الأسباب. والوسط عن ابن عباس بهذا وأخرجه الطبري من رواية ابن إسحاق حدّثني محمد بن أبي محمد، مولى زيد بن ثابت. حدّثني سعيد أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أتى رسول الله ﷺ نفر من اليهود وفيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع بن أبي رافع. وعازر وآزار ابني آزار وأشيع فسألوه عمّن يؤمن به من الرُّسل فذكر نحوه. وفيه فلمّا ذكر عيسى جحدوا نبوته. وقالوا لا تؤمن بعيسى ولا تؤمن بمن آمن به. انتهى.

(١) تقدم.

اليهود، فلم شورك بينهم<sup>(١)</sup> في العقوبة؟ قلت: كان اليهود - لعنوا - يزعمون أن المسلمين ضالون مستوجبون للعقاب، فقيل لهم: من لعنه الله شرّ عقوبة في الحقيقة واليقين من أهل الإسلام في زعمكم ودعواكم، ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ عطف على صلة<sup>(٢)</sup> «من» كأنه قيل: ومن عبد الطاغوت، وفي قراءة أبي «وعبدوا الطاغوت»، على المعنى، وعن ابن مسعود: «ومن عبدوا»، وقرئ: «وعابد الطاغوت» عطفاً على القردة. «وعابدي». «وعباد». «وَعَبَدَ». «وَعَبَدَ»، ومعناه: الغلو في العبودية، كقولهم: رجل حذر وفطن، للبلدخ في الحذر والفتنة. قال [من الكامل]:

أَبْنِي لُبَيْنَى إِنَّ أُمَّكُمْ أُمَّةٌ وَإِنَّ أَبَاكُمْ عَابِدٌ<sup>(٣)</sup>

وعبد بوزن حطم، وعبيد، وعبد - بضمين - جمع عبيد: وعبدة بوزن كفرة، وعبد، وأصله عبدة، فحذفت التاء للإضافة. أو هو كخدم في جمع خادم، وعبد<sup>(٤)</sup> وعباد، وأعبد، وعبد الطاغوت، على البناء للمفعول، وحذف الراجع، بمعنى: وعبد الطاغوت فيهم، أو بينهم، وعبد الطاغوت بمعنى صار الطاغوت معبوداً من دون الله، كقولك (أمر) إذا صار أميراً، و﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، بالجر عطفاً على، ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾. فإن قلت: كيف

- (١) (قوله فلم شورك بينهم) لعله بينهما، أو بينهم وبين المسلمين. (ع)  
 (٢) قال محمود: «وعبد الطاغوت عطف على صلة من... الخ» قال أحمد: السؤال يلزم القدرية لأنهم يزعمون أن الله تعالى إنما أراد منهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وأن عبادتهم للطاغوت قبيحة والله تعالى لا يريد القبائح بل تقع في الوجود على خلاف مشيئته، فلذلك يضطر الزمخشري إلى تأويل الجعل بالخذلان أو بالحكم، وكذلك أول قوله تعالى ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ آيَةً يَكْفُرُونَ إِلَى الْكَاثِرِ﴾ بمعنى حكمتنا عليهم بذلك. هذا مقتضى قاعدة القدرية. وأما على عقيدة أهل السنة الموحدية حقاً، فالآية على ظاهرها، والله تعالى هو الذي أشقاهم وخلق في قلوبهم طاعة الطاغوت وعبادته، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. وإذا روج القدرية في تحقيق الخذلان أو الحكم الذي يستروح إلى التأويل به، لم يقدر منه على حقيقة. ولم يفسره بغير الخلق إن اعترف بالحق وترك ارتكاب المراء، والتذبذب مع الأهواء، والله ولي التوفيق.

- (٣) أبني لبينى لست معترفاً ليكون ألام منكم أحد  
 أبني لبينى إن أمكم أمة وإن أباكم عبد  
 لأوس بن حجر. وقيل لطرقة بن العبد، والهمزة للنداء، والعبد كالحذر اليلغ في العبودية. ورواه الفراء بالضم، لكن قال: إن ضم الباء ضرورة. وقال السيوطي: إنه بالضم اسم جمع لعبد بالسكون، لكن ظاهر البيت يخالفه. يقول: يا بني لبينى، لست معترفاً لأن يكون أحد أشد لؤماً منكم، فإن أبويكم رقيقين. وتخصيص الأمة بالرقيقة والعبد بالرقيق: عرف شائع في اللغة. وناداهم نداء الغريب، لأنه أغيب للمواجهة بالذم. وكرر النداء مع هذه الإضافة للاستخفاف بهم.

ينظر: ديوانه ٢١، اللسان (عبد)، البحر المحيط ٣/٥٣٠، الدر المصون ٢/٥٥٨.

- (٤) قوله «وعبد» لعله بفتح العين وضم الباء كندس. أفاده الصحاح. (ع)

جاز أن يجعل الله منهم عباد الطاغوت؟<sup>(١)</sup> قلت: فيه وجهان أحدهما: أنه خذلهم حتى عبده، والثاني: أنه حكم عليهم بذلك ووصفهم به، كقوله تعالى: ﴿وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً﴾ [الزخرف: ١٩] وقيل: الطاغوت: العجل؛ لأنه معبود من دون الله، ولأن عبادتهم للعجل مما زينه لهم الشيطان، فكانت عبادتهم له عبادة للشيطان وهو الطاغوت، وعن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه -: أطاعوا الكهنة، وكل من أطاع أحداً في معصية الله فقد عبده، وقرأ الحسن: «الطاوغيت»، وقيل: وجعل منهم القردة أصحاب السبت، والخنازير كفار أهل مائدة عيسى، وقيل: كلا المسخين من أصحاب السبت، فشبانهم مسخوا قردة، ومشايخهم مسخوا خنازير، وروي أنها لما نزلت كان المسلمون يعيرون اليهود ويقولون: يا إخوة القردة والخنازير فينكسون رءوسهم، ﴿أُولَئِكَ الْمَلْعُونُونَ الْمَسْخُوحُونَ﴾ ﴿شَرٌّ مَكَانًا﴾: جعلت الشرارة للمكان وهي لأهلها، وفيه مبالغة ليست في قولك: أولئك شرّ وأضلّ، لدخوله في باب الكناية التي هي أخت المجاز. نزلت في ناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ يظهرون له الإيمان نفاقاً، فأخبره الله تعالى بشأنهم (٥٤٦) وأنها يخرجون من مجلسك كما دخلوا، لم يتعلق بهم شيء مما سمعوا به من تذكيرك بآيات الله ومواعظك، وقوله: (بالكفر) و (به) حالان، أي: دخلوا كافرين<sup>(٢)</sup> وخرجوا كافرين، وتقديره: ملتبسين بالكفر، وكذلك قوله: (وقد دخلوا)؛ (وهم قد خرجوا) ولذلك دخلت (قد) تقريباً للماضي من الحال، ولمعنى آخر: وهو أن أمارات النفاق كانت لائحة عليهم، وكان رسول الله ﷺ متوقفاً لإظهار الله ما كتموه، فدخل حرف التوقع وهو متعلق بقوله: (قالوا آمنا) أي: قالوا ذلك وهذه حالهم.

﴿وَرَوَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكَلِهِمُ السُّحْتُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٦٢) لَوْلَا

٥٤٦ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٣٦/٤) (١٢٢٣٤) - حدّثنا بشر بن معاذ قال: حدّثنا يزيد قال: حدّثنا سعيد عن قتادة قوله ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ...﴾ الآية أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي ﷺ - ...  
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٣/٢-٥٢٤) - لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

- (١) قوله «فإن قلت كيف جاز أن يجعل... إلخ» السؤال مبني على أنه لا يجوز عليه تعالى خلق الشر. وهو مذهب المعتزلة. أما عند أهل السنة فيجوز كما تقرر في علم التوحيد. (ع)
- (٢) قال محمود: «المجروران حالان أي دخلوا كافرين... إلخ» قال أحمد: وفي تصدير الجملة الثانية بالضمير تأكيد لاتحاد حالهم في الكفر، أي دخلوا بالكفر وخرجوا وهم أولئك على حالهم في الكفر، كما تقول: لقيت زيدا بعد عوده من سفره وهو هو، أي على حاله. وفي المثل «وعبد الحميد عبد الحميد» أي حالته باقية، والله أعلم.

يَنْهَهُمُ الرَّبِّيَّيُونَ وَالْأَجْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٧﴾

الإثم: الكذب<sup>(١)</sup> بدليل قوله تعالى: «عَنْ قَوْلِهِ الْإِثْمَ» .، «وَالْعُدْوَانَ»: الظلم، وقيل: الإثم كلمة الشرك، وقولهم: عزيز ابن الله، وقيل: الإثم ما يختص بهم، والعدوان: ما يتعداهم إلى غيرهم، والمسارة في الشيء: الشروع فيه بسرعة، «لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» كأنهم جعلوا آثم من مرتكبي المناكير<sup>(٢)</sup> لأن كل عامل لا يسمى صانعاً، ولا كل عمل يسمى صناعة حتى يتمكن فيه ويتدرّب وينسب إليه، وكان المعنى في ذلك أن مواقع المعصية معه الشهوة التي تدعوه إليها وتحمله على ارتكابها، وأما الذي ينهاه فلا شهوة معه في فعل غيره، فإذا فرط في الإنكار كان أشدّ حالاً من المواقع، ولعمري إن هذه الآية مما يقذ السامع<sup>(٣)</sup> ويعني على العلماء توابينهم، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: هي أشدّ آية في القرآن (٥٤٧)، وعن الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها (٥٤٨).

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ عَلَتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعُنُوا مَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُنَّ مَا أُزِيلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَقَلْبِنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ

٥٤٧ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٣٨/٤) (١٢٢٤٤) - حدثنا أبو كريب قال: حدثنا ابن عطية قال: حدثنا قيس، عن العلاء بن المسيّب عن خالد بن دينار، عن ابن عباس قال: ... .  
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٤/٢) لأبي الشيخ.  
٥٤٨ - أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (١٩/١) (٥٧).  
وابن جرير الطبري في تفسيره (٦٣٨/٤) (١٢٢٤٢).  
من طريق سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم في قوله تعالى ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبِّيَّيُونَ ...﴾ .  
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٤-٥٢٥/٢) لعبد بن حميد وابن المنذر.

- (١) قال محمود: «الإثم الكذب... إلخ» قال أحمد: وقوله (عن قولهم الإثم) يدل على أن الإثم الأول مقول، فيحتمل أن يكون المراد الكذب مطلقاً. ويحتمل أن يراد كلمة الشرك، واستدلال الزمخشري على أن المراد الكذب لا يتم، وإنما يدل على أنه مقول فيحتمل الأمرين، والله أعلم.
- (٢) عاد كلامه. قال: «جعلوا آثم من مرتكبي المناكير، لأن كل عامل... إلخ» قال أحمد: يعني أنه لما عبر عن الواقع المذموم من مرتكبي المناكير بالعمل في قوله ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ وعبر عن ترك الإنكار عليهم حيث ذمه بالصناعة في قوله ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ كان هذا الذم أشد، لأنه جعل المذموم عليه صناعة لهم وللرؤساء، وحرقة لازمة هم فيها أمكن من أصحاب المناكير في أعمالهم. وهذا مراده والله أعلم.
- (٣) قوله «مما يقذ السامع» يعني يخففه وينشطه. وهذا إن كان مشدداً للذال من القذ. أو يضره حتى يسترخي ويشرف على الموت. وهذا إن كان مخففاً من الوقذ. (ع)



الْقِدَامَةَ كَلَّمَ أَوْ قَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَهْلَهَا اللَّهُ وَيَسْمَعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَأَنَّهُ لَا يُحِبُّ

الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾

غل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود<sup>(١)</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] ولا يقصد من يتكلم به إثبات يد ولا غل ولا بسط، ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازاً عنه لأنهما كلامان متعقبان على حقيقة واحدة، حتى أنه يستعمله في ملك لا يعطي عطاء قط ولا يمنعه إلا بإشارته من غير استعمال يد وبسطها وقبضها، ولو أعطى الأقطع إلى المنكب عطاء جزياً لقالوا: ما أبسط يده بالنوال، لأن بسط اليد وقبضها عبارتان وقعتا متعاقبتين<sup>(٢)</sup> للبخل والجود، وقد استعملوهما حيث لا تصح اليد، كقوله [من الكامل]:

جَادَ الْحِمَىٰ بَسْطُ الْيَدَيْنِ بِوَابِلٍ شَكَرَتْ نَدَاهُ تِلَاعُهُ وَوَهَاذُ<sup>(٣)</sup>  
ولقد جعل ليبد للشمال يداً في قوله [من الكامل]:

إِذْ أَصْبَحَتْ بِيَدِ الشُّمَالِ زِمَامُهَا<sup>(٤)</sup> .....

(١) قال محمود: «غل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود... إلخ» قال أحمد: والنكتة في استعمال هذا المجاز تصوير الحقيقة المعنوية بصورة حسية تلزمها غالباً، ولا شيء أثبت من الصور الحسية في الذهن؛ فلما كان للجود وللبخل معنيين لا يدركان بالحس ويلازمهما صورتان تدركان بالحس وهو بسط اليد للجود وقبضها للبخل، عبر عنهما بلازمهما لفائدة الإيضاح والانتقال من المعنويات إلى المحسوسات، والله أعلم.

(٢) قوله «وقعتا متعاقبتين» لعله «متعاقبتين». (ع)

(٣) جاد الحمى أي: أمطر فيه وبسط اليدين فاعل، وأصله مصدر أريد به المنبسط ضد المنقبض ويروى سبط بتقديم السين صفة مشبهة كضخم وهو بمعنى المسترسل المنبسط كناية عن الكرم كما أن منقبض اليدين كناية عن البخيل فشبه السحاب بإنسان كريم على سبيل المكنية وإثبات اليدين تخييل. والتلعة: الأرض المرتفعة. والوهدة: الأرض المنخفضة. وشبه أعالي الحمى وأفاعله بطلاب الرزق وشكرها تخييل والندى بمعنى العطاء ترشيح للأولى. ويجوز أنه حقيقة لا بمعنى العطاء ويجوز أن الشكر تخييل للأولى أيضاً. يقول: أمطر السحاب أرض الحما بمطر كثير فأنبت وأزهرت. وهذا معنى شكرها. ويجوز أن التلاع والوهاد مجاز عن أهلهما النازلين فيهما

(٤) وغداة ربح قد كشفت وقرّة إذ أصبحت بيد الشمال زمامها

للبيد، من المعلقة. يقول: ورب غداة ربح قد كشفتها أي غمتهما عن الناس. ويروى «قد وزعت» أي كفتها ومنعتها. ورب غداة قرّة، بالكسر والضم أي شدة برد كشفت بردها أيضاً. والكشف خاص بالمحسوس فاستعير للمعقول من غمة الجوع والبرد على طريق التصريح. ويجوز أن إزالة الريح والبرد عن الناس كناية عن إدخالهم بيته لإكرامهم. وشبه الغداة بمطية لها زمام. أو شبه القرّة بذلك. وشبه الشمال - وهو نوع من الريح - بقائد يقود تلك المطية على طريق المكنية، والزمام تخييل للأولى، واليد للثانية، وليس بلازم أن يكون للمشبه شيء حقيقي يشبهه ما للمشبه به على =

ويقال: بسط اليأس كفيه في صدري، فجعلت لليأس الذي هو من المعاني لا من الأعيان كفان، ومن لم ينظر في علم البيان عمي عن تبصر محجة الصواب في تأويل أمثال هذه الآية، ولم يتخلص من يد الطاعن إذا عبث به. فإن قلت: قد صح أن قولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ عبارة عن البخل<sup>(١)</sup>. فما تصنع بقوله: ﴿عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾؟ ومن حقه أن يطابق ما تقدمه وإلا تنافر الكلام وزل عن سننه؟ قلت: يجوز أن يكون معناه الدعاء عليهم بالبخل والنكد، ومن ثم كانوا أبخل خلق الله وأنكدهم، ونحوه بيت الأشر [من الكامل]:

بَقِيْتُ وَفَرِي وَأَنْحَرَفْتُ عَنِ الْعُلَا  
وَلَقَيْتُ أَضْيَافِي بِوَجْهِ عَبُوسِ<sup>(٢)</sup>

وجوز أن يكون دعاء عليهم بغل الأيدي حقيقة، يغللون في الدنيا أسارى، وفي الآخرة معذبين بأغلال جهنم، والطباق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز، كما تقول:

= المختار كالد والزماد هنا. والمعنى أن الشمال تارة تجعل الغداة مغبرة باردة، وتارة لا. أو تارة تثير الغبار والبرد في جهة، وتارة في أخرى.

ينظر: ديوانه (١٧٦)، شرح القصائد العشر (٢٩٧)، العمدة ١/٢٦٩، البحر ٣/٥٣٥، روح المعاني (٥٦/١٥)، الدر المصون ٢/٥٦٦.

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت قد صح أن قولهم يد الله مغلولة عبارة عن البخل... إلخ» قال أحمد: لقد نقض قضيته التي أوردها في هذا الفصل بما ضمنه هذا السؤال والجواب من القاعدة الفاسدة في أن الله تعالى يستحيل عليه أن يريد من عباده شيئاً مما نعاه عليهم، وبنى على ذلك استحالة أن يدعو عليهم بالبخل لأنه لم يرده منهم، ويستحيل أن يرده منهم فوجه هذا النص بالتأويل والتمسك بالأباطيل. والحق أن الله يدعو عليهم بالبخل ودعاؤه عبارة عن خلقه الشح في قلوبهم والقبض في أيديهم، فهو الداعي والخالق، لا خالق إلا هو يخلق لهم البخل ويتقدس عنه ﴿لَا يَسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ فليت الزمخشري لم يتحدث في تفسير القرآن إلا من حيث علم البيان، فإنه فيه أفرس الفرسان، لا يجارى في ميدانه ولا يمارى في بيانه.

(٢) بقيت وفري وانحرفت عن العلاء ولقيت أضيافي بوجه عبوس إن لم أشن على ابن حرب غارة لم تخل يوماً من نهاب نفوس للأشر التخي. والبيت الأول في صورة الخبر. والمراد به إنشاء الدعاء على نفسه بالبخل. ويجوز أنه من باب التعليق بالمتنع، والوفر المال الكثير ويروى بقيت وحدي أي فنيت عشيرتي أو بعدت عنها والانحراف التباعد عن حرف الشيء المحسوس كما أن العلى خاص بالمحسوسات، فيجوز أنه استعار الانحراف للإعراض والعدول على طريق التصريحية والعلى ترشيح. ويحتمل أنه استعار العلى للمكارم والانحراف ترشيح. وقوله بوجه عبوس: أي رجل عبوس، ففيه معنى التجريد إن لم أشن بالضم شرط دل ما قبله على جوابه، أي إن لم أفوق حرباً على ابن حرب معاوية بن صخر بن حرب، بحيث تأتيه من كل فج. ويروى «على ابن هند» ولم تخل صفة غارة، ونهاب النفوس: أخذ الأرواح بالقتل أو أسر الذوات. ويروى «ذهاب نفوس» أي فنائها. وفي الكلام الإدماج، حيث ضمن تهديد معاوية مدح نفسه بالكرم، حتى أن البخل عنده من أكبر المصائب وأشد العار، حتى علقه بالمتنع فأفاد امتناعه.

ينظر: الحماسة ١/٩٣، وأمالي القالي ١/٨٥، معجم الشعراء (٢٦٣)، والدر المصون ١/٤٢٩.

سبني سب الله دابره، أي: قطعه؛ لأنَّ السَّب أصله القطع. فإن قلت: كيف جاز أن يدعو الله عليهم بما هو قبيح وهو البخل والنكد؟ قلت: المراد به الدعاء بالخذلان الذي تقسو به قلوبهم، فيزيدون بخلًا إلى بخلهم ونكدًا إلى نكدهم، أو بما هو مسبب عن البخل والنكد من لصوق العار بهم وسوء الأحداث التي تخزيهم وتمزق أعراضهم. فإن قلت: لم ثبت اليد في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وهي مفردة في، ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾<sup>(١)</sup>؟ قلت: ليكون رد قولهم وإنكاره أبلغ وأدل على إثبات غاية السخاء له ونفي البخل عنه، وذلك أن غاية ما يبذله السخي بماله من نفسه أن يعطيه بيديه جميعاً فبني المجاز على ذلك، وقرئ: «ولغنوا» بسكون العين، وفي مصحف عبد الله: «بل يدها بسطان». يقال: يده بسط بالمعروف، ونحوه مشية شح<sup>(٢)</sup> وناقصة صرح، ﴿يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾: تأكيد للوصف بالسخاء، ودلالة على أنه لا ينفق إلا على مقتضى الحكمة والمصلحة. روي أن الله تبارك وتعالى كان قد بسط على اليهود حتى كانوا من أكثر الناس مالاً، فلما عصوا الله في محمد ﷺ وكذبوه كف الله تعالى ما بسط عليهم من السعة، فعند ذلك قال فنحاص بن عازوراء: يد الله مغلولة، ورضي بقوله الآخرون فأشركوا فيه، (٥٤٩) ﴿وَلْيَزِيدَنَّكَ﴾ أي: يزدادون عند نزول القرآن لحسدتهم تمادياً في الجحود وكُفراً بآيات الله، ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعُدُوتَ﴾ فكلمهم أبداً مختلف، وقلوبهم شتى، لا يقع اتفاق بينهم ولا تعاضد، ﴿كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا﴾: كلما أرادوا محاربة أحد غلبوا وقهروا ولم يقيم لهم نصر من الله على أحد قط، وقد اتاهم الإسلام في ملك المجوس، وقيل: خالفوا حكم التوراة فبعث الله عليهم بختنصر ثم

٥٤٩ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٤٠/٤) - قال عكرمة: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ الآية، نزلت في فنحاص اليهودي.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٥/٢) لأبي الشيخ ولكنه عن ابن عباس...

(١) عاد كلامه. قال فإن قلت: «لم ثبت اليد في (يدها مبسوطتان) وهي مفردة في قولهم (يد الله)... إلخ» قال أحمد: بل كان المعهود في العطاء أن يكون بإحدى اليدين وهي اليمين، وكان الغالب على اليهود - لعنت - اعتقاد الجسمية. جاءت عبارتهم عن اليد الواحدة المألوف منها العطاء - فبين الله تعالى كذبهم في الأمرين في نسبة البخل وفي إضافته إلى الواحدة. تنزيلاً منهم على اعتقاد الجسمية، بأن ينسب إلى ذاته صفة الكرم المعبر عنها بالبسط، وبأن إضافته إلى اليدين جميعاً لأن كلتا يديه يمين. كما ورد في الحديث تنبيهاً على نفي الجسمية، إذ لو كانت ثابتة جل الله عنها لكانت إحدى اليدين يميناً والأخرى شمالاً ضرورة. فلما أثبت أن كلتيهما يمين نفي الجسمية وإضاف الكرم إليهما، لا كما يضاف في الشاهد إلى اليد اليمنى خاصة، إذ الأخرى شمال وليست محللاً للتكرم، والله أعلم.

(٢) قوله «شحح» في الصحاح «الشحشحة» الطيران السريع. و «قطاة شحشح» أي سريعة اهـ فلعل الشحح مثله وفيه أيضاً «الصرح» بالتحريك: الخالص من كل شيء. (ع)

أفسدوا فسلط الله عليهم فطرس الرومي ثم أفسدوا فسلط الله عليهم المجوس، ثم أفسدوا فسلط الله عليهم المسلمين، وقيل: كلما حاربوا رسول الله ﷺ نصر عليهم، وعن قتادة - رضي الله عنه - لا تلقى اليهود ببلدة إلا وجدتهم من أذل الناس، ﴿وَيَسْعَوْنَ﴾: ويجتهدون في الكيد للإسلام ومحو ذكر رسول الله ﷺ من كتبهم.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاَهُمُ الْجَنَّةَ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْفَلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ مع ما عددنا من سيئاتهم، ﴿ءَامَنُوا﴾ برسول الله ﷺ وبما جاء به، وقرنوا إيمانهم بالتقوى التي هي الشريطة في الفوز بالإيمان، ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ﴾ تلك السيئات ولم نؤاخذهم بها، ﴿وَلَأَدْخَلْنَاَهُمُ﴾ مع المسلمين الجنة، وفيه إعلام بعظم معاصي اليهود والنصارى وكثرة سيئاتهم، ودلالة على سعة رحمة الله تعالى وفتحه باب التوبة على كل عاص وإن عظمت معاصيه وبلغت مبالغ سيئات اليهود والنصارى، وأن الإيمان لا ينجي<sup>(١)</sup> ولا يسعد إلا مشفوعاً بالتقوى، كما قال الحسن: هذا العمود فأين الإطناب، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾: أقاموا أحكامهما وحدودهما وما فيهما من نعت رسول الله ﷺ، ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾: من سائر كتب الله، لأنهم مكلفون الإيمان بجميعها، فكأنها أنزلت إليهم؛ وقيل: هو القرآن. لوسع الله عليهم الرزق وكانوا قد قحطوا، وقوله: ﴿لَأَكْفَلُوا مِنْ قَوْفِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ عبارة عن التوسعة، وفيه ثلاث أوجه: أن يفيض عليهم بركات السماء وبركات الأرض وأن يكثر الأشجار المثمرة والزررع المغلة وأن

(١) قال محمود: «فيه دليل على أن الإيمان لا ينجي... إلخ» قال أحمد: وهو ينتهز الفرصة من ظاهر هذه الآية فيجعل دليلاً على قاعدته في أن مجرد الإيمان لا ينجي من الخلود في النار حتى يضاف إليه التقوى، لأن الله تعالى جعل المجموع في هذه الآية شرطاً للتفكير وإدخال الجنة. وظاهره أنهما ما لم يجتمعا لا يوجد تكفير ولا دخول الجنة، وأنى له ذلك والإجماع والاتفاق من الفريقين أهل السنة والمعتزلة على أن مجرد الإيمان يجب ما قبله ويمحوه، كما ورد النص فلو فرضنا موت الداخل في الإيمان عقيب دخوله فيه، لكان كيوم ولدته أمه باتفاق مكفر الخطايا محكوماً له بالجنة، فدل ذلك على أن اجتماع الأمرين ليس بشرط. هذا إن كان المراد بالتقوى الأعمال. وإن كانت التقوى على أصل موضعها الخوف من الله عز وجل، فهذا المعنى ثابت لكل مؤمن وإن قارف الكبائر. وحينئذ لا يتم للزمخشري منه غرض. وما هذا إلا إلحاح ولجاج في مخالفة المعتقد المستفاد من قوله عليه الصلاة والسلام: «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى أو سرق» كررها النبي صلى الله عليه وسلم مراراً، ثم قال: «وإن رغم أنف أبي ذر»، لما راجعه رضي الله عنه في ذلك. ونحن نقول. وإن رغم أنف القدريّة.

يرزقهم الجنان اليانعة الثمار يجتنون ما تهدل<sup>(١)</sup> منها من رءوس الشجر، ويلتقطون ما تساقط على الأرض من تحت أرجلهم، ﴿مَنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾: طائفة حالها أمم<sup>(٢)</sup> في عداوة رسول الله ﷺ وقيل: هي الطائفة المؤمنة عبد الله بن سلام وأصحابه وثمانية وأربعون من النصارى، و﴿سَاءَ مَا يَحْمَلُونَ﴾ فيه معنى التعجب، كأنه قيل: وكثير منهم ما أسوأ عملهم، وقيل: هم كعب بن الأشرف وأصحابه والروم.

﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ (١٧)

﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾: جميع ما أنزل إليك وأي شيء أنزل إليك غير مراقب في تبليغه أحداً<sup>(٣)</sup>، ولا خائف أن ينالك مكروه، ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ﴾: وإن لم تبلغ جميعه كما أمرتك، ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ وقرىء: «رسالاته»، فلم تبلغ إذا ما كلفت من أداء الرسالات، ولم تؤد

(١) قوله «ما تهدل» أي استرخى وتدلى، أفاده الصحاح. (ع)

(٢) قوله «أمم» أي يسير، أفاده الصحاح. (ع)

(٣) قال محمود: «معناه بلغ غير مراقب في التبليغ أحداً، ولا خائف أن ينالك مكروه. (وإن لم تفعل) معناه: وإن لم تبلغ جميعه كما أمرتك فما بلغت رسالته، فلم تبلغ إذا ما كلفت من أداء الرسالة ولم تؤد منها شيئاً قط. وذلك أن بعضها ليس بأولى من البعض، فكأنك أغفلت أداءها جميعها، كما أن من يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها، لإدلاء كل منها بما يدل به غيرها. وكونها كذلك في حكم الشيء الواحد لا يكون مبلغاً غير مبلغ، مؤمناً به غير مؤمن، إلى أن قال: «فإن قلت وقوع قوله (فما بلغت رسالته) جزاء للشرط ما وجه صحته؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أنه إذا لم تمثل... إلخ» قال أحمد: وهذا الاتحاد بين الشرط والجزاء ظاهر؛ لأن حاصله إن لم تبلغ الرسالة لم تبلغ الرسالة، باتحاد المبتدأ والخبر، حتى لا يزيد الخبر عليه شيئاً في الظاهر كقوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري

فجعل الخبر عن المبتدأ بلا مزيد في اللفظ، وأراد: وشعري شعري المشهور بلاغته والمستفيض فصاحته، ولكنه أفهم بالسكوت عن هذه الصفات التي بها تحصل الفائدة أنها من لوازم شعره في أفهام الناس السامعين، لاشتهاره بها، وأنه غني عن ذكرها لشهرتها وذبايعها. وكذلك أريد في الآية لأن عدم تبليغ الرسالة أمر معلوم عند الناس مستقر في الأفهام أنه عظيم شنيع ينقم على مرتكبه. بل عدم نشر العلم من العالم أمر فظيع فضلاً عن كتمان الرسالة من الرسول، فاستغنى عن ذكر الزيادات التي يتفاوت بها الشرط والجزاء للصوصقها بالجزاء في الأفهام وإن كل من سمع عدم تبليغ الرسالة فهم ما وراه من الوعيد والتهديد. وحسن هذا الأسلوب في الكتاب العزيز بذكر الشرط عاماً بقوله (وإن لم تفعل) ولم يقل وإن لم تبلغ الرسالة فما بلغت الرسالة. حتى يكون اللفظ متغايراً، وهذه المغايرة اللفظية وإن كان المعنى واحداً أحسن رونقاً وأظهر طلاوة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء، وهذه الذروة انحط عنها أبو النجم بذكر المبتدأ بلفظ الخبر، وحق له أن تتضاءل فصاحته عند فصاحة المعجز فلا يعاب عليه في ذلك. وهذا الفصل كاللباب من علم البيان، والله الموفق.

منها شيئاً قط، وذلك أن بعضها ليس بأولى بالأداء من بعض، وإن لم تؤد بعضها فكأنك أغفلت أداءها جميعاً، كما أن من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها، لإدلاء كل منها بما يدل عليه<sup>(١)</sup> غيرها، وكونها كذلك<sup>(٢)</sup> في حكم شيء واحد، والشيء الواحد لا يكون مبلغاً غير مبلغ، مؤمناً به غير مؤمن به، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: إن كتبت آية لم تبلغ رسالاتي (٥٥٠)، وروي عن رسول الله ﷺ: «بعثني الله برسالاته فضقت بها ذرعاً، فأوحى الله إليّ إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك، وضمن لي العصمة فقيوت» (٥٥١). فإن قلت: وقوع قوله: ﴿فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتَهُ﴾ جزاء للشرط ما وجه صحته؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أنه إذا لم يمثل أمر الله في تبليغ الرسالات وكتبتها كلها كأنه لم يبعث رسولاً كان أمراً شنيعاً لاختفاء بشناعته، فقليل: إن لم تبلغ منها أدنى شيء وإن كان كلمة واحدة، فأنت كمن ركب الأمر الشنيع الذي هو كتمان كلها، كما عظم قتل النفس بقوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] والثاني: أن يراد: فإن لم تفعل فلك ما يوجهه كتمان الوحي كله من العقاب فوضع السبب موضع المسبب، ويعضده قوله عليه الصلاة والسلام: «فأوحى الله إليّ إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك» (٥٥٢)، ﴿وَأَلَّهُ يَعْصِمُكَ﴾ عدة من الله بالحفظ والكلالة والمعنى: والله يضمن لك العصمة من أعدائك، فما عذرک في مراقبتهم؟ فإن قلت: أين ضمان العصمة وقد شجّ في وجهه يوم أحد وكسرت رباعيته

- ٥٥٠ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/٦٤٧) (١٢٢٧٣)، حدّثني المثنى قال: حدّثنا عبد الله بن صالح قال: حدّثني معاوية عن عليّ بن أبي طلحة عن ابن عباس... . قلت: وعبد الله بن صالح هو أبو صالح المصري كاتب الليث - وفيه مقال. قال الحافظ في التقریب (١/٤٢٣) (٣٨١) صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة.
- ٥٥١ - عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/٤١٣) (٤٢٥) لإسحاق بن راهويه في مسنده... من طريق عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن أبي هريرة مرفوعاً... وللواحد في أسباب النزول، عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلأ من غير سند.
- وذكره أيضاً السيوطي في الدر المنثور (٢/٥٢٨) - عن الحسن عن النبي مرسلأ وعزاه لأبي الشيخ وقال الحافظ في الكشاف:
- أخرجه إسحاق في مسنده. أخبرنا كلثوم بن محمد بن أبي سدره. حدّثنا عطاء الخراساني عن أبي هريرة به ولم يذكر وضمن لي العصمة فقيوت وذكره الواحد في الوسيط والأسباب عن الحسن بغير سند. انتهى.
- ٥٥٢ - ينظر الحديث السابق.

(١) قوله «بما يدلّه» يدلّي به. (ع)  
(٢) قوله «وكونها كذلك» لعله «لذلك». (ع)

(٥٥٣) صلوات الله عليه؟ قلت: المراد أنه يعصمه من القتل، وفيه: أن عليه أن يحتمل كل ما دون النفس في ذات الله، فما أشد تكليف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وقيل: نزلت بعد يوم أحد، والناس: الكفار بدليل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾: ومعناه أنه لا يمكنهم مما يريدون إنزاله بك من الهلاك، وعن أنس: كان رسول الله ﷺ يحرس حتى نزلت، فأخرج رأسه من قبة آدم وقال: انصرفوا يا أيها الناس فقد عصمني الله من الناس» (٥٥٤).

٥٥٣ - متفق عليه من حديث سهل - وقد تقدّم في تفسير آل عمران - وقال الحافظ في الكشاف: متفق عليه من حديث سهل، وقد تقدّم في تفسير آل عمران. انتهى.  
٥٥٤ - قال الزيلعي في تخريج الكشاف (٤١٤/١) (٤٢٧): غريب من حديث أنس ولم أجده إلا من حديث عائشة. وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده من حديث أنس. قلت: وحديث عائشة.

أخرجه الترمذي (٢٥١/٥) - كتاب تفسير القرآن (٤٨) - باب «ومن سورة العائدة» - (٣٠٤٦) وابن جرير الطبري في تفسيره (٦٤٧/٤) (١٢٢٧٩).  
والحاكم في المستدرک (٣١٣/٢)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي. والبيهقي في دلائل النبوة (١٨٤/٢).

كلهم من طريق مسلم بن إبراهيم حدثنا الحارث بن عبيد عن سعيد الجريري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ - يحرس...  
قلت: وقد حرف اسم «سعيد الجريري» في مستدرک الحاكم إلى «معبد» - فلينتبه لذلك - وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وروي بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبدالله بن شقيق قال: كان النبي ﷺ - يُحرس ولم يذكروا فيه عن عائشة.

قلت: وهذا المرسل الذي أشار إليه الترمذي. أخرجه الطبري في تفسيره (١٢٢٧٧) من طريق ابن عليه، عن الجريري عن عبدالله بن شقيق. أن رسول الله ﷺ - كان يعتقه...  
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٢٩/٢) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ. قلت: وللحديث شاهد من حديث.  
١ - عبدالله بن عباس: ولكن في سنده ضعف.

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥٦/١١) (١١٦٦٣). من طريق عبد الحميد الحماني عن النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال. كان رسول الله ﷺ - يحرس فكان يرسل معه عمه أبو طالب...  
قال الهيثمي في المجمع (٢٠/٧) وفيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

٢ - أبي سعيد الخدري.  
قال: كان عباس عم رسول الله ﷺ - فيمن يحرسه...  
قال الهيثمي في المجمع (٢٠/٧) رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عطية العوفي وهو ضعيف.

وقال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف:

لم أجده من حديث أنس، وقد أخرجه الترمذي من رواية أبي قدامة الحارث بن عبيد عن سعيد =

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾

﴿ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ ﴾ أي: على دين يعتد به حتى يسمى شيئاً لفساده وبطلانه، كما تقول: هذا ليس بشيء تريد تحقيره وتصغير شأنه، وفي أمثالهم: أقل من لا شيء، ﴿ فَلَا تَأْسَ ﴾: فلا تتأسف عليهم لزيادة طغيانهم وكفرهم، فإن ضرر ذلك راجع إليهم لا إليك، وفي المؤمنين غنى عنهم.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾

﴿ وَالصَّالِحِينَ ﴾ رفع على الابتداء وخبره <sup>(١)</sup> محذوف، والنية به التأخير عما في حيز «إن» من اسمها وخبرها، كأنه قيل: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا، والصابئون كذلك، وأنشد سيبويه شاهداً له [من الوافر]:  
وإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ بُعَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقٍ <sup>(٢)</sup>

-----  
= الحريري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة. وقال: غريب. ورواه بعضهم عن الحريري مرسلًا ليس فيه عائشة. ورواه موصولاً الطبري من رواية ابن عليه عن الحريري ولكنه رواه من رواية وهب عن الحريري. انتهى.

(١) قال محمود: «فيه الصابئون رفع على الابتداء وخبره محذوف... إلخ» قال أحمد: لا ورود للسؤال بهذا التوجيه، ولكن ثم سؤال متوجه، وهو أن يقال: لو عطف الصابئين ونصبه كما قرأ ابن كثير لأفاد أيضاً دخولهم في جملة المتوب عليهم، ولفهم من تقديم ذكرهم على النصارى ما يفهم من الرفع من أن هؤلاء الصابئين وهم أوغل الناس في الكفر يتاب عليهم، فما الظن بالنصارى. وكان الكلام جملة واحدة بليغاً مختصراً والعطف إفرادي، فلم عدل إلى الرفع وجعل الكلام جملتين، وهل يمتاز بفائدة على النصب والعطف الإفرادي؟ ويجاب عن هذا السؤال بأنه لو نصبه - عطفه لم يكن فيه إفهام خصوصية لهذا الصنف، لأن الأصناف كلها معطوف بعضها على بعض عطف المفردات. وهذا الصنف من جملتها، والخبر عنها واحد. وأما مع الرفع فينقطع عن العطف الإفرادي وتبقى بقية الأصناف مخصصة بالخبر المعطوف به. ويكون خبر هذا الصنف المنفرد بمعزل تقديره مثلاً: والصابئون كذلك فيجيء كأنه مقيس على بقية الأصناف وملحق بها وهو بهذه المثابة، لأنهم لما استقر بعد الأصناف من قبول التوبة فكانوا أحقاء بجعلهم تبعاً وفرعاً، مشبهين بمن هم أقعد منهم بهذا الخير. وفائدة التقديم على الخير أن يكون توسط هذا المبتدأ المحذوف الخبر بين الجزئين، أدل على الخير المحذوف من ذكره بعد تقصي الكلام وتمامه، والله أعلم.

(٢) إذا جزت نواصي آل بدر فأدوها وأسرى فسي السوثاق =



أي: فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك، فإن قلت: هلا زعمت أن ارتفاعه للعطف على محل «إن» واسمها؟ قلت: لا يصح ذلك قبل الفراغ من الخبر، لا تقول: إن زيداً وعمرو منطلقان. فإن قلت لم لا يصح والنية به التأخير، فكأنك قلت: إن زيداً منطلق وعمرو؟ قلت: لأنني إذا رفعت رفعت عطفاً على محل «إن» واسمها، والعامل في محلها هو الابتداء، فيجب أن يكون هو العامل في الخبر لأن الابتداء ينتظم الجزأين في عمله كما تنتظمها (إن) في عملها؛ فلو رفعت ﴿الَّذِينَ﴾ المنوي به التأخير بالابتداء وقد رفعت الخبر بـ «أَنْ»، لأعملت فيهما رافعين مختلفين. فإن قلت: فقولوه ﴿الَّذِينَ﴾ معطوف لا بد له من معطوف عليه فما هو؟ قلت: هو مع خبره المحذوف جملة معطوفة على جملة قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ الخ ولا محل لها، كما لا محل للتي عطف عليها، فإن قلت: ما التقديم والتأخير إلا لفائدة، فما فائدة هذا التقديم؟ قلت: فائدته التنبيه على أن الصابئين يتاب عليهم إن صحَّ منهم الإيمان والعمل الصالح، فما الظنَّ بغيرهم، وذلك أن الصابئين أبين هؤلاء المعدودين ضللاً وأشدَّهم غياً، وما سموا صابئين إلا لأنهم صبئوا عن الأديان كلها، أي: خرجوا، كما أن الشاعر قدم قوله: (وأنتم) تنبيهاً على أن المخاطبين أوغل في الوصف بالبغية من قومه، حيث عاجل به قبل الخبر الذي هو (بغاة) لئلا يدخل قومه في البغي قبلهم، مع كونهم أوغل فيه منهم وأثبت قدماً فإن قلت: فلو قيل: والصابئين وإياكم لكان التقديم حاصلًا. قلت: لو قيل هكذا لم يكن من التقديم في شيء، لأنه لا إزالة فيه عن موضعه، وإنما يقال: مقدّم ومؤخر للمزال لا للقاتر في مكانه، ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض في الكلام، فإن قلت: كيف قال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾

= وإلا فاعلموا أنا وأنتم بغاة ما بقينا في شقاق

لبشر بن خازم الأسدي، يخاطب بني طيء ويتوعدهم بما صنعوا بآل بدر حلفاء بني أسد والناصية: مقدم شعر الرأس: وجز النواصي حقيقة، على عادتهم من جز ناصية الأسير إذا أرادوا إطلاقه، فطالبهم بمقتضاها وقال: فأدوها، أي الأسرى التي جزت نواصيها. أو أدوا النواصي نفسها. ويجوز أنه مجاز عن قتل كبرائهم. وقوله «فأدوها» أي دماء القتلى وأسرى عطف على الضمير المفعول. وإلا، أي وإن لا تفعلوا فاعلموا أنا وأنتم بغاة. وبغاة: خير أنا. وخبر أنتم محذوف، أي بغاة أيضاً. ولم يجعل المذكور خبراً عنه أيضاً، لأنه ليس عطفاً على اسم إن، وإلا لقال: إنا وإياكم، بل هو من عطف الجمل. ولا يقال فيه العطف على الجملة قبل تمامها، لا نقول: سمع العطف قبل المعطوف عليه بالكلية في قوله: عليك ورحمة الله السلام. و «في شقاق» خبر ثانٍ، أي في خلاف ما بقينا. أي مدة بقائنا، يعني وأنتم تعلمون بأسنا في الحرب.

ينظر ديوانه ص ١٦٥، والإنصاف ١/١٩٠، وتخليص الشواهد ص ٣٧٣، وخزانة الأدب ١٠/٢٩٣، ٢٩٧، وشرح أبيات سيبويه ٢/١٤، وشرح التصريح ١/٢٢٨، والكتاب ٢/١٥٦، والمقاصد النحويّة ٢/٢٧١، وبلا نسبة في أسرار العربية ص ١٥٤، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/

ثم قال: ﴿مَنْ آمَنَ﴾؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يراد بالذين آمنوا: الذين آمنوا بالستهم وهم المنافقون وأن يراد بـ «من آمن». من ثبت على الإيمان واستقام ولم يخالجه ريبة فيه. فإن قلت: ما محل «من آمن» قلت: إما الرفع على الابتداء وخبره، ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط ثم الجملة كما هي خبر «إن»، وإما النصب على البدل من اسم «إن» وما عطف عليه، أو من المعطوف عليه. فإن قلت: فأين الراجع إلى اسم «إن»؟ قلت: هو محذوف تقديره من آمن منهم، كما جاء في موضع آخر، وقرئ: «والصابيون»، بياء صريحة، وهو من تخفيف الهمزة، كقراءة من قرأ: «يستهيون». «والصابون»: وهو من صبوت، لأنهم صبوا إلى اتباع الهوى والشهوات في دينهم ولم يتبعوا أدلة العقل والسمع، وفي قراءة أبي - رضي الله عنه -: «والصابئين»، بالنصب، وبها قرأ ابن كثير، وقرأ عبد الله: «يا أيها الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون».

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا قُلْنَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ (٧٠)

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا﴾ ميثاقهم بالتوحيد، ﴿وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا﴾ ليقفوه على ما يأتون وما يذرون في دينهم، ﴿قُلْنَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ﴾: جملة شرطية وقعت صفة لرسلاً، والراجع محذوف أي رسول منهم، ﴿بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ﴾: بما يخالف هواهم ويضاد شهواتهم من مشاق التكليف والعمل بالشرائع. فإن قلت: أين جواب الشرط<sup>(١)</sup> فإن قوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ ناب عن الجواب، لأن الرسول الواحد لا يكون فريقين ولأنه لا يحسن أن تقول: إن أكرمت أخي أخاك أكرمت؟ قلت: هو محذوف يدل عليه قوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ كأنه قيل كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه، وقوله: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا﴾ جواب مستأنف. لقاتل يقول: كيف فعلوا برسولهم؟ فإن قلت: لم جيء بأحد الفعلين ماضياً<sup>(٢)</sup> وبالآخر مضارعاً؟ قلت: جيء ﴿يَقْتُلُونَ﴾ على حكاية الحال الماضية

(١) قال محمود: «إن قلت أين جواب الشرط... إلخ» قال أحمد: ومما يدل على حذف الجواب أنه جاء ظاهراً في الآية الأخرى، وهي توامة هذه قوله تعالى ﴿أَفَلَمَّا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ فأوقع قوله (استكبرتم) جواباً. ثم فسّر استكبارهم وصنيعهم بالأنبياء بقتل البعض وتكذيب البعض. ولو قدر الزمخشري ههنا الجواب المحذوف مثل المنطوق به في أخت الآية فقال: ﴿وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا قُلْنَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ﴾ استكبروا، لكان أولى للدلالة مثله عليه.

(٢) عاد كلامه. قال: «فإن قلت لم جيء بأحد الفعلين ماضياً... إلخ» قال أحمد: أو يكون حالاً على حقيقته لأنهم داروا حول قتل محمد عليه الصلاة والسلام. وقد قيل هذا الوجه في أخت هذه الآية في البقرة. وقد مضى وجه اقتضاء صيغة الفعل المضارع لاستحضاره دون الماضي وتمثيله بقوله =

استفظاعاً للقتل واستحضاراً لتلك الحال الشنيعة للتعجب منها.

﴿وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (٧١)

قرىء: «ألا تكون»، بالنصب على الظاهر، وبالرفع عن (أن) هي المخففة من الثقيلة. أصله: أنه لا تكون فتنة فخففت (أن) وحذف ضمير الشأن.

فإن قلت: كيف دخل فعل الحسابان على (أن) التي للتحقيق؟ قلت: نزل حسابانهم لقوته في صدورهم منزلة العلم، فإن قلت: فأين مفعولا حسب؟ قلت: سد ما يشتمل عليه صلة أن وأن من المسند والمسند إليه مسد المفعولين، والمعنى: وحسب بنو إسرائيل أنه لا يصيبهم من الله فتنة، أي: بلاء وعذاب في الدنيا والآخرة، ﴿فَعَمُوا﴾ عن الدين، ﴿وَصَمُوا﴾ حين عبدوا العجل، ثم تابوا عن عبادة العجل ف﴿تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا﴾ كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول في صفات الله وهو<sup>(١)</sup> الرؤية: وقرىء: «عموا وضموا»، بالضم على تقدير عماهم الله وضمهم، أي: رماهم وضربهم بالعمى والصمم، كما يقال: نزكته إذا ضربته بالنيزك<sup>(٢)</sup> وركبته إذا ضربته بركبتك، ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدل من الضمير. أو على قولهم: أكلوني البراغيث، أو هو خبر مبتدأ محذوف أي: أولئك كثير منهم.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّكُمْ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (٧٢)

لم يفرق عيسى - عليه الصلاة والسلام - بينه وبينهم في أنه عبد مربوب كمثلهم، وهو احتجاج على النصارى، ﴿إِنَّكُمْ مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ﴾ في عبادته، أو فيما هو مختص به من صفاته

= تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَةً﴾ فعدل عن فأصبحت إلى فتصبح، تصويراً للحال واستحضاراً لها في ذهن السامع. ومنه [من الوافر]:

بأنني قد لقيت الغول يسعى      بسهب كالصحيفة صحصحان  
فأخذه فأضربها فخرت      صريعاً لليدين وللجران  
وأمثاله كثيرة والله أعلم.

- (١) قوله «وهو الرؤية» أحالها مذهب المعتزلة، وأجازها أهل السنة كما حقق في محله. (ع)
- (٢) قوله «إذا ضربته بالنيزك» هو الرمح القصير، وهو فارسي معرب، أصله نيزه، فأبدلت الهاء كافاً. كذا بهامش، وأصله في الصحاح. (ع)

أو أفعاله، ﴿فَقَدَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ التي هي دار الموحدين أي: حرمة دخولها ومنعه منه، كما يمنع المحرم من المحرم عليه، ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ من كلام الله على أنهم ظلموا<sup>(١)</sup> وعدلوا عن سبيل الحق فيما تقولوا على عيسى - عليه السلام -، فلذلك لم يساعدهم عليه ولم ينصر قولهم رده وأنكره، وإن كانوا معظمين له بذلك ورافعين من مقداره. أو من قول عيسى - عليه السلام -، على معنى: ولا ينصركم أحد فيما تقولون ولا يساعدكم عليه لاستحالته وبعده عن المعقول. أو ولا ينصركم ناصر في الآخرة من عذاب الله.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٧٧﴾ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ عَمْرِيْقَةٌ كَأَنَّا بِكُلَّانِ الْأَنْعَامِ أَنْظَرُ كَيْفَ بُيِّنَتْ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرْنَا أَنْ يُؤْفِكُوا ﴿٧٨﴾﴾

«من» في قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ للاستغراق وهي القدرة مع (لا) التي لنفي الجنس في قولك: لا إله إلا الله والمعنى: وما إله قط في الوجود إلا إله موصوف بالوحدانية لا ثاني له، وهو الله وحده لا شريك له، و (من) في قوله: ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ﴾: للبيان كالتي في قوله تعالى: ﴿فَأَجْعَلِيبُوا الرَّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠] فإن قلت: فهلا قيل: ليمسهم عذاب أليم. قلت: في إقامة الظاهر مقام المضمرة فائدة وهي تكرير الشهادة عليهم بالكفر في قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾: وفي البيان فائدة أخرى وهي الإعلام في تفسير «الذين كفروا منهم» أنهم بمكان من الكفر، والمعنى: ليمسَّنَّ الذين كفروا من النصارى خاصة، ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: نوع شديد الألم من العذاب كما تقول: أعطني عشرين من الثياب، تريد من الثياب خاصة لا من غيرها من الأجناس التي يجوز أن يتناولها عشرون، ويجوز أن تكون للتبعيض، على معنى: ليمسَّنَّ الذين بقوا على الكفر منهم، لأن كثيراً منهم تابوا من النصرانية، ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ﴾: ألا يتوبون بعد هذه الشهادة المكررة عليهم بالكفر، وهذا الوعيد الشديد مما هم عليه، وفيه تعجيب من إصرارهم، ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يغفر لهؤلاء إن تابوا ولغيرهم، ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ صفة لـ «رسول»، أي: ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها، أن أبرأ الله الأبرص وأحيا الموتى على يده، فقد أحيا

(١) قوله «على أنهم ظلموا» لعله على معنى أنهم. (ع)

العصا وجعلها حية تسعى، وفتلق بها البحر، وطمس على يد موسى<sup>(١)</sup>. وأن خلقه من غير ذكر، فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنثى، ﴿وَأُمَّهُ صِدْيْقَةٌ﴾ أي: وما أمه أيضاً إلا كصديقة كبعض النساء المصداقات للأنبياء المؤمنين بهم، فما منزلتهما إلا منزلة بشرين: أحدهما نبي، والآخر صحابي. فمن أين أشتبه عليكم أمرهما حتى وصفتوهما بما لم يوصف به سائر الأنبياء وصحابتهم؟ مع أنه لا تميز ولا تفاوت بينهما وبينهم بوجه من الوجوه. ثم صرح ببعدهما عما نسب إليهما في قوله: ﴿كَأَنَّا يَاكُلَانِ الطَّعَامَ﴾ لأن من احتاج إلى الاغتذاء بالطعام وما يتبعه من الهضم والنفذ لم يكن إلا جسماً مركباً من عظم ولحم وعروق وأعصاب وأخلاط وأمزجة مع شهوة وقرم<sup>(٢)</sup> وغير ذلك مما يدل على أنه مصنوع مؤلف مدبر كغيره من الأجسام، ﴿كَيْفَ نَبِّئُ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾ أي: الأعلام من الأدلة الظاهرة على بطلان قولهم: ﴿أَلَنْ يَتَكُونُوا﴾: كيف يصرفون عن استماع الحق وتأمله. فإن قلت: ما معنى التراخي في قوله: «ثم انظر»؟<sup>(٣)</sup> قلت: معناه ما بين العجيبين، يعني أنه بين لهم الآيات بيانياً عجيباً، وأن إعراضهم عنها أعجب منه.

﴿قُلْ أَعْبُدُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾

﴿مَا لَا يَمْلِكُ﴾: هو عيسى، أي: شيئاً لا يستطيع أن يضركم بمثل ما يضركم به الله من البلايا والمصائب في الأنفس والأموال، ولا أن ينفعكم بمثل ما ينفعكم به من صحة الأبدان والسعة والخصب، ولأن كل ما يستطيعه البشر من المضار والمنافع فبإقدار الله وتمكينه، فكأنه لا يملك منه شيئاً، وهذا دليل قاطع على أن أمره مناف للربوبية، حيث جعله لا يستطيع ضراً ولا نفعاً، وصفة الرب أن يكون قادراً على كل شيء لا يخرج مقدور على قدرته، ﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ متعلق بـ «أتعبدون»، أي: أتشركون بالله ولا تخشونه، وهو الذي يسمع ما تقولون ويعلم ما تعتقدون أو أتعبدون العاجز والله هو السميع العليم الذي يصح منه أن يسمع كل مسموع ويعلم كل معلوم، ولن يكون كذلك إلا وهو حي قادر.

(١) قوله «وطمس على يد موسى» لعله وطمس على أموال فرعون وقومه على يد... إلخ. (ع)

(٢) قوله «ورقم» في الصحاح «القرم» بالتحريك: شدة شهوة اللحم. (ع)

(٣) قال محمود: «فإن قلت ما معنى التراخي في قوله ثم انظر... إلخ» قال أحمد: ومنه ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقُولُونَ أَنفُسُكُمْ﴾ وقوله ﴿فَقِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٧﴾﴾ وهي في سائر هذه المواضع منقولة من التراخي الزمني إلى التراخي المعنوي في المراتب.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾

﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ صفة للمصدر أي: لا تغلوا في دينكم غلواً غير الحق<sup>(١)</sup> أي: غلواً باطلاً؛ لأن الغلو في الدين غلوان: غلو حق: وهو أن يفحص عن حقائقه ويفتش عن أباعد معانيه، ويجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد رضوان الله عليهم، وغلواً باطل وهو أن يتجاوز الحق ويتخطاه بالإعراض عن الأدلة واتباع الشبه، كما يفعل أهل الأهواء والبدع، ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾: هم أئمتهم في النصرانية، كانوا على الضلال قبل مبعث النبي ﷺ، ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾: ممن شايعهم على التثليث، ﴿وَضَلُّوا﴾ لما بعث رسول الله ﷺ، ﴿عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ حين كذبوه وحسدوه وبغوا عليه.

﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾  
 ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾  
 ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾﴾  
 ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِئَاتِ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾

نزل الله لعنهم في الزبور، ﴿عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ﴾ وفي الإنجيل على لسان عيسى، وقيل إن أهل أيلة، لما اعتدوا في السبت قال داود - عليه السلام - : اللهم العنهم واجعلهم آية، فمسخوا قردة، ولما كفر أصحاب عيسى - عليه السلام - بعد المائدة قال عيسى - عليه السلام - : اللهم عذب من كفر بعد ما أكل من المائدة عذاباً لم تعذبه أحداً من العالمين، والعنهم كما لعنت أصحاب السبت، فأصبحوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل، ما فيهم

(١) قال محمود: «معناه لا تغلوا في دينكم غلواً باطلاً... إلخ» قال أحمد: يعني بأهل العدل والتوحيد المعتزلة، ويعني بغلوهم الذي هو حق عندهم أنهم غلوا في التوحيد فجدوا الصفات الإلهية، وغلوا في التعديل فنفروا أكثر الأفعال بل كلها عن أن تكون مخلوقة لله تعالى لانطوائها في مفسده؛ ولأن الله تعالى يعاقب على ما هو قبيح منها، والعدل عندهم ألا يعاقب على فعل خلقه فهذا غلوهم في التعديل، وهو كما ترى أنه كاسد عن التوحيد؛ لأنهم جعلوا كل مخلوق من الحيوانات خالقاً، فالنصارى غالوا فأشركوا ثلاثة، والمعتزلة كما رأيت أشركوا كل أحد بل غير الأدميين في الخلق الذي هو خاص بالرب. ويعني الزمخشري بأهل البدع والأهواء من عدا الطائفة المذكورة، ويعني غلوهم الباطل إثبات الصفات لله تعالى وتوحيده على الحق، حتى لا خالق سواه ولا مخلوق إلا بقدرته، وقد ترضى عن شيعته وإخوانه وسكت عن ذكر من عداهم، ونحن نقول: اللهم ارض عمن هو أحق الطوائف برضاك، وهذه دعوة أيضاً بلا خلاف، والله الموفق.

امرأة ولا صبي، ﴿ذَلِكَ يَمَّا عَصَوْا﴾ أي: لم يكن ذلك اللعن الشنيع الذي كان سبب المسخ، إلا لأجل المعصية والاعتداء، لا لشيء آخر؛ ثم فسر المعصية والاعتداء بقوله: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾: لا ينهى بعضهم بعضاً، ﴿عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ ثم قال: ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ للتعجب من سوء فعلهم، مؤكداً لذلك بالقسم، فيا حسرة على المسلمين في إعراضهم عن باب التناهي عن المنكير، وقلة عبثهم به، كأنه ليس من ملة الإسلام في شيء مع ما يتلون من كلام الله وما فيه من المبالغات في هذا الباب. فإن قلت كيف وقع ترك التناهي عن المنكر<sup>(١)</sup> تفسيراً للمعصية والاعتداء؟ قلت: من قبل أن الله تعالى أمر بالتناهي، فكان الإخلال به معصية وهو اعتداء، لأن في التناهي حسماً للفساد فكان تركه على عكسه. فإن قلت: ما معنى وصف المنكر بـ «فعلوه»، ولا يكون النهي بعد الفعل؟ قلت: معناه لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه، أو عن مثل منكر فعلوه، أو عن منكر أرادوا فعله، كما ترى أمارات الخوض في الفسق وآلاته تسوّى وتهدى فتتكسر، ويجوز أن يراد: لا ينتهون ولا يمتنعون عن منكر فعلوه، بل يصبرون عليه ويدومون على فعله. يقال: تنهى عن الأمر وانتهى عنه إذا امتنع منه وتركه، ﴿وَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ هم منافقو أهل الكتاب، كانوا يوالون المشركين ويصافونهم، ﴿أَنَّ سَخَطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ﴾ هو المخصوص بالذم، ومحلّه الرفع، كأنه قيل: لبئس زادهم إلى الآخرة سخط الله عليهم، والمعنى: موجب سخط الله، ﴿وَوَوَّكَانُوا يُؤْمِنُونَ﴾: إيماناً خالصاً غير نفاق ما اتخذوا المشركين، ﴿أَوْلِيَاءَ﴾: يعني أن موالاة المشركين كفى بها دليلاً على نفاقهم، وأن إيمانهم ليس بإيمان، ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسَقُونَ﴾: متمردون في كفرهم ونفاقهم، وقيل معناه: ولو كانوا يؤمنون بالله وموسى كما يدعون، ما اتخذوا المشركين أولياء كما لم يوالهم المسلمون.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم

(١) قال محمود: «إن قلت كيف وقع ترك التناهي... إلخ»؟ قال أحمد: وفي هذا التوبيخ الإخبار بأمرين قبيحين، أحدهما: بأنهم كانوا يفعلون المنكر، والآخر: أنهم كانوا تاركين للنهي عنها، أي عن أمثالها في المستقبل ولولا زيادة (فعلوه) لما صرح بوقوعها منهم، وكان المصرح به ترك الأمرين جميعاً عند استحقاق النهي، وذلك حين الإشراف علي تعاطيه وظهور الأمارات الدالة عليه، فانتظم ثبوت الأمرين جميعاً على أخضر وجه وأبلغه وقد دلت هذه الآية على المذهب الصحيح الأشعري، من أن متعلق النهي فعل وهو الترك، خلافاً لأبي هاشم المعتزلي في قوله «إن متعلقه نفي محض وعدم صرف، ووجه دلالة الآية على أن متعلقه فعل أنه عبر عن ترك التناهي الذي وقع توبيخهم عليه بالفعل. فتجعل الرجل واقعاً على زيد. وقد سمي تركهم للنهي عن المنكر في الآية السالفة قبل هذه صنعاً، فقال ﴿لَوْلَا يَتَنَاهَوْنَ الرَّجِيئُونَ وَالْأَخْبَارُ﴾ إلى قوله ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ وذلك أبلغ في الدلالة على أن متعلق النهي أمر ثابت، إذ الصنع أمكن من الفعل في الدلالة على الإثبات، وقد مر هذا التقرير، والله الموفق.

مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَاكَ ذَلِكَ يَأَنّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرَهَابًا  
وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا  
عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا  
مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَاتَّبَعَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتْ  
تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا  
بِتَايَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

وصف الله شدة شكيمة اليهود وصعوبة إجابتهم إلى الحق<sup>(١)</sup> ولين عريكة النصارى وسهولة ارعوائهم وميلهم إلى الإسلام، وجعل اليهود قرناء المشركين في شدة العداوة للمؤمنين، بل نبه على تقدم قدمهم فيها بتقديمهم على الذين أشركوا، وكذلك فعل في قوله: ﴿وَلَنَجْذِبَهُمْ إِلَىٰ أَرْضِ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَوةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [البقرة: ٩٦] ولعمري إنهم لذلك وأشدّ، وعن النبي ﷺ: «ما خلا يهوديان بمسلم إلا هما بقتله» (٥٥٥) وعلل

٥٥٥ - أخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين (١٢٢/٣) من طريق يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - «ما خلا...». وقال ابن حبان: يحيى بن عبيد الله بن موهب... يروي عن أبيه ما لا أصل له وأبوه ثقة فلما كثرت روايته عن أبيه ما ليس من حديثه سقط عن حدّ الاحتجاج به... والحديث رواه الخطيب البغدادي في تاريخه (٣١٦/٨) بإسناد آخر وقال: غريب جداً. وعزاه ابن كثير (٨٥/٢) لأبي بكر بن مردويه. وقال: وهذا حديث غريب جداً. وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٣٧/٢) لأبي الشيخ، وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه الثعلبي وابن مردويه وابن حبان في الضعفاء من رواية يحيى بن عبيد الله عن أبيه، عن أبي هريرة وفي رواية ابن حبان «يهودي» على الأفراد. انتهى.

(١) قال محمود: «وصف الله تعالى شدة شكيمة اليهود وصعوبة إجابتهم... إلخ» قال أحمد: وإنما قال ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَاكَ﴾ ولم يقل: النصارى. تعريضاً بصلاية اليهود في الكفر والامتناع من الامتثال للأمر، لأن اليهود قبل لهم ﴿أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرُدُّوا عَلَىٰ آدَارِكِرِكُمْ﴾. فقابلوا ذلك بأن قالوا ﴿فَأَذَهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَفَتَنَلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾ والنصارى قالوا ﴿فَمَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ ثم سموا نصارى، وكذلك أيضاً ورد أول هذه السورة ﴿وَيَوْمَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَاكَ أَخَذْنَا مِنْهُمُ اثْقَالًا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ فأسند ذلك إلى قولهم، والإشارة به إلى قولهم ﴿فَمَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ لكنه هنا ذكر تنبيهاً على أنهم لم يشبوا على الميثاق، ولا على ما قالوه من أنهم أنصار الله. وفي الآية الثانية ذكر تنبيهاً على أنهم أقرب حالاً من اليهود، لأنهم لما ورد عليهم الأمر لم يكافحوه بالرد مكافحة اليهود، بل قالوا ﴿فَمَنْ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ واليهود قالت ﴿فَأَذَهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَفَتَنَلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾ فهذا سره والله أعلم.



سهولة مأخذ النصارى وقرب مودتهم للمؤمنين، ﴿يَأْتِي مِنْهُمْ فَيَسْبِقُونَ وَرُهْبَانًا﴾ أي: علماء وعباداً ﴿وَأَتَتْهُمْ﴾ قوم فيهم تواضع واستكانة ولا كبر فيهم، واليهود على خلاف ذلك، وفيه دليل بين على أن التعلم أنفع شيء وأهداه إلى الخير وأدله على الفوز حتى علم القسيسين، وكذلك غم الآخرة والتحدث بالعاقبة وإن كان في راهب، والبراءة من الكبر وإن كانت في نصراني، ووصفهم الله بركة القلوب وأنهم يكون عند استماع القرآن، وذلك نحو ما يحكى عن النجاشي - رضي الله عنه - أنه قال لجعفر بن أبي طالب - حين اجتمع في مجلسه المهاجرون إلى الحبشة والمشركون - لعنوا - وهم يغرونه عليهم ويتطلبون عنتهم عنده -: هل في كتابكم ذكر مريم؟ قال جعفر: فيه سورة تنسب إليها، فقرأها إلى قوله: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [مريم: ٣٤] وقرأ سورة طه إلى قوله: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩] فبكى النجاشي (٥٥٦) وكذلك فعل قومه الذين وفدوا على رسول الله ﷺ وهم سبعون رجلاً حين قرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يس. فبكوا (٥٥٧). فإن قلت: بم تعلق اللام في قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾؟ قلت: بـ «عداوة» و«مودّة»، على أن عداوة اليهود التي اختصت المؤمنين أشدّ العداوات وأظهرها، وأن مودّة النصارى التي اختصت المؤمنين أقرب المودّات، وأدناها وجوداً، وأسهلها حصولاً، ووصف اليهود بالعداوة والنصارى بالمودّة مما يؤذن بالتفاوت، ثم وصف العداوة والمودّة بالأشدّ والأقرب. فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿تَفِيضٌ مِنَ الدَّمْعِ﴾<sup>(١)</sup> قلت: معناه تمتلئ من الدمع حتى تفيض، لأن الفيض أن

٥٥٦ - قال الزيلعي في تخريج الكشاف (٤١٥/١) (٤٢٩).

وقال الحافظ ابن حجر: لم أجد، قلت: أظن صاحب الكشاف ذكره بالمعنى من قصة جعفر بن أبي طالب مع عمرو بن العاص لما أرسلته قريش بهديتها إلى النجاشي ليدفع إليهم جعفرًا ورفقاه فإن معنى ما ذكر موجوداً فيها لإقراء طه، أخرجه ابن إسحاق في المغازي، من طريق بن حبان من حديث أم سلمة، وقوله: وكذلك فعل قومه أي النجاشي الذين وفدوا على رسول الله ﷺ. وهم سبعون رجلاً حين قرأ النبي ﷺ سورة يس: الطبري من رواية قيس بن الربيع. عن سالم الأفلس عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ذَلِكَ يَأْتِي مِنْهُمْ فَيَسْبِقُونَ وَرُهْبَانًا﴾. قال نعم رسل النجاشي الذين أرسلت وإسلام قومهم وكانوا سبعين رجلاً فدخلوا على رسول الله ﷺ فقرأ عليهم يس. فبكوا وعرفوا الحق. فنزل فيهم أيضاً ﴿الَّذِينَ آمَنَتْهُمْ أَكْتَبَ مِنْ قَبْلِهِمْ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن قيس. انتهى.

٥٥٧ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره حديثي حارث، ثنا عبدالعزيز ثنا قيس، عن سالم الأفلس عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ذَلِكَ يَأْتِي مِنْهُمْ فَيَسْبِقُونَ وَرُهْبَانًا...﴾. وعزه السيوطي في الدر المنثور (٥٣٧/٢) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.

(١) عاد كلامه. قال: «إن قلت ما معنى قوله (ترى أعينهم تفيض من الدمع... إلخ) قال أحمد: وهذه =

يمتلئ الإناء أو غيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه، فوضع الفيض الذي هو من الامتلاء موضع الامتلاء، وهو من إقامة المسبب مقام السبب، أو قصدت المبالغة في وصفهم بالبكاء فجعلت أعينهم كأنها تفيض بأنفسها، أي: تسيل من الدمع من أجل البكاء من قولك دمعت عينه دمعاً فإن قلت: أي فرق بين «من» و«من» في قوله: ﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾؟ قلت: الأولى لابتداء الغاية، على أن فيض الدمع ابتداءً ونشأ من معرفة الحق، وكان من أجله وبسببه، والثانية لتبيين الموصول الذي هو ما عرفوا، وتحتمل معنى التبعية على أنهم عرفوا بعض الحق، فأبكاهم وبلغ منهم، فكيف إذا عرفوه كله وقرؤوا القرآن وأحاطوا بالسنن؟ وقرىء «تُرى أعينهم» على البناء للمفعول، ﴿رَبَّنَا آمَنَّا﴾: المراد به إنشاء الإيمان، والدخول فيه، ﴿فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ مع أمة محمد ﷺ الذين هم شهداء على سائر الأمم يوم القيامة ﴿لَيَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: 143] وقالوا ذلك لأنهم وجدوا ذكرهم في الإنجيل كذلك، ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾: إنكار استبعاد لانتفاء الإيمان مع قيام موجهه وهو الطمع في إنعام الله عليهم بصحبة الصالحين، وقيل: لما رجعوا إلى قومهم لاموهم فأجابوهم بذلك. أو أرادوا: وما لنا لا نؤمن بالله وحده لأنهم كانوا مثلثين، وذلك ليس بإيمان بالله، ومحل (لا نؤمن) النصب على الحال، بمعنى: غير مؤمنين، كقولك: مالك قائماً، والواو في، ﴿وَنَطْمَعُ﴾ واو الحال. فإن قلت: ما العامل في الحال الأولى والثانية؟ قلت: العامل في الأولى ما في اللام من معنى الفعل، كأنه قيل: أي شيء حصل لنا غير مؤمنين، وفي الثانية معنى هذا الفعل، ولكن مقيداً بالحال الأولى؛ لأنك لو أزلتها وقلت: وما لنا ونطمع، لم يكن كلاماً، ويجوز أن يكون (ونطمع) حالاً من «لا نؤمن»، على أنهم أنكروا على نفوسهم أنهم لا يوحدون الله، ويطمعون مع ذلك أن يصحبوا الصالحين، وأن يكون معطوفاً على لا نؤمن على معنى: وما لنا نجتمع بين الثلاث وبين الطمع في صحبة الصالحين، أو على معنى: وما لنا لا نجتمع بينهما بالدخول في الإسلام، لأن الكافر ما ينبغي له أن يطمع في صحبة الصالحين. قرأ الحسن: «فأتاهم»، ﴿يَمَا قَالُوا﴾: بما تكلموا به

= العبارة من أبلغ العبارات، وأنهاها وهي ثلاث مراتب، فالأولى: فاض دمع عينه، وهذا هو الأصل. والثانية: محولة من هذه. وهي قول القائل: فاضت عينه دمعاً حولت الفعل إلى العين مجازاً ومبالغة، ثم نبهت على الأصل والحقيقة بنصب ما كان فاعلاً على التمييز. والثالثة: فيها هذا التحويل المذكور، وهي الواردة في الآية، إلا أنها أبلغ من الثانية بإطراح المنبهة على الأصل وعدم نصب التمييز، وإبرازه في صورة التعليل والله أعلم. وإنما كان الكلام مع التعليل أبعد عن الأصل منه مع التمييز: لأن التمييز في مثله قد استقر كونه فاعلاً في الأصل في مثل: تصبب زيد عرفاً، وتفقأ عمرو شحمًا، واشتعل الرأس شيبًا، وتفجرت الأرض عيوناً. فإذا قلت: فاضت عينه دمعاً، فهم هذا الأصل في العادة في أمثاله. وأما التعليل فلم يعهد فيه ذلك. ألا تترك تقول: فاضت عينه من ذكر الله كما تقول فاضت عينه من الدمع، فلا يفهم التعليل ما يفهم التمييز والله الموفق.

عن اعتقاد وإخلاص، من قولك: هذا قول فلان، أي: اعتماده وما يذهب إليه.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعَسَدُوا إِنَّا اللَّهُ لَا يُحِبُّ  
الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

﴿طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾: ما طاب ولذ من الحلال، ومعنى ﴿لَا تَحَرِّمُوا﴾ لا تمنعوا أنفسكم كمنع التحريم. أو لا تقولوا حرّمناها على أنفسنا مبالغة منكم في العزم على تركها تزهداً منكم وتقشفاً<sup>(١)</sup> وروي: أن رسول الله ﷺ وصف القيامة يوماً لأصحابه، فبالغ وأشبع الكلام في الإنذار، فرقوا واجتمعوا في بيت عثمان بن مظعون، واتفقوا على ألا يزالوا صائمين قائمين، وأن لا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك، ولا يقربوا النساء والطيب، ويرفضوا الدنيا ويلبسوا المسوح<sup>(٢)</sup> ويسيحوا في الأرض، ويجبوا مذاكيرهم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: «إني لم أؤمر بذلك، إن لأنفسكم عليكم حقاً، فصوموا وأفطروا، وقوموا وناموا، فإني أقوم وأناصوم وأفطر، وأكل اللحم والدسم، وآتي النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني (٥٥٨) ونزلت، وروي: أن

٥٥٨ - قال الحافظ بن حجر في تخريج أحاديث الكشاف:

ذكره الواحدي هكذا في أسبابه بغير إسناد. لكن قال المفسرون - فذكره سواه، وقد أورده الطبري من طريق السدي في هذه الآية قال «وذلك أن رسول الله ﷺ جلس يوماً. فذكر الناس ثم قام ولم يزداهم على التخريف فقام ناس من أصحابه فذكره بمعنى ما تقدم، وهو منتزع من أحاديث، وأصله في الصحيحين عن عائشة: أن أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجه عن عمله في السر. فقال بعضهم: لا أكل اللحم. وقال بعضهم: لا أتزوج النساء. وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا ولكني أصوم وأفطر. وأناصوم وأفطر. وأكل اللحم وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني» وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص قال «رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل. ولو أذن له لاختصينا، وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص في قصة مراجعته النبي ﷺ في الصوم والصلاة فقال ﷺ «صم وأفطر، وقم ونم. فإن لنفسك عليك حقاً - الحديث» وروى الطبري من طريق ابن جريج عن مجاهد قال «أراد رجال، منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمرو أن يتبتلوا ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح، وروى طريق ابن جريج عن عكرمة «أن عثمان بن مظعون وعلي بن أبي طالب وابن مسعود والمقداد بن الأسود وسالم - مولى أبي حذيفة - في جماعة من الصحابة تبتلوا فجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرّموا طيبات الطعام واللباس. وهموا بالاختصاص. =

(١) قوله «تقشفاً» وفي الصحاح «تشف» بالكسر: قشفاً، إذا لوحته الشمس أو الفقر فتغير. والمتشف: الذي يتبلغ بالقوت وبالمرقع. (ع)

(٢) قوله «ويلبسوا المسوح» المسوح: أكسية غلاظ تعمل منها الغراير للتبن. أفاده الصحاح في مادة لبس.

رسول الله ﷺ كان يأكل الدجاج (٥٥٩) والفالوذ (٥٦٠)، وكان يعجبه الحلواء والعسل (٥٦١)، وقال: «إن المؤمن حلو يحب الحلاوة» (٥٦٢)، وعن ابن مسعود أن رجلاً قال له: إني حرمت

-----

= واجتمعوا لقيام الليل وصيام النهار فنزلت ﴿يَأْكُلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْتُمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ... الآية﴾ قال: فبعث إليهم رسول الله ﷺ فقال: «إن لأنفسكم عليكم حقاً فصوموا وانظروا وصلوا واناموا. فليس منا من ترك سنتنا». انتهى.

٥٥٩ - أخرجه البخاري (٦١٦/١١) - كتاب كفارات الأيمان (٨٤) - باب الكفارة قبل الحنث وبعده (١٠) (٦٧٢١) ومسلم في صحيحه (١٢٢/٦) - كتاب الأيمان (٢٧) - باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها (٣)-(٩).

٥٦٠ - أخرجه الحاكم في المستدرک (١١٠-١٠٩/٤).

وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

والطبراني في «المعجم الصغير» (٢٤/٢).

والخطيب البغدادي في تاريخه (٣٦٨-٣٦٩/١) (٣١٣).

وابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٦٦/٢).

كلهم من طريق الوليد بن مسلم قال حدثني محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده. قال: «خرج رسول الله ﷺ إلى المريد...»

وقال الطبراني: لا يروى عن عبد الله بن سلام إلا بهذا الإسناد. تفرد به الوليد بن مسلم وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ - تفرد به الوليد وكان يسقط الضعفاء من الإسناد ويدلس.

قلت: ولذلك فإن قول الحاكم: صحيح الإسناد - فيه نظر، فليتنبه..

٥٦١ - أخرجه البخاري (٤٦٨/٩) - كتاب الأطعمة (٧٠) - باب الحلوى والعسل (٣٢) (٥٤٣١)، ومسلم (٣٣١/٥) - كتاب الطلاق (١٨) - باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته (٣) (١٤٦٤) (٢١) - وأبو داود (٣٣٥/٣) - كتاب الأشربة - باب في شراب العسل (٣٧١٥)، والترمذي (٢٧٣/٤) - كتاب الأطعمة (٢٦) - باب ما جاء في حب النبي ﷺ - الحلواء والعسل (١٨٣١)، وابن ماجه (١١٠٤/٢) - كتاب الأطعمة (٢٩) باب الحلواء (٣٦) (٣٣٢٣) كلهم من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ - يحب الحلوى والعسل».

٥٦٢ - ذكره الديلمي في «الفردوس» عن علي بن أبي طالب مرفوعاً «المؤمن حلو يحب الحلاوة...»

والسخاوي في المقاصد (ص ٣٠٨) وعزاه للديلمي عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً وقال: وهو واه، لكن ثبت أن النبي ﷺ - كان يأكل الحلوى والعسل، وقال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف:

هذا منتزع من أحاديث. أما أكل الدجاج فمتفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري في قصة له. وأما أكله الفالوذ فرواه الحاكم من حديث عبد الله بن سلام قال «كنت مع النبي ﷺ في أناس من أصحابه إذا أقبل عثمان بن مظعون ومعه راحلة عليها غرارتان فذكر الحديث - وفيه فطبخ الدقيق والسمن والعسل حتى نفع ثم أكل، وهو من رواية الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة مضعفاً وأعله ابن الجوزي بضعف الوليد. وأما «كان يعجبه الحلوى والعسل». فمتفق عليه من حديث همام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها. وأما الأخير فذكره الديلمي في الفردوس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. انتهى.

الفراس فتلا هذه الآية وقال: «نم على فراشك وكفر عن يمينك» (٥٦٣). وعن الحسن أنه دعي إلى طعام ومعه فرقد السنجي وأصحابه، ففعدوا على المائدة وعليها الألوان من الدجاج المسمن والفالوذ وغير ذلك، فاعتزل فرقد ناحية، فسأل الحسن: أهو صائم؟ قالوا: لا، ولكنه يكره هذه الألوان. فأقبل الحسن عليه وقال: يا فريقد، أترى لعاب النحل بلباب البرّ بخالص السمن يعيبه مسلم، وعنه أنه قيل له: فلان لا يأكل الفالوذ ويقول: لا أؤذي شكره. قال: أفيشرب الماء البارد؟ قالوا: نعم. قال: إنه جاهل، إن نعمة الله عليه في الماء البارد أكثر من نعمته عليه في الفالوذ، وعنه إن الله تعالى أدب عباده فأحسن أديهم. قال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧] ما عاب الله قوماً وسع عليهم الدنيا ففتنموا وأطاعوا، ولا عذر قوماً زواها عنهم فعصوه، ﴿وَلَا تَمَسُّوهُ﴾: ولا تتعدوا حدود ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم. أو ولا تسرفوا في تناول الطيبات. أو جعل تحريم الطيبات اعتداء وظلماً، فنهى عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمها دخولاً أولاً لوروده على عقبه أو أراد ولا تعتدوا بذلك، ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أي: من الوجوه الطيبة التي تسمى رزقاً، ﴿حَلَالًا﴾: حال مما رزقكم الله، ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ تأكيد للتوصية بما أمر به، وزاده تأكيداً بقوله: ﴿الَّذِي أَنشَأَ بِيَهُ مَوْتُونَ﴾: لأن الإيمان به يوجب التقوى في الانتهاء إلى ما أمر به وعما نهى عنه.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ

٥٦٣ - أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩٧/٩) (٩٦٩٣) من طريق عارم أبو التعمان ثنا حماد بن زيد ثنا منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن همام بن الحارث أن ابن مقرن سأل عبدالله ابن مسعود فقال: ...

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٧/٦) رواه الطبراني بأسانيد ورجال هذا وغيره رجال الصحيح. وأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٥٦/١٠) رقم ١٢٤٩٠ من طريق جرير بن حازم أن سليمان الأعمش حدثه عن إبراهيم بن يزيد النخعي به.

ولكن وقع فيها «نعمان بن مقرن» بدلاً من «معل». .

قلت: وهذا خطأ - ولعله تصحيف من التساخ.

وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور في تفسيره (١٥٢٤/٤) رقم ٧٧٤ نا حماد بن زيد عن منصور به وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٤٧/٢) لابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وللحديث ألفاظ أخرى وفيه قصة:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٣٩٤/٧) رقم ١٣٦٠٤ من طريق حماد عن إبراهيم أن معل بن مقرن المزني جاء إلى عبدالله فقال: ...

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩٧/٩) رقم ٩٦٩١. وقد خالف حماد بن أبي سليمان كلاً من منصور والأعمش فأسقط هماماً وعمراً - ومنصور والأعمش كل واحد منهما أوثق من حماد وقد اجتماعاً هنا، فسقطت رواية حماد - والله المستعان.

فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَثْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ  
 ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

اللغو في اليمين: الساقط الذي لا يتعلق به حكم، واختلف فيه، فعن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت عنه فقالت: هو قول الرجل: «لا والله، بلى والله» (٥٦٤) وهو مذهب الشافعي، وعن مجاهد: هو الرجل يحلف على الشيء يرى أنه كذلك وليس كما ظن، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله، ﴿بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾: بتعقيدكم الأيمان وهو توثيقها

٥٦٤ - أخرجه البخاري في صحيحه (٥٥٦/١١) - كتاب الأيمان والنذور (٨٣) - باب ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾ (١٤) - (٦٦٦٣) والنسائي في «التفسير» كما في «أطراف المزي» (٢٢١/١٢) (١٧٣١٦) والبيهقي في الكبرى (٤٨/١٠) - كتاب الأيمان - باب لغو اليمين من طريق يحيى القطان، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.  
 وتابع يحيى بن سعيد القطان:

مالك فأخرجه في موطنه (٤٧٧/٢) - كتاب النذور والأيمان (٢٢) - باب اللغو في اليمين (٥).  
 وعن مالك أخرجه الشافعي في مسنده (٧٤/٢) - كتاب الأيمان والنذور - باب فيما يتعلق باليمين (٢٤٤) والبيهقي (٤٨/١٠).

وأخرجه أيضاً عبدالرزاق في مصنفه (رقم ١٥٩٥١، ١٥٩٥٢)، والطبري في تفسيره (٢/٢٤٠، ٢٤١) والبغوي في تفسيره (٢٠١/١) من طرق عن عائشة موقوفاً ليس فيه ذكر سبب النزول، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٦٩/١) وزاد نسبه لوكيع ومسلم وعبد بن حميد وابن أبي حاتم من طرق عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية.  
 وقال الحافظ في الفتح (٥٥٧/١١):

قال ابن عبد البر: تفرد يحيى القطان عن هشام بذكر السبب في نزول الآية: أ. هـ.  
 قلت: وفي ذلك نظر..

فقد تابع يحيى بن سعيد - عيسى بن يونس عن هشام به - عند ابن الجارود في المنتقى (ص ٢٣٢/٢٣٣ رقم ٩٢٥).

وأخرجه أبو داود في سننه (٢٢٣/٣) - كتاب الأيمان والنذور - باب لغو اليمين (٣٢٥٤) وابن حبان في «الموارد» (١١٨٧) وفي صحيحه أيضاً (١٧٦/١٠) (٤٣٣٣).

والبيهقي في الكبرى (٤٩/١٠) من طريق حسان بن إبراهيم، ثنا إبراهيم الضائع عن عطاء في اللغو واليمين قال: قالت عائشة - رضي الله عنها - إن رسول الله - ﷺ قال «هو كلام الرجل...»  
 وقال أبو داود: روى هذا الحديث داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الضائع موقوفاً على عائشة، وكذلك رواه الزهري وعبد الملك بن أبي سليمان ومالك بن مغول، وكلهم عن عطاء عن عائشة موقوفاً.

وقال البيهقي (٤٩/١٠) «وكذلك رواه عمرو بن دينار، وابن جريج وهشام بن حسان، عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفاً».

وقال الحافظ في التلخيص: (٣٠٨/٤) (٢٥٠١) وصحح الدارقطني الوقف. وقال الحافظ في الكشاف: أخرجه البخاري ومالك من حديثها دون قوله: «سئلت» ورواه أبو داود من طريق عطاء عنها مرفوعاً وموقوفاً. وصحح الدارقطني الموقوف. انتهى.

بالقصد والنية، وروي أن الحسن - رضي الله عنه - سئل عن لغو اليمين وكان عنده الفرزدق فقال: يا أبا سعيد، دعني أجب عنك فقال [من الطويل]:

وَلَسْتُ بِمَأْخُودٍ بِلُغْوِ تَقْوَلُهُ إِذَا لَمْ تَعَمَّدْ عَاقِدَاتِ الْعَزَائِمِ<sup>(١)</sup>

وقرىء: «عقدتم»، بالتخفيف. «وعاقدتم»، والمعنى: ولكن يؤاخذكم بما عقدتم إذا حنثتم، فحذف وقت المؤاخذة. لأنه كان معلوماً عندهم، أو بنكت ما عقدتم. فحذف المضاف، ﴿فَكَفَّرْتَهُ﴾: فكفارة نكته، والكفارة: الفعلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة أي: تسترها، ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعُمُونَ﴾: من أقصده، لأنّ منهم من يسرف في إطعام أهله، ومنهم من يقتر وهو عند أبي حنيفة - رحمه الله - نصف صاع من برّ أو صاع من غيره لكل مسكين، أو يغديهم ويعشيهم، وعند الشافعي - رحمه الله -: مدّ لكل مسكين، وقرأ جعفر بن محمد: «أهاليكم»، بسكون الياء، والأهالي: اسم جمع لأهل: كاللبيالي في جمع ليلة، والأراضي في جمع أرض، وقولهم: (أهلون) كقولهم (أرضون) بسكون الراء، وأما تسكين الياء في حال النصب فلتخفيف، كما قالوا: رأيت معد يكرّب، تشبيها للياء بالألف، ﴿أَوْ كَسَوْتَهُمْ﴾ عطف على محل (من أوسط)<sup>(٢)</sup> وقرىء بضم الكاف، ونحوه: قُدوة في قِدوة، وأسوة في إسوة، والكسوة ثوب يغطي العورة، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: كانت العباءة تجزىء يومئذ، وعن ابن عمر: إزار أو قميص أو رداء أو كساء، وعن مجاهد: ثوب جامع، وعن الحسن: ثوبان أبيضان، وقرأ سعيد بن المسيب واليماني: «أو كأسوتهم»، بمعنى: أو مثل ما تطعمون أهليكم إسرافاً كان أو تقتيراً. لا تنقصونهم عن مقدار نفقتهم، ولكن تواسون بينهم وبينهم. فإن قلت: ما محل الكاف؟ قلت: الرفع، تقديره: أو طعامهم كأسوتهم، بمعنى: كمثل طعامهم إن لم يطعموهم الأوسط، ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: شرط الشافعي رحمه الله الإيمان قياساً على كفارة القتل، وأما أبو حنيفة وأصحابه، فقد جوزوا تحرير الرقبة الكافرة في كل كفارة سوى كفارة القتل. فإن قلت: ما معنى أو؟ قلت: التخيير وإيجاب إحدى الكفارات الثلاث على الإطلاق، بأيتها أخذ المكفر فقد أصاب، ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ﴾: إحداها، ﴿فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾: متتابعات عند أبي

(١) للفرزدق روي أن الحسن رضي الله عنه سئل عن لغو اليمين: فقال الفرزدق: دعني أجب عنك يا أبا سعيد، وقال البيت، أي لست مؤاخذاً باللغو أي الساقط من الكلام. وتعمد: أصله تعمّد، حذف منه إحدى التاءين. وهذا في معنى الاستثناء المنقطع. وعاقدات العزائم: الجازمات، ونسبة الجزم إليها مجاز عقلي.

(٢) قوله «على محل من أوسط قد يقال هذا إنما يناسب القراءة الآتية أو كأسوتهم ولكن عبارة النسفي عطف على إطعام أو على محل من أوسط. ووجهه أن (من أوسط) بدل من (إطعام) والبدل هو المقصود في الكلام اهـ. (ع)

حنيفة - رحمه الله -، تمسكاً بقراءة أبي وابن مسعود - رضي الله عنهما -: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات»، وعن مجاهد: كل صوم متتابع إلا قضاء رمضان، وبخير في كفارة اليمين ﴿ذَلِكَ﴾ المذكور<sup>(١)</sup>، ﴿كَثْرَةُ أَيْمَانِكُمْ﴾ ولو قيل: تلك كفارة أيمانكم، لكان صحيحاً بمعنى تلك الأشياء أو لتأنيث الكفارة، والمعنى، ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ وحنثتم. فترك ذكر الحنث لوقوع العلم بأن الكفارة إنما تجب بالحنث في الحلف، لا بنفس الحلف، والتكفير قبل الحنث لا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه ويجوز عند الشافعي بالمال إذا لم يعص الحانث، ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ فبروا فيها ولا تحنثوا<sup>(٢)</sup> أراد الأيمان التي الحنث فيها معصية، لأن الأيمان اسم جنس يجوز إطلاقه على بعض الجنس وعلى كله، وقيل: احفظوها بأن تكفروها، وقيل: احفظوها كيف حلفتم بها، ولا تنسوها تهاوناً بها، ﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذلك البيان، ﴿يَسِّرُ اللَّهُ لَكُمْ أَيْتِيَّ﴾: أعلام شريعته وأحكامه، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾

أكد تحريم الخمر والميسر وجوهاً من التأكيد<sup>(٣)</sup> منها تصدير الجملة بـ «إنما»، ومنها

(١) قال محمود: «المشار إليه هو المذكور فيما تقدم ولو قيل... إلخ» قال أحمد: بل في هذه الآية وجه لطيف المأخذ في الدلالة على صحة وقوع الكفارة بعد اليمين وقبل الحنث وهو المشهور من مذهب مالك، وبيان الاستدلال بها أنه جعل ما بعد الحلف ظرفاً لوقوع الكفارة المعتمدة شرعاً، حيث أضاف «إذا» إلى مجرد الحلف. وليس في الآية إيجاب الكفارة حتى يقال: قد اتفق على أنها إنما تجب بالحنث، فتعين تقديره مضافاً إلى الحلف، بل إنما نطقت بشرعية الكفارة ووقوعها على وجه الاعتبار، إذ لا يعطي قوله ﴿ذَلِكَ كَثْرَةُ أَيْمَانِكُمْ﴾ إيجاباً، إنما يعطي صحة واعتباراً، والله أعلم. وهذا انتصار على من منع التكفير قبل الحنث مطلقاً، وإن كانت اليمين على بر والأقوال الثلاثة في مذهب مالك، إلا أن القول المنصور هو المشهور.

(٢) عاد كلامه. قال: «واحفظوا أيمانكم، أي فبروا فيها... إلخ» قال أحمد: وفي هذا التأويل إشعار بأن الشاك في صورة اليمين بعد تحقق أصلها يشدد عليه ويؤاخذ بالأحوط، فأرشده الله إلى حفظ اليمين لثلاث يفضي أمره إلى أن يلزم في ظاهر الأمر على وجه الاحتياط ما لم يصدر منه في علم الله تعالى، كالذي يحلف بالطلاق وينسى هل قيده بالثلاث مثلاً أو أطلقه، فيلزمه الثلاث على المذهب المشهور. ويحتمل أن يكون في علم الله تعالى أنه إنما حلف بالطلاق مطلقاً، فأرشد إلى الحفظ لثلاث يجره النسيان إلى هذا التشديد. والمراد بالأيمان كل ما ينطلق عليه يمين، سواء كان حلفاً بالله أو بغيره مما يلزم في الشرع حكماً والله أعلم.

(٣) قال محمود: «أكد الله تحريم الخمر والميسر وجوهاً من التأكيد منها... إلخ» قال أحمد: ويجوز עוד الضمير إلى الرجس الذي انطوى على سائر ما ذكر والله أعلم.



أنه قرنهما بعبادة الأصنام، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام «شارب الخمر كعابد الوثن»  
(٥٦٥) ومنها أنه جعلهما رجساً، كما قال تعالى: ﴿فَأَجْتَنِبُوا الرِّيسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾

٥٦٥ - أخرجه بهذا اللفظ - البزار في مسنده - كما في كشف الأستار (٢٩٢٥).

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٣٠٥/١) في ترجمة الحسن البصري (٥٢٩). كلاهما من حديث  
عبدالله بن عمرو مرفوعاً «شارب الخمر كعابد وثن».

وقال الحافظ ابن حجر: وفيه الخليل بن زكريا، وفي الذي قبله ثابت بن محمد وهو أصحح حالاً  
من الخليل. أ. هـ.

قلت: وللحديث شاهد - من حديث أبي هريرة، وابن عباس، وأنس بن مالك، وبعض الصحابة  
وجابر بن عبدالله.

أما حديث أبي هريرة:

فأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٢٩/١/١) وابن ماجه (٣٣٧٥) وابن الجوزي في العِلل  
(١١١٧) والواحدي في «الوسيط» من طرق عن محمد بن سليمان بن الأصبهاني عن سهيل بن أبي  
صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

وفي رواية للبخاري عن سليمان بن سهيل بن أبي صالح عن محمد بن عبدالله عن أبيه قال النبي -  
ﷺ - «مدمن خمر...».

وقال: ولا يصح حديث أبي هريرة في هذا.

وقال ابن الجوزي في العِلل (٦٧٢-٦٧١/٢) - وهذا لا يصح تفرد به محمد بن سليمان قال ابن  
عدي: محمد بن سليمان مضطرب الحديث وقد أخطأ في غير أشياء منه. وقال أبو حاتم الرازي:

لا نحتج به، وقال الدارقطني: خالفه سليمان بن بلال فرواه عن سهيل عن محمد بن عبدالله عن  
أبيه عن النبي - ﷺ - قال ابن مريم عنه. قال ورواه حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن  
عبدالله بن عمرو من قوله... وهذا هو الصحيح والطريق التي قبله لا تثبت. أ. هـ.

حديث ابن عباس:

أخرجه أحمد (٢٧٢/١) عن أسود بن عامر، حدثنا الحسن بن صالح عن محمد بن المنكدر قال:  
حُدثت عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله - ﷺ - «مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن»  
وهذا سند رجاله ثقات إلا شيخ ابن المنكدر فهو مجهول لم يسم.

وعبدالرزاق (٢٣٩/٩) (١٧٠٧٠)، وابن الجوزي في العِلل (١١١٦) عن ابن المنكدر عن ابن  
عباس.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (١٦٧/١٢) (٥٣٤٧) وابن الجوزي في العِلل (١١١٨) من طريق  
عبدالله بن خراش بن حوشب قال: حدثنا العموم بن حوشب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس  
مرفوعاً «مَن لَقِيَ اللَّهَ...».

وهذا إسناد ضعيف، فعبدالله بن خراش هو الشيباني الحوشي، ضعفه أبو زرعة والبخاري والنسائي  
والدارقطني وأبو حاتم... وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ.

وقال ابن الجوزي عقبه: وهذا لا يصح فإنَّ العموم مجروح - قال البخاري وعبدالله بن خراش منكر  
الحديث، وقال أبو زرعة ليس بشيء. أ. هـ.

قلت: وأخرجه أيضاً البزار (٢٧٧/٢) (٢٩٣٤) والطبراني في الكبير (٤٥/١٢) (١٢٤٢٨) وأبو نعيم  
في الحلية (٢٥٣/٩) وابن الجوزي (١١١٩) من طريق ثوبان بن أبي فاختة وحكيم بن جبير عن =

[الحج: ٣٠] ومنها أنه جعلهما من عمل الشيطان، والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت، ومنها أنه أمر بالاجتناب، ومنها أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحاً، كان الارتكاب خيبة ومحقة، ومنها أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال، وهو وقوع التعادي والتباغض من أصحاب<sup>(١)</sup> الخمر والقمر، وما يؤذيان إليه من الصدّ عن ذكر الله، وعن مراعاة أوقات الصلاة، وقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ من أبلغ ما ينهى به، كأنه قيل: قد تلي عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون. أم أنتم على ما كنتم عليه، كأن لم توعظوا ولم تزجروا؟ فإن قلت: إلام يرجع الضمير في قوله: ﴿فَأَجْتَبَوْهُ؟﴾ قلت: إلى المضاف المحذوف، كأنه قيل: إنما شأن الخمر والميسر أو

= سعيد بن جبير به.

وثوير بن أبي فاخنة وحكيم بن جبير كلاهما ضعيف.

وقد تحرف ثوير إلى يزيد عند الهيثمي ولذلك قال في المجمع (٧٧/٥): رواه أحمد والبيزار والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنّ ابن المنكدر قال حَدَّثْتُ عن ابن عباس وفي إسناد الطبراني يزيد بن أبي فاخنة ولم أعرفه» أ. هـ. حديث أنس بن مالك:

أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٠٧/٥) (٤٨٠٧) ثنا عبيد بن عبد الله بن جحش قال: حدثنا جنادة بن مروان قال: حدثنا الحارث بن النعمان قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله - ﷺ يقول «المقيم على الربا كعابد وثن، والمقيم على الخمر كعابد وثن». قال الحافظ: وإسناده ضعيف.

حديث جابر:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥١٥/٣).

من طريق المنكدر عن جابر عن النبي - ﷺ «مَن مَاتَ مَدْمَنَ خَمْرٍ مَاتَ كَعَابِدِ وَثْنٍ».

حديث بعض الصحابة، ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٤٢٠/١) (٤٣٣٠) وعزاه لإسحاق ابن راهويه في مسنده.

قال الحافظ في تخريج الكشاف:

أخرجه البيزار من حديث مجاهد عن عبد الله بن عمرو بهذا. رواه الحارث بن أسامة وأبو نعيم في الحلية من رواية الحسن عن عبد الله بن عمرو به. وفيه الخليل بن زكريا وفي الذي قبله ثابت بن محمد وهو أصلح حالاً من الخليل. ولا بن ماجه من حديث أبي هريرة، بلفظ «مدمن خمر كعابد وثن» وإسناده جيد، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني عن سهيل عن أبيه عنه به. ورواه ابن حبان من حديث ابن عباس بهذا اللفظ. وقال الشبه أن يكون فيمن استحلها. وفي مسند إسحاق وبن رواية عمر بن عبدالعزيز عن بعض أصحابه، بلفظ «مَن شَرِبَ الخمر مَاتَ كَعَابِدِ وَثْنٍ» وللطبراني في الأوسط من حديث أنس بلفظ «المقيم على الخمر كعابد وثن» وإسناده ضعيف. انتهى.

(١) قوله «من أصحاب» لعله بين أصحاب. (ع)

تعاطيهما أو ما أشبه ذلك، ولذلك قال: ﴿يَسُّرُ مِّنْ عَمَلِ الشَّاطِنِ﴾: فإن قلت: لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام أولاً ثم أفردهما آخراً؟<sup>(١)</sup> قلت: لأن الخطاب مع المؤمنين، وإنما نهاهم عما كانوا يتعاطونه من شرب الخمر واللعب بالميسر، وذكر الأنصاب والأزلام لتأكيد تحريم الخمر والميسر، وإظهار أن ذلك جميعاً من أعمال الجاهلية وأهل الشرك، فوجب اجتنابه بأسره، وكأنه لا مباينة بين من عبد صنماً وأشرك بالله في علم الغيب، وبين من شرب خمرأ أو قامر، ثم أفردهما بالذكر ليرى أن المقصود بالذكر الخمر والميسر، وقوله: ﴿وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ اختصاص للصلاة من بين الذكر كأنه قيل: وعن الصلاة خصوصاً.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾

﴿وَأَحْذَرُوا﴾: وكونوا حذرين خاشين، لأنهم إذا حذروا دعاهم الحذر إلى اتقاء كل سيئة وعمل كل حسنة، ويجوز أن يراد: واحذروا ما عليكم في الخمر والميسر، أو في ترك طاعة الله والرسول، ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا﴾ أنكم لم تضروا بتوليكم الرسول، لأن الرسول ما كلف إلا البلاغ المبين بالآيات، وإنما ضررتم أنفسكم حين عرضتم عما كلفتم.

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

رفع الجناح عن المؤمنين في أي شيء طعموه من مستلذات المطاعم ومشتياتها، ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا﴾ ما حرم عليهم منها، ﴿وَأَمَنُوا﴾: وثبتوا على الإيمان والعمل الصالح وازدادوه، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَمَنُوا﴾ ثم ثبتوا على التقوى والإيمان، ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾: ثم ثبتوا على اتقاء المعاصي وأحسنوا أعمالهم، أو أحسنوا إلى الناس: واسوهم بما رزقهم الله من الطيبات، وقيل: لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة: يا رسول الله، فكيف ياخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر (٥٦٦) فنزلت. يعني أن المؤمنين لا

٥٦٦ - أخرجه أحمد في المسند (٣٥١/٢) ثنا سريج يعني ابن النعمان ثنا أبو معشر عن ابن وهب مولى أبي هريرة عن أبي هريرة. قال: قدم رسول الله - ﷺ - وهم يشربون الخمر... فذكره.

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب... إلخ» قال أحمد: ويرشد إلى أن المقصود الخمر والميسر خاصة، لأنهم إنما كانوا يتعاطونها خاصة الآية الأخرى وهي قوله ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾ فخصهما بالذكر ولم يثبت النهي عنهما، فلذلك ورد أن قوماً تركوها لما فيها من الإثم، وقوماً بقوا على تعاطيها لما فيها من المنافع، ثم نزلت هذه الآية جازمة بالنهي، والله أعلم.

جناح عليهم في أي: شيء طعموه من المباحات إذا ما اتقوا المحارم، (ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا)، على معنى: أن أولئك كانوا على هذه الصفة ثناء عليهم وحمداً لأحوالهم في الإيمان والتقوى والإحسان، ومثاله أن يقال لك: هل على زيد فيما فعل جناح؟ فتقول - وقد علمت أن ذلك أمر مباح -: ليس على أحد جناح في المباح، إذا اتقى المحارم،

== قلت: وهذا إسناد ضعيف.

أفته «أبو معشر» هذا واسمه نجيج بن عبدالرحمن السّندي - ضعفه كثير من الأئمة.

قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو داود والنسائي: ضعيف.

وقال أبو زرعة: صدوق في الحديث وليس بالقوى.

وقال عمرو بن علي: وأبو معشر ضعيف، ما روى عن محمد بن قيس ومحمد بن كعب ومشايخه فهو صالح وما روى عن المقبري وهشام بن عروة ونافع وابن المنكدر روايته لا تكتب، وضعفه الحافظ في التقریب (٢/٢٩٨).

قلت: ووقع تصحيح عند الزيلعي في تخريج الكشاف فقال: رواه أحمد في مسنده ثنا شريح نا أبو معشر... بالشين المعجمة وليس كذلك - وليس هو شريح بن النعمان، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/٤٥٠) فإنه متقدم عن سريح - والله المستعان.

والحديث أخرجه الطبري (٥/٤١١) من وجه آخر، فقال: حدثني المثنى ثنا عبدالله بن صالح حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس...

وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/٤٢٢) لابن مردويه في تفسيره.

وبعض الحديث في الصحيحين: من حديث أنس.

أخرجه البخاري في صحيحه (٥/١٣٣-١٣٤) - كتاب المظالم (٤٦) - باب صب الخمر في الطريق

(٢١) حديث رقم (٢٤٦٤) ومسلم (٧/١٦٠) - كتاب الأشربة (٣٦) - باب تحريم الخمر (١)

(١٩٨٠) (٣)، قال الحافظ بن حجر في تخريج الكشاف: أخرجه أحمد من رواية ابن وهب مولى

أبي هريرة قال «حرمت الخمر ثلاث مرات قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون

الميسر. فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك. فأنزل الله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية

فقال الناس: لم تحرم علينا، إنما قال: فيها إثم كبير فكانوا يشربون الخمر، حتى كان يوم من

الأيام صلى رجل من المهاجرين المغرب، فخلط في قراءته. فأنزل الله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَقْرَأُوا الْقِسْفَةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ فكانوا يشربونها حتى يأتي أحدهم للصلاة وهو مفيق، فنزلت ﴿يَأْتِيهَا

الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْكُفْرُ وَاللَيْبُ﴾ الآية فقالوا: انتهينا يا رب. وقال الناس: يا رسول الله، ناس قتلوا

في سبيل الله أو ماتوا على فرسهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجساً من

عمل الشيطان. فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾ الآية فقال النبي ﷺ: «لو

حُرِّمَتْ عليهم لتكروها كما تركتم»، إسناده ضعيف، فإنه من رواية أبي معشر عن أبي وهب. وأبو

معشر ضعيف. وروى الطبري من حديث علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال في قوله تعالى

﴿ليس على الذين آمنوا﴾ الآية قالوا: يا رسول الله: ما تقول في إخواننا الذين ماتوا كانوا يشربون

الخمر، ويأكلون الميسر. فأنزل الله الآية وفي المتفق عليه عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال

«كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة - وكان خمرهم يومئذ الفضيخ فأمر منادياً فنادى: ألا إن

الخمر قد حُرِّمَتْ - الحديث» قال بعض القوم: قد قتل فلان وفلان وفلان وهي في بطونهم فأنزل

الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ الآية. انتهى.

وكان مؤمناً محسناً، تريد: أن زيدا تقى مؤمن محسن؛ وأنه غير مؤاخذ بما فعل.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ ۚ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾

نزلت عام الحديبية ابتلاهم الله بالصيد وهم محرمون، وكثر عندهم حتى كان يغشاهم في رحالهم فيستمكنون من صيده أخذاً بأيديهم وطعنأ برماحهم، ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾: ليميز من يخاف عقاب الله وهو غائب منتظر في الآخرة فيتقي الصيد، ممن لا يخافه فيقدم عليه، ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ﴾: فصاد، ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾: الابتلاء فالوعيد لاحق به. فإن قلت: ما معنى التقليل والتصغير<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾؟ قلت: قلل وصغر ليعلم أنه ليس بفتنة من الفتن العظام التي تدحض عندها أقدام الثابتين، كالاتلاء ببذل الأرواح والأموال، وإنما هو شبيه بما ابتلى به أهل أيلة من صيد السمك، وأنهم إذا لم يشبثوا عنده كيف شأنهم عند ما هو أشد منه، وقرأ إبراهيم: يناله، بالياء.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَفْقَهُوا الصَّيْدَ وَأَنَّهُمْ حُرْمٌ ۖ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَعْتَكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةً طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ۗ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۗ وَمَن عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾

﴿حُرْمٌ﴾: محرمون، جمع حرام، كردح في جمع رداح، والتعمد: أن يقتله وهو ذاكر لإحرامه، أو عالم أن ما يقتله مما يحرم عليه قتله، فإن قتله وهو ناس لإحرامه أو رمى

(١) قال محمود: «إن قلت ما معنى التقليل والتصغير... إلخ» قال أحمد: وقد وردت هذه الصيغة بعينها في الفتن العظيمة في قوله تعالى ﴿وَلِيَبْلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوَافِ وَالْجُوعِ وَنَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ﴾ فلا خفاء في عظم هذه البلايا والمحن التي يستحق الصابر عليها أن يبشر، لأنه صبر على عظيم. فقول الزمخشري إذا «إنه قلل وصغر تنبيهاً على أن هذه الفتنة ليست من الفتن العظام» مدفوع باستعمالها مع الفتن المتفق على عظمها. والظاهر - والله أعلم - أن المراد بما يشعر به اللفظ من التقليل والتصغير، التنبيه على أن جميع ما يقع الابتلاء به من هذه البلايا بعض من كل بالنسبة إلى مقدور الله تعالى، وأنه تعالى قادر على أن يكون ما يبلوهم به من ذلك أعظم مما يقع وأهول، وأنه مهما اندفع عنهم مما هو أعظم في المقدور، فإنما يدفعه عنهم إلى ما هو أخف وأسهل، لطفاً بهم ورحمة: ليكون هذا التنبيه باعثاً لهم على الصبر وحاملاً على الاحتمال، والذي يرشد إلى أن هذا مراد أن سبق التواعد بذلك لم يكن إلا ليكونوا متوطنين على ذلك عند وقوعه، فيكون أيضاً باعثاً على تحمله، لأن مفاجأة المكروه بغتة أصعب، والإنذار به قبل وقوعه مما يسهل موقعه، وحاصل ذلك لطف في القضاء، فسبحان اللطيف بعباده. وإذا فكر العاقل فيما يتلى به من أنواع البلايا، وجد المنافع عنه منها أكثر إلى ما لا يقف عند غاية، فنسأل الله العفو والعافية واللطف في المقدور.

صيداً وهو يظن أنه ليس بصيد فإذا هو صيد، أو قصد برميهِ غير صيد فعُدل السهم عن رميته فأصاب صيداً فهو مخطيء. فإن قلت: فمحظورات الإحرام يستوي فيها العمد والخطأ، فما بال التعمد مشروطاً في الآية؟ قلت: لأن مورد الآية فيمن تعمد؛ فقد روي أنه عن لهم في عمرة الحديبية حمار وحش، فحمل عليه أبو اليسر قطعنه برمحه فقتله، فقيل له: إنك قتلت الصيد وأنت محرم فنزلت ولأن الأصل فعل التعمد، والخطأ لاحق به للتغليظ، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ﴾، ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾: وعن الزهري: نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطأ (٥٦٧) وعن سعيد بن جبير: لا أرى في الخطأ شيئاً أخذاً باشرط العمد في الآية (٥٦٨)، وعن الحسن روايتان، ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾: برفع «جزاء» و«مثل» جميعاً، بمعنى: فعليه جزاء يماثل ما قتل من الصيد، وهو عند أبي حنيفة قيمة المصيد يقوّم حيث صيد. فإن بلغت قيمته ثمن هدى، تخير بين أن يهدي من النعم ما قيمته قيمة الصيد، وبين أن يشتري بقيمته طعاماً، فيعطي كل مسكين نصف صاع من برّ أو صاع من غيره، وإن شاء صام عن طعام كل مسكين يوماً، فإن فضل ما لا يبلغ طعام مسكين صام عنه يوماً أو تصدّق به، وعند محمد والشافعي - رحمهما الله - مثله نظيره من النعم، فإن لم يوجد له نظير من النعم عدل إلى قول أبي حنيفة - رحمه الله - . فإن قلت: فما يصنع من يفسر المثل بالقيمة بقوله: ﴿مِنْ النَّعْمِ﴾ وهو تفسير للمثل، ويقول: ﴿هَدِيًّا بِلِغِ الْكَبِيَّةِ﴾؟ قلت: قد خير من أوجب القيمة بين أن يشتري بها هدياً أو طعاماً أو يصوم، كما خير الله تعالى في الآية. فكان قوله: ﴿مِنْ النَّعْمِ﴾: بياناً للهدى المشتري بالقيمة في أحد وجوه التخيير؛ لأن من قوم الصيد واشترى بالقيمة هدياً فأهداه، فقد جزي بمثل ما قتل من النعم. على أن التخيير الذي في الآية بين أن يجزي بالهدى أو يكفر بالإطعام أو بالصوم، إنما يستقيم استقامة ظاهرة بغير تعسف إذا قوّم ونظر بعد التقويم أي الثلاثة يختار؟ فأما إذا عمد إلى النظر وجعله الواجب وحده من غير تخيير - فإذا كان شيئاً لا نظير له قوّم حينئذٍ، ثم يخير بين الإطعام والصوم - ففيه نبوّ عما في الآية. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَّرَهُ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ كيف خير بين الأشياء الثلاثة، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالتقويم، وقرأ عبد الله: فجزاؤه مثل ما قتل، وقرئ: فجزاء مثل -

٥٦٧ - أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٣/٥) (١٢٥٦٥) - من طريق هشيم، قال: أخبرني بعض أصحابنا عن الزهري أنه قال:

قلت: وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في مصنفه (٣٩١/٤) (٨١٧٨) - أخبرنا معمر عن الزهري قال: يحكم عليه في العمد - وهو في الخطأ سنة.

٥٦٨ - أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٣/٥) (١٢٥٦٧) - من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة. عن سعيد بن جبير قال: إنما جعلت الكفارة في العمد...

ما قتل، على الإضافة، وأصله. فجزاء مثل ما قتل، بنصب مثل بمعنى: فعليه أن يجزى مثل ما قتل، ثم أضيف كما تقول: عجبت من ضرب زيد، وقرأ السلمي على الأصل وقرأ محمد بن مقاتل، فجزاء مثل ما قتل، بنصبهما، بمعنى: فليجز جزء مثل ما قتل، وقرأ الحسن: من النعم. بسكون العين، استثقل الحركة على حرف الحلق فسكنه ﴿يَحْكُمُ بِهِ﴾ بمثل ما قتل، ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾: حكمان عادلان من المسلمين. قالوا: وفيه دليل على أن المثل القيمة، لأن التقويم مما يحتاج إلى النظر والاجتهاد دون الأشياء المشاهدة، وعن قبيصة أنه أصاب ظبياً وهو محرم فسأل عمر، فشاور عبد الرحمن بن عوف، ثم أمره بذبح شاة، فقال قبيصة لصاحبه: والله ما علم أمير المؤمنين حتى سألت غيره، فأقبل عليه ضرباً بالدرّة وقال: أتمصص الفتيا وتقتل الصيد وأنت محرم. قال الله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾: فأنا عمر، وهذا عبد الرحمن (٥٦٩)، وقرأ محمد بن جعفر «ذو عدل منكم» أراد يحكم به من يعدل منكم ولم يرد الوحدة، وقيل: أراد الإمام، ﴿هَدْيًا﴾ حال عن «جزاء» فيمن وصفه بمثل، لأن الصفة خصصته فقرّبه من المعرفة، أو بدل عن مثل فيمن نصبه، أو عن محله فيمن جزّه، ويجوز أن ينتصب حالاً عن الضمير في «به»، ووصف هدياً بـ ﴿يَلِغُ الْكُفْبَةَ﴾ لأن إضافته غير حقيقية، ومعنى بلوغه الكعبة أن يذبح بالحرم، فأما التصدق به فحيث شئت عند أبي حنيفة، وعند الشافعي في الحرم. فإن قلت: بم يرفع، ﴿كَفَّارَةٌ﴾ من ينصب جزاء؟ قلت: يجعلها خبر مبتدأ محذوف، كأنه قيل: أو الواجب عليه كفارة. أو يقدر: فعليه أن يجزي جزاء أو كفارة. فيعطفها على أن يجزي، وقرئ: أو كفارة طعام مساكين على الإضافة، وهذه الإضافة مبينة، كأنه قيل: أو كفارة من طعام مساكين، كقولك: خاتم فضة، بمعنى خاتم من فضة<sup>(١)</sup>. وقرأ الأعرج: أو كفارة طعام

٥٦٩ - أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤٠٦/٤-٤٠٧) (١٢٣٩) عن معمر عن عبدالملك بن عمير قال:

أخبرني قبيصة بن جابر الأسدي قال:

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الحاكم في المستدرک (٣١٠/٣).

وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

والبيهقي في السنن الكبرى (١٨١/٥) - كتاب الحج - باب جزاء الصيد بمثله من النعم.

وابن جرير في تفسيره (٤٦/٥) (١٢٥٧٧) من طريق عن عبدالملك بن عمير به مختصراً، وقال

الحافظ في تخريج الكشاف: رواه عبدالرزاق عن معمر عن عبدالملك بن عمير فذكره، وفيه الزيادة

التي في آخره. انتهى.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: أمّا زعمه فليس من هذا الباب لأن «خاتم فضة» من باب إضافة الشيء إلى جنسه والطعام ليس جنساً للكفارة إلا بتجوّز بعيد جداً انتهى. قلت: كان من حقه أن يقول: والكفارة ليست جنساً للطعام لأن الكفارة في التركيب نظير «خاتم» في أن كلا منهما هو المضاف إلى ما بعده، فكما أن «خاتماً» هو المضاف إلى جنسه ينبغي أن يقال: الكفارة ليست جنساً =

مسكين، وإنما وحد، لأنه واقع موقع التبيين، فاكتفى بالواحد الدال على الجنس، وقرىء: أو (عدل ذلك)، بكسر العين، والفرق بينهما أن عدل الشيء ما عادله من غير جنسه، كالصوم والإطعام، وعدله ما عدل به في المقدار، ومنه عدلا الحمل، لأن كل واحد منهما عدل بالآخر حتى اعتدلا، كأن المفتوح تسمية بالمصدر، والمكسور بمعنى المفعول به، كالذبح ونحوه، ونحوهما الحمل والحمل، و﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى الطعام و﴿صِيَامًا﴾ تمييز للعدل كقولك: لي مثله رجلاً، والخيار في ذلك إلى قاتل الصيد عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وعند محمد إلى الحكمين، ﴿لِيَذُوقَ﴾ متعلق بقوله: (فجزاء)<sup>(١)</sup> أي: فعليه أن يجازى أو يكفر، ليدوق سوء عاقبة هتكه لحرمة الإحرام، والوبال: المكروه والضرر الذي يناله في العاقبة من عمل سوء لثقله عليه، كقوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل: ١٦] ثقيلًا، والطعام الوبيل: الذي يثقل على المعدة فلا يستمر، ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ لكم من الصيد في حال الإحرام قبل أن تراجعوا رسول الله ﷺ وتسالوه عن جوازها، وقيل: عما سلف لكم في الجاهلية منه، لأنهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم وكان الصيد فيها محرماً، ﴿وَمَنْ عَادَ﴾: إلى قتل الصيد وهو محرم بعد نزول النهي، ﴿فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ ينتقم: خبر مبتدأ محذوف تقديره. فهو ينتقم الله منه، ولذلك دخلت الفاء، ونحوه ﴿فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرَبِّهِ فَلَا يَحَافُ﴾ [الجن: ١٣] يعني ينتقم منه في الآخرة، واختلف في وجوب الكفارة على العائد، فعن عطاء وإبراهيم وسعيد بن جبير والحسن: وجوبها،

= للطعام لأجل المقابلة، لكن لا يمكن أن يقال ذلك فإن الكفارة كما تقدمت جنس للطعام والجزاء والصوم، فالطريق في الرد على أبي القاسم أن يقال: شرط الإضافة بمعنى «من» أن يضاف جزء إلى كل بشرط صديق اسم الكل على الجزء نحو: «خاتمة فضة»، و«كفارة طعام» ليس كذلك، بل هي إضافة «كل» إلى جزء. وقد استشكل جماعة هذه القراءة من حيث إن الكفارة ليست للطعام إنما هي لقتل الصيد، كذا قاله أبو علي الفارسي وغيره، وجوابه ما تقدم ولم يختلف السبعة في جمع «مساكين» هنا وإن اختلفوا في البقرة، قالوا: والفرق بينهما أن قتل الصيد لا يجزئ فيه إطعام مسكين واحد. على أنه قد قرأ عيسى بن عمر والأعرج بتنوين «كفارة» ورفع «طعام مسكين» بالتوحيد، قالوا: ومرادهما بيان الجنس لا التوحيد. انتهى. الدر المصون.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «إنما يتأتى ذلك حيث يضاف إلى «مثل» أو يُتَوَّن «جزاء» ويُصَبُّ «مثل»، وعُلِّل ذلك بأنه إذا رفع مثلاً كان صفةً للمصدر، وإذا وُصِفَ المصدر لم يعمل إلا أن يتقدم المعمول على وصفه نحو: «يعجبني الضربُ زيداً الشديداً» فيجوز. قلت: وكذا لو جَعَلَهُ بدلاً أيضاً أو خيراً لما تقدم من أنه يلزم أن يُتَبَّعَ الموصول أو يخبر عنه قبل تمام صلته وهو ممنوع، وقد أفهم كلام الشيخ بصريحه أنه على قراءة إضافة الجزاء إلى «مثل» يجوز ما قاله أبو القاسم، وأنا أقول: لا يجوز ذلك أيضاً لأن «ليذوق» من تمام صلة المصدر، وقد عَطِفَ عليه قوله «أو كفارة أو عدل» فيلزم أن يُعْطَفَ على الموصول قبل تمام صلته، وذلك لا يجوز لو قلت: «جاء الذي ضربت وعمرو زيدا» لم يجز للفصل بين الصلة - أو أبعاضها - والموصول بأجنبي، فتأمل فإنه موضع حسن. انتهى. الدر المصون.



وعليه عامة العلماء، وعن ابن عباس وشريح: أنه لا كفارة عليه تعلقاً بالظاهر، وأنه لم يذكر الكفارة.

﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَلَعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمًا وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (١٦):

﴿صَيْدَ الْبَحْرِ﴾: مصيدات البحر مما يؤكل وما لا يؤكل، ﴿وَطَعَامُهُ﴾: وما يطعم من صيده والمعنى: أحل لكم الانتفاع بجميع ما يصاد في البحر<sup>(١)</sup>، وأحل لكم أكل المأكول منه وهو السمك وحده عند أبي حنيفة، وعند ابن أبي ليلى جميع ما يصاد منه، على أن تفسير الآية عنده أحل لكم صيد حيوان البحر وأن تطعموه، ﴿مَتَلَعًا لَكُمْ﴾: مفعول له، أي: أحل لكم تمتيعاً لكم وهو في المفعول له بمنزلة قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢] في باب الحال، لأن قوله: ﴿مَتَلَعًا لَكُمْ﴾ مفعول له مختص بالطعام، كما أن نافلة حال مختصة بـ «يعقوب»، يعني أحل لكم طعامه تمتيعاً لتنائكم<sup>(٢)</sup> يأكلونه طرياً، ولسيارتكم يتزودونه قديداً، كما تزود موسى - عليه السلام - الحوت في مسيره إلى الخضر عليهما السلام، وقرىء: «وطعمه»، وصيد البر: ما صيد فيه، وهو ما يفرخ فيه وإن كان يعيش في الماء في بعض الأوقات، كطير الماء عند أبي حنيفة، واختلف فيه<sup>(٣)</sup> فمنهم من حرّم على المحرم كل شيء يقع عليه اسم الصيد، وهو قول عمر وابن عباس، وعن أبي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير: أنهم أجازوا للمحرم أكل ما صاده الحلال، وإن صاده لأجله، إذا لم يدل ولم يشر، وكذلك ما ذبحه قبل إحرامه وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه - رحمه الله -، وعند مالك والشافعي وأحمد - رحمهم الله -: لا يباح له ما صيد لأجله. فإن قلت: ما يصنع أبو حنيفة بعموم قوله: صيد البر؟ قلت قد أخذ أبو حنيفة - رحمه الله - بالمفهوم من قوله: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمَّتْ حُرْمًا﴾: لأن ظاهره أنه

(١) قوله «بجميع ما يصاد في البحر» لعله من. (ع)

(٢) قوله «تمتيعاً لتنائكم يأكلونه» أي للمتوطنين منكم. يقال: تتأ بالبلد توطئه، فهو تانيء، وهم تناء. أفاده الصحاح، وسيأتي للمفسر في قوله تعالى ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَفْرَبَهُ﴾ أن الأناس اسم جمع غير تكسير، نحو رحال وتناء وتؤام. ويجوز أن يقال: إن الأصل الكسر والتكسير، والضمّة بدل من الكسرة. (ع)

(٣) قال محمود: «اختلف في المراد بالتحريم... إلخ» قال أحمد: وتخصيص عموم الآية لازم على كلتا الطائفتين؛ لأن مالكا رضي الله عنه يجيز أكل المحرم لصيد البر، إذا صاده حلال لنفسه أو لحلال فلا بد إذاً على مذهبه من تخصيص العموم المخصوص، غاية ذلك أن صورة التخصيص على مذهب أبي حنيفة، تكون أكثر منها على مذهب مالك، لأنه يجيز أكل ما صاده الحلال من أجل المحرم كما نقل عنه، فيزيد على مذهب مالك بهذه الصورة، والله أعلم.

صيد المحرمين دون صيد غيرهم، لأنهم هم المخاطبون فكأنه قيل: وحرم عليكم ما صدتم في البر، فيخرج منه مصيد غيرهم، ومصيدهم حين كانوا غير محرمين، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ وقرأ ابن عباس - رضي الله عنه -: «وحرم عليكم صيد البر»، أي: الله عز وجل، وقرئ «ما دمتم» بكسر الدال، فيمن يقول دام يدام.

﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبَدَ ذَلِكَ لِيَتَلَمَّعُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يَكُلُّ شَيْءٍ عَلَيْهِ﴾ (٩٧) ﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٩٨)

﴿الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾: عطف بيان على جهة المدح، لا على جهة التوضيح، كما تجيء الصفة كذلك<sup>(١)</sup>، ﴿قِيَمًا لِّلنَّاسِ﴾: انتعاشاً لهم<sup>(٢)</sup> في أمر دينهم ودنياهم، ونهوضاً إلى أغراضهم ومقاصدهم في معاشهم ومعادهم، لما يتم لهم من أمر حجهم وعمرتهم وتجارتهم، وأنواع منافعهم، وعن عطاء بن أبي رباح: لو تركوه عاماً واحداً لم ينظروا ولم

(١) قال السمين الحلبي: واعترض عليه الشيخ بأن شرط البيان الجمود، والجمود لا يُشعر بمدح، وإنما يُشعر به المشتق، ثم قال: «إلا أن يريد أنه لَمَّا وُصِفَ الْبَيْتُ بِالْحَرَامِ اقْتَضَى الْمَجْمُوعُ ذَلِكَ فِيمَكْنُ». انتهى. الدر.

(٢) قال محمود: «معنى قياماً للناس: انتعاشاً لهم في أمر دينهم ودنياهم... إلخ» قال أحمد: وفي هذه الآية ما يبعد تأويلين من التأويلات الثلاثة المذكورة في قوله أول هذه السورة ﴿لَا تَحُلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا أَسْمَاءَ الْحَرَامِ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ فإن حمل القلائد ثم على ظاهرها، وتأويل صرف الإحلال إلى مواقعها من المقلد - كقوله ﴿وَلَا يُدْرِكُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يريد مواقع الزينة، والنهي عن إحلال القلائد يشبهه، كأنه قال: لا تحلوا قلائدها فضلاً عنها - متعذر في هذه الآية، لأنها وردت في سياق الامتنان بما جعله الله قياماً للناس من هذه الأمور المعدودة، وقد خص المنة بالبدن في قوله ﴿وَالَّذِينَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَيْرٌ﴾... الآية ولا يليق بسياق الامتنان الخروج من الأعلى إلى الأدنى، حتى يقع الامتنان بالمقلد ثم بالقلائد، بل ذلك لائق في سياق النهي أن يخرج من النهي عن الأعلى إلى التشديد بالنهي عن الأدنى. وأما التأويل الآخر - وهو بقاء القلائد على حقيقتها وصراف الإحلال المنهي عنه إليها حقيقة، أي لا تتعرضوا للقلائد ولا تنتفعوا بها، كما قال عليه الصلاة والسلام «التي قلائدها في دمها وخل بين الناس وبينها» - فمتعذر أيضاً بما بعد به الذي قبله. وأما التأويل الثالث - وهو حملها على ذوات القلائد - فلا تائق بالاثنتين فيتعين المصير إليه. ومن ثم لم يذكر الزمخشري في هذه الآية سواء. ووجه صلاحيته وظهوره فيهما: أن الغرض في سياق النهي إفراده بالذكر وتخصيصه بالنهي، بعد أن اندرج مع غيره في النهي، فكأنه نهى عنه لخصوصيته مرتين. والغرض في سياق الامتنان أيضاً ذلك، وهو تكرير المنة به مندرجاً في العموم ومخصوصاً بالذكر. وأيضاً فليق في الامتنان الترقى من الأدنى إلى الأعلى، بخلاف النهي. والله أعلم.

يؤخروا، ﴿وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾: الشهر الذي يؤدي فيه الحج، وهو ذو الحجة، لأن اختصاصه من بين الأشهر بإقامة موسم الحج فيه شأناً قد عزفه الله تعالى، وقيل: عنى به جنس الأشهر الحرم، ﴿وَالهَدْيَ وَالقَلْبَدَ﴾: والمقلد منه خصوصاً وهو البدن، لأن الثواب فيه أكثر، وبهاء الحج معه أظهر، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى جعل الكعبة قياماً للناس، أو إلى ما ذكر من حفظ حرمة الإحرام بترك الصيد وغيره، ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ كل شيء وهو عالم بما يصلحكم وما ينعشكم مما أمركم به وكلفكم، ﴿سَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن انتهك محارمه، ﴿عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لمن حافظ عليها.

﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾﴾

﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ﴾: تشديد في إيجاب القيام بما أمر به، وأن الرسول قد فرغ مما وجب عليه من التبليغ، وقامت عليكم الحجة، ولزمتكم الطاعة، فلا عذر لكم في التفريط.

﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَأْتِؤُلَى الْأَلْبَابِ

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠١﴾﴾

البون بين الخبيث والطيب بعيد عند الله تعالى<sup>(١)</sup> وإن كان قريباً عندكم، فلا تعجبوا بكثرة الخبيث حتى تؤثره لكثرتة على القليل الطيب، فإن ما تتوهمونه في الكثرة من الفضل، لا يوازي النقصان في الخبيث، وفوات الطيب، وهو عام في حلال المال وحرامه، وصالح العمل وطالحه، وصحيح المذاهب وفاسدها، وجيد الناس ورديهم،

(١) قال محمود: «البون بين الخبيث والطيب بعيد عند الله... إلخ» قال أحمد: وقد ثبت شرعاً أن أكثر أهل الجنة من هذه الأمة. وقد اعترف للقدرية أنهم قليل فيها، وشذوذ بالنسبة إلى من عداهم من الطوائف والأمر بهذه المثابة، وهم أيضاً يعتقدون أنهم الفرقة الناجية الموعودون بالجنة لا غيرهم، إذ كل من عداهم - على طمعهم الفاسد - مخلد في النار مع الكفار، فعلى هذا تكون هذه الطائفة الشاذة القليلة أكثر أهل الجنة، وحاشا لله أن يستمر ذلك على عقل عاقل محصل، مطلع على ما ورد في السنن من الآثار المكافحة لهذا الظن الفاسد بالرد والتكذيب. ومن هم المعتزلة حتى يتراعى طمعهم على هذا الحد؟ وهذا الاستنباط الذي استنبطه الزمخشري من أن المراد بالطيب هذا النفر المعتزلي. من قبيل القول بأن المراد في قوله تعالى ﴿لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ أهل الحديث وأصحاب الرأي، يعني الحقيقة. وقد أغاظ في تفسير هذه الآية على من قال ذلك وعده من البدع، وها هو قد ابتدع قريباً منه في حمله الطيب في هذه الآية على الفريق المعتزلي. بل والله شرأ من تلك المقالة، لأنه حمل الخبيث على من عداهم من الطوائف السنية، نعوذ بالله من ذلك، ونبرأ من تجرئه على السلف والخلف.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: وآثروا الطيب، وإن قل، على الخبيث وإن كثر، ومن حق هذه الآية أن تكفح بها وجوه المجبرة<sup>(١)</sup> إذا افتخروا بالكثرة؛ كما قيل: [الطويل]  
 وَكَائِزٍ بِسَعْدٍ إِنَّ سَعْدًا كَثِيرَةً      وَلَا تَرْجُ مِنْ سَعْدٍ وَّفَاءَ وَلَا نَضْرًا<sup>(٢)</sup>  
 وكما قيل [من البسيط]:

لَا يَذْهَمَنَّكَ مِنْ ذَهْمَائِهِمْ عَدَدٌ      فَإِنَّ جُلَّهُمْ بَلَّ كُلَّهُمْ بِقَرُ<sup>(٣)</sup>  
 وقيل: نزلت في حجاج اليمامة، حين أراد المسلمون أن يوقعوا بهم، فنهوا عن الإيقاع بهم وإن كانوا مشركين.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ  
 الْقُرْءَانُ بُدِّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١١٦﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ  
 أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١١٧﴾﴾

الجملة الشرطية والمعطوفة عليها أعني قوله: ﴿إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ  
 الْقُرْءَانُ بُدِّ لَكُمْ﴾ صفة للأشياء، والمعنى: لا تكثروا مسألة رسول الله ﷺ حتى تسألوه عن  
 تكاليف شاقة عليكم، إن أفتاكم بها وكلفكم إياها تغمكم وتشق عليكم وتندموا على السؤال  
 عنها، وذلك نحو ما روي: أن سراقه بن مالك أو عكاشة بن محصن قال: يا رسول الله،  
 الحج علينا كل عام؟ فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مسأله ثلاث مرّات، فقال ﷺ:  
 «ويحك! ما يؤمنك أن أقول نعم؟ والله لو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم، ولو  
 تركتم لكفرتكم، فاتركوني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم  
 على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بأمر فخذوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه»

(١) قوله «أن تكفح بها وجوه المجبرة» يعني أهل السنة. وهذا غلو من العلامة في التعصّب للمعتزلة،  
 وما كان ينبغي أن يكون منه، لعدم الداعي إليه هنا. (ع)  
 (٢) «سعد» اسم قبيلة. والمعنى: أنه لا نفع فيهم إلا تكثير سواد الجيش، فلا يوفون بما وعدوا من  
 النصر، ولا ينصرون بلا وعد. ويمكن أن المراد الوفاء بحق الشجاعة. فالتصر تفسير. وفي تكرير  
 الاسم نوع تهكم.

(٣) لم يبقَ من جل هذا الناس باقية ينالها الوهم إلا هذه الصور  
 لا يدهمك من دهمائهم عدد      فإن جلهم بل كلهم بقدر  
 لأبي تمام. يقال: دهمه الأمر، إذا غشيه فحيره وسد عليه باب الرأي. والدهماء: الجماعة الكثيرة  
 المتكاثفة، وأصله من الدهمة وهي الظلمة والسواد. يقول: لم يبق من معظم هذا الجمع من الناس  
 بقية يدركها الوهم بعد التأمل، إلا هذه الصور والأجسام المشاهدة، مجردة على العقول، فلا تفرغ  
 من كثرة عدد جماعتهم، فإن معظمهم كالبقر، بل جميعهم كذلك، فلا تدبير عندهم لأمر الحرب.

(٥٧٠)، ﴿وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ﴾: وإن تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان

٥٧٠ - قال الحافظ ابن حجر: هذا السياق لم أجد له سراقة ولا عن عكاشة. قلت: وأخرج مسلم في صحيحه (٤٠٦/٤ - نووى) - كتاب الحج (١٥) - باب بيان وجوه الإحرام (١٧) (١٤١/١٢١٦)، من حديث جابر الطويل، وفيه. فقال سراقة بن مالك بن جُعشم: يا رسول الله! ألعائنا هذا أم لأبد؟ فقال «لأبد».

وهو عند البخاري من وجه آخر (١٦٣/٥) - كتاب الشركة (٤٧) - باب الاشتراك في الهدى والبُذْن. (١٥) (٢٥٠٥، ٢٥٠٦).

والنسائي (١٧٨/٥) - كتاب الحج - باب إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى (٢٨٠٥) وابن ماجه (٩٩٢-٩٩٣/٢) - كتاب المناسك (٢٥) - باب فسخ الحج (٤١) (٢٩٨٠) وأخرجه النسائي من حديث سراقة بن مالك (١٧٨/٥).

وأحمد كذلك في المسند (١٧٥/٤) - كلاهما من طريق محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقة بن مالك بن جُعشم أنه قال: وحديث عكاشة بن محصن:

فرواه ابن جرير في تفسيره (٨٤/٥) (١٢٨١٠) من حديث أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله - ﷺ - فذكره.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٩٢/٢) لأبي الشيخ وابن مردويه.

وقال ابن حجر: وهو أقرب إلى سياق المصنف دون ما في آخره مما ذكره المصنف. قلت: وحديث أبي هريرة.

أخرجه مسلم في صحيحه (١١١/٥) - كتاب الحج (١٥) - باب فرض الحج مرة في العمر (٧٣) (٤١٢/١٣٣٧).

والنسائي (١١١-١١٠/٥) - كتاب مناسك الحج (٢٤) - باب وجوب الحج (١) (٢٦١٩) وكلاهما لم يسم الرجل السائل.

وله شاهد من حديث أنس.

أخرجه ابن ماجه (٩٦٣/٢) - كتاب المناسك (٢٥) - باب فرض الحج (٢) (٢٨٨٥) ولم يسم الرجل أيضاً ورجاله ثقات.

وفي الباب أيضاً حديث علي وليس فيه تسمية الرجل.

أخرجه الترمذي (١٦٩/٣) - كتاب الحج (٧) - باب ما جاء كم فرض الحج (٨١٤) وقال: حديث عليّ حديث حسن غريب.

والحاكم في المستدرک (٢٩٣-٢٩٤/٢).

قلت: ووقع تسمية السائل في حديث ابن عباس.

أخرجه أحمد في المسند (٢٥٥/١) من طريق سليمان بن كثير أبي داود الواسطي قال: سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال: خطبنا يعني رسول الله - ﷺ - فقال «يا أيها الناس كتب عليكم الحج» قال: فقام، الأقرع بن حابس...

وأبو داود (١٣٩/٢) - كتاب المناسك - باب فرض الحج (١٧٢١).

والنسائي (١١١/٥) - كتاب مناسك الحج (٢٤) - باب وجوب الحج (١) (٢٦٢٠).

وابن ماجه (٩٦٣/٢) - كتاب المناسك، باب فرض الحج (٢٨٨٦).

والحاكم (٢٩٤/٢).

=

الوحي وهو ما دام الرسول بين أظهركم يوحى إليه، تبد لكم. تلك التكاليف الصعبة التي تسؤكم، وتؤمروا بتحملها، فتعرضون أنفسكم لغضب الله بالتفريط فيها، ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾: عفا الله عما سلف، من مسألتكم، فلا تعودوا إلى مثلها، ﴿وَاللَّهُ عَفْوٌ حَلِيمٌ﴾: لا يعاجلكم فيما يفرط منكم بعقوبته. فإن قلت: كيف قال:، ﴿لَا تَسْتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ ثم قال: ﴿قَدْ

= والبيهقي في السنن الكبرى (٣٢٦/٤) - كتاب الحج - باب وجوب الحج مرة واحدة قلت: ووقع في تفسير ابن جرير (٨٣/٥) (١٢٨٠٩).

من حديث أبي هريرة - وفيه «فقام محصن الأسدي فقال: أفي كل عام...». ولعله «سقط» فإني لم أجد في الصحابة من اسمه «محصن الأسدي».

واسم «عكاشة» كما في الإصابة «عكاشة بن محصن الأسدي».

قال الحافظ بن حجر في تخریج الکشاف: هذا السياق لم أجد له عن سراقه ولا عن عكاشة. فأما سراقه فروى مسلم من حديث جابر الطويل في صفة الحج. فقال سراقه بن مالك بن جُعْشَم يا رسول الله. لعامنا هذا. أم للأبد؟ قلت: وهو عند البخاري أيضاً من وجه آخر عن جابر، والنسائي وابن ماجه من حديث سراقه بن مالك نفسه أنه قال للنبي ﷺ «يا رسول الله، عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ فقال: بل للأبد. دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» وأما عكاشة بن محصن فرواه الطبري وابن مردويه من طريق محمد بن زياد: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس. كتب عليكم الحج، فقال عكاشة بن محصن الأسدي: أفي كل عام يا رسول الله؟ فقال: أما أنا لو قلت نعم لوجبت. ولو وجبت ثم تركتم لضلتم. استكتوا عني ما سكت عنكم إنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. فأنزل الله ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ الآية وهو أقرب إلى سياق المصنف، دون ما في آخره بما ذكره المصنف فهو في الحديث الآتي. وأخرج الطبري من طريق أبي إسحاق الهجري عن ابن عباس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَقَالَ رَجُلٌ: كُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى آعَادَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقَالَ: مَنْ السَّائِلُ؟ فَقِيلَ فُلَانٌ. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ لَوْ وَجِبَتْ مَا أَطَقْتُمُوهُ. وَلَوْ تَرَكْتُمُوهُ لَكُفَرْتُمْ». فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ وأخرج أيضاً من طريق معاوية بن يحيى عن صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر عن أبي أمامة أنه سمعه يقول «قام رسول الله ﷺ في الناس وقال: كتب عليكم الحج فقام رجل من الأعراب - فذكر الحديث، وفيه فقال: ويحك ماذا يؤمنك أن أقول نعم. والله لو قلت نعم لوجبت. ولو وجبت لكفرتم. وأما بقية ففيما أخرجه مسلم من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة «خطبنا رسول الله ﷺ. فقال: أيها الناس فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً. فقال: «لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم. ثم قال: ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة - سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، وإذا أمرتكم بشيء، فاتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»، وقد سأل عن الحج الأقرع بن حابس فعند بعض السنن من حديث ابن عباس «أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: الْحَجُّ فِي كُلِّ سَنَةٍ أَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً؟ فَقَالَ: مَرَّةً وَاحِدَةً. فَمَا زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. فَسَمَى الرَّجُلَ مُحْصِنًا الْأَسَدِيَّ. وَعِنْدَ غَيْرِهِ عَكَاشَةَ بْنَ مُحْصِنٍ. انْتَهَى.

سَأَلَهَا ﴿۱﴾ ولم يقل . قد سأل عنها؟ قلت : الضمير في ، ﴿سَأَلَهَا﴾ : ليس براجع إلى أشياء حتى تجب تعديته بـ «عن» ، وإنما هو راجع إلى المسألة التي دل عليها ، ﴿لَا تَسْأَلُوا﴾ يعني قد سأل قوم هذه المسألة من الأولين ، ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا﴾ أي : بمرجوعها أو بسببها ﴿كافرين﴾<sup>(١)</sup> وذلك أن بني إسرائيل كانوا يستفتون أنبيائهم عن أشياء ، فإذا أمروا بها تركوها فهلكوا .

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ  
الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾

كان أهل الجاهلية إذا نتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر ، بحروا أذننها ، أي : شقوها وحرّموا ركوبها ، ولا تطرد عن ماء ولا مرعى ، وإذا لقيها المعيني لم يركبها ، واسمها البحيرة ، وكان يقول الرجل : إذا قدمت من سفري أو برئت من مرضي فناقتي سائبة ، وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها ، وقيل : كان الرجل إذا أعتق عبداً قال : هو سائبة فلا عقل بينهما ولا ميراث ، وإذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم ، وإن ولدت ذكراً فهو لآلهتهم . فإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا : وصلت أخاها ، فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم ، وإذا نتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره ، فلا يركب ، ولا يحمل عليه ، ولا يمنع من ماء ولا مرعى ، ومعنى ، ﴿مَا جَعَلَ﴾ : ما شرع ذلك ولا أمر بالتجوير والتسيب وغير ذلك ، ولكنهم بتحريمهم ما حرّموا ، ﴿يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ فلا ينسبون التحريم إلى الله حتى يفتروا ، ولكنهم يقلدون في تحريمها كبارهم .

(١) قال السمين الحلبي : قال الشيخ : «ولا يتجه قولهما إلا على حذف مضاف ، وقد صرح به بعض المفسرين ، أي : قد سأل أمثالها أي : أمثال هذه المسألة أو أمثال هذه السؤالات» . وقال الحوفي في «سألها» : «الظاهر عود الضمير على «أشياء» ولا يتجه حملُه على ظاهره لا من جهة اللفظ العربي ولا من جهة المعنى ، أمّا من جهة اللفظ فلأنه كان ينبغي أن يُعَدَى بـ «عن» كما عُدّي في الأول ، وأمّا من جهة المعنى فلأنّ المسنول عنه مختلف قطعاً ، فإنّ سؤالهم غير سؤال مَنْ قبلهم ، فإنّ سؤال هؤلاء مثل مَنْ سأل : أين ناقتي وما في بطن ناقتي ، وأين أبي وأين مدخلي؟ وسؤال أولئك غير هذا نحو : ﴿أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ مَائِدَةً﴾ ﴿أَرَأَيْتَ اللَّهُ جَهْرَةً﴾ ﴿أَجْمَلْنَا لَنَا إِلَهًا﴾ ونحوه . وقال الواحدي : - ناقلاً عن الجرجاني - وهذا السؤال في هذه الآيات يخالف معنى السؤال في قوله : «لا تسألوا عن أشياء» «وإن تسألوا عنها» ألا ترى أنّ السؤال في الآية الأولى قد عُدّي بالجار ، وها هنا لم يُعَدَ بالجار ، لأن السؤال ها هنا طلب لعين الشيء نحو : «سألتك درهماً» أي طلبته منك ، والسؤال في الآية الأولى سؤال عن حال الشيء وكيفية ، وإنما عطف بقوله «قد سألتها قوم» على ما قبلها وليست بمثلها في التأويل ، لأنه إنما نهاهم عن تكليف ما لم يكلفوا ، وهو مرفوع عنهم» قلت : ويجوز أن يعود على «أشياء» لفظاً لا معنى كما قال النحويون في مسألة : «عندي درهم ونصفه» أي : ونصف درهم آخر . انتهى . الدر .

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا ءَأُولَٰؤُ

كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١١٤﴾﴾

الواو في قوله: ﴿أُولَٰؤُكَانَ ءَابَاؤُهُمْ﴾ واو الحال قد دخلت عليها همزة الإنكار، وتقديره: أحسبهم ذلك ولو كان آباؤهم، ﴿لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ والمعنى أن الاقتداء إنما يصح بالعالم المهتدي، وإنما يعرف اهتداؤه بالحجة.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّىٰ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَىٰ اللَّهِ مَرْجِعَكُمْ جَمِيعًا

فَمِنِّيذِكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١١٥﴾﴾

كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العتو والعناد من الكفرة، يتمنون دخولهم في الإسلام، فقبل لهم، ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾: وما كلفتم من إصلاحها والمشى بها في طرق الهدى، ﴿لَا يَضُرُّكُمْ﴾ الضلال عن دينكم إذا كنتم مهتدين، كما قال عز وجل لنبية عليه الصلاة والسلام: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨] وكذلك من يتأسف على ما فيه الفسقة من الفجور والمعاصي، ولا يزال يذكر معايبهم ومناكيرهم. فهو مخاطب به، وليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن من تركهما مع القدرة عليهما فليس بمهتد، وإنما هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم وبينه، وعن ابن مسعود: أنها قرئت عنده فقال: إن هذا ليس بزمانها<sup>(١)</sup> إنها اليوم مقبولة، ولكن يوشك أن يأتي زمان تأمرون فلا يقبل منكم، فحينئذ عليكم أنفسكم (٥٧١)، فهي على هذا تسلية لمن يأمر وينهى فلا يقبل منه، وبسط لعدره، وعنه: ليس هذا زمان تأويلها. قيل: فمتى؟ قال: إذا جعل دونها السيف والسوط والسجن (٥٧٢). وعن أبي ثعلبة الخشني: أنه سئل عن ذلك

٥٧١ - أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (١٩٩/١) عن معمر عن الحسن أن ابن مسعود سأله رجل عن قوله تعالى ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ...﴾ الآية - فذكره.

وسعيد بن منصور في تفسيره (١٦٦٠/٤) (٨٤٩) نا خالد بن عبدالله عن يونس عن الحسن عن ابن مسعود في قوله تعالى ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ...﴾ ومين طريقه أخرجه: الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥١/٩) (٩٠٧٢).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٢/٧) «رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن البصري لم يسمع من ابن مسعود. وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩٥/٥) (١٢٨٥٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن علي بن يونس عن الحسن قال: قال رجل لابن مسعود.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٥٩٩/٢) وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ.

٥٧٢ - أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (١٦٥٦/٤) (٨٤٤) قال: نا هشيم نا جويبر عن الضحاك عن =

(١) قوله «ليس بزمانها إنها» لعل هذا الضمير للنصيحة المفهومة من السياق. (ع)



فقال للسائل: سألت عنها خبيراً. سألت رسول الله ﷺ عنها فقال: «اتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا ما رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك نفسك ودع أمر العوام، وإن من ورائكم أياماً الصبر فيهنّ كقبض على الجمر، للمعامل منهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله» (٥٧٣). وقيل كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفهت آباءك، ولاموه. فنزلت، ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾: عليكم: من

= ابن مسعود في قوله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ...﴾ فذكره.

قلت: وهذا إسناد ضعيف وفيه علتان.

الأولى: ضعف «جوير» وهو ابن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي.

قال ابن معين: «ليس بشيء»، وسئل عبدالله علي بن المدني أباه عنه: فضغفه جداً، وقال النسائي

وعلي بن الجنيد والدا رقتني «متروك»، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي. أ. هـ.

من الجرح والتعديل (٢/٥٤٠-٥٤١) رقم (٢٢٤٦)، والتهذيب (٢/١٢٣-١٢٤) رقم (٢٠٠) وقال

الحافظ في التقريب (١/١٣٦) (١٣١) ضعيف جداً.

الثانية: الانقطاع بين الضحاك وابن مسعود.

قال أبو زرعة الرازي. الضحاك لم يسمع من ابن عمر شيئاً. وقال: ولم يسمع من ابن عباس.

المراسيل لابن أبي حاتم (٩٦)، وقال ابن حجر في «التهذيب»، قال العجلي: ثقة وليس بتابعي

(٤/٤٥٤) وقال في التقريب (١/٣٧٣) (١٧) صدوق كثير الإرسال.

والحديث عزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/٥٩٩) لعبد بن حميد.

٥٧٣ - أخرجه أبو داود (٤/١٢٣) - كتاب الملاحم - باب الأمر والنهي (٤٣٤١) والترمذي (٥/٢٥٧) -

كتاب التفسير (٤٨) - باب تفسير سورة المائدة (٣٠٥٨) وابن ماجه (٢/١٣٣٠) - كتاب الفتن (٣٦)

- باب قوله تعالى ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ (٤٠١٤) والحاكم في مستدركه (٤/٣٢٢).

وعنه البيهقي في الكبرى (١٠/٩٢٠٩١) - كتاب آداب القاضي.

وأبو نعيم في الحلية (٢/٣٠)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٥) (٢/١٠٨-١٠٩) وابن جرير الطبري

في تفسيره (٥/٩٧) (١٢٨٦٦) وابن نصر في السنة (١٤) (٣٢) كلهم من طريق عتبة بن أبي حكيم

حدثني عمرو بن جارية اللخمي حدثني أبو أمية الشعباني قال...

«... وتصحفت عند الحاكم «جارية» إلى «حارثة» فليتبّه.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وأقره الذهبي.

قلت: وفي كلام الحاكم نظر.

عتبة بن أبي حكيم مختلف فيه، ووصفه الحافظ في «التقريب» بقوله «صدوق يخطئ كثيراً،

وعمر بن جارية وأبو أمية القباني واسمه يحمّد وقيل عبدالله بن ضامر - ذكرهما ابن حبان في

الثقات وروى عنهما أكثر من واحد وقال الحافظ في كل واحد منهما «مقبول».

ولبعضه ما يشهد له. من حديث عبدالله عمرو بن العاص.

عند أحمد في المسند (٢/١٦٢)، وأبي داود (٤/١٢٣) - كتاب الملاحم - باب الأمر والنهي

(٤٣٣٢).

ولفظ أحمد قال: قال لي رسول الله ﷺ - كيف أنت إذا بقيت في حثالة من الناس قال: قلت يا =

أسماء الفعل، بمعنى: الزموا إصلاح أنفسكم، ولذلك جزم جوابه، وعن نافع: عليكم أنفسكم، بالرفع، وقرئ «لا يضركم» وفيه وجهان<sup>(١)</sup> أن يكون خبراً مرفوعاً وتنصره قراءة أبي حيوة، «لا يضيركم»؛ وأن يكون جواباً للأمر مجزوماً، وإنما ضمت الراء إبتاعاً لضممة الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة، والأصل: لا يضرُّركم، ويجوز أن يكون نهياً، ولا يضركم، بكسر الضاد وضمها: من ضاره يضيره ويضوره.

رسول الله كيف ذلك «إذا مرحت عهدهم وأماناتهم وكانوا هكذا وشبك يونس - أحد رجال السند - بين أصابعه يصف ذلك قال: قلت ما أصنع عند ذلك يا رسول الله - قال: اتق الله عز وجل وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بخاصتك وإياك وعوامهم» ولقوله «إن من ورائكم أيام الصبر...».

له شاهد من حديث مازن بن صعصعة.

أخرجه ابن نصر المروزي في السنة (١٤) (٣٢).

من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي ثنا خالد بن يزيد بن صبيح المري عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عتبة بن غزوان أخي بني مازن بن صعصعة وكان من الصحابة أن رسول الله - ﷺ - قال «إن من ورائكم...».

قلت: وهذا إسناد صحيح إلا أن فيه انقطاعاً، فإن إبراهيم بن أبي عبلة لم يدرك عتبة بن غزوان تهذيب الكمال (٣١٧/١٩) (٣٧٨١).

والطبراني في الأوسط (١٠٠/٤) (٣١٤٥) حدثنا بكر قال: حدثنا عبد الله بن يوسف به.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٥/٧)، رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن شيخه بكر بن سهل عن عبد الله بن يوسف وكلاهما قد وثق وفيهما خلاف. أ. هـ.

وله شاهد أيضاً من حديث عبد الله بن مسعود.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٥/١٠) (١٠٣٩٤)، من طريق أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ثنا سهل بن عثمان البجلي ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود عن النبي - ﷺ - قال: «إن من ورائكم...».

ورواه البزار (٣٧٨/١) بنحوه من طريق أحمد بن عثمان به إلا أنه قال سهل بن عامر البجلي: وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٥/٧) رواه البزار والطبراني بنحوه... ورجال البزار رجال الصحيح غير سهل بن عامر البجلي وثقه ابن حبان.

قال الحافظ بن حجر في الكشف: أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي من رواية عبد الله بن المبارك عن عتبة بن أبي حكيم عن عمرو بن حارثة اللخمي عن أبي أمية الصنعاني قال «أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: قوله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ الآية قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت رسول الله ﷺ فقال: «بل انتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر» - وذكره: وقال فيه فعليك بخاصة نفسك ودع العوام - وقال في آخره: مثل عملكم، قال ابن المبارك: وزادني غير عتبة: قيل يا رسول الله أجر خمسين ميتاً أو منهم؟ قال: «لا، بل منكم»، وأخرجه ابن حبان والحاكم وإسحاق وأبو يعلى والطبراني. انتهى.

(١) قوله «لا يضركم، وفيه وجهان» يعني بالرفع، وهو يفيد أن القراءة الأصلية بالنصب. (ع)

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذُو عَدْلٍ مِّنْكُمْ  
 أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مُمْسِكِيَّةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ  
 الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا  
 إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٦٦﴾ فَإِنْ عَزَّ عَلَىٰ أَحَدُهُمَا اسْتِحْقَاقًا إِثْمًا فَأَخْرَجَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ  
 اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَىٰ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدْنَا أَحَقَّ مِنْ شَهَدْتَهُمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَّمِنَ  
 الظَّالِمِينَ ﴿١٦٧﴾ ذَلِكَ أَدْفَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهَيْهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَأَنْتُمْ  
 اللَّهُ وَأَسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٦٨﴾﴾

ارتفع اثنان على أنه خبر للمبتدأ الذي هو، ﴿شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ﴾ على تقدير: شهادة بينكم  
 شهادة اثنين. أو على أنه فاعل «شهادة بينكم» على معنى: فيما فرض عليكم أن يشهد  
 اثنان: وقرأ الشعبي: «شهادة بينكم» بالتنوين، وقرأ الحسن: «شهادة»، بالنصب والتنوين  
 على: ليقم شهادة اثنان، و﴿إِذَا حَضَرَ﴾ ظرف للشهادة، و﴿حِينَ الْوَصِيَّةِ﴾ بدل منه، إبداله  
 منه دليل على وجوب الوصية، وأنها من الأمور اللازمة التي ما ينبغي أن يتهاون بها مسلم  
 ويذهل عنها، وحضور الموت: مشاركته وظهور أمارات بلوغ الأجل، ﴿مِنْكُمْ﴾: من  
 أقاربكم، و﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من الأجانب، ﴿إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ يعني إن وقع الموت في  
 السفر ولم يكن معكم أحد من عشيرتكم، فاستشهدوا أجنيبين على الوصية، وجعل  
 الأقارب أولى لأنهم أعلم بأحوال الميت وما هو أصلح<sup>(١)</sup> وهم له أنصح، وقيل ﴿مِنْكُمْ﴾  
 من المسلمين، و﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: من أهل الذمة، وقيل: هو منسوخ لا تجوز شهادة الذمي  
 على المسلم، وإنما جازت في أول الإسلام لقلّة المسلمين وتعذر وجودهم في حال  
 السفر، وعن مكحول: نسخها قوله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] وروي:  
 أنه خرج بُدَيْل بن أَبِي مَرِيَم مولى عمرو بن العاص وكان من المهاجرين، مع عدي بن  
 زيد وتميم بن أوس - وكانا نصرانيين - تجاراً إلى الشام، فمرض بدليل وكتب كتاباً فيه ما  
 معه، وطرحة في متاعه ولم يخبر به صاحبيه، وأمرهما أن يدفعوا متاعه إلى أهله، ومات  
 ففتشوا متاعه، فأخذوا إناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال منقوشاً بالذهب، فغيباه، فأصاب أهل  
 بدليل الصحيفة فطالبوهما بالإناء، فجحدا فرفعهما إلى رسول الله ﷺ، فنزلت،  
 ﴿تَحْسِبُونَهُمَا﴾: تقفونهما وتصبرونهما للحلف<sup>(٢)</sup> (٥٧٤)، ﴿مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾: من بعد صلاة

-----  
 ٥٧٤ - أخرجه الترمذي (٢٥٩٢٥٨/٥) كتاب التفسير: باب ومن سورة المائدة حديث (٣٠٥٩) من طريق =

(١) قوله «وبما هو أصلح» لعله «وبما هو له أصلح». ع

(٢) قوله «وتصبرونهما للحلف» أي تحسبونهما. أفاده الصحاح. (ع)

العصر، لأن وقت اجتماع الناس، وعن الحسن: بعد صلاة العصر أو الظهر؛ لأن أهل الحجاز كانوا يقعدون للحكومة بعدهما، وفي حديث بديل: أنها لما نزلت صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر ودعا بعدي وتميم فاستحلفهما عند المنبر، فحلفا، ثم وجد الإناء بمكة، فقالوا: إنا اشتريناه من تميم وعدي، وقيل: هي صلاة أهل الذمة، وهم يعظمون صلاة العصر، ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾: اعتراض بين القسم والمقسم عليه، والمعنى: إن ارتبتم في شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما، وقيل: إن أريد بهما الشاهدان فقد نسخ تحليف الشاهدين، وإن أريد الوصيان فليس بمنسوخ تحليفهما، وعن عليّ - رضي الله عنه -: أنه كان يحلف الشاهد والراوي إذا اتهمهما (٥٧٥) والضمير في ﴿بِهِ﴾ للمقسم، وفي ﴿كَانَ﴾ للمقسم له يعني: لا نستبدل بصحة القسم بالله عرضاً من الدنيا، أي: لا نحلف كاذبين لأجل المال، ولو كان من نقسم له قريباً منا، على معنى: أن هذه عادتهم في

-----  
 = محمد بن إسحاق عن أبي النضر عن باذان مولى أم هانئ عن ابن عباس عن تميم الداري به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب وليس إسناده بصحيح وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي يكنى أبا النضر وقد تركه أهل الحديث وهو صاحب التفسير، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: محمد بن السائب الكلبي يكنى أبا النضر ولا نعرف لسالم أبي النضر المدني رواية عن أبي صالح مولي أم هانئ وقد روى عن ابن عباس شيء من هذا على الإختصار من غير هذا الوجه. أ. هـ.  
 ثم أخرجه الترمذي (٢٥٩/٥) رقم (٣٠٦٠) من طريق عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابن عباس به مختصراً.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.  
 قال الحافظ بن حجر في تخريج أحاديث الكشاف: أخرجه الترمذي من رواية ابن إسحاق عن أبي النضر وهو محمد بن السائب الكلبي عن بادار، يعني أبا صالح مولى أم هانئ عن ابن عباس عن تميم الداري رضي الله عنهم. فذكره وقال: ليس إسناده بصحيح وأخرجه البخاري وأبو داود مختصراً. انتهى.  
 قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف» فأما تحليف الشاهد فلم أره... أ. هـ.  
 قلت أما تحليف الراوي فهو ثابت عن عليّ.

٥٧٥ - أخرجه أبو داود (١٥٢١) والترمذي (٣٠٠٩) وابن ماجه (١٣٩٥) وأحمد (١٠/١) والحميدي (١/٤) وأبو يعلى رقم (١) وابن حبان (٦١١) لهم من طريق أسماء بن الحكم الفزاري عن عليّ قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديث نفعني الله بما شاء منه وإذا حدثني غيري لم أصدقه إلا أن يحلف فإذا حلف صدقته.

وقال الحافظ بن حجر في تخريج أحاديث الكشاف: فأما تحليف الشاهد. فلم أره. وأما تحليف الراوي فرواه أصحاب السنن الثلاثة: البزار وابن حبان من رواية أسماء بن الحكم الفزاري عن عليّ رضي الله عنه قال «إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لي صدقته قال: وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - الحديث، قال الترمذي: حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وروى بعضهم هذا الحديث موقوفاً، أي المتن دون القصة. وقال البزار: أسماء هذا مجهول. انتهى.

صدقهم وأمانتهم أبداً، وأنهم داخلون تحت قوله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]، ﴿شَهَدَةَ اللَّهِ﴾ أي: الشهادة التي أمر الله بحفظها وتعظيمها، وعن الشعبي أنه وقف على شهادة، ثم ابتداءً بالله بالمد، على طرح حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه، وروي عنه بغير مد على ما ذكر سيبويه أن منهم من يحذف حرف القسم ولا يعوض منه همزة الاستفهام، فيقول: الله لقد كان كذا، وقرئ: «لملائمين» بحذف الهمزة وطرح حركتها على اللام وإدغام نون من فيها، كقوله: عاد لولي، فإن قلت: ما موقع (تحبسونهما)؟ قلت: هو استئناف كلام، كأنه قيل بعد اشتراط العدالة فيهما، فكيف نعمل إن ارتبنا بهما، فقيل: «تحبسونهما» فإن قلت: كيف فسرت الصلاة بصلاة العصر وهي مطلقة؟ قلت: لما كانت معروفة عندهم بالتحليف بعدها، أغنى ذلك عن التقييد، كما لو قلت في بعض أئمة الفقه: إذا صلى أخذ في الدرس علم أنها صلاة الفجر، ويجوز أن تكون اللام للجنس، وأن يقصد بالتحليف على أثر الصلاة أن تكون الصلاة لطفاً في النطق بالصدق، وناهية عن الكذب والزور ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، ﴿إِنَّ عُرِّيَّ﴾: فإن اطلع، ﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ أي: فعلا ما أوجب إثماً، واستوجبا أن يقال إنهما لمن الآثمين، ﴿فَأَخْرَانِ﴾: فشاهدان آخران، ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾: أي: من الذين استحق عليهم الإثم. معناه من الذين جني عليهم وهم أهل الميت وعشيرتهم، وفي قصة بديل: أنه لما ظهرت خيانة الرجلين، حلف رجلان من ورثته أنه إناء صاحبهما، وأن شهادتهما أحق من شهادتهما. ﴿الْأُولَىٰ﴾: الأحقان بالشهادة لقرايتهما ومعرفتهما، وارتفاعهما على: هما الأوليان كأنه قيل: ومن هما؟ فقيل: الأوليان، وقيل: هما بدل من الضمير في «يقومان»، أو «من آخران»، ويجوز أن يرتفعا بـ «استحق»، أي: من الذين استحق عليهم انتداب الأوليين منهم للشهادة لأطلاعهم على حقيقة الحال، وقرئ «الأولين» على أنه وصف للذين استحق عليهم، مجرور، أو منصوب على المدح، ومعنى الأولوية التقدم على الأجانب في الشهادة لكونهم أحق بها، وقرئ: «الأولين»<sup>(١)</sup>، على التثنية، وانتصابه على المدح، وقرأ الحسن: «الأولان»، ويحتج به من يرى رد اليمين على المدعي، وأبو حنيفة وأصحابه لا يرون ذلك. فوجهه عندهم أن الورثة قد ادعوا على النصرانيين أنهما قد اختانا فحلفا، فلما ظهر كذبهما ادعيا الشراء فيما كتما، فأنكر الورثة فكانت اليمين على الورثة لإنكارهم الشراء. فإن قلت: فما وجه قراءة من قرأ (استحق عليهم الأوليان) على البناء للفاعل، وهم علي: وأبي وابن عباس؟ قلت: معناه من الورثة الذي استحق عليهم الأوليان

(١) قوله «وقرئ الأوليين» لعله «الأولين» فليحرر. (ع)

من بينهم بالشهادة، أن يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين، ﴿ذَلِكَ﴾ الذي تقدم من بيان الحكم، ﴿أَدَّى﴾ أن يأتي الشهداء على نحو تلك الحادثة، ﴿بِالشَّهَادَةِ عَلَيَّ وَجْهَهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُهُمْ﴾: أن تكرر<sup>(١)</sup> إيمان شهود آخرين بعد إيمانهم، فيفتضحوا بظهور كذبهم كما جرى في قصة بديل.، ﴿وَأَسْمَعُوا﴾: سمع إجابة وقبول.

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَهُ الْغُيُوبَ﴾<sup>(١٩)</sup> إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ خَلَقْنَا مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَامَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٠﴾

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾ بدل من المنصوب<sup>(٢)</sup> في قوله: (واتقوا الله) وهو من بدل الاشتمال، كأنه قيل: واتقوا الله يوم جمعه. أو ظرف لقوله: (لا يهدي)<sup>(٣)</sup> أي: لا يهديهم طريق الجنة يومئذ كما يفعل غيرهم. أو ينصب على إضمار: اذكر. أو يوم يجمع الله الرسل كان كيت وكيت، و﴿مَاذَا﴾: منتصب بـ «أجبتهم»<sup>(٤)</sup> انتصاب مصدره، على معنى: أي إجابة أجبتهم، ولو أريد الجواب لقليل: بماذا أجبتهم؟ فإن قلت: ما معنى سؤالهم؟ قلت: توبيخ قومهم، كما كان سؤال الموءودة توبيخاً للوائد. فإن قلت: كيف يقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ وقد علموا بما أجيبوا؟ قلت: يعلمون أن الغرض بالسؤال توبيخ أعدائهم فيكلون الأمر إلى علمه وإحاطته بما منوا به منهم<sup>(٥)</sup> وكابدوا من سوء إجابتهم، إظهاراً للتشكي واللجأ إلى ربه في الانتقام منهم، وذلك أعظم على الكفرة وأفت في أعضادهم وأجلب لحسرتهم وسقوطهم في أيديهم إذا اجتمع توبيخ الله وتشكي أنبيائه عليهم، ومثاله: أن ينكب بعض الخوارج على السلطان خاصة من خواصه نكبة قد عرفها السلطان واطلع على كنهها وعزم

- (١) قوله «أن تكرر إيمان شهود» في الصحاح «الكرر» الرجوع. يقال: كره، وكر بنفسه يتعدى ولا يتعدى. (ع)
- (٢) قال محمود: «يوم يجمع بدل من المنصوب... إلخ» قال أحمد: ويكون انتصابه إذا انتصاب المفعول به لا الظرف على حكم المبدل منه.
- (٣) عاد كلامه. قال: «أو ظرف لقوله لا يهدي القوم الفاسقين... إلخ» قال أحمد: وهو على هذا أيضاً مفعول به.
- (٤) عاد كلامه. قال: «وماذا منتصب بأجبتهم انتصاب مصدره على معنى أي إجابة... إلخ» قال أحمد: والتعظيم في هذا نحو التعظيم بالسكوت عن الصلة في مثل: ما حصل إلا بعد التي واللثيا.
- (٥) قوله «بما منوا به منهم» أي ابتلوا. وفي الصحاح «مניתه» و «مئوته» إذا ابتليته. (ع)

على الانتصار له منه، فيجمع بينهما ويقول له: ما فعل بك هذا الخارجي وهو عالم بما فعل به، يريد توبيخه وتبكيته، فيقول له: أنت أعلم بما فعل بي تفويضاً للأمر إلى علم سلطانه، واتكالاً عليه، وإظهاراً للشكاية، وتعظيماً لما حلّ به منه، وقيل: من هول ذلك اليوم ينزعون ويذهلون<sup>(١)</sup> عن الجواب، ثم يجيبون بعدما تثوب إليهم عقولهم بالشهادة على أممهم، وقيل: معناه علمنا ساقط مع علمك ومغمور به، لأنك علام الغيوب، ومن علم الخفيات لم تخف عليه الظواهر التي منها إجابة الأمم لرسولهم، فكأنه لا علم لنا إلى جنب علمك، وقيل: لا علم لنا بما كان منهم بعدنا، وإنما الحكم للخاتمة، وكيف يخفى عليهم أمرهم وقد رأوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين، وقرئ: «علام الغيوب» بالنصب<sup>(٢)</sup> على أن الكلام قد تم بقوله ﴿إِنَّكَ أَنْتَ﴾ أي: إنك الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره ثم نصب (علام الغيوب) على الاختصاص، أو على على النداء، أو هو صفة لاسم إن<sup>(٣)</sup>، ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ بدل من (يوم يجمع) والمعنى: أنه يوبخ الكافرين يومئذ بسؤال الرسل عن إجاباتهم، ويتعدي ما أظهر على أيديهم من الآيات العظام، فكذبوهم وسموهم سحرة. أو جاوزوا حد التصديق إلى أن اتخذوهم آلهة، كما قال بعض بني إسرائيل

- (١) عاد كلامه. قال: «وقيل من الهول والفرع يذهلون عن الجواب... إلخ» قال أحمد: وأيضاً فالمستول عنه إجابتهم عند دعائهم إياهم إلى الله، لا ما حدث بعد ذلك مما لا يتعلق به علم الرسل، والله أعلم.
- (٢) عاد كلامه. قال: «وقرئ علام الغيوب بالنصب... إلخ» قال أحمد: ويكون هذا من باب [من الرجز]:

#### أنا أبو النجم وشعري وشعري

- وقد مر قبل آيات. وإنما ذكرت هذه الثلاثة من الإعراب لالتباسها إلا على الحذاق وقليل ما هم.
- (٣) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهو على حذف الخبر لفهم المعنى، فتمّ الكلام بالمقدّر في قوله «إِنَّكَ أَنْتَ» أي: إِنَّكَ الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره» ثم قال: «قال الزمخشري: ثم انتصب فذكره إلى آخره» فزعم أن الزمخشري قدّر لـ «إِنَّكَ» خبراً محذوفاً، والزمخشري لا يريد ذلك ألبتة ولا يرتضيه، وإنما يريد أن هذا الضمير بكونه لله تعالى هو الدال على تلك الصفات المذكورة لا انفكاك لها عنه، وهذا المعنى هو الذي تقتضيه البلاغة والذي غاص عليه أبو القاسم، لا ما قدّره الشيخ مؤمهاً أنه أتى به من عنده. ويعني بالاختصاص النصب على المدح لا الاختصاص الذي هو شبيه بالنداء، فإن شرطه أن يكون حشواً.
- ولكنّ الشيخ قد ردّ على أبي القاسم قوله «إنه يجوز أن يكون صفة لاسم «إِنَّ» بأن اسمها هنا ضمير مخاطب، والضمير لا يوصف مطلقاً عند البصريين، ولا يوصف منه عند الكسائي إلا ضمير الغائب لإيهامه في قولهم «مررت به المسكين» مع إمكان تأويله بالبدل وهو ردّ واضح، على أنه يمكن أن يقال أراد بالصفة البدل وهي عبارة سيبويه، يُطْلَقُ الصفة ويريد البدل فله أسوة بإمامه واللازم مشترك، فما كان جواباً عن سيبويه كان جواباً له، ولكن يبقى فيه البدل المشتق وهو أسهل من الأول. ولم أرهم خرّجوها على لغة من ينصب الجزأين بـ «إِنَّ» وأخواتها. انتهى. الدر المصون.

فيما أظهر على يد عيسى - عليه السلام - من البيئات والمعجزات ﴿هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحقاف: ٧] واتخذهم بعضهم وأمه إلهين، ﴿أَيَّدْتُكَ﴾: قوتك، وقرىء: «أيدتك»، على أفعلتك، ﴿يُرْوَجُ الْقُدْسُ﴾: بالكلام الذي يحيا به الدين، وأضافه إلى القدس، لأنه سبب الطهر من أوضار الآثام، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿تَكَلَّمُوا الْقُدْسَ﴾: وفي المهد في موضع الحال، لأن المعنى تكلمهم طفلاً، ﴿وَكَهَلًا﴾ إلا أن (في المهد) فيه دليل على حد من الطفولة، وقيل روح القدس: جبريل - عليه السلام -، أيد به لتثبيت الحجة. فإن قلت: ما معنى قوله: (في المهد وكهلاً)؟ قلت: معناه تكلمهم في هاتين الحالتين، من غير أن يتفاوت كلامك في حين الطفولة وحين الكهولة الذي هو وقت كمال العقل وبلوغ الأشد والحد الذي يستنبأ فيه الأنبياء، ﴿وَالْتَوَرَّنَةُ وَالْإِنجِيلُ﴾ خصاً بالذكر مما تناوله الكتاب والحكمة، لأن المراد بهما جنس الكتاب والحكمة، وقيل: (الكتاب) الخط، و (الحكمة) الكلام المحكم الصواب، ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾: هيئة مثل هيئة الطير، ﴿يَأْذِي﴾: بتسهيلي، ﴿فَتَنَفَّخَ فِيهَا﴾ الضمير للكاف، لأنها صفة الهيئة التي كان يخلقها عيسى - عليه السلام - وينفخ فيها، ولا يرجع إلى الهيئة المضاف إليها؛ لأنها ليست في خلقه ولا من نفخه في شيء، وكذلك الضمير في «فتكون»، ﴿فُخْرِجُ الْمَوْتَى﴾: تخرجهم من القبور وتبعثهم. قيل: أخرج سام بن نوح ورجلين وامرأة وجارية ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ﴾ يعني اليهود حين هموا بقتله، وقيل: لما قال الله تعالى لعيسى. ﴿أَذْكَرٌ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾ كان يلبس الشعر ويأكل الشجر ولا يدخر شيئاً لغد يقول: مع كل يوم رزقه، لم يكن له بيت فيخرب، ولا ولد فيموت، أينما أمسى بات.

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَابْتَرُوا قُلُوبَكُمْ وَأَمَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّكُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١١١)  
 إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقْنَأُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَقَطِّمِنَا قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَّقْتَنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّكَّادِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مَنَّلْتُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾

﴿أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾: أمرتهم على السنة الرسل، ﴿مُسْلِمُونَ﴾: مخلصون، من أسلم وجهه لله، ﴿بِعِيسَى﴾ في محل النصب على إتباع حركة الابن، كقولك: يا زيد بن عمرو، وهي اللغة الفاشية ويجوز أن يكون مضموماً كقولك: يا زيد بن عمرو، والدليل عليه قوله [من المتقارب]:



أَحَارِ بْنَ عَمْرٍو كَأَنِّي خَمْرٌ وَيَبْدُو عَلَى الْمَرْءِ مَا يَأْتِمُرُ<sup>(١)</sup>  
لأنّ الترخيم لا يكون إلا في المضموم. فإن قلت: كيف قالوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾  
بعد إيمانهم وإخلاصهم<sup>(٢)</sup>؟ قلت: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنما حكى

(١) أحار بن عمرو كأنني خمر ويعبدو على المرء ما يأتمر  
ولا وأبيك ابنة العامري ي لا يدعي القوم أني أفر

لامرء القيس بن حجر. وقيل: لربيعة بن جشم اليميني. والهمزة للنداء. و«حار» مرخم، أصله حارث ضم على لغة من لا ينتظر المحذوف. واللغة المشهورة معاملته معاملة التام، كما أن المشهور أيضاً فتح العلم المتأدى الموصوف بابن مضاف إلى علم آخر إبتاعاً لنصب ابن. ويجوز ضمه كما هنا، لأن الترخيم لا يكون إلا في المضموم لأن المفتوح إبتاعاً كالمركب مع ما بعده. والترخيم لا يأتي في الوسط، ولأنه لو كان مفتوحاً وضم في الترخيم لكان فيه إخلال بالفتحة المجتلية للتناسب. والخمر - كحذر -: الذي خالطه داء فغطى عقله. والخمر - كسبب -: كل ما ستر من بناء أو شجر. ثم تذكر السبب في ذلك وهو مطاوعته ما لا تنبغي مطاوعته فقال: ويعدو على الإنسان ائتماره، أي امتثاله لأمر غيره. ويجوز أن «ما» موصولة، أي الذي يمثله من أمر من لا يعرف عواقب الأمور، أو من أمر نفسه وهواه. وشبه ذلك بمن يصح منه العدوان، على طريق الكناية. وروي «يبدو على المرء» أي يشرف عليه ويظهر له عافية امتثاله لما لا ينبغي امتثاله. وكثير ينشد فاصلتي هذا البيت بالتونين العالي، لكن أنكره الزجاج والسيرافي، لأنه يكسر الوزن. وجعله ابن يعيش من تنوين التثنية، بناء على أنه لجلب التثنية لا لقطعه، فلا يختص بالقوافي، المطلقة، بل يدخل المقيدة كما هنا. والمشهور تحريك ما قبله بالكسر. واختار ابن الحاجب الفتح. وجوز بعضهم تحريكه بما كان يستحقه لولا السكون. وبعض أجاز اجتماع الساكنين. ودخول «لا» النافية قبل القسم شائع في لسان العرب، لأنه غالباً يكون لرد دعوى الخصم ونفيها. فالتقدير: ولا يحصل ذلك وحق أبيك، ولو كانت زائدة محضاً لكانت الواو في التقدير داخلية على واو القسم. وروي بحذف الواو الأولى: أي وحق أبيك يا ابنة العامري لا أفر من الحرب أصلاً، فلا يدعيه أحد علي. فنفى الادعاء كناية عن نفي الفرار على أبلغ وجه.

ينظر ديوانه ص (١٥٤)، خزانة الأدب ١/٣٧٤، الدرر ٥/١٧٩، لسان العرب (أمر) (خمر) (نفس)، المقاصد النحوية ١/٥٩، وللنمر بن تولب في ملحق ديوانه ص (٤٠٤)، وبلا نسبة في شرح الأشموني ١/١٢، المقترض ٤/٢٣٤، همع الهوامع ٢/١٤٣، الدر المصون ٢/٦٤٦.

(٢) قال محمود: «فإن قلت كيف قالوا هل يستطيع ربك بعد إيمانهم وإخلاصهم - في قوله ﴿وَإِذَا أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَرَارِيِّنَ أَنْ آسِئُوا بِ وَرَسُولٍ قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ﴾ - قال: قلت ما وصفهم بالإيمان والإخلاص وإنما حكى ادعاءهم لهما... إلخ» قال أحمد: وقيل إن معنى (هل يستطيع) هل يفعل، كما تقول للقادر على القيام: هل تستطيع أن تقوم: مبالغة في التفاضل. ونقل هذا القول عن الحسن، فعلى هذا يكون إيمانهم سالماً عن قدح الشك في القدرة، فإن استقام التعبير عن الفعل بالاستطاعة من جملة أسباب الإيجاد وعلى عكسه التعبير عن إرادة الفعل بالفعل، تسمية بالسبب الذي هو الإرادة، باسم المسبب الذي هو الفعل، في مثل قوله (إذا قمتم إلى الصلاة) وقد مضى أول السورة. وفي هذا التأويل الحسن تعضيد لتأويل أبي حنيفة، حيث جعل الطول المانع من نكاح الأمة وجود الحرة في العصمة. وعدمه ألا يملكك عصمة الحرة وإن كان قادراً على ذلك، فتباح له حينئذ الأمة. وحمل قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْصَحَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ على =

ادعاءهم لهما، ثم أتبعه قوله: ﴿إِذْ قَالُوا﴾ فأذن أن دعواهم كانت باطلة، وأنهم كانوا شاكين، وقوله: (هل يستطيع ربك) كلام لا يرد مثله عن مؤمنين معظمين لربهم، وكذلك قول عيسى - عليه السلام - لهم معناه: اتقوا الله ولا تشكوا في اقتداره واستطاعته، ولا تقترحوا عليه، ولا تتحكموا ما تشتهون من الآيات فتهلكوا إذا عصيتموه بعدها، ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: إن كانت دعواكم للإيمان صحيحة، وقرئ: «هل تستطيع ربك»، أي: هل تستطيع سؤال ربك، والمعنى: هل تسأله ذلك من غير صارف يصرفك عن سؤاله، والمائدة: الخوان<sup>(١)</sup> إذا كان عليه الطعام، وهي من (ماده) إذا أعطاه ورفده كأنها تميد من تقدم إليه، ﴿وَتَكُونُ عَلَيْهِمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾: تشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بني إسرائيل، أو نكون من الشاهدين لله بالوحدانية ولك بالنبوة، عاكفين عليها، على أن «عليها» في موضع الحال، وكانت دعواهم لإرادة ما ذكروا كدعواهم الإيمان والإخلاص، وإنما سأل عيسى وأجيب ليلزموا الحجة بكمالها ويرسل عليهم العذاب إذا خالفوا، وقرئ: «ويعلم»، بالياء على البناء للمفعول. «وتعلم». «وتكون»، بالتاء، والضمير للقلوب، ﴿اللَّهُمَّ﴾ أصله يا الله. فحذف حرف النداء، وعوضت منه الميم، و﴿رَبَّنَا﴾: نداء ثان، ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ أي: يكون يوم نزولها عيداً. قيل: هو يوم الأحد، ومن ثم اتخذه النصارى عيداً، وقيل: العيد السرور العائد، ولذلك يقال: يوم عيد. فكأن معناه: تكون لنا سروراً وفرحاً، وقرأ عبد الله: «تكن»، على جواب الأمر، ونظيرهما. «يرثني» «ويرثني»، ﴿لَاؤَلِنَا وَأَآخِرْنَا﴾: بدل من «لنا» بتكرير العامل، أي: لمن في زماننا من أهل ديننا، ولمن يأتي بعدنا، وقيل: يأكل منها آخر الناس كما يأكل أولهم، ويجوز للمقدمين منا والأتباع، وفي قراءة زيد: «لأولانا وآخرانا»، والتأنيث بمعنى الأمة والجماعة، ﴿عَذَابًا﴾: بمعنى تعذيباً، والضمير في (لا أعذبه) للمصدر، ولو أريد بالعذاب ما يعذب به - لم يكن بد من الباء، وروي أن عيسى - عليه السلام - لما أراد الدعاء لبس صوفاً، ثم قال: اللهم أنزل علينا، فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين: غمامة فوقها وأخرى تحتها، وهم ينظرون إليها حتى سقطت بين أيديهم، فبكى عيسى - عليه السلام - وقال: اللهم اجعلني من الشاكرين، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة وعقوبة، وقال لهم: ليقيم

= معنى: ومن لم يملك منكم، وحمل النكاح على الوطء، فجعل استطاعة الملك المنفية هي الملك كما ترى، حتى أن القادر غير المالك عادم الطول عنده فينكح الأمة، وقد مضى ذكر مذهبه، وكنت أستبعد إنهاضه لأن يكون تأويلاً يحتمله اللفظ ويساعده الاستعمال، حتى وقفت على تفسير الحسن هذا والله أعلم.

(١) قوله «المائدة الخوان» في الصحاح «الخوان» بالكسر: الذي يؤكل عليه، معرب. وقوله «من ماده» الذي في الصحاح «ماد الشيء» تحرك. و«مادت الأغصان» تمايلت اهـ. (ع)

أحسنكم عملاً يكشف عنها ويذكر اسم الله عليها ويأكل منها. فقال شمعون رأس الحواريين: أنت أولى بذلك، فقام عيسى وتوضأ وصلى وبكى، ثم كشف المنديل وقال: بسم الله خير الرازقين، فإذا سمكة مشوية بلا فلوس ولا شوك تسيل دسماً، وعند رأسها ملح، وعند ذنبها خل، وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث، وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون، وعلى الثاني عسل، وعلى الثالث سمن، وعلى الرابع جبن، وعلى الخامس قديد. فقال شمعون: يا روح الله، أمن طعام الدنيا أم من طعام الآخرة؟ فقال: ليس منهما، ولكنه شيء اخترعه الله بالقدرة العالية، كلوا ما سألتم واشكروا يمددكم الله ويزدكم من فضله، فقال الحواريون: يا روح الله، لو أرىتنا من هذه الآية آية أخرى، فقال: يا سمكة احبي بإذن الله، فاضطربت. ثم قال لها: عودي كما كنت، فعدت مشوية. ثم طارت المائدة، ثم عصوا بعدها فمسخوا قردة وخنازير، وروي أنهم لما سمعوا بالشريعة وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَدًّا مِنْكُمْ فَأَيُّ آعَابِهِ﴾ قالوا: لا نريد فلم تنزل، وعن الحسن: والله ما نزلت، ولو نزلت لكان عيداً إلى يوم القيامة، لقوله: (وآخرنا)، والصحيح أنها نزلت.

﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١٧٦﴾﴾

﴿سُبْحَانَكَ﴾ من أن يكون لك شريك، ﴿مَا يَكُونُ لِي﴾: ما ينبغي لي، ﴿أَنْ أَقُولَ﴾ قولاً لا يحق لي أن أقوله، ﴿فِي نَفْسِي﴾: في قلبي. والمعنى: تعلم معلومي ولا أعلم معلومك، ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة وهو من فصيح الكلام وبينه، فقيل: ﴿فِي نَفْسِكَ﴾: لقوله في نفسي، ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾: تقرير للجملتين معاً، لأن ما انطوت عليه النفوس من جملة الغيوب، ولأن ما يعلمه علام الغيوب لا ينتهي إليه علم أحد.

﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧٧﴾﴾ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٧٨﴾﴾

(أن) في قوله، ﴿إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾<sup>(١)</sup> إن جعلتها مفسرة لم يكن لها بد من مفسر،

(١) قال محمود: «أن في قوله (أن أعبدوا) إن جعلتها مفسرة لم يكن لها بد من مفسر... إلخ» قال أحمد: وقد أجاز بعضهم وقوع «أن» المفسرة بعد لفظ القول، ولم يقتصر بها على ما في معناه، =

والمفسر إما فعل القول وإما فعل الأمر، وكلاهما لا وجه له. أما فعل القول فيحكي بعده الكلام من غير أن يتوسط بينهما حرف التفسير، لا تقول: ما قلت لهم إلا أن اعبدوا الله، ولكن: ما قلت لهم إلا اعبدوا الله، وأما فعل الأمر، فمسند إلى ضمير الله عز وجل<sup>(١)</sup>. فلو فسرت بـ «اعبدوا الله ربي وربكم» لم يستقم؛ لأن الله تعالى لا يقول: اعبدوا الله ربي وربكم، وإن جعلتها موصولة بالفعل<sup>(٢)</sup> لم تخل من أن تكون بدلاً من ما أمرني به، أو من الهاء<sup>(٣)</sup> في به، وكلاهما غير مستقيم لأن البديل هو الذي يقوم مقام المبدل منه، ولا يقال: ما قلت لهم إلا أن اعبدوا الله، بمعنى ما قلت لهم إلا عبادته؛ لأن العبادة لا تقال،

= فيجوز على هذا القول وقوعها تفسيراً لفعل القول. وقد أبى الزمخشري في مفصله وقوعها إلا بعد فعل في معنى القول كمنهه هنا.

(١) عاد كلامه. قال: «وأما فعل الأمر فمسند إلى ضمير الله عز وجل... إلخ» قال أحمد: ويجوز أيضاً هذا الوجه على صرف التفسير إلى المعنى، كأنه حكى معنى قول الله عز وجل له بعبارة أخرى، وكان الله تعالى قال له: مرهم بعبادتي، أو قال لهم على لسان عيسى: اعبدوا الله رب عيسى وربكم، فلما حكاه عيسى عليه السلام قال: اعبدوا الله ربي وربكم، فكفى عن اسمه الظاهر بضميره، كما قال الله تعالى حكاية عن موسى ﴿قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ (٥١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَّكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَشْجَارًا مِنْ نَبَاتٍ شَقٍ ﴿فَانظُرْ كَيْفَ جَاءَ أَوَّلَ الْكَلَامِ حِكَايَةَ لِقَوْلِ مُوسَى، وَمُوسَى لَا يَقُولُ: فَأَخْرَجْنَا. وَلَكِنْ فَأَخْرَجَ اللَّهُ، فَلَمَّا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مُوسَى رَدَّ الْكَلَامَ إِلَيْهِ تَعَالَى، وَأَصَافُ الْإِخْرَاجَ إِلَى ذَاتِهِ عَلَى طَرِيقَةِ الْمُتَكَلِّمِ لَا الْحَاكِي، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿لَيَقُولَنَّ خَلَقْنَاهُ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيْتًا﴾ ونظائره كثيرة. وقد قدمت نحواً من هذا البحث عند قوله تعالى حكاية عن اليهود ﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ لما استبعد الزمخشري أن تصفه اليهود بهذه الصفات المنافية لاعتقادهم فيه.

(٢) عاد كلامه. قال: «وإن جعلت أن موصولة مع فعل الأمر... إلخ» قال أحمد: أي فلا يقدر بالعبادة ولكن بالأمر بها، كأنه قيل: ما قلت لهم إلا الأمر بالعبادة لله، والأمر مقول لقلت، على أن جعل العبادة مقولة ليس ببعيد، على طريقة ﴿ثُمَّ يَوْمُؤْنَ لِمَا قَالُوا﴾ أي للوطء الذي قالوا ولا يتعلق به. وكقوله تعالى ﴿وَرِثُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِنَا فَردًا﴾ (٥٢) وسيأتي له تصحيح هذا الاستعمال لوروده كثيراً في القرآن الكريم.

(٣) عاد كلامه. قال: «وكذلك إذا جعلته بدلاً من الهاء لأنك... إلخ» قال أحمد: وهذا أيضاً غير مانع من البديل، وإنما يواجه المصنف بما لا يسهه إنكاره، فقد قال في مفصله ما هذا نصح: وقولهم: إن البديل في حكم تنحية الأول، إيدان منهم باستقلاله بنفسه ومفارقتة للتأكيد والصفة في كونهما اسمين لما يتبعانه، لا أن يعنوا إهدار الأول وإطراحه. ألا تراك تقول: زيداً رأيت غلامه رجلاً صالحاً، فلو ذهبت إلى إهدار الأول لم يسند كلامك. فانظر كيف يرد كلامه في المفصل وهو الحق ما ارتكبه من رد البديل في هذه الآية. للزوم طرح الأول فتخلو الصلة من الضمير: ولم يجعل هذا القدر مانعاً في المثال المذكور. مع أنك لو طرحت الأول لخل الخبير من الضمير العائد ولم يسند الكلام. فهذه وجوه أربعة منعها في إعراب «أن» وكلها مسندة حسبما بينا. وهذه المساجلة في هذا الإعراب من الغرر والحجول في صناعة الإعراب وعلم البيان. وفرسان هذا المضمار قليل.

وكذلك إذا جعلته بدلاً من الهاء لأنك لو أقمت (أن اعبدوا الله) مقام الهاء، فقلت: إلا ما أمرتني بأن اعبدوا الله، لم يصح، لبقاء الموصول بغير راجع إليه من صلته. فإن قلت: فكيف يصنع؟<sup>(١)</sup> قلت: يحمل فعل القول على معناه؛ لأن معنى (ما قلت لهم إلا ما أمرتني به). ما أمرتهم إلا بما أمرتني به، حتى يستقيم تفسيره بـ «أن اعبدوا الله ربي وربكم» ويجوز أن تكون (أن) موصولة<sup>(٢)</sup> عطف بيان للهاء لا . . . . .

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت كيف يصنع؟ قلت: يحمل فعل... إلخ» قال أحمد: هذا التأويل لتوقع أن المفسرة بعد فعل في معنى القول، وليس قولاً صريحاً. وحمل القول على الأمر مما يصحح المذهب الآخر في إجازة وقوعها بعد القول، فإنه لولا ما بين القول والأمر من التفاوت المعنوي. لما جاز إطلاق إحداهما وإرادة الأخرى. والعجب أن الأمر قسم من أقسام القول، وما بينهما إلا عموم وخصوص. وليس في هذا التأويل الذي سلكه إلا كلفة لا طائل وراءها. ولو كانت العرب تأبى وقوع المفسرة بعد القول. لما أوقعتها بعد فعل ليس بقول. ثم عبرت عن ذلك الفعل بالقول؛ لأن ذلك كالعود إلى ما وقع الفرار منه وهم بعداء من ذلك.

(٢) علاء كلامه. قال: «ويجوز أن تكون أن موصولة... إلخ» قال أحمد: يريد بجعله عطف بيان أن يسلم من تقدير إطراح الأول في البديل وخلو الصلة حينئذٍ من العائد. وقد بينا أن ذلك غير لازم في البديل. والعجب أنه أيضاً في مفصله لم يفصل بين عطف البيان والبديل، إلا في مثل قول المرار [من الوافر]:

أنا ابن التارك البكري بشر

لأنه لو جعله بدلاً للزم تكرير العامل، وإضافة اسم الفاعل المعرف بالألف واللام إلى العلم ولم يفصل بينهما في غير هذا المثال ومن حيث المعنى أن المعتمد في عطف البيان الأول. وأما الثاني فلتوضيح. والمعتمد في البديل الثاني. وأما الأول فبساط لذكره، لا على أنه مطرح مهدر. قال محمود «إن قلت المغفرة لا تكون للكفار فكيف قال وإن تغفر لهم... إلخ» قال أحمد رحمه الله: تذبذب الزمخشري في هذا الموضوع فلا إلى أهل السنة ولا إلى القدرية. أما أهل السنة، فالمغفرة للكافر جائزة عندهم في حكم الله تعالى عقلاً، بل عقاب المتقي المخلص كذلك غير ممنوع عقلاً من الله تعالى، وإذا كان كذلك فهذا الكلام خرج على الجواز العقلي، وإن كان السمع ورد بتعذيب الكفار وعدم الغفران لهم، إلا أن ورود السمع بذلك لا يرفع الجواز العقلي. وأما القدرية فيزعمون أن المغفرة للكافر ممنوعة عقلاً، لا تجوز على الله تعالى لمناقضتها الحكمة، فمن ثم كفحتهم هذه الآية بالرد، إذ لو كان الأمر كزعمهم لما دخلت كلمة «إن» المستعملة عند الشك في وقوع الفعل بعدها لغة في فعل لا شك في عدم وقوعه عقلاً، وكان ذلك من باب التعليق بالمحال، كأن يبيض القار وأشباهه. وليس هذا مكان. فقول الزمخشري إذاً (إن يغفر لهم) لم يعدم وجهاً من الحكمة في المغفرة لأن العفو عن المجرم حسن عقلاً لا يأتلف بقواعد السنة، إذ لا يلتفت عندهم إلى التحسين العقلي، ولا يأتلف أيضاً بنزعات القدرية، لأنهم يجزمون بأنه لا وجه من الحكمة في المغفرة للكافر، ويقطعون بمنافاتها الحكمة، فكيف يخاطب الله تعالى به، فعلم أن عيسى عليه السلام يبرأ إلى الله من هذا الإطلاق ومما اشتمل عليه من سوء الأدب، فإن قول القائل لمن يخاطبه: ما فعل كذا فلن يعدم فيه عذراً ووجهاً من المصلحة كلام مبذول وعبرة نازلة عن أوفى مراتب الأدب، إنما يطلقها المتكلم لمن هو دونه عادة، فنسأل الله إلهام الأدب وتجنب ما في إساءته من مزلات العطب.

... .. بدلاً<sup>(١)</sup>، ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾: رقيباً كالشاهد على المشهود عليه، أمنعهم من أن يقولوا ذلك ويتدينوا به، ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾: تمنعهم من القول به بما نصبت لهم من الأدلة، وأنزلت عليهم من البينات، وأرسلت إليهم من الرسل، ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ﴾ الذين عرفتهم عاصين جاحدين لآياتك مكذبين لأنبيائك، ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ﴾: القوي القادر على الثواب والعقاب، ﴿الْحَكِيمُ﴾: الذي لا يثيب ولا يعاقب إلا عن حكمة وصواب. فإن قلت: المغفرة لا تكون للكفار فكيف قال: (وإن تغفر لهم)؟ قلت: ما قال إنك تغفر لهم، ولكنه بنى الكلام على: إن غفرت، فقال: إن عذبتهم عدلت، لأنهم أحقاء بالعذاب، وإن غفرت لهم مع كفرهم لم تعدم في المغفرة وجه حكمة لأن المغفرة حسنة لكل مجرم في المعقول، بل متى كان الجرم أعظم جرمًا كان العفو عنه أحسن.

﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّالِحِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

قرىء: «هذا يوم ينفع» بالرفع والإضافة، وبالنصب إما على أنه ظرف لـ «قال»: وإما على أن (هذا) مبتدأ، والظرف خبر، ومعناه: هذا الذي ذكرنا من كلام عيسى واقع يوم ينفع، ولا يجوز أن يكون فتحاً، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا تَمَلِكُ﴾ [الانفطار: ١٩] لأنه مضاف إلى متمكن، وقرأ الأعمش: «يوم ينفع» بالتنوين، كقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرِي فِيهِ نَفْسٌ﴾

(١) قال السمين الحلبي: وما اختاره الزمخشري وجوزه غيره لا يصح، لأنها جاءت بعد «إلا»، وكل ما كان بعد «إلا» المستثنى بها فلا بد أن يكون له موضع من الإعراب، و«أن» التفسيرية لا موضع لها من الإعراب. انتهى.

قلت: أمّا قوله: «إن ربي وربكم من كلام عيسى» ففي غاية ما يكون من البُعد عن الأفهام، وكيف يفهم ذلك الزمخشري والسياق والمعنى يقودان إلى أن «ربي» تابع للجلالة؟، لا يتبادر للذهن - بل لا يُقبل - إلا ذلك، وهذا أشد من قولهم «يؤدي إلى تهينة العامل للعمل وقطعه عنه» قال قول الشيخ إلا أن «اعبدوا الله» من كلام الله تعالى و «ربي وربكم» من كلام عيسى، وكلاهما مفسر لـ «أمرت» المسند للباري تعالى. وأما قوله «يصح ذلك على حذف مضاف» ففيه بعض جودة، وأما قوله: «إن حلول البدل محل المبدل منه غير لازم» واستشهاده بما ذكر فغير مُسلم، لأن هذا معارض بنصهم، على أنه لا يجوز «جاء الذي مررت به أبي عبد الله» بجر «عبد الله» بدلاً من الهاء، وعَلَّوه بأنه يلزم بقاء الموصول بلا عائد، مع أن لنا أيضاً في الربط بالظاهر في الصلة خلافاً قَدَّمْتُ التنبيه عليه، ويكفي كثرة قولهم في مسائل: «لا يجوز هذا لأن البدل يحل محل المبدل منه» فيجعلون ذلك علة مانعة، يُعرف ذلك مَنْ عانى كلامهم، ولولا خوف الإطالة لأوردت منه مسائل شتى. وأما قوله: «وكل ما كان بعد «إلا» المستثنى به إلى آخره» فكلام صحيح لأنها إيجاب بعد نفي فيستدعي تسلط ما قبلها على ما بعدها. انتهى. الدر.

[البقرة: ٤٨] فإن قلت: ما معنى قوله: ينفع الصادقين صدقهم؟ إن أريد صدقهم<sup>(١)</sup> في الآخرة فليست الآخرة بدار عمل، وإن أريد صدقهم في الدنيا فليس بمطابق لما ورد فيه؛ لأنه في معنى الشهادة لعيسى - عليه السلام - بالصدق فيما يجيب به يوم القيامة؟ قلت: معناه الصدق المستمر بالصادقين في دنياهم وآخرتهم، وعن قتادة: متكلمان تكلمما يوم القيامة. أما إبليس فقال: إن الله وعدكم وعد الحق، فصدق يومئذ وكان قبل ذلك كاذباً، فلم ينفعه صدقه، وأما عيسى - عليه السلام - فكان صادقاً في الحياة وبعد الممات فنفعه صدقه.

﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

فإن قلت: في السموات والأرض العقلاء وغيرهم، فهلا غلب العقلاء، فقيل: ومن فيهن؟ قلت: (ما) يتناول الأجناس كلها تناولاً عاماً. ألا تراك تقول إذا رأيت شبحاً من بعيد: ما هو؟ قبل أن تعرف أعاقل هو أم غيره، فكان أولى بإرادة العموم.

عن رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة المائدة أعطى من الأجر عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات بعدد كل يهودي ونصراني يتنفس في الدنيا» (٥٧٦).

٥٧٦ - تقدم، وينظر حديث (٣٤٦). وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف: تقدم إسناده إلى أبي بن كعب في تفسير آل عمران. انتهى.

(١) قال محمود «إن قلت ما معناه، إن أريد صدقهم في الآخرة... إلخ» قال أحمد: ولو أجاب بحمل الصادقين على الدنيا وصدقهم على الآخرة حتى يكون التقدير: هذا يوم ينفع الصادقين في الدنيا صدقهم في الآخرة، لكان أوضح طباقاً لتفسير قتادة، وأخرج لإبليس وأشباهه من هذا العموم؛ فإن إبليس وإن صدق في الآخرة، إلا لم يكن من الصادقين في الدنيا، فلم ينفعه صدقه في الآخرة، والوجهان متقاربان.

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## سُورَةُ الْاِنْحِشَامِ

مكية [إلا الآيات ٢٠ و٢٣ و٩١ و٩٣ و١١٤ و١٤١ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣ فمدنية]  
وعن ابن عباس: غير ست آيات، وآياتها ١٦٥ [نزلت بعد الحجر]

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ

يَقْدُلُونَ ﴿١﴾

(جعل): يتعدى إلى مفعول واحد، إذا كان بمعنى «أحدث» و«أنشأ»؛ كقوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾، وإلى مفعولين؛ إذا كان بمعنى «صير»؛ كقوله: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِندَ الرَّحْمَنِ اِنْتِنَاءً﴾ [الزخرف: ٢٩]، والفرق بين الخلق والجعل: أن «الخلق» فيه معنى التقدير<sup>(١)</sup>، وفي «الجعل» معنى التضمين؛ كإنشاء شيء من شيء، أو تصيير شيء شيئاً، أو نقله من مكان إلى مكان؛ ومن ذلك: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾؛ لأن الظلمات من الأجرام المتكاثفة، والنور من النار، ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا ﴿٨﴾﴾ [النبا: ٨]، ﴿أَجْمَلُ الْأَيْمَةِ إِلَهِهَا وَجِدًا﴾ [ص: ٥].

فإن قلت: لم أفرد النور<sup>(٢)</sup>؟

(١) قال محمود: «الفرق بين الجعل والخلق أن الخلق فيه معنى التقدير... إلخ» قال أحمد: وقد وردت «جعل» و«خلق» مورداً واحداً فورد (وخلق منها زوجها) وورد (وجعل منها زوجها) وذلك ظاهر في الترادف، إلا أن للخواطر ميلاً إلى الفرق الذي أبداه الزمخشري. ويؤيده أن «جعل» لم يصحب السموات والأرض، وإنما لزمتهما «خلق» وفي إضافة الخلق في هذه الآية إلى السموات والأرض، والجعل إلى الظلمات والنور مصداق للمميز بينهما، والله أعلم.

(٢) عاد كلامه. قال: فإن قلت: لم أفرد النور؟ قلت: للقصده... إلخ» قال أحمد: وقد سبق للزمخشري الاستدلال بجمع الجنس على التكثير، واعتقاد أنه أدل على الكثرة من الأفراد. وقد قدمنا ما في ذلك من النظر، وأسلفنا الاستدلال بقول حبر الأمة: «كتابه أكثر من كتبه، على خلاف ذلك» وهو رأي الإمام أبي المعالي.



قلت: للقصد إلى الجنس؛ كقوله تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا﴾ [الحاقة: ١٧] أو لأن الظلمات كثيرة؛ لأن ما من جنس من أجناس الأجرام إلا وله ظل، وظله هو الظلمة، بخلاف النور؛ فإنه من جنس واحد، وهو: النار.

فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾<sup>(١)</sup>؟

قلت: إما على قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ على معنى أن الله حقيق بالحمد على ما خلق؛ لأنه ما خلقه إلا نعمة، ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته، وإما على قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ﴾ على معنى أنه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه أحد سواه/ ٢١٠، ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء منه.

فإن قلت: فما معنى «ثم»؟

قلت: استبعاد أن يعدلوا به بعد وضوح آيات قدرته؛ وكذلك: ﴿ثُمَّ أَنْتَ تَمْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ٢] استبعاد لأن يمتروا فيه بعد ما ثبت أنه محييهم ومميتهم وباعثهم<sup>(٢)</sup>.

ولو قال الزمخشري. إن جمع الظلمات لاختلافها بحسب اختلاف ما ينشأ عنه من أجناس الأجرام، وإفراد النور لاتحاد الجنس الذي ينشأ عنه وهو للنار لكان أولى، والله أعلم.

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت علام عطف ثم الذين كفروا بربهم يعدلون... إلخ؟» قال أحمد: وفي هذا الوجه الثاني نظر من حيث أن عطفه على الصلة يوجب دخوله في حكمها. ولو قال (الحمد لله الذي)، (الذين كفروا بربهم يعدلون) لم يسند، لخلو الجملة من العائد. ويمكن أن يقال: وضع الظاهر الذي هو (ربهم) موضع المضمرة تفخيماً وتعظيماً. وأصل الكلام: الذي يعدل به الذين كفروا، أو الذي الذين كفروا يعدلون به، باتساع وقوعها صلة، رعاية لهذا الأصل، فهذا نظر من حيث الإعراب. ونظيره قوله تعالى (وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معك) فيمن جعل «ما» موصولة لا شرطية، فإن دخول جاءكم وما بعده في حكم الصلة يستدعي ضميراً عائداً إلى الموصول، وهو مفقود لفظاً؛ لأن الظاهر وضع فيه موضع المضمرة. والأصل: ثم جاءكم رسول مصدق له، فاستقام عطفه ودخوله في حكم الصلة بهذه الطريقة؛ لكن بقي في آية الأنعام هذه نظر في المعنى على الإعراب المذكور، وهو أن يصير التقدير: الحمد لله الذي، الذين كفروا يعدلون، ووقوع هذا عقيب الحمد غير مناسب كما ترى. فالوجه - والله أعلم - عطفه على أول الكلام، لا على الصلة، والله الموفق.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «ما قاله من أنها للتوبيخ والاستبعاد، ليس بصحيح، لأنها لم توضع لذلك، والاستبعاد والتوبيخ مستفاد من السياق، لا مِنْ ثَمَّ، ولم أَعْلَمْ أحداً من النحويين ذكر ذلك، بل «ثُمَّ» هنا للمهلة في الزمان. وهي عاطفة جملة اسمية على جملة اسمية». يعني على «الْحَمْدُ لِلَّهِ» ثم اعترض على الزمخشري في تجويزه أن تكون معطوفة عَلَى خَلَقَ، بأن خَلَقَ صلة، فالمعطوف عليها يُعْطَى حُكْمَهَا، ولكن ليس ثَمَّ رابطٌ يعود منها على الموصول. ثم قال: «إلا أن يكون على رأي من يرى الربط بالظاهر كقولهم: أبو سعيد الذي رويت عن الخُدْرِيِّ، وهو قليل جدا، لا ينبغي أن يُحْمَلَ عليه كتاب الله». قُلْتُ: الزمخشري إنما يريد العطف بـ «ثُمَّ» التراخي ما بين الربتين، ولا يريد التراخي في الزمان كما قد صرح به هو، فكيف يلزمه ما ذكر من الخلو عن =

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمُرُونَ﴾ (٢)

﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾: أجل الموت، ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾: أجل القيامة، وقيل: الأجل

الأول: ما بين أن يخلق إلى أن يموت.

والثاني: ما بين الموت والبعث، وهو: البرزخ، وقيل: الأول: النوم، والثاني:

الموت.

فإن قلت: المبتدأ النكرة إذا كان خبره ظرفاً وجب تأخيره<sup>(١)</sup>؛ فلم جاز تقديمه في

قوله: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾؟

قلت: لأنه تخصص بالصفة فقارب المعرفة<sup>(٢)</sup>؛ كقوله ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُّشْرِكٍ﴾

[البقرة: ٢٢١].

فإن قلت: الكلام السائر أن يقال: عندي ثوب جيد، ولي عبد كيّس، وما أشبه ذلك:

فما أوجب التقديم؟

قلت: أوجبه أن المعنى: وأي أجل مسمى عنده؛ تعظيماً لشأن الساعة، فلما جرى

فيه هذا المعنى وجب التقديم<sup>(٣)</sup>.

الرباط، وكيف يتخيل كونها للمهمله في الزمان كما ذكر الشيخ. قوله: «بِرَبِّهِمْ» يجوز أن يتعلق بـ «كَفَرُوا». فيكون يَغْدِلُونَ بمعنى يميلون عنه من العدول، ولا مفعول له حيثنذ. ويجوز أن يتعلق بـ «يَغْدِلُونَ» وقدم للفواصل. انتهى. الدر المصون.

(١) قال محمود: «إن قلت المبتدأ النكرة إذا كان خبره ظرفاً وجب... الخ» قال أحمد: وليس في إرادة

هذا المعنى موجب للتقديم. وقد ورد (وعنده علم الساعة) في سياق التعظيم لها، وهو مع ذلك مؤخر عن الخبر في قوله (وتبارك الذي له ملك السموات والأرض وما بينهما وعنده علم الساعة وإليه ترجعون) فالظاهر - والله أعلم - أن التقديم إنما كان لأن الكلام منقول من كلام آخر، وكان الأصل - والله أعلم - ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده؛ إذ كلاهما مقضي. فلما عدل بالكلام عن العطف الإفرادي تمييزاً بين الأجلين رفع الثاني بالابتداء وأقر بمكانه من التقديم، والله أعلم.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا الذي ذكره من كونه مُسَوِّغاً للابتداء بالنكرة لكونها وصفت

- لا يتعين؛ لجواز أن يكون المُسَوِّغُ التفصيل. ثم أنشد البيت [من الطويل]:

إِذَا مَا بَكَى.....

قال السمين: الزمخشري لم يقل: إنه تعين ذلك، حتى يلزمه به، وإنما ذكر أشهر المُسَوِّغَاتِ، فإنَّ العطف والتفصيل قُلْ من يذكرهما في المُسَوِّغَاتِ. انتهى الدر.

(٣) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا لا يجوز، لأنه إذا كان التقدير: وأيُّ أَجَلٍ مُّسَمًّى عِنْدَهُ،

كانت أي صفة لموصوف محذوف تقديره: وَأَجَلٌ أَيُّ أَجَلٍ مُّسَمًّى عِنْدَهُ، ولا يجوز حذف الصفة إذا كانت أيًا، ولا حذف موصوفها وإبقاؤها لو قلت: مررت بأيُّ رَجُلٍ تريد: بِرَجُلٍ أَي رَجُلٍ، لم يجز».

قلت: ولم أدر كيف يؤاخذ من قَسَرَ معنى بلفظ، لم يدع أن ذلك اللفظ هو أصل الكلام المفسر، بل =

﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ (٣)

﴿فِي السَّمَوَاتِ﴾: متعلق بمعنى اسم الله (١)؛ كأنه قيل: وهو المعبود فينا؛ ومنه قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤] أو: هو المعروف بالإلهية أو المتوحد بالإلهية فيها، أو: هو الذي (٢) يقال له: «الله» فيها، لا يشرك به في هذا الاسم، ويجوز أن يكون: ﴿اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ﴾ خبراً بعد خبر، على معنى: أنه الله، وأنه في السموات والأرض، بمعنى: أنه عالم بما فيهما لا يخفى عليه منه شيء؛ كأن ذاته فيهما (٣).

فإن قلت: كيف موقع قوله: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾؟ قلت: إن أردت المتوحد بالإلهية كان تقريراً له؛ لأن الذي استوى في علمه السر والعلانية هو الله وحده؛ وكذلك: إذا جعلت في السموات خبراً بعد خبر؛ وإلا فهو كلام مبتدأ بمعنى: هو يعلم سرركم وجهركم، أو خبر ثالث، ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾: من الخير والشر، ويشب عليه، ويعاقب.

﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ (٤) ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (٥)

(من) في ﴿مِنْ آيَةٍ﴾: للاستغراق، وفي ﴿مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ﴾: للتبعيض، يعني: وما يظهر لهم دليل قط من الأدلة التي يجب فيها النظر والاستدلال والاعتبار، إلا كانوا عنه معرضين: تاركين للنظر لا يلتفتون إليه ولا يرفعون به رأساً؛ لقلة خوفهم، وتدبرهم للعواقب، ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا﴾: مردود على كلام محذوف؛ كأنه قيل: إن كانوا معرضين عن

= قال: معناه: كَيْتَ وَكَيْتَ. فكيف يلزمه أن يكون ذلك الكلام الذي فسر به هو أصل ذلك المفسر، على أنه قد ورد حذف موصوف أي وإبقاؤها كقوله [من الطويل]:

إِذَا حَارَبَ الْحَجَّاجُ أَيُّ مُنَافِقٍ عِلَاةً بِسَيْفٍ كُلَّمَا هَزَّ يَنْقَطِعُ

انتهى. الدر المصون.

(١) قال محمود: «في السموات متعلق بمعنى اسم الله... إلخ» قال أحمد: وما الآيتان الكرمتان إلا توأمتان، فإن التمدح في آية الزخرف وقع بما وقع التمدح به ههنا، من القدرة على الإعادة والاستثمار بعلم الساعة والتوحد في الألوهية، وفي كونه تعالى المعبود في السموات والأرض.

(٢) عاد كلامه. قال: أو هو المعروف بالألوهية أو هو الذي يقاله - الله - فيها... إلخ» قال أحمد: وهذه الوجوه كلها كان التعبير وقع فيها بالملزوم عن لوازمه المشهورة به، كما وقع ذلك في قوله [من الرجز]:

أنا أبو النجم وشعري شعري

أي المعروف المشهور، لأنه بنى على أنه متى ذكر شعره فهم السامع عند ذكره خواصه من الجودة والبلاغة وسلامة النسخ، لاشتهاره بذلك، فاقصر على قوله «شعري» اتكلاً على فهم السامع.

(٣) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا ضعيف، لأن المجرور بـ «في» لا يدل على كون مقيد، إنما يدل على كون مطلق» انتهى. الدر.

الآيات، فقد كذبوا بما هو أعظم آية وأكبرها<sup>(١)</sup>، وهو الحق، ﴿لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ يعني: القرآن الذي تحدوا به على تبالغهم في الفصاحة، فعجزوا عنه، ﴿فَسَوَّيْتُمْ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ﴾ الشيء الذي ﴿كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾: وهو «القرآن»، أي: أخباره وأحواله، بمعنى: سيعلمون بأي شيء استهزءوا، وسيظهر لهم أنه لم يكن بموضع استهزاء؛ وذلك عند إرسال العذاب عليهم في الدنيا أو يوم القيامة، أو عند ظهور الإسلام، وعلو كلمته/.

﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهَلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّهِمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَوْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا

ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾

مكن له في الأرض: جعل له مكاناً فيها؛ ونحوه: أرض له، ومنه قوله: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٨٤] ﴿أَوَلَمْ نُمْكِّنْ لَهُمْ﴾ [القصص: ٥٧] وأما مكنته في الأرض فأثبتته فيها؛ ومنه قوله: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦] ولتقارب المعنيين جمع بينهما في قوله: ﴿مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَوْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ﴾، والمعنى: لم نعط أهل مكة نحو ما أعطينا عاداً وثمود وغيرهم، من البسطة في الأجسام، والسعة في الأموال، والاستظهار بأسباب الدنيا، والسماء المظلة؛ لأن الماء ينزل منها إلى السحاب، أو السحاب، أو المطر، والمدرار: المغزار.

فإن قلت: أي فائدة في ذكر إنشاء قرن آخرين بعدهم؟

قلت: الدلالة على أنه لا يتعاضمه أن يهلك قرناً، ويخرب بلاده منهم، فإنه قادر على أن ينشئ مكانهم آخرين يعمر بهم بلاده؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾ [الشمس: ١٥].

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَ لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ ﴿٩﴾﴾

(١) قال السمين الحلبي قال الشيخ: «ولا ضرورة تدعو إلى هذا مع انتظام الكلام». وقوله: «بالحق» من إقامة الظاهر مقام المضمر؛ إذ الأصل: فَقَدْ كَذَّبُوا بِهَا، أي بالآية. و «الأنباء» جمع نبأ، وهو ما يعظم وقعه من الأخبار. وفي الكلام حذف، أي: يأتيهم مضمون الأنباء. و «به» متعلق بخبر كانوا. و «لما» حرف وجوب، أو ظرف زمان، والعامل فيه كذبوا. و «ما» يجوز أن تكون موصولة اسمية والضمير في به عائد عليها، ويجوز أن تكون مصدرية، قاله ابن عطية، أي: أنباء كونهم مستهزئين، وعلى هذا فالضمير لا يعود عليها، لأنها حرفية، بل يعود على الحق وعند الأخفش يعود عليها، لأنها اسم عنده. انتهى. الدر المصون.

﴿كُتِبَ﴾: مكتوباً، ﴿فِي قُرْطَاسٍ﴾: في ورق، ﴿فَلَمَّسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾: ولم يقتصر بهم على الرؤية؛ لثلاثاً يقولوا<sup>(١)</sup>: سكرت أبصارنا، ولا تبقى لهم علة، لقالوا: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾: تعنتاً، وعناداً للحق بعد ظهوره، ﴿لَقَفَى الْأَمْرُ﴾: لقضي أمر إهلاكهم، ﴿ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾: بعد نزوله طرفة عين<sup>(٢)</sup>؛ إما لأنهم إذا عينوا «الملك» قد نزل على رسول الله - ﷺ - في صورته (٥٧٧)، وهي آية لا شيء أبين منها وأيقن، ثم لا يؤمنون؛ كما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلِئِكَةَ وكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى﴾ [الأنعام: ١١١]، لم يكن بد من إهلاكهم، كما أهلك أصحاب المائدة.

وإما لأنه يزول الاختيار الذي هو قاعدة التكليف عند نزول الملائكة<sup>(٣)</sup>، فيجب إهلاكهم.

وإما لأنهم إذا شاهدوا «ملكاً» في صورته، زهقت أرواحهم من هول ما يشاهدون، ومعنى: (ثم) بعد ما بين الأمرين<sup>(٤)</sup>: قضاء الأمر، وعدم الإنظار، جعل عدم الإنظار أشد

٥٧٧ - أخرجه البخاري (٤٧٢/٨) كتاب التفسير حديث (٤٨٥٥)، ومسلم (٨/٢ - نوي) كتاب الإيمان: باب: (ولقد رآه نزلة أخرى حديث (٢٨٧/ ١٧٧)، والترمذي (٢٦٢/٥) كتاب التفسير: باب ومن سورة الأنعام حديث (٣٠٦٨).

قال الحافظ في «تخريج الكشاف»: متفق عليه من رواية مسروق عن عائشة: أن النبي ﷺ رأى جبريل في صورته مرتين. وفي رواية لها: رأى جبريل له ستمائة جناح. انتهى.

(١) قال محمود: «ولم يقتصر بهم على الرؤية لثلاثاً... إلخ» قال أحمد: والظاهر أن فائدة زيادة لمسهم له بأيديهم تحقيق القراءة على قرب، أي فقرهوه وهو في أيديهم لا بعيداً عنهم لما آمنوا، وإلا فالخط لا يدرك باللمس حتى يجعل فائدة زيادته إدراكه بوجهين، كما يفهم من كلام الزمخشري.

(٢) قال محمود: «يعني لا ينظرون بعد نزوله طرفة عين... إلخ» قال أحمد: لا يحسن أن يجعل سبب مناجزتهم بالهلاك وضوح الآية في نزول الملك، فإنه ربما يفهم هذا الكلام أن الآيات التي لزمهم الإيمان بها دون نزول الملك في الوضوح، وليس الأمر كذلك. فالوجه - والله أعلم - أن يكون سبب تعجيل عقوبتهم بتقدير نزول الملك، وعدم إيمانهم أنهم اقترحوا ما لا يتوقف وجوب الإيمان عليه، إذ الذي يتوقف الوجوب عليه، المعجز من حيث كونه معجزاً، لا المعجز الخاص. فإذا أجيئوا على وفق مقترحهم فلم ينجح فيهم، كانوا حينئذ على غاية من الرسوخ في العناد المناسب لعدم النظرة، والله أعلم.

(٣) عاد كلامه. قال: «وإما لأنه يزول الاختيار الذي قاعدة التكليف مبنية عليه عند نزول الملك فيجب إهلاكهم وإما لأنهم إذا شاهدوا الملك في صورته زهقت أرواحهم من هول ما يشاهدون» قال أحمد: ويقوي هذا الوجه قوله: ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً. قال ابن عباس: ليمكنوا من رؤيته ولا يهلكوا من مشاهدة صورته.

(٤) عاد كلامه. قال: «ومعنى - ثم - بعد ما بين الأمرين قضاء الأمر... إلخ» قال أحمد: وهذه النكتة من محاسن تنبيهاته.

من قضاء الأمر؛ لأن مفاجأة الشدة أشد من نفس الشدة، ﴿وَلَوْ حَمَلْتَهُ مَلَكًا﴾: ولو جعلنا الرسول ملكاً كما اقترحوا؛ لأنهم كانوا يقولون: «لولا أنزل على محمد ملك»، وتارة يقولون: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [المؤمنون: ٣٣]، ﴿لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلْنَا مَلَائِكَةً﴾ [فصلت: ١٤] ﴿لَجَمَلْنَاهُ رَجُلًا﴾: لأرسلناه في صورة رجل، كما كان ينزل جبريل على رسول الله - ﷺ - في أعم الأحوال في صورة دحية (٥٧٨)؛ لأنهم لا يبقون مع رؤية الملائكة في صورهم، ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ﴾: ولخلطنا عليهم ما يخلطون على أنفسهم حينئذ؛ فإنهم يقولون إذا رأوا الملك في صورة إنسان: هذا إنسان وليس بملك.

فإن قال لهم: الدليل على أنني ملك أنني جئت بالقرآن المعجز، وهو ناطق بأني ملك لا بشر - كذبه كما كذبوا محمداً - ﷺ - فإذا فعلوا ذلك، خذلوا كما هم مخذولون الآن، فهو لبس الله عليهم، ويجوز أن يراد: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ﴾ حينئذ مثل ما يلبسون على أنفسهم الساعة في كفرهم بآيات الله البينة، وقرأ ابن محيصة: ﴿وَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ﴾، بلام واحدة، وقرأ الزهري: «وَلَلْبَسْنَا/ ٢١١ ب عليهم ما يلبسون»، بالتشديد.

﴿وَلَقَدْ أَسْنَهَيْتَ رَسُولًا مِّن قَبْلِكَ فَحَقَّكَ بِالذِّنِّ سَخَرُوا مِنْهُمْ مَا سَخَرُوا بِهِ

يَسْنَهُونَ ﴿١٤﴾

﴿وَلَقَدْ أَسْنَهَيْتَ﴾: تسلية لرسول الله - ﷺ - عما كان يلقي من قومه، ﴿فَحَقَّكَ﴾:

٥٧٨ - أخرجه البخاري (٧٢٨/٦) كتاب المناقب حديث (٣٦٣٤)، ومسلم (٢٤٤/٨ - نوي) كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل أم سلمة حديث (٢٤٥١ / ١٠٠). وأخرج الحاكم (٧/٤) عن عائشة قالت: «لقد رأيت النبي ﷺ يناجي في حجرتي رجلاً شبهته بدخية الكلبي، فقال لي: هذا جبريل، وهو يقرئك السلام». وأخرجه أحمد (٧٤/٦) عنها بنحوه. قال الحافظ:

متفق عليه من رواية أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد قال: «نُبِئت أن جبريل أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة، فجعل يتحدث، ثم قال فقال نبي الله أم سلمة: من هذا؟ فقالت: دَخِيَّةُ الكلبي... الحديث، وللحاكم من رواية مسروق عن عائشة قالت: «لقد رأيت رسول الله ﷺ يناجي في حجرتي رجلاً شبهته بدخية الكلبي. فقال لي: هذا جبريل، وهو يقرئك السلام، وللطبراني من رواية قتادة عن أنس: «أن رسول الله ﷺ كان يقول: يأتيني جبريل على صورة دَخِيَّةِ الكلبي» قال أنس «وكان دَخِيَّةُ رجلاً جسيماً جميلاً أبيض»، وفي إسناده عفير بن سعدان وهو ضعيف، ولأبي نعيم في الدلائل من رواية صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد عن النبي ﷺ قال: رأيت جبريل في خَلْقِهِ الذي خُلِقَ عليه، وكنت أراه قبل ذلك في صور مختلفة، وأكثر ما كنت أراه في صورة دَخِيَّةِ الكلبي» رجاله ثقات، إلا أنه مرسل، وروى ابن سعد من طريق يحيى بن يعمر عن ابن عمر: «كان جبريل يأتي رسول الله ﷺ في صورة دَخِيَّةِ الكلبي». انتهى.

بهم، فأحاط بهم الشيء الذي كانوا يستهزئون به وهو الحق؛ حيث أهلكوا من أجل الاستهزاء به.

﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمَكْذِبِينَ﴾ (١١)

فإن قلت: أي فرق بين قوله: ﴿فانظروا﴾، وبين قوله: ﴿ثم انظروا﴾؟<sup>(١)</sup>

(١) قال محمود: «إن قلت أي فرق بين قوله فانظروا وبين قوله ثم انظروا... إلخ» قال أحمد: وأظهر من هذا التأويل أن يجعل الأمر بالسير في المكانين واحداً، ليكون ذلك سبباً في النظر، فحيث دخلت الفاء لإظهار السببية، وحيث دخلت «ثم» فللتنبيه على أن النظر هو المقصود من السير، وأن السير وسيلة إليه لا غير. وشتان بين المقصود والوسيلة، والله أعلم. هذه الملحوظات:

أولاً: أن «ثم» لها عند الربط بها معنيان ١ - الاستبعاد ٢ - البعد بين الأمرين. نفس الآية التي معنا ترى المعنى الثاني فالسير مباح للتجارة وغيرها ثم أوجب النظر في آثار الهالكين، فإذا جاءت الفاء دلت على أن السير للنظر.

وأما المعنى الأول فقد وقع عند قوله - تعالى -: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا﴾ [السجدة: ٢٢] فالمقصود بـ «ثم» أن ما بعدها أمر مستبعد بعد أن مهد ما قبل «ثم» لما يراد في الآية؛ فإن التذكير بآيات الله يؤهل إلى الإيمان لكن حينما يأتي الإعراض فهذا مستبعد، وهذا ما بينه الزمخشري عند هذه الآية وهي برقم [٢٢ السجدة].

ومثل هذه الآية ما جاء في قوله - تعالى - ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] وهكذا توضح المعاني حول هذا الحرف «ثم» في سياق الآيات القرآنية.

أما المعنى الثاني الذي وردت عليه الآية التي معنا فقد اتضح هذا البعد في قوله - تعالى -: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلْ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الزمر: ٦].

فإن ما بعد «ثم» لا يستبعد ولكنه بعيد، وقد بين هذا الزمخشري لأن حواء خلقت من أسفل أضلاعه ولم يحدث لامرأة مثل هذا سوى حواء، ومن أجل هذا لفت النظر إلى خلقها بقوله «ثم» كأن يقول «انظروا إلى طلاقة قدرتي فقد خلقت المرأة من أسفل ضلع رجل لأني قديرٌ على ما أشاء، فهذه آية عجيبة تستحق الفكر والتدبر وهذا بخلاف خلقنا من أب وأم.

ونستطيع فهم هذا من قوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ أَرْنَا مَلَكًا لَفُتِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ [الأنعام: ٨].

ثانياً: «الفاء» تفيد الترتيب مع الاتصال وأحسن مواقعها ما تفيد فيه المفاجأة وهذا ما تراه في قوله - تعالى -: ﴿لَقَدْ لَبِثْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ إِكْرَامًا يُؤَمَّرُ بِهِ نَبِيُّ فِئْتَانِ يَكْتُمُ الْكُفْرَ وَالَّذِينَ يَكْفُرُونَ﴾ [الروم: ٥٦] فالفاء هنا تفيد أن يوم البعث جاءهم بغتة فقد كانوا به كافرين، ولهذا لحظ الزمخشري فيه شرطاً يقدر بنحو قولك: إن كنتم منكرين البعث فقد تبين بطلان قولكم.

هذا المعنى في الفاء «المفاجأة» يضاف إلى معنى الاتصال السابق الملحوظ في السير من الأرض وانظر بين «ثم» و«الفاء» في قول الشاعر وهو العباس بن الأحنف [من البسيط]:

قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ثم القفول، فقد جئنا خراسانا

فانظر موقع «ثم» القفول كما علمت؛ وموقع «الفاء» بعدها!!!

وقد أخذ الزمخشري وتبعه أبو السعود هذه المعاني من كلام عبد القاهر - رحمه الله رحمة واسعة - فقد أفاض وأجاد، ولولا خشية الإطالة لأتيت بكلامه، ولكننا في عجلة، والله الموفق.

قلت: جعل النظر<sup>(١)</sup> مسبباً عن السير في قوله: ﴿فَانظُرُوا﴾، فكأنه قيل: سيروا لأجل النظر، ولا تسيروا سير الغافلين.

وأما قوله: ﴿سَيِّرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظُرُوا﴾ فمعناه: إباحة السير في الأرض للتجارة وغيرها من المنافع، وإيجاب النظر في آثار الهالكين، ونبه على ذلك بشم؛ لتباعد ما بين الواجب والمباح.

﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كُنْتُ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةً لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾

﴿لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: سؤال تبكيت، و﴿قُلْ لِلَّهِ﴾: تقرير لهم، أي: هو - الله - لا خلاف بيني وبينكم، ولا تقدرون أن تضيفوا شيئاً منه إلى غيره، ﴿كُنْتُ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةً﴾: أي: أوجبها على ذاته في هدايتكم إلى معرفته، ونصب الأدلة لكم على توحيده بما أنتم مقرون به من خلق السموات والأرض، ثم أوعدهم على إغفالهم النظر، وإشراكهم به من لا يقدر على خلق شيء بقوله: ﴿لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، فيجازيكم على إشراككم، وقوله: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾: نصب على الذم، أو رفع، أي: أريد الذين خسروا أنفسهم، أو أنتم الذين خسروا أنفسهم.

فإن قلت: كيف جعل عدم إيمانهم مسبباً عن خسرانهم، والأمر على العكس؟

قلت: معناه: الذين خسروا أنفسهم في علم الله؛ لاختيارهم الكفر، فهم لا يؤمنون.

﴿وَلَكُمْ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾

﴿وَلَكُمْ﴾: عطف على الله، ﴿مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾: من السكنى، وتعديه بفي؛ كما في قوله: ﴿وَسَكَنْتُمْ فِي مَسْكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤٥]، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾: يسمع كل مسموع، ويعلم كل معلوم، فلا يخفى عليه شيء مما يشتمل عليه الملوان.

﴿قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسَلُ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمِ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَنْ يُصِرِّفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾

= ينظر حاشية الصبان على شرح الأشموني ٩٣/٣، ٩٤، ٩٥، والبلاغة القرآنية ٢٩٠ وما بعدها، والإيضاح بتحقيقه ٩٠/٢ وما بعدها، وتفسير أبي السعود ١٢٨/٢.

(١) قوله: «النظر» لعله «بالنظر».



أولى ﴿أَغْبَرَ اللَّهُ﴾: همزة الاستفهام دون الفعل الذي هو: ﴿أَتَّخَذُ﴾؛ لأنَّ الإنكار في اتخاذ غير الله ولياً، لا في اتخاذ الولي، فكان أولى بالتقديم؛ ونحوه: ﴿أَفَعَبَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٤] ﴿وَاللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ [يونس: ٥٩]، وقرئ: ﴿فَاطَرَ السَّمَوَاتِ﴾: بالجر، صفة لله، وبالرفع على المدح.

وقرأ الزهري: «فطر»، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: ما عرفت ما فاطر السموات والأرض، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها (٥٧٩)، أي: ابتدعتها، ﴿وَهُوَ يَطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾: وهو يرزق ولا يرزق؛ كقوله: ﴿مَا أُرِيدُ بِهَمِّهِمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٧]، والمعنى: أن المنافع كلها من عنده، ولا يجوز عليه الانتفاع، وقرئ: «ولا يَطْعَمُ»، بفتح الياء.

وروى ابن المأمون عن يعقوب: «وهو يطعم ولا يطعم»، على بناء الأول للمفعول، والثاني للفاعل، والضمير: لغير الله.

وقرأ الأشهب: «وهو يطعم ولا يطعم»، على بنائهما للفاعل، وفسر بأن معناه: وهو يطعم، ولا يستطعم.

وحكى الأزهري / ٢١٢ أطمعت، بمعنى: استطعت؛ ونحوه: أفدت، ويجوز أن يكون المعنى: وهو يطعم تارة، ولا يطعم أخرى على حسب المصالح؛ كقولك: وهو يعطي، ويمنع ويسقط ويقدر ويغني ويفقر، ﴿أَوَّلَ مَنْ أَسَلَّ﴾؛ لأنَّ النبي سابق أمته في الإسلام؛ كقوله ﴿وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، وكقول موسى: ﴿سُبْحَانَكَ بِنْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، ﴿وَلَا تَكُونَنَّ﴾، وقيل: لي لا تكونن، ﴿بِالْمُشْرِكِينَ﴾، ومعناه: أمرت بالإسلام، ونهيت عن الشرك، و﴿مَنْ يُصِرْفِ عَنَّهُ﴾: العذاب، ﴿يَوْمَئِذٍ فَكَذَّبَتْ رَحْمَتُ اللَّهِ﴾: الله الرحمة العظمى، وهي النجاة<sup>(١)</sup>؛ كقولك: إن أطمعت زيدا من

٥٧٩ - أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (١٧٤/٢) رقم (٧٤٨)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» رقم (١٦٨٢)، وأخرجه الطبري في تفسيره: (١٥٨/٥) رقم (١٣١١٤)؛ وذكره السيوطي في الدر المنثور (١١/٣)، وعزاه لابن الأنباري في الوقف والابتداء..  
قال الحافظ:

أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث، وفي فضائل القرآن بإسناد حسن، ليس فيه إلا إبراهيم بن مهاجر، وسيأتي في تفسير فاطر. انتهى.

(١) قال محمود: «المراد الرحمة العظمى وهي النجاة من النار... إلخ» قال أحمد: وإنما يلجئ إلى =

جوعه، فقد أحسنت إليه؟ تريد: فقد أتممت الإحسان إليه، أو فقد أدخله الجنة؛ لأن من لم يعذب، لم يكن له بدّ من الثواب.

وقرىء: «من يصرف عنه»، على البناء للفاعل، والمعنى: من يصرف الله عنه في ذلك اليوم، فقد رحمه، بمعنى: من يدفع الله عنه، ويحفظه، وقد علم من المدفوع عنه، وترك ذكر المصروف؛ لكونه معلوماً أو مذكوراً قبله، وهو العذاب، ويجوز أن ينتصب «يومئذ» بـ «يصرف» انتصاب المفعول به، أي: من يصرف الله عنه ذلك اليوم: أي هوله، فقد رحمه؛ وينصر هذه القراءة، قراءة أبي - رضي الله عنه - : «من يصرف الله عنه».

﴿وَإِن يَمَسَّكَ اللَّهُ يَضْرِبَ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمَسَّكَ يَخْتَرِ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

﴿وَإِن يَمَسَّكَ اللَّهُ يَضْرِبَ﴾: من مرض، أو فقر، أو غير ذلك من بلاياه، فلا قادر على كشفه إلا هو، ﴿وَإِن يَمَسَّكَ يَخْتَرِ﴾: من غنى، أو صحة، ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: فكان قادراً على إدامته أو إزالته.

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾

﴿فَوْقَ عِبَادِهِ﴾: تصوير للقهر والعلو بالغلبة والقدرة؛ كقوله: ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]، الشيء أعم العام<sup>(١)</sup>؛ لوقوعه على كل ما يصح أن يعلم ويخبر عنه، فيقع

= تخصيص الرحمة، إما بكونها العظمى، وإما برحمة الثواب أنه لو بقيت على إطلاقها، لما زاد الجزاء على الشرط إذ من المعلوم ضرورة أن صرف العذاب رحمة ما. والعجب أن الزمخشري يصحح تخصيصها برحمة الثواب بأن صرف العذاب يستلزم الثواب ولا بد، وغيره يصحح هذا التخصيص بأنه لا يلزم من صرف العذاب حصول الثواب، لجواز أن يصرف عنه العذاب ولا يثاب، فأفاد الجزاء إذا فائدة لم تفهم من الشرط. هكذا صححه القونوي. ولعمري إن قاعدة المعتزلة تلجئ إلى ما ذهب إليه الزمخشري، لانقسام المكلفين عندهم إلى مستوجب للجنة فالثواب قطعاً، وإلى مستوجب للنار فالعذاب قطعاً، ويستدون ذلك إلى العقل لا إلى السمع.

(١) قال محمود: «الشيء أعم العام، لوقوعه على كل ما يصح... إلخ» قال أحمد وتفسيره الشيء يخالف الفريقين الأشعرية، فإنهم فسروه بالموجود ليس إلا، والمعتزلة فإنهم قالوا: والمعلوم الذي يصح وجوده، فاتفقوا على خروج المستحيل، وعلى الجملة فهذه المسألة معدودة من علم الكلام باعتبار ما. وأما هذا البحث فلغوي والتحاكم فيه لأهل اللغة، وظاهر قولهم غضبت من لا شيء، وإذا رأى غير شيء ظنه رجلاً - أن الشيء لا ينطلق إلا على الموجود إذ لو كان الشيء كل ما يصح أن يعلم عدماً كان أو وجوداً أو ممكناً أو مستحيلاً، لما صدق على أمر ما أنه ليس بشيء والأمر في ذلك قريب.

على القديم، والجرم، والعرض، والمحال، والمستقيم؛ ولذلك صح أن يقال في الله - عز وجل - : شيء لا كالأشياء، كأنك قلت: معلوم لا كسائر المعلومات، ولا يصح: جسم لا كالأجسام.

﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَيْنَكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِأَخْرَأَ قُلٍ لَّا أَشْهَدُ قُلٍ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَحْدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٦﴾ ﴾

وأراد: أي شهيد، ﴿ أَكْبَرُ شَهَادَةً ﴾: فوضع شيئاً مقام شهيد؛ ليبالغ في التعميم، ﴿ قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾: يحتمل أن يكون تمام الجواب عند قوله: ﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾، بمعنى: الله أكبر شهادة، ثم ابتدء، ﴿ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ أي: هو شهيد بيني وبينكم، وأن يكون: ﴿ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾: هو الجواب؛ لدلالته على أن الله - عز وجل - إذا كان هو الشهيد بينه وبينهم، فأكبر شيء شهادة شهيد له، ﴿ وَمَنْ بَلَغَ ﴾: عطف على ضمير المخاطبين من أهل مكة، أي: لا أنذركم به، وأنذر كل من بلغه القرآن من العرب والعجم، وقيل: من الثقلين، وقيل: من بلغه إلى يوم القيامة، وعن سعيد بن جبيرة: من بلغه القرآن فكانما رأى محمداً - ﷺ - ﴿ أَيْنَكُمْ لَتَشْهَدُونَ ﴾: تقرير لهم مع إنكار واستبعاد، ﴿ قُلْ لَّا أَشْهَدُ ﴾، شهادتكم.

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ ﴾ يعني: اليهود والنصارى، يعرفون رسول الله - ﷺ - بحليته، ونعته الثابت في الكتابين معرفة خالصة، ﴿ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ ﴾: بحلاهم، ونعوتهم لا يخفون عليهم / ٢١٢ ب ولا يلتبسون بغيرهم؛ وهذا استشهاد لأهل «مكة» بمعرفة أهل الكتاب به، وبصحة نبوته، ثم قال: ﴿ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ ﴾: من المشركين، ومن أهل الكتاب الجاحدين، ﴿ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ به، جمعوا بين أمرين متناقضين، فكذبوا على الله بما لا حجة عليه، وكذبوا بما ثبت بالحجة البينة، والبرهان الصحيح؛ حيث قالوا: ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا ﴾ [الأنعام: ١٤٨]. وقالوا: ﴿ وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾ [الأعراف: ٢٨]. وقالوا: ﴿ الملائكة بنات الله ﴾، و﴿ هَؤُلَاءِ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٨] ونسبوا إليه تحريم البحائر والسوائب، وذهبوا فكذبوا القرآن والمعجزات، وسموها سحراً، ولم يؤمنوا بالرسول، ﷺ.

﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائِكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَوْ تَكُنَّ

فَتَنَّتْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ۖ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴿

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾: ناصبه محذوف تقديره: ويوم نحشرهم كان كيت وكيت، فترك؛ ليبقى على الإبهام الذي هو داخل في التخويف، ﴿أَيْنَ شُرَكَائِكُمْ﴾ أي: آلهتكم التي جعلتموها شركاء لله.

وقوله: ﴿الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ معناه: تزعمونهم شركاء، فحذف المفعولان، وقرئ: «يحشرهم ثم يقول»، بالياء فيهما؛ وإنما يقال لهم ذلك على وجه التوبيخ، ويجوز أن يشاهدوهم، إلا أنهم حين لا ينفعونهم، ولا يكون منهم ما رجوا من الشفاعة، فكأنهم غيب عنهم، وأن يحال بينهم وبينهم في وقت التوبيخ؛ ليفقدوهم في الساعة التي علقوا بهم الرجاء فيها، فيروا مكان خزيهم وحسرتهم، ﴿فَتَنَّتْهُمْ﴾: كفرهم، والمعنى: ثم لم تكن عاقبة كفرهم<sup>(١)</sup> - الذي لزموه أعمارهم، وقتلوا عليه، وافتخروا به، وقالوا: دين آبائنا - إلا جحوده، والتبرؤ منه، والحلف على الانتفاء من التدين به، ويجوز أن يراد: ثم لم يكن جوابهم إلا أن قالوا فسمي فتنة؛ لأنه كذب.

وقرئ: «تكن» بالياء، و«فتنتهم»، بالنصب؛ وإنما أنت: ﴿أَنْ قَالُوا﴾؛ لوقوع الخبر مؤثراً؛ كقولك: من كانت أمك<sup>(٢)</sup>؟.

(١) قال محمود: «فتنتهم كفرهم، والمعنى ثم لم تكن عاقبة كفرهم... إلخ» قال أحمد: وفي الآية دليل بين على أن الإخبار بالشيء على خلاف ما هو به كذب، وإن لم يعلم المخبر مخالفة خبره لمخبره. ألا تراه جعل إخبارهم وتبريهم كذباً مع أنه تعالى أخبر أنهم ضل عنهم ما كانوا يفترون، أي سلبوا علمه حينئذ دهاشاً وحيرة، فلم يرفع ذلك إطلاق الكذب عليهم.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وكلام الزمخشري ملفق من كلام أبي علي. وأما: «مَنْ كَانَتْ أُمَّكَ» فإنه حمل اسم كان على معنى «مَنْ»، فإن لها لفظاً مفرداً مذكراً، ولها معنى بحسب ما تريد من أفراد وتثنية وجمع وتذكير وتأنيت، وليس الحمل على المعنى لمراعاة الخبر، ألا ترى أنه يجيء حيث لا خير، كقوله: ﴿وَيَوْمَ مَنْ يَسْتَعِينُ إِلَيْكَ﴾ وقوله [من الطويل]:

نَكُنْ مِثْلَ مَنْ يَا ذَنْبُ يَضْطَجِبَانِ .....

قُلْتُ: ليت شعري! ولأي معنى خص الزمخشري بهذا الاعتراض، فإنه وارد على أبي علي أيضاً إذ لقائل أن يقول: التأنيت في: «جاءت» للحمل على معنى «ما» فإن لها هي أيضاً لفظاً ومعنى مثل «مَنْ»، على أنه يقال: للتأنيت علتان، فذكر إحداهما. ورجع أبو عبيد قراءة الأخوين بقراءة أبي وابن مسعود: «وَمَا كَانَ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا» فلم تلحق الفعل علامة تأنيت. ورجحها غيره بإجماعهم على نصب «حجتهم» من قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾. وقرئ شاذاً «ثُمَّ لَمْ يَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا» بتذكير «يكن» ورفع «فتنتهم»، ووجه شذوذها سقوط علامة التأنيت، والفاعل مؤنث لفظاً، وإن كان غير حقيقي، وجعل غير الأعراف اسماً، والأعراف خبراً، فهي عكس القراءة الأولى =

وقرىء: بالياء، ونصب الفتنة، وبالياء والتاء مع رفع الفتنة.

وقرىء: «رَبَّنَا»، بالنصب على النداء، ﴿وَصَدَّ عَنْهُمْ﴾: وغاب عنهم، ﴿مَا كَانُوا يَفْقَرُونَ﴾

أي: يفترون إلهيته وشفاعته.

فإن قلت: كيف يصح أن يكذبوا حين يطلعون على حقائق الأمور وعلى أن الكذب،

والجحود لا وجه لمنفعته؟

قلت: الممتحن ينطق بما ينفعه، وبما لا ينفعه، من غير تمييز بينهما حيرة ودهشاً؛

ألا تراهم يقولون: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ ﴿١٧٧﴾ [المؤمنون: ١٠٧]، وقد أيقنوا

بالخلود، ولم يشكوا فيه، ﴿وَنَادُوا بِكَذِّبِكُمْ لَقِضْ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧] وقد علموا أنه لا

يقضي عليهم.

وأما قول من يقول: معناه: ما كنا مشركين عند أنفسنا، وما علمنا أنا على خطأ في

معتقدنا، وحملُ قوله: ﴿أَفَلَمْ يَكْفُرْ كَيْفَ كَذَّبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ يعني: في الدنيا، فتمحل وتعسف

وتحريف لأفصح الكلام إلى ما هو عي وإقحام؛ لأن المعنى الذي ذهبوا إليه ليس هذا

الكلام بمرجم عنه، ولا منطبق عليه، وهو ناب عنه أشدَّ النبوء، وما أدري ما يصنع من

ذلك تفسيره بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَادِيهِمْ أَلَمْ كُنَّا بِمُخَلِّفُونَ لَكُمْ كَمَا يَخْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا

يَأْتِيَهُمْ هُمْ أَكْذِبُونَ﴾ ﴿١٨﴾ [المجادلة: ١٨] بعد قوله: ﴿وَيَخْلِفُونَ عَلَىٰ الْكُذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة:

١٤] فشبّه كذبهم في الآخرة بكذبهم في الدنيا.

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كُذُوبًا يَأْتِيهِ

لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّا هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ

يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْتَوُونَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿٢٦﴾

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾: حين تتلو القرآن، روي أنه اجتمع أبو سفيان، والوليد،

والنضر، وعتبة، وشيبة، وأبو جهل، وأضرابهم يستمعون تلاوة رسول الله - ﷺ - فقالوا

للنضر: يا أبا قتيلة، ما يقول محمد؟ فقال: والذي جعلها بيته - يعني الكعبة - ما أدري ما

يقول، إلا أنه يحرك لسانه، ويقول: أساطير الأولين، مثل ما حدثتكم عن القرون

الماضية، فقال أبو سفيان: إني لأراه حقاً، فقال أبو جهل: كلا؛ فنزلت، والأكنة على

القلوب، والوقر في الأذان - مثل في نبوء قلوبهم، ومسامعهم عن قبوله<sup>(١)</sup>، واعتقاد

= من الطرفين. و «أَنْ قَالُوا» مما يجب تأخيره لحصره، سواء أجعل اسماً أم خبراً. انتهى. الدر

المصون.

(١) قال محمود: «الأكنة على القلوب والوقر في الأذان، مثل في نبوء قلوبهم ومسامعهم عن قبوله... =

صحته، ووجه إسناد الفعل إلى ذاته وهو قوله: ﴿وَجَمَلْنَا﴾؛ للدلالة على أنه أمر ثابت فيهم لا يزول عنهم؛ كأنهم مجبولون عليه، أو هي حكاية لما كانوا ينطقون به من قولهم: ﴿وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥].

وقرأ طلحة: «وقراً»، بكسر الواو، ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ﴾: هي حتى التي تقع بعدها الجمل، والجملة قوله: ﴿إِذَا جَاءُوكَ﴾، ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الرعد: ٤٣]، و﴿جَاءُوكَ﴾: «يجادلونك» موضع الحال، ويجوز أن تكون الجارة، ويكون «إذ جاءوك» في محل الجزر، بمعنى: حتى وقت مجيئهم، ويجادلونك حال، وقوله: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، تفسير له، والمعنى: أنه بلغ تكذيبهم الآيات إلى أنهم يجادلونك، وينكرونك، وفسر مجادلتهم بأنهم يقولون: ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ فيجعلون كلام الله وأصدق الحديث خرافات وأكاذيب، وهي الغاية في التكذيب، ﴿وَهُمْ يَهْتَوُونَ﴾: الناس عن القرآن، أو عن الرسول - عليه الصلاة والسلام - وأتباعه، ويشبطونهم عن الإيمان به، ﴿وَيَتَوَتَّعَنَّ﴾: بأنفسهم، فيضلون ويضلون، ﴿وَأَن يَهْلِكُونَ﴾: بذلك، ﴿إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾، ولا يتعداهم الضرر إلى غيرهم، وإن كانوا يظنون أنهم يضررون رسول الله - ﷺ -، وقيل: هو أبو طالب، لأنه كان ينهى قريشاً عن التعرض لرسول الله ﷺ وينأى عنه، ولا يؤمن به، وروي أنهم اجتمعوا إلى أبي طالب، وأرادوا برسول الله - ﷺ - سوءاً، فقال: [من الكامل]

وَاللَّهِ لَن يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ  
فَأُضْغِعْ بِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاةٌ  
وَدَعَوْتَنِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ نَاصِحٌ  
وَعَرَضْتَ دِينًا لَا مَحَالَهَ أَنَّهُ  
لَوْلَا الْمَلَأَةُ أَوْ حَذَارِي سُبَّةٌ  
حَتَّىٰ أَوْسَدَ فِي الثُّرَابِ ذَفِينَا  
وَأَبْشِرْ بِذَاكَ وَقَرَّ مِنْهُ عُيُونَا  
وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ تَمَّ أَمِينَا  
مِنْ خَيْرِ أَذْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا  
لَوْجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينًا<sup>(١)</sup>

فنزلت (٥٨٠).

٥٨٠ - أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (١٨٧/٢ - ١٨٨) من طريق ابن إسحاق به.  
وينظر سيرة ابن هشام (١/٢٨٠ - ٢٨٢).

إلخ» قال أحمد رحمه الله: وهذه الآية حسبتا في رد معتقد القدرية الذين يزعمون أن الله تعالى أراد من هؤلاء المستمعين أن يعوا القرآن ويفقهوه، وأنه لم يمنعهم من ذلك، ومحال على زعمهم أن يمنعهم من ذلك ويريد أن لا يفقهوه، لأن ذلك عندهم تبيح. فانظر كيف تكافحهم هذه الآية بالرد وتنادي عليهم بالخطأ، إذ قوله (أن يفقهوه) معناه كراهة أن يفقهوه، وبين الإرادة على زعمهم، والكرامة على ما أنبأت عنه الآية. بون بعيد، والله الموفق.

(١) لأبي طالب، لما اجتمع عنده قريش وأرادوا قتل النبي ﷺ. «فاصدع» أي اجهر بأمرك حتى تؤثر في

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَلَيْتَنَّا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾﴾ بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخَفُّونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٧٨﴾﴾

﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾: جوابه محذوف تقديره: «ولو ترى لرأيت امرأةً شنيعاً»، ﴿وَقَفُوا عَلَى النَّارِ﴾: أروها حتى يعاينوها، أو اطلعوا عليها اطلاعاً هي تحتهم، أو أدخلوها/ ٢١٣ب فعرفوا مقدار عذابها من قولك: وقفته على كذا، إذا فهمته وعرفته.

وقرىء: «وقفوا»، على البناء للفاعل، من وقف عليه وقوفاً، ﴿يَلَيْتَنَّا نُرَدُّ﴾: تم تمنيمهم، ثم ابتدؤا، ﴿وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: واعددين الإيمان، كأنهم قالوا: ونحن لا نكذب، ونؤمن على وجه الإثبات، وشبهه سيبويه بقولهم: «دعني ولا أعود»، بمعنى: دعني وأنا لا أعود، تركتني أو لم تتركني، ويجوز أن يكون معطوفاً على «نرد»، أو حالاً على معنى: «يا ليتنا نرد غير مكذبين وكاثنين من المؤمنين»، فيدخل تحت حكم التمني.

فإن قلت: يدفع ذلك قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾؛ لأن المتمني لا يكون كاذباً.

قال الحافظ: أخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ابن إسحاق حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة ابن الأخنس، أنه حدث أن قريشاً قالت لأبي طالب هذه المقالة فذكر القصة. قال ابن إسحاق: ثم قال: فذكر هذا الشعر. انتهى.

القلوب، كصدع الزجاج، أي شقه وكسره. وغض منه يغض - بالضم - غضاضة: وضع ونقص من قدره. وغضغضت الماء وتغضغض هو: نقصته وانتقص. أي ما عليك مذلة ومنقصة من أمرك. وبشر يبشر - بالضم - سر وفرح. وأبشر إشاراً: سر واستبشر. وبشرته وأبشرته أفرحته. أي: أفرح وانسر بذلك. وقرت عينه. بردت سروراً، أي أفرح بذلك وانسر. فهو توكيد لأبشر؛ إلا أنه بطريق الكناية المفيدة للمبالغة. وعيوناً تمييز محول عن الفاعل، أي لتقر عيونك. والمراد بالجمع ما فوق الواحد، أو المبالغة، أو عيونه هو أو عيونه هو والمؤمنين. ويروى «منه» أي من ذلك الأمر. و«الن» حرف لتوكيد النفي كما تشهد به مواضع الاستعمال. ونفي الوصول: كناية عن نفي المضرة على وجه أبلغ. والباء للملابسة. و«حتى أوسد» غاية مفيدة للتوكيد والتأييد والتوسيد: كناية عن الموت، فيجعل له وسادة تحت رأسه في رسمه. و«دفيناً» أي مدفوناً حال. ومجيء المضارع المنفي بلن جواباً للقسم لا يجوز إلا في الضرورة كما هنا. وزعمت: أي قلت عند من لا يصدقك، ولقد صدقت في دعواك أنك ناصح للناس، و«كنت ثم» أي عند قولك «أميناً» فيما ادعيت وعرضت علينا ديناً صادقاً أنه من خير أديان البرية ديناً، أي من جهة الديانة، أو جهة الجزاء. وقيل: قد يراد من التمييز مجرد التوكيد وهذا منه لا محالة في ذلك. فقوله «لا محالة» جملة اعتراضية للتوكيد والحذار: مصدر بمعنى الحذر من مستبهم لي. ويروى أو حذاري سبة. والسب أبلغ من اللوم «لوجدتني» يا محمد راضياً بذلك الدين، مظهراً له. وسمح سماحة فهو سمح، كضخم ضخامة فهو ضخم: إذا جاد ولم يبخل.

ينظر ديوانه ص ٤٦٨؛ ولسان العرب (كفر)؛ وتاج العروس (كفر).

قلت: هذا تمنّ قد تضمن معنى العدة، فجاز أن يتعلق به التكذيب، كما يقول الرجل: ليت الله يرزقني مالاً، فأحسن إليك، وأكافئك على صنيعك، فهذا متمنّ في معنى الواعد، فلو رزق مالاً، ولم يحسن إلى صاحبه، ولم يكافئه، كذب، كأنه قال: إن رزقني الله مالاً، كافأتك على الإحسان.

وقرىء: «ولا نكذب ونكون»، بالنصب، بإضمار «أن» على جواب التمني<sup>(١)</sup>، ومعناه: إن رددنا لم نكذب، ونكن من المؤمنين، ﴿بَلْ بَدَأْتُمْ تَا كَاثُرًا يَخْفَوْنَ مِنْ قَبْلِ﴾: من قبائحهم، وفضائحهم في صحفهم، وبشهادة جوارحهم عليهم؛ فلذلك تمنوا ما تمنوا ضجرًا، لا أنهم عازمون على أنهم لو ردّوا لآمنوا.

وقيل: هو في المنافقين، وأنه يظهر نفاقهم الذي كانوا يسرونه، وقيل: هو في أهل الكتاب، وأنه يظهر لهم ما كانوا يخفونه من صحة نبوة رسول الله - ﷺ - ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾: إلى الدنيا بعد وقوفهم على النار، ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾: من الكفر والمعاصي، ﴿وَلِيَتَّبِعُهُمُ الْكَاذِبُونَ﴾: فيما وعدوا من أنفسهم لا يفون به.

﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ (٢٩)

﴿وَقَالُوا﴾: عطف على لعادوا، أي: ولو ردّوا لكفروا ولقالوا: ﴿إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾: كما كانوا يقولون قبل معاينة القيامة، ويجوز أن يعطف على قوله: ﴿وَلِيَتَّبِعُهُمُ الْكَاذِبُونَ﴾، على معنى: «وإنهم لقوم كاذبون في كل شيء»، وهم الذين قالوا: ﴿إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾، وكفى به دليلاً على كذبهم.

﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ قَالَ السَّبْحُ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (٣٠) قَدْ حَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرُنَا عَلَى مَا فَرَطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزُونُ﴾ (٣١)

﴿وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ﴾: مجاز عن الحبس؛ للتوبيخ والسؤال، كما يوقف العبد الجاني بين يدي سيده ليعاتبه.

(١) قال محمود: «وقرىء ولا نكذب ونكون بالنصب بإضمار أن على جواب التمني... إلخ» قال أحمد: وكثيراً ما تتناوب صيغة التمني والخبر. ألا ترى: إلى قوله تعالى: ﴿وَيَسَاءَ كَاثُرًا يَكْذِبُونَ﴾ في قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَتَدَقَّقًا وَلَكُنَّ مِنْ أَلْسِنَتِهِنَّ﴾ (٧٥) إلى قوله: ﴿وَيَسَاءَ كَاثُرًا يَكْذِبُونَ﴾ وهذه المعاهدة إنما كانت تمنياً بصيغة الخبر، والله أعلم. وأبين من ذلك قوله تعالى في آية أخرى: ﴿وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مَعْمَلًا صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾ فهذا هو التمني بعينه، ولكن بصيغة الوعد والخبر الصريحة، والله الموفق.



وقيل: وقفوا على جزاء ربهم.

وقيل: عرفوه حق التعريف، ﴿قَالَ﴾: مردود على قول قائل، قال: ماذا قال لهم ربهم إذ وقفوا عليه؟ فقيل: قال: ﴿الَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ﴾، وهذا تعيين من الله - تعالى - لهم على التكذيب.

وقولهم - لما كانوا يسمعون من حديث البعث والجزاء -: ما هو بحق، وما هو إلا باطل، ﴿يَمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾: بكفركم بلقاء الله ببلوغ الآخرة وما يتصل بها، وقد حقق الكلام فيه في مواضع أخر، و﴿حَتَّى﴾: غاية لـ «كذبوا» لا لـ «خسر»؛ لأن خسranهم لا غاية له، أي: ما زال بهم التكذيب/ ٢١٤ إلى حسرتهم وقت مجيء الساعة.

فإن قلت: أما يتحسرون عند موتهم؟

قلت: لما كان الموت وقوعاً في أحوال الآخرة ومقدماتها، جعل من جنس الساعة، وسمي باسمها؛ ولذلك قال رسول الله - ﷺ -: «مَنْ مَاتَ، فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ» (٥٨١). أو جعل مجيء الساعة بعد الموت؛ لسرعة كالأوقاع بغير فترة ﴿بَغْتَةً﴾: فجأة، وانتصابها على الحال بمعنى: باغته، أو على المصدر، كأنه قيل: بغتتهم الساعة بغتة، ﴿فَرَطْنَا فِيهَا﴾ الضمير للحياة الدنيا، جيء بضميرها، وإن لم يجر لها ذكر؛ لكونها معلومة، أو للساعة على معنى: قصرنا في شأنها وفي الإيمان بها، كما تقول: فرطت في فلان، ومنه: فرطت في جنب الله، ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أوزَارَهُمْ عَلَى﴾؛ كقوله: ﴿فِيمَا كَسَبَتْ آيَاتِكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]؛ لأنه اعتيد حمل الأثقال على الظهور، كما ألف الكسب بالأيدي، ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَرْزُونَ﴾: بسئ شيئاً يزرون وزرهم؛ كقوله: ﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ﴾ [الأعراف: ١٧٧].

﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ حَيْرٌ لِلَّذِينَ يُنْقُونَ أَفْلاً تَعْمَلُونَ﴾ (٣٢)

٥٨١ - أخرجه الديلمي في فردوس الأخبار (٣٥٠/١) رقم (١١٢١)، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص (٤٢٨): له ذكر في: «أكثرها هادم اللذات، ورواه الديلمي عن أنس مرفوعاً، ولفظه: «إذا مات أحدكم فقد قامت قيامته»، وللطبراني من حديث زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال: يقولون: القيامة القيامة، وإنما قيامة المرء موته»، ومن رواية سفيان بن أبي قيس قال: «شهدت جنازة فيها علقمة فلما دفن قال: «أم هذا فقد قامت قيامته».

قال الحافظ: أخرجه أبو شجاع الديلمي في الفردوس عن أنس بلفظ «إذا مات أحدكم فقد قامت قيامته» للطبراني من حديث زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال: «يقولون: القيامة القيامة، وإنما قيامة الرجل موته»، ومن رواية سفيان بن أبي قيس قال: «شهدت جنازة فيها علقمة. فلما دفن قال: «أما هذا فقد قامت قيامته». انتهى.

جعل أعمال الدنيا لعباً ولهواً، واشتغالاً بما لا يعني، ولا يعقب منفعة، كما تعقب أعمال الآخرة المنافع العظيمة، وقوله: ﴿لِّلَّذِينَ يَنْقُوتُ﴾؛ دليل على أن ما عدا أعمال المتقين لعب ولهو.

وقرأ ابن عباس - رضي الله عنه -: «ولدار الآخرة».

وقرىء: «تعقلون» بالياء، والياء.

﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكَذِبُونَ﴾ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّأَتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾

﴿قَدْ﴾ في ﴿قَدْ نَعْلَمُ﴾: بمعنى: «ربما» الذي يجيء لزيادة الفعل<sup>(١)</sup> وكثرته<sup>(٢)</sup>؛ كقوله [من الطويل]:

(١) الحرف «قد» من قوله - «سبحانه» - ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ...﴾ يفيد زيادة الفعل وكثرته، وله معنى آخر أسجله هنا من خلال آيات القرآن العظيم وما فهمه المفسرون. وخلاصة هذا:

أن «قد» تدل على التوقع كقولك قد يقدم الغائب اليوم إذا توقعت ذلك وهذا مع المضارع، وأما الماضي فقد أثبتته الكثيرون، قال الخليل يقال: «قد فعل» لقوم ينتظرون الخبر، وعليه قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

والكلام هنا مع المضارع لأنها تكون معه بمعنى «ربما» التي تخرج إلى معنى التكثير بمعونة المقام، وهذا المعنى ما عليه الآية التي بين أيدينا، فالقصد إلى أن الله قد علم علماً شاملاً كاشفاً لآخفاء معه. وهذا التكثير تراه مع «ربما» في قول الله - تعالى - ﴿ثُمَّ يَأْتِي الْيَوْمَ الْقَوْمَ كَأَنَّهُمْ مُّسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٤] وقد شرح الزمخشري وأبو السعود هذا المعنى كل في كتابه وبلغته من شعر العرب، وقد سلك القرآن هذا المعنى الدقيق، لأنه بلسان عربي مبين.

ومعنى التكثير هذا ما عرفه المفسر العلامة وشرحه عند قول الله - سبحانه -: ﴿أَلَا إِنَّكَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور: ٦٤] فإذا كان الله مالِكاً لما في السموات والأرض فكيف لا يعلم! بل إنه عليم بكل شيء ومحيط علمه ولا تخفى عليه خافية، وبهذا تكون «قد» للتوكيد على معنى العلم، ويتبعه توكيد الوعيد وهذه طريقة عربية صافية يقول زهير [من الطويل]:

أخو ثقة لا تهلك الخمرُ ماله      ولكنه قد يهلك المالَ نائله

فالكرم العربي، والضيافة يهلك المال بالتحقيق، فجاءت «قد» لتفيد هذا المعنى ولهذا الحرف معانٍ أخرى تنظر في مواطنها من كتب النحاة.

ينظر مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري ومن حاشية الأمير ١٣٦/١ وما بعدها، والبالغة القرآنية، لأبي موسى ٢٩٤ وما بعدها، والإكسير في علم التفسير للطوفي ٢٤١ تحقيق د/ عبد القادر حسين - نثر الآداب - ط - المطبعة النموذجية.

(٢) قال محمود: «قد في قد نعلم بمعنى ربما الذي يجيء لزيادة الفعل وكثرته كقوله: ولكنه قد يهلك =

أَخْوِثَقَةَ لَا تُهْلِكُ الْخَمْرُ مَالَهُ وَلَكِنَّهُ قَدْ يُهْلِكُ الْمَالَ نَائِلُهُ<sup>(١)</sup>

والهاء في ﴿إِنَّهُ﴾: ضمير الشأن، ﴿لِيَحْرُثَنَّكَ﴾، قرىء: بفتح الياء، وضمها، و﴿الَّذِي يَقُولُونَ﴾: هو قولهم: «ساحر كذاب» ﴿لَا يَكْذِبُونَكَ﴾، قرىء: بالتشديد، والتخفيف، من: كذبه، إذا جعله كاذباً في زعمه<sup>(٢)</sup>، وأكذبه إذا وجده كاذباً، والمعنى: أن تكذيبك أمر

= المال نائله قال أحمد: ومثلها في قوله ﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ فإنه يكثر علمهم برسالته ويؤكد بظهور آياته، حتى يقيم عليهم الحجة في جمعهم بين متناقضين: أذيته، ورسوخ علمهم برسالته، والله أعلم. ومنه أيضاً قوله:

قد أترك القرن مصفراً أنامله

والغرض التعبير عن المعنى بما يشعر بعكسه، تنبيهاً على أنه بلغ الآية التي ما بعدها إلا الرجوع إلى الضد. وذلك من لطائف لغة العرب وغرائبها [من الطويل]:

(١) أخو ثقة لا تهلك الخمر ماله ولكنك قد يهلك المال نائله  
تراه إذا ما جنته متهللاً كأنك تعطيه الذي أنت سائله  
ولو لم يكن في كفه غير نفسه لجاد بها فليستق الله سائله  
فمن مثل حصن في الحروب ومثله لإنكار ضيم أو لخصم يحاوله

لزهير بن أبي سلمى يمدح حصن بن أبي حذيفة. والثقة من وثق، كالعدة من وعد. وإن كان الفعل الأول مكسوراً والثاني مفتوحاً، فأصلها «وثق» حذفت الواو وخلفتها التاء، والمراد بها ما يتوثق به، أو المصدر هو التوثق، أي هو ملازم لما يتوثق به من مكارم الأخلاق، لا ينفك عنه كأنه أخوه أو ملازم للتوثق به. وإسناد الإهلاك إلى الخمر مجاز عقلي، لأنه سببه، وكذلك إسناده إلى النائل، أي العطاء. و«قد» هنا للتكثير، وإلا لم يكن مدحاً، تراه متهللاً مستبشر الوجه إذا جنته سائلاً، فكأنك تعطيه المال الذي أنت طالبه منه. وبالغ في وصفه الكرم حتى أنه يوجد بروحه إن لم يملك غيرها، وبنى على ذلك أمر سائله بالتقوى من الله، لئلا يأخذ روحه فيميته. فسائله الأول مضاف لمفعوله الثاني. والثاني مضاف للأول. وقوله «فمن» استفهام إنكاري، أي ما مثله أحد في الحروب، وما مثله أحد معد لإنكار الظلم وإبائه والمحاولة والمعالجة والطلب. وضمير يحاوله للضميم، أو لخصم، أو لمن. ويروى الشعر برواية أخرى، على أنه وصف لمعن بن زائدة وهي [من الطويل]:

يقولون معن لا زكاة لماله وكيف يزكي المال من هو باذله  
إذا حال حول لم تجد في دياره من المال إلا ذكره وجمائله  
تراه إذا ما جنته متهللاً كأنك تعطيه الذي أنت نائله  
تعود بسط الكف حتى لو انه أراد انقباضاً لم تطعمه أنامله  
فلو لم يكن..... البييت

ورفع جمائله، ذهاباً إلى المعنى، لأن المعنى لم يبق إلا جمائله ونائله: أخذه منه، وبسط الكف: كناية عن كثرة الكرم. وأنامله: أجزاء أصابعه.

ينظر ديوانه (١٤١)، والدر المصون (٤٧/٣).

(٢) عاد كلامه. قال: «وقرى يكذبونك بالتشديد والتخفيف من كذبه إلى قوله ﴿وَلَكِنَّ الْأَعْلِيَيْنَ﴾... إلخ»، قال أحمد: وفي هذا النوع من إقامة الظاهر مقام المضمرة فنان من نكت البيان، إحداهما: =

راجع إلى الله؛ لأنك رسوله المصدق بالمعجزات، فهم لا يكذبونك في الحقيقة؛ وإنما يكذبون الله بجحود آياته، فإله عن حزنك لنفسك، وإن هم كذبوك وأنت صادق، وليشغلك عن ذلك ما هو أهم، وهو استعظامك بجحود آيات الله - تعالى - والاستهانة بكتابه، ونحوه قول السيد لغلّامه - إذا أهانه بعض الناس -: إنهم لم يهينوك، وإنما أهانوني، وفي هذه الطريقة قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وقيل: فإنهم لا يكذبونك بقلوبهم، ولكنهم يجحدون بألسنتهم، وقيل: فإنهم لا يكذبونك؛ لأنك عندهم الصادق، الموسوم بالصدق، ولكنهم يجحدون بآيات الله.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: «كان رسول الله - ﷺ - يسمى الأمين» (٥٨٢) فعرفوا أنه لا يكذب في شيء، ولكنهم كانوا يجحدون، وكان أبو جهل يقول: «ما نكذبك؛ لأنك عندنا صادق، وإنما نكذب ما جئتنا به».

وروي أنّ الأحنس بن شريق قال لأبي جهل: يا أبا الحكم، أخبرني عن محمد، أصادق هو أم كاذب؛ فإنه ليس عندنا أحد غيرنا؟ فقال له: والله إن محمداً لصادق/ ٢١٤ب، وما كذب قط، ولكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والسقاية والحجابه والنبوة، فماذا يكون لسائر قريش؟ فنزلت.

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتٍ﴾: من إقامة الظاهر مقام المضمّر؛ للدلالة على أنهم ظلموا في جحودهم.

﴿وَلَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصَرْنَا وَلَا مَبْدَلَ  
لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَّبِيِّ الْأُمْسَلِيَّتِ ﴿٣٤﴾﴾

﴿وَلَقَدْ كَذَّبَتْ﴾: تسلية لرسول الله - ﷺ - (١) وهذا دليل على أن قوله: ﴿فَأَنَّهُمْ لَا

٥٨٢ - قال الحافظ ابن حجر: لم أجدّه عنه. وفي الطبقات من حديث يعلى بن أمية قال: بلغ رسول الله ﷺ خمساً وعشرين سنة، وليس له بمكة اسم إلا الأمين. ورواه أيضاً من حديث علي بن أبي طالب نحوه. انتهى.

= الإسهاب في ذمهم وهذه النكتة يستقل بها الظاهر من حيث كونه ظاهراً، حتى لو كان لقباً جامداً، والأخرى زيادة منه تؤكد ذمهم، تفهم من اشتقاق الظاهر.

(١) عاد كلامه. قال: «وقوله ولقد كذبت رسل من قبلك تسلية... إلخ» قال أحمد: ولا دلالة فيه لأنه مؤتلف مع نفي التكذيب أيضاً، وموقعه حينئذ من الفضيلة أبين، أي هؤلاء لم يكذبوك فحقك أن =

يَكْذِبُونَكَ: ليس بنفي لتكذيبه؛ وإنما هو من قولك لغلامك: ما أهانوك، ولكنهم أهانوني، ﴿عَلَىٰ مَا كَذَّبُوا وَأَوْدُوا﴾: على تكذيبهم، وإيذائهم، ﴿وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾: لمواعيده من قوله: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَيْفَانَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ [الصافات: ١٧١، ١٧٢]، ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٥] بعض أنبيائهم وقصصهم وما كابدوا من مصابرة المشركين.

﴿وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿٢٥﴾ ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ ﴿٢٦﴾

كان يكبر على النبي - ﷺ - كفر قومه، وإعراضهم عما جاء به؛ فنزل: ﴿لَمَّا كَبُرَ بَعْثُ نَسَاكَ﴾ [الشعراء: ٣]، ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، ﴿وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ﴾: منفذاً تنفذ فيه إلى ما تحت الأرض، حتى تطلع لهم آية يؤمنون بها، ﴿أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ﴾: منها، ﴿بِآيَةٍ﴾: فافعل، يعني: أنك لا تستطيع ذلك، والمراد: بيان حرصه على إسلام قومه، وتهالكه عليه، وأنه لو استطاع أن يأتيهم بآية من تحت الأرض، أو من فوق السماء، لآتى بها؛ رجاء إيمانهم.

وقيل: كانوا يقترحون الآيات، فكان يود أن يجابوا إليها؛ لتمادي حرصه على إيمانهم، فقيل له: إن استطعت ذلك فافعل؛ دلالة على أنه بلغ من حرصه أنه لو استطاع ذلك لفعله، حتى يأتيهم بما اقترحوا من الآيات لعلهم يؤمنون، ويجوز أن يكون ابتغاء النفق في الأرض، أو السلم في السماء، هو الإتيان بالآيات؛ كأنه قيل: لو استطعت النفوذ إلى ما تحت الأرض، أو الرقي إلى السماء لفعلت؛ لعل ذلك يكون لك آية يؤمنون عندها، وحذف جواب: «أن» كما تقول: «إن شئت أن تقوم بنا إلى فلان نزوره»، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ﴾: بأن يأتيهم بآية ملجئة، ولكنه لا يفعل؛ لخروجه عن الحكمة، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ من الذين يجهلون ذلك ويرومون ما هو خلافه<sup>(١)</sup>، ﴿إِنَّمَا

= تصبر عليهم ولا يحزنك أمرهم، وإذا كان من قبلك من الأنبياء قد كذبهم قومهم فصبروا عليهم، فأنت إذ لم يكذبوك أجدر بالصبر. فقد اتلف كما ترى بالتفسيرين جميعاً، ولكنه من غير الوجه الذي استدل به فيه تقريب لما اختاره: وذلك أن مثل هذه التسلية قد وردت مصرحاً بها في نحو قوله: ﴿وَإِنْ يَكْذِبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ فسلاه عن تكذيبهم له بتكذيب غيرهم من الأمم لأنبيائهم وما هو إلا تفسير حسن مطابق للواقع مؤيد بالنظر، والله أعلم.

(١) قال محمود: «بأن يأتيهم بآية ملجئة ولكنه لا يفعل لخروجه عن الحكمة ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ من الذين يجهلون ذلك ويرومون ما هو خلافه» قال أحمد: وهذه الآية أيضاً كافلة بالرد على القدرية في زعمهم أن الله تعالى شاء جمع الناس كلهم على الهدى فلم يكن. ألا ترى أن الجملة مصدرية =

يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ ﴿﴾ يعني: أن الذين تحرص على أن يصدّقوك بمنزلة الموتى الذين لا يسمعون؛ وإنما يستجيب من يسمع؛ كقوله: ﴿يَأْتِكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾: مثل لقدرته على إرجائهم إلى الاستجابة بأنه هو الذي يبعث الموتى من القبور يوم القيامة، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يَرْجَعُونَ﴾: للجزاء، فكان قادراً على هؤلاء الموتى بالكفر أن يحييهم بالإيمان، وأنت لا تقدر على ذلك، وقيل: معناه: وهؤلاء الموتى - يعني الكفرة - يبعثهم الله، ثم إليه يرجعون، فيحتنذ/ ٢١٥ أ يسمعون، وأما قبل ذلك؛ فلا سبيل إلى استماعهم<sup>(١)</sup>.

وقرىء: «يرجعون»، بفتح الياء.

﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْزِلَ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢٧)

﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ﴾: نزل بمعنى: أنزل، وقرىء: «أن ينزل» بالتشديد والتخفيف، وذكر الفعل والفاعل مؤنث؛ لأن تأنيث آية غير حقيقي، وحسن للفصل، وإنما قالوا ذلك مع تكرار ما أنزل من الآيات على رسول الله - ﷺ - لتركهم الاعتداد بما أنزل عليه، كأنه لم ينزل عليه شيء من الآيات عناداً منهم، ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْزِلَ آيَةً﴾: تضطربهم إلى الإيمان، كنتق الجبل على بني إسرائيل ونحوه، أو آية إن جحدوها جاءهم العذاب، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن الله قادر على أن ينزل تلك الآية، وأن صارفاً من الحكمة يصرفه عن إنزالها.

﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ تُرَى إِلَيْ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ (٢٨)

﴿أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ﴾: مكتوبة أرزاقها، وأجالها، وأعمالها كما كتبت أرزاقكم، وأجالكم، وأعمالكم، ﴿مَا قَرَطْنَا﴾: ما تركنا، وما أغفلنا، ﴿فِي الْكِتَابِ﴾: في اللوح المحفوظ، ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾: من ذلك لم نكتبه، ولم نثبت ما يجب أن يثبت مما يختص به، ﴿تُرَى إِلَيْ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾؛ يعني: الأمم كلها من الدواب والطيور فيعوضها وينصف بعضها من بعض، كما

= بلو، ومقتضاها امتناع جوابها لامتناع الواقع بعدها، فامتناع اجتماعهم على الهدى إذن إنما كان لامتناع المشيئة، فمن ثم ترى الزمخشري يحمل المشيئة على قهرهم على الهدى بآية ملجئة لا يكون الإيمان معها اختياراً، حتى يتم له أن هذا الوجه من المشيئة لم يقع، وإن مشيئة اجتماعهم على الهدى على اختيار منهم ثابتة غير ممتنعة ولكن لم يقع متعلقها، وهذه من خباياه ومكامنه فاحذرهما، والله الموفق.

(١) قوله «إلى استماعهم» لعله: إسماعهم.

روي أنه يأخذ للجماة من القرناء .

فإن قلت: كيف قيل: ﴿إِلَّا أُمَّمٌ﴾ مع أفراد الدابة والطائر؟

فإن قلت: لما كان قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ﴾: دالاً على معنى الاستغراق ومغنياً عن أن يقال: وما من دواب ولا طير، حمل قوله: ﴿إِلَّا أُمَّمٌ﴾ على المعنى .

فإن قلت: هلا قيل: وما من دابة ولا طائر<sup>(١)</sup> إلا أُمَّم أمثالكم؟ وما معنى زيادة قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾، و﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ .

قلت: معنى ذلك: زيادة التعميم والإحاطة، كأنه قيل: وما من دابة فقط في جميع الأرضين السبع، وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير بجناحيه إلا أُمَّم أمثالكم، محفوظة أحوالها، غير مهملة أمرها .

فإن قلت: فما الغرض في ذكر ذلك؟

قلت: الدلالة على عظم قدرته، ولطف علمه، وسعة سلطانه، وتدبيره تلك الخلائق المتفاوتة الأجناس، المتكاثرة الأصناف، وهو حافظ لما لها وما عليها، مهيمن على أحوالها، لا يشغله شأن عن شأن، وأن الملكفين ليسوا بمخصوصين بذلك دون من عداهم من سائر الحيوان .

وقرأ ابن أبي عجلة: «ولا طائر» بالرفع على المحل، كأنه قيل: وما دابة ولا طائر .

وقرأ علقمة: «ما فرطنا»، بالتخفيف .

﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا صُومًا وَبِكُمْ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ يُضِلِّهِ وَمَنْ يَشَاءُ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ

صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾

فإن قلت: كيف أتبعه قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾؟

(١) قال محمود: «إن قلت هلا قيل: وما من دابة ولا طائر... إلخ» قال أحمد: ولم يبين وجه زيادتها للتعميم . وقائل أن يقول: يلزم من العموم في أجناس الطير دخول كل طائر في الجو في العموم وإن لم يذكر في الجو، وكذلك يوم من عموم الدواب في سائر أصنافها أن يندرج في ذلك كل دابة في الأرضين وإن لم يذكر في الأرض، فلا بد من بيان وجه الزيادة فنقول: موقع قوله ﴿وَفِي الْأَرْضِ﴾ و﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ موقع الوصف العام . وصفة العام عامة ضرورة المطابقة، فكانه مع زيادة الصفة تظافت صفتان عامتان، والله أعلم .

قلت: لما ذكر من خلائقه، وآثار قدرته ما يشهد لربوبيته، وينادي على عظمته .

قال: والمكذبون: ﴿صُدُّوا﴾، لا يسمعون كلام المنبه، ﴿وَيُكِّمُ﴾: لا ينطقون بالحق، خابطون في ظلمات الكفر، فهم غافلون عن تأمل ذلك، والتفكر فيه، ثم قال: إيداناً بأنهم من أهل الطبع<sup>(١)</sup>، ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ﴾ أي: يخذله، ويخله، وضلاله لم يلفظ به<sup>(٢)</sup>؛ لأنه ليس من أهل اللطف، ﴿وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ﴾ ٢١٥ ب ﴿عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: يلفظ به؛ لأن اللطف يجدي عليه .

﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعْبَرِ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾

﴿أَرَأَيْتَكُمْ﴾: أخبروني، والضمير الثاني لا محل له من الإعراب؛ لأنك تقول: أرايتك زيداً، ما شأنه؟ فلو جعلت للكاف محلاً، لكنت كأنك تقول: أرايت نفسك زيداً ما شأنه؟ وهو خلف من القول ومتعلق الاستخبار محذوف، تقديره: إن أتاكم عذاب الله<sup>(٣)</sup>، ﴿أَرَأَيْتُمْ السَّاعَةَ﴾: من تدعون، ثم بكتهم بقوله: ﴿أَعْبَرِ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾، بمعنى: أنخصون آلهتكم بالدعوة فيما هو عادتكم، إذا أصابكم ضرر، أم تدعون الله دونها، ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾: بل تخصونه بالدعاء دون الآلهة، ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: ما تدعونه إلى كشفه، ﴿إِنْ شَاءَ﴾: إن أراد أن يفضل عليكم ولم يكن مفسدة، ﴿وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾: وتركون آلهتكم<sup>(٤)</sup>، أو لا تذكرونها في ذلك الوقت؛ لأن أذهانكم في ذلك الوقت مغمورة

(١) قوله «إيداناً بأنهم من أهل الطبع» أي الختم على القلوب. وقوله «أي يخذله... إلخ» فسر الإضلال بذلك، لأنه تعالى لا يخلق الشر عند المعتزلة، أما عند أهل السنة فيخلق الشر كالخير، فالإضلال على ظاهره عندهم بمعنى خلق الضلال في القلب.

(٢) قال محمود: «معنى يضلله يخذله ولم يلفظ به... إلخ» قال أحمد: وهذا من تحريفاته للهداية والضلالة اتباعاً لمعتقده الفاسد؛ أن الله - تعالى - لا يخلق الهدى ولا الضلال، وأنهما من جملة مخلوقات العباد. وكم تخرق عليه هذه العقيدة فيروم أن يرقعها، وقد اتسع الخرق على الراقع، والله موفق. هو لا يدع أن يحجر واسعاً فيوجب على الله رعاية المصالح بناء على القاعدة الفاسدة من مراعاة الصلاح والأصلح.

(٣) قال محمود: «متعلق الاستخبار محذوف تقديره... إلخ»

(٤) عاد كلامه. قال: «وتنسون ما تشركون: أي وتركون آلهتكم... إلخ» قال أحمد: وإنما يلقي الاختصاص حيث يقول: معناه أنخصون آلهتكم، ثم قال: بل تخصون الله بالدعاء من حيث تقدم المفعول على الفعل في قوله ﴿أَعْبَرِ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾ وقوله ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ وتقديم المفعول عنده يفيد الاختصاص والحصر. وقوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ في قوة قولك: لا نعبد إلا إياك. وقد مضى الكلام عليه.



بذكر ربكم وحده؛ إذ هو القادر على كشف الضر دون غيره، ويجوز أن يتعلق الاستخبار بقوله: ﴿أَغْيِرَ اللَّهُ تَدْعُونَ﴾<sup>(١)</sup>؛ كأنه قيل: أغير الله تدعون إن أتاكم عذاب الله<sup>(٢)</sup>.

فإن قلت: إن علقت الشرط به فما تصنع بقوله: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ مع قوله: ﴿أَوْ أَتَانَكُمْ السَّاعَةُ﴾، وقوارع الساعة لا تكشف عن المشركين؟

قلت: قد اشترط في الكشف المشيئة، وهو قوله: ﴿إِنْ شَاءَ﴾؛ إيذاناً بأنه إن فعل، كان له وجه من الحكمة، إلا أنه لا يفعل لوجه آخر من الحكمة أرجح منه.

(١) عاد كلامه. قال: «ويجوز أن يتعلق الاستخبار بقوله أغير الله تدعون... الخ» قال أحمد: ولقد سد النظر لولا أنه نغص ذلك بما يفهم وجوب مراعاة المصالح. وأن مشيئة الله - تعالى - تابعة للمصلحة، وقد تقدم آنفاً فاحذره. وعليك بما سواه فإنه من بديع النظر، والله الموفق.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: ولا يجوز أن يتعلق الشرط بقوله: «أَغْيَرَ اللَّهُ»، لأنه لو تعلق به لكان جواباً له، لكنه لا يقع جواباً، لأن جواب الشرط إذا كان استفهاماً بالحرف لا يقع إلا بـ «هل»، وذكر ما قدمته إلى آخره، وعزاه الأخفش عن العرب. ثم قال: ولا يجوز أيضاً من وجه آخر، لأننا قد قررنا أن «أرأيتك» متعدية إلى اثنين - أحدهما في هذه الآية: محذوف، وأنه من باب التنازع، والآخر: وقعت الجملة الاستفهامية موقعه، فلو جعلتها جواب الشرط، لبقيت «أرأيتكم» متعدية إلى واحد، وذلك لا يجوز». قُلْتُ: وهذا لا يلزم الزمخشري، فإنه لا يرتضي ما قاله من الإعراب المشار إليه. قوله: يلزم تعديتها لواحد. «قلنا: لا نسلم بل يتعدى لاثنتين محذوفين، ثانيهما: جملة استفهام، كما قدره غيره بـ «أرأيتكم عبادتكم هل تنفعكم»؟ ثم قال وأيضاً التزام العرب في الشرط الجائي بعد رأيت مضي الفعل دليل على أن جواب الشرط محذوف، لأنه لا يحذف جواب الشرط إلا عند مضي فعله، قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ﴾، ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ﴾، ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ﴾، ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ﴾، ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ﴾، ﴿أَنْصَرَيْتُمْ إِنْ مَنَّاهُمْ سِينِينَ﴾، ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ إلى غير ذلك من الآيات، وقال الشاعر [من الرجز]:

أُرِيْتُ إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَمْلُودًا

وأيضاً مجيء الجمل الاستفهامية مصدرية بهمزة الاستفهام دليل على أنها ليست جواب الشرط، إذ لا يصح وقوعها جواباً للشرط انتهى. ولما جوز الزمخشري أن الشرط متعلق بقوله: «أَغْيَرَ اللَّهُ» سأل سؤالاً، وأجاب عنه، قال: فإن قُلْتُ: إن علقت الشرط به، فما تصنع بقوله: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ مع قوله: ﴿أَوْ أَتَانَكُمْ السَّاعَةُ﴾، وقوارع الساعة لا تكشف عن المشركين؟ قُلْتُ: قد اشترط في الكشف المشيئة وهو قوله: «إِنْ شَاءَ» إيذاناً بأنه إن فعل كان له وجه من الحكمة، إلا أنه لا يفعل لوجه آخر من الحكمة أرجح منه. «قال الشيخ: وهذا مبني على أن الشرط متعلق بـ «أَغْيَرَ اللَّهُ»، وقد استدللنا على أنه لا يجوز». قُلْتُ: ترك الشيخ التنبيه على ما هو أهم من ذلك، وهو قوله: إلا أنه لا يفعل لوجه آخر من الحكمة أرجح منه»، وهذا أصل فاسد من أصول المعتزلة يزعمون أن أفعالها تعالى تابعة لمصالح وحكم، يترجح مع بعضها الفعل، ومع بعضها الترك، ومع بعضها يجب الفعل، أو الترك، تعالى الله عن ذلك، بل أفعاله لا تعلل بغرض من الأغراض، ﴿لَا يَسْتَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ وموضوع هذه المسألة غير هذا الموضوع. انتهى. الدر المصون.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذِ  
جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾  
فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم  
بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾

البأساء، والضراء: البؤس، والضر، وقيل: البأساء: القحط والجوع، والضراء: المرض، ونقصان الأموال والأنفس، والمعنى: ولقد أرسلنا إليهم الرسل فكذبوهم فأخذناهم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ﴾: يتدللون، ويتخشعون لربهم، ويتوبون عن ذنوبهم، ﴿فَلَوْلَا إِذِ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾ معناه: نفي التضرع؛ كأنه قيل: فلم يتضرعوا إذ جاءهم بأسنا، ولكنه جاء بـ «لولا»؛ ليفيد أنه لم يكن لهم عذر في ترك التضرع إلا عنادهم، وقسوة قلوبهم، وإعجابهم بأعمالهم التي زينها الشيطان لهم، ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾: من البأساء والضراء، أي: تركوا الاتعاظ به، ولم ينفع فيهم، ولم يزرهم، ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾: من الصحة، والسعة، وصورف النعمة؛ ليزواج عليهم بين نوبتي الضراء والسراء، كما يفعل الأب المشفق بولده يخاشنه تارة، ويلاطفه أخرى؛ طلباً لصلاحه، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا﴾: من الخير والنعم، لم يزيدوا على الفرح والبطر، من غير انتداب لشكر، ولا تصد لتوبة واعتذار، ﴿أَخَذْنَاهُمْ بِغْتَةٍ إِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾: واجمون<sup>(١)</sup>، متحسرون، آسئون، ﴿فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ﴾: آخرهم لم يترك منهم أحد، قد استوصلت شأفتهم<sup>(٢)</sup>، ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: إيدان بوجوب الحمد عند هلاك الظلمة<sup>(٣)</sup>، وأنه من أجل/ ٢١٦ أ النعم، وأجزل القسم.

وقرىء: ﴿فَتَحْنَا﴾ بالتشديد.

﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَنَّمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيَكُمْ بِهِ أَنْظُرْ  
كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِمَن نَّهْمُ يَصِدُّونَ ﴿٤٦﴾﴾

(١) قوله: «واجمون» في الصحاح «الواجم» الذي اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام.

(٢) قوله: «شأفتهم» قرحة تخرج من أسفل القدم فتكوى فتذهب. ثم ضربت مثلاً في الاستئصال، وأورده الصحاح.

(٣) قال محمود: «الحمد ههنا إيدان بوجوب الحمد عند هلاك... إلخ» قال أحمد: ونظيرها قوله تعالى ﴿وَأَنْظُرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا نَّسَاءً مَطَرُ السُّدَيْرِينَ ﴿٧٧﴾﴾، ﴿قُلْ لَمَسْنَا لِلَّهِ سَمْعًا عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فيمن وقف ههنا وجعل الحمد على إهلاك المتقدم ذكرهم من الطاغين. ومنهم من وقف على المنذرين وجعل الحمد متصلاً بما بعده من إقامة البراهين على وحدانية الله تعالى، وأنه جل جلاله خير مما يشركون، فعلى الأول يكون الحمد ختماً، وعلى الثاني فاتحة، وهو مستعمل فيهما شرعاً، ولكنه في آية النمل أظهر في كونه مفتحاً لما بعده، وفي آية الأنعام ختم لما تقدمه ختماً، إذ لا يقتضي السياق غير ذلك، والله أعلم.

﴿إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ﴾: بأن يصمكم، ويعميكم، ﴿وَحَمَّ عَلَى قُلُوبِكُمْ﴾: بأن يغطي عليها ما يذهب عنده فهمكم وعقلكم، ﴿يَأْتِيَكُمْ بِهِ﴾ أي: يأتيكم بذلك؛ إجراء للضمير مجرى اسم الإشارة، أو بما أخذ وخنم عليه، ﴿يَصِدُّونَ﴾: يعرضون عن الآيات بعد ظهورها.

﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾  
لما كانت البغته أن يقع الأمر من غير أن يشعر به، وتظهر أماراته، قيل: ﴿بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾، وعن الحسن: ليلاً أو نهاراً.

وقرىء: «بغته أو جهرة»<sup>(١)</sup>، ﴿هَلْ يُهْلِكُ﴾ أي: ما يهلك هلاك تعذيب، وسخط إلا الظالمون.

وقرىء: «هل يهلك» بفتح الياء.

﴿وَمَا تُرْسِلُ إِلَهَ رَسُولٍ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ أَمِنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾﴾  
﴿مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾: من آمن بهم، وبما جاءوا به، وأطاعهم، ومن كذبهم، وعصاهم، ولم يرسلهم؛ ليتلهم بهم، ويقترح عليهم الآيات بعد وضوح أمرهم بالبراهين القاطعة، ﴿وَأَصْلَحَ﴾: ما يجب عليه إصلاحه مما كلف.

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

جعل العذاب مأساً، كأنه حي يفعل بهم ما يريد من الآلام، ومنه قولهم: لقيت منه الأمرين والأقورين<sup>(٢)</sup>؛ حيث جمعوا جمع العقلاء، وقوله: ﴿إِذَا رَأَوْهُمْ مِنْ مَكَانٍ يَبْعِدُونَ سَبَعُوا هُنَا نَعِيظًا وَزَفِيرًا ﴿٥٢﴾﴾ [الفرقان: ١٢].

﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنْ أُنزِلَ إِلَيَّ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٥﴾﴾

أي: لا أدعي ما يستبعد في العقول<sup>(٣)</sup>، أن يكون لبشر من ملك خزائن الله - وهي

(١) قوله: «بغته أو جهرة» كذا في أبي السعود والبيضاوي. وفي بعض نسخ هذا الكتاب بغته أو جهرة، وكتب عليه: أي بتحريك الغين والهاء. اهـ.

(٢) قوله: «الأمرين والأقورين» الأمرين - بنون الجمع - : الدواهي. والأقورين - بكسر الراء -: الدواهي العظام، كذا في الصحاح.

(٣) قال محمود: «أي لا أدعي ما يستبعد في العقول... إلخ» قال أحمد رحمه الله: هو ينبني على القاعدة المتقدمة له في تفضيل الملائكة على الأنبياء. ولعمري إن ظاهر هذه الآية يؤيده، فلذلك انتهر الفرصة في الاستدلال بها ولمخالفه أن يقول: إنما وردت الآية رداً على الكفار في قولهم ﴿مَا لِي هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَنْتَهِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكٌ مَعَهُ نَذِيرٌ ﴿٥٦﴾﴾ أَوْ يُنَزِّلُ =

قسمة بين الخلق وإرازاقه - وعلم الغيب، وأني من الملائكة الذين هم أشرف جنس<sup>(١)</sup>، خلقه الله - تعالى - وأفضله، وأقربه منزلة منه، أي: لم أذع إلهية ولا ملكية؛ لأنه ليس بعد الإلهية منزلة أرفع من منزلة الملائكة، حتى تستبعدوا دعواي، وتستكرونها؛ وإنما أذعي ما كان مثله لكثير من البشر، وهو النبوة، ﴿هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾: مثل للضالِّ والمهتدي<sup>(٢)</sup>، ويجوز أن يكون مثلاً لمن اتبع ما يوحى إليه، ومن لم يتبع، أو من أذعي المستقيم؛ وهو النبوة، والمحال؛ وهو الإلهية أو الملكية، ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾: فلا تكونوا ضالين أشباه العميان، أو فتعلموا أنني ما ادعيت ما لا يليق بالبشر، أو فتعلموا أن اتباع ما يوحى إليّ مما لا بدّ لي منه.

فإن قلت: ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ ما محله من الإعراب؟

قلت: النصب عطفاً على قوله: ﴿عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾؛ لأنه من جملة المقول؛ كأنه قال: «لا أقول لكم هذا القول؛ ولا هذا القول».

إِنِّي كَفَرْتُ... الآية﴾ فرد قولهم: ما لهذا الرسول يأكل الطعام، بأنه بشر وذلك شأن البشر، ولم يدع أنه ملك حتى يتعجب من أكله للطعام، وحينئذ لا يلزم منها تفضيل الملائكة على الأنبياء لأنه لا خلاف أن الأنبياء يأكلون الطعام وأن الملائكة ليسوا كذلك، فالتفرقة بهذا الوجه متفق عليها، ولا يوجب ذلك اتفاقاً على أن الملائكة أفضل من الأنبياء. وكذلك رد قولهم. أو يلقي إليه كنز، بأنه لا يملك خزائن الله تعالى حتى يأتيهم بكنز منها على وفق مقترحهم، ولا قال لهم ذلك حتى يقام عليه الحجة به. وهذه الآية جاء الترتيب فيها مخالفاً لترتيب قوله ﴿لَنْ يَسْتَكْبِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَكَةُ الْمُزَوَّنُ﴾ قال الزمخشري: لأنهم أعلى من الأنبياء، وقد أصر ههنا دعوى الملكية عن دعوى الإلهية، إذ الإلهية أجل وأعلى، والملكية أدنى، ولا محل لذلك إلا التمهيد الذي أسلفته وقد جعلت الأمر في التقديم والتأخير تبعاً للسياق، فقد تقتضي البلاغة في بعضه عكس ما تقتضيه في الآخر. ولم يحسن الزمخشري في قوله: ليس بعد الإلهية منزلة أرفع من منزلة الملائكة، فإنه جعل الإلهية من جملة المنازل كالملكية. ومثل هذا الإطلاق لا يسوغ. والمنزلة عبارة عن المحل الذي ينزل الله فيه العبد من علو وغيره، فإطلاقها على الإلهية تحريف، والله الموفق للصواب.

(١) قوله: «من الملائكة الذين هم أشرف جنس» أي عند المعتزلة. أما عند أهل السنة، فالبشر أشرف، على ما تقرر في التوحيد.

(٢) عاد كلامه. قال: «والأعمى والبصير مثل للضال والمهتدي... إلخ»، قال أحمد: قوله أو ادعى المحال يعني المستحيل، ولذلك قابله بالمستقيم يريد الممكن، وذلك مسبب عن دعوى الإلهية، إذ ادعاؤها لا يجوز عقلاً. وأما مدعي الملكية فلا يقاس بمدعي الإلهية في الاستحالة العقلية. ويجوز في القدرة أن يجعل البشر ملكاً والملك بشراً، كما يجوز أن يجعل البشر أنبياء. ويدل على هذا الجواز قوله ﴿وَكَلَّمَ جَمَلَتَهُ مَلَكًا لَجَمَلَتَهُ رَجُلًا﴾ هذا مع أن العقل يجيزه في قدرة الله تعالى؛ لأن الجواهر متماثلة، والمعاني القائمة ببعضها يجوز أن تقوم بكلها فالمعاني التي بها كان الملك ملكاً يجوز أن يخلقها الله تعالى للبشر وبالعكس. وعدم وقوعه لا يأبى استقامته وإمكانه، والله الموفق.

﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ  
يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾

﴿وَأَنْذِرْ بِهِ﴾: الضمير راجع إلى قوله: ﴿مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾، و﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا﴾: إما قوم داخلون في الإسلام، مقرّون بالبعث، إلا أنهم مفرتون في العمل<sup>(١)</sup>، فينذرهم بما يوحى إليه، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: يدخلون في زمرة المتقين من المسلمين.  
وإما أهل الكتاب؛ لأنهم مقرّون بالبعث.

وإما ناس من المشركين علم من حالهم؛ أنهم يخافون إذا سمعوا بحديث البعث أن يكون حقاً فيهلكوا، فهم ممن يرجى أن ينجع فيهم الإنذار؛ دون المتمردين منهم، فأمر أن ينذر هؤلاء.

وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾: في موضع الحال من يحشروا، بمعنى: يخافون أن يحشروا غير منصورين، ولا مشفوعاً لهم، ولا بدّ من هذه/ ٢١٦ ب الحال؛ لأن كلاً محشور، فالمخوف إنما هو الحشر على هذه الحال.

﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾

ذكر غير المتقين من المسلمين، وأمر بإنذارهم؛ ليتقوا، ثم أردفهم ذكر المتقين منهم،

(١) قال محمود: «الذين يخافون إما قوم آمنوا إلا أنهم مفرتون... إلخ» قال أحمد: وإنما كانت هذه الحال لازمة لو قيل: وأنذر به الذين يحشرون؛ لأنه لولا الحال لعم الأمر بالإنذار كل أحد والمقصود تخصيصه بالبعث. وأما وقد قيل ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ فهذا الكلام مستقل برأسه. ومضمونه تخصيص الإنذار بالمأمور به بالقوم الخائفين من البعث، إما لأنهم مقرّون به. وإما لأنهم يحتاطون لأنفسهم فيحملهم الخوف على النظر المفضي إلى اليقين، دون العتاة المصممين على الجحد وليس كل خائف من البعث لا شفيع له، فإن الموحدون أجمعين خائفون وهم مشفوع لهم، وإن عني باللازمة التي لا ينفك ذو الحال عنها، كالتي في قوله ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُبْدِئًا﴾ قائماً هو حينئذ يبيني على قاعدته في إنكار الشفاعة، فكل خائف عنده لا شفيع له إذ لا يخاف إلا أصحاب الكبائر غير التائبين أو الكفار. والكل عنده سواء لا شفيع لهم. وحيث أثبتت الشفاعة، جعلها خاصة بزيادة الثواب، فلا ينالها إلا من يستوجب على زعمه الثواب بعمله الصالح، وتكون الشفاعة مفيدة للمزيد على ما يرضيه. فهذا عنده لا يخاف من البعث، لأنه يستوجب الجنة. فمن ثم جعل الحال لازمة إذ الناس قسمان: غير خائف، فلا تتناوله الآية. وخائف، فذاك إنما خاف لأنه استوجب العقاب فلا شفاعة تناله. وهذه من دوائه الخفية، ومكانه المزوية، فتفطن لها، والله الموفق برحمته.

وأمره بتقريبهم وإكرامهم، ألا يطيع فيهم من أراد بهم خلاف ذلك، وأثنى عليهم بأنهم يواصلون دعاء ربهم، أي: عبادته، ويواظبون عليها، والمراد بذكر الغداة والعشي: الدوام.

وقيل معناه: يصلون صلاة الصبح والعصر، ووسمهم بالإخلاص في عبادتهم بقوله: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾، والوجه يعبر به عن ذات الشيء وحقيقته، روي أن رؤوساً من المشركين قالوا لرسول الله - ﷺ -: لو طردت عنا هؤلاء الأعبد؛ يعنون: فقراء المسلمين، وهم: عمار، وصهيب، وبلال، وخباب، وسلمان، وأضرابهم - رضوان الله عليهم - وأرواح جبابهم - وكانت عليهم جباب من صوف - جلسنا إليك وحادثناك، فقال عليه الصلاة والسلام: «مَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ»، فقالوا: فَأَقِمُّهُمْ عَنَّا إِذَا جِئْنَا، فَإِذَا قُمْنَا، فَأَقْعِدْهُمْ مَعَكَ إِنْ شِئْتَ، فَقَالَ: «نَعَمْ»؛ طَمَعاً فِي إِيمَانِهِمْ، (٥٨٣) وروي أن عمر - رضي الله عنه - قال: لو فعلت حتى ننظر إلى ما يصيرون، قال: فاكتب بذلك كتاباً، فدعا بصحيفة، وبعلي - رضي الله عنه - ليكتب؛ فنزلت، فرمى بالصحيفة، واعتذر عمر من مقاله<sup>(١)</sup>.

قال سلمان وخباب: فينا نزلت، فكان رسول الله - ﷺ - يقعد معنا، ويدنو منا حتى تمس ركبتنا ركبته، وكان يقوم عنا إذا أراد القيام؛ فنزلت<sup>(٢)</sup>: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ

٥٨٣ - أخرجه ابن ماجه (١٣٨٢/٢): كتاب الزهد: باب مجالسة الفقراء، حديث (٤١٢٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٦/١ - ١٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦/٧ - ٣٣٧) رقم (١٠٤٩٤). قال المحافظ:

رواه البيهقي في الشعب في أواخره، والواحدي في الأسباب من رواية أبي مشجعة بن ربيعي عن سلمان قال: «جاءت المؤلفلة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ: عُيِينَةَ بن بدر والأقرع بن حابس وذوهم، فقالوا: يا رسول الله، إنك لو جلست في صدر المسجد ونفيت عنا هؤلاء وأرواح جبابهم، يعنون: أبا ذر وسلمان وفقراء المسلمين، وكانت عليهم جباب صوف لم يكن عليهم غيرها - جلسنا إليك، وحادثناك وأخذنا عنك. فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - لِلظَّالِمِينَ نَارًا﴾، فقام النبي ﷺ يلتمسهم... الحديث»، ولابن ماجه وابن أبي شيبه والطبراني وأبو نعيم في ترجمة خباب. وإسحاق وأبو يعلى والبخاري والبيهقي أيضاً، والواحدي من طريق أبي الكنود عن خباب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُؤِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ - الآية - إلى: الْفَلَّاحِينَ﴾ قال: جاء الأقرع وعُيِينَةُ فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب، قاعداً في ناس من ضعفاء المؤمنين. فذكره مطولاً. انتهى.

- (١) قلت: هو في حديث خباب المذكور آنفاً دون مشورة عمر. واعتذاره.  
(٢) قلت أما حديث خباب فمن أوله إلى قوله: «أن تقوم» في حديثه المذكور آنفاً. وأما حديث سلمان =

رَبِّهِمْ ﴿الكهف: ٢٨﴾ فترك القيام عنا إلى أن نقوم عنه، وقال: الحمد لله الذي لم يمّتنني حتى أمرني أن أصبر نفسي مع قوم من أمّتي، معكم المحيا، ومعكم الممات، ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ كقوله: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي﴾ [الشعراء: ١١٣]، وذلك أنهم طعنوا في دينهم وإخلاصهم، فقال: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ بعد شهادته لهم بالإخلاص، وبإرادة وجه الله في أعمالهم على معنى: وإن كان الأمر على ما يقولون عند الله، فما يلزمك إلا اعتبار الظاهر، والاتسام بسيمة<sup>(١)</sup> المتقين، وإن كان لهم باطن غير مرضي، فحسابهم عليهم لازم لهم لا يتعدّاهم إليك، كما أن حسابك عليك لا يتعدّك إليهم؛ كقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨].

فإن قلت: أما كفى قوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ حتى ضم إليه: ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾؟

قلت: قد جعلت الجملتان بمنزلة جملة واحدة، وقصد بهما مؤدى واحد، وهو المعنى في قوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [فاطر: ١٨]، ولا يستقل بهذا المعنى إلا الجملتان جميعاً؛ كأنه قيل: لا تؤاخذ أنت، ولا هم بحساب صاحبه<sup>(٢)</sup>.

= فقد ذكرته أولاً. وأما قوله: «وقال الحمد لله... إلى آخره» فهو في حديث سلمان وحده.  
(١) قوله: «بسيمة» لعله «بسيمة».

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: قوله: لا تؤاخذ أنت... إلى آخره، تركيب غير عربي، لا يجوز عود الضمير هنا غائباً، ولا مخاطباً، لأنه إن عاد غائباً فلم يتقدم له اسم مفرد غائب يعود عليه، إنما تقدم قوله: «هَمْ» ولا يمكن العود عليه على اعتقاد الاستغناء بالمفرد عن الجمع، لأنه يصير التركيب: بحساب صاحبهم، وإن أعيد مخاطباً فلم يتقدم مخاطب يعود عليه، إنما تقدم قوله: لا تؤاخذ أنت، ولا يمكن العود إليه، فإنه ضمير مخاطب، فلا يعود عليه غائباً، ولو أبرزته مخاطباً لم يصح التركيب أيضاً، فإصلاح التركيب أن يقال: لا يؤاخذ كل واحد منك، ولا منهم بحساب صاحبه، أو لا تؤاخذ أنت بحسابهم، ولا هم بحسابك، أو لا تؤاخذ أنت ولا هم بحسابكم، فتغلب الخطاب على الغيبة، كما تقول: «أنت وزيد تضربان». والذي يظهر أن كلام الزمخشري صحيح، ولكن فيه حذف، وتقديره: لا يؤاخذ كل واحد، أنت، ولا هم بحساب صاحبه. وتكون: أنت ولا هم بدلاً من كل واحد، والضمير في صاحبه عائد على قوله: «كل واحد». ثم إنه وقع في محذور آخر مما أصلح به كلام أبي القاسم، وذلك أنه قال: أو لا تؤاخذ أنت، ولا هم بحسابكم. وهذا التركيب يحتمل أن يكون المراد، بل هو الظاهر نفي المؤاخذة، بحساب كل واحد بالنسبة إلى نفسه هو، لا أن كل واحد غير مؤاخذ بحساب غيره، والمعنى الثاني هو المقصود. والضمائر الثلاثة - أعني التي في قوله: «مِنْ حِسَابِهِمْ» و«عَلَيْهِمْ» و«فَتَنْظُرُدَهُمْ» الظاهر عودها على نوع واحد، وهم: «الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ»، وبه قال الطبري، إلا أنه فسر «الحساب» بالرزق الدنيوي. وقال الزمخشري، وابن عطية: إن الضميرين الأولين يعودان على المشركين، والثالث يعود على الداعين.  
قال الشيخ: وقيل: الضمير في «حِسَابِهِمْ»، و«عَلَيْهِمْ» عائد على المشركين، وتكون الجملتان =

وقيل: الضمير للمشركين، والمعنى: لا يؤاخذون بحسابك، ولا أنت بحسابهم، حتى يهكم إيمانهم، ويحرك الحرص عليه إلى أن تطرد المؤمنين، ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾: جواب النفي، ﴿فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾: جواب النهي، ويجوز أن يكون عطفاً على ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾/٢١٧ أ، على وجه التسيب؛ لأن كونه ظالماً مسبب عن طردهم.

وقرىء «بالغدوة والعشي».

﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِن بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا﴾، ومثل ذلك الفتن العظيم، فتنا بعض الناس ببعض، أي: ابتليناهم بهم، وذلك أن المشركين كانوا يقولون للمسلمين: ﴿أَهَؤُلَاءِ﴾ الذين: ﴿مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِن بَيْنِنَا﴾، أي: أنعم عليهم بالتوفيق؛ لإصابة الحق، ولما يسعدهم عنده من دوننا، ونحن المقدمون والرؤساء، وهم العبيد والفقراء؛ إنكاراً لأن يكون أمثالهم على الحق، وممنوناً عليهم من بينهم بالخير؛ ونحوه: ﴿أَلَيْسَ الَّذِي لَدُنَّا عَلَيْهِ مِن بَيْنِنَا﴾ [القمر: ٢٥]، ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَقَوْنَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] ومعنى فتناهم ليقولوا ذلك: خذلناهم<sup>(١)</sup>، فافتتنوا، حتى كان افتتانهم سبباً لهذا القول؛ لأنه لا يقول مثل قولهم هذا إلا مخذول، مفتون، ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ أي: الله أعلم بمن يقع منه الإيمان، والشكر، فيوفقه للإيمان، وبمن يصمم على كفره، فيخذله، ويمنعه التوفيق.

﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَّمْتُ عَلَيْكُمْ كَمَا كَتَبْتُ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنُمُّ مَن عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾  
﴿فَقُلْ سَلَّمْتُ عَلَيْكُمْ﴾: إما أن يكون أمراً بتبليغ سلام الله إليهم.

= اعتراضاً بين النهي وجوابه. وظاهر عبارته أن الجملتين لا تكونان اعتراضاً إلا على اعتقاد كون الضميرين في «حسابهم» و«عليهم» عائدتين على المشركين، وليس الأمر كذلك، بل هما اعتراض بين النهي، وهو: «ولا تطرد» وبين جوابه وهو: «فتكون» وإن كانت الضمائر كلها للمؤمنين، وبدل على ذلك أنه قال بعد ذلك في «فتكون»: «وجوزوا أن يكون جواباً للنهي في قوله: «ولا تطرد»، وتكون الجملتان، وجواب الأول اعتراضاً بين النهي وجوابه. فجعلهما اعتراضاً مطلقاً من غير نظر إلى الضميرين، ويعني بالجملتين: «ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء»، وبجواب الأول قوله: «فتطردهم». انتهى. الدر المصون.

(١) قوله: «خذلناهم فافتتنوا» فسر بهذا على مذهب المعتزلة: أنه تعالى لا يخلق الشر. وعند أهل السنة يخلق الشر كالخير.



وإما أن يكون أمراً بأن يبدأهم بالسلام؛ إكراماً لهم، وتطيباً لقلوبهم؛ وكذلك قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ من جملة ما يقول لهم ليسرهم، ويبشرهم بسعة رحمة الله، وقبوله التوبة منهم.

وقرىء: «إنه»؛ فإنه بالكسر على الاستثناف، كأن الرحمة استفسرت، فقيل: ﴿أَنْتُمْ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ بِجَهْلَةٍ﴾، وبالفتح على الإبدال من الرحمة، ﴿بِجَهْلَةٍ﴾: في موضع الحال، أي: عمله وهو جاهل، وفيه معنيان: أحدهما: أنه فاعل فعل الجهلة؛ لأن من عمل ما يؤدي إلى الضرر في العاقبة، وهو عالم بذلك أو ظاناً، فهو من أهل السفه والجهل، لا من أهل الحكمة والتدبير؛ ومنه قول الشاعر: [من الطويل]

عَلَى أَنَّهَا قَالَتْ عَشِيَّةَ زُرْتَهَا جَهَلْتُ عَلَى عَمْدٍ وَلَمْ تَكْ جَاهِلًا<sup>(١)</sup>  
والثاني: أنه جاهل بما يتعلق به من المكروه والمضرة؛ ومن حق الحكيم ألا يقدم على شيء حتى يعلم حاله، وكيفيته.

وقيل: إنها نزلت في عمر - رضي الله عنه - حين أشار بإجابة الكفرة إلى ما سألوا، ولم يعلم أنها مفسدة.

### ﴿وَكَذَلِكَ نَفِصِلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾

وقرىء: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾، بالتاء والياء، مع رفع السبيل؛ لأنها تذكر وتؤنث، وبالتاء على خطاب الرسول مع نصب السبيل، يقال: استبان الأمر، وتبين، واستبينته، وتبينته، والمعنى: مثل ذلك التفصيل البين نفصل آيات القرآن، ونلخصها في صفة أحوال المجرمين، من هو مطبوع على قلبه لا يرجى إسلامه، ومن يرى فيه أمارة القبول، وهو الذي يخاف إذا سمع ذكر القيامة، ومن دخل في الإسلام إلا أنه لا يحفظ حدوده، ولتستوضح سبيلهم فتعامل كلاً منهم بما يجب أن يعامل به، فصلنا ذلك التفصيل.

﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا آتِيْعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَبِينَ﴾ (٥٦) قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ إِنْ أُلْحَمْتُ إِلَّا بِاللَّهِ يَقُضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَصِلِينَ﴾ (٥٧) قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ لَفُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٥٨)

(١) «على» بمعنى «مع» أي: قالت عشية زيارتي إياها «جهلت» أي: فعلت فعل الجاهل، أو تجاهلت وادعت الجهل، مع تعمدك ولم تك جاهلاً حين الفعل. أو لم تك فيما مضى جاهلاً بشيء.

﴿نُهِيتٌ﴾: صرفت، وزجرت، بما ركب في من أدلة العقل، وبما أوتيت من أدلة السمع عن عبادة/ ٢١٧ ب ما تعبدون، ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾، وفيه استجهال لهم، ووصف بالافتحام فيما كانوا فيه على غير بصيرة، ﴿قُلْ لَا آتِيَنِّي أَهْوَاءُكُمْ﴾ أي: لا أجري في طريقتكم التي سلكتموها في دينكم من اتباع الهوى دون اتباع الدليل؛ وهو بيان للسبب الذي منه وقعوا في الضلال، وتنبه لكل من أراد إصابة الحق ومجانبة الباطل، ﴿قَدْ صَلَّيْتُ إِذَا﴾ أي: إن اتبعت أهواءكم، فأنا ضال، وما أنا من الهدى في شيء، يعني: أنكم كذلك، ولما نفى أن يكون الهوى متبعاً، نبه على ما يجب اتباعه بقوله: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾، ومعنى قوله: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُهُ بِهٖ﴾: إني من معرفة ربي، وأنه لا معبود سواه، على حجة واضحة وشاهد صدق، ﴿وَكَذَّبْتُهُ بِهٖ﴾: أنتم؛ حيث أشركتم به غيره، يقال: أنا على بينة من هذا الأمر، وأنا على يقين منه، إذا كان ثابتاً عندك بدليل، ثم عقبه بما دل على استعظام تكذيبهم بالله، وشدة غضبه عليهم، لذلك، وأنهم أحقأ بأن يغافصوا<sup>(١)</sup> بالعذاب المستأصل، فقال: ﴿مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهٖ﴾ يعني: العذاب الذي استعجلوه في قولهم: ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِكَاةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]، ﴿إِنَ الْحَكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾: في تأخير عذابكم، ﴿يُقْضَىٰ الْحَقُّ﴾ أي: القضاء الحق في كل ما يقضي من التأخير، والتعجيل في أقسامه، ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْفَصْلِينَ﴾ أي: الفاضلين.

وقرىء: «يقص الحق»<sup>(٢)</sup> أي: يتبع الحق، والحكمة فيما يحكم به ويقدره، من قص أثره، ﴿لَوْ أَنَّ عِنْدِي﴾ أي: في قدرتي وإمكانتي، ﴿مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهٖ﴾: من العذاب، ﴿لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾: لأهلكتكم عاجلاً؛ غضباً لربي، وامتعاضاً<sup>(٣)</sup> من تكذيبكم به، ولتخلصت منكم سريعاً، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾: وبما يجب في الحكمة من كنه عقابهم. وقيل: ﴿عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾: على حجة من جهة ربي، وهي القرآن، ﴿وَكَذَّبْتُهُ بِهٖ﴾ أي: بالبينة، وذكر الضمير على تأويل البيان أو القرآن.

فإن قلت: بم انتصب الحق؟

قلت: بأنه صفة لمصدر «يقضي»، أي: يقضي القضاء الحق، ويجوز أن يكون مفعولاً به من قولهم: قضى الدرع إذا صنعها، أي: يصنع الحق ويدبره، وفي قراءة عبد الله: «يقضي بالحق».

- (١) قوله: «يغافصوا» أي يؤاخذوا على غفلة. يقال: غافضت الرجل أخذته على غرة اهـ.  
(٢) قوله: «وقرىء يقص الحق» ظاهره أن قراءة (يقض) من القضاء، هي المشهورة. فليحزر.  
(٣) قوله: «وامتعاضاً» الامتعاض: اشتداد الغضب. أفاده الصحاح.

فإن قلت: لم أسقطت الياء في الخط؟

قلت: إتباعاً للخط واللفظ، وسقوطها في اللفظ؛ لالتقاء الساكنين.

﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ  
رِزْقِهِ إِلَّا لَا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَاسِسٌ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (٥٩)

جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة؛ لأن المفاتيح يتوصل بها إلى ما في  
المخازن<sup>(١)</sup> المتوثق منها بالأغلاق والأقفال، ومن علم مفاتيحها وكيف تفتح، توصل إليها،  
فأراد أنه هو المتوصل إلى المغيبات وحده، لا يتوصل إليها غيره، كمن عنده مفاتيح أقفال  
المخازن، ويعلم فتحها، فهو المتوصل إلى ما في المخازن، والمفاتيح: جمع مفتاح، وهو  
المفتاح.

وقرىء: «مفاتيح»، وقيل: هي جمع مفتاح - بفتح الميم - وهو المخزن/ ٢١٨، ﴿وَلَا  
حَبَّةٌ... وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ﴾: عطف على ورقة<sup>(٢)</sup>، وداخل في حكمها؛ كأنه قيل: وما  
يسقط من شيء من هذه الأشياء إلا يعلمه، وقوله: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾: كالتكرير، لقوله:  
﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾؛ لأن معنى: ﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾، ومعنى: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ واحد، والكتاب  
المبين: علم الله - تعالى - أو اللوح.

وقرىء: «ولا حبة ولا رطب ولا يابس»، بالرفع، وفيه وجهان: أن يكون عطفاً على  
محل: ﴿وَمِن رِّزْقِهِ﴾، وأن يكون رفعاً على الابتداء، وخبره: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾؛  
كقولك: لا رجل منهم ولا امرأة إلا في الدار.

(١) قال محمود: «المفاتيح استعارة، لأن المفاتيح يتوصل بها إلى ما في المخازن... إلخ» قال أحمد:  
إطلاق التوصل على الله تعالى ليس سديداً فإنه يوم تجدد وصول بعد تباعد إذ قول القائل توصل  
زيد إلى كذا يفهم أنه وصل بعد تكلف ويُنغد والله تعالى مقدس عن ذلك والغائب كالحاضر في علمه  
والعلم بالكائن هو العلم بما سيكون لا يتغير ولا يختلف وليس لنا أن نطلق مثل هذا الإطلاق إلا  
عن ثبت، والله الموفق.

(٢) عاد كلامه. قال: «ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس، عطف على ورقة وداخل في  
حكمها... إلخ» قال أحمد: وفائدة هذا التكرير النظرية لما بعد عهده، لأنه لما عطف على ورقة  
بعد أن سلب الإيجاب المقصود للعلم في قوله ﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ وكانت هذه المعطوفات داخلية في  
إيجاب العلم وهو المقصود وطالت، وبعد ارتباط آخرها بالإيجاب السالف كان ذلك جديراً بتجديد  
العهد بالمقصود، ثم كان اللائق بالبلاغة المألوفة في القرآن التجديد بعبارة أخرى، ليتلقاها السامع  
غضة جديدة غير مملولة بالتكرير. وهذا السر إنما ينقب عنه المسيطر في علم البيان ونكت اللبان،  
والله الموفق.

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٥﴾﴾

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾: الخطاب للكفرة، أي: أنتم منسرحون<sup>(١)</sup> الليل كله كالجيف، ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾: ما كسبتم من الآثام فيه، ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾: ثم يبعثكم من القبور في شأن ذلك الذي قطعتم به أعماركم، من النوم بالليل، وكسب الآثام بالنهار، ومن أجله؛ كقولك: فيم دعوتني؟ فتقول<sup>(٢)</sup>: في أمر كذا، ﴿لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾: وهو الأجل الذي سماه، وضربه لبعث الموتى وجزائهم على أعمالهم، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾: وهو المرجع إلى موقف الحساب، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾: في ليلكم ونهاركم.

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عَرْشِهِ وَإِنَّا بِمَا عَمِلْتُمْ فَاعِلُونَ﴾ ﴿٦٦﴾ ﴿ثُمَّ رُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاكِمِينَ﴾ ﴿٦٧﴾

﴿حَفَظَةً﴾: ملائكة حافظين لأعمالكم، وهم الكرام الكاتبون، وعن أبي حاتم السجستاني: كان يكتب عن الأصمعي كل شيء يلفظ به من فوائد العلم، حتى قال فيه: أنت شبيه الحفظة، تكتب لفظ اللفظة، فقال أبو حاتم: وهذا أيضاً مما يكتب.

فإن قلت: الله - تعالى - غني بعلمه عن كتبة الملائكة، فما فائدتها؟

قلت: فيها لطف للعباد؛ لأنهم إذا علموا أن الله رقيب عليهم، والملائكة الذين هم أشرف خلقه موكلون بهم، يحفظون عليهم أعمالهم، ويكتبونها في صحائف تعرض على رءوس الأشهاد في مواقف القيامة - كان ذلك أزر لهم عن القبيح، وأبعد عن السوء، ﴿تَوَفَّاتُ رُسُلَنَا﴾ أي: استوفت روحه، وهم ملك الموت وأعوانه، وعن مجاهد: جعلت الأرض له مثل الطست يتناول من يتناوله، وما من أهل بيت إلا ويطوف عليهم في كل يوم مرتين.

وقرىء: «توفاه»، ويجوز أن يكون ماضياً، ومضارعاً، بمعنى: تتوفاه، و﴿يَقْرِطُونَ﴾: بالتشديد والتخفيف، فالتفريط: التواني، والتأخير عن الحد.

والإفراط: مجاوزة الحد، أي: لا ينقصون مما أمروا به أو لا يزيدون فيه، ﴿ثُمَّ رُدُّوهُ﴾

(١) قوله: «منسرحون» أي منسطحون على القفا، أو منقلبون على الوجه أفاده الصحاح.

(٢) قوله: «فتقول في أمر كذا» لعله: فيقول.

إِلَى اللَّهِ ﴿أَيُّ﴾: إلى حكمه وجزائه، ﴿مَوْلَاهُمْ﴾: مالكمهم الذي يلي عليهم أمورهم، ﴿الْحَقُّ﴾: العدل، الي لا يحكم إلا بالحق، ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾: يومئذ لا حكم فيه لغيره، ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾: لا يشغله حساب عن حساب.

وقرىء (الحق): بالنصب على المدح؛ كقولك: الحمد لله الحق.

﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَعِيماً وَخُفِيَةً لِيْنَ أَجْعَلَنَّا مِنْ هَذِهِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (١٦) قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْكِرُونَ ﴿١٦﴾

﴿ظُلْمَتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾: مجاز عن مخاوفهما وأهوالهما، يقال لليوم الشديد: يوم مظلم، ويوم ذو كواكب، أي: اشتدت ظلمته حتى عاد كالليل، ويجوز أن يراد: ما يشفون<sup>(١)</sup> عليه من الخسف في البر/ ٢١٨ب، والغرق في البحر بذنوبهم، فإذا دعوا وتضرعوا، كشف الله عنهم الخسف والغرق، فنجوا من ظلماتهما، ﴿لِيْنَ أَجْعَلَنَّا﴾: على إرادة القول، ﴿مِنْ هَذِهِ﴾: من هذه الظلمة الشديدة.

وقرىء: «ينجيكم»: بالشديد والتخفيف، «وأنجانا» وخفية، بالضم والكسر.

﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ سُيَافًا وَيُدْبِقَ بِعَضِّكَ بَأْسَ بَعْضٍ أَنْظِرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْأَلْبَتِ لِعَالِمِهِمْ إِنَّهُمْ لَقَاهُوتٌ﴾ (١٥) وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمًا وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٦﴾ لِكُلِّ نَبَلٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٧﴾

﴿هُوَ الْقَادِرُ﴾: هو الذي عرفتموه قادراً، وهو الكامل القدرة، ﴿عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾: كما أمطر على قوم لوط، وعلى أصحاب الفيل الحجارة، وأرسل على قوم نوح الطوفان، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: كما أغرق فرعون، وخسف بقارون، وقيل: «من فوقكم»: من قبل أكابرهم وسلاطينهم، «ومن تحت أرجلكم»: من قبل سفلكم وعبيدكم.

وقيل: هو حبس المطر والنبات، ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ سُيَافًا﴾: أو يخلطكم فرقا مختلفين على أهواء شتى، كل فرقة منكم مشايعة لإمام، ومعنى: «خلطهم»: أن ينشب القتال بينهم فيختلطوا، ويشتبكوا في ملاحم القتال؛ من قوله: [من الكامل]

وَكَتَيْبَةٍ لَّبَسَتْهَا بِكَتَيْبَةٍ حَتَّىٰ إِذَا التَّبَسَّتْ نَفَضَتْ لَهَا يَدِي<sup>(٢)</sup>

(١) قوله: «ما يشفون عليه» أي يشفون ويقربون. أفاده الصحاح.

(٢) وكتيبة لبستها بكتيبة حتى إذا التبتت نفضت لها يدي

من بين منعقر وآخر مسند فتركتهم تقص الرماح ظهورهم

وعن رسول الله - ﷺ -: «سَأَلْتُ اللَّهَ أَلَا يَبْعَثُ عَلَيَّ أُمَّتِي عَذَاباً مِنْ فَوْقِهِمْ، أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ، فَأَعْطَانِي ذَلِكَ، وَسَأَلْتُهُ أَلَا يَجْعَلُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِي، وَأَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ فَنَاءَ أُمَّتِي بِالسَّيْفِ» (٥٨٤)، وعن جابر بن عبد الله لما نزل: ﴿مَنْ فَوْقَكُمْ﴾، قال رسول الله - ﷺ -: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فلما نزل: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعاً﴾، قال: «هَاتَانِ

٥٨٤ - ذكره الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٤٠/١) حديث (٤٤٨)، وقال: غريب بهذا اللفظ، وعزاه إلى ابن مردويه في تفسيره، وأخرجه مسلم (٢٤١/٩ - النووي): كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، حديث (٢٠ - ٢١ / ٢٨٩٠) من طريق سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال: «سألت ربي ثلاثاً: سألته ألا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها». قال الحافظ:

كذا ذكره الثعلبي غير سند. وهو في عدة أحاديث دون خبر جبريل. فروى ابن مردويه من حديث عمرو بن قيس عن رجل عن ابن عباس قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ... الآية﴾ قال: فقام النبي ﷺ فتوضأ، ثم قال: اللهم لا ترسل على أمتي عذاباً من فوقهم ولا من تحت أرجلهم، ولا تلبسهم شيعاً. فاتاه جبريل. فقال: يا محمد إن الله قد أجاز أمتك أن يبعث عليهم عذاباً من فوقهم أو من تحت أرجلهم» وله شواهد: منها في مسلم عن سعد مرفوعاً: «سألت ربي ألا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها. وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها» وعند مسلم من حديث ثوبان مطولاً. وعند عبد الرزاق من حديث شداد بن أوس مطولاً أيضاً، وفي الموطأ عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ: «دعا لأمته ألا يظهر عليهم عدوا من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيتها، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها»، ولابن ماجه من حديث معاذ نحو حديث سعد وللنسائي من حديث أنس نحوه، وللترمذي من حديث خباب بن الأرت نحوه، وعند أحمد من حديث أبي بصرة الغفاري نحوه، وفي الطبراني من حديث ابن عباس، وقوله: «أن فناء أمتي بالسيف» رواه من حديث. انتهى.

ما كان ينفعني مقال نسائهم وقتلت دون رجالها لا تبعد  
 للفرار السلمي، يمدح نفسه بأنه مهياج للشر يعرف مداخلة ومخارجه. يقول: رب جماعة خلطتها بأخرى، حتى إذا تم اختلاطهما تخلصت منهما وتركتهما في حيص بيص، لكن فيه إثبات طرف من اللؤم. ونفض اليد: كناية عن التخلص. والوقص: الدق والكسر. والمنعقر: المجروح بالسهم، فتقطع قوته من العقر وهو القطع. ويروى: منعقر، بالفاء أي متعقر بالتراب. والمسند: اسم مفعول، أي دابرين بين ساقط ومتكئ على غيره، ولا تبعد: مقول المقال، وهو بفتح العين أي لا نهلك، وهي كلمة تقولها النساء عند المصيبة. وقوله: «وقلت» حال، أي والحال أنني قد قتلت دون رجال تلك النساء، أي أمامهم، أو من بينهم لكفايتي عنهم. أي لو صبرت لقتلت، ولم يحييني كلام نسائهم وتجعهم على مع سلامة رجالهن.  
 ينظر الحماسة البصرية (٦٠/١)، وحماسة البحري (٥٢) والحيوان للجاحظ (١٨٥/٥)، ونهاية الأرب (٣٥٢/٢)، والدر المصون (٢٠٨/١).

ومعنى الآية: الوعيد بأحد أصناف العذاب المعدودة، والضمير في قوله: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ﴾: راجع إلى العذاب، ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ أي: لا بد أن ينزل بهم، ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾: بحفيظ، وكل إلي أمركم أمنعكم من التكذيب إجباراً؛ إنما أنا منذر، ﴿لِكُلِّ نَبْرَةٍ﴾: لكل شيء ينأ به، يعني: إنباءهم بأنهم يعذبون وإيعادهم به، ﴿مُسْتَقَرًّا﴾: وقت استقرار، وحصول لا بد منه.

وقيل: الضمير في «به»: للقرآن.

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِينِكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْفُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَئِنْ ذُكِّرُوا لَعَلَّهُمْ يَنْفُونَ ﴿٦٩﴾﴾

﴿يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾: في الاستهزاء بها، والطعن فيها، وكانت قريش في أنديةهم يفعلون ذلك، ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: فلا تجالسهم، وقم عنهم، ﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾: فلا بأس أن تجالسهم حينئذ، ﴿وَإِمَّا يُنسِينِكَ الشَّيْطَانُ﴾: وإن شغلك بوسوسته حتى تنسى النهي عن مجالستهم<sup>(١)</sup>، ﴿فَلَا تَقْعُدْ﴾: معهم، ﴿بَعْدَ الذِّكْرَى﴾: بعد أن تذكر النهي.

وقرىء: «ينسينك»، بالتشديد، ويجوز أن يراد: وإن كان الشيطان ينسينك قبل النهي<sup>(٢)</sup>، قبح مجالسة المستهزئين؛ لأنها مما تنكره العقول، ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى﴾:

٥٨٥ - أخرجه البخاري (١٤١/٨): كتاب التفسير: باب ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾ حديث (٤٦٢٨)، وظرفاه في (٧٣١٣، ٧٤٠٦)، والثرمذي (٢٦١/٥ - ٢٦٢) كتاب التفسير: باب ومن سورة الأنعام حديث (٣٠٦٥). قال الحافظ: أخرجه البخاري من حديث جابر. انتهى.

- (١) قال محمود: «معناه وإن شغلك بوسوسته حتى تنسى النهي... إلخ» قال أحمد: وهذا التأويل الثاني يروم تنزيله على قاعدة التحسين والتقيح بالعقل، وأنه كاف وإن لم يرد شرع في التحريم وغيره من الأحكام إذا كانت واضحة للعقل، كمجالسته المستهزئين فإن قبحها بين العقل فهو مستقل بتحريمها، وحيث ورد الشرع بذلك فهو كاشف لحكمها ومبينة عليه، لا منشئ فيها حكماً. وقد علمت فساد هذه القاعدة ومخالفتها للعقائد السنية، على أن الآية تنبو عنه فإنه لو كان النسيان المراد ههنا نسيان الحكم الذي يدل عليه العقل قبل ورود هذا النهي، لما عبر بالمستقبل في قوله ﴿وَإِمَّا يُنسِينِكَ﴾ فأما وقد ورد بصيغة الاستقبال فلا وجه لحمله على الماضي، والله الموفق.
- (٢) قوله: «كان الشيطان ينسينك قبل النهي» بناء على أن هناك حكماً قبل الشرع، وهو مذهب المعتزلة، ولا حكم قبل الشرع عند أهل السنة. (ع)

بعد أن ذكركنا قبجها، ونبهناك عليه معهم، ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾، وما يلزم المتقين الذين يجالسونهم شيء مما يحاسبون عليه من ذنوبهم، ﴿ولكن﴾: عليهم أن يذكروهم، ﴿ذَكَرَى﴾: إذا سمعوهم يخوضون/ ٢١٩أ، بالقيام عنهم، وإظهار الكراهة لهم، وموعظتهم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾: لعلهم يجتنبون الخوض؛ حياءً أو كراهة لمساءتهم.

ويجوز أن يكون الضمير للذين يتقون، أي: يذكرونهم إرادة أن يثبتوا على تقواهم ويزدادوها، وروي أن المسلمين قالوا: لئن كنا نقوم كلما استهزءوا بالقرآن، لم نستطع أن نجلس في المسجد الحرام، وأن نطوف؛ فرخص لهم.

فإن قلت: ما محل: «ذكري»؟

قلت: يجوز أن يكون نصباً على: «ولكن يذكرونهم ذكري»، أي: تذكيراً، ورفعاً على: «ولكن عليهم ذكري»، ولا يجوز أن يكون عطفاً على محل: «من شيء»؛ كقولك: ما في الدار من أحد، ولكن زيد؛ لأن قوله: ﴿مِنْ حِسَابِهِمْ﴾ يأتي ذلك<sup>(١)</sup>.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «كأنه تخيل أن في العطف يلزم القيد الذي في المعطوف عليه، وهو. «مِنْ حِسَابِهِمْ» فهو قيد في «شَيْءٍ»، فلا يجوز عنده أن يكون من عطف المفردات عطفاً على «مِنْ شَيْءٍ» على الموضوع، لأنه يصير التقدير عنده: «ولكن ذَكَرَى مِنْ حِسَابِهِمْ»، وليس المعنى على هذا. وهذا لذي تخيله ليس بشيء لا يلزم في العطف بـ «ولكن» ما ذكر، تقول: «ما عندنا رجل سوء، ولكن رجل صدق»، و «ما عندنا رجل من تميم، ولكن رجل من قريش»، و «ما قام من رجل عالم، ولكن رجل جاهل». فعلى هذا الذي قررناه يجوز أن يكون من عطف الجمل، كما تقدم، وأن يكون من عطف المفردات، والعطف بالواو، و «لكن» جيء بها للاستدراك. قُلْتُ: قوله: تقول: «ما عندنا رجل سوء، ولكن رجل صدق» إلى آخر الأمثلة التي ذكرها لا يرد على الزمخشري، لأن الزمخشري، وغيَّره من أهل اللسان، والأصوليين، يقولون: إنَّ العطف ظاهر في التشريك، فإن كان في المعطوف عليه قيد، فالظاهر تقيد المعطوف بذلك القيد، إلا أن تجيء قرينة صارفة، فيحال الأمر عليها، فإذا قُلْتُ: «ضربت زيدا يوم الجمعة، وعمراً»، فالظاهر اشتراك «عمرو» مع «زيد» في الضرب مقيداً بيوم الجمعة. فإن قلت: وعمراً يوم السبت، لم يشاركه في قيده، والآية الكريمة من قبيل النوع الأول، أي: لم يؤت مع المعطوف بقرينة تخرجه، فالظاهر مشاركته للأول في قيده، ولو شاركه في قيده لزم منه ما ذكر الزمخشري. وأما الأمثلة التي أوردها فالمعطوف مقيد بغير القيد الذي قيد به الأول، وإنما كان ينبغي أن يأتي بأمثلة هكذا فيقول: «ما عندنا رجل سوء، ولكن امرأة»، و «ما عندنا رجل من تميم، ولكن صبي»، فالظاهر من هذا أن المشي: ولكن امرأة سوء، ولكن صبي من قريش. وقول الزمخشري: عطفاً على محل من «شيء» ولم يقل: عطفاً على لفظه، لفائدة حسنة، يعسر معرفتها، وهو أن «لكن» حرف إيجاب، فلو عطف ما بعدها على المجرور بـ «مِنْ» لفظاً، لزم زيادة «مِنْ» في الواجب، وجمهور البصريين على عدم زيادتها فيه. ويدل على اعتبار الإيجاب في «لكن» أنهم إذا عطفوا بعد خبر «ما» الحجازية أبطلوا =



﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَّرَ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ قَدِيلٍ لَأَيُّوْحَدٌ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَّ مَا مِنْ جَمِيعٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا

### يَكْفُرُونَ ﴿٧٦﴾

﴿اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ أي: دينهم الذي كان يجب أن يأخذوا به لعباً ولهواً؛ وذلك أن عبدة الأصنام، وما كانوا عليه من تحريم البحائر والسوائب، وغير ذلك، من باب اللعب واللهو، واتباع هوى النفس، والعمل بالشهوة، ومن جنس الهزل دون الجسد، واتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الأصنام، وغيرها ديناً لهم، أو اتخذوا دينهم الذي كلفوه، ودعوا إليه، وهو دين الإسلام لعباً ولهواً؛ حيث سخروا به واستهزؤا.

وقيل: جعل الله لكل قوم عيداً يعظمونه، ويصلون فيه، ويعمرونه بذكر الله، والناس كلهم من المشركين، وأهل الكتاب، اتخذوا عيدهم لعباً، ولهواً، غير المسلمين، فإنهم اتخذوا عيدهم كما شرعه الله، ومعنى: «ذرههم»: أعرض عنهم، ولا تبال بتكذيبهم واستهزائهم، ولا تشغل قلبك بهم، ﴿وَذَكَّرَ بِهِ﴾ أي: بالقرآن، ﴿أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ﴾؛ مخافة أن تسلم إلى الهلكة والعذاب، وترتهن بسوء كسبها، وأصل الإيسال المنع؛ لأن المسلم إليه يمنع المسلم؛ قال: [من الوافر]

وَإِسْأَلِي بِنِيٍّ بِغَيْرِ جُزْمٍ بَعَوْنَاهُ وَلَا بِدَمٍ مُرَاقٍ<sup>(١)</sup>

ومنه: «هذا عليك بسل»، أي: حرام، محظور، والباسل: الشجاع؛ لامتناعه من قرنه، أو لأنه شديد البسور، يقال: بسر الرجل، إذا اشتد عبوسه، فإذا زاد قالوا: بسل، والعباس: منقبض الوجه، ﴿وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ قَدِيلٍ لَأَيُّوْحَدٌ مِنْهَا﴾ وإن تفد كل فداء، «والعدل»: الفدية<sup>(٢)</sup>؛ لأن الفادي يعدل المفدى بمثله، و«كل عدل»: نصب على المصدر،

= النصب، لأنها لا تعمل في المنتقض النفي، و«بل» كـ «لكن» فيما ذكرت لك. انتهى. الدر المصون.

(١) لعوف بن الأحوص الباهلي. والإيسال: التسليم للباسل، أي الشجاع المانع العابس. والبعو: بالعين المهملة - الجنابة. يتحسر على تسليم أبنائه لبني قشير رهناً في دم رجل منهم اسمه: أبو الصحيفة، بغير جرم: أي ذنب جنيته أنا وأولادي، ولا بدم مراق، أي: مسال منا، كناية عن القتل. ينظر: تاج العروس (بسـل)، (بعى)، لسان العرب (بعأ)، التهذيب ٣/٢٤١، كتاب العين ٢/٢٦٥، المخصص ٧٩/١٣، القرطبي ١٣/٧، مجاز القرآن ١٩٤/١، الدر المصون ٣/٩١.

(٢) قال محمود: «معناه وإن تفد كل فداء والعدل الفدية... إلخ» قال أحمد: وهذا أيضاً من عيون إغرابه ونكت إغرابه التي طالما ذهل عنها غيره، وهو من جنس تدقيقه في منع عود الضمير من قوله =

وفاعل: «يؤخذ»، قوله: «منها»، لا ضمير العدل؛ لأن العدل ههنا مصدر فلا يسند إليه الأخذ، وأما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، فيمعى المفدى به، فصح إسناده إليه، ﴿أُولَئِكَ﴾: إشارة إلى المتخذين دينهم لعباً ولهوياً.

قيل: نزلت في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حين دعاه ابنه عبد الرحمن إلى عبادة الأوثان<sup>(١)</sup>.

﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ أُوْتِنَّا قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأُمِّرْنَا لِئَلَسَمُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٧١)

﴿قُلْ أَدْعُوا﴾: أعبد، ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾: الضارّ النافع، ما لا يقدر على نفعنا، ولا مضرتنا، ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾: راجعين إلى الشرك بعد إذ أنقذنا الله منه، وهدانا للإسلام، ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ﴾: كالذي ذهب به مرده الجن، والغيلان، ﴿وَفِي الْأَرْضِ﴾ / ٢١٩ب: المهمة<sup>(٢)</sup>، ﴿حَيْرَانَ﴾: تائهاً، ضالاً عن الجادة، لا يدري كيف يصنع، ﴿له﴾، أي: لهذا المستهوي، ﴿أَصْحَابٌ﴾: رفقة، ﴿يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ﴾: إلى أن يهدوه الطريق المستوي، أو سمي: «الطريق المستقيم» بالهدى يقولون له: ﴿أُوْتِنَّا﴾، وقد اعتسف المهمة تابعاً للجن، لا يجيبهم، ولا يأتيهم، وهذا مبني على ما تزعمه العرب، وتعتقد: أن الجن تستهوي الإنسان، والغيلان تستولي عليه؛ كقوله: ﴿الَّذِي يَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فشبّه الضالّ عن طريق الإسلام: التابع لخطوات الشيطان، والمسلمون يدعونهم إليه، فلا يلتفت إليهم، ﴿قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ﴾: وهو الإسلام، ﴿هُوَ الْهُدَىٰ﴾: وحده،

= (فتنفخ فيها) إلى الهيئة من قوله: (كهية الطير) مع أنه السابق إلى الذهن، وإنما حمّله على القول بأن العدل ههنا مصدر أن الفعل تعدى إليه بغير واسطة، ولو كان المراد المفدى به لكان مفعولاً به، فلم يتعد إليه الفعل إلا بالباء، وكان وجه الكلام: وإن تعدل بكل عدل، فلما عدل عنه علم أنه مصدر، والله أعلم.

(١) قال محمود: «نزلت في أبي بكر رضي الله عنه حين دعاه ابنه عبد الرحمن إلى عبادة الأوثان... إلخ» قال أحمد: ومن أنكر الجن واستيلاءها على بعض الأناسي بقدره الله تعالى حتى يحدث من ذلك الخبطة والصرع ونحوهما، فهو ممن استهوته الشياطين في مهامه الضلال الفلسفي، حيران له أصحاب من الموحدنين يدعونهم إلى الهدى الشرعي اتنا، وهو راكب في ضلالة التعاسيف لا يلوي عليهم ولا يلتفت إليهم، فمرة يقول: إن الوارد في الشرع من ذلك تخييل، كما تقدم في سورة البقرة. ومرة يعده من زعمات العرب وزخارفها. وقد أسلفنا ذلك في البقرة وآل عمران قولاً شافياً بليغاً، فجدد به عهداً، والله موفق.

(٢) قوله: «الأرض المهمة» أي: المفازة المتسعة. أفاده الصحاح.

وما وراءه ضلال، وغَيِّ، ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾ [آل عمران: ٨٥]، ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا  
الْمُنْكَرُ﴾ [يونس: ٣٢].

فإن قلت: فما محل الكاف في قوله: ﴿كَالَّذِي أَسْتَهْوَتْهُ﴾؟

قلت: النصب على الحال من الضمير في: ﴿وَتُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾، أي: أنكص مشبهين  
من استهوته الشياطين؟

فإن قلت: ما معنى: «استهوته»؟

قلت: هو استفعال، من هوى في الأرض، إذا ذهب فيها؛ كأن معناه: طلبت هويه،  
وحرصت عليه.

فإن قلت: ما محل ﴿وَأَيِّرْنَا﴾؟

قلت: النصب عطفًا على محل قوله: ﴿إن هدى الله هو الهدى﴾ على أنهما مقولان،  
كأنه قيل: قل هذا القول، وقل: أمرنا لنسلم.

فإن قلت: ما معنى اللام في: ﴿لِنُسَلِّمَ﴾؟

قلت: هي تعليل للأمر، بمعنى: أمرنا، وقيل لنا: أسلموا لأجل أن نسلم.

فإن قلت: فإذا كان هذا واردًا في شأن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - (١) فكيف

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت إذا كان هذا واردًا في أبي بكر «فكيف قيل للرسول عليه الصلاة  
والسلام ﴿قُلْ أَدْعُوا إِلَىٰ دِينِ اللَّهِ...﴾ إلخ؟ قال أحمد: هو مبني على أن الأمر هو الإرادة، أو من  
لوازمه إرادة المأمور به، وهذا الإعراب منزل على معتقده هذا. وأما أهل السنة فكما علمت أن  
الأمر عندهم غير الإرادة ولا يستلزمها. وقولهم في هذه اللام كقولهم (وما خلقت الجن والإنس إلا  
ليعبدون) من نفي كونها تعليلًا. والوجه في ذلك أنهم لما أوضح لهم الآيات البيّنات وأزاحت  
عنهم العلل وتمكنوا من الإسلام والعبادة امتثالًا للأمر جعلوا بمثابة من أريد منهم ذلك تمكينًا  
لحضمهم على الامتثال ولقطع أعذارهم إذا فعل بهم فعل المراد منهم ذلك، وما شأن المرید للشيء  
إذا كان قادرًا على حصوله أن يزيح العلل ويرفع الموانع، وكذلك فعل مع المكلفين وإن لم تكن  
الطاعة مرادة من جميعهم، وأما إذا كانت اللام هي التي تصحب المصدر كما يقول الزجاج: تقديره  
الأمر للإسلام وكذلك يقول في قوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ يُسَبِّحَ لَكُمْ﴾ الإرادة للبيان وهي اللام التي  
تصحب المفعول عند تقدمه في قولك: لزيد ضربت، فهي على هذا الوجه غير محتاجة للتأويل.  
وقد قيل: إنها بمعنى «أن» كأنه قيل: وأمرنا أن نسلم قال هذا القائل. وكى ولام كى في أمرت  
وأردت خاصة، بمعنى «أن» لا على بابها من التعليل. والغرض من دخولها إفادة الاستقبال على  
وجه أوثق وأبلغ، إذ لا يتعلق هذان المعنيان - أعني الأمر والإرادة - إلا بمستقبل، وقد جمع بين  
الثلاثة اللام وكى وأن، في قوله: أردت لكما أن يطير... «البيت» وهذا الوجه أيضاً سالم المعنى  
من الخلل الذي يعتقده الزمخشري، والمحافظة على العقيدة. وقد وجدنا السبيل إلى ذلك بحمد الله  
متعينة، والله الموفق.

قيل للرسول - عليه الصلاة والسلام - : قل : أندعو؟ .

قلت : للاتحاد الذي كان بين رسول الله - ﷺ - والمؤمنين ، خصوصاً بينه وبين الصديق أبي بكر ، رضي الله تعالى عنه .

﴿ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٦﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلَهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عَنَّا الْعَنِيْبِ وَالشَّهَادَةُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٧﴾ ﴾

فإن قلت : علام عطف قوله : ﴿ وَأَنْ أَقِيمُوا ﴾<sup>(١)</sup> ؟

قلت : على موضع : «نسلم» ؛ كأنه قيل : «وأمرنا أن نسلم» ، «وأن أقيموا»<sup>(٢)</sup> ، ويجوز أن يكون التقدير : «وأمرنا لأن نسلم» ، ولأن أقيموا : أي : للإسلام ، ولإقامة الصلاة ، ﴿ قَوْلُهُ الْحَقُّ ﴾ : مبتدأ ، ويوم يقول : خبره مقدماً عليه ، وانتصابه بمعنى : الاستقراء ؛ كقولك : يوم الجمعة القتال ، واليوم بمعنى : الحين ، والمعنى : أنه خلق السموات والأرض قائماً بالحق والحكمة ، وحين يقول لشيء من الأشياء : «كن» ، فيكون ذلك الشيء ، قوله الحق والحكمة ، أي : لا يكون شيئاً من السموات والأرض ، وسائر المكونات ، إلا عن حكمة وصواب ، و﴿ يَوْمَ يُنْفَخُ ﴾ : ظرف ، لقوله : ﴿ وَلَهُ الْمُلْكُ ﴾ ؛ كقوله : ﴿ لَمِنَ الْمَلَكِ الْيَوْمِ ﴾<sup>(٣)</sup> ؟ [غافر : ١٦] ، ويجوز أن يكون : «قوله الحق» : فاعل يكون ، على معنى : «وحين يقول لقوله الحق» ، أي : لقضائه الحق ، «كن» ، فيكون قوله الحق ، وانتصاب اليوم

(١) عاد كلامه . قال : «فإن قلت علام عطف قوله : وأن أقيموا... إلخ»؟ قال أحمد : وهذا مصداق للقول بأن نسلم معناه أن نسلم ، وأن اللام فيه رديفة «أن» لا يراد عطفها عليها ، فذلك هو الوجه الصحيح إن شاء الله . وفي ورود ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ محكياً بصيغته ، وورود (نسلم) محكياً بمعناه ، إذ الأصل المطابق لأقيموا : أسلموا ، مصداق لما قدمته عند قوله تعالى : ﴿ مَا قُلْتُ لَكُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ عَبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ ، وبينت ثم أن ذلك جائز على أن يكون عيسى عليه السلام حكى قول الله تعالى : اعبدوا الله ربكم ، وبمعناه فقال : اعبدوا الله ربي وربكم ، فهذا مثله حكاية المعنى دون اللفظ ، والله أعلم .

(٢) قال السمين الحلبي : قال الشيخ : وظاهر هذا التقدير أن «لِئْسَلِمَ» في موضع المفعول الثاني لـ «أمرنا» ، وعطف عليه «وأن أقيموا» فتكون اللام على هذا زائدة ، وكان قد قَدَّمَ قبل هذا أن اللام تعليل للأمر ، فتناقض كلامه ؛ لأن ما يكون علة يستحيل أن يكون مفعولاً ، ويدل على أنه أراد بقوله : «أن نُسَلِمَ» في موضع المفعول الثاني ، قوله بعد ذلك : ويجوز أن يكون التقدير : «وأمرنا لأن نُسَلِمَ ، ولأن أقيموا ، أي : للإسلام ، ولإقامة الصلاة» . وهذا قول الزجاج ، فلو لم يكن هذا القول مغايراً لقوله الأول لاتحد قولاه ، وذلك خلف . انتهى . الدر .

(٣) قوله : «لمحذوف» لعله «بمحذوف» .

لمحذوف<sup>(١)</sup>، دلّ عليه قوله: «الحق»؛ كأنه قيل: وحين يكون ويقدر يقوم بالحق<sup>(٢)</sup>،  
 ﴿عَلِمَ الْعَلِيِّ﴾: هو عالم الغيب، وارتفاعة على المدح.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ مَا زَرَّ أَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَىٰ أَرْثَاكَ وَفَوْمَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾  
 وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ  
 اللَّيْلُ رَأَىٰ نَوْكِبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْعَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا  
 قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَأَى  
 الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يُقَوْمُوا إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾  
 إِنِّي وَجْهَتُ وَجْهِي لِلدِّينِ فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾

﴿ءَازَرَ﴾: اسم أبي إبراهيم - عليه السلام - / ٢٢٠ وفي كتب التواريخ أن اسمه  
 بالسريانية: «تارح»، والأقرب أن يكون وزن: «آزر»: فاعل، مثل تارح وعابر، وعازر،  
 وشالغ، وفالغ، وما أشبهها من أسمائهم، وهو عطف بيان لأبيه، وقرئ «آزر» بالضم  
 على النداء، وقيل: «آزر» اسم صنم، فيجوز أن ينبز به؛ للزومه عبادته، كما نبز «ابن  
 قيس» بالرقيات اللاتي كان يشبب بهن، فقيل: «ابن قيس الرقيات»؛ وفي شعر بعض  
 المُحَدِّثِينَ: [من البسيط]

أُدْعَى بِأَسْمَاءٍ نَبَزاً فِي قَبَائِلِهَا كَأَنَّ أَسْمَاءَ أَضَحَّتْ بَعْدُ أَسْمَائِي<sup>(٣)</sup>

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا إعراب متكلف». قوله: «فيكون» هي هنا تامة، وكذلك  
 قوله: «كُنْ» فتكتفي بمرفوع، ولا تحتاج إلى منصوب. وفي فاعلها أربعة أوجه:  
 أحدها: أنه ضمير جمع ما يخلقه الله تعالى يوم القيامة، كذا قيده أبو البقاء بـ «يوم القيامة». وقال  
 مكي: وقيل: تقدير المضمرة في «فيكون» جميع ما أراد. فأطلق، ولم يقيده، وهذا أولى، وكان أبا  
 البقاء أخذ ذلك من قرينة الحال.

الثاني: أنه ضمير «الصَّوْر» المنفوخ فيها، ودل عليه قوله: «يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّور».

الثالث: هو ضمير «اليوم»، أي: فيكون ذلك اليوم العظيم.

الرابع: أن الفاعل هو: «قوله»، و «الحق» صفة، أي: فيوجد قوله الحق، ويكون الكلام على هذا  
 تاما على «الحق». انتهى. الدر المصون.

(٢) يقول: ينادونني بلفظ «أسماء» شتماً لي بين قبائلها؛ أي: قبائل المحبوبة. ففيه استخدام. كأن  
 أسماء، أي هذا اللفظ، أضحت: أي صارت بعض أسمائي. وأصل أسماء عند سيبويه: وسماء،  
 من الوسامة وهي الحسن والجمال. قلبت واوه همزة على غير قياس. كما في أحد. وعند المبرد  
 جمع اسم. وبين أسماء وأسمائي الجنس التام. وعلى اعتبار ياء المتكلم فهو من الناقص.

البيت لأبي محمد عبد الله الخازن. ينظر: شرح شواهد الشافية ص (٢٩٨)، الإنصاف ٣٠/٢، البحر  
 ١٦٩/٤، الدر المصون ١٠٠/٣، فتح القدير ٣/٢١٢.

أو أريد «عابد آزر»، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، وقرىء: «أزر أتخذ أصناماً آلهة» بفتح الهمزة، وكسرهما بعد همزة الاستفهام، وزاي ساكنة، وراء منصوبة منونة، وهو اسم صنم، ومعناه: أتعبد آزرأ على الإنكار؟ ثم قال: تتخذ أصناماً آلهة؛ تشيئاً لذلك وتقريراً، وهو داخل في حكم الإنكار؛ لأنه كالبيان له، ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾: عطف على: «قال إبراهيم لأبيه»<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ رُئِيَٰ إِبْرَاهِيمَ﴾: جملة معترض بها بين المعطوف والمعطوف عليه، والمعنى: ومثل ذلك التعريف، والتبصير نعرف إبراهيم، ونبصره، «ملكوت السموات والأرض»؛ يعني الربوبية والإلهية، ونوفقه لمعرفة، ونرشده بما شرحنا صدره، وسدّدنا نظره، وهديناه لطريق الاستدلال، وليكون من الموقنين: فعلنا ذلك، ونرى: حكاية حال ماضية، وكان أبوه وقومه يعبدون الأصنام، والشمس، والقمر، والكواكب<sup>(٢)</sup>، فأراد أن ينبههم على الخطأ في دينهم، وأن يرشدهم إلى طريق النظر، والاستدلال، ويعرفهم أن النظر الصحيح مؤدّ إلى أن شيئاً منها لا يصح أن يكون إلهاً؛ لقيام دليل الحدوث فيها، وأن وراءها محدثاً أحدثها؛ وصانعاً صنعها، ومدبراً دبر طلوعها، وأقولها، وانتقالها، ومسيرها، وسائر أحوالها، ﴿هَذَا رَبِّي﴾: قول من ينصف خصمه، مع علمه بأنه مبطل، فيحكي قوله كما هو غير متعصب لمذهبه؛ لأن ذلك أدعى إلى الحق، وأنجى من الشغب، ثم يكرّر عليه بعد حكايته فيبطله بالحجة، ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾: لا أحب عبادة الأرباب المتغيرين عن حال إلى حال، المتنقلين من مكان إلى مكان، المحتجبين بستر؛ فإن ذلك من صفات الأجرام، ﴿بَارِعًا﴾: مبتدئاً في الطلوع، ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِي رَبِّي﴾: تنبيه لقومه على أن من اتخذ القمر إلهاً، وهو نظير الكوكب، في الأفول، فهو ضال، وأن الهداية إلى الحق بتوفيق الله ولطفه، ﴿هَذَا أَكْبَرُ﴾: من باب استعمال النصفة<sup>(٣)</sup> - أيضاً - مع خصومه، ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾: من الأجرام التي

(١) قال محمود: «قوله ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ عطف على ﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ﴾... إلخ» قال أحمد: وفي الاعتراض بهذه الجملة تنويه بما سيأتي من استدلال إبراهيم عليه السلام وأنه تبصير له من الله تعالى وتسديد.

(٢) عاد كلامه قال: «وكان أبوه آزر وقومه يعبدون الأصنام والشمس والقمر والكواكب... إلخ» قال أحمد: والتعريض بضلالهم ثانياً أصرح وأقوى من قوله أولاً ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ إنما ترقى إلى ذلك لأن الخصوم قد أقامت عليه الاستدلال الأول حجة، فأنسوا بالفتح في معتقدهم. ولو قيل هذا في الأول، فلعلمهم كانوا ينفرون ولا يصغون إلى الاستدلال، فما عرض صلوات الله عليهم بأنهم في ضلالة، إلا بعد أن وثق بإصغانهم إلى تمام المقصود واستماعهم إلى آخره. والدليل على ذلك أنه ترقى في النوبة الثالثة إلى التصريح بالبراءة منهم والتقريع بأنهم على شرك، حين قيام الحجة عليهم وتبلج الحق وبلغ من الظهور غاية المقصود، والله أعلم.

(٣) عاد كلامه. قال: «وقوله: (هذا أكبر) من باب استعمال النصفة أيضاً مع الخصوم... إلخ» قال =

تجعلونها شركاء لخالقها، ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أي: للذي دلت هذه المحدثات عليه، وعلى أنه مبتدؤها ومبتدعها.

وقيل: هذا كان نظره، واستدلالة في نفسه، فحكاه الله، والأول أظهر؛ لقوله ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي﴾ / ٢٢٠ ب وقوله: ﴿يَقَوْمِ إِنِّي بِرِئءٍ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾.

فإن قلت: لم احتج عليهم بالأفول دون البزوغ<sup>(١)</sup>، وكلاهما انتقال من حال إلى حال؟

قلت: الاحتجاج بالأفول أظهر؛ لأنه انتقال مع خفاء واحتجاب.

فإن قلت: ما وجه التذكير في قوله: «هذا ربي»، والإشارة للشمس؟

قلت: جعل المبتدأ مثل الخير؛ لكونهما عبارة عن شيء واحد؛ كقولهم: ما جاءك حاجتك، ومن كانت أمك، ﴿ثُمَّ لَوْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ [الأنعام: ٢٣]، وكان اختيار هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة التأنيث، ألا تراهم قالوا في صفة الله: «علام»، ولم يقولوا: «علامة»، وإن كان «العلامة» أبلغ؛ احترازاً من علامة التأنيث.

وقرىء: «ترى إبراهيم ملكوت السموات والأرض»، بالتاء، ورفع الملكوت، ومعناه: تبصره دلائل الربوبية.

﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحِبُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ (٨٠) ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٨١) ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْاَمْنُ وَهُمْ

أحمد: وصدق الزمخشري، بل ذلك متعين. وقد ورد الحديث الوارد في الشفاعة أنهم يأتون إبراهيم عليه السلام فيلتسمون منه الشفاعة، فيقول: نفسي نفسي لا أسأل أحداً غيري، ويذكر كذباته الثلاث ويقول: لست لها، يريد قوله لسارة «هي أختي» وإنما عنى في الإسلام. وقوله: «إنه سقيم» وإنما عنى همه بقومه وبشركهم، والمؤمن يسقمه ذلك. وقوله: «بل فعله كبيرهم» وقد ذكرت فيه وجوه من التعريض، فإذا عد صلوات الله عليه وسلامه على نفسه هذه الكلمات مع العلم بأنه غير مؤاخذ بها، دل ذلك على أنها أعظم ما صدر منه، فلو كان الأمر على ما يقال من أن هذا الكلام محكي عنه على أنه نظر لنفسه، لكان أولى أن يعده أعظم مما ذكرناه؛ لأنه حينئذ يكون شكا بل جزما، على أن الصحيح أن الأنبياء قبل النبوة معصومون من ذلك.

(١) عاد كلامه. قال: فإن قلت: لم احتج عليهم بالأفول دون البزوغ، وكلاهما انتقال... إلخ. قال أحمد: وهذه من عيون نكته ووجوه حسناته.

مُهْتَدُونَ ﴿٨٧﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نُرَفَعُ دَرَجَاتٍ مَنِ اسْتَأْذَنَ مِنْ رَبِّكَ  
 حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٨﴾ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمَنْ  
 ذَرَيْنَاهُ دَاوُدَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْعَلُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٩﴾  
 وَرُكْرُوكًا وَيُخَيِّبُ وَعِلْسِي وَالْيَأْسَ كُلَّ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٩٠﴾ وَيَسْمَعِيلَ وَاسْتَبْرَحَ وَيُوشَعَ وَخُوشًا  
 وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٩١﴾ وَمِنْ أَنْبِيَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ فِي حَوَائِمِهِمْ وَجَنَّاتِهِمْ إِلَى  
 صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٩٢﴾ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِرَبِّهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُعَاقِبْهُ وَلَوْ أَشْرَكُوا نَحِطْ عَنَّهُمْ  
 مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ لِيُذَكِّرَ الَّذِينَ لَمْ يَرْكَبُوا هَذَا وَقَدْ وَكَّلْنَا  
 بِهَا قَوْمًا لَيَسُوًّا بِهَا بِكُفْرِيكَ ﴿٩٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهِهِمْ آفَسْتُمْ قُلُوبُكُمْ لَأَ أَتَيْنَكُمْ  
 عَلَيْهِمْ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٥﴾

﴿وَصَاحَهُ قَوْمُهُ قَالَ اتَّخُذُوا فِي اللَّهِ﴾ : وكانوا حاجوه في توحيد الله، ونفي الشركاء عنه،  
 منكرين لذلك، ﴿وَقَدْ هَدَيْنَا﴾، يعني: إلى التوحيد، ﴿وَلَا تُشَاقُّ مَا تَشْرُكُونَ بِهِ﴾، وقد  
 خوفوه أن معبوداتهم تصيبه بسوء، ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ : إلا وقت مشيئة ربي (١) شيئاً  
 يخاف، فحذف الوقت، يعني: لا أخاف معبوداتكم في وقت قط؛ لأنها لا تقدر على  
 منفعة، ولا مضرة، إلا إذا شاء ربي أن يصيبني بمخوف من جهتها إن أصبت ذنباً استوجب  
 به إنزال المكروه، مثل أن يرجمني بكوكب أو بشقة من الشمس أو القمر، أو يجعلها قادرة  
 على مضرتي، ﴿وَيَسِعُ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ : أي: ليس بعجب، ولا مستبعد أن يكون في  
 علمه إنزال المخوف بي من جهتها، ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾؛ فتميزوا بين الصحيح والفساد،  
 والقادر والعاجز، ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ﴾ : لتخويفكم شيئاً مأمون الخوف، لا يتعلق به ضرر  
 بوجه، ﴿وَأَنْتُمْ﴾ : أنتم، ﴿لَا تَخَافُونَ﴾ : ما يتعلق به كل مخوف، وهو إشراككم بالله، ما لم  
 ينزل بإشراكه، ﴿سُلْطَنًا﴾ : أي: حجة؛ لأن الإشراك لا يصح أن يكون عليه حجة، كأنه  
 قال: وما لكم تنكرون عليّ الأمن (٢) في موضع الأمن، ولا تنكرون على أنفسكم الأمن

(١) قال محمود: «(إلا أن يشاء) معناه إلا وقت مشيئة ربي شيئاً فحذف الوقت... إلخ» قال أحمد: هو  
 بمعنى يجعلها قادرة، على أن المضرة خلق قدرة يخلق بها المضرة لمن يريد، بناء على قاعدته.  
 وقد علمت أن عقيدة أهل السنة أن ذلك لا يجوز عقلاً أن يخلق غير الله ولا يقدر قدرة مؤثرة في  
 المقذور إلا هو، وإن كان الزمخشري لم يصرح ههنا من عقيدته، فإنما يعني حيث يصرح أو يكتفى  
 ما يلائمها ويتنزل عليها، وغاية خوف إبراهيم منها المعلق على مشيئة الله لذلك، خوف الضرر  
 عندها بقدرة الله تعالى لا بها. وكأنه في الحقيقة لم يخف إلا من الله، لأن الخوف الذي أثبتته منها  
 معلق بمشيئة الله وقدرته، وهو كلا خوف منها، والله أعلم.

(٢) عاد كلامه. قال: «ومعنى وكيف أخاف ما أشركتم... إلخ: ما لكم تنكرون عليّ الأمن... إلخ» =



في موضع الخوف، ولم يقل: فأينا أحق بالأمن؛ أنا، أم أنتم أحراراً من تزكيتة نفسه، فعدل عنه إلى قوله: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ﴾: يعني: فريقي المشركين والموحدين، ثم استأنف الجواب عن السؤال بقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَرِهَ يَلْبَسُوا إِلَيْنَهُمْ يَظُنُّوْنَ﴾ أي: لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم<sup>(١)</sup>، وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس، ﴿وَتَنَآكَ﴾: إشارة إلى جميع ما احتج به إبراهيم - عليه السلام - على قومه من قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾، إلى قوله: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾، ومعنى: ﴿ءَاتَيْنَاهَا﴾: أرشدناه إليها، ووقفناه لها، ﴿تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ﴾ يعني: في العلم والحكمة، وقرىء: بالتنوين، ﴿وَمِن دُرِّيَّتِهِ﴾: الضمير: لنوح، أو لإبراهيم، و﴿ذَاوُدَ﴾: عطف على نوحاً، أي: وهدينا داود، ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ﴾: في موضع النصب عطفاً على «كلأ»، بمعنى: وفضلنا بعض آباؤهم، ﴿وَوَلَوْ أَشْرَكُوا﴾: مع فضلهم وتقدمهم وما رفع لهم من الدرجات، لكانوا كغيرهم في حبوط أعمالهم، كما قال تعالى وتقدس: ﴿لَئِنِ اشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ / ١٢٢١ [الزمر: ٦٥]، ﴿ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾: يريد الجنس ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾: بالكتاب، والحكمة، والنبوة، أو بالنبوة، ﴿أَهْتَدُوا﴾ يعني: أهل مكة، ﴿الْقَوْمِ الَّذِينَ﴾: هم الأنبياء المذكورون، ومن تابعهم؛ بدليل قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ وَقِسْمَةَ﴾، وبدليل وصل قوله: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هُنَّ لِآلِهَةٍ﴾ بما قبله، وقيل: هم أصحاب النبي - ﷺ - وكل من آمن به.

وقيل: كل مؤمن من بني آدم.

وقيل: الملائكة، وادعى الأنصار أنها لهم، وعن مجاهد: هم الفرس، ومعنى: توكيلهم بها: أنهم وفقوا للإيمان بها، والقيام بحقوقها، كما يوكل الرجل بالشيء؛ ليقوم به، ويتعهده، ويحافظ عليه، والباء في: «بها»: صلة كافرين، وفي: ﴿يَكْفُرِينَ﴾: تأكيد النفي، ﴿فَيُهْدِيهِمْ وَقِسْمَةَ﴾: فاختص هداهم بالافتداء، ولا تقتد إلا بهم، وهذا معنى

= قال أحمد: ويحتمل أن يكون العدول إلى ذلك ليعم بالأمن كل موحد، وبالخوف كل مشرك، ويندرج هو في حكم الموحدين وقومه في حكم المشركين. وأحسن الجواب ما أفاد وزاد.

(١) قال محمود: «والمراد بقوله: ﴿وَلَوْ يَلْبَسُوا إِلَيْنَهُمْ يَظُنُّوْنَ﴾ أي لم يخلطوا إيمانهم بمعصية تفسقهم. وأبى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس» قال أحمد: وقد ورد أن الآية لما نزلت عظمت على الصحابة، وقالوا أينما لم يظلم نفسه. فقال عليه الصلاة والسلام: «إنما هو الظلم في قول لقمان: ﴿وَإِنَّ الْبِرَّ لَطَلُّ عَظِيمٌ﴾» وإنما هو يروم بذلك تنزيهه على معتقده في وجوب وعيد العصاة، وأنهم لا حظ لهم في الأمن كالكفار، ويجعل هذه الآية تقتضي تخصيص الأمر بالجامعين الأمرين: الإيمان والبراءة من المعاصي. ونحن نسلم ذلك، ولا يلزم أن يكون الخوف اللاحق للعصاة هو الخوف اللاحق للكفار؛ لأن العصاة من المؤمنين إنما يخافون العذاب المؤقت، وهم آمنون من الخلود. وأما الكفار: فغير آمنين بوجه ما، والله الموفق.

تقديم المفعول، والمراد «بهداهم»: طريققتهم في الإيمان بالله، وتوحيده، وأصول الدين دون الشرائع؛ فإنها مختلفة، وهي هدى، ما لم تنسخ.

فإذا نسخت لم تبق هدى، بخلاف أصول الدين، فإنها هدى أبداً، والهاء في «اقتده»: للوقف تسقط في الدرج، واستحسن إيثار الوقف؛ لثبات الهاء في المصحف.

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَن أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْمَعُونَ قَرَأْتُمُ الْفُرْقَانَ تَتَذَوَّنَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمَا مَا لَمْ نَعَلِّمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ نَزَّلَهُ فِي خَوَاصِّهَا لِيُعْلَمَ أَنَّهَا الْحَقُّ﴾ (١٧)

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾: وما عرفوه حق معرفته في الرحمة على عباده، واللفظ بهم حين أنكروا بعثة الرسل، والوحي إليهم؛ وذلك من أعظم رحمته، وأجل نعمته، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٧): أو ما عرفوه حق معرفته في سخطه على الكافرين، وشدة بطشه بهم، ولم يخافوه حين جسروا على تلك المقالة العظيمة من إنكار النبوة، والقائلون هم اليهود؛ بدليل قراءة من قرأ: «تجعلونه» بالياء، وكذلك: ﴿تَذَوَّنَهَا وَتُخْفُونَ﴾، وإنما قالوا ذلك؛ مبالغة في إنكار إنزال القرآن على رسول الله - ﷺ - فألزموا ما لا بد لهم من الإقرار به من إنزال التوراة على موسى - عليه السلام - وأدرج تحت الإلزام توبيخهم، وأن نعى عليهم<sup>(١)</sup> سوء جهلهم؛ لكتابهم، وتحريفهم، وإبداء بعض، وإخفاء بعض، فقييل: ﴿جَاءَ بِهِ مُوسَى﴾، وهو نور، وهدى للناس، حتى غيره، ونقصوه، وجعلوه قراطيس مقطعة، وورقات مفرقة؛ ليتمكنوا مما راموا من الإبداء والإخفاء، وروي أن مالك ابن الصيف من أحبار اليهود، ورؤسائهم، قال له رسول الله - ﷺ -: «أُنشِدُكَ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى هَلْ تَجِدُ فِيهَا أَنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْجَبْرَ السَّمِينِ؟ فَأَنْتَ الْجَبْرُ السَّمِينِ، قَدْ سَمِنْتَ مِنْ مَالِكَ الَّذِي يُطْعِمُكَ الْيَهُودُ» (٥٨٦)، فضحك القوم، فغضب، ثم التفت إلى

٥٨٦ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٦٢/٥) رقم (١٣٥٣٩) عن سعيد بن جبير فذكره.

وعزاه الزيلعي في نصب الراية (٤٤٣/١) حديث (٤٥٠) إلى الواحدي في أسباب النزول. قال الحافظ: أخرجه الواحدي في الأسباب من طريق سعيد بن جبير: «أن النبي ﷺ قال لمالك بن الصيف فذكره إلى قوله: فغضب، ثم قال: ما أنزل الله على بشر من شيء»، وكذلك أخرجه الطبري من رواية جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير. انتهى.

(١) قال محمود: «وأدرج تحت الإلزام توبيخهم وأن نعى عليهم... إلخ» قال أحمد: وهذا أيضاً من دقة نظره في الكتاب العزيز والتعمق في آثار معادنه، وإبراز محاسنه.

عمر فقال: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ بَشْرَ مِنْ شَيْءٍ، فقال له قومه: ويلك ما هذا الذي بلغنا عنك؟ قال: إِنَّهُ أَغْضَبَنِي، فَتَزَعُوهُ وَجَعَلُوا مَكَانَهُ كَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، وقيل: القائلون: قريش (٥٨٧)، وقد أُلزِمُوا إِنْزَالَ التَّوْرَةِ؛ لأنهم كانوا يسمعون من اليهود بالمدينة/ ٢٢١ ب ذكر موسى والتوراة، وكانوا يقولون: لو أنا أنزل علينا الكتاب، لكننا أهدى منهم ﴿وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعَلَّمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾: الخطاب لليهود، أي: علمتم على لسان محمد - ﷺ - مما أوحى إليه ما لم تعلموا أنتم، وأنتم حملة التوراة، ولم تعلمه آبائكم الأقدمون الذين كانوا أعلم منكم، ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَفُضُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (٧٦)، وقيل: الخطاب: لمن آمن من قريش؛ كقوله تعالى: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤَهُمْ﴾ [يس: ٦]، ﴿قُلِ اللَّهُ﴾ أي: أنزله الله؛ فإنهم لا يقدرُونَ أن ينكروك، ﴿ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ﴾: في باطلهم الذي يخوضون فيه، ولا عليك بعد إلزام الحجة، ويقال لمن كان في عمل لا يجدي عليه: إنما أنت لاعب، و﴿يَلْعَبُونَ﴾: حال من «ذرهم»، أو من «خوضهم»، ويجوز أن يكون: «في خوضهم»: حالاً من «يلعبون»، وأن يكون صلة لهم أو لذرهم.

﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبْرُوكٌ مُصَدِّقٌ لِّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ (٩٦)

﴿مُبَارَكٌ﴾: كثير المنافع، والفوائد، ﴿وَلِنُنذِرَ﴾: معطوف على ما دل عليه صفة الكتاب، كأنه قيل: أو أنزلناه للبركات، وتصديق ما تقدمه من الكتب والإنذار، وقرىء: «ولينذر» بالياء والتاء، وسميت مكة: ﴿أُمَّ الْقُرَى﴾؛ لأنها مكان أول بيت وضع للناس، ولأنها قبلة أهل القرى كلها ومحجهم، ولأنها أعظم القرى شأنًا لبعض المجاورين: [الطويل]

فَمَنْ يُلْقِ فِي بَعْضِ الْقُرْيَاتِ رَحْلَهُ فَأُمُّ الْقُرَى مُلْقَى رِحَالِي وَمُنْتَابِي<sup>(١)</sup>  
﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾: يصدقون بالعاقبة ويخافونها، ﴿يُؤْمِنُونَ﴾: بهذا الكتاب،

٥٨٧ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٦٤/٥) رقم (١٣٥٤٥) عن مجاهد به . قال الحافظ: قوله «وقيل: القائلون قريش»، أخرجه الطبري عن مجاهد. انتهى.

(١) للزمخشري يفتخر بمكة وسكانها. والقرىات - بالتشديد -: للتصغير. ورحل الشخص مسكنه ولو من شعر، أي: فمن يلقي رحله في بعض القرى الصغيرة. فلا فخر له علي، فإن مكة محط رحالي ومنتابي، أي محل انتيابي، أي دخولي فيها نوبة بعد أخرى. وإلقاء الرحل: كناية عن الإقامة، لأنها تلتزمه عرفاً. وملقى على زنة اسم المفعول اسم لمكان الإلقاء، كمتاب لمكان الانتياب.

وذلك أن أصل الدين خوف العاقبة، فمن خافها، لم يزل به الخوف حتى يؤمن، وخص الصلاة؛ لأنها عماد الدين، ومن حافظ عليها كانت لطفاً في المحافظة على أخواتها.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ آخِرِينَ أَنفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ (٩٣)

﴿افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾: فزعم أن الله بعثه نبياً، ﴿أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾، وهو «مسيلمة الحنفي الكذاب»، أو «كذاب صنعاء الأسود العنسي»، وعن النبي - ﷺ -: «رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ كَأَنَّ فِي يَدَيْ سَوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ، وَأَهْمَانِي فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَفَخَّحْتُهُمَا فَطَارَا عَنِّي، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابِينَ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا: كَذَّابُ الْيَمَامَةِ «مُسَيْلَمَةُ»، وَكَذَّابُ صَنْعَاءِ «الْأَسْوَدُ الْعَنَسِيُّ» (٥٨٨)، ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنزلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾: هو عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي، كان يكتب لرسول الله - ﷺ - فكان إذا أملى عليه «سميعاً عليماً» كتب هو: «عليماً حكيماً»، وإذا قال: «عليماً حكيماً»، كتب: «غفوراً رحيماً»، فلما نزلت: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ (١٧) ﴿[المؤمنون: ١٧]﴾، إلى آخر الآية، عجب عبد الله من تفصيل خلق الإنسان، فقال: «تبارك الله أحسن الخالقين»، فقال عليه الصلاة والسلام: «اكتبها»، فكذلك نزلت، فشك عبد الله، وقال: لئن كان محمداً صادقاً، لقد أوحى إليّ مثل ما أوحى إليه، ولئن كان كاذباً، فلقد قلت كما قال، فارتد عن الإسلام، ولحق بمكة، ثم رجع مسلماً قبل فتح مكة (٥٨٩)، وقيل: هو النضر بن

٥٨٨ - أخرجه البخاري (٧٢٥/٦): كتاب المناقب حديث (٣٦٢٢)، وأطرافه من (٣٩٨٧ - ٤٠٨١ - ٧٠٣٥ - ٧٠٤١)، ومسلم (٣٦/٨ - ٣٧ - النووي) كتاب الرؤيا: باب رؤيا النبي ﷺ حديث (٢١ - ٢٢٧٤/٢٢).

وأحمد (٣٣٨/٢، ٣٤٤)، قال الحافظ: متفق عليه من حديث ابن عباس. انتهى.

٥٨٩ - أخرجه الطبري في تفسيره: (٢٦٨/٥): رقم (١٣٥٥٩ - ١٣٥٦٠).  
رعزاه الزبلي في تخريج الأحاديث والآثار (٥٤٥/١) رقم (٤٥٢) إلى الواحد في أسباب النزول عن الكلبي عن ابن عباس بلفظ المصنف. . إلى قوله: فارتد عن الإسلام؛ كما عزاه إلى ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن عدي، وقال: ألتمهم به أصرم.  
قال الحافظ:

أخرجه الواحد في الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس إلى قوله: «فارتد عن الإسلام»، وقد رواه الطبري مختصراً من رواية أسباط عن السدي من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا =

الحارث، والمستهزئون/ ٢٢٢، ﴿وَلَوْ تَرَىٰ﴾: جوابه محذوف، أي: رأيت أمراً عظيماً، ﴿إِذِ الظَّالِمُونَ﴾: يريد الذين ذكروهم من اليهود والمثبته، فتكون اللام: للعهد، ويجوز أن تكون للجنس، فيدخل فيه هؤلاء؛ لاشتماله، و﴿عَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾: شدائده وسكراته، وأصل الغمرة: ما يغمر من الماء<sup>(١)</sup>؛ فاستعيرت للشدة الغالبة، ﴿بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ﴾: يبسطون إليهم أيديهم، يقولون: هاتوا أرواحكم، أخرجوها إلينا من أجسادكم، وهذه عبارة عن العنف في السياق، والإلحاح، والتشديد في الإرهاق، من غير تنفيس وإمهال، وأنهم يفعلون بهم فعل الغريم المسلط، يبسط يده إلى من عليه الحق، ويعنف عليه في المطالبة، ولا يمهل، ويقول له: أخر إليّ مالي عليك الساعة، ولا أريم<sup>(٢)</sup> مكاني، حتى أنزعه من أحداقك.

وقيل: معناه: باسطو أيديهم عليهم بالعذاب<sup>(٣)</sup>، ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾: خلصوها من أيدينا، أي: لا تقدرّون على الخلاص، ﴿الْيَوْمَ تُجْرَزُونَ﴾: يجوز أن يريدوا وقت الإماتة، وما يعذبون به من شدة النزاع، وأن يريدوا الوقت الممتد المتطاوّل الذي يلحقهم فيه العذاب في البرزخ، والقيامة، والهوان: الهوان الشديد، وإضافة العذاب إليه؛ كقولك: رجل سوء، يريد العراقة في الهوان، والتمكّن فيه، ﴿عَنْ أَيْكِيهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾: فلا تؤمنون بها.

... الآية قال: نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح. أسلم وكان يكتب للنبي ﷺ، فكان إذا أملى عليه سمياً علمياً كتب هو: علمياً حكيماً، وإذا قال: علمياً حكيماً كتب سمياً علمياً. فشك وكفر، وقال: إن كان محمد يوحى إليه فقد أوحى إليّ، وإن كان الله ينزله فلقد أنزلت مثل ما أنزل الله. فلقح بالمشركين.

(تنبيه) قوله: للقرظي غلط بين، فإن ابن أبي سرح قرشي عامري. قوله: ثم رجع مسلماً قبل فتح مكة. قوله: وقيل: هو النضر بن الحارث. (فائدة) رُوي أن هذه القصة كانت لابن خطل. أخرج ابن عدي في ترجمة أصرم بن حوشب أحد المتروكين من حديث علي، قال: «كان ابن خطل يكتب للنبي ﷺ فكان إذا نزل غفور رحيم كتب رحيم غفور - فذكر الحديث. وفيه: ثم كفر ولحق بمكة فقال النبي ﷺ: «من قتل ابن خطل فله الجنة» وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من هذا الوجه. ونقل عن ابن معين تكذب أصرم. انتهى.

- (١) قال محمود: «أصل الغمرة ما يغمر من الماء فاستعيرت للشدة الغالبة... إلخ» قال أحمد: هو يجعله من مجاز التمثيل، ولا حاجة إلى ذلك. والظاهر أنهم يفعلون معهم هذه الأمور حقيقة على الصور المحكية، وإذا أمكن البقاء على الحقيقة فلا معدل عنها.
- (٢) قوله: «ولا أريم مكاني» أي أبرح. وفي الصحاح: رامه يريمه أي برحه.
- (٣) عاد كلامه. قال: «وقيل: معناه: باسطو أيديهم عليهم بالعذاب... إلخ» قال أحمد: ومثله ﴿وَبَسَطُوا لِإِيْتِكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ﴾.

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾

﴿فُرَادَىٰ﴾: منفردين عن أموالكم، وأولادكم، وما حرصتم عليه، وأثرتموه من دنياكم، وعن أولادكم التي زعمتم أنها شفاعتكم، وشركاء الله، ﴿كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾: على الهيئة التي ولدتهم عليها في الانفرد، ﴿وَتَرْكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ﴾: ما فضلنا به عليكم في الدنيا، فشغلتم به عن الآخرة، ﴿وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾: لم ينفعكم، ولم تحتملوا منه نقيراً، ولا قدمتموه لأنفسكم، ﴿فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾: في استعبادكم؛ لأنهم حين دعواهم آلهة وعبدوها، فقد جعلوها لله شركاء فيهم، وفي استعبادهم.

وقرىء: «فرادى»، بالتونين، و«فردا»، مثل: ثلاث، «وفردى»، نحو: «سكرى».

فإن قلت: كما خلقناكم، في أي محل هو؟

قلت: في محل النصب صفة لمصدر جئتمونا، أي: مجيئاً مثل خلقنا لكم، ﴿تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾: وقع التقطع بينكم، كما تقول: جمع بين الشيتين، تريد أوقع الجمع بينهما على إسناد الفعل إلى مصدره بهذا التأويل: ومن رفع، فقد أسند الفعل إلى الظرف، كما تقول: قوتل خلفكم وأمامكم، وفي قراءة عبد الله: «لقد تقطع ما بينكم».

﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ۗ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَالِقُ ۗ تُوَفِّكُونَ ﴿٩٥﴾﴾

﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾: بالنبات والشجر، وعن مجاهد: أراد الشقين الذين في النواة والحنطة، ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾: أي: الحيوان، والنامي من النطف، والبيض، والحب، والنوى، ﴿وَيُخْرِجُ﴾: هذه الأشياء الميتة من الحيوان والنامي.

فإن قلت: كيف قال: ﴿وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾، بلفظ اسم الفاعل، بعد قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾؟

قلت: عطفه على فالق الحب والنوى، لا على الفعل، ويخرج الحي من الميت/ ٢٢٢ب: موقعه موقع الجملة المبيته؛ لقوله: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ لأن فلق الحب والنوى بالنبات والشجر الناميين<sup>(١)</sup>، من جنس إخراج الحي من الميت؛ لأن النامي في حكم

(١) قال محمود: «معناه فالق الحب والنوى بالنبات والشجر... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وقد ورد =

الحيوان؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الروم: ١٩]، ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ أَي: ذلکم المحيي والممیت هو الله الذي تحق له الربوبية، ﴿فَأَنْفُ تُؤَفِّكُونَ﴾: فكيف تصرفون عنه، وعن توليه إلى غيره.

﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿١٦﴾﴾

﴿الْإِصْبَاحِ﴾: مصدر سمي به الصبح، وقرأ الحسن: بفتح الهمزة جمع صبح؛ وأنشد

قوله: [من الرجز]

أَفَنِي رَبَّاحاً وَبَنِي رَبَّاحٍ تَنَاسُخُ الْإِمْسَاءِ وَالْإِصْبَاحِ<sup>(١)</sup>

= جميعاً بصيغة الفعل كثيراً في قوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ اللَّيْلَ مِنَ النَّوْمِ وَيُخْرِجُ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ نُخْرِجُكَ وَالْحَيَّ﴾ وقوله ﴿أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يَخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيَخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ فعطف أحد القسمين على الآخر كثيراً دليل على أنهما توأمان مقترنان، وذلك يبعد قطعه عنه في آية الأنعام هذه ورده إلى فالق الحب والنوى، فالوجه - والله أعلم - أن يقال: كان الأصل وروده بصيغة اسم الفاعل أسوة أمثاله من الصفات المذكورة في هذه الآية من قوله: (فالق الحب) و(فالق الإصباح) و(جاعل الليل) و﴿مُخْرِجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ إلا أنه عدل عن اسم الفاعل إلى الفعل المضارع في هذا الوصف وحده، وهو قوله ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ إرادة لتصوير إخراج الحي من الميت واستحضاره في ذهن السامع، وهذا التصوير والاستحضار إنما يتمكن في أدائهما الفعل المضارع دون اسم الفاعل والماضي. وقد مضى تمثيل ذلك بقوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ أَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ فعدل عن الماضي المطابق لقوله (أنزل) لهذا المعنى. ومنه ما في قوله [من الوافر]:

إني قد لقيت الغول تسعى  
فأخذه فأضربه فخرت  
بسبب كالصحيفة صحصحان  
صريعاً لليدين وللجران

فعدل إلى المضارع إرادة لتصوير شجاعته واستحضارها لذهن السامع. ومنه ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَمِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴿٧٨﴾ وَالطُّبَرِ مَشْهُورَةً﴾ فعدل عن مسبحات وإن كان مطابقاً لمحشورة بهذا السبب والله أعلم، ثم هذا المقصد إنما يجيء فيما تكون العناية به أقوى، ولا شك أن إخراج الحي من الميت أشهر في القدرة من عكسه، وهو أيضاً أول الحالين والنظر أول ما يبدأ فيه، ثم القسم الآخر وهو إخراج الميت من الحي ناشئ عنه. فكان الأول جديراً بالتصدير والتأكيد في النفس، ولذلك هو مقدم أبداً على القسم الآخر في الذكر على حسب ترتيبهما في الواقع، وسهل عطف الاسم على الفعل، وحسنه أن اسم الفاعل في معنى الفعل المضارع «فكل واحد منهما يقدر بالآخر، فلا جناح في عطفه عليه. والله أعلم.

(١) «رياح» أبو حي من يربوع، ثم صار اسماً للحي. وروى بالتحتيّة بدل الموحدة. والإمساء والإصباح: يرويان بكسر الهمزة على أنهما مصدران، ويفتحهما جمع مساء وصباح. وظلام الليل ينسخ نور النهار ويزيله وبالعكس. وإسناد الإفناء إلى التناسخ مجاز عقلي، من باب الإسناد للزمان، أو هو على اعتقاد الجاهلية فيكون حقيقة عندهم. ينظر البيت في البحر ٤/١٨٩، حاشية الكشاف للتفتازاني ٢/٣٣٣، التهذيب ٤/٢٦٣ (صبح)، مشاهد الإنصاف ٢/٣٨، اللسان (صبح)، الرازي ١٣/١٨، الدر المصون ٣/١٣٢.

بالكسر، والفتح مصدرين، وجمع مساء وصبح.

فإن قلت: فما معنى فلق الصبح، والظلمة<sup>(١)</sup>؟ هي التي تنفلق عن الصبح؛ كما قال:  
[من الطويل]

تَرَدَّتْ بِهِ ثُمَّ أَنْفَرَى عَنْ أَدِيمِهَا تَفْرِي لَيْلٍ عَنْ بَيَاضِ نَهَارٍ<sup>(٢)</sup>  
قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يراد فائق ظلمة الإصباح، وهي الغبش في آخر الليل، ومنقضاه الذي يلي الصبح.

والثاني: أن يراد فائق الإصباح الذي هو عمود الفجر عن بياض النهار وإسفاره.

وقالوا: انشق عمود الفجر، وانصدع الفجر، وسموا الفجر فلماً بمعنى: مفلوق، وقال  
الطائي: [من البسيط]

وَأَزْرَقُ الْفَجْرَ يَبْدُو قَبْلَ أْبَيْضِهِ وَأَوَّلُ الْغَيْثِ قَطْرٌ ثُمَّ يَنْسَكِبُ<sup>(٣)</sup>

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت ما معنى فلق الصبح والظلمة وهي التي تنفلق... إلخ»؟ قال أحمد: وقيل الخالق والفائق بمعنى، فيكون المراد خالق الإصباح. والأظهر ما فسره عليه المصنف، والله أعلم.

(٢) كأن بقايا ما عفا من حبابها تفاريق شيب في سواد عذار  
تردت به ثم انفري عن أديمها تفري ليل عن بياض نهار

لأبي نواس يصف الخمرة. يقول: كأن بقايا الذي هلك وذهب من فقايعها شيب أبيض متفرق في عذار أسود؛ لأن كلاً منهما أبيض منتشر فيما يخالف لونه، ولا يلزم من ذلك أنها سوداء كما يدل عليه ما بعده، ثم قال: تردت، أي استترت بالحجاب، فالتردي: استعارة للتستر، ثم انفري: انشق وزال عن أديمها أي وجهها كتفري الليل وانشقاق ظلامه عن بياض النهار، والجامع استتار كل بغيرها، ثم ظهوره بتفرق ذلك الغير فهو مركب. ولا يلزم من ذلك أن الحجاب أسود كالليل، والخمرة بيضاء كالنهار، وانظر كيف خيل أنه في الأول أبيض وفي الثاني أسود وهي بالعكس. وهذا من العجب الداعي للطرب. وفيه أنه يرى في الأول أبيض معجباً، ثم تعرض عنه النفس وتريد الخمرة، فيتخيل أنه مظلم، ثم ينكشف وتظهر هي بيضاء ترهقها صفرة، كالسماة وقت الإسفار.

(٣) هذي مخايل برق خلفه مطر جود ووري زناد خلفه لهب  
وأزرق الفجر يبدو قبل أبيضه وأول الغيث قطر ثم ينسكب

لأبي تمام. وقيل للبحتري. و«مخايل» أضواء تتخيلها، أو تخيل إلينا المطر بعدها. والجود - في الأصل - جمع جائد، كصحب وصاحب، وهو الكثير النافع. والورى: قذح الزند، والزناد جمعه، ككلب وكلاب، وقد يكون مفرداً ككتاب. يقول: إن أوائل الأمور تبدو قليلة ثم تكثر، فينبغي الحرص من أول الأمر قبل بلوغه غاية فيكثر الضرر ويعسر درؤه، أو المعنى أنه ينبغي التأنى إلى بلوغ المراد، فالكلام كله من باب التمثيل. وروي:

وكاذب العمر يبدو قبل صادقه

وروي بعد هذا البيت:



وقرىء: «فالق الإصباح وجاعل الليل سكناً»، بالنصب على المدح.

وقرأ النخعي: فلق الإصباح وجعل الليل، السكن: ما يسكن إليه الرجل ويطمئن استثناساً به، واسترواحاً إليه، من زوج أو حبيب، ومنه قيل للنار: سكن؛ لأنه يستأنس بها؛ ألا تراهم سموها: «المؤنسة»، والليل يطمئن إليه التعب بالنهار لاستراحته فيه وجمامه<sup>(١)</sup>، ويجوز أن يراد: وجعل الليل مسكوناً فيه من قوله: «لتسكنوا فيه»، ﴿وَاللَّيْلُ وَالْقَمَرُ﴾: قرئنا بالحركات الثلاث، فالنصب على إضمار فعل دل عليه جاعل الليل، أي: وجعل الشمس والقمر حساباً، أو يعطفان على محل الليل.

فإن قلت: كيف يكون لليل محل والإضافة حقيقية؛ لأن اسم الفاعل المضاف إليه في معنى المضي، ولا تقول: زيد ضارب عمراً أمس؟

قلت: ما هو في معنى المضي؛ وإنما هو دال على جعل مستمر في الأزمنة المختلفة، وكذلك فلق الحب، وفالق الإصباح، كما تقول: الله قادر عالم، فلا تقصد زماناً دون زمان، والجر عطف على لفظ الليل، والرفع على الابتداء، والخبر محذوف تقديره: والشمس والقمر مجعولان حساباً، أو محسوبان حساباً؛ ومعنى جعل الشمس والقمر حساباً: جعلهما على حساب؛ لأن حساب الأوقات يعلم بدورها وسيرهما، والحسبان - بالضم -: مصدر حسب، كما أن الحسبان - بالكسر - مصدر حسب، ونظيره الكفران والشكران، ﴿وَذَلِكَ﴾: إشارة إلى جعلهما حساباً، أي: ذلك التسيير بالحساب المعلوم، ﴿تَقْدِيرُ الْمَرْبِ﴾: الذي قهرهما وسخرهما، ﴿أَعْلِيْمُ﴾: بتدبيرهما وتدويرهما.

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٩٧)

﴿فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ﴾: في ظلمات الليل بالبر والبحر، وأضافها إليهما لملاستها/ ٢٢٣ألهما، أو شبه مشتبهات الطرق بالظلمات.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾

﴿٩٨﴾

= ومثل ذلك وجد العاشقين هوى بالمزح يبدو وبالإدمان ينتهب ونسباً لابن الرومي، أي الوجد في أوله هوى وفي آخره نار، والإدمان: الإدامة. البيت لحاتم الطائي. ينظر العمدة ١٩/١، الدر المصون ٣/١٣٣. (١) قوله: «وجمامه» أي: راحته من التعب. وفي الصحاح «الجمام» - بالفتح -: الراحة.

من فتح قاف المستقر، كان المستودع اسم مكان مثله أو مصدرأ، ومن كسرهما، كان اسم فاعل والمستودع اسم مفعول، والمعنى: «فلكم مستقر في الرحم»، ومستودع في الصلب، أو مستقر فوق الأرض، ومستودع تحتها، أو «فمنكم مستقر ومنكم مستودع».

فإن قلت: لم قيل: ﴿يَعْلَمُونَ﴾ مع ذكر النجوم<sup>(١)</sup>، و﴿يَقْهُونَ﴾ مع ذكر إنشاء بني آدم؟

قلت: كان إنشاء الإنس من نفس واحدة، وتصريفهم بين أحوال مختلفة أطف وأدق صنعة وتديباً، فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة وتدقيق نظر مطابقاً له.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًا مُتَرَكَبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا

(١) قال محمود: «إن قلت لم قيل مع ذكر النجوم يعلمون... إلخ» قال أحمد: لا يتحقق هذا التفاوت ولا سبيل إلى الحقيقة، وما هذا الجواب إلا صناعي. والتحقيق أنه لما أريد فصل كليهما بفاصلة تنبيهاً على استقلال كل واحدة منهما بالمقصود من الحجة، كره فصلهما بفاصلتين متساويتين في اللفظ، لما في ذلك من التكرار، فعدل إلى فاصلة مخالفة تحسناً للنظم واتساقاً في البلاغة. ويحتمل وجهاً آخر في تخصيص الأولى بالعلم والثانية بالفقه، وهو أنه لما كان المقصود التعريض بمن لا يتدبر آيات الله ولا يعتبر مخلوقاته، وكانت الآية المذكورة أولاً خارجة عن أنفس النظار ومنافية لها، إذ النجوم والنظر فيها وعلم الحكمة الإلهية في تدبيره لها أمر خارج عن نفس الناظر، ولا كذلك النظر في إنشائهم من نفس واحدة وتقليباتهم في أطوار مختلفة وأحوال متغيرة، فإنه نظر لا يعدو نفس الناظر ولا يتجاوزها؛ فإذا تمهد ذلك. فجهل الإنسان بنفسه وبأحواله وعدم النظر فيها والتفكير أبشع من جهله بالأمور الخارجة عنه كالنجوم والأفلاك، ومقادير سيرها وتقليبها، فلما كان الفقه أدنى درجات العلم، إذ هو عبارة عن الفهم نفي من أبشع القبيلين جهلاً، وهم الذين لا يتبصرون في أنفسهم، ونفي الأدنى أبشع من نفي الأعلى درجة فخص به أسوأ الفريقين حالاً، ويفقهون ههنا مضارع فقه الشيء بكسر القاف إذا فهمه ولو أدنى فهم، وليس من فقه بضم القاف؛ لأن تلك درجة عالية. ومعناه: صار فقيهاً. قاله الهروي في معرض الاستدلال على أن فقه أنزل من علم. وفي حديث سلمان أنه قال - وقد سأله امرأة جاءت به -: فقته، أي فهمت، كالمتعجب من فهم المرأة عنه. وإذا قيل فلان لا يفقه شيئاً، كان أذم في العرف من قولك: فلان لا يعلم شيئاً، وكان معنى قولك: لا يفقه شيئاً ليست له أهلية الفهم وإن فهم. وأما قولك: لا يعلم، فغايتها نفي حصول العلم له. وقد يكون له أهلية الفهم والعلم لو يعلم. والذي يدل على أن التارك للفكرة في نفسه أجهل وأسوأ حالاً من التارك للفكرة في غيره قوله تعالى ﴿وَقِ الْأَرْضَ رِجْمًا لِلَّهِ لِيُقِيمَ فِيهَا السُّبُلَ لِلنَّاسِ وَاللَّحْمَ حَلَالًا﴾ (١٦) فخص التبصر في النفس بعد اندراجها فيما في الأرض من الآيات، وأنكر على من لا يتبصر في نفسه إنكاراً مستأنفاً. وقولنا في أدراج الكلام أنه نفي العلم عن أحد الفريقين ونفي الفقه عن الآخر، يعني بطريق التعريض، حيث خص العلم بالآيات المفصلة والتفقه فيها بقوم، فأشعر أن قوماً غيرهم لا علم عندهم ولا فقه، والله الموفق. فتأمل هذا الفصل وإن طال بعض الطول، فالنظر في الحسن غير مملول.

وَعَبْرَ مُتَشَبِّهِهِ أَنْظَرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَبَعِيَهُ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٤٩﴾

﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾: بالماء ﴿بَيَّاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾: نبت كل صنف من أصناف النامي، يعني: أن السبب واحد، وهو الماء، والمسببات صنوف مفتنة، كما قال: ﴿سُقِيَ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنَفِضُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ﴾ [الرعد: ٤]، ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾: من النبات، ﴿حَضْرًا﴾: شيئاً غضاً أخضر، يقال: أخضر وحضر، كأعور وعور، وهو ما تشعب من أصل النبات الخارج من الحبة، ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا﴾: من الخضر، ﴿حَبًّا مُتْرَاكِبًا﴾: وهو السنبل، و﴿قِنَوَانٌ﴾: رفع بالابتداء، و﴿وَمِنْ أَلْتَمَلٍ﴾: خيره، و﴿وَمِنْ طَلْنَمَا﴾: بدل منه، كأنه قيل: «وحاصلة من طلع النخل قنوان»، ويجوز أن يكون الخبر محذوفاً؛ لدلالة أخرجنا عليه، تقديره: ومخرجة من طلع النخل قنوان<sup>(١)</sup>، ومن قرأ: «يخرج منه حب متراكب، كان (قنوان): عنده معطوفاً على حب، والقنوان: جمع قنو، ونظيره: صنو وصنوان.

وقرىء: بضم القاف وبفتحها، على أنه اسم جمع كركب؛ لأنّ فعلاً ليس من زيادة التيسير، ﴿دَانِيَةً﴾: سهلة المجتنى، معرضة للقاطف، كالشيء الداني القريب المتناول؛ ولأنّ النخلة، وإن كانت صغيرة، ينالها القاعد، فإنها تأتي بالثمر لا تنتظر الطول.

وقال الحسن: «دانية» قريب بعضها من بعض، وقيل: ذكر القريبة، وترك ذكر البعيدة؛ لأنّ النعمة فيها أظهر، وأدلّ بذكر القريبة على ذكر البعيدة؛ كقوله: ﴿سَرَّيْلٌ نَفَيْكُمْ أَلْحَرَ﴾ [النحل: ٨١] وقوله: ﴿وَجَنَّتْ مِنْ أَعْنَابٍ﴾ فيه وجهان: أحدهما: أن يراد: وثم جنات من أعناب، أي: مع النخل.

والثاني: أن يعطف على: «قنوان» على معنى: وحاصلة، أو ومخرجة من النخل قنوان، وجنات من أعناب، أي: من نبات أعناب.

وقرىء: (وجنات) بالنصب عطفاً على ﴿بَيَّاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾، أي: وأخرجنا به جنات من أعناب؛ وكذلك قوله: ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ﴾، والأحسن أن ينتصبا على الاختصاص، كقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ الصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ١٦٢]؛ لفضل هذين الصنفين، ﴿مُشَبَّهًا وَعَبْرَ مُتَشَبِّهِهِ﴾، يقال: اشتبه الشيطان وتشابها؛ كقولك: «استويا وتساويا»، والافتعال والتفاعل يشتركان كثيراً.

وقرىء: متشابهاً وغير متشابه، وتقديره: والزيتون متشابهاً، وغير متشابه، والرمان كذلك؛ كقوله: [من الخفيف]

كُنْتُ مِنْهُ / ٢٢٣ ب وَوَالِدِيَّ بَرِيًّا<sup>(٢)</sup>

(١) قال السمين الحلبي: لا حاجة إليه؛ لأن الجملة مستقلة في الإخبار بدونه. انتهى. الدر المصون.

(٢) ينظر: ديوانه ص (١٨٧)، الدرر (٦٢/٢)، شرح أبيات سيويه (٢٤٩/١)، الكتاب (٧٥/١)، لسان =

والمعنى: بعضه متشابهاً وبعضه غير متشابه، في القدر، واللون، والطعم، وذلك دليل على التعمد دون الإهمال، ﴿أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾: إذا أخرج ثمره كيف يخرج شياً، ضعيفاً، لا يكاد ينتفع به، وانظروا إلى حال ينعه، ونضجه، كيف يعود شيئاً جامعاً لمنافع وملاذ، نظر اعتبار واستبصار، واستدلال على قدرة مقدره ومدبره، وناقله من حال إلى حال.

وقرىء: ﴿وَيَتَعَبَى﴾: بالضم، يقال: ينعت الثمرة ينعاً وينعاً.

وقرأ ابن محيصن: «ويانعه»، وقرىء: «وثمره»، بالضم.

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾

يَصِفُونَ ﴿١١٠﴾

إن جعلت ﴿لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾: مفعولي جعلوا، نصبت الجن بدلاً من شركاء، وإن جعلت (لله): لغواً كان، ﴿شُرَكَاءَ الْجِنِّ﴾: مفعولين قدّم ثانيهما على الأول.

فإن قلت: فما فائدة التقديم؟

قلت: فائدته استعظام أن يتخذ الله شريك من كان ملكاً، أو جنياً، أو إنسياً، أو غير ذلك؛ ولذلك قدّم اسم الله على الشركاء. وقرىء: «الجن» بالرفع، كأنه قيل: من هم؟ فقيل: «الجن»، وبالجرّ على الإضافة التي للتبيين، والمعنى: أشركوهم في عبادته؛ لأنهم أطاعوهم كما يطاع الله.

وقيل: هم الذين زعموا أنّ الله خالق الخير وكل نافع، وإبليس خالق الشر وكل ضار، ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾: وخلق الجاعلين لله شركاء، ومعناه: وعلموا أن الله خالقهم دون الجن، ولم يمنعهم علمهم أن يتخذوا من لا يخلق شريكاً للخالق.

وقيل: الضمير للجن.

وقرىء: «وخلقهم»، أي: اختلاقهم الإفك، يعني: وجعلوا الله خلقهم؛ حيث نسبوا قبائحهم إلى الله في قولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، ﴿وَخَرَقُوا لَهُمْ﴾، وخلقوا له، أي: افتعلوا له، ﴿بَنِينَ وَبَنَاتٍ﴾: وهو قول أهل الكتابين في المسيح وعزير، وقول قريش في الملائكة، يقال: خلق الإفك، وخرقه، واختلقه، واخرقه، بمعنى. وسئل الحسن عنه؟ فقال: كلمة عربية كانت العرب تقولها: كان الرجل إذا كذب كذبة في نادي القوم،

= العرب (١١/١٣٢)، شرح الحماسة (٢/٩٣٦)، الهمع (١/١١٦).

يقول له بعضهم: قد خرقها والله، ويجوز أن يكون من خرق الثوب إذا شقه، أي: اشتقوا له بنين وبنات.

وقرىء: وخزقوا بالتشديد للتكثير؛ لقوله: «بنين وبنات»، وقرأ ابن عمر وابن عباس - رضي الله عنهما -: «حزقوا له»، بمعنى: وزوروا له أولاداً؛ لأنّ المزور محزف مغير للحق إلى الباطل، ﴿يَغَيِّرْ عَلِيمٌ﴾: من غير أن يعلموا حقيقة ما قالوه من خطأ أو صواب، ولكن رمية بقول عن عمي وجهالة، من غير فكر وروية.

﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ﴾: من إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها؛ كقولك: فلان بديع الشعر، أي: بديع شعره، أو هو بديع في السموات والأرض؛ كقولك: فلان ثبت الغدر، أي: ثابت فيه، والمعنى أنه عديم النظير والمثل فيها.

وقيل: «البديع» بمعنى: «المبدع»، وارتفاعه على أنه خبر مبتدأ محذوف، أو هو مبتدأ وخبره، ﴿أَنَّهُ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾، أو فاعل تعالى.

وقرىء: بالجرّ؛ رداً على قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ﴾ / ٢٢٤ أو على: (سبحانه)، وبالنصب على المدح، وفيه إبطال الولد من ثلاثة أوجه: أحدها: أن مبتدع السموات والأرض، وهي أجسام عظيمة، لا يستقيم أن يوصف بالولادة؛ لأنّ الولادة من صفات الأجسام، ومخترع الأجسام لا يكون جسماً حتى يكون والداً.

والثاني: أن الولادة لا تكون إلا بين زوجين من جنس واحد، وهو متعال عن مجانس، فلم يصح أن تكون له صاحبة، فلم تصح الولادة.

والثالث: أنه ما من شيء إلا وهو خالقه والعالم به، ومن كان بهذه الصفة كان غنياً عن كل شيء، والولد إنما يطلبه المحتاج.

وقرىء: «ولم يكن له صاحبة»، بالياء، وإنما جاز للفصل؛ كقوله: [من الوافر]

لَقَدْ وُلِدَ الْأَخِيْطَلُ أُمُّ سُوْءٍ<sup>(١)</sup>

(١) لقد ولد الأخيطل أم سوء على باب استه صلب وشام لجرير يهجو الأخطل. والأخيطل: تصغير الأخطل. وأم سوء - بالإضافة -: فاعل، فكان حق الفعل التأنيت؛ لكن سوغ تركه الفصل بالمفعول. والامت - بوصل همزة - الدبر. والصلب: جمع صليب. والشام اسم جمع شامة، وهي العلامات والنفوش. وكان الأخطل - وهو غياث بن غوث - =

﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ  
وَكَيلٌ﴾ ﴿١١٢﴾

﴿ذَلِكُمْ﴾: إشارة إلى الموصوف مما تقدم من الصفات، وهو مبتدأ، وما بعده أخبار مترادفة<sup>(١)</sup> وهي: ﴿اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾، أي: ذلكم الجامع لهذه الصفات، ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾: مسبب عن مضمون الجملة على معنى: أن من استجمعت له هذه الصفات، كان هو الحقيق بالعبادة، فاعبدوه، ولا تعبدوا من دونه من بعض خلقه، ثم قال: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكَيلٌ﴾ يعني: وهو مع تلك الصفات، مالك لكل شيء من الأرزاق والآجال، رقيب على الأعمال.

﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ﴿١١٣﴾

البصر: هو الجوهر اللطيف<sup>(٢)</sup>، الذي ركبه الله في حاسة النظر، به تدرك المبصرات،

= من نصارى العرب. ويروى «على باب إستها» أي الأم. وهو أقعد في المعنى، وأشنع في هتك الحرمه.

ينظر: ديوانه ٢٨٣/٢، المقتضب ١٤٥/٢، الإنصاف ١٧٥/١، الأمالي لابن الشجري ١٥٣/٣، الدر المصون ١٤٧/٣.

(١) قال السمين الحلبي: هذا عند من يجيز تعدد الخبر مطلقاً. ويجوز أن يكون «الله» وحده هو الخبر، وما بعده إبدال منه؛ كذا قال أبو البقاء، وفيه نظر؛ من حيث إن بعضها مشتق، والبديل يقل بالمشتقات، وقد يقال: إن هذه - وإن كانت مشتقة - ولكنها بالنسبة إلى الله تعالى من حيث اختصاصها به صارت كالجوامد، ويجوز أن يكون «الله» هو البديل، وما بعده أخبار أيضاً، ومن منع تعدد الخبر، قدر قبل كل خبر مبتدأ، أو يجعلها كلها بمنزلة اسم واحد؛ كأنه قيل: ذلكم الموصوف هو الجامع بين هذه الصفات. انتهى. الدر المصون.

(٢) قال محمود: «البصر هو الجوهر اللطيف الذي ركبه الله تعالى في حاسة النظر به تدرك... إلخ» قال أحمد: وقد سلف الكلام على هذه الآية في غير موضعها، لأن المصنف تعجل الكلام عليها قبل، والذي يريد الآن أن الإدراك عبارة عن الإحاطة، ومنه: ﴿فلما أدركه الغرق﴾ أي أحاط به، و﴿إِنَّا لَنَدْرِكُونَ﴾ أي محاط بنا، فالمنفي إذا عن الأبصار إحاطتها به عز وعلا لا مجرد الرؤية، ثم إما أن تقتصر على أن الآية لا تدل على مخالفتنا، أو نزيد فنقول. يدل لنا أن تخصيص الإحاطة بالنفي يشعر بطريق المفهوم بثبوت ما هو أدنى من ذلك، وأقله مجرد الرؤية، كما أننا نقول: لا تحيط به الأنفهام وإن كانت المعرفة بمجرد ما حاصله لكل مؤمن، فالإحاطة للعقل منفية كنفية الإحاطة للحس، وما دون الإحاطة من المعرفة للعقل والرؤية للحس ثابت غير منفي. ولم يذكر الزمخشري على إحالة الرؤية عقلاً دليلاً ولا شبهة فيحتاج إلى القدر فيه ثم معارضته بأدلة الجواز، ولكنه اقتصر على استبعاد أن يكون المرثي لا في جهة، فيقتصر معه على إلزامه استبعاد أن يكون الموجود لا في جهة؛ إذ اتباع الوهم يبعدهما جميعاً، والانقياد إلى العقل يبطل هذا الوهم ويجيزهما معاً. وهذا القدر كاف بحسب ما أورده في هذا الوضع، والله الموفق.

فالمعنى: أن الأبصار لا تتعلق به، ولا تدركه؛ لأنه متعال أن يكون مبصراً<sup>(١)</sup> في ذاته؛ لأن الأبصار إنما تتعلق بما كان في جهة أصلاً أو تابعاً، كالأجسام، والهيآت، ﴿وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾: وهو للطف إدراكه للمدركات يدرك تلك الجواهر اللطيفة التي لا يدركها مدرك، ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ﴾: يلطف عن أن تدركه الأبصار، ﴿الْحَيُّ﴾: بكل لطيف، فهو يدرك الأبصار، لا تلطف عن إدراكه، وهذا من باب اللطف<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «لأنه متعال عن أن يكون مبصراً» استحالة الرؤية مذهب المعتزلة، لظاهر هذه الآية. وجوازها مذهب أهل السنة لقوله تعالى ﴿وَجُودٌ وَيُؤْتِي تَائِبَةً ﴿٢٧﴾ إِنْ رِيَّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٨﴾﴾ وكل يؤول مستند الآخر. وتحقيقه في التوحيد. (ع)

(٢) في قوله - تعالى - ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يَدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٣﴾﴾ لحظ المفر «لف ونشر» وهو لون بديعي له إيقاعه في المعنى.

هذا اللون الجميل عرفه البلاغيون معرفة محددة وقالوا في تعريفه: «وهو ذكر متعدد على جهة التفصيل أو الإجمال، ثم ما لكل واحد من غير تعيين» أي ذكر ما لكل واحد من آحاد هذا المتعدد بلا تعيين، لأنه لوعين لكان تقسيماً، وعدم التعيين مبني على أن السامع سيحرك فكره ليرد كل إلف لإلفه، وبهذا التحديد نراه قسمين:

الأول: المفصل وله نوعان (أ) على الترتيب أي ترتيب النشر على ترتيب اللف كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ رَعْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣] فالسكن يلائم الليل، والابتغاء يناسب النهار، ومن هذا القسم الآية التي المصدرية. (ب) أو يكون على خلاف الترتيب كقوله - تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَآيَاتُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الروم: ٣٠]. وهذا ما لحظه الزمخشري عند الآية، وذكر هناك أن الأصل في الترتيب: ومن آياته منامكم وابتغواكم من فضله بالليل والنهار إلا أنه فصل اعتماداً على فطنة السامع.

الثاني: المجمع: وذلك كقوله - تعالى - ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا﴾ [البقرة: ١١١] فقوله: «وقالوا» فيه إجمال لأهل الكتاب من يهود ونصارى بالضمير العائد إليهم وهو الفاعل «واو الجمع»، ولهذا يكون المعنى: وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً، وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان من النصارى، وهذا اللف والنشر الوارد في الآية مبني على أن السامع فطن يرد كل فريق إلى قوله مع أمن اللبس فقد علم أن كل فريق يعادي الآخر. هذا وقد ذكر الزمخشري نوعاً من اللف يلطف مسلكه ويدق مأخذه عند قوله - تعالى - ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ أَشْهَرَ قَلْبًا مِمَّنْ﴾... الآية وعارض سعد الدين التفتازاني ومن أراد المراجعة فعليه بكلام كل في محله من كتابه.

وقد يجتمع اللف والطباق إذا كان الصفات الراجعة إلى المذكور متقابلة كقوله - تعالى -: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصْمَى وَالْأَبْصِرِ وَالْسَّمِيعِ﴾ [هود: ٢٤] والآية بهذا الترتيب من الواضح بمكان، وفيه تشبيه الكافرين بالأعمى والأصم وتشبيه المؤمنين بالبصير والسميع، فقد اجتمع في الآية من ألوان البلاغة: التشبيه واللف والنشر، والطباق، وهذا من عجائب النظم القرآني المعجز، حقاً!! تنزيل من حكيم حميد....

«ينظر مفتاح العلوم للسكاكي ٢٠٠، والإيضاح للقرظيني بتحقيق خفاجي ٤٢/٦ وما بعدها، المطول لسعد الدين التفتازاني ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، والبلاغة القرآنية ٥٧٦ وما بعدها» وعقود الجمان في =

﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ، وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾



﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: هو وارد على لسان رسول الله - ﷺ - لقوله: ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ و«البصيرة» نور القلب الذي به يستبصر، كما أن البصر نور العين الذي به تبصر، أي: جاءكم من الوحي، والتنبيه على ما يجوز على الله، وما لا يجوز ما هو للقلوب كالبصائر، ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ﴾: الحق وآمن، ﴿فَلِنَفْسِهِ﴾: أبصر، وإياها نفع، ﴿وَمَنْ عَمِيَ﴾: عنه، فعلى نفسه عمي وإياها ضرر بالعمى<sup>(١)</sup>، ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾: أحفظ أعمالكم، وأجازيكم عليها؛ إنما أنا منذر، والله هو الحفيظ عليكم.

﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ دَرَسَتْ وَلَيْسَتْ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (١١٥)

﴿وَلِيَقُولُوا﴾: جوابه محذوف تقديره، وليقولوا «درست» تصرفها، «ومعنى: دَرَسَتْ﴾: قرأت وتعلمت.

وقرىء: «دارست»، أي: «دارست العلماء»، و«درست» بمعنى: قَدِّمْتَ هذه الآيات، وعفت، كما قالوا: «أساطير الأولين»، و«دُرست» بضم الراء، مبالغة في «درست»، أي: اشتد دروسها، و«درست» - على البناء للمفعول - بمعنى: / ٢٢٤ ب قرئت، أو عفيت، ودارست، وفسروها: بدارست اليهود محمداً - ﷺ - وجاز الإضمار؛ لأن الشهرة بالدراسة كانت لليهود عندهم، ويجوز أن يكون الفعل للآيات، وهو لأهلها، أي: دارس أهل الآيات، وحملتها محمداً، وهم أهل الكتاب، «ودرس»؛ أي: درس محمد، «ودارسات»، على: هي دارسات، أي: قديمات، أو ذات دروس، كعيشة راضية.

فإن قلت: أي فرق بين اللامين في (ليقولوا)، (ولنبيته)؟

قلت: الفرق بينهما: أن الأول مجاز، والثانية حقيقة؛ وذلك أن الآيات صرفت للتبيين، ولم تصرف ليقولوا: دارست؛ ولكن لأنه حصل هذا القول بتصرف الآيات؛ كما حصل التبيين، شبه به فسق مساقه، وقيل: ليقولوا كما قيل لنبيته.

= المعاني والبيان للسيوطي ١٠٣/٢، ١٠٤ وتفسير أبي السعود ١٨٩/٢.

(١) قال السمين الحلبي: هذا التقدير الذي قدره الزمخشري مسبوق إليه. سبقه إليه الكلبي، فإنه قال: «فمن أبصر صدق وآمن بمحمد ﷺ، فلنفسه عَمِلٌ، وَمَنْ عَمِيَ فلم يُصَدِّق، فعلى نفسه جنى العذاب.» وقوله: إن الفاء لا تدخل فيما ذكر». قد يَنازع فيه. وإذا كانوا فيما يصلح أن يكون جواباً صريحاً، ويظهر فيه أثر الجازم كالمضارع يجوز فيه دخول الفاء، نحو: ﴿وَمَنْ عَادَ فَنَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾، فالماضي بدخلها أولى وأحرى. انتهى. الدر.



فإن قلت: إلام يرجع الضمير في قوله: (ولنبينه)؟

قلت: إلى الآيات؛ لأنها في معنى القرآن؛ كأنه قيل: و«كذلك نصراف القرآن»، أو إلى القرآن، وإن لم يجر له ذكر؛ لكونه معلوماً إلى التبيين الذي هو مصدر الفعل؛ كقولهم: ضربته زيداً، ويجوز أن يراد فيمن قرأ: «درست ودارست»: درست الكتاب ودارسته، فيرجع إلى الكتاب المقدر.

﴿الْبَيْعَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٦٧﴾﴾

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾: اعتراض أكد به إيجاب اتباع الوحي، لا محل له من الإعراب، ويجوز أن يكون حالاً من ربك، وهي حال مؤكدة؛ كقوله: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾ [فاطر: ٣١].

﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدَاوًا بَغِيرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٨﴾﴾

﴿وَلَا تَسْبُوا﴾: الآلهة، ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ﴾: وذلك أنهم قالوا عند نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]؛ لتنتهين عن سب آلهتنا، أو لتهجون إلهك.

وقيل: كان المسلمون يسبون آلهتهم، فنهوا؛ لثلاث يكون سبهم سبباً لسب الله تعالى.

فإن قلت: سب الآلهة حق وطاعة، فكيف صح النهي عنه، وإنما يصح النهي عن المعاصي؟

قلت: رب طاعة علم أنها تكون مفسدة فتخرج عن أن تكون طاعة، فيجب النهي عنها؛ لأنها معصية، لا لأنها طاعة، كالنهي عن المنكر، هو من أجل الطاعات، فإذا علم أنه يؤدي إلى زيادة الشر، انقلب معصية، ووجب النهي عن ذلك النهي، كما يجب النهي عن المنكر.

فإن قلت: فقد روي عن الحسن، وابن سيرين، أنهما حضرا جنازة، فرأى محمد نساء فرجع، فقال الحسن: لو تركنا الطاعة لأجل المعصية، لأسرع ذلك في ديننا.

قلت: ليس هذا ممن نحن بصده؛ لأن حضور الرجال الجنازة طاعة، وليس بسبب لحضور النساء؛ فإنهن يحضرنها حضر الرجال، أو لم يحضروا، بخلاف سب الآلهة،

وإنما خيل إلى محمد أنه مثله حتى نبه عليه الحسن، ﴿عَدُوًّا﴾: ظلماً وعدواناً، وقرىء: «عدوًّا» بضم العين وتشديد الواو بمعناه، يقال: هذا فلان عدوًّا، وعدوًّا، وعدواناً، وعداء، وعن ابن كثير: «عدوًّا»، بفتح العين، بمعنى: أعداء/ ٢٢٥ ﴿بَغَيْرِ عِلْمٍ﴾: على جهالة بالله، وبما يجب أن يذكر به، ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ﴾: مثل ذلك التزيين زينا لكل أمة من أمم الكفار سوء عملهم، أو خليانهم وشأنهم<sup>(١)</sup>، ولم نكفهم حتى حسن عندهم سوء عملهم: أو أمهلنا الشيطان حتى زين لهم، أو زيناه في زعمهم، وقولهم: «إن الله أمرنا بهذا وزينه لنا» ﴿فَيُنِثُّهُمْ﴾: فيوبخهم عليه، ويعاتبهم، ويعاقبهم.

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١١٩)

﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ﴾: من مقترحاتهم، ﴿لِّيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾: وهو قادر عليها، ولكنه لا ينزلها إلا على موجب الحكمة<sup>(٢)</sup>، أو إنما الآيات عند الله، لا عندي،

- (١) قوله: «أو خليانهم وشأنهم» فسر التزيين بذلك، لأنه تعالى لا يخلق الشر عند المعتزلة، ويخلق الشر والخير عند أهل السنة. (ع)
- (٢) قال محمود: «يعني أن الله تعالى قادر على أن ينزل الآيات ولكنه لا ينزلها إلا على موجب الحكمة... إلخ» قال أحمد: ومحرز النظر في الآية يتضح بمثال، فنقول: إذا قال لك القائل «أكرم فلاناً فإنه يكافئك» وكنت أنت تعلم منه عدم المكافأة، فإذا أنكرت على المشير بإكرامه قلت: وما يدريك أنني إذا أكرمته يكافئني؟ فأنكرت عليه إثباته المكافأة وأنت تعلم نفيها، فإن انعكس الأمر فقال لك: «لا تكرمه فإنه لا يكافئك» وكنت تعلم منه المكافأة فأنكرت على المشير بحرمانه قلت: وما يدريك أنه لا يكافئني؟ تريد: وأنا أعلم منه المكافأة، فكان مقتضى الإنكار على المؤمنين الذين أحسنوا الظن بالمعاندین فاعتقدوا أنهم يؤمنون عند نزول الآية المقترحة أن يقال: وما يدريكم أنها إذا جاءت لا يؤمنون، كما تقول في المثال منكرأ علي أن أثبت المكافأة وأنت تعلم خلافها، وما يدريكم أنه يكافئني؟ بإسقاط «لا» وإن أثبتنا انعكس المعنى، إلى أن المعلوم لك الثبوت وأنت تنكر على من نفى، فلما جاءت الآية تفهم ببدئ الرأي أن الله تعالى علم الإيمان منهم وأنكر على المؤمنين نفيهم له والواقع على خلاف ذلك، اختلف العلماء، فحمل بعضهم «لا» على الزيادة، وبعضهم أول «أن» بلعل، وبعضهم جعل الكلام جواب قسم محذوف. وقد تفتح «أن» بعد القسم فقال التقدير: والله أنها إذا جاءت لا يؤمنون. وأما الزمخشري فتفتن لبقاء الآية على ظاهرها وقرارها في نصابها من غير حذف ولا تأويل فقال قوله السالف، ونحن نوضح اطراده في المثال المذكور ليتضح بوجهيه في الآية، فنقول: إذا حرمت زيدا لعلمك بعدم مكافأته فأشير عليك بالإكرام بناء على أن المشير يظن المكافأة، فلك معه حالتان: حالة تنكر عليه ادعاء العلم بما يعلم خلافه، وحالة تعذره في عدم العلم بما أحطت به علماً، فإن أنكرت عليه قلت: وما يدريك أنه يكافئني؟ وإن عذرت في عدم علمه بأنه لا يكافئني قلت: وما يدريك أنه لا يكافئني؟ يعني ومن أين تعلم أنت ما علمته أنا من عدم مكافأته وأنت لم تخبر أمره خبري، فكذلك الآية، وإنما ورد فيها الكلام، قامة =

فكيف أجيبكم إليها وآتيكم بها، ﴿وَمَا يَشْعُرْكُمْ﴾: وما يدريكم، ﴿الْأَنْهَرُ﴾: أن الآية التي تقترحونها، ﴿إذا جاءت لا يؤمنون بها﴾، يعني: أنا أعلم أنها إذا جاءت لا يؤمنون بها، وأنتم لا تدرّون بذلك؛ وذلك أن المؤمنين كانوا يطمعون في إيمانهم إذا جاءت تلك الآية، ويتمنون مجيئها، فقال - عز وجل - : «وما يدريكم أنهم لا يؤمنون»، على معنى: أنكم لا تدرّون ما سبق علمي به من أنهم لا يؤمنون به؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠] وقيل: «أنها» بمعنى: «لعلها»، من قول العرب: ائت السوق أنك تشتري لحماً؛ وقال امرؤ القيس: [من الكامل]

عُوجًا عَلَى الطَّلَلِ الْمُجِيلِ لَأَنَّا نَبْكِي الدِّيَارَ كَمَا بَكَى ابْنُ خُدَامٍ<sup>(١)</sup>  
وتقويها قراءة أبي: «لعلها إذا جاءت لا يؤمنون»، وقرىء: بالكسر، على أن الكلام قد تمّ قبله بمعنى: «وما يشعركم ما يكون منهم»، ثم أخبرهم بعلمه فيهم، فقال: إنها إذا جاءت، لا يؤمنون ألبتة، ومنهم من جعل «لا»: مزيدة في قراءة الفتح، وقرىء: «وما يشعرهم أنها إذا جاءت لا يؤمنون»، أي: يحلفون بأنهم يؤمنون عند مجيئها، وما يشعرهم أن تكون قلوبهم حينئذ كما كانت عند نزول القرآن وغيره من الآيات مطبوعاً عليها فلا يؤمنوا بها.

﴿وَنَقَلْتُمْ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَدَرْتَهُمْ فِي طَعْنِهِمْ  
يَعْمَهُونَ﴾

﴿وَنَقَلْتُمْ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَوْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَدَرْتَهُمْ﴾: عطف على يؤمنون، داخل في حكم وما يشعركم، بمعنى: وما يشعركم أنهم لا يؤمنون، وما يشعركم أنا نقلب أفئدتهم وأبصارهم، أي: نطبع على قلوبهم، وأبصارهم، فلا يفقهون، ولا يبصرون الحق

= عذر للمؤمنين في عدم علمهم بالمغيب في علم الله تعالى وهو عدم إيمان هؤلاء، فاستقام دخول «لا» وتعين وتبين أن سبب الاضطراب التباس الإنكار بإقامة الأعداء. والله الموفق للصواب.

(١) لامرئ القيس. والعوج: عطف رأس البعير بالزمام. والمحيل: الذي حال وتغير عن صفة الجدة إلى صفة البلى، أو الذي أصابه المحل والإفقار. هذا وفي الصحاح: أحال الشيء إذا أتى عليه الحول. ومنه الطلل المحيل، فهو اسم فاعل وهو الوجيه، ولأننا: بفتح اللام والهمزة، بمعنى لعلنا. قال في التسهيل: في لعل عشر لغات، وعد منها أن المفتوحة، ولأن. وابن خدام بمعجمتين أول من بكى الديار من شعراء العرب، وكان طبيباً حاذقاً يضرب به المثل في الطب. ينظر البيت في ديوانه ص ١١٤، وجمهرة اللغة ص ٥٨٠، خزانة الأدب ٣٧٦/٤، ٣٧٧، ٣٧٨، ولسان العرب (خدم)؛ شرح المفصل لابن يعيش ٧٩/٨، الدرر ١٦٦/٢، والمؤتلف والمختلف ص ١١ (وفيه «حمام» مكان «خدام»)، والحيوان ١٤٠/٢، وفيه (حمام) مكان (خدّام)، تذكرة النحاة ص ١٩، ورسف المباني ص ١٢٧، وهمع الهوامع ١٣٤/١. والدر ١١ صون ١٧٤/٢.

كما كانوا عند نزول آياتنا، أو لا يؤمنون بها؛ لكونهم مطبوعاً على قلوبهم، وما يشعركم أنا نذرهم في طغيانهم، أي: نخليهم، وشأنهم لا نكفهم عن الطغيان حتى يعمهوا<sup>(١)</sup> فيه .  
 وقرئ: «ويقلب»، و«يذرهم» بالياء، أي: الله عزَّ وجلَّ - وقرأ الأعمش: «وتقلب أفئدتهم وأبصارهم»، على البناء للمفعول .

﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَئِنْ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾

﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ﴾: كما قالوا: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْمَلَكِيَّةَ﴾ [الفرقان: ٢١] و﴿كَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى﴾: كما قالوا: ﴿فَاتُوا بِآيَاتِنَا﴾ [الدخان: ٢٦]، و﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾: كما قالوا: ﴿أَوْ تَأْتِي بَالَهُ الْغَيَّبَاتُ﴾ [الأنعام: ٩٢]، كقوله: «كفلاء بصحة ما بشرنا به وأنذرنا، أو جماعات، وقيل: «قبلا»، مقابلة .

وقرئ: «قبلا» أي: عياناً<sup>(٢)</sup>، ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾: مشيئة إكراه واضطرار<sup>(٣)</sup>، و﴿وَلَئِنْ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾: فيقسمون بالله جهد أيمانهم على / ٢٢٥ب ما لا يشعرون من حال قلوبهم عند نزول الآيات، أو: ولكن أكثر المسلمين يجهلون أن هؤلاء لا يؤمنون إلا أن يضطرهم فيطمعون في إيمانهم إذا جاءت الآية المقترحة .

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَأَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْكُرُونَ﴾

- (١) قوله: «حتى يعمهوا فيه» أي يتحيروا .  
 (٢) قوله: «وقرئ: قبلاً أي: عياناً» في الصحاح: رأيت قبلاً وقبلاً - بالضم - أي مقابلة وعياناً . ورأيت قبلاً - بكسر القاف - قال الله تعالى ﴿أَوْ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ قُبُلًا﴾ أي عياناً .  
 (٣) قال محمود: «معناه إلا أن يشاء الله مشيئة إكراه واضطرار... إلخ» قال أحمد: بل المراد إلا أن يشاء الله منهم اختيار الإيمان، فإنه تعالى لو شاء منهم اختيارهم للإيمان لاخثاره وأمنوا حتماً . ما شاء الله كان . والزمرخشي بنى على القاعدة الفاسدة في اعتقاده أن الله تعالى شاء منهم الإيمان اختياراً فلم يؤمنوا، إذ لا يجب على زعم طائفته نفوذ المشيئة، ولا يطلقون القول كما أطلقه سلف هذه الأمة وحملتها شريعتها . من قولهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، بل يقولون إن أكثر ما شاء لم يقع، إذ شاء الإيمان والصلاح من جميع الخلق، فلم يؤمن ويعمل الصالح إلا القليل، وقليل ما هم . وهذا كله مما يتعالى الله عنه علواً كبيراً، فإذا صدمتهم مثل هذه الآية بالرد تحيلوا في المدافعة بحمل المشيئة المنفية على مشيئة القسر والاضطرار، وإنما لم يتم لهم ذلك أن لو كان القرآن يتبع الآراء، وأما وهو القدوة والمنتبوع، فما خالفه حينئذ وترجح عنه فإلى النار، وما بعد الحق إلا الضلال، والله الموفق للصواب .

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾: وكما خلدنا بينك وبين أعدائك، كذلك فعلنا بمن قبلك من الأنبياء وأعدائهم، لم نمنعهم من العداوة، لما فيه من الامتحان الذي هو سبب ظهور الثبات والصبر، وكثرة الثواب والأجر، وانتصب: ﴿شَيْطَانٍ﴾: على البدل من عدوًّا، أو على أنهما مفعولان؛ كقوله ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠] ﴿يُوحَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾: يوسوس شياطين الجن إلى شياطين الإنس، وكذلك بعض الجن إلى بعض، وبعض الإنس إلى بعض، وعن مالك بن دينار: إن شيطان الإنس أشد علي من شيطان الجن؛ لأنني إذا تعوذت بالله ذهب شيطان الجن عني، وشيطان الإنس يجيئني فيجزني إلى المعاصي عياناً، ﴿زُخْرَفَ الْقَوْلِ﴾: ما يزينه من القول، والوسوسة، والإغراء على المعاصي ويموّهه، ﴿عُرُورًا﴾: خدعاً وأخذاً على غرة، ﴿وَلَوْ سَأَهَ اللَّهُ مَا فَكَّرُوهُ﴾: ما فعلوا ذلك، أي: ما عادوك، أو ما أوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول بأن يكفهم، ولا يخليهم وشأنهم.

﴿وَلْيَصْنَعِ إِلَيْهِ أَقْسَدَهُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ

مُقْتَرِفُونَ ﴿١١٦﴾

﴿وَلْيَصْنَعِ﴾: جوابه محذوف تقديره: وليكون ذلك جعلنا لكل نبي عدوًّا، على أن اللام لام الصيرورة، وتحقيقها ما ذكر، والضمير في ﴿إِلَيْهِ﴾<sup>(١)</sup>: يرجع إلى ما رجع إليه الضمير في فعلوه، أي: ولتميل إلى ما ذكر من عداوة الأنبياء، ووسوسة الشياطين، ﴿أَقْسَدَهُ﴾: الكفار، ﴿وَلَيَرْضَوْهُ﴾: لأنفسهم، ﴿وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾: من الآثام.

﴿أَفَسِيرَ اللَّهِ أَنْتَنِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَرَادَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِمْ

الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١١٧﴾

﴿أَفَسِيرَ اللَّهِ أَنْتَنِي حَكْمًا﴾: على إرادة القول، أي: قل يا محمد: أغير الله أطلب حاكماً يحكم بيني وبينكم، ويفصل المحق منا من المبطل، ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرَادَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ﴾: المعجز، ﴿مُفَصَّلًا﴾: مبيناً فيه الفصل بين الحق والباطل، والشهادة لي بالصدق، وعليكم بالافتراء، ثم عضد الدلالة على أن القرآن حق بعلم أهل الكتاب أنه حق لتصديقه ما عندهم وموافقته له، ﴿فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾: من باب التميعج والإلهاب؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يونس: ١٠٥]، أو ﴿فَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾: في أن أهل الكتاب يعلمون أنه منزل بالحق، ولا يريبك جحود أكثرهم وكفرهم به، ويجوز أن

(١) قوله: «والضمير في إليه» أي: في قوله تعالى ﴿وَلَيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾.

يكون: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾: خطاباً لكل أحد، على معنى أنه إذا تعاضدت الأدلة على صحته وصدقه، فما ينبغي أن يمترى فيه أحد.

وقيل: الخطاب لرسول الله ﷺ - خطاباً لأمة<sup>(١)</sup>.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١١٥)

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ أي: تم كل ما أخبر به، وأمر، ونهى، ووعد، وأوعد، ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾: لا أحد يبدل شيئاً من ذلك، مما هو أصدق وأعدل، و«صدقاً وعدلاً»، نُصيباً على الحال.

وقرىء: كلمة ربك، أي ما تكلم به.

وقيل: هي / ٢٢٦ القرآن.

﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ (١١٦)

﴿وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: من الناس أضلوك؛ لأن الأكثر في غالب الأمر يتبعون هواهم، ثم قال: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، وهو ظنهم أن آباءهم كانوا على الحق فهم يقلدونهم، ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾: يقدرون أنهم على شيء، أو يكذبون في أن الله حرم كذا، وأحل كذا.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَعْصِلُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (١١٧) ﴿تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَنْتُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ (١١٨) ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَنْتُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ بِهَا﴾ (١١٩) ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١٢٠)

وقرىء: «من يضل»: بضم الياء، أي: يضلّه الله، ﴿تَأْكُلُوا﴾: مسبب عن إنكار اتباع المضلين، الذين يحلون الحرام، ويحرمون الحلال؛ وذلك أنهم كانوا يقولون للمسلمين: إنكم تزعمون أنكم تعبدون الله، فما قتل الله أحق أن تأكلوا مما قتلتم أنفسكم، فقيل للمسلمين: إن كنتم متحققين بالإيمان، فكلوا، ﴿مِمَّا ذُكِّرَ أَنْتُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾: خاصة دون ما ذكر عليه اسم غيره من آلهتهم، أو مات حتف أنفه، وما ذكر اسم الله عليه هو المذكى بـ «بسم الله»، ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا﴾: وأي غرض لكم في ألا تأكلوا، ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ﴾:

(١) قوله: «خطاباً لأمة» لعله «خطاب».

وقد بين لكم، ﴿مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾: مما لم يحرم، وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: 3] وقرىء «فصل لكم ما حرم عليكم» على تسمية الفاعل، وهو الله - عز وجل - ﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَّرْتُمُوهُ إِلَيْهِ﴾: مما حرم عليكم؛ فإنه حلال لكم في حال الضرورة، ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِغَيْرِ تَعْلَمٍ﴾: بفتح الياء وضمها، أي: يضلون فيحرمون ويحللون، ﴿بِأَهْوَاءِهِمْ﴾: وشهواتهم من غير تعلق بشريعة.

﴿وَدَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾



﴿ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾: ما أعلنتم منه وما أسررتم، وقيل: ما عملتم وما نويتم، وقيل: ظاهره الزنا في الحوانيت، وباطنه الصديقة في السر.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَوْحُونَ إِلَيْكُمْ أَوَّلِيَّيَهُمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾

﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾: الضمير راجع إلى مصدر الفعل الذي دخل عليه حرف النهي، يعني: وإن الأكل منه لفسق، أو إلى الموصول على: وإن أكله لفسق، أو جعل ما لم يذكر اسم الله عليه في نفسه فسقاً.

فإن قلت: قد ذهب جماعة من المجتهدين إلى جواز أكل<sup>(١)</sup> ما لم يذكر اسم الله عليه

(١) قال محمود: «إن قلت قد ذهب جماعة من المجتهدين إلى جواز أكل ما لم يذكر اسم الله عليه بنسيان أو عمد... الخ» قال أحمد: مذهب مالك وأبي حنيفة وإمام في أن متروك التسمية عمداً لا يؤكل. سواء كان تهاوناً أو غير تهاون، ولأشبه قول شاذ بجواز غير المتهاون في ترك تسميته، والآية تساعد مذهب الإمامين مساعدة بينة، فإنه ذكر عقيب غير المسمى عليه قوله: (وإنه لفسق) وذلك إن كان عبارة عن فعل المكلف وهو إهمال التسمية، أو تسمية غير الله فلا يدخل النسيان؛ لأن الناسي غير مكلف فلا يكون فعله فسقاً ولا هو فاسق، وإن كان نفس الفسق الذبيحة التي لم يسم عليها ولم يكن مصدراً، وإنما تسمى الذبيحة فسقاً نقلاً لهذا الاسم من المصدر إلى الذات فالذبيحة التي تركت التسمية عليها نسياناً لا يصح أن تسمى فسقاً، إذ الفعل الذي ينقل منه هذا الاسم ليس بفسق، فإذا تمهد ذلك فأما أن يقول: لا دليل في الآية على تحريم منسي التسمية، فبقي على أصل الإباحة. أو يقول: فيها دليل على إباحته من حيث مفهوم تخصيص النهي بما هو فسق، فما ليس بفسق ليس بحرام. وهذا النظر يستد إذا لم تكن الميتة متناولة في هذه الآية. وأما إذا أثبت أنها مرادة، تعين صرف الفسق إلى الأكل والمأكول، وكان الضمير من قوله (وإنه) عائداً إلى المصدر المنهي عنه، أو إلى الموصول. وحينئذ يندرج المنسي في النهي ولا يستقيم، على أن الميتة مندرجة كاندراج المنسي؛ لأن الوجه الذي به تدرج الميتة هو الوجه الذي به يندرج المنسي، إذ يكون الفسق إما للأكل، وإما للمأكول نقلاً من الأكل، ولا ينصرف إلى غير ذلك، لأن الميتة لم =

قلت: قد تأوله هؤلاء بالميتة، وبما ذكر غير اسم الله عليه<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لَيْعِبَرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، ﴿لِيُحُونَ﴾: ليوسوسون، ﴿إِلَىٰ أَرْيَابِهِمْ﴾: من المشركين، ﴿لِيُجَدِّلُواكُمْ﴾: بقولهم: ولا تأكلوا مما قتله الله، وبهذا يرجع تأويل من تأوله بالميتة، ﴿إِنَّكُمْ لَشُرَكَوْنَ﴾: لأن من اتبع غير الله - تعالى - في دينه، فقد أشرك به، ومن حق ذي البصيرة في دينه ألا يأكل مما لم يذكر اسم الله عليه كيفما كان، لما يرى في الآية من التشديد العظيم، وإن كان أبو حنيفة - رحمه الله - مرخصاً في النسيان دون العمد، ومالك، والشافعي، رحمهما الله فيهما.

﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُّجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾

مثل الذي هداه الله بعد الضلالة، ومنحه التوفيق لليقين الذي يميز به بين المحق، والمبطل، والمهتدي، والضال، بمن كان ميتاً، فأحياه الله، وجعل له نوراً يمشي به في الناس مستضيئاً به، فيميز بعضهم من بعض، ويفصل بين حلاهم، ومن بقي على الضلالة بالخابط في الظلمات لا ينفك منها، ولا يتخلص ومعنى قوله: ﴿كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ / ٢٢٦ب: كمن صفة هذه وهي قوله: ﴿فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ بمعنى: هو في الظلمات ليس بخارج منها؛ كقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الْفِتْنَةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَرٌ﴾ [محمد: ١٥]، أي: صفتها هذه، وهي قوله: ﴿فِيهَا أَنْهَرٌ﴾ [محمد: ١٥] ﴿زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ﴾: أي

= يفعل المكلف فيها فعلاً يسمى فسقاً سوى الأكل، والمنسي تسميتها لا يستقيم أن يسمى الذبح فيها فسقاً لأجل النسيان، فتعين صرفه إلى الأكل. ومن ثم قوي عند الزمخشري تعميم التحريم حتى في المنسي، لأنه يرى أن الميتة مرادة من الآية ولا بد؛ إذ هي سبب نزول الآية. والتحقيق أن العام الظاهر متى ورد على سبب خاص كان نصاً في السبب ظاهراً باقياً على ظهوره فيما عداه. وإذا ثبت اندراج الميتة لزم اندراج المنسي كما تقدم. وحينئذ يضطر مبيح المنسي إلى مخصص، فيتمسك بقوله عليه الصلاة والسلام «ذكر الله على قلب كل مؤمن من سمى أو لم يسم» وكان الناسي ذاكراً حكماً وإن لم يكن ذاكراً وجوداً، وهذا عند التحقيق ليس بتخصيص، ولكن منع لاندراج الناسي في العموم وسنده الحديث المذكور. ويؤيد بأن العام الوارد على سبب خاص وإن قوي تناوله للسبب حتى ينهض الظاهر فيه نصاً، إلا أنه ضعيف التناول لما عداه حتى ينحط عن أمالي الظواهر فيه، ويكتفي من معارضته بما لا يكتفي به منه لولا السبب، وهذا البحث متطلع بفنون شتى على نكت بدیعة، والله الموفق للصواب.

(١) قوله: «وبما ذكر غير اسم الله عليه» لعله «اسم غير الله».



زينه الشيطان، أو الله - عزّ وعلا - على قوله: ﴿زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ﴾؛ ويدل عليه قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُجْرِمِيهَا﴾، يعني: وكما جعلنا في مكة صناديبها ليمكروا فيها، كذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها لذلك، ومعناه: خليئناهم ليمكروا<sup>(١)</sup>، وما كففناهم عن المكر، وخص الأكابر؛ لأنهم هم الحاملون على الضلال، والماكرون بالناس؛ كقوله: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ [الإسراء: ١٦]، وقرئ: أكبر مجرميها، على قولك: هم أكبر قومهم، وأكابر قومهم: ﴿وَمَا يَتَّبِعُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ﴾؛ لأنّ مكرهم يحيق بهم، وهذه تسلية لرسول الله - ﷺ - وتقديم موعد بالنصرة عليهم، روي أن الوليد بن المغيرة قال: لو كانت النبوة حقاً، لكنت أولى بها منك، لأنني أكبر منك سناً، وأكثر منك مالاً. وروي أن أبا جهل قال: زاحمنا بني عبد مناف في الشرف، حتى إذا صرنا كفرسي رهان، قالوا: منا نبيّ يوحى إليه، والله لا نرضى به، ولا نتبعه أبداً إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه؛ فنزلت، ونحوها قوله تعالى: ﴿بَلْ يَرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُنثَرَةً﴾ [المدثر: ٥٢].

﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾ (١٢٤)

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾: كلام مستأنف للإنكار عليهم وألاً يصطفي للنبوة إلا من علم أنه يصلح لها، وهو أعلم بالمكان الذي يضعها فيه منهم، ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾: من أكابرها، ﴿صَغَارٌ﴾: وقماعة<sup>(٢)</sup> بعد كبرهم وعظمتهم، ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌ﴾: في الدارين من الأسر والقتل، وعذاب النار.

﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٢٥) وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ هُمْ ذَاؤُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾

﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾: أن يلفظ به، ولا يريد أن يلفظ إلا بمن له لطف، ﴿يَشْرَحْ﴾

(١) قوله: «ومعناه خليئناهم ليمكروا» أوله بذلك لأنه تعالى لا يخلق الشر عند المعتزلة ويخلقه كالخير عند أهل السنة، وكذا قوله تعالى «وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ...» ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّ بِعَصِّ الظَّالِمِينَ بَعَثًا﴾.

(٢) قوله: «وقماعة» أي: ذل.

صَدْرُهُ لِلْإِسْلَامِ ﴿﴾: يلطف به حتى يرغب في الإسلام، وتسكن إليه نفسه، ويحب الدخول فيه، ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُصَلِّهُ﴾: أن يخذله ويخليه وشأنه<sup>(١)</sup>، وهو الذي لا لطف له، ﴿يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا﴾: يمنعه أطفاه، حتى يقسو قلبه، وينبو عن قبول الحق، وينسد فلا يدخله الإيمان، وقرىء: (ضيقاً): بالتخفيف والتشديد، (حرجاً): بالكسر، وحرَجاً - بالفتح - وصفاً بالمصدر: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾: كأنما يزاول أمراً غير ممكن؛ لأن صعود السماء مثل فيما يتمتع، ويبعد من الاستطاعة، وتضيق عنه المقدرة.

وقرىء: «يصعد»، وأصله «يتصعد».

وقرأ عبد الله: «يتصعد، ويصاعد»، وأصله: «يتصاعد، ويصعد»، من «صعد»، ويصعد من أصعد، ﴿يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ﴾ يعني: الخذلان ومنع التوفيق، وصفه بنقيض ما يوصف به التوفيق من الطيب، أو أراد الفعل المؤذي إلى الرجس، وهو العذاب من الارتجاس، وهو الاضطراب، ﴿وَهَذَا صِرَاطٌ رَبِّيكَ﴾: وهذا طريقه الذي اقتضته الحكمة/ ٢٢٧ وعادته في التوفيق والخذلان، ﴿مُسْتَقِيمًا﴾: عادلاً مطرداً، وانتصابه على أنه حال مؤكدة؛ كقوله: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾ [فاطر: ٣١] ﴿لَهُمْ﴾: لقوم يذكرون، ﴿دَارُ السَّلَامِ﴾: دار الله، يعني: الجنة أضافها إلى نفسه؛ تعظيماً لها، أو دار السلام من كل آفة وكدر<sup>(٢)</sup>،

- (١) قوله: «أن يخذله ويخليه وشأنه» فسر الإضلال بذلك، لأنه تعالى لا يفعل الشر عند المعتزلة. أما عند أهل السنة فيفعله كالخير، وكذا يقال في قوله: «يمنعه أطفاه».
- (٢) وقد بين علماء البلاغة أن فائدة الإضافة تأتي من قبيل المضاف إليه وخالصة ذلك:
- ١ - أن المتكلم قد يجد الإضافة تجعل المعنى حاضراً في ذهن السامع فتكون الطريق الأخصر كقول الشاعر [من الطويل]:

هواي مع الركب اليمانيين مصعد جنيب، وجشمانى بمكة موثق

والشاهد «هواي» فالإضافة أفادت أنه يتحدث عن «حبيبة» - مهوية - وهذا أخصر من الذي أهواه، والمقام ضيق لا يساعد التطويل، والشاعر حبيس في مكة، والخبر على هذا للتأسف والتحسر.

٢ - وقد تفيد التعظيم وهذا ما نراه في قوله - تعالى - ﴿بَلِّغْ آيَاتِ الْقُرْآنِ وَكِتَابِ تُبَيِّنِ﴾ لأن الإضافة إلى التعظيم تفيد التفخيم، وعلى هذا النمط جاءت إضافات «الآية ١ النمل» منها: ﴿نَاقَةٌ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣] والآية التي صدر بها المبحث «دار السلام».

٣ - وكما تفيد التعظيم تفيد ضده التحقير والاستهزاء بالمخاطب كما في قوله - تعالى -: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِكُمْ﴾ [النحل: ٢٧].

قوله - سبحانه - ﴿شُرَكَائِكُمْ﴾ توبيخ لهم واستهزاء بهم، وهذا ما ذكره الكشاف في الآية.

٤ - وقد تفيد التنبيه إلى أمر مهم كالطاعة مثلاً كقوله - تعالى -: ﴿لَا تُصَاكِرْ وِلْدَانَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٢٣٣] فأضافة الولد إليها ينهها إلى ما يجب عليها نحوه، وكذلك الوالد «بولده» وقد يكون التشبيه إلى أن الله هو - وحده - المحاسب فيجب على العبد أن يهيئ نفسه للقاء مولاه كما في قوله - تعالى - ﴿وَهُوَ أَمَرُؤُا مُتَّبِعِينَ﴾ [الأنعام: ٦٢].

﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: في ضمانه، كما تقول: لفلان عندي حق لا ينسى، أو ذخيرة لهم لا يعلمون كنهها؛ كقوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُمْ﴾: مواليهم ومحبيهم، أو: «ناصرهم على أعدائهم»، ﴿يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾: بسبب أعمالهم، أو متوليهم جزاء ما كانوا يعملون.

﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَمَعَشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَمَلَنَا الَّذِي أَجَلْت لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ (١٧٨)

﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ﴾: منصوب بمحذوف، أي: واذكر يوم نحشرهم، أو: ويوم نحشرهم، قلنا: ﴿يَمَعَشَرَ الْجِنِّ﴾، أو: ويوم نحشرهم، وقلنا: يا معشر الجن كان ما لا يوصف لفظاعته، والضمير لمن يحشر من الثقلين وغيرهم، والجن هم الشياطين، ﴿قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾: أضللتهم منهم كثيراً، أو جعلتموهم أتباعكم، فحشر معكم منهم الجم الغفير، كما تقول: استكثر الأمير من الجنود، واستكثر فلان من الأشياء، ﴿وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾: الذين أطاعوهم، واستمعوا إلى وسوستهم، ﴿رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ أي: انتفع الإنس بالشياطين؛ حيث دلوهم على الشهوات وعلى أسباب التوصل إليها، وانتفع الجن بالإنس؛ حيث أطاعوهم، وساعدوهم على مرادهم، وشهوتهم في إغوائهم، وقيل: استمتع الإنس بالجن ما في قوله: ﴿وَأَنَّكَ كَانَ رِجَالًا مِّنَ الْإِنْسِ يُوَدُّونَ رِجَالًا مِّنَ الْجِنِّ﴾، وأن الرجل كان إذا نزل وادياً، وخاف، قال: أعوذ برب هذا الوادي، يعني به: كبير الجن، واستمتع الجن بالإنس: اعتراف الإنس لهم بأنهم يقدرون على الدفع عنهم، وإجارتهم لهم، ﴿وَبَلَّغْنَا أَمَلَنَا الَّذِي أَجَلْت لَنَا﴾: يعنون: «يوم البعث»، وهذا الكلام اعتراف بما كان

٥ = وقد تفيد معنى «الاستحقاق» وهذا ما تراه في قوله - تعالى - ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَامًا﴾ [الزلزلة: ١] والمعنى: الزلزال التي تستحقه في المشيئة الإلهية، وهو الشديد الذي ليس بعده زلزال كما تقول أكرم العالم إكرامه.

٦ = وقد تفيد الإضافة التهويل، كما في قوله - تعالى - ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ذَلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ﴾ [ق: ٢٠] فحينما يسمع الإنسان «يوم الوعيد» يهتز وجلا مما سيكون فيه وهكذا كلمات آيات هذا الكتاب المجيد رأيت في إضافاته العجب العجائب.

ينظر الإيضاح للقرويني مع تحقيق خفاجي ٤٢/٢ وما بعدها. والبلاغة القرآنية في تفسير الكشاف لأبي موسى ٣٦٣ وما بعدها، والنسفي ١٦/٢، والشهاب على البيضاوي ٢٧٦/٤، والفتوحات الإلهية للجمل على الجلالين ٤١/٢، ومفاتيح الغيب للرازي ٣٤٥/٦، ورح المعاني للألوسي ٧/ ١٧٨، وفتح القدير للشوكاني ٧٦/٥، والقرطبي ٥٣٠/٣، وتفسير أبي السعود ٢٠٥/٢.

منهم من طاعة الشياطين، واتباع الهوى، والتكذيب بالبعث، واستسلام لربهم، وتحسر على حالهم، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ أي: يخلدون في عذاب النار الأبد كله<sup>(١)</sup>، إلا ما شاء الله، إلا الأوقات التي ينقلون فيها من عذاب النار إلى عذاب الزمهرير، فقد روي أنهم يدخلون وادياً فيه من الزمهرير، ما يميز بعض أوصالهم من بعض، فيتعاونون، ويطلبون الرد إلى الجحيم، أو يكون من قول الموتور<sup>(٢)</sup> الذي ظفر بواتره، ولم يزل يحرق عليه أنيابه، وقد طلب إليه أن ينفس عن خناقه، أهلكني الله إن نفست عنك إلا إذا شئت، وقد علم أنه لا يشاء إلا التشفي منه بأقصى ما يقدر عليه من التعنيف والتشديد، فيكون قوله: «إلا إذا شئت»، من أشد الوعيد، مع تهكم بالموعد؛ لخروجه في صورة الاستثناء الذي فيه إطماع، ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾: لا يفعل شيئاً إلا بموجب الحكمة، ﴿عَلَيْهِ﴾: بأن الكفار يستوجبون عذاب الأبد.

(١) قال محمود: «معنى هذا الاستثناء أنهم يخلدون في عذاب النار الأبد كله... إلخ» قال أحمد: قد ثبت خلود الكفار في العذاب ثبوتاً قطعياً، فمن ثم اعتنى العلماء بالكلام على الاستثناء في هذه الآية وفي أختها في سورة هود، فذهب بعضهم إلى أنها شاملة لعصاة الموحدين وللکفار، والمستثنى العصاة لأنهم لا يخلدون، وهذا تأويل أهل السنة. وقد غلط الزمخشري في إنكاره في آية هود وتناهى إلى ما نعوذ بالله منه، فقدح في عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه راوي الحديث الشاهد لهذا التأويل، ونحن نبرأ إلى الله تعالى من القدح في مثل عبد الله، وهو من جلة الصحابة رضوان الله عليهم وفقهائهم وزهادهم. وذهب بعضهم إلى أن هذا الاستثناء محدود بمشيئة رفع العذاب، أي مخلدون إلا أن يشاء الله لو شاء. وفائدته إظهار القدرة والإعلان بأن خلودهم إنما كان لأن الله تعالى قد شاء، وكان من الجائز العقلي في مشيئته أن لا يعذبهم، ولو عذبهم لا يخلدهم، وأن ذلك ليس بأمر واجب عليه وإنما هو مقتضى مشيئته وإرادته عز وجل. وفيها على هذا الوجه دفع في صدر المعتزلة الذين يزعمون أن تخليد الكفار واجب على الله تعالى بمقتضى الحكمة، وأنه لا يجوز في العقل أن يشاء خلاف ذلك. وذهب الزجاج إلى وجه لطيف إنما يظهر باليسر فقال: المراد - والله أعلم - إلا ما شاء من زيادة العذاب، ولم يبين وجه استقامة الاستثناء، والمستثنى على هذا التأويل لم يغير المستثنى منه في الحكم، ونحن نبينه فنقول: العذاب - والعياذ بالله - على درجات متفاوتة، فكان المراد أنهم مخلدون في جنس العذاب، إلا ما شاء ربك من زيادة تبلغ الغاية تنتهي إلى أقصى النهاية، حتى تكاد لبلوغها الغاية ومبايئتها لأنواع العذاب في الشدة تعد ليس من جنس العذاب وخارجة عنه، والشئ إذا بلغ الغاية عندهم عبروا عنه بالصد كما تقدم في التعبير عن كثرة الفعل برب وقد، وهما موضوعان لضرر الكثرة من القلة، وذلك أمر يعتاد في لغة العرب. وقد حام أبو الطيب حوله فقال [من الطويل]:

لقد جدت حتى كاد يبخل حاتم إلى المنتهى ومن السرور يكاد  
فكان هؤلاء إذا بلغوا إلى غاية العذاب ونهاية الشدة فقد وصلوا إلى الحد الذي يكاد أن يخرج من اسم العذاب المطلق، حتى يسوغ معاملته في التعبير بمعاملة المغاير، وهو وجه حسن لا يكاد يفهم من كلام الزجاج إلا بعد هذا البسط. وفي تفسير ابن عباس رضي الله عنه ما يؤيده، والله الموفق.

(٢) قوله: «قول الموتور» الموتور: المظلوم.

﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (١٢٩)

﴿نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾: نخليهم حتى يتولى بعضهم بعضاً كما فعل الشياطين، وغواية/ ٢٢٧ ب الإنس، أو يجعل بعضهم أولياء بعض يوم القيامة، وقرناءهم كما كانوا في الدنيا، ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾: بسبب ما كسبوا من الكفر والمعاصي.

﴿يَمَعَشَرَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُذَرُّنَكُم لِقَاءَ  
يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا وَعَرَّهْتُمْ آخِرَةَ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا

كٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾

يقال لهم يوم القيامة على جهة التوبيخ: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾، واختلف في أن الجن هل بعث إليهم رسل منهم، فتعلق بعضهم بظاهر الآية، ولم يفرق بين مكلفين ومكلفين أن يبعث إليهم رسول من جنسهم؛ لأنهم به آس وله آلف، وقال آخرون: الرسل من الإنس خاصة؛ وإنما قيل رسل منكم؛ لأنه لما جمع الثقلان في الخطاب، صحَّ ذلك، وإن كان من أحدهما؛ كقوله ﴿يَخْرُجُ مِنْهَا الضُّلُومُ وَالنَّجْمَاتُ﴾ (٢٢) [الرحمن: ٢٢]، وقيل: أراد رسل الرسل من الجن إليهم؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُّنْذِرِينَ﴾ [الأحاف: ٢٩]، وعن الكلبي: كانت الرسل قبل أن يبعث محمد - ﷺ - يبعثون إلى الإنس، ورسول الله - ﷺ - بعث إلى الإنس والجن، ﴿قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾: حكاية لتصديقهم، وإيجابهم، قوله: (ألم يأتكم)؛ لأن الهمزة الداخلة على نفي إتيان الرسل للإنكار، فكان تقريراً لهم، وقولهم: ﴿شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾؛ إقرار منهم بأن حجة الله لازمة لهم، وأنهم محجوجون بها. فإن قلت: ما لهم مقرّين في هذه الآية جاحدين في قوله: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ [الأنعام: ٤٣]؟

قلت: تتفاوت الأحوال، والمواطن في ذلك اليوم المتطاول، فيقرّون في بعضها، ويجحدون في بعضها، أو أريد شهادة أيديهم، وأرجلهم، وجلودهم حين يختم على أفواههم.

فإن قلت: لم كزّر ذكر شهادتهم على أنفسهم؟

قلت: الأولى: حكاية لقولهم كيف يقولون ويعترفون؟

والثانية: ذم لهم، وتخطئة لرأيهم، ووصف لقلّة نظرهم لأنفسهم، وأنهم قوم غرتهم الحياة الدنيا واللذات الحاضرة، وكان عاقبة أمرهم أن اضطروا إلى الشهادة على أنفسهم

بالكفر، والاستسلام لربهم، واستيجاب عذابه؛ وإنما قال ذلك تحذيراً للسامعين من مثل حالهم.

﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴿١٢٦﴾ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

﴿وَذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما تقدم من بعثة الرسل إليهم، وإنذارهم سوء العاقبة، وهو خبر مبتدأ محذوف، أي: الأمر ذلك، و﴿أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ﴾: تعليل، أي: لأمر ما قصصناه عليك؛ لانتفاء كون ربك مهلك القرى بظلم، على أن «أن» هي التي تنصب الأفعال، ويجوز أن تكون مخففة من الثقيلة، على معنى: لأن الشأن والحديث لم يكن ربك مهلك القرى بظلم، ولك أن تجعله بدلاً من ذلك؛ كقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَتُولَاءِ مَقْطُوعٌ﴾ [الحجر: ٦٦]، ﴿بِظُلْمٍ﴾: بسبب ظلم قدموا عليه، أو ظالماً، على أنه لو أهلكهم وهم غافلون، لم ينهبوا برسول وكتاب لكان ظلماً، وهو متعال عن الظلم وعن كل قبيح، ﴿وَلِكُلِّ﴾: من المكلفين، ﴿الَّذِينَ دَرَجَاتٍ﴾: منازل، ﴿مِمَّا عَمِلُوا﴾: من جزاء أعمالهم، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾: بساه عنه يخفى عليه مقاديره، وأحواله/ ٢٢٨، وما يستحق عليه من الأجر.

﴿وَرَبُّكَ الْغَفِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ آخَرِينَ ﴿١٢٨﴾ إِنْ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿١٢٩﴾﴾

﴿وَرَبُّكَ الْغَفِيُّ﴾: عن عباده وعن عبادتهم، ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾: يترحم عليهم بالتكليف؛ ليعرضهم للمنافع الدائمة، ﴿إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ﴾: أيها العصاة، ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ﴾: من الخلق المطيع، ﴿كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾: من أولاد قوم آخرين، لم يكونوا على مثل صفتكم، وهم أهل سفينة نوح، عليه السلام.

﴿قُلْ يَقَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَقِيبَةُ الدَّارِ إِنَّهُمْ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

«المكانة»: تكون مصدراً، يقال: مكن مكانة إذا تمكن أبلغ التمکن، وبمعنى المكان، يقال: مكان ومكانة، ومقام ومقامة، وقوله: ﴿اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ﴾، يحتمل: اعملوا على تمكنكم من أمركم، وأقصى استطاعتكم وإمكانكم، أو اعملوا على جهتكم وحالكم التي أنتم عليها، يقال للرجل إذا أمر أن يثبت على حاله: على مكانتك يا فلان، أي: اثبت

على ما أنت عليه لا تنحرف عنه، ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ أي: عامل على مكانتي التي أنا عليها، والمعنى: اثبتوا على كفركم وعداوتكم لي؛ فإني ثابت على الإسلام، وعلى مصابرتكم، ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾: أينا تكون له العاقبة المحمودة، وطريقة هذا الأمر طريقة قوله: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، وهي «التخلية»، والتسجيل على الأمور<sup>(١)</sup> بأنه لا يأتي منه إلا الشر، فكأنه مأمور به، وهو واجب عليه حتم ليس له أن يتفصى عنه، ويعمل بخلافه.

فإن قلت: ما موضع ﴿من﴾؟

قلت الرفع إذا كان بمعنى: «أي»، وعلق عنه فعل العلم، أو النصب إذا كان بمعنى: «الذي»، و﴿عَقِبَةُ الدَّارِ﴾: العاقبة الحسنی التي خلق الله - تعالى - هذه الدار لها، وهذا طريق من الإنذار لطيف المسلك، فيه إنصاف في المقال، وأدب حسن، مع تضمن شدة الوعيد، والوثوق بأن المنذر محق والمنذر مبطل.

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ  
وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ  
يَصِلُ إِلَيْكَ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

كانوا يعينون أشياء من حرث ونتاج الله، وأشياء منها لألهتهم، فإذا رأوا ما جعلوه لله زاكياً نامياً يزيد في نفسه خيراً، رجعوا فجعلوه للآلهة، وإذا زكا ما جعلوه للأصنام، تركوه لها، واعتلوا بأن الله غني؛ وإنما ذلك لحبهم آلهتهم وإيثارهم لها، وقوله: ﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾ فيه أن الله كان أولى بأن يجعل له الزاكي؛ لأنه هو الذي ذراه وزكاه، ولا يرد إلى ما لا يقدر على ذره ولا تزكية، ﴿بِرَعْمِهِمْ﴾ وقرئ بالضم، أي: قد زعموا أنه الله، والله لم يأمرهم بذلك، ولا شرع لهم تلك القسمة التي هي من الشرك؛ لأنهم أشركوا بين الله وبين أصنامهم في القرية، ﴿فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ﴾ أي: لا يصل إلى الوجوه التي كانوا يصرفونه إليها من قرى الضيفان، والتصدق على المساكين، ﴿فَهُوَ يَصِلُ إِلَيْكَ شُرَكَائِهِمْ﴾: من إنفاق عليها بذبح النسائك عندها، والإجراء على سدنتها ونحو ذلك، ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾: في إيثار آلهتهم على الله - تعالى - وعملهم ما لم يشرع لهم.

﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْذُوهُمْ  
وَلِيَكْسِبُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

(١) قوله: «والتسجيل على المأمور» في الصحاح «السجل» الصك. وقد سجل الحاكم تسجيلاً. وفيه أيضاً: هي مسجلة للبر والفاجر. قال الأصمعي: أي مرسله، يقال: أسجلت الكلام، أي أرسلته.

﴿وَكَذَلِكَ﴾: ومثل ذلك التزيين، وهو تزيين الشرك في قسمة القربان بين/ ٢٢٨ ب  
الله - تعالى - والآلهة، أو ومثل ذلك التزيين البليغ<sup>(١)</sup>، الذي هو علم من الشياطين،  
والمعنى: أن شركاءهم من الشياطين، أو من سدنة الأصنام زينوا لهم قتل أولادهم<sup>(٢)</sup>

(١) قوله: «ومثل ذلك التزيين البليغ الذي» لعله التزيين الذي.

(٢) قال محمود: «المعنى أن شركاءهم من الشياطين أو من سدنة الأصنام زينوا لهم قتل أولادهم...»

إلخ» قال أحمد رحمه الله: لقد ركب المصنف في هذا الفصل متن عمياء، وتاه في تيهاء، وأنا أبرا  
إلى الله وأبرئ؛ حملة كتابه وحفظه كلامه مما رماهم به؛ فإنه تخيل أن القراء أئمة الوجوه السبعة  
اختار كل منهم حرفاً قرأ به اجتهاداً، لا نقلاً وسماعاً فلذلك غلط ابن عامر في قراءته هذه، وأخذ  
يبين أن وجه غلظه رؤيته الياء ثابتة في شركائهم، فاستدل بذلك على أنه مجرور، وتعين عنده نصب  
أولادهم بالقياس، إذ لا يضاف المصدر إلى أمرين معاً فقرأه منصوباً، قال المصنف: وكانت له  
مندوحة عن نصبه إلى جره بالإضافة وإبدال الشركاء منه، وكان ذلك أولى مما ارتكبه يعني ابن عامر  
من الفصل بين المضاف والمضاف إليه الذي يسمح في الشعر فضلاً عن الشر فضلاً عن المعجز.  
فهذا كله كما ترى ظن من الزمخشري أن ابن عامر قرأ قراءته هذه رأياً منه، وكان الصواب خلافه  
والفصيح سواه، ولم يعلم الزمخشري أن هذه القراءة ينصب الأولاد والفصل بين المضاف والمضاف  
إليه، بها يعلم ضرورة أن النبي ﷺ قرأها على جبريل كما أنزلها عليه كذلك، ثم تلاها النبي ﷺ  
على عدد التواتر من الأئمة، ولم يزل عدد التواتر يتناقلونها ويقرؤون بها خلفاً عن سلف، إلى أن  
انتهت إلى ابن عامر فقرأها أيضاً كما سمعها. فهذا معتقد أهل الحق في جميع الوجوه السبعة أنها  
متواترة جملة وتفصيلاً عن أفصح من نطق بالضاد ﷻ. فإذا علمت العقيدة الصحيحة فلإمالة بعدها  
بقول الزمخشري، ولا يقول أمثاله ممن لحن ابن عامر، فإن المنكر عليه إنما أنكروا ما ثبت أنه براء  
منه قطعاً وضرورة. ولولا عذر أن المنكر ليس من أهل الشائين، أعني علم القراءة وعلم الأصول،  
ولا يعد من ذوي الفنين المذكورين، لخيف عليه الخروج من ربة الدين. وأنه على هذا العذر لفي  
عهدة خطرة وزلة منكرة تزيد على زلة من ظن أن تفاصيل الوجوه السبعة فيها ما ليس متواتراً، فإن  
هذا القائل لم يشبتها بغير النقل. وغايته أنه ادعى أن نقلها لا يشترط فيه التواتر. وأما الزمخشري  
فظن أنها تثبت بالرأي غير موقوفة على النقل. وهذا لم يقل به أحد من المسلمين. وما حمله على  
هذا الخيال إلا التغالي في اعتقاد اطراد الأقيسة النحوية، فظنها قطعية حتى يرد ما خالفها، ثم إذا  
تنزل معه على اطراد القياس الذي ادعاه مطرداً، فقراءة ابن عامر هذه لا تخالفه. وذلك أن الفصل  
بين المضاف والمضاف إليه وإن كان عسراً، إلا أن المصدر إذا أضيف إلى معموله فهو مقدر  
بالفعل، وبهذا التقدير عمل، وهو إن لم تكن إضافته غير محضة، إلا أنه شبه بما إضافته غير  
محضة حتى قال بعض النحاة: إن إضافته ليست محضة لذلك. فالحاصل أن اتصاله بالمضاف إليه  
ليس كاتصال غيره. وقد جاء الفصل بين المضاف غير المصدر وبين المضاف إليه بالظرف، فلا أقل  
من أن يتميز المصدر على غيره لما بيناه من انفكاكه في التقدير وعدم توغله في الاتصال بأن يفصل  
بينه وبين المضاف إليه بما ليس أجنبياً عنه، وكأنه بالتقدير فكه بالفعل، ثم قدم المفعول على الفاعل  
وأضافه إلى الفاعل وبقي المفعول مكانه حين الفك، ويسهل ذلك أيضاً تغاير حال المصدر، إذ تارة  
يضاف إلى الفاعل وتارة يضاف إلى المفعول. وقد التزم بعضهم اختصاص الجواز بالفصل بالمفعول  
بينه وبين الفاعل لوقوعه في غير مرتبته، إذ ينوي به التأخير، فكأنه لم يفصل، كما جاز تقدم  
المضمر على الظاهر إذا حل في غير رتبته، لأن النية به التأخير. وأنشد أبو عبيدة [من الطويل]: =



بالوَاد، أو بنحرمهم للآلهة، وكان الرجل في الجاهلية يحلف: لئن ولد له كذا غلاماً، لينحرنَ أحدهم، كما حلف عبد المطلب.

وقرىء: «زين»، على البناء للفاعل الذي هو شركاؤهم، ونصب: (قتل أولادهم) وزين، على البناء للمفعول الذي هو القتل، ورفع شركاؤهم بإضمار فعل دل عليه زين، كأنه قيل: لمَّا قيل: «زين لهم» قتل أولادهم مَنْ زينه؟

فقيل: زينه لهم شركاؤهم، وأما قراءة ابن عامر: «قتل أولادهم شركائهم» برفع القتل ونصب الأولاد، وجَرَّ الشركاء على إضافة القتل إلى الشركاء، والفصل بينهما بغير الظرف، فشيء لو كان في مكان الضرورات وهو الشعر، لكان سمجاً مردوداً؛ كما سمج ورد: [من مجزوء الكامل].

رَجَّ الْقَلُوصَ أَبِي مَزَادَةَ<sup>(١)</sup> .....

فكيف به في الكلام المنشور، فكيف به في القرآن المعجز بحسن نظمه وجزالته، والذي حمله على ذلك أن رأى في بعض المصاحف شركائهم مكتوباً بالياء، ولو قرأ بجرّ الأولاد والشركاء - لأن الأولاد شركاؤهم في أموالهم - لوجد في ذلك مندوحة عن هذا

فداسهم دوس الحصاد الدائس

=

وأشدد أيضاً:

يفركن حب السنبل الكفافج بالقاع فرك القطن المحالج  
فصل كما ترى بين المصدر وبين الفاعل بالمفعول. ومما يقوي عدم توغله في الإضافة جواز العطف على موضع مخفوضه رفعاً ونصباً، فهذه كلها نكت مؤيدة بقواعد منظرية بشواهد من أقيسة العربية؛ تجمع شمل القوانين النحوية لهذه القراءة، وليس غرضنا تصحيح القراءة بقواعد العربية، بل تصحيح قواعد العربية بالقراءة. وهذا القدر كاف إن شاء الله في الجمع بينهما والله الموفق. وما أجريناه في أدراج الكلام من تقريب إضافة المصدر من غير المحضنة، إنما أردنا انضمامه إلى غيره من الوجوه التي يدل باجتماعها على أن الفصل غير منكر في إضافته، ولا مستبعد من القياس، ولم يفرد في الدلالة المذكورة إذ المتفق على عدم تمحضها لا يسوغ فيها الفصل، فلا يمكن استقلال الوجه المذكور بالدلالة، والله الموفق.

(١) فزججتها بمزجة زج القلوص أبي مزادة  
الزج: الطعن: والمزجة: الرمح القصير، لأنه آلة للزج. والقلوص: الناقة الشابة، وهو مفعول فاصل بين المضاف والمضاف إليه شذوذاً. يقول: قطعنت الناقة أو الجماعة برمح قصير، كطعن أبي مزادة القلوص في السير.

ينظر: الإنصاف ٢/٤٢٧، وتخليص الشواهد ص ٨٢، وخزانة الأدب ٤/٤١٥، ٤١٦، ٤١٨، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، والخصائص ٢/٤٠٦، وشرح الأشموني ٢/٣٢٧، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/١٨٩، والكتاب ١/١٧٦، ومجالس ثعلب ص ١٥٢، والمقاصد النحوية ٣/٤٦٨، والمقرب ١/٥٤.

الارتكاب، ﴿لِيُرَدُّوهُمْ﴾: ليهلكوهم بالإغواء، ﴿وَلَيْسُوا عَلَيْهِمْ رِيئَةً﴾: وليخلطو عليهم، ويشبهوه، ودينهم: ما كانوا عليه من دين إسماعيل - عليه السلام - حتى زلوا عنه إلى الشرك.

وقيل: دينهم الذي وجب أن يكونوا عليه.

وقيل: معناه وليوقعوهم في دين ملتبس.

فإن قلت: ما معنى اللام؟

قلت: إن كان التزيين من الشياطين، فهي على حقيقة التعليل، وإن كان من السدنة، فعلى معنى الصيرورة، ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾: مشيئة قسر، ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾: لما فعل المشركون ما زين لهم من القتل، أو لما فعل الشياطين، أو السدنة التزيين، أو الإرداء، أو اللبس، أو جميع ذلك، إن جعلت الضمير جارياً مجرى اسم الإشارة، ﴿وَمَا يَفْتَرُونَ﴾: وما يفترونه من الإفك. أو افتراؤهم.

﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ وَحَرَّتْ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرِزْقِهِمْ وَأَنْعَمُ حَرِمَتْ طُهْرُهَا وَأَنْعَمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ ﴿١٢٨﴾

﴿حِجْرٌ﴾: فعل بمعنى: مفعول كالذبح، والطحن، ويستوي في الوصف به المذكر والمؤنث والواحد والجمع؛ لأن حكمه حكم الأسماء غير الصفات<sup>(١)</sup>، وقرأ الحسن وقتادة: (حجر): بضم الحاء، وقرأ ابن عباس: «حرج»، وهو من التضييق، وكانوا إذا عينوا أشياء من حرثهم، وأنعامهم لآلهتهم، قالوا: ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ﴾ يعنون خدم الأوثان، والرجال دون النساء، ﴿وَأَنْعَمُ حَرِمَتْ طُهْرُهَا﴾: وهي البحائر، والسوائب، والحوامي، ﴿وَأَنْعَمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾: في الذبح، وإنما يذكرون عليها أسماء الأصنام.

وقيل: لا يحجون عليها، ولا يلبون على ظهورها، والمعنى: أنهم قسموا أنعامهم، فقالوا: هذه أنعام حجر، وأنعام محرمة الظهور، وهذه أنعام لا يذكر عليها / ٢٢٩ اسم الله، فجعلوها أجناساً بهواهم، ونسبوا ذلك التجنيس إلى الله، ﴿افْتِرَاءً عَلَيْهِ﴾ أي: فعلوا ذلك كله على جهة الافتراء - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وانتصابه على أنه

(١) قال السمين الحلبي: قلت: يعني يكون حكمه حكم الأسماء: أنه في الأصل مصدر لا صفة، فالاسم هنا يراد به المصدر، وهو مقابل الصفة. انتهى. الدر المصون.

مفعول له، أو حال، أو مصدر مؤكد؛ لأن قولهم ذلك في معنى الافتراء.

﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَرْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مِّمَّتَهُ فَهُم فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٦﴾﴾

كانوا يقولون في أجنة البحائر والسواحب: ما ولد منها حيًا، فهو خالص للذكور، لا تأكل منه الإناث، وما ولد منها ميتًا اشترك فيه الذكور والإناث، وأنث، ﴿خَالِصَةٌ﴾: للحمل على المعنى؛ لأن «ما» في معنى الأجنة<sup>(١)</sup> وذكر، ﴿مُحَرَّمٌ﴾: للحمل على اللفظ؛ ونظيره: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ﴾ [محمد: ١٦]، ويجوز أن تكون التاء للمبالغة مثلها في رواية الشعر، وأن تكون مصدرًا وقع موقع الخالص، كالعاقبة، أي: ذو خالصة؛ ويدل عليه قراءة من قرأ: «خالصة» بالنصب، على أن قوله: ﴿لِذُكُورِنَا﴾: هو الخبر، وخالصة: مصدر مؤكد، ولا يجوز أن يكون حالًا متقدمة؛ لأن المجرور لا يتقدم عليه حاله، وقرأ ابن عباس: «خالصة» على الإضافة، وفي مصحف عبد الله: «خالص»، ﴿وَإِن يَكُن مِّمَّتَهُ﴾: وإن يكن ما في بطونها ميتة.

وقرىء: «وإن تكن»، بالتأنيث، على: وإن تكن الأجنة ميتة.

وقرأ أهل مكة: «وإن تكن ميتة» بالتأنيث، والرفع على كان التامة، وتذكير الضمير في قوله: ﴿فَهُم فِيهِ شُرَكَاءُ﴾؛ لأن الميتة لكل ميت ذكر أو أنثى؛ فكانه قيل: «وإن يكن ميت فهم فيه شركاء»، ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ﴾ أي: جزاء وصفهم الكذب على الله في التحليل والتحريم من قوله تعالى ﴿لَمَّا نَصَفَ الْأَسْنَنُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ﴾ [النحل: ١١٦].

(١) قال محمود: «وأنث خالصة للحمل على المعنى لأن ما في معنى الأجنة... إلخ» قال أحمد: ليسا سواء، لأنه في الآية الأولى رجوع إلى اللفظ بعد المعنى وفيه إجمال، وبينهما بون اقتضى أن أنكر جماعة من متأخري الفن وقوعه في الكتاب العزيز، وادعوا أن جميع ما ورد فيه يعود على المعنى بعد اللفظ، وقد التزم غيرهم إجازة ذلك، وعدوا في الكتاب العزيز مئة موضعين يمكن صرف الكلام فيهما إلى غير الموصول. وعلى الجملة فالحمل على اللفظ بعد المعنى قليل وغيره أولى ما وجد إليه سبيل. وقد ذكر المصنف وجهين آخرين سوى ذلك فقال: ويجوز أن تكون الهاء للمبالغة مثلها في رواية الشعر، وأن يكون مصدرًا وقع موقع الخالص كالعاقبة؛ أي ذو خالصة. ويدل عليه قراءة من قرأ «خالصة» بالنصب، على أن قوله: (لذكورنا) هو الخبر، و(خالصة) مصدر مؤكد. ولا يجوز أن يكون حالًا متقدمة؛ لأن المجرور لا يتقدم عليه حاله، ولقد أحسن في الاحتراز بمنع الحال من المجرور حتى يتعين المصدر.

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَزَنُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ  
قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (١٤٥)

نزلت في ربيعة، ومضر، والسرب الذين كانوا يندون بناتهم مخافة السبي والفقير  
﴿سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾؛ لخفة أحلامهم، وجهلهم بأن الله هو رازق أولادهم، لا هم.

وقرىء: (قَتَلُوا): بالتشديد، ﴿مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾: من البحائر والسوائب وغيرها.

﴿هُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ  
وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ  
حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (١٤٦)

﴿أَنْشَأَ جَنَّاتٍ﴾: من الكروم، ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾: مسموكات<sup>(١)</sup>، ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾:  
متروكات، على وجه الأرض لم تعرش.

وقيل: «المعروشات»: ما في الأرياف والعمران مما غرسه الناس، واهتموا به  
فعرشوه، «وغير معروشات»: مما أنبتة وحشياً في البراري والجبال، فهو غير معروش،  
يقال: عرشت الكرم، إذا جعلت له دعائم، وسمكاً تعطف عليه القضبان، وسقف البيت:  
عرشه، ﴿مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ﴾: في اللون، والطعم، والحجم، والرائحة.

وقرىء: «أَكْلُهُ»: بالضم والسكون، وهو ثمره الذي يؤكل، والضمير للنخل والزرع  
داخل في حكمه؛ لكونه معطوفاً عليه، ومختلفاً، حال مقدرة؛ لأنه لم يكن وقت الإنشاء  
كذلك؛ كقوله تعالى: ﴿فَأَدْخُلُوهَا حَلِيلِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]. وقرىء: «ثمره» بضمين.

فإن قلت: ما فائدة قوله: ﴿إِذَا أَثْمَرَ﴾، وقد علم أنه إذا لم يثمر لم يؤكل منه؟

قلت: لما أبيح لهم الأكل من ثمره.

قيل: إذا أثمر؛ ليعلم أن أول وقت الإباحة، وقت إطلاع الشجر الثمر؛ لثلا يتوهم أنه  
لا يباح إلا إذا أدرك وأنع/ ٢٢٩ب، ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾: الآية مكية، والزكاة إنما  
فرضت بالمدينة، فأريد بالحق ما كان يتصدق به على المساكين يوم الحصاد، وكان ذلك  
واجباً حتى نسخه افتراض العشر، ونصف العشر.

وقيل: مدنية، والحق هو الزكاة المفروضة، ومعناه: واعزموا على إيتاء الحق،

(١) قوله: «مسموكات» أي: مرفوعات. وفي الصحاح «سمك الله السماء» رفعها. والسمك: السقف.

واقصدوه، واهتموا به يوم الحصاد، حتى لا تؤخروه عن أول وقت يمكن فيه الإيتاء، ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾: في الصدقة؛ كما روي عن ثابت بن قيس بن شماس أنه صرم خمسمائة نخلة، ففرق ثمرها كله، ولم يدخل منه شيئاً إلى منزله، ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾ ثَمَنِيَّةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَالِدَکَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَا اسْتَمَلْتِ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ نَبِئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَالِدَکَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَا اسْتَمَلْتِ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّيْتُكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

﴿حَمُولَةٌ وَفَرَشَاتٌ﴾: عطف على جنات، أي: وأنشأ من الأنعام ما يحمل الأثقال، وما يفرش للذبح، أو ينسج من وبره، وصفه، وشعره الفرش.

وقيل: «الحمولة»: الكبار التي تصلح للحمل، «والفرش»: الصغار، كالفصلان، والعجاجيل، والغنم؛ لأنها دانية من الأرض للطافة أجرامها، مثل الفرش المفروش عليها، «ولا تتبعوا خطوات الشيطان»: في التحليل والتحریم من عند أنفسكم، كما فعل أهل الجاهلية، ﴿ثَمَنِيَّةَ أَزْوَاجٍ﴾: بدل من حمولة وفرشاً، ﴿اثْنَيْنِ﴾: زوجين اثنين، يريد الذكر والأنثى، كـ «الجمال، والناقة، والثور، والبقرة، والکبش، والنعجة، والتميس، والعنز» والواحد إذا كان وحده فهو فرد، فإذا كان معه غيره من جنسه، سمي كل واحد منها زوجاً، وهما زوجان؛ بدليل قوله: ﴿خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾؛ والدليل عليه<sup>(١)</sup>، قوله تعالى: ﴿ثَمَنِيَّةَ أَزْوَاجٍ﴾؛ ثم فسرها بقوله: ﴿مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾، ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾، ونحو تسميتهم الفرد بالزوج، بشرط أن يكون معه آخر من جنسه: تسميتهم الزجاجة كأساً بشرط أن يكون فيها خمر، و«الضأن، والمعز» جمع «ضائن، وماعز»، كـ «تاجر، وتجر»، وقرئنا بفتح العين، وقرأ أبي: «ومن المعزى» وقرئ: «اثنان»، على الابتداء.

الهمزة في ﴿ءَالِدَکَرَيْنِ﴾: للإنكار، والمراد بالذکرين: الذکر من الضأن، والذکر من

(١) قوله: «والدليل عليه»؛ عبارة النسفي: ويدل عليه.

المعز، وبالانثيين: الأثى من الضأن، والأثى من المعز، على طريق الجنسية، والمعنى: إنكار أن يحرم الله - تعالى - من جنس الغنم ضأنها، ومعزها شيئاً من نوعي ذكورها وإناثها، ولا مما تحمل إناث الجنسين؛ وكذلك الذكران من جنسي الإبل والبقر، والإثيان منهنما وما تحمل إناثهما، وذلك أنهم كانوا يحرمون ذكورة الأنعام<sup>(١)</sup> تارة، وإناثها تارة، وأولادهما كيفما كانت ذكوراً وإناثاً، أو مختلطة تارة، وكانوا يقولون: قد حرمها الله، فأنكر ذلك عليهم، ﴿تَيَوَّنِي بِعَيْرٍ﴾ أخبروني بأمر معلوم من جهة الله - تعالى - يدل على تحريم ما حرمتم، ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾: في أن الله حرمه ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾: بل أكنتم شهداء، ومعنى/ ٢٣٠ أ «الهمزة»: «الإنكار»، يعني: أم شاهدتم ربكم حين أمركم بهذا التحريم؟ وذكر المشاهدة على مذهبهم؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون برسول، وهم يقولون: الله حرم هذا الذي نحرمه، فتهكم بهم في قوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ﴾، على معنى: أعرفتم التوصية به مشاهدين؛ لأنكم لا تؤمنون بالرسول، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾: فنسب إليه تحريم ما لم يحرم، ﴿لِيُضِلَّ النَّاسَ﴾: وهو «عمرو بن لحي بن قمعة» الذي بحر البحائر، وسبب السوائب.

﴿قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خنزيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاسِغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾

فإن قلت: كيف فصل بين بعض المعدود وبعضه، ولم يوال بينه؟

قلت: قد وقع الفاصل بينهما؛ اعتراضاً غير أجنبي من المعدود؛ وذلك أن الله - عز وجل - من على عباده بإنشاء الأنعام لمنافعهم وبإباحتها لهم، فاعترض بالاحتجاج على من حرمها، والاحتجاج على من حرمها؛ تأكيد، وتسديد للتحليل، والاعتراضات في الكلام لا تساق إلا للتوكيد، ﴿فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ﴾: تنبيه على أن التحريم إنما يثبت بوحي الله - تعالى - وشرعه؛ لا بهوى الأنفس، ﴿مُحَرَّمًا﴾: طعاماً محرماً من المطاعم التي حرمتموها، ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾: إلا أن يكون الشيء المحرم ميتة، ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ أي: مصبوحاً سائلاً، كالدم في العروق، لا كالكبد والطحال، وقد رخص في دم العروق بعد الذبح، ﴿أَوْ فِسْقًا﴾: عطف على المنصوب قبله، سمي ما أهل به لغير الله فسقاً؛ لتوغله في باب الفسق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١]

(١) قوله: «ذكورة الأنعام» يجمع الذكر على ذكارة كحجارة، وذكر وذكران. هذا ما في الصحاح، لكن عبارة النسفي كعبارة المصنف، فحرر.

و«أَهْلًا»: صفة له منصوبة المحل، ويجوز أن يكون مفعولاً له من أهل، أي: أهل لغير الله به فسقاً.

فإن قلت: فعلام تعطف: ﴿أَهْلًا﴾؟ وإلام يرجع الضمير في: ﴿بِهِ﴾ على هذا القول؟

قلت: يعطف على يكون، ويرجع الضمير إلى ما يرجع إليه المستكن في يكون<sup>(١)</sup>، ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ﴾: فمن دعت الضرورة إلى أكل شيء من هذه المحرمات، ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾: على مضطر مثله تارك لمواساته، ﴿وَلَا عَادٍ﴾: متجاوز قدر حاجته من تناوله، ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾: لا يؤاخذ.

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَعْضِهِمْ وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ فَإِنَّ كَذْبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾﴾

(١) قال السمين الحلبي: «وهذا إعراب يتكلف جدا، وتركيب - على هذا الإعراب - خارج عن الفصاحة، وغير جائز على قراءة من قرأ: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَيْتَةً» بالرفع، فيبقى الضمير في «به» ليس له ما يعود عليه، ولا يجوز أن يتكلف محذوف حتى يعود الضمير عليه، فيكون التقدير: أو شيء أهل لغير الله به؛ لأن مثل هذا لا يجوز إلا في ضرورة الشعر». قُلْتُ: يعني بذلك أنه لا يحذف الموصوف والصفة جملة، إلا إذا كان في الكلام «مِنْ» التبعية. كقولهم: «مِنَّا طَعَنَ وَمِنَّا أَقَامَ»، أي: مِنْ قَرِيبٍ طَعَنَ وَمِنَّا فَرِيقٌ أَقَامَ، فإن لم تكن فيه «مِنْ» كان ضرورة، كقوله لمن الرجز:

تَرْمِي بِكَفِّي كَأَنَّ مِنْ أَرْمَى الْبَشْرَ

أي: بِكَفِّي رَجُلٍ، وهذا رأي بعضهم، وأما غيره فيقول: متى دَلَّ دليل على الموصوف حذف مطلقاً، فقد يجوز أن يرى الزمخشري هذا الرأي. وقوله: «فإنه» الهاء فيها خلاف، والظاهر عودها على «لَحْمٍ» المضاف لـ «خنزير». وقال ابن حزم: «إنها تعود على «خنزير»؛ لأنه أقرب مذكور. وَرُجِحَ الْأَوَّلُ بِأَنَّ «اللحم» هو المُحدث عنه، والخنزير جاء بعرضية الإضافة إليه، ألا ترى أنك إذا قلت: «رأيت غلاماً زَيْدٌ فَأَكْرَمْتَهُ» أن الهاء تعود على «الغلام»؛ لأنه المحدث عنه المقصود بالإخبار عنه، لا على «زيد»، لأنه غير مقصود. وَرُجِحَ الثَّانِي بِأَنَّ التَّحْرِيمَ الْمَضَافَ لِلْخَنْزِيرِ لَيْسَ مَخْتَصَا بِلَحْمِهِ، بَلْ شَحْمِهِ وَشَعْرَهُ وَعَظْمَهُ وَظِلْفَهُ كَذَلِكَ، فَإِذَا أَعْدْنَا الضَّمِيرَ عَلَى «خنزير» كان وافياً بهذا المقصود، وإذا أعدنا على «لحم» لم يكن في الآية تعرض لتحريم ما عدا اللحم مما ذكر. وقد أوجب عنه بأنه إنما ذكر اللحم دون غيره، وإن كان غَيْرُهُ مقصوداً بالتحريم، لأنه أهم ما فيه، وأكثر ما يقصد منه اللحم، كما ذلك في غيره من الحيوانات، وعلى هذا فلا مفهوم لتخصيص اللحم بالذكر، ولو سُلِّمَ فإنه يكون من باب مفهوم اللقب، وهو ضعيف جدا. وقوله: ﴿فَإِنَّهُمْ رَجَسٌ﴾ إمَّا على المبالغة، بأن جعل نفس الرجس، أو على حذف مضاف، وله نظائر. انتهى. الدر المصون.

«ذو الظفر»: ما له أصبع من دابة أو طائر، وكان بعض ذات الظفر حلالاً لهم، فلما ظلموا حرم ذلك عليهم، فعَمَّ التحريم كل ذي ظفر؛ بدليل قوله: ﴿فَيُظْفِرُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُجَلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠] وقوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْفَنَرِ حَرَمًا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾، كقولك: من زيد أخذت ماله، تريد بالإضافة زيادة الربط، والمعنى: أنه حرم عليهم لحم كل ذي ظفر، وشحمه، وكل شيء منه، وترك البقر، والغنم على التحليل، لم يحزم منهما إلا الشحوم الخالصة، وهي الشروب<sup>(١)</sup>، وشحوم الكلى، وقوله: ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾، يعني: إلا ما اشتمل على الظهر، والجنوب من السحقة<sup>(٢)</sup>، ﴿أَوْ الْحَوَايَا﴾: أو اشتمل على الأمعاء، ﴿أَوْ مَا أَخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾: وهو شحم الإلية، وقيل: (الحوايا): عطف على شحومهما/ ٢٣٠ب، و«أو» بمنزلتها في قولهم: جالس الحسن أو ابن سيرين، ﴿وَذَلِكَ﴾: الجزء، ﴿جَزَيْتَهُمْ﴾: وهو تحريم الطيبات، ﴿بِغْيَمِهِمْ﴾: بسبب ظلمهم<sup>(٣)</sup>، ﴿وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾: فيما أوعدنا به العصاة لا نخلفه، كما لا نخلف ما وعدناه أهل الطاعة، فلما عصوا، وبغوا، ألحقنا بهم الوعيد، وأحللنا بهم العقاب، ﴿بِأَنَّ كَذِبُكَ﴾: في ذلك، وزعموا أن الله واسع الرحمة، وأنه لا يؤاخذ بالبغي، ويخلف الوعيد جوداً وكرماً، ﴿فَقُلْ﴾: لهم، ﴿رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَسِعَتْ﴾: لأهل طاعته، ﴿وَلَا يُرَى بِأَسْفِهِ﴾: مع سعة رحمته، ﴿عَنِ الْقَوْرِ الْمُجْرِبِينَ﴾: فلا تغتر برجاء رحمته عن خوف نقمته.

سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَاوُوا بِأَسْفُهُمْ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٦٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٦٩﴾

- (١) قوله: «الشروب» هي شحوم رقيقة قد غشيت الكرش والأمعاء، كذا في الصحاح.  
(٢) قوله: «من السحقة» السحقة: الشحمة الملتزقة بالجلد على الظهر من الكتف إلى الورك، نقله في الصحاح.  
(٣) قال محمود: معناه ذلك الجزء جزيناهم ببغيهم بسبب ظلمهم... إلخ، قال أحمد: هذه الآية وردت فيمن كفر وافترى على الله ووعيد الكافر باتفاق واقع به غير مردود عنه. وأهل السنة وإن قالوا: يجوز العفو عن العاصي الموحد، فلا يقولون إن ذلك حتم، ولا يلزمهم ذلك، لأن الله تعالى حيث توعد المؤمنين العصاة، علق حلول الوعيد بهم بالمشيئة، وأخبر أنه يغفر لمن يشاء منهم، فمن ثم اعتقدنا أن كل موحد عاص في المشيئة، وحيث أطلق وعيدهم في بعض الظواهر فهو محمول على المقيد، فلا يلزمهم حينئذ اعتقاد الخلف في الخبر. والزمخشري إنما يدندن حول إلزامهم ذلك وأنه له.



﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾: إخبار بما سوف يقولونه<sup>(١)</sup>، ولما قالوه قال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥] يعنون بكفرهم وتمردهم<sup>(٢)</sup>: أن شركهم وشرك آبائهم وتحريمهم ما أحل الله بمشيئة الله وإرادته، ولولا مشيئته، لم يكن شيء من ذلك؛ كمذهب المجبرة بعينه<sup>(٣)</sup>، ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي: جاءوا

(١) قال محمود: «هذا إخبار بما سوف يقولونه... إلخ» قال أحمد: وفائدته توطين النفس على الجواب ومكافحتهم بالرد وإعداد الحجج قبل أوانها، كما قال ﴿سَيَقُولُ أَشْفَاءَ مِنْ آتَانِسٍ﴾.

(٢) عاد كلامه. قال: فلما وقع ذلك منهم قال ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ يعنون بكفرهم... إلخ» قال أحمد رحمه الله: قد تقدم أيضاً الكلام على هذه الآية، وأوضحنا أن الرد عليهم، إنما كان لاعتقادهم أنهم مسلوبون اختيارهم وقدرتهم، وأن إشراكهم إنما صدر منهم على وجه الاضطرار، وزعموا أنهم يقيمون الحجج على الله ورسله بذلك، فرد الله قولهم وكذبهم في دعواهم عدم الاختيار لأنفسهم، وشبههم بمن اغتر قبلهم بهذا الخيال فكذب الرسل وأشرك بالله واعتمد على أنه إنما يفعل ذلك كله بمشيئة الله ورام إفحام الرسل بهذه الشبهة، ثم بين الله تعالى أنهم لا حجة لهم في ذلك، وأن الحجج البالغة له لا لهم بقوله ﴿أَلَا لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ ثم أوضح تعالى أن كل شيء واقع بمشيئته، وأنه لم يشأ منهم إلا ما صدر عنهم، وأنه لو شاء منهم الهداية لاهتدوا أجمعون، بقوله ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ والمقصود من ذلك أن يتمحض وجه الرد عليهم، ويتخلص عقيدة نفوذ المشيئة وعموم تعلقها بكل كائن عن الرد، وينصرف الرد إلى دعواهم بسلب الاختيار لأنفسهم وإلى إقامتهم الحجج بذلك خاصة. وإذا تدبرت هذه وجدتها كافية في الرد على من زعم من أهل القبلة أن العبد لا اختيار له ولا قدرة البتة، بل هو مجبور على أفعاله مقهور عليها، وهم الفرقة المعروفون بالمجبرة. والمصنف يغالط في الحقائق فيسمي أهل السنة مجبرة وإن أثبتوا للعبد اختياراً وقدرة، لأنهم يسلبون تأثير قدرة العبد ويجعلونها مقارنة لأفعاله الاختيارية، مميزة بينها وبين أفعاله القسرية، فمن هذه الجهة سوى بينهم وبين المجبرة، ويجعله لقباً عاماً لأهل السنة. وجماع الرد على المجبرة الذين ميزناهم عن أهل السنة في قوله تعالى ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ - إلى قوله - قل لله الحجج البالغة وتتم الآية رد صراح على طائفة الاعتزال القائلين بأن الله تعالى شاء الهداية منهم أجمعين، فلم تقع من أكثرهم. ووجه الرد أن «لو» إذا دخلت على فعل مثبت نفته، فيقتضي ذلك أن الله تعالى لما قال ﴿فَلَوْ شَاءَ﴾ لم يكن الواقع أنه شاء هدايتهم، ولو شاءها لوقعت، فهذا تصريح ببطلان زعمهم ومحل عقدهم، فإذا ثبت اشتغال الآية على رد عقيدة الطائفتين المذكورتين المجبرة في أولها والمعتزلة في آخرها، فاعلم أنها جامعة لعقيدة السنة منطبقه عليها، فإن أولها كما بينا يثبت للعبد اختياراً وقدرة على وجه يقطع حجته وعذره في المخالفة والعصيان، وآخرها يثبت نفوذ مشيئة الله في العبد، وأن جميع أفعاله على وفق المشيئة الإلهية خيراً أو غيره، وذلك عين عقيدتهم، فإنهم كما يثبتون للعبد مشيئة وقدرة، يسلبون تأثيرها ويعتقدون أن ثبوتها قاطع لحجته ملزم له بالطاعة على وفق اختياره، ويثبتون نفوذ مشيئة الله أيضاً وقدرته في أفعال عباده، فهم كما رأيت تبع للكتاب العزيز، يثبتون ما أثبت، وينفون ما نفى، مؤيدون بالعقل والنقل، والله الموفق.

(٣) قوله: «كمذهب المجبرة بعينه» يعني أهل السنة، من أن كل كائن فهو مراد له تعالى ولو شرا. وتحقيق الفرق بينه وبين قول المشركين في علم التوحيد، ويكفي فيه أن قولهم من باب التهكم، كما قالوا لما قيل لهم ﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾: ﴿أَنْظُمُ مِنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَلْعَمَةَ﴾.

بالتكذيب المطلق؛ لأن الله - عز وجل - ركب في العقول، وأنزل في الكتب ما دل على غناه، وبراءته من مشيئة القبائح، وإرادتها، والرسل أخبروا بذلك، فمن علق وجود القبائح من الكفر والمعاصي بمشيئة الله وإرادته، فقد كذب التكذيب كله، وهو تكذيب الله، وكتبه، ورسله، ونبذ أدلة العقل، والسمع وراء ظهره، ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا بَاسَنَا﴾: حتى أنزلنا عليهم العذاب بتكذبيهم، ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِن عِلْمٍ﴾: من أمر معلوم يصح الاحتجاج به فيما قلتم، ﴿فَتُخْرِجُوهُنَا﴾: وهذا من التهكم، والشهادة بأن مثل قولهم محال أن يكون له حجة، ﴿إِن تَكْفُرُوا إِلَّا أَن لَّنَّ﴾: في قولكم هذا، ﴿وَإِن أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾: تقدرون أن الأمر كما تزعمون أو تكذبون، وقرىء: «كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ»: بالتخفيف، ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْكَبِيرَةُ﴾ يعني: فإن كان الأمر كما زعمتم أن ما أنتم عليه بمشيئة الله، فله الحجة البالغة عليكم على قود مذهبكم<sup>(١)</sup>، ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾: منكم ومن مخالفكم في الدين، فإن تعليقكم دينكم بمشيئة الله، يقتضي أن تعلقوا دين من يخالفكم - أيضاً - بمشيئته، فتوالوهم ولا تعادوهم، وتوافقوهم ولا تخالفوهم؛ لأن المشيئة تجمع بين ما أنتم عليه وبين ما هم عليه.

﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَ كُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ (١٥٠)

﴿هَلُمَّ﴾: يستوي فيه الواحد والجمع، والمذكر والمؤنث، عند الحجازيين، وبنو تميم تؤنث وتجمع، والمعنى: «هاتوا شهداءكم وقرّبوهم».

فإن قلت: كيف أمره باستحضار شهدائهم الذين يشهدون أن الله حرم ما زعموه محرماً، ثم أمره بالأشهاد معهم؟

قلت: أمره باستحضارهم وهم شهداء بالباطل؛ ليلزمهم الحجة، ويلقمهم الحجر، ويظهر للمشهود لهم بانقطاع الشهداء أنهم ليسوا على شيء، لتساوي أقدام الشاهدين، والمشهود/ ٢٣١ لهم في أنهم لا يرجعون إلى ما يصح التمسك به، وقوله: ﴿فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ﴾ يعني: فلا تسلّم لهم ما شهدوا به ولا تصدقهم؛ لأنه إذا سلم لهم فكأنه شهد معهم مثل شهادتهم، وكان واحداً منهم، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾: من وضع

(١) قوله: «على قود مذهبكم» لعله من قاد الفرس ونحوه قوداً، إذا جره بسهولة، أي على طبق مذهبكم، أي على مقتضاه وما يؤدي إليه.

الظاهر موضع المضمرة؛ للدلالة على أن من كذب بآيات الله، وعدل به غيره، فهو متبع للهوى لا غير؛ لأنه لو اتبع الدليل، لم يكن إلا مصداقاً بالآيات موحداً لله، تعالى.

فإن قلت: هلا قيل: قل هلم شهداء يشهدون أن الله حرم هذا؟<sup>(١)</sup> وأي فرق بينه وبين المنزل؟

قلت: المراد أن يحضروا شهداء هم الذين علم أنهم يشهدون لهم وينصرون قولهم، وكان المشهود لهم يقلدونهم، ويثقون بهم، ويعتضدون بشهادتهم؛ ليهدم ما يقومون به «ليحق الحق ويبطل الباطل»، فأضيفت الشهداء لذلك، وجيء «بالذين»؛ للدلالة على أنهم شهداء معروفون، موسومون بالشهادة لهم، وبنصرة مذهبهم؛ والدليل عليه قوله تعالى: ﴿إِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾، ولو قيل: هلم شهداء يشهدون، لكان معناه: هاتوا أناساً يشهدون بتحريم ذلك، فكان الظاهر طلب شهداء بالحق، وذلك ليس بالعرض، ويناقضه قوله تعالى: ﴿إِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾.

﴿قُلْ نَعَالُوا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ كُفْرًا بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَلَا تَشْكُرُونَ﴾  
 ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَرْكَانَكُمْ إِنَّهُنَّ إِمْلَاقُ تَحَنُّنٍ لِّرِزْقِكُمْ وَأَلَا تَأْسَافُكُمْ﴾  
 ﴿وَمَا بَطَلَتْ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وَصَّيْنَكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ  
 تَعْلُونَ ﴿١٥١﴾﴾

«تعال»: من الخاص الذي صار عاماً، وأصله: أن يقوله من كان في مكان عال لمن هو أسفل منه، ثم كثر، واتسع فيه حتى عم، و﴿تعالوا﴾: منصوب بفعل التلاوة، أي: أتل الذي حرمه ربكم، أو يحرم بمعنى: قل: أي شيء حرم ربكم؟ لأن التلاوة من القول، و«أن» في ﴿تعالوا﴾: مفسرة و«لا»: للنهي.

فإن قلت: هلا قلت: هي التي تنصب الفعل، وجعلت «ألا تشركوا» بدلاً من «ما حرم»؟

قلت: وجب أن يكون «لا تشركوا»، و«لا تقربوا»، و«لا تقتلوا»، و«لا تتبعوا السبل»:

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت: هلا قيل قل هلم شهداء يشهدون أن الله حرم هذا وأي فرق بينه وبين المنزل... إلخ» قال أحمد رحمه الله: ووجه مناقضته له أنه لو قيل على خلاف المنزل، وهو قوله: هلم بشهداء يشهدون، يفهم أن الطالب للشهداء ليس على تحقيق من أن ثم شهداء، كما يقول الحاكم للمدعي: هات بينة تشهد بذلك، فهو لا يتحقق أن للمدعي بينة، ثم يكون قوله: ﴿إِن شَهِدُوا﴾ تحقيقاً لأن ثم شهداء، فالجمع بينهما متناقض كما ترى، والله الموفق.

نواهي لانعطاف الأوامر عليها، وهي قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾؛ لأن التقدير: وأحسنوا بالوالدين إحساناً، (وأوفوا)، ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ﴿وَيَهْدِ اللَّهُ أَوْفُوا﴾.

فإن قلت: فما تصنع بقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣] فيمن قرأ بالفتح؛ وإنما يستقيم عطفه على ألا تشرکوا، إذا جعلت أن هي الناصبة للفعل، حتى يكون المعنى: أتل عليكم نفي الإشرک والتوحيد، وأتل عليكم أن هذا صراطي مستقيماً؟

قلت: أجعل قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٥٣] علة للاتباع بتقدير اللام؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] بمعنى: ولأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، والدليل عليه القراءة بالكسر، كأنه قيل: «اتبعوا صراطي؛ لأنه مستقيم»، أو: «اتبعوا صراطي؛ إنه مستقيم».

فإن قلت: إذا جعلت: «أن»: مفسرة لفعل التلاوة، وهو معلق بما حرم ربكم، / ٢٣١ ب وجب أن يكون ما بعده منهياً عنه محرماً كله، كالشرك وما بعده مما دخل عليه حرف النهي، فما تصنع بالأوامر؟

قلت: لما وردت هذه الأوامر مع النواهي، وتقدمهن جميعاً فعل التحريم، واشتركن في الدخول تحت حكمه، علم أن التحريم راجع إلى أضرارها، وهي الإساءة إلى الوالدين، وبخس الكيل والميزان، وترك العدل في القول، ونكث عهد الله، ﴿يَمُنُّ﴾: من أجل فقر ومن خشيته؛ كقوله تعالى: ﴿خَشِيَ إِلَٰهَ الْعَالَمِينَ﴾ [الإسراء: ٣١]. ﴿مَا ظَنَرْنَا بِهَا كَافِرِينَ﴾: مثل قوله: ﴿ظَهَرَ الْآثِمُ وَالْبَاطِلُ﴾ [الأنعام: ١٢٠]. ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾: كالفصاح، والقتل على الردة، والرجم.

﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تَكْلِفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَيَهْدِ اللَّهُ أَوْفُوا﴾  
ذَلِكَ وَمَنْ صَلَّىٰ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرْتُمْ ﴿١٥٢﴾

﴿إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾: إلا بالخصلة التي هي أحسن ما يفعل بمال اليتيم، وهي حفظه، وتشميره، والمعنى: احفظوه عليه حتى يبلغ أشده فادفعوه إليه، ﴿بِالْقِسْطِ﴾: بالسوية والعدل، ﴿لَا تَكْلِفْ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾: إلا ما يسعها ولا تعجز عنه؛ وإنما اتبع الأمر بإيفاء الكيل والميزان ذلك؛ لأن مراعاة الحد من القسط الذي لا زيادة فيه، ولا نقصان مما يجري فيه الحرج، فأمر ببلوغ الوسع وأن ما وراءه معفو عنه، ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾: ولو كان المقول له، أو عليه في شهادة، أو غيرها من أهل قرابة القاتل، فما ينبغي أن يزيد في

القول أو ينقص؛ كقوله: ﴿وَلَوْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ  
وَصَّوْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

وقرىء: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا»، بتخفيف: «أَنَّ» وأصله: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي»،  
على أَنَّ الهاء ضمير الشأن والحديث، وقرأ الأعمش: «وهذا صِرَاطِي». وفي مصحف عبد  
الله: «وهذا صراط ربكم»، وفي مصحف أبي: «وهذا صراط ربك»، ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾:  
الطرق المختلفة في الدين، من اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر البدع والضلالات،  
﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾: فتفرقكم أيادي سبأ، ﴿عَنْ سَبِيلِهِ﴾: عن صراط الله المستقيم، وهو دين  
الإسلام.

وقرىء: «فتفرق» بإدغام التاء، وروى أبو وائل عن ابن مسعود، عن النبي - ﷺ -:  
أنه خط خطأ، ثم قال: «هَذَا سَبِيلُ الرُّشْدِ»، ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ خُطُوطًا ثُمَّ  
قَالَ: هَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي  
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ (٥٩٠)، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: هذه الآيات محكمات،  
لم ينسخهن شيء من جميع الكتب.

وقيل: إنهن أم الكتاب، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار، وعن  
كعب الأحبار: والذي نفس كعب بيده، إن هذه الآيات لأول شيء في التوراة.

فإن قلت: علام عطف قوله: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾.

قلت: على (وصاكم به).

فإن قلت: كيف صح عطفه عليه بـ «ثم»، والإيتاء قبل التوصية بدهر طويل؟

قلت: هذه التوصية قديمة، لم تنزل توصاها كل أمة على لسان نبيهم، كما قال ابن  
عباس - رضي الله عنهما -: محكمات، لم ينسخهن شيء من جميع / ٢٣٢ الكتاب؛ فكانه

٥٩٠ - أخرجه النَّسَائِي فِي تَفْسِيرِهِ (٤٨٥/١) رَقْم (١٩٤)، وَأَحْمَد (٤٣٥/١ - ٤٦٥)، وَالطَّيَالِسِيُّ رَقْم (٢٤٤)، وَالطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٣٩٧/٥) رَقْم (١٤١٧٣)، وَابْن أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» رَقْم (١٧)، وَابْنِ نَصْرِ فِي «السُّنَّةِ» رَقْم (١١)، وَابْنُ بَرَزَانَ فِي مَسْنَدِهِ (رَقْم ٢٢١٠ - كَشْفٌ)، وَالدَّارِمِيُّ (١/٦٧ - ٦٨): بَاب فِي كِرَاهِيَةِ أَخْذِ الرَّأْيِ، وَابْنُ جَبَانَ رَقْم (١٧٤١ - ١٧٤٢)، (٣١٨/٢) وَصَحْحُهُ، وَعِزَّاهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ (٤٤٦/١) رَقْم (٤٥٣) إِلَى أَبِي يَغْلَى الْمُوصِلِيِّ فِي مَسْنَدِهِ. قَالَ الْحَافِظُ: أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ جَبَانَ، وَالْحَاكِمُ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَابْنُ بَرَزَانَ، وَأَبُو يَعْزَبَ مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ. انْتَهَى.

قيل: ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديماً وحديثاً.

﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلاً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً  
لَعَلَّهُمْ يَلْقَاءَ رَبَّهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

﴿ثُمَّ﴾: أعظم من ذلك أنا، ﴿آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾: وأنزلنا هذا الكتاب المبارك.

وقيل: هو معطوف على ما تقدم قبل شطر السورة من قوله تعالى: ﴿وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٤٩]، ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾: تماماً للكرامة والنعمة، على الذي أحسن، على من كان محسناً، صالحاً، يريد جنس المحسنين؛ وتدلل عليه قراءة عبد الله: «على الذين أحسنوا»، أو أراد به موسى - عليه السلام - أي: تمة للكرامة على العبد الذي أحسن الطاعة في التبليغ، وفي كل ما أمر به، أو تماماً على الذي أحسن موسى من العلم والشرائع، من أحسن الشيء إذا أجاد معرفته، أي: زيادة على علمه على وجه التتميم.

وقرأ يحيى بن يعمر: «على الذي أحسن»، بالرفع، أي: على الذي هو أحسن، بحذف المبتدأ، كقراءة من قرأ: ﴿مَثَلًا مَّا بَوَّضَهُ﴾ [البقرة: ٢٦] بالرفع أي: على الدين، الذي هو أحسن دين وأرضاه، أو آتينا موسى الكتاب تماماً، أي: تاماً كاملاً، على أحسن ما تكون عليه الكتب، أي: على الوجه والطريق الذي هو أحسن، وهو معنى قول الكلبي: «اتمَّ له الكتاب على أحسنه».

﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَسْرُودًا فَاتَّبِعُوهُ وَالْقَوْمُ غَرَضًا لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسِهِمْ لَعَنَدِيحًا ﴿١٥٦﴾ أَوْ يَقُولُوا إِنَّمَا أَهْمَانَا الَّذِي أَنْزَلْنَاهُ أَلْهَادًا وَعَسَى أَنْ يَكُونَ مِنْ أَمْرِهِمْ لَنْزِيلًا وَمَنْ يَخْلَقِ اللَّهُ فَيُهْدِ اللَّهُ صَبْحًا سَمَّجِرَى الْقَوْمِ لِيُقِرُّوهُمْ مِنْ آيَاتِنَا سُورَةَ الْعَذَابِ وَإِنَّا كَانُوا  
يَصِلُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

﴿أَنْ تَقُولُوا﴾: كراهة أن تقولوا، ﴿عَلَى طَائِفَتَيْنِ﴾: يريدون أهل التوراة، وأهل الإنجيل، ﴿وَإِنْ كُنَّا﴾ هي إن المخففة من الثقيلة، واللام هي الفارقة بينها وبين النافية، والأصل: وإنه كنا عن دراستهم غافلين، على أن الهاء ضمير الشأن، ﴿عَنْ دِرَاسِهِمْ﴾: عن قراءتهم، أي: لم نعرف مثل دراستهم، ﴿لَكِنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾: لحدة أذهاننا، وثقابة أفهامنا، وغزارة حفظنا لأيام العرب، ووقائعها، وخطبها، وأشعارها، وأسجاعها، وأمثالها، على أنا أميون.

وقرىء: «أن يقولوا» أو «يقولوا»، بالياء، ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾: تبكيت لهم، وهو على قراءة من قرأ: «يقولوا» على لفظ الغيبة أحسن؛ لما فيه من الالتفات، والمعنى: إن صدقتكم فيما كنتم تعدون من أنفسكم، فقد جاءكم بينة من ربكم، فحذف الشرط، وهو من أحاسن الحذوف، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: بعد ما عرف صحتها وصدقها، أو تمكن من معرفة ذلك، ﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾: الناس فضل وأضل، ﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ﴾؛ كقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨].

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انظُرُوا إِنَّا مُنظِرُونَ﴾

﴿١٥٨﴾

﴿الْمَلَائِكَةُ﴾: ملائكة الموت، أو العذاب، ﴿أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾: أو يأتي كل آيات ربك؛ بدليل قوله: ﴿أَوْ يَأْتِكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾؛ يريد آيات القيامة والهلاك الكلي، وبعض الآيات، أشراف الساعة، كطلوع الشمس من مغربها، وغير ذلك، وعن البراء بن عازب: كنا نتذاكر الساعة إذ أشرف علينا رسول الله - ﷺ - / ٢٣٢ ب فقال: «مَا تَتَذَكَّرُونَ؟ قُلْنَا: نَتَذَكَّرُ السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَا تَقُومُ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ: الدخان، ودابة الأرض، وخسفاً بالمغرب، وخسفاً بالمشرق، وخسفاً بجزيرة العرب، والدجال، وطلوع الشمس من مغربها، ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى، وناراً تخرج من عدن» (٥٩١). ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾: صفة لقوله: «نفساً»، وقوله: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾: عطف على آمنت، والمعنى أن أشراف الساعة إذا جاءت، وهي آيات ملجئة مضطرة، ذهب أوان التكليف عندها، فلم ينفع الإيمان حينئذ نفساً غير مقدّمة إيمانها من قبل ظهور الآيات، أو مقدّمة الإيمان غير كاسبة في إيمانها خيراً، فلم يفرّق كما ترى بين النفس الكافرة إذا آمنت<sup>(١)</sup> في

٥٩١ - أخرجه مسلم (٢٥٤/٩ - ٢٥٦ - النووي): كتاب الفتن وأشراف الساعة. باب في الآيات التي تكون قبل الساعة حديث (٣٩ - ٤٠ / ٢٩٠١)، من طريق حذيفة ابن أسيد الغفاري قال: أطلعنا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر الساعة... فذكره. وقال الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٤٧/١) رقم (٤٥٤): غريب من حديث البراء. قال الحافظ: لم أجده، لكن في مسلم عن حذيفة نحوه. انتهى.

(١) قال محمود: «لم يفرّق كما ترى بين النفس الكافرة إذا آمنت... إلخ» قال أحمد رحمه الله: هو =

غير وقت الإيمان، وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب خيراً، ليعلم أن قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾: جمع بين قرينتين، لا ينبغي أن تنفك إحداهما عن الأخرى، حتى يفوز صاحبهما ويسعد، وإلا فالشقوة والهلاك، ﴿قُلْ أَنْظِرُوا إِنَّا مُنظِرُونَ﴾: وعيد.

وقرىء: «أن يأتيهم الملائكة»، بالياء، والتاء، وقرأ ابن سيرين: «لا تنفع»، بالتاء؛ لكون الإيمان مضافاً إلى ضمير المؤنث الذي هو بعضه؛ كقولك: ذهب بعض أصابعه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾

﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾: اختلفوا فيه، كما اختلفت اليهود والنصارى، وفي الحديث: «أَفْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي الْهَاطِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ النَّاجِيَةُ، وَأَفْتَرَقَتِ النَّصَارَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي الْهَاطِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَنَفَرَتْ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي الْهَاطِيَةِ إِلَّا وَاحِدَةً» (٥٩٢) وقيل: فرَّقوا دينهم، فأمنوا ببعض، وكفروا ببعض.

٥٩٢ - أخرجه أبو داود (١٩٧/٤ - ١٩٨) كتاب السنَّة: باب شرح السنَّة حديث (٤٥٩٦)، والثرمذي (٥/٢٥) كتاب الإيمان: باب ما جاء في افتراق هذه الأمة حديث (٢٦٤٠)، وابن ماجه (١٣٢١/٢) كتاب الفتن: باب افتراق الأمم حديث (٣٩٩١)، وأحمد (٣٣٢/٢) وابن جبان (١٨٣٤ - موارد)، والحاكم (٦/١، ١٢٨)، وأبو يعلى (٣١٧/١٠) رقم (٥٩١٠)، والأجري في «الشرعية» (٢٥/١)؛ كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً وقال الثرمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم في الموضوع الأول: صحيح على شرط مسلم، وقال: احتج مسلم بمحمد بن عمرو وتعقبه الذهبي، فقال: ما احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفرداً، بل بانضمامه إلى غيره اهـ. قلت: وهو الصواب إن شاء الله والعجب من الذهبي - رحمه الله - بعد أن قال ذلك في محمد بن عمرو، =

= يروم الاستدلال على صحة عقيدته في أن الكافر والعاصي سواء في الخلود بهذه الآية، إذ سوى بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الآيات، ولا يتم له ذلك، فإن ذلك الكلام اشتمل على النوع المعروف من علم البيان والبلاغة باللف. وأصل الكلام - يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً لم تكن مؤمنة قبل إيمانها بعد، ولا نفساً لم تكسب في إيمانها خيراً قبل ما تكسبه من الخير بعد؛ إلا أنه لف الكلامين فجعلهما كلاماً واحداً بلاغة واختصاراً وإعجازاً: أراد أن يثبت أن ذلك هو الأصل، فهو غير مخالف لقواعد السنة، فإننا نقول: لا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخبر وإن نفع الإيمان المتقدم في السلامة من الخلود؛ فهذا بأن يدل على رد الاعتزال، أجدر من أن يدل له. والله الموفق.



وقرىء: «فَارَقُوا دِينَهُمْ» أي: تركوه، ﴿وَكَاثُرًا شَيْعًا﴾: فرقاً، كل فرقة تشيع إماماً لها،

وتعقب الحاكم في تصحيحه على شرط مسلم نجده وافق الحاكم على هذا التصحيح في موضع آخر من المستدرک (١/١٢٨).

والحديث صححه أيضاً العلامة أحمد شاكر في «تعليقه على المسند» (٨٣٧٧)، فقال: إسناده صحيح.

وفي الباب عن جماعة من الأصحاب، وهم أنس بن مالك، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن عوف، وعوف بن مالك، وأبو أمامة، وجابر.

حديث أنس بن مالك:

وله طرق:

الطريق الأول:

أخرجه ابن ماجه (١٣٢٢/٢) كتاب الفتن، باب افتراق الأمم حديث (٣٩٩٣) من طريق قتادة عن أنس مرفوعاً.

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح رجاله ثقات.

الطريق الثاني:

أخرجه أبو يعلى (١٥٤/٧ - ١٥٦) رقم (٤١٢٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥٢/٣) واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» رقم (١٤٨)، والخطيب في «الفيہ والمتفقہ» (١/١٦٥) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً مطولاً ومختصراً وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/٢٢٩)، وقال:

رواه أبو يعلى وي زيد الرقاشي ضعفه الجمهور، وفيه توثيق ولين، وبقيہ رجاله رجال الصحيح.

الطريق الثالث:

أخرجه أحمد (٣/١٢٠) من طريق زياد بن عبد الله النميري عن أنس به.

الطريق الرابع:

أخرجه أحمد (٣/١٤٥) من طريق ابن لهيعة، ثنا خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أنس ابن مالك.

وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة.

الطريق الخامس:

أخرجه الآجري في «الشریعة» (١/١٦) وابن بطة في «الإبانة» (٢٦٩) من طريق زيد بن أسلم عن أنس.

حديث معاوية بن أبي سفيان:

أخرجه أبو داود (١٩٨/٤) كتاب السُّنة: باب شرح السُّنة - حديث (٤٥٩٧)، والدارمي (٢/٢٤١) كتاب السير: باب في افتراق هذه الأمة، وأحمد (٤/١٠٢)، والحاكم (١/١٢٨)، والآجري في «الشریعة» (١/١٨): كلهم من طريق صفوان عن أزهر بن عبد الله الهوزني عن أبي عامر عبد الله بن

لحي عن معاوية بن أبي سفيان به.

- حديث عمرو بن عوف:

أخرجه الحاكم (١/١٢٨).

- حديث عوف بن مالك:

أخرجه ابن ماجه (١٣٢٢/٢) كتاب الفتن، باب افتراق الأمم حديث (٣٩٩٢)، وابن أبي عاصم في =

﴿كُنْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ أي: من السؤال عنهم، وعن تفرقهم، وقيل: من عقابهم، وقيل: هي منسوخة بآية السيف.

﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا

يُظَلَمُونَ ﴿١٦﴾﴾

﴿عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾: على إقامة صفة الجنس المميز مقام الموصوف، تقديره: عشر حسنات أمثالها.

-----  
 = «السُّنَّة» (٦٣) من طريق عباد بن يوسف ثنا صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد عن عوف بن مالك مرفوعاً.

- حديث أبي أمامة:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٧/٨ - ٣٢٨) رقم (٨٠٥١) من طريق أبي غالب عن أبي أمامة مطولاً، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٣٧/٦)، وقال: قلت رواه ابن ماجه والتِّرْمِذِي باختصار. رواه الطبراني ورجاله ثقات. اهـ.

والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في «المطالب العلية» (٨٦/٣ - ٨٧) رقم (٢٩٥٤)، وعزاه للحارث بن أبي أسامة في مسنده.

- حديث جابر:

أخرجه بحشل في «تاريخ واسط»؛ كما في «تخريج الزيلعي» (٤٥٠/١).

- حديث سعد بن أبي وقاص:

عزاه الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٤٤٨/١) إلى أبي بكر بن أبي شيبة في مسنده.

قال الحافظ:

أخرجه أصحاب السنن إلا النسائي من رواية محمد بن عمرو عن أبي هريرة، دون «كلها» إلى آخر ما في المواضع، لكن عند أبي داود في الأخيرة: «ثنتان وسبعون في النار. وواحدة في الجنة»، وللتِّرْمِذِي: «كلهم في النار، إلا ملة واحدة. وهي الناجية، وافتقرت النصرى ثنتين وسبعين فرقة.

كلها في الهاوية إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» وأخرجه ابن جبان والحاكم. ورواه الطبراني من حديث عوف بن مالك كذلك، إلا أنه قال: «فرقة في الجنة وثنان وسبعون في النار. قيل: من هي؟ قال: الجماعة»، ومن حديث أبي أمامة في الأوسط، بلفظ: «كلها في النار إلا السواد الأعظم»، ولأبي نعيم وابن مردويه من حديث زيد بن أسلم عن

أنس نحوه. والبرزاري والبيهقي في المدخل من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نحوه.

وأخرجه أسلم بن سهل الواسطي في تاريخه من حديث جابر مثله. ويبيّن أن السائل عن ذلك عمر ابن الخطاب، وفي إسناده راو لم يُسَمَّ، وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند ابن أبي شيبة، وفيه موسى بن عبدة، وهو ضعيف، وعن معاوية أخرجه أبو داود وأحمد والحاكم، وإسناده حسن، واتفقت هذه الطرق على العدد المذكور أولاً: وخالفهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف

عن أبيه عن جده لجعله قوم موسى سبعين فرقة وقوم عيسى إحدى وسبعين، وهذه الأمة اثنتين وسبعين. وغير في كل منها كلها فقال: «إلا واحدة»، وقال في الأخيرة: «الإسلام وجماعة» أخرجه الطبراني والحاكم. انتهى.

وقرىء: «عشر أمثالها»، برفعهما جميعاً على الوصف، وهذا أقل ما وعد من الإضعاف، وقد وعد بالواحد سبعمائة، ووعد ثواباً بغير حساب، ومضاعفة الحسنات فضل، ومكافأة السيئات عدل، ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾: لا ينقص من ثوابهم، ولا يزداد على عقابهم.

﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِثْلَ آبَائِهِمْ خَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنْ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١١١)

﴿دِينًا﴾: نصب على البدل من محل ﴿إِلَى صِرَاطٍ﴾؛ لأن معناه: هداني صراطاً؛ بدليل قوله: ﴿وَيَهْدِيكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾، و«القيم»: فيعمل، من قام، كسيد من ساد، وهو أبلغ من القائم.

وقرىء: «قيماً»، والقيم: مصدر بمعنى القيام / ١٢٣٣ وصف به، و﴿مِثْلَ آبَائِهِمْ﴾: عطف بيان، و﴿خَنِيفًا﴾: حال من «إبراهيم».

﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١١٢) لَا شَرِيكَ لَمْ وَيَذَلِكَ أَمْرٌ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١١٣)

﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾: وعبادتي وتقربي كله، وقيل: «وذبحي»، وجمع بين الصلاة، والذبح، كما في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْسِرْ﴾ (١١٤)، وقيل: صلاتي، وحجتي من مناسك الحج، ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾: وما آتية في حياتي، وما أموت عليه من الإيمان، والعمل الصالح، ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: خالصة لوجهه، ﴿وَيَذَلِكَ﴾: من الإخلاص، ﴿أَمْرٌ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾؛ لأن إسلام كل نبي متقدم لإسلام أمته.

﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ أَبِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا نُزْرًا وَازِرَةً وَذُرًّا أُخْرَى ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخَلِّفُونَ﴾ (١١٥)

﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ أَبِي رَبًّا﴾: جواب عن دعائهم له إلى عبادة آلهتهم، والهمزة للإنكار، أي: منكر أن أبغي رباً غيره، ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾: فكل من دونه مربوب، ليس في الوجود من له الربوبية غيره؛ كما قال: ﴿قُلْ أَغْنَى اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ﴾ [الزمر: ٦٤]، ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾: جواب عن قولهم: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطِيئَتَكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢].

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ خَلْقَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَسْأَلَكُمْ فِي مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

## إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾

﴿جَعَلَكُمْ خَلِيفَةَ الْأَرْضِ﴾؛ لأن محمداً - ﷺ - خاتم النبيين، فخلفت أمته سائر الأمم، أو جعلهم يخلف بعضهم بعضاً؛ أو هم خلفاء الله في أرضه يملكونها، ويتصرفون فيها، ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾: في الشرف والرزق، ﴿لِيَتَلَوَّكُمْ فِي مَاءِ انْتِكَاكُكُمْ﴾: من نعمة المال والجاه، كيف تشكرون تلك النعمة، وكيف يصنع الشريف بالوضع، والحرز بالعبد، والغني بالفقير، ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾: لمن كفر نعمته، ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: لمن قام يشكرها، ووصف العقاب بالسرعة، لأن ما هو آت قريب.

عن رسول الله - ﷺ - «أُنزِلَتْ عَلَيَّ سُورَةُ الْأَنْعَامِ جُمْلَةً وَاحِدَةً يُشِيعُهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، هُمْ زَجَلٌ بِالتَّنْسِيحِ وَالتَّحْمِيدِ، فَمَنْ قَرَأَ الْأَنْعَامَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْتَغْفَرَ أَوْلِيكَ السَّبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ بِعَدَدِ كُلِّ آيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ يَوْمَ وَلِيَّةٌ» (٥٩٣).

٥٩٣ - عزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٥٠/١) حديث (٤٥٦) إلى الثعلبي في تفسيره، وعزاه إلى الطبراني في معجمه الصغير؛ كما عزاه إلى الواحدي في تفسيره الوسيط. وينظر حديث رقم (٣٤٦).  
قال الحافظ:

سبقت طرقة في سورة آل عمران. وله طريق أخرى أخرجهما الثعلبي من حديث أبي بن كعب بتمامه. وفيه أبو عصمة. وهو متهم بالكذب. وأوله عند الطبراني في الصغير في ترجمة إبراهيم بن نائلة من حديث ابن عمر إلى قوله: «والتحميد»، وفيه يوسف بن عطية، وهو ضعيف، وأخرجه عنه ابن مردويه في تفسيره وأبو نعيم في الحلية. انتهى.

## سُورَةُ الْأَعْرَافِ

مَكِّيَّةٌ، غَيْرُ ثَمَانِ آيَاتٍ: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ...﴾،  
إِلَى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ...﴾  
وَهِيَ مَائَتَانِ وَسِتُّ آيَاتٍ [نَزَلَتْ بَعْدَ صر]

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْمَعَصِ ١﴾ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى

﴿لِلْمُؤْمِنِينَ ٢﴾

﴿كِتَابٌ﴾: خبر مبتدأ محذوف، أي: هو كتاب، و﴿أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾: صفة له، والمراد بالكتاب السورة: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ أي: شك منه<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٩٤]، وسمي الشك حرجاً؛ لأن الشاك ضيق الصدر حرجه، كما أن المتيقن منشرح الصدر منفسحه، أي: لا تشك في أنه منزل من الله، ولا تخرج من تبليغه<sup>(٢)</sup>؛ لأنه كان يخاف قومه، وتكذيبهم له، وإعراضهم عنه وأذاهم، فكان يضيق صدره من الأداء، ولا ينبسط له، فأمنه الله ونهاه عن المبالاة بهم.

فإن قلت/ ٢٣٣ب: بم تعلق قوله: ﴿لِتُنذِرَ﴾؟

(١) قال محمود: «الحرَج: الشك... إلخ» قال أحمد: ويشهد له قوله تعالى ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ﴾ ولهذه النكتة ميز إمام الحرمين بين العلم والاعتقاد الصحيح، بأن «العقد» ربط الفكر بمعتقد. و«الاعتقاد» افتعال منه، والعلم يشعر بانحلال العقود وهو الانسراح والتبليج والثقة. وما أحسن تنبيهه بقوله: والاعتقاد افتعال منه. يريد: إذا كان العقد مبايناً للعلم، فما ظنك بالاعتقاد؛ لأن صيغة الافتعال أبلغ معنى. ومنه الاعتماد والاحتمال. ومن ثم ورد في الخير «كسب» وفي نقيضه «اكتسب» لأن النفوس في الشهوات والمخالفات واتباع الأهواء أجدر منها في الطاعات وقمع الأغراض، وعلى ذلك جاء ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ وإن كان «العلم» من «الأعلم» المأخوذ من «العلمة» بالتحريك، وهي انسراح الشفة وانشقاقها؛ فالذي ذكره الإمام حينئذ نهاية في نوعه، والله الموفق.

(٢) عاد كلامه. قال: «أو ولا تخرج من تبليغه، لأنه كان يخاف قومه وتكذيبهم له... إلخ» قال أحمد: ويشهد لهذا التأويل قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كُنْتُمْ نَارًا كَرِهَتْ أُنْبُوسُهَا وَسُلَافٌ يُدْمِنُهَا وَكَانُوا بِنُورِهَا مُتَحَدِّثِينَ يُقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا كِتَابًا أَوْ جَاءَنَا مَعَهُ مَلَكٌ... الآية.

قلت: بـ «أنزل»، أي: أنزل إليك لإندارك به أو بالنهي؛ لأنه إذا لم يخفهم أنذرهم، وكذلك إذا أيقن أنه من عند الله شجعه اليقين على الإنذار؛ لأن صاحب اليقين جسور متوكل على ربه، متوكل على عصمته.

فإن قلت: فما محل ذكرى؟ قلت: يحتمل الحركات الثلاث، النصب بإضمار فعلها، كأنه قيل: لتنذر به وتذكر تذكيراً؛ لأن الذكرى اسم بمعنى التذكير، والرفع عطفاً على كتاب، أو بأنه خبر مبتدأ محذوف، والجبر للعطف على محل أن تنذر، أي: للإندار وللذكر.

فإن قلت: النهي في قوله: «فلا يكن» متوجه<sup>(١)</sup> إلى الحرج فما وجهه؟

قلت: هو من قولهم: لا أرينك ههنا.

﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾

﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم﴾: من القرآن والسنة، ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ﴾: من دون الله، ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ أي: ولا تتولوا من دونه من شياطين الجن والإنس، فيحملوكم على عبادة الأوثان، والأهواء، والبدع، ويضلوكم عن دين الله، وما أنزل إليكم، وأمركم باتباعه، وعن الحسن: يا ابن آدم، أمرت باتباع كتاب الله، وسنة محمد - ﷺ - والله ما نزلت آية إلا وهو يحب أن تعلم فيم نزلت، وما معناها؟ قرأ مالك بن دينار: «ولا تبتغوا»، من الابتغاء، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا﴾، ويجوز أن يكون الضمير في: «من دونه»: لما أنزل، على: ولا تتبعوا من دون دين الله دين أولياء، ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾، حيث تتركون دين الله وتتبعون غيره، وقرئ: تذكرون، بحذف التاء، ويتذكرون، بالياء، و«قليلًا»: نصب يتذكرون، أي: تذكرون تذكراً قليلاً، و(ما) مزيدة؛ لتوكيد القلة.

﴿وَكُم مِّن قَرِيْبَةٍ أَهَنَكُنَّهَا فِجَاءَهَا نَأْسًا بِيْتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴿٤﴾﴾

﴿فِجَاءَهَا﴾: فجاء أهلها، ﴿بِيْتًا﴾: مصدر واقع موقع الحال، بمعنى بائتين، يقال: بات بياتاً حسناً، وبيته حسنة، وقوله: ﴿هُمْ قَائِلُونَ﴾: حال معطوفة<sup>(٢)</sup> على «بياتاً»، كأنه

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت النهي في قوله فلا يكن متوجه إلى الحرج، فما وجهه؟ قلت: هو من قولهم لا أرينك ههنا» قال أحمد: يريد أن الحرج منهي في الآية ظاهراً والمراد النهي عنه، والله أعلم.

(٢) عاد كلامه. قال: «وقوله ﴿هُمْ قَائِلُونَ﴾ حال معطوفة على «بياتاً» كأنه قيل، لجاءهم... إلخ» قال أحمد: الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية الواقعة حالاً ضعيف. والأفصح دخول الواو؛ كما =

قيل: فجاءهم بأسنا بائنين أو قائلين.

فإن قلت: هل يقدر حذف المضاف الذي هو الأهل قبل: ﴿قَرِيَّةٍ﴾، أو قبل الضمير في ﴿أَهْلَكْنَهَا﴾؟

قلت: إنما يقدر المضاف للحاجة ولا حاجة؛ فإن القرية تهلك كما يهلك أهلها، وإنما قدرناه قبل الضمير في: ﴿فَجَاءَهَا﴾ لقوله: ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾.

فإن قلت: لا يقال: جاءني زيد هو فارس، بغير واو، فما بال قوله ﴿هُم قَائِلُونَ﴾؟

قلت: قدر بعض النحويين الواو محذوفة، ورده الزجاج، وقال: لو قلت: جاءني زيد راجلاً، أو هو فارس، أو جاءني زيد هو فارس، لم يحتج فيه إلى واو؛ لأن الذكر قد عاد إلى الأول، والصحيح: أنها إذا عطفت على حال قبلها، حذفت الواو استثناءً، لاجتماع حرفي عطف؛ لأنَّ واو الحال هي واو العطف استعيرت للوصل، فقولك: جاءني زيد راجلاً أو هو فارس/ ٢٣٤، كلام فصيح وارد على حذوه، وأما: جاءني زيد هو فارس، فخيث.

= اختاره الزمخشري. وأما الزجاج وغيره فيجعلون أحد الأمرين كافياً في الاسم، إما الواو وإما الضمير. وأما قول الزمخشري: إن الجملة المعطوفة إنما حذفت منها واو الحال كراهية لاجتماعها وهي واو عطف أيضاً مع مثلها، ففيه نظر. وذلك أن واو الحال لا بد أن تمتاز عن واو العطف بمزية. ألا تراها تصحب الجملة الاسمية عقب الفعلية في قولك جاءني زيد وهو راكب، ولو كانت عاطفة مجردة لاستقبح توسطها بين المتغيرين وإن لم يكن قبيحاً، فالأصح خلافه، فلما رأيتها تتوسط بينهما والكلام حينئذ هو الأفصح أو المتعين، علمت أنها ممتازة بمعنى وخاصة عن واو العطف، وإذا ثبت امتيازها عن العاطفة، فلا غرو في اجتماعها معها، وإن كان فيها معنى العطف مضافاً إلى تلك الخاصة. فأما أن تسلبه حينئذ لإغناء العاطف عنها، أو تستمر عليه، كما تجتمع الواو. ولكن لما فيها من زيادة معنى الاستدراك في مثل قوله ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ فعلى هذا كان من الممكن أن تجتمع واو الحال مع العاطف بلا كراهية، والذي يدل على ذلك أنك لو قلت: سبح الله وأنت راكع، أو وأنت ساجد؛ لكان فصيحاً لا خيب فيه ولا كراهية، فالتحقيق - والله أعلم - في الجملة المعطوفة على الحال: أن المصحح لوقوعها حالاً من غير واو، هو العاطف؛ إذ يقتضي مشاركة الجملة الثانية لما عطفت عليه في الحال، فيستغنى عن واو الحال، كما أنك تعطف على المقسم به فتدخله في حكم القسم من غير واو موقعة في مثل ﴿وَأَلَيْلٌ إِذَا يَمُوتُ﴾ ١١ ﴿وَالنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى﴾ ١٢ وفي مثل ﴿فَلَا أَرِيحُ بِاللَّيْلِ﴾ ١٣ ﴿الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾ ١٤ ﴿وَأَلَيْلٌ إِذَا عَسَسَ﴾ ١٥ ولو قلت في غير التلاوة: وبالليل إذا عسس، لجاز، ولكن يستغنى عن تكرار حرف القسم نيابة العاطف منابه. فهذا والله أعلم سبب استغناء الجملة المعطوفة على الحال عن الواو المصححة للحالية، فالحاصل من هذا أنك إن أتيت بواو الحال مصاحباً للعاطف، لم تخرج عن حد الفصاحة إلى الاستئثار، بل أفدت تأكيداً. وإن لم تأت بها فكذلك في الفصاحة مع إفادة الاختصار، والله الموفق للصواب.

فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿أَهْلَكْنَاهَا فَمَا بَأْسُنَا﴾ والإهلاك إنما هو بعد مجيء البأس؟

قلت: معناه: أردنا إهلاكها؛ كقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦]، وإنما خص هذان الوقتان: وقت البيات، ووقت القيلولة؛ لأنهما وقت الغفلة والدعة، فيكون نزول العذاب فيهما أشد وأفظع، وقوم لوط أهلكوا بالليل وقت السحر، وقوم شعيب وقت القيلولة.

﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ ﴿٥﴾

﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ﴾: ما كانوا يدعونهم من دينهم، ويتحلونهم من مذهبيهم إلا اعترافهم ببطلانه وفساده، وقولهم: ﴿إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾: فيما كنا عليه، ويجوز: فما كان استغاثتهم إلا قولهم هذا؛ لأنه لا مستغاث من الله بغيره، ومن قولهم دعواهم: «يا لكعب»، ويجوز، فما كان دعواهم ربهم إلا اعترافهم، لعلمهم أن الدعاء لا ينفعهم، وأن لات حين دعاء، فلا يزيدون على ذم أنفسهم، وتحسرهم على ما كان منهم، «ودعواهم»: نصب خبر لكان، و﴿أَنْ قَالُوا﴾: رفع اسم له، ويجوز العكس.

﴿فَلَنَسْتَأَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَأَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿٦﴾ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعَلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴿٧﴾

﴿فَلَنَسْتَأَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾: «أرسل»: مسند إلى الجار والمجرور وهو «إليهم»، ومعناه: فلنستأئن المرسل إليهم وهم الأمم، يسألهم عما أجابوا عنه رسلهم، كما قال: ﴿وَيَوْمَ يُأْتِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿١٥﴾ [القصص: ٦٥]، ويسأل المرسلين عما أجيبوا به، كما قال: ﴿يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩]، ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم﴾: على الرسل، والمرسل إليهم ما كان منهم، ﴿بِعَلْمٍ﴾: عالين بأحوالهم الظاهرة والباطنة، وأقوالهم وأفعالهم، ﴿وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾: عنهم وعما وجد منهم.

فإن قلت: فإذا كان عالماً بذلك، وكان يقصه عليهم، فما معنى سؤالهم؟

قلت: معناه: التوبيخ، والتقريع، والتقريع إذا فاهوا به بالسنتهم، وشهد عليهم أنبياءهم.

﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ يَمَا كَانُوا يَتَّيَّنَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ ﴿٩﴾



﴿وَالْوَزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ يعني: وزن الأعمال، والتمييز بين راجحها، وخفيفها، ورفعها على الابتداء، وخبره: «يومئذ»، و«الحق»: صفته، أي: والوزن يوم يسأل الله الأمم<sup>(١)</sup>، ورسلمهم الوزن الحق، أي: العدل، وقرىء: «القسط»، واختلف في كيفية الوزن، فقيل: توزن صحف الأعمال بميزان له لسان وكفتان، تنظر إليه الخلائق؛ تأكيداً للحجة، وإظهاراً للنصفة، وقطعاً للمعذرة، كما يسألهم عن أعمالهم فيعترفون بها بالاستتيم، وتشهد بها عليهم أيديهم، وأرجلهم، وجلودهم، وتشهد عليهم الأنبياء، والملائكة، والأشهاد، وكما ثبت في صحائفهم فيقرؤونها في موقف الحساب.

وقيل: هي عبارة عن القضاء السوي والحكم العادل، ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾: جمع ميزان أو موزون، أي: فمن رجحت أعماله الموزونة التي لها وزن وقدر، وهي الحسنات، أو ما توزن به حسناتهم، وعن الحسن: وحق لميزان توضع فيه الحسنات أن يثقل/ ٢٣٤ب، وحق لميزان توضع فيه السيئات أن يخف، ﴿بِأَيِّتِنَا يَظْلِمُونَ﴾: يكذبون بها ظلماً؛ كقوله: ﴿فَظَلَمُوا بِهَا﴾ [الأعراف: ١٠٣].

﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَةً قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ ﴿١٠﴾

﴿مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾: جعلنا لكم مكاناً وقراراً، أو ملكناكم فيها وأقدرناكم على التصرف فيها، ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَةً﴾: جمع معيشة، وهي ما يعاش به من المطاعم، والمشارب، وغيرها، وما يتوصل به إلى ذلك، والوجه: تصريح الياء، وعن ابن عامر: أنه همز، على التشبيه بصحائف.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَكِئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ

مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ ﴿١١﴾

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ يعني: خلقنا أباكم آدم طيناً غير مصور، ثم صورناه بعد ذلك؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَكِئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ...﴾ الآية ﴿مِنَ السَّاجِدِينَ﴾: ممن سجد لآدم.

﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ ﴿١٢﴾

(١) قوله: «أي والوزن يوم يسأل الله الأمم» هذا إنما ينبغي على أن يومئذ متعلق بالوزن، والحق خبر. أما على ما قاله، فالتقدير: ويوم يسأل إلخ، ويمكن أن مراده: والوزن كائن يوم يسأل الله الأمم ورسلمهم، أي الوزن الحق، وكان الأقرب: أي والوزن الحق يوم يسأل... إلخ.

﴿لَا تَسْجُدْ﴾ : «لا» في: (أن لا تسجد): صلاة؛ بدليل قوله: «ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي»، ومثلها: (لثلا يعلم أهل الكتاب)، بمعنى: ليعلم.

فإن قلت: ما فائدة زيادتها؟

قلت: تأكيد معنى الفعل الذي تدخل عليه، وتحقيقه، كأنه قيل: ليتحقق علم أهل الكتاب، وما منعك أن تحقق السجود وتلزمه نفسك؟ ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ لأن أمري لك بالسجود أوجه عليك إيجاباً وأحتمه عليك، حتماً لا بد لك منه.

فإن قلت: لم سأله عن المانع من السجود، وقد علم ما منعه؟

قلت: للتوبيخ، ولإظهار معاندته، وكفره، وافتخاره بأصله، وازدراؤه بأصل آدم، وأنه خالف أمر ربه معتقداً أنه غير واجب عليه، لما رأى أن سجود الفاضل للمفضول خارج من الصواب.

فإن قلت: كيف يكون قوله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ جواباً لما منعك، وإنما الجواب أن يقول: منعني كذا؟

قلت: قد استأنف قصة أخبر فيها عن نفسه بالفضل على آدم، وبعلة فضله عليه، وهو أن أصله من نار، وأصل آدم من طين، فعلم منه الجواب وزيادة عليه، وهي إنكار للأمر، واستبعاد أن يكون مثله مأموراً بالسجود لمثله، كأنه يقول: من كان على هذه الصفة، كان مستبعداً أن يؤمر بما أمر به.

﴿قَالَ فَأَهِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ (١٣)

﴿فَأَهِطْ مِنْهَا﴾ من السماء التي هي مكان المطيعين المتواضعين من الملائكة، إلى الأرض التي هي مقر العاصين المتكبرين من الثقلين، ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ﴾: فما يصح لك، ﴿أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾: وتعصى، ﴿فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾: من أهل الصغار، والهوان على الله، وعلى أوليائه؛ لتكبرك، كما تقول للرجل: قم صاغراً، إذا أهنته، وفي ضده: قم راشداً؛ وذلك أنه لما أظهر الاستكبار ألبس الصغار، وعن عمر - رضي الله عنه - : من تواضع لله رفع الله حكمته<sup>(١)</sup>، وقال: انتعش أنعشك الله، ومن تكبر وعدا طوره، وهصه<sup>(٢)</sup> الله إلى الأرض (٥٩٤).

-----  
٥٩٤ - أخرجه ابن أبي شيبة (٩٦/٧) رقم (٣٤٤٦١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» رقم (٨١٤٠) عن عمر =

(١) قوله: «رفع الله حكمته» في الصحاح: حكمة اللجام ما أحاط بالحنك.

(٢) قوله: «وهصه الله إلى الأرض»، وهصه: أي غمزته إلى الأرض. والوهص: كسر الشيء الرخو =

﴿ قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يَبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ ﴾

فإن قلت: لم أجيب إلى استنظاره، وإنما استنظر ليفسد عباده ويغويهم؟<sup>(١)</sup>

قلت/ ١٢٣٥: في ذلك من ابتلاء العباد، وفي مخالفته من أعظم الثواب، وحكمه حكم ما خلق في الدنيا من صنوف الزخارف، وأنواع الملاذ والملاهي، وما ركب في الأنفس من الشهوات؛ ليمتحن بها عباده.

﴿ قَالَ فِيمَا أُغْوِيَنِي لِأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴿١٧﴾ ﴾

﴿ فِيمَا أُغْوِيَنِي ﴾: فبسبب إغوائك إياي لأقعدن لهم، وهو تكليفه إياه ما وقع به في الغي، ولم يثبت كما ثبتت الملائكة، مع كونهم أفضل منه، ومن آدم أنفساً ومناصب<sup>(٢)</sup>، وعن الأصم: أمرتني بالسجود، فحملني الأنف على معصيتك، والمعنى: فبسبب وقوعي

= وقد ورد بعضه مرفوعاً من حديث ابن عباس، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٨/١٢ - ٢١٩) رقم (١٢٩٣٩) من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «ما من آدمي إلا في رأسه حكمة بيد ملك فإذا تواضع قيل للملك: ارفع حكمته، وإذا تكبر قيل للملك: ضع حكمته». وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/٨٥) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده حسن.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه. حدثنا أبو خالد الأحمر وعبد الله بن إدريس وسفيان ابن عتبة عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج عن معمر بن أبي حية عن عبيد الله بن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «إن العبد إذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال: انتعش أنتعشك الله. فهو في نفسه صغير، وفي أنفاس الناس كبير. وإن العبد إذا تعظم وعدا طوره، وضعه الله إلى الأرض. وقال: احسأ حسأك الله فهو في نفسه كبير وفي أنفاس الناس صغير، لهو أحقر عندهم من خنزير»، وأخرجه البيهقي في الشعب من طريق علي بن المديني عن سفيان. وقد روي بعضه مرفوعاً، أخرجه الدارقطني في العلل من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «ما من آدمي إلا وملك أخذ بحكمته. فإذا رفع نفسه قيل للملك: ضع حكمتك - وإذا وضع نفسه قيل للملك: ارفع حكمتك، قال: لا يثبت. فيه علي بن زيد وهو ضعيف. انتهى.

= وشدة الوطء على الأرض، كذا في الصحاح.

(١) قال محمود: «فإن قلت: لم أجيب إلى استنظاره، وإنما استنظر ليفسد عباده... إلخ» قال أحمد: وهذا السؤال إنما يورده ويلتزم الجواب عنه القدريه الذين يوجبون على الله تعالى رعاية المصالح في أفعاله. وأما أهل السنة فقد أصغوا حق الإصغاء إلى قوله تعالى ﴿لَا يَسْتَلْ عَمَّا يُفْعَلُ وَهُمْ يُسْتَلُونَ﴾ فلا يورد أحد منهم هذا السؤال ولا يجيب عنه من يورده، والله الموفق.

(٢) قوله: «ومن آدم أنفساً ومناصب» هذا عند المعتزلة، أما عند أهل السنة فآدم أفضل منهم.

في الغي، لأجتهدن في إغوائهم<sup>(١)</sup> حتى يفسدوا بسببي، كما فسدت بسببهم.

فإن قلت: بم تعلقت الباء؛ فإنّ تعلقها بالأقعدن يصدّ عنه لام القسم، لا تقول: والله يزيد لأمرن؟

قلت: تعلقت بفعل القسم المحذوف تقديره: فيما أغويتني أقسم بالله لأقعدن، أي: بسبب إغوائك أقسم<sup>(٢)</sup>، ويجوز أن تكون الباء للقسم، أي: فأقسم بإغوائك لأقعدن، وإنما أقسم بالإغواء؛ لأنه كان تكليفاً، والتكليف من أحسن أفعال الله؛ لكونه تعريضاً لسعادة الأبد، فكان جديراً بأن يقسم به، ومن تكاذيب المجبرة، ما حكوه<sup>(٣)</sup> عن طاوس

(١) قال محمود: «والمعنى: فسبب وقوعي في الغي لأجتهدن في إغوائهم حتى يفسدوا بسببي... الخ» قال أحمد: تحت كلام الزمخشري هذا نزغتان من الاعتزال خيتان:

إحداهما: تحريفه الإغواء إلى التكليف، لأنه يعتقد أن الله تعالى لم يغه، أي لم يخلق له الغي بناء على قاعدة التحسين. والتقيح والصلاح والأصلح، فيضطره اعتقاده إلى حمل الإغواء على تكليفه بالسجود، لأنه كان سبباً في غيه. وكثيراً ما يؤول أفعال الله تعالى إذا أسندها إلى ذاته حقيقة إلى التسبب، ويجعل ذلك من مجاز السببية، لأن الفعل له ملابسات بالفاعل والمفعول والزمان والمكان والسبب، فأسناده إلى الفاعل حقيقة، وإسناده إلى بقتها مجاز ويجعل الفعل مسنداً إلى الله - تعالى - لأنه مسببه لا أنه فاعله. وقد استدل على ذلك فيما سلف بقول مالك بن دينار لرجل رآه مقيداً محبوساً في مال عليه: هذه وضعت القيود في رجلك، وأشار إلى سلة فيها أخبصة وألوان مختلفة رآها عند المسجون، أي اعتناؤك بهذه الأطعمة كان سبباً في تبذير المال الذي آل بك إلى وضع القيود في رجلك. فعلى هذا يروم حمل هذه الآية، يعني بما كلفتنى من التكليف الذي كان سبباً في خلقي الغي لنفسي لأقعدن، فيجعل إبليس هو الفاعل في الحقيقة. وأما إسناد الفعل إلى الله تعالى فمجاز. هذه إحدى النزغتين.

والأخرى: جعله التكليف من جملة الأفعال، لأنه يزعم أن كلام الله تعالى محدث من جملة أفعاله، لا صفة من صفاته، والتكليف من الكلام، فهاتان زلتان جمع القدرية بينهما. وإبليس لعنه الله لم يرض واحدة منهما، لأنه نسب الإغواء إلى الله تعالى، إذ هو خالق كل شيء، فما الظن بطائفة ترضى لنفسها من خفي الشرك ما لم يسبق به إبليس؟ نعوذ بالله من التعرض لسخط الله.

(٢) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وما ذكره من أن اللام تصد عن تعلق الباء بـ «لأقعدن» ليس حكماً مجعماً عليه، بل في ذلك خلاف قلت: أما الخلاف فنعم، لكنه خلاف ضعيف لا يعتد به أبو القاسم، والشيخ نفسه قد قال - عند قوله تعالى: ﴿لَنْ يَمَكَّ مِنْهُمْ لَأَنَّكَ﴾ في قراءة من كسر اللام في «لَمَنْ» -: «إنّ ذلك لا يجيزه الجمهور». وسيأتي لك مبيناً إن شاء الله تعالى. انتهى. الدر المصون.

(٣) قوله: «ومن تكاذيب المجبرة ما حكوه» يعني أهل السنة. وسماهم المعتزلة بذلك. لقولهم: إن خالق أفعال العباد ولو قبيحة هو الله تعالى، فيكون العبد مجبوراً فيها؛ فكيف يصح تكليفه؟! ولكنهم أثبتوا للعبد الكسب في أفعاله، ولذلك صح تكليفه. أما الجبر المنافي للتكليف، فهو أن لا يكون للعبد دخل في فعله أصلاً، بحيث يكون كالريشة المعلقة في الهواء؛ وبه قالت المجبرة الحقيقية، كما هو مذكور في أواخر المواقف.

أنه كان في المسجد الحرام، فجاء رجل من كبار الفقهاء يرمي بالقدر، فجلس إليه، فقال له طاوس: تقوم أو تقام، فقام الرجل، فقيل له: أتقول هذا لرجل فقيه؟ فقال: إيليس أفته منه، قال: «رب بما أغويتني»، وهذا يقول: أنا أغوي نفسي، وما ظنك بقوم بلغ من تهالكهم على إضافة القبائح إلى الله سبحانه، أن لفقوا الأكاذيب على الرسول والصحابة والتابعين<sup>(١)</sup>، وقيل: «ما»: للاستفهام؛ كأنه قيل: بأي شيء أغويتني؟ ثم ابتداء لأقعدن، وإثبات الألف إذا أدخل حرف الجر على «ما» الاستفهامية، قليل شاذ، وأصل «الغي» الفساد، ومنه: غوى الفصيل، إذا بشم، والبشم: فساد في المعدة، لأقعدن لهم صراطك المستقيم: لأعترضن لهم على طريق الإسلام، كما يعترض العدو على الطريق، ليقطعه على السابلة وانتصابه على الظرف؛ كقوله: [من الكامل]

كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ الثُّغْلَبُ<sup>(٢)</sup> .....

وشبهه الزجاج بقولهم: ضرب زيد للظهر والبطن، أي: على الظهر والبطن، وعن رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لِأَيِّنِ آدَمَ بِأَطْرُقِهِ: قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ: تَدْعُ دِينَ آبَائِكَ، فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ لَهُ: تَدْعُ دِيَارَكَ وَتَتَعَرَّبُ، فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ فَقَالَ لَهُ: تُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَيُقْسَمُ مَالُكَ وَتُنْكِحُ أَمْرَأَتَكَ،

(١) عاد كلامه. قال: «ومن تكاذيب المجبرة: ما حكوه عن طاوس أنه كان في المسجد الحرام فجاء رجل من كبار الفقهاء يرمي بالقدر، فجلس إليه فقال له طاوس تقوم أو تقام؟ فقام الرجل. فقيل له: أتقول هذا لرجل فقيه؟ فقال: إيليس أفته منه، قال رب بما أغويتني. وهذا يقول: أنا أغوي نفسي. انتهى كلام طاوس على زعمهم. وما ظنك بقوم بلغ من تهالكهم على إضافة القبائح إلى الله سبحانه وتعالى أن لفقوا الأكاذيب على الرسول والصحابة والتابعين» انتهى كلامه. قال أحمد: وإنما أوردت مثل هذا من كلامه وإن كان غير محتاج إلى التنبيه على فساده وحيدته عن العقائد الصحيحة لتبليغ الحجة في وجوب الرد عليه وتعيينه على من هداه الله إليه. ولقد صدق طاوس رضي الله عنه. وأما قول الزمخشري في أهل السنة الذين سماهم مجبرة أنهم يتهاكفون في نسبة القبائح إلى الله تعالى، فحاصله: أنهم يخلصون التوحيد حتى لا يؤمنون بخالق غير الله، ولكي يصدقوا قوله تعالى متمدحاً ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ لا كالقدرية الذين هم يتهاكفون حتى هم يشركون ويحرفون الكلم عن مواضعه، فيؤولون الفاعل بالمسبب، فأى الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون، والله موفق للصواب.

(٢) لدن بهز الكف يعسل متنه فيه كما عسل الطريق الثعلب لساعدة بن جؤية، يصف رمحاً بأنه لين يضطرب صلبه في الكف بسبب هزه، فلا ييس فيه، كما عسل أي اضطرب الثعلب في الطريق، فحذف الجار من الثاني للضرورة، واغتر لذكره في الأولى. وفي عسل معنى الدخول بسرعة.

ينظر: ديوان الهذليين ١/٩٠١، الكتاب ١/١٦، الخصائص ٣/٣١٩، أمالي ابن الشجري ١/٤٢، الهمع ١/٢٠٠، الدرر ١/١٦٩، الدر المصون ٣/٢٤٢.

فَعَصَاهُ فَقَاتَلَ (٥٩٥) ﴿مَّمَّ لَا يَتِيَهُهُ﴾: من الجهات الأربع، التي يأتي منها العدو في الغالب، وهذا مثل لوسوسته/٢٣٥ ب إليهم، وتسويله ما أمكنه وقدر عليه؛ كقوله: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْطَعَتْ وَتَمَّ بِصَوْتِكَ وَأَجَلِبَ عَلَيْهِمْ بِحِيلِكَ وَرَجَلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

فإن قلت: كيف قيل: ﴿مَنْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ بحرف الابتداء، ﴿وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ بحرف المجاوزة؟

قلت: المفعول فيه عدّي إليه الفعل، نحو تعديته إلى المفعول به، فكما اختلفت حروف التعدية في ذلك، اختلفت في هذا، وكانت لغة تؤخذ، ولا تقاس، وإنما يفتش عن صحة موقعها فقط، فلما سمعناهم يقولون: جلس عن يمينه، وعلى يمينه، وعن شماله، وعلى شماله، قلنا: معنى: «على يمينه»: أنه تمكن من جهة اليمين تمكن المستعلي من المستعلى عليه، ومعنى: «عن يمينه»: أنه جلس متجافياً عن صاحب اليمين، منحرفاً عنه، غير ملاصق له، ثم كثر حتى استعمل في المتجافي وغيره، كما ذكرنا في: «تعال»، ونحوه من المفعول به قولهم: «رمى عن القوس»، وعلى القوس، ومن القوس؛ لأنّ السهم يبعد عنها، ويستعليها إذا وضع على كبدها للرمي، ويبتدىء الرمي منها؛ كذلك قالوا: جلس بين يديه، وخلفه، بمعنى فيه؛ لأنهما طرفان للفعل، ومن بين يديه ومن خلفه؛ لأن الفعل يقع في بعض الجهتين، كما تقول: جئت من الليل، تريد بعض الليل.

وعن شقيق: ما من صباح إلا قعد لي الشيطان على أربع مراصد: من بين يدي، ومن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، أما من بين يدي فيقول: لا تخف؛ فإن الله غفور رحيم، فأقرأ: ﴿إِنِّي لَنَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَحَمَلَ صَلْبًا﴾ [طه: ٨٢]، وأما من خلفي: فيخوفني الضيعة على مخلفي، فأقرأ: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، وأما من قبل يميني: فيأتيني من قبل الشئاء، فأقرأ: ﴿وَالْمَقَبَةُ لِلْمُنْفِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢] وأما من قبل شمالي، فيأتيني من قبل الشهوات فأقرأ: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [سبا: ٥٤] ﴿وَلَا يَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾: قاله تظنيماً؛ بدليل قوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِلَيسُ ظَنُّهُ﴾ [سبا: ٢٠]، وقيل:

٥٩٥ - أخرجه النسائي (٢١/٦): كتاب الجهاد باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، وأحمد (٤٨٣/٣)، والطبراني في معجمه الكبير (١٣٨/٧)، حديث (٦٥٥٨)، وابن جبان (٤٥٣/١٠) حديث (٤٥٩٣).

قال الحافظ: أخرجه النسائي وأحمد وابن جبان وأبو يعلى والطبراني من حديث سبرة بن الفاكه وابن أبي الفاكه به وأثم منه.

(تنبيهان) أحدهما: قوله: «بأطرفة» ضبطه ثابت في الدلائل بكسر الراء، بمثناه، وبضم الراء وبهاء. ثانيهما: قوله «بأطرته» وقع عند الطيبي، رواه النسائي من حديث سبرة بن معبد وهو وهم. انتهى.

سمعه من الملائكة بإخبار الله - تعالى - لهم .

﴿ قَالَ أَخْرَجَ مِنْهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ (١٨)

﴿ مَذْمُومًا ﴾ : من : ذامه إذا ذمه، وقرأ الزهري : «مذومًا» بالتخفيف، مثل مسول في مسنول، واللام في : ﴿ لَمَنْ تَبِعَكَ ﴾ : موثقة للقسمة، و﴿ لَأَمْلَأَنَّ ﴾ : جوابه، وهو ساذ مسدّ جواب الشرط، ﴿ مِنْكُمْ ﴾ : منك ومنهم، فغلب ضمير المخاطب؛ كما في قوله : ﴿ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾، وروى عصمة عن عاصم : «لِمَنْ تَبِعَكَ»، بكسر اللام، بمعنى : لمن تبعك منهم هذا الوعيد، وهو قوله : ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾، على أن «لأملأن» : في محل الابتداء، و«للمن تبعك» : خبره .

﴿ وَبَقَادُمُ اسْتَكُنَّ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٩)

﴿ فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ (٢٠) وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّهُمَا بِهُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ

مُبِينٌ ﴿٢٢﴾

﴿ وَبَقَادُمُ ﴾ : وقلنا يا آدم، وقرئ: هذي الشجرة، والأصل الياء، والهاء بدل منها، ويقال : «وسوس»، إذ اتكلم كلاماً خفياً يكرره، ومنه وسوس الحلبي، وهو فعل غير متعد، كقولت المرأة ووعوع الذئب، ورجل موسوس / ٢٣٦ أ بكسر الواو - ولا يقال موسوس بالفتح، ولكن موسوس له، وموسوس إليه، وهو الذي تلقى إليه الوسوسة، ومعنى : وسوس له : فعل الوسوسة لأجله، وسوس إليه : ألقاها إليه، ﴿ لِيُبْدِيَ ﴾ : جعل ذلك غرضاً له ليسوءهما إذا رأيا ما يؤثران ستره ألاّ يطلع عليه مكشوفاً؛ وفيه دليل على أن كشف العورة من عظام الأمور<sup>(١)</sup>، وأنه لم يزل مستهجنًا في الطباع مستقبحاً في العقول .

(١) قال محمود: «فيه دليل على أن كشف العورة من عظام الأمور... إلخ» قال أحمد: وفي هذه الكلمات أيضاً جنوح إلى قاعدة الاعتزال في أمرين، أحدهما: قوله إن كشف العورة لم يزل مستقبحاً في العقول، فإنه ينشأ عن اعتقاده أن القبح والتحسين بالعقل وإن جاز أن يصدر هذا الكلام من المعتقد لعقيدة السنة، إلا أنه لا يريد به ظاهره، إذ التحسين والتقييح إنما يدركان بالشرع والسمع لا بالعقل. ومعنى هذا الإطلاق ولو صدر من سني: أن العقل يدرك المعنى الذي لأجله حسن الشرع والستر وقبح الكشف. الأمر الثاني: استدلاله على تفضيل الملائكة على الأنبياء وقد =

فإن قلت: ما للواو المضمومة في: ﴿وَرِي﴾ لم تقلب همزة كما قلت في أو يصل؟

قلت: لأن الثانية مدّة كالف وارى، وقد جاء في قراءة عبد الله: «أورى»، بالقلب، ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَين﴾: إلا كراهة أن تكونا ملكين، وفيه دليل على أن الملكية بالمنظر الأعلى، وأن البشرية تلمح مرتبتها كلا ولا، وقرىء: «ملكين»، بكسر اللام؛ كقوله: ﴿وَمَلِكٌ لَا يَلِيكَ﴾ [طه: ١٢٠]. ﴿مِنَ الْخَالِدِينَ﴾: من الذين لا يموتون ويبقون في الجنة ساكنين، وقرىء: «من سواتهما»، بالتوحيد، «وسواتهما»، بالواو المشددة، ﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾: وأقسم لهما، ﴿إِنِّي لَكُمَا لَوْنُ النَّصِيحِينَ﴾.

فإن قلت: المقاسمة أن تقسم لصاحبك ويقسم لك<sup>(١)</sup>، تقول: قاسمت فلاناً حالفته، وتقاسما تحالفا، ومنه قوله تعالى: ﴿تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ﴾ [النمل: ٤٩].

قلت: كأنه قال لهما: أقسم لكما إني لمن الناصحين، وقال له: أتقسم بالله إنك لمن الناصحين؟ فجعل ذلك مقاسمة بينهم، أو أقسم لهما بالنصيحة، وأقسما له بقبولها<sup>(٢)</sup>، أو أخرج قسم إبليس على زنة المفاعلة، لأنه اجتهد فيه اجتهاد المقاسم، ﴿فَدَلَّهُمَا﴾ فنزلهما إلى الأكل من الشجرة، ﴿بِغُرُورٍ﴾: بما غرهما به من القسم بالله، وعن قتادة: وإنما يخدع المؤمن بالله، وعن ابن عمر - رضي الله عنه -: أنه كان إذا رأى من عبده طاعة وحسن صلاة، أعتقه، فكان عبيده يفعلون ذلك؛ طلباً للعتق، فقيل له: إنهم يخدعونك، فقال:

-----  
٥٩٦ - أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/٢٩٤ - ٢٩٥) من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر به. وأخرجه أيضاً ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤/١٢٥ - ١٢٦) من طريق عبد

-----  
مضى أن ذلك معتقد المعتزلة وإن كان بعض أهل السنة قد مال إليه، والجواب ممن يعتقد تفضيل الأنبياء أنه لا يلزم من اعتقاد إبليس ذلك ووسوسته بأن الملائكة أفضل أن يكون الأمر كذلك في علم الله تعالى. ألا ترى إبليس لعنه الله قد أخبر أن الله تعالى منعهما من الشجرة حتى لا يخلدا أو لا يكونا ملكين؟ وهو في ذلك كاذب مبطل، فلادليل فيه، إذ ليس في الآية ما يوجب تقرير الله تعالى لإبليس على ذلك ولا تصديقه فيه، بل ختمت الآية بما يدل على أنه كذب لهما وغرهما، إذ قال الله تعالى عه ﴿فَدَلَّهُمَا بِغُرُورٍ﴾ فلعل تفضيله الملكية على النبوة من جملة غروره، والله أعلم.

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت: المقاسمة أن تقسم لصاحبك ويقسم لك... إلخ» قال أحمد: ويكون في الكلام حينئذ لف، لأن آدم وحواء عليهما السلام لا يقسمان له بلفظ المتكلم، ولكن بالخطاب، فجعل القسم من الجانبين كلاماً واحداً مضافاً لإبليس.

(٢) عاد كلامه. قال: «أو أقسم لهما على النصيحة وأقسما له على قبولها» قال أحمد: وهذا التأويل يتم لوجود المقاسمة عن ذكر المقسم عليه. وأما حيث جعل المقسم عليه هو النصيحة لا غير، فيبعد التأويل المذكور؛ إلا أن يحمل الأمر على أنه سمي قبول النصيحة نصيحة للمشكلة والمقابلة، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى﴾ أنه سمي التزام موسى للوفاء والحضور للميعاد ميعاداً، فأسند التعبير بالمفاعلة، والله أعلم.



من خدعنا بالله انخدعنا له (٥٩٦)، ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ﴾: وجدا طعمها آخذين في الأكل منها، وقيل: «الشجرة» هي «السنبلة»، وقيل: «شجرة الكرم» ﴿بَدَّتْ لَمَّا سَوَّاهُمَا﴾ أي: تهافت عنهما اللباس، فظهرت لهما عوراتهما، وكانا لا يريانها من أنفسهما، ولا أحدهما من الآخر، وعن عائشة - رضي الله عنها -: ما رأيت منه، ولا رأى مني (٥٩٧).

وعن سعيد بن جبيرة: كان لباسهما من جنس الأظفار.

وعن وهب: كان لباسهما نوراً يحول بينهما وبين النظر، ويقال: طفق بفعل كذا،

-----  
= العزیز بن ابی رواد به.

قال الحافظ: أخرجه ابن سعد من رواية نافع قال: «كان ابن عمر إذا اشتد عجبه بشيء من ماله قربه لربه - وكان رقيقه قد عرفوا ذلك منه. فربما شمر أحدهم فيلزم المسجد، فإذا رآه ابن عمر على تلك الحالة الحسنه أعتقه. فيقول له أصحابه. فذكره. وأخرجه أبو نعيم في الحلية من هذا الوجه. انتهى.

٥٩٧ - عزاه الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٤٥٨/١) إلى أبي يعلى في مسنده، ومن طريقه ابن الجوزي في الوفا ولفظه: «ما أتى رسول الله ﷺ أحداً من نسائه إلا متقنعاً يرخي الثوب على رأسه، ولا رأيت من رسول الله ﷺ ولا رأه مني».

وضعه الحافظ في «تخريج الكشاف».

وللحديث طريق آخر عن عائشة:

أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق محمد بن كامل بن ميمون الزيات ثنا زيد بن الحسن ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: «ما نظرت إلى فرج رسول الله ﷺ ولا نظر إلى فرجي قط».

قال الدارقطني: محمد بن كامل وزيد بن حسن ضعيفان، ولا يصح هذا عن مالك ولا عن الزهري.

ينظر «تخريج الكشاف» للزيلعي (٤٥٨/١).

وله طريق ثالث عن عائشة:

أخرجه ابن ماجه (٢١٧/١) كتاب الطهارة: باب النهي أن يرى عورة أخيه حديث (٦٦٢)، والترمذي في «الشمائل المحمدية» (٣٦٠) من طريق موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولى لعائشة عن عائشة قالت: «ما نظرت أو ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط».

وإسناده ضعيف. لجهالة مولى عائشة.

قال الحافظ: أخرجه أبو يعلى من رواية كامل أبي العلاء عن أبي صالح - رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قالت عائشة «ما أتى رسول الله ﷺ أحداً من نسائه إلا متقنعاً مرخي الثوب على رأسه، وما رأيت من رسول الله ﷺ. ولا رأه مني - تعني الفرج» إسناده ضعيف. وروى الترمذي وابن ماجه وأحمد وابن أبي شيبة من رواية عبد الله بن يزيد عن مولى عائشة قالت: «ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط» وروى الدارقطني في غرائب مالك عن الزهري ورواه الطبراني في الصغير من رواية أنس عن عائشة مثله - وزاد: «ولا نظر إلى فرجي قط»، وفي إسناده زيد بن الحسن عن مالك. وهو ضعيف. وقال: لا يصح هذا عن مالك ولا عن الزهري. وروى الطبراني في الصغير من رواية أنس عن عائشة نحوه. وفي إسناده بركة بن محمد الحلبي، وهو متروك. انتهى.

بمعنى: جعل يفعل كذا، وقرأ أبو السمال: و«طفقاً» بالفتح، ﴿يَخْصِفَانِ﴾: ورقة فوق ورقة على عورتاهما ليستترا بها، كما يخصف النمل، بأن تجعل طرقة على طرقة، وتوثق بالسيور، وقرأ الحسن: «يَخْصِفَانِ»، بكسر الخاء وتشديد الصاد، وأصله «يختصفان»، وقرأ الزهري: «يُخْصِفَانِ»، من أخصف، وهو منقول من خصف، أي: يخصفان أنفسهما، وقرئ/ ٢٣٦ب: «يخصفان»، من خَصَّفَ بالتشديد ﴿بَيْنَ رِزْقِ الْجَنَّةِ﴾: قيل: كان ورق التين، ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا﴾: عتاب من الله - تعالى - وتوبيخ، وتنبية على الخطأ؛ حيث لم يتحذرا ما حذرهما الله من عداوة إبليس، وروي: أنه قال لآدم: «ألم يكن لك فيما منحتك من شجر الجنة مندوحة عن هذه الشجرة؟» فقال: بلى وعزتك، ولكن ما ظننت أن أحداً من خلقك يحلف بك كاذباً. قال: فبعزتي لأهبطنك إلى الأرض، ثم لا تنال العيش إلا كذا»، فأهبط وعلم صنعة الحديد، وأمر بالحرث فحرث، وسقى، وحصد، وداس، وذرى، وطحن، وعجن، وخبز.

﴿قَالَ رَبِّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّآ تَغْفِرَ لَنَا وَتَرْحَمَنَا لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾

وسميا ذنبهما وإن كان صغيراً، مغفوراً، ظلماً لأنفسهما<sup>(١)</sup>، وقالوا: ﴿لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾: على عادة الأولياء، والصالحين في استعظامهم الصغير من السيئات، واستصغارهم العظيم من الحسنات.

﴿قَالَ أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْنَعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾﴾ قَالَ فِيهَا تَحِيَّوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾﴾

﴿أَهْبَطُوا﴾: الخطاب لآدم، وحواء، وإبليس، و﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾: في موضع الحال، أي: متعادين يعاديهما إبليس ويعاديانه، ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾: استقرار، أو موضع استقرار، ﴿وَمَتْنَعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾: وانتفاع بعيش إلى انقضاء آجالكم، وعن ثابت البناني: لما أهبط آدم وحضرته الوفاة، أحاطت به الملائكة، فجعلت حواء تدور حولهم، فقال لها: خلي ملائكة ربي، فإنما أصابني الذي أصابني فيك، فلما توفي، غسلته الملائكة بماء، وسدر، وترأ،

(١) قال محمود: «سميا ذنبهما ظلماً وإن كان صغيراً مغفوراً... الخ» قال أحمد: وهذا أيضاً اعتزال خفي، لأنهم يزعمون أن اجتناب الكبائر يوجب تكفير الصغائر وإن لم يتب العبد منها. فهذا معنى قول الزمخشري: وإن كان صغيراً مغفوراً. وإنما سمت هذا الاعتزال بالخفاء، لأن هذا الكلام يستقيم وروده عن أهل السنة، لكنهم يعنون بكونه مغفوراً: أن الله تعالى تفضل بغفرانه، ولو شاء لآخذ به وإن كان الأنبياء معصومين من الكبائر، لا كما يزعمه المعتزلة من وجوب مغفرته، والله الموفق.

وحنطته، وكفنته في وتر من الثياب، وحفروا له ولحدوا، ودفنوه بسرنديب بأرض الهند، وقالوا لبنيه: هذه سنتكم بعده.

﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَو لِبَاسًا يُؤَرِي سَوَاءَ تَكُم وَرِيْشًا وَلِبَاسَ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُوْنَ ﴿٦٦﴾﴾

جعل ما في الأرض منزلاً من السماء؛ لأنه قضى ثم وكتب، ومنه: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أَرْوَجَ﴾، والریش لباس الزينة، استعير من ريش الطير؛ لأنه لباسه وزينته، أي: أنزلنا عليكم لباسين: لباساً يوارى سواتكم، ولباساً يزينكم؛ لأن الزينة غرض صحيح، كما قال: ﴿لِتُزَكَّيْهُنَّ وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨]. ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ﴾ [النحل: ٦]، وقرأ عثمان - رضي الله عنه -: «وريشاً»، جمع ريش، كشعب وشعاب، ﴿وَلِبَاسَ التَّقْوَى﴾: ولباس الورع، والخشية من الله - تعالى - وارتفاعه على الابتداء، وخبره إمام الجملة التي هي: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾، كأنه قيل: ولباس التقوى هو خير؛ لأن أسماء الإشارة تقرب من الضمائر فيما يرجع إلى عود الذكر، وأما المفرد الذي هو خير؛ وذلك صفة للمبتدأ، كأنه قيل: ولباس التقوى المشار إليه خير، ولا تخلو الإشارة من أن يراد بها تعظيم لباس التقوى، أو أن تكون إشارة إلى اللباس الموارى للسوء؛ لأن مواراة السوء من التقوى، تفضيلاً له على لباس الزينة، وقيل: لباس التقوى خير مبتدأ محذوف، أي: وهو لباس التقوى، ثم قيل: ذلك خير، وفي قراءة عبد الله وأبي: «ولباس التقوى خير»، وقيل: المراد/ ٢٣٧ ألباس التقوى: ما يلبس من الدروع، والجواشن، والمغافر<sup>(١)</sup>، وغيرها مما يتقى به في الحروب، وقرئ: «ولباس التقوى»، بالنصب عطفاً على «لباساً» و«ريشاً»، ﴿ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾: الدالة على فضله ورحمته على عباده، يعني: إنزال اللباس، ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُوْنَ﴾: فيعرفوا عظيم النعمة فيه، وهذه الآية واردة على سبيل الاستطراد عقيب ذكر بدو السوات، وخصف الورق عليها؛ إظهاراً للمنة فيما خلق من اللباس، ولما في العري وكشف العورة من المهانة والفضيحة، وإشعاراً بأن التستر باب عظيم من أبواب التقوى.

﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ لَا يَفْنَنَكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوَاءَ تَهُمَا إِنَّهُ يَرِيكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦٧﴾﴾

(١) قوله: «الجواشن والمغافر» الجواشن: هي ما ينسج من الدروع على قدر الصدر. والمغافر: ما ينسج منها على قدر الرأس، يلبس تحت القلنسوة.

﴿لَا يَفْتَنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ﴾: لا يمتحننكم بالألأ تدخلوا الجنة، كما محن أبويكم بأن أخرجهما منها، ﴿يَبْرِئُ عَنْهُمَا لِبَاسُهُمَا﴾: حال، أي: أخرجهما نازعاً لباسهما، بأن كان سبياً في أن نزع عنهما، ﴿إِنَّهُ بَرَأَكُمْ هُوَ﴾: تعليل للنهي، وتحذير من فتنته، بأنه بمنزلة العدو المداجي<sup>(١)</sup>، يكيدكم ويغتالكم من حيث لا تشعرون، وعن مالك بن دينار: إن عدواً يراك، ولا تراه، لشديد المؤنة إلا من عصم الله، ﴿وَقِيلَهُ﴾: وجنوده من الشياطين، وفيه دليل بين أن الجن لا يرون<sup>(٢)</sup>، ولا يظهرن للإنس، وأن إظهارهم أنفسهم ليس في استطاعتهم، وأن زعم من يدعي رؤيتهم زور، ومخرقة، ﴿إِنَّا جَمَعْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: خلدنا بينهم وبينهم<sup>(٣)</sup> لم نكفهم عنهم حتى تولوهم، وأطاعوهم فيما سؤلوا لهم من الكفر والمعاصي، وهذا تحذير آخر أبلغ من الأول.

فإن قلت: علام عطف «وقيله»؟

قلت: على الضمير في «يراكم» المؤكد بـ «هو» والضمير في «أنه» للشأن والحديث، وقرأ اليزيدي: (وقيله): بالنصب، وفيه وجهان: أن يعطفه على اسم «إن»، وأن تكون بمعنى «مع»، وإذا عطفه على اسم «إن»، وهو الضمير في أنه، كان راجعاً إلى إبليس.

﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّمَا أَمَرَ بِالْفَحِشَاءِ

أَقْتُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

الفاحشة: ما تبالغ في قبحة من الذنوب، أي: إذا فعلوها اعتذروا بأن آبائهم كانوا يفعلونها فافتدوا بهم، وبأن الله تعالى أمرهم بأن يفعلوها، وكلاهما باطل من العذر<sup>(٤)</sup>؛

(١) قوله: «العدو المداجي» في الصحاح «المداجاة» المداراة. يقال: داجيته، إذا، داريته، كأنك سائرته العداوة.

(٢) قال محمود: «وفيه دليل بين أنهم لا يرون... إلخ» قال أحمد: أين يذهب به عما ورد في الحديث الصحيح، من اعتراض إبليس رأسهم ومقدمهم للنبي ﷺ يروم أن يشغله عن صلاته، حتى أمكنه الله منه فأخذه - عليه الصلاة والسلام - فدغنه وأراد أن يربطه إلى سارية من سوارى المسجد يلعب به الصبيان، حتى ذكر دعوة سليمان عليه السلام فتركه. وإذا جاز ذلك للنبي - عليه الصلاة والسلام - كان جائزاً لأولياء الله والمتبعين لسنة رسول الله ﷺ كرامة، لكن الزمخشري يصدده عن ذلك جرده لكرامة الأولياء، لأنه عقيدة إخوانه، إذ الكرامة إنما يؤتاها الولي الصادق، فكيف ينالها من يشك في إسلامه، فإنهم لفي عذر من جردها والتكذيب بها. رزقنا الله الإيمان بالكرامات إن لم نكن لها أهلاً، والله الموفق.

(٣) قوله: «أي خلدنا بينهم وبينهم» فسر الجعل بذلك؛ لأنه تعالى لا يخلق الشر عند المعتزلة. وعند أهل السنة يخلقه كالخير.

(٤) قال محمود: «وكلاهما باطل من العذر لأن أحدهما... إلخ» قال أحمد: وهذا أيضاً من الاعتزال الخفي، وغرضه أن يمهّد قاعدة التحسين والتقيح، ومراعاة الصلاح والأصلح، واستحالة مخالفة =

لأن أحدهما تقليد، والتقليد ليس بطريق للعلم.

والثاني: افتراء على الله، وإلحاد في صفاته، كانوا يقولون: لو كره الله منا ما نفعه، لنقلنا عنه، وعن الحسن: إن الله - تعالى - بعث محمداً - ﷺ - إلى العرب، وهم قدرية مجبرة<sup>(١)</sup>، يحملون ذنوبهم على الله؛ وتصديقه قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ؛ لأن فعل القبيح مستحيل عليه<sup>(٢)</sup>؛ لعدم الداعي، ووجود الصارف، فكيف يأمر بفعله، ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: إنكار لإضافتهم القبيح إليه، وشهادة على أن مبنى قولهم على الجهل المفرط، وقيل: المراد بالفاحشة: طوافهم بالبيت عراة.

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٣٧﴾﴾

﴿بِالْقِسْطِ﴾: بالعدل، وبما قام / ٢٣٧ ب في النفوس أنه مستقيم حسن عند كل مميز، وقيل: بالتوحيد، ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ﴾ وقيل: «أقيموا وجوهكم» أي: اقصدا عبادته مستقيمين إليها، غير عادلين إلى غيرها، ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾: في كل وقت سجود، أو في كل مكان سجود، وهو الصلاة، ﴿وَادْعُوهُ﴾: واعبدوه، ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ أي: الطاعة، مبتغين بها وجه الله خالصاً، ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: كما أنشأكم ابتداء يعيدكم؛ احتج عليهم في إنكارهم الإعادة بابتداء الخلق، والمعنى: أنه يعيدكم، فيجازيكم على أعمالكم، فأخلصوا له العبادة.

﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ يُحْسَبُونَ أَنَّهم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾

﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾: وهم الذين أسلموا، أي: وفقهم للإيمان، ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾: أي كلمة الضلالة، وعلم الله أنهم يضلون ولا يهتدون، وانتصاب قوله:

= ذلك على الله تعالى، ولا يتم من ذلك غرض؛ لأن المنكر عليهم: دعواهم أن الله تعالى أمرهم بالفحشاء، وهم كاذبون في هذه الدعوى، ولا يلزم من سلب الأمر الإرادة، لأن الله تعالى يأمر بما لا يريد، ويريد ما لا يأمر به.

(١) قوله: «وهم قدرية مجبرة»، أي: كالمجبرة يعني أهل السنة، لقولهم: إن الله يريد الشر كالخير، والإرادة هي الأمر عند المعتزلة، لكنها غيره عند أهل السنة، فالفحشاء بإرادته تعالى، لكنه لا يأمر بها. وتحقيقه في التوحيد.

(٢) قوله: «فعل القبيح مستحيل عليه» يريد أن الله لا يريد فعل القبيح؛ وهي عقيدة المعتزلة. أما عند أهل السنة فالله يريد القبيح والحسن «ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن».

﴿وَقَرِيبًا﴾: بفعل مضمَر يفسره ما بعده، كأنه قيل: وخذل فريقاً حق عليهم الضلالة، ﴿إِنَّهُمْ﴾: إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة، ﴿اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ أي: تولوهم بالطاعة فيما أمرهم به؛ وهذا دليل على أن علم الله لا أثر له في ضلالهم، وأنهم هم الضالون باختيارهم، وتوليهم الشياطين دون الله.

﴿يَبْقَىٰ ءَادَمَ حُدُوءَ زَيْنَتِكَ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (٣١)

﴿حُدُوءَ زَيْنَتِكَ﴾ أي: ريشكم، ولباس زينتكم، ﴿عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾: كلما صليتم أو طفتم، وكانوا يطوفون عرابة، وعن طاوس، لم يأمرهم بالحرير، والديباج؛ وإنما كان أحدكم يطوف عرياناً ويدع ثيابه وراء المسجد، وإن طاف وهي عليه، ضرب، وانتزعت عنه، لأنهم قالوا: لا نعبد الله في ثياب أذنبنا فيها، وقيل: تفاؤلاً ليتعروا من الذنوب كما تعروا من الثياب، وقيل: الزينة المشط، وقيل: الطيب، والسنة أن يأخذ الرجل أحسن هيئته للصلاة، وكان بنو عامر في أيام حجهم لا يأكلون الطعام إلا قوتاً، ولا يأكلون دسماً يعظمون بذلك حجهم، فقال المسلمون: فإننا أحق أن نفعل، فقيل لهم: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - : كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك خصلتان: سرف، ومخيلة (٥٩٨)، ويحكى أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق، فقال لعلي بن الحسين بن واقد: ليس في كتابكم من علم الطب شيء، والعلم علمان: علم الأبدان، وعلم الأديان، فقال له: قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابه، قال: وما هي؟ قال: قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾، فقال النصراني: ولا يؤثر من رسولكم شيء في الطب؟ فقال: قد جمع رسولنا - ﷺ - الطب في ألفاظ يسيرة، قال: وما هي؟ قال: قوله: «الْمَعِدَةُ بَيْنَ الدَّاءِ، وَالْحَمِيَّةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ، وَأَعْطِ كُلَّ بَدَنٍ مَا عَوَّدْتَهُ» فقال النصراني: ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طباً (٥٩٩).

٥٩٨ - علقه البخاري موقوفاً على ابن عباس (٢٦٤/١٠) كتاب اللباس: باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾، قال الحافظ: ووصله ابن أبي شيبة والدينوري.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٤١/٢) حديث (٢٣٤٠)، وابن ماجه (١١٩٢/٢): كتاب اللباس: باب البس ما شئت، ما أخطأك سرف أو مخيلة، حديث (٣٦٠٥)، وأحمد (١٨١/٢)، (١٨٢)، والحاكم في المستدرک (١٣٥/٤) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

قال الحافظ: أخرجه ابن أبي شيبة حدثنا سفيان عن إبراهيم بن ميسرة عن عطاء وطاوس عنه بهذا؛ لكن قال: «خلتان». وروى النسائي وابن ماجه وأحمد والحاكم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم تخالطوا إسرافاً ولا مخيلة». انتهى.

٥٩٩ - ذكره الزيلعي في «تخریج الكشاف» (٤٦٠/١) وقال: غريب جدا.

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (١٢٢)

﴿زِينَةَ اللَّهِ﴾: من الثياب، وكل ما يتجمل به، ﴿وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾: المستلذات من المآكل والمشارب، ومعنى الاستفهام في من: إنكار تحريم هذه الأشياء / ٢٣٨، قيل: كانوا إذا أحرموا حرّموا الشاة، وما يخرج منها من لحمها، وشحمها، ولبنها، ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ غير خالصة لهم؛ لأنّ المشركين شركاؤهم فيها، ﴿خَالِصَةٌ﴾: لهم، ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: لا يشركهم فيها أحد.

فإن قلت: هلا قيل: «هي للذين آمنوا ولغيرهم».

قلت: لينبه على أنها خلقت للذين آمنوا على طريق الأصالة، وأن الكفرة تبع لهم؛ كقوله تعالى: ﴿ومن كفر فأمّته قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار﴾ [البقرة: ١٣٦] وقرىء: «خالصة» بالنصب على الحال، وبالرفع على أنها خبر بعد خبر.

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٢٣)

﴿الْفَوَاحِشَ﴾: ما تفاحش قبحه، أي: تزايد، وقيل: هي ما يتعلق بالفروج، ﴿وَالْإِثْمَ﴾: عام لكل ذنب، وقيل: شرب الخمر، ﴿وَالْبَغْيَ﴾: الظلم والكبر، أفرد بالذكر؛ كما قال: ﴿رَبَّنَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]. «مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا»: فيه تهكم؛ لأنه لا يجوز أن ينزل برهاناً بأن يشرك به غيره<sup>(١)</sup>، ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ﴾: وأن

-----  
= وقال الحافظ: لم أجد له إسناداً.

قال الحافظ: لم أجد له إسناداً، وروى العقيلي في الضعفاء من رواية إبراهيم بن جريج الرهاوي عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رفعه: «المعدة حوض البدن. والعروق إليها واردة: فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم»، وقال: حديث باطل لا أصل له. وقال الدارقطني لا يصح ولا يعرف من كلام النبي ﷺ لسند إبراهيم بن جريج غير هذا وكان طيبياً، فجعل له إسناداً. انتهى.

(١) قال محمود: «في هذا تهكم؛ لأنه لا يجوز أن ينزل برهاناً بأن يشرك به غيره، قال أحمد: وإنما يعني التهكم منه لأن الكلام جرى مجرى ماله سلطان، إلا أنه لم ينزل؛ لأنه إنما نفى تنزيل السلطان به ولم ينف أن يكون له سلطان، وكان أصل الكلام: وأن تشركوا بالله ما لا سلطان به فينزل فيكون على طريقة [من الطويل]:

على لا حب لا يهتدي بمناره .....  
.....

تقولوا عليه، وتفتروا الكذب من التحريم وغيره.

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْجِرُونَ ﴿٢٤﴾﴾

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾: وعيد لأهل مكة بالعذاب النازل في أجل معلوم عند الله كما نزل بالأمم، وقرىء: «فإذا جاء أجلهم»، وقال: ﴿سَاعَةً﴾؛ لأنها أقل الأوقات في استعمال الناس، يقول المستعجل لصاحبه: في ساعة، يريد أقصر وقت وأقربه.

﴿يَبَيِّنِي ۖ ءَادَمَ ۖ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ۖ إِنِّي بِمَنْ أُنزِلَ عَلَيَّ خَلِيلٌ مُؤْتَمِرٌ ۚ مِمَّا نُنزِلُ مِنَ الْغَيْبِ ۖ خَلَدُونا ۖ﴾

﴿إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾: هي «إن»: الشرطية ضمت إليها «ما» مؤكدة لمعنى الشرط؛ ولذلك لزمتم فعلها النون الثقيلة أو الخفيفة.

فإن قلت: فما جزاء هذا الشرط؟

قلت: الفاء وما بعده من الشرط والجزاء، والمعنى: فمن اتقى وأصلح منكم، والذين كذبوا منكم.

وقرىء: «تأتينكم»، بالياء.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ۖ أَؤَلْتَبِئِكَ يَتْلُوهُمْ نَصِيحَتِهِمْ مِنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا آيِنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرِينَ ﴿٢٧﴾﴾

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾: فمن أشنع ظلماً ممن تقول على الله ما لم يقله، أو كذب ما قاله، ﴿أؤلتبئك يتلواهم نصيحتهم من الكتاب﴾ أي: مما كتب لهم من الأرزاق، والأعمار، ﴿حتى إذا جاءتهم رسلنا﴾: حتى غاية لنيلهم نصيحتهم واستيفائهم له، أي: إلى وقت وفاتهم، وهي: «حتى» التي يبتدأ بعدها الكلام، والكلام هنا الجملة الشرطية، وهي إذا جاءتهم رسلنا قالوا، و﴿يتوفونهم﴾: حال من الرسل، أي: متوفيهم، والرسل: ملك الموت وأعوانه، «وما»: وقعت موصولة بأين في خط المصحف، وكان حقها أن تفصل؛ لأنها موصولة بمعنى: أين الآلهة الذين تدعون، ﴿ضلوا عنا﴾: غابوا عنا، فلا نراهم، ولا ننتفع بهم؛ اعترافاً منهم بأنهم لم يكونوا على شيء فيما كانوا عليه، وأنهم لم يحمده في العاقبة.



﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا آذَرَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَبْتُمْ وَأُؤْلِدْتُمْ رَبَّنَا هَتُّوْنَا أَصْلُونَا فَتَاتِيَهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُؤْلِدْتُمْ لِأُخْرَبْتُمْ فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾﴾

﴿قَالَ ادْخُلُوا﴾ أي: يقول الله - تعالى - يوم القيامة لأولئك الذين قال فيهم: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [الأعراف: ٣٧]، وهم كفار العرب، ﴿فِي أُمَمٍ﴾: في موضع الحال، أي: كائنين في جملة أمم، وفي غمارهم مصاحبين لهم، أي: ادخلوا في النار مع أمم، ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: وتقدم زمانهم زمانكم، ﴿لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾: التي ضلت بالافتداء بها، ﴿حَتَّى إِذَا آذَرَكُوا فِيهَا﴾ / ٢٣٨ ب أي: «تداركوا» بمعنى: تلاحقوا واجتمعوا في النار، ﴿قَالَتْ أُخْرَبْتُمْ﴾: منزلة، وهي الأتباع، والسفلة، ﴿لِأُؤْلِدْتُمْ﴾: منزلة وهي القادة والرؤس، ومعنى «لأولاهم»: لأجل أولاهم؛ لأن خطابهم مع الله لا معهم، ﴿عَذَابًا ضِعْفًا﴾: مضاعفًا ﴿لِكُلِّ ضِعْفٍ﴾؛ لأن كلاً من القادة والأتباع كانوا ضالين مضلين، ﴿وَلَكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾: قرىء بالياء والتاء، ﴿فَمَا كَانَتْ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾: عطفوا هذا الكلام على قول الله - تعالى - للسفلة، «لكل ضعف»، أي: فقد ثبت أن لا فضل لكم علينا، وأنا متساوون في استحقاق الضعف، ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾: من قول القادة، أو من قول الله لهم جميعاً.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي سَرِّ الْحَيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾﴾

﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾: لا يصعد لهم عمل صالح، ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ ﴿٤١﴾﴾ [المطففين: ١٨].

وقيل: إن الجنة في السماء، فالمعنى: لا يؤذن لهم في صعود السماء، ولا يطرق لهم إليها ليدخلوا الجنة.

وقيل: لا تصعد أرواحهم إذا ماتوا كما تصعد أرواح المؤمنين.

وقيل: لا تنزل عليهم البركة، ولا يغاثون، «بفتحنا أبواب السماء، وقرىء: «لا تفتح»، بالتشديد، ولا «يفتح» بالياء، «ولا تفتح»، بالياء، والبناء للفاعل، ونصب

الأبواب، على أنّ الفعل للآيات، وبالياء على أن الفعل لله، عز وجل.

وقرأ ابن عباس: «الجمال»، بوزن القمل، وسعيد بن جبير: «الجمال»، بوزن النغر.

وقرىء: «الجمال»: بوزن القفل، و«الجمال»: بوزن النصب، و«الجمال»: بوزن الحبل، ومعناها: القلس الغيظ؛ لأنه حبال جمعت وجعلت جملة واحدة.

وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: إنّ الله أحسن تشبيهاً من أن يشبه بالجمال، يعني: أن الحبل مناسب للخيوط الذي يسلك في سم الإبرة والبعير لا يناسبه، إلا أن قراءة العامة أوقع؛ لأن سم الإبرة مثل في ضيق المسلك، يقال: أضيق من خرت الإبرة، وقالوا للدليل الماهر: خريت، للاهتداء به في المضايق المشبهة بأخوات الإبر، و«الجمال»: مثل في عظم الجرم، قال: [من البسيط]

جِسْمُ الْجِمَالِ وَأَحْلَامُ الْعَصَافِيرِ<sup>(١)</sup> .....

إن الرجال ليسوا يجزر تراد منهم الأجسام، فقيل: لا يدخلون الجنة، حتى يكون ما لا يكون أبداً من ولوج هذا الحيوان الذي لا يلج إلا في باب واسع، في ثقب الإبرة.

وعن ابن مسعود أنه سئل عن الجمال؟ فقال: زوج الناقة؛ استجهاً للسائل، وإشارة إلى أن طلب معنى آخر تكلف.

وقرىء: ﴿فِي سَيْرٍ﴾: بالحركات الثلاث، وقرأ عبد الله: «في سم المخيط»، والخياط والمخيط كالحزام والمحزم: ما يخاط به وهو الإبرة، ﴿وَكَذَلِكَ﴾: ومثل ذلك الجزاء

(١) حار بن عمرو ألا أحلام تزجركم  
لا بأس بالقوم من طول ومن عظم  
كأنهم قصب جوف أسافله  
عنا وأنتم من الجوف الجماخير  
جسم الجمال وأحلام العصافير  
مثقب نفخت فيه الأعاصير

لحسان. و«حار» مرخم حارث، مبنى على الضم؛ لأنه منادى حذف قبله ياء النداء. و«الأحلام» جمع حلم بالضم: العقول. و«الجوف» بالضم: جمع أجوف، أي واسع الجوف. و«الجماخير» جمع جمخور؛ أي عظيم الجسم. يقول: كيف لا يكون لكم أحلام وأنتم عظام الأجرام، ثم بين ذلك بقوله: لا بأس ولا ضرر يعتري هؤلاء من جهة الطول والغلط، يعني: لا نقص بهم من ذلك. وفيه تهكم بهم. أو لا يستكفون من ذلك فهم أحقاء به، أو لا بأس يعتريك بسبب القوم من أجل طولهم وغلظهم فأجسامهم كأجسام الجمال، وعقولهم كعقول العصافير إن كان لها عقول، يعني أنه لا عقل لهم. ويروي «جسم البغال» وشبههم في فراغ أجوافهم من العقل والشجاعة بالقصب: إذا انشقت أجواف أسافله فأعاليه أكثر. وشبه منافذ حواسهم بثقوبه الخالية عن الحس. و«الأعاصير» جمع إعصار، وهي ريح تهب مستديرة ذاهبة نحو السماء. واستعار النفخ لإدخالها الهواء فيه بقوة كالنفخ. وفي القافية الإقواء، لاختلاف حركة الروي بالكسر والضم.  
ينظر: الكتاب (٧٤/٢)، الخزانة (٧٢/٤)، الدر المصون (٣/٢٦٩).

الفظيع، ﴿تَجْزَى الْمُجْرِمِينَ﴾: ليؤذن أن الإجماع هو السبب الموصل إلى العقاب، وأن كل من أجرم عوقب، وقد كرره فقال: ﴿وَكَذَلِكَ تَجْزَى الظَّالِمِينَ﴾؛ لأن كل مجرم ظالم لنفسه، ﴿وَهَادٍ﴾: فراش، ﴿غَوَاشٍ﴾: أغطية.

وقرىء: «غواش». بالرفع / ٢٣٩؛ كقوله تعالى: ﴿وله الجوار المنشآت﴾ [الرحمن: ٢٤] في قراءة عبد الله.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٤٦)

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾: جملة معترضة بين المبتدأ والخبر؛ للترغيب في اكتساب ما لا يكتنه وصف الواصف من النعيم الخالد مع التعظيم بما هو في الوسع، وهو الإمكان الواسع غير الضيق من الإيمان، والعمل الصالح، وقرأ الأعمش: «لا تكلف نفس».

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولٌ رَّبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَن تِلْكَُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٤٣)

من كان في قلبه غل على أخيه في الدنيا، نزع منه، فسلمت قلوبهم، وطهرت، ولم يكن بينهم إلا التواد والتعاطف، وعن علي - رضي الله عنه -: إني لأرجو أن أكون أنا، وعثمان، وطلحة، والزبير، منهم (٦٠٠)، ﴿هَدَانَا لِهَذَا﴾ أي: وفقنا لموجب هذا الفوز العظيم، وهو الإيمان، والعمل الصالح، ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ﴾: اللام: لتوكيد النفي<sup>(١)</sup>،

٦٠٠ - أخرجه الطبري (٤٩٣/٥) رقم (١٤٦٦٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٥٤٤/٧) رقم (٣٧٨٢١) من طريق ربعي بن حراش عن علي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨٤/٣) من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي به. قال الحافظ: أخرجه ابن سعد من رواية جعفر بن محمد عن أبيه. والطبري من رواية معمر عن قتادة عن علي وكلاهما منقطع. وفي ابن أبي شيبة من رواية ربعي عن علي. وهو متصل. انتهى.

(١) قال محمود: اللام لتوكيد النفي يعنون وما كان يستقيم... إلخ» قال أحمد: وهذه تكفح وجوه القدرية بالرد، فإنها شاهدة شهادة تامة مؤكدة باللام على أن المهتدي من خلق الله له الهدى، وأن غير ذلك محال أن يكون، فلا يهتدي إلا من هدى الله، ولو لم يهده لم يهتد، وأما القدرية فيزعمون أن كل مهتد خلق لنفسه الهدى، فهو إذا مهتد وإن لم يهده الله، إذ هدى الله للعبد خلق الهدى له - وفي زعمهم أن الله تعالى لم يخلق لأحد من المهتدين الهدى، ولا يتوقف ذلك على =

ويعنون: وما كان يستقيم أن نكون مهتدين، لولا هداية الله وتوفيقه، وفي مصاحف أهل الشام: «ما كنا لنهتدي» بغير واو، على أنها جملة موضحة للأولى، ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولَ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾: فكان لنا لطفاً وتنبهاً على الاهتداء، فاهتدينا، يقولون ذلك سروراً، واغتراباً بما نالوا، وتلذذاً بالتكلم به لا تقريباً وتعبداً؛ كما نرى من رزق خيراً في الدنيا، يتكلم بنحو ذلك، ولا يتمالك ألا يقوله للفرح، لا للقربة، ﴿أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ﴾: أن مخففة من الثقبلة، تقديره: ونودوا بأنه تلکم الجنة، ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾: والضمير ضمير الشأن، والحديث أو تكون بمعنى أي؛ لأن المناداة من القول، كأنه قيل: وقيل لهم: «أي تلکم الجنة أورثتموها»<sup>(١)</sup> ﴿يَمَا كُنْتُمْ تَمَلُّونَ﴾: بسبب أعمالكم لا بالتفضل، كما تقول المبطله<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَدَّى أَحْسَبَ الْجَنَّةِ أَحْسَبَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبَّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَإِنَّ مَوْزِنًا بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾

خلقه - تعالى الله عما يقولون - ولما فطن الزمخشري لذلك، جرى على عاداته في تحريف الهدى من الله تعالى إلى اللطف الذي بسببه يخلق العبد الاهتداء لنفسه، فأنصف من نفسك واعرض قول القائل: المهتدي من اهتدى بنفسه من غير أن يهديه الله - أي يخلق له الهدى، على قوله تعالى حكاية عن قول الموحددين في دار الحق ﴿وَمَا كَأَنَّ لِهَيْدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ وانظر تباين هذين القولين، أعني قول المعتزلي في الدنيا، وقول الموحد في الآخرة في مقعد صدق. واختر لنفسك أي الفريقين تقتدي به، وما أراك - والخطاب لكل عاقل تعدل بهذا القول المحكي عن أولياء الله في دار السلام منوهاً به في الكتاب العزيز، قول قدرتي ضال تذبذب مع هواه وتعصبه في دار الغرور والزوال، نسأل الله حسن المآب والمآل.

(١) عاد كلامه. قال: «وقوله تعالى ﴿وَوُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا يَمَا كُنْتُمْ تَمَلُّونَ﴾ المراد بسبب أعمالكم، لا بالتفضل كما تقول المبطله» قال أحمد: يعني بالمبطله قوماً سمعوا قوله عليه الصلاة والسلام «لا يدخل أحد منكم الجنة بعمله ولكن بفضل الله وبرحمته. قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضل منه ورحمة» فقالوا صدق رسول الله ﷺ، وهؤلاء هم أهل السنة. قيل لهم: فما معنى قوله تعالى ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا يَمَا كُنْتُمْ تَمَلُّونَ﴾؟ قالوا: الله تفضل بأن جعل الجنة جزاء العمل، فضلاً منه ورحمة، لا أن ذلك مستحق عليه وواجب للعباد وجوب الديون التي لا اختيار في أدائها، جمعاً بين الدليلين على وجه يطابق دليل العقل، الدال على أن الله تعالى يستحيل أن يجب عليه شيء، فانظر أيها المنصف، هل تجد في هذا الكلام من الباطل ما يوجب أن يلقب أصحابه بالمبطله؟ وحاكم نفسك إليها، ثم إذا وضع أنهم برآء في هذا البر، فاعرضه على قوم زعموا أنهم يستحقون على الله تعالى حقا بأعمالهم التي لا ينتفع بوجودها ولا يتضرر بتركها - تعالى وتقدس عن ذلك - ويطلقون القول بلسان الجراءة أن الجنة ونعيمها أقطاعهم بحق مستحق على الله تعالى لا تفضل له عليهم فيه. بل هو بمثابة دين تقاضاه بعض الناس من مديانه. وانظر أي الفريقين المذكورين أحق بلقب المبطله، والسلام. قوله: «كما تقول المبطله» يريد أهل السنة القائلين: دخولها بالتفضل، واقتسامها بالأعمال، كما في الحديث.

«أن» في ﴿أَنْ قَدْ وَجَدْنَا﴾: يحتمل أن تكون مخففة من الثقيلة، وأن تكون مفسرة كالتي سبقت آنفاً، وكذلك: ﴿أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾، وإنما قالوا لهم ذلك، اغتباطاً بحالهم، وشماتة بأصحاب النار، وزيادة في غمهم؛ لتكون حكايته لطفاً لمن سمعها؛ وكذلك قول المؤذن بينهم: لعنة الله على الظالمين، وهو ملك يأمره الله فينادي بينهم نداء يسمع أهل الجنة، وأهل النار.

وقرىء: «أَنَّ لعنة الله»، بالتشديد، والنصب.

وقرأ الأعمش: «إن لعنة الله»، بكسر «إن» على إرادة القول، أو على إجراء «أذن» مجرى «قال».

فإن قلت: هلا قيل: «ما وعدكم ربكم»، كما قيل: «ما وعدنا»<sup>(١)</sup> ربنا؟.

قلت: حذف ذلك تخفيفاً لدلالة وعدنا عليه، ولقائل أن يقول: أطلق ليتناول كل ما وعد الله من البعث، والحساب، والثواب، والعقاب، وسائر أحوال القيامة؛ لأنهم كانوا مكذبين بذلك أجمع، ولأن الموعد كله مما ساءهم، وما نعيم أهل الجنة إلا عذاب لهم؛ فأطلق لذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) عاد كلامه: قال: فإن قلت هلا قيل ما وعدكم ربكم كما قيل ما وعدنا... إلخ قال أحمد: ولقائل أن يقول: ولو ذكر المفعول حسب ذكره في الأول فقيل: فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً، لكان الفصل مطلقاً أيضاً باعتبار الموعد به، لأنه لم يذكر، فكان يتناول كل موجود من البعث والحساب والعقاب، الذي هو أنواع من جملتها التحسر على نعيم أهل الجنة، فليس ذلك خاصاً بحذف المفعول الواقع على الموعدين، فالوجه أن حذفه إيجاز وتخفيف واستغناء عنه بالأول. والله أعلم.

(٢) قال السمين الحلبي: قُلْتُ: قوله: «ولقائل... إلى آخره» هذا الجواب لا يطابق سؤاله؛ لأن المدعي حذف المفعول الأول، وهو ضمير المخاطبين، والجواب وقع بالمفعول الثاني الذي هو: الحساب والعقاب وسائر الأحوال، فهذا إنما يناسب لو سئل عن حذف المفعول الثاني، لا المفعول الأول. و«نَعَمْ» حرف جواب كَأَجَلٍ وَإِي وَجَيْرٍ وَبَلَى. ونقيضتها «لا». و«نَعَمْ» تكون لتصديق الإخبار، أو إعلام استخبار، أو وعد طالب. وقد يجاب بها النفي المقرون باستفهام، وهو قليل جداً، كقوله [من الوافر]:

أَلَيْسَ اللَّيْلُ يَجْمَعُ أُمَّ عَمْرُو      وَإِنَانَا، فَذَاكَ بِنَا تَدَانِي؟  
نَعَمْ، وَتَرَى الْهَلَالَ كَمَا أَرَاهُ      وَيَعْلُوهَا التَّهَارُ كَمَا عَلَانِي

فأجاب قوله: «أَلَيْسَ» بـ «نَعَمْ»، وكان من حقه أن يقول: «بَلَى»، ولذلك يُرَوَى عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾ لو قالوا: نَعَمْ لكفروا وفيه بحث يأتي إن شاء الله تعالى قريباً. وتكسر عينها، وبها قرأ الكسائي والأعمش ويحيى بن وثاب، وهي لغة كنانة، وطعن أبو حاتم عليها، وقال: «ليس الكسر بمعروف». واحتج الكسائي لقراءته بما يُحْكِي عن عمر بن الخطاب أنه سأل قوماً، فقالوا: نَعَمْ، بالفتح، فقال: «أَمَا النُّعْمُ فالإبل، فقولوا: نَعَمْ». أي بالكسر. قال أبو عُبَيْد: «ولم تَرَّ العَرَبَ يعرفون ما روه عن عمر، ونراه مولداً». قُلْتُ: هذا طعن في المتواتر، فلا =

﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ ۗ وَنَادَاوُا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيْنَا ۗ لَمْ

يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٤٦﴾

﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾؛ يعني: بين الجنة والنار، أو بين الفريقين، وهو السور المذكور في قوله تعالى: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ بُسُورًا﴾ [الحديد: ١٣]. ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ﴾: وعلى أعراف الحجاب، وهو السور المضروب بين الجنة والنار، وهي أعاليه، جمع عرف استعير من عرف الفرس وعرف الديك، ﴿رِجَالٌ﴾: من المسلمين من آخرهم دخولاً في الجنة؛ لقصور/ ٢٣٩ ب أعمالهم، كأنهم المرجون لأمر الله، يحبسون بين الجنة والنار إلى أن يأذن الله لهم في دخول الجنة، ﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا﴾: من زمر السعداء والأشقياء، ﴿بِسِيمَتِهِمْ﴾: بعلامتهم التي أعلمهم الله - تعالى - بها، يلهمهم الله ذلك، أو تعرفهم الملائكة.

﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾ ۖ يَادَىٰ أَصْحَابِ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهْلُوا الَّذِينَ أْقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾

إذا نظروا إلى أصحاب الجنة نادوهم بالتسليم عليهم، ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ﴾: ورأوا ما هم فيه من العذاب، استعاذوا بالله، وفزعوا إلى رحمته ألا يجعلهم معهم، ونادوا رجالاً من رؤوس الكفرة يقولون لهم: ﴿أَهْلُوا الَّذِينَ أْقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾: إشارة لهم إلى أهل الجنة، الذين كان الرؤساء يستهينون بهم، ويحتقرونهم؛ لفقريهم، وقلة حظوظهم من الدنيا، وكانوا يقسمون أن الله لا يدخلهم الجنة، ﴿ادْخُلُوا

= يقبل. وتبدل عينها حاء، وهي لغة فاشية، كما تُبَدَّلُ حَاءٌ «حَتَّى» عَيْناً. وقوله: «بَيْنَهُمْ» يجوز أن يكون منصوباً بـ «أَدْنَى»، أو بـ «مُؤَدَّن»، وأن يكون متعلقاً بمحذوف، على أنه صفة لـ «مُؤَدَّن». قال مكي - عند إجازته هذا الوجه -: «ولكن لا يعمل «أَنْ» في «مُؤَدَّن»، إذ قد نعت؛ يعني أن قوله: «أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ» لا يجوز أن تكون معمولة لـ «مُؤَدَّن»، لأنه موصوف، واسم الفاعل متى وصف لم يعمل. قُلْتُ: هذا يوهم أنا إذا لم نجعل «بَيْنَهُمْ» نعتاً لـ «مُؤَدَّن» جاز أن يعمل في «أَنْ»، وليس الأمر كذلك، لأنك لو قلت: «ضرب ضَارِبٌ زَيْدًا»، فإنك تنصب «زَيْدًا» بـ «ضَرَبَ»، لا بـ «ضَارِبَ»، لكنني قد رأيت الواحدي أجاز ما أجاز مكي من كون «مُؤَدَّن» عاملاً في «أَنْ»، وإذا وصفته امتنع ذلك، وفيه ما تقدم، وهو حسن. و «أَنْ» يجوز أن تكون المُقَسَّرَة، وأن تكون المخففة، والجملة الاسمية بعدها الخبر، فلا حاجة هنا لفاصل. وقرأ الأخوان وابن عامر والبيزي: «أَنْ» بفتح الهمزة وتشديد النون، ونصب «اللجنة» على أنها اسمها، و«عَلَى الظَّالِمِينَ» خبرها، وكذلك في النور ﴿أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ خَفَّفَ «أَنَّ» ورفع «اللجنة» نافعٌ وحده والباقون بالتشديد والنصب. وقرأ عصمة عن الأعمش «إِنَّ» بالكسر والتشديد، وذلك إما على إضمار القول عند البصريين، وإما على إجراء النداء مُجْرَى القول عند الكوفيين. انتهى. الدر المصون.

أَلْجَنَّةَ ﴿: يقال لأصحاب الأعراف: «ادخلوا الجنة»، وذلك بعد أن يحبسوا على الأعراف، وينظروا إلى الفريقين، ويعرفوهم بسيماهم، ويقولوا ما يقولون؛ وفائدة ذلك بيان أن الجزاء على قدر الأعمال، وأن التقدّم والتأخر على حسنهما، وأن أحداً لا يسبق عند الله إلا بسبقه في العمل، ولا يتخلف عنده إلا بتخلفه فيه، وليرغب السامعون في حال السابقين، ويحرصوا على إحراز قبضتهم، وليتصوروا أن كل أحد يعرف ذلك اليوم بسيماه التي استوجب أن يوسم بها من أهل الخير والشر، فيرتدع المسيء عن إساءته، ويزيد المحسن في إحسانه، وليعلم أنّ العصاة يوبخهم كل أحد حتى أقصر الناس عملاً، وقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ﴾: فيه أن صارفاً يصرف أبصارهم؛ لينظروا، فيستعيذوا، ويوبخوا.

وقرأ الأعمش: «وإذا قلبت أبصارهم».

وقرىء: «ادخلوا الجنة»، على البناء للمفعول.

وقرأ عكرمة: دخلوا الجنة.

فإن قلت: كيف لآءم هاتين القراءتين قوله: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾؟

قلت: تأويله: «أدخلوا»، أو دخلوا الجنة مقولاً لهم: «لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون».

فإن قلت: ما محل قوله: لم يدخلوها وهم يطمعون؟

قلت: لا محل له؛ لأنه استئناف، كأن سائلاً سأل عن حال أصحاب الأعراف، فقليل: لم يدخلوها وهم يطمعون، يعني: حالهم أنّ دخولهم الجنة استأخر عن دخول أهل الجنة، فلم يدخلوها؛ لكونهم محبوسين وهم يطمعون لم يياسوا، ويجوز أن يكون له محل، بأن يقع صفة لرجال، ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ﴾: المال، أو كثرتم، واجتماعكم، ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾: واستكباركم عن الحق وعلى الناس.

وقرىء: تستكثرون، من الكثرة.

﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَمْضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٥٥﴾ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنسِفُهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِتَائِبِينَ﴾  
يُحَدِّثُونَ ﴿٥٦﴾

﴿أَمْضُوا عَلَيْنَا﴾: فيه دليل على أن الجنة فوق النار، ﴿أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾: من غيره

من الأشربة؛ لدخوله في حكم الإفاضة، ويجوز أن يراد/ ٢٤٠: أو ألقوا علينا مما رزقكم الله، من الطعام، والفاكهة؛ كقوله: [من الرجز].

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا<sup>(١)</sup>

وإنما يطلبون ذلك مع بأسهم من الإجابة إليه حيرة في أمرهم، كما يفعل المضطر الممتحن، ﴿حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾: منعهم شراب الجنة، وطعامها، كما يمنع المكلف ما يحرم عليه ويحظر؛ كقوله: [من الطويل].

حَرَامٌ عَلَى عَيْنِي أَنْ تَطْعَمَ الْكَرَى<sup>(٢)</sup>

﴿فَالْيَوْمَ نَنْسَهُمْ﴾: نفعل بهم فعل الناسين الذين ينسون عبيدهم من الخير، لا يذكر ونهم به، ﴿كَمَا سَأُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾: كما فعلوا ببقائه فعل الناسين، فلم يخطروه ببالهم ولم يهتموا به.

﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَلْتَهُ عَلَىٰ عَلَيْهِ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ الَّذِينَ سُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلًا مِنَّا بِالْحَقِّ فَمَنْ لَنَا مِنْ شَفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾

(١) لما حططت الرحل عنها وارداً علفتها تبناً وماء بارداً يقول: لما حططت الرحل عن الناقة حال كونها وارداً للماء، علفتها تبناً وسقيتها ماء بارداً، على حذف العامل في ماء. ويحتمل أن المعنى: ناولتها تبناً وماء على التجوز في العلف، وذلك لأن الماء لا يكون معلوقاً لها. ويجوز أن يكون مفعولاً معه، أي: علفتها تبناً مصاحباً للماء، فلا يلزم أن يكون الماء معلوقاً، ومنعه لأن الماء لا يصاحب التبن في العلف، فيه نظر؛ لجواز أنه وضع لها التبن ووضع لها ماء معه، لتناول ما شاءت. ورواية الفراء هكذا:

علفتها تبناً وماء بارداً حتى شئت همالة عينها وشئت بموضع كذا: أقيمت به زمن الشتاء، أي حتى كانت زمن الشتاء همالة: أي كثيرة الدموع عينها؛ فهمالة: نصب على الحال، وعينها: فاعل به. ويروى: حتى غدت، وحتى بدت البيت ينظر: مشاهد الإنصاف ٨٥/٢، حاشية الشهاب ١٧٢/٤، الدر المصون ٢٧٨/٣.

(٢) حرام على عيني أن تطعم الكرى وأن ترقأ حتى ألاقيك يا هند «الكرى» النعاس، وهو أول النوم. يقال: كرى يكرى كرى، من باب تعب إذا نعس. وشبه بالمطعموم على طريق المكنية. و«أن تطعمها» أي تذوقا تخييل. ورقاً الدمع والدم - بالهمز -: سكن. وإسناده للعين مجاز عقلي، لأنه للدمع. ويحتمل أنه استعار ترقأ لتغمضا، لأن فيه سكنون الجفون. يقول: ممتنع على المكلف، فيه استعارة تصريحية حتى ألاقيك يا هند، وأنال من نوالك. وفي النداء معنى التفعج.



﴿فَمَلَّنَهُ عَلَىٰ عَيْرٍ﴾: عالمين كيف نفصل أحكامه، ومواعظه، وقصصه، وسائر معانيه، حتى جاء حكيماً قيماً غير ذي عوج.

وقرأ ابن محيصن: «فضلناه»، بالضاد المعجمة، بمعنى: فضلناه على جميع الكتب، عالمين أنه أهل للتفضيل عليها، و﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾: حال من منصوب «فضلناه»، كما أن على علم حال من مرفوعه، ﴿إِلَّا تَأْوِيكُمْ﴾: إلا عاقبة أمره، وما يؤول إليه من تبين صدقه، وظهور صحة ما نطق به من الوعد والوعيد، ﴿لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ أي: تبين وصح أنهم جاؤا بالحق، ﴿تُردُّ﴾: جملة معطوفة على الجملة التي قبلها، داخلة معها في حكم الاستفهام؛ كأنه قيل: هل لنا من شفاء، أو هل نرد، ورافعه وقوعه موقعاً يصلح للإسم، كما تقول ابتداء: هل يضرب زيد؟ ولا يطلب له فعل آخر يعطف عليه، فلا يقدر: هل يشفع لنا شافع أو نرد.

وقرأ ابن أبي إسحاق: «أو نرد»، بالنصب عطفاً على «يشفَعُوا لنا»، أو تكون «أو» بمعنى «حتى أن» أي: يشفَعُوا لنا حتى نرد فنعمل، وقرأ الحسن بنصب: «نرد»، ورفع «فنعمل» بمعنى: فنحن نعمل.

﴿إِن رَّبَّكُمْ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ  
اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ  
تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾

﴿يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا﴾، وقرىء «يغشى» بالتشديد، أي: يلحق الليل النهار، والنهار بالليل يحتملها جميعاً؛ والدليل على الثاني قراءة حميد بن قيس: «يغشى الليل النهار»، بفتح الياء، «ونصب الليل»، «ورفع النهار»<sup>(١)</sup>، أي: يدرك النهار الليل، ويطلبه حثيثاً، حسن الملاءمة لقراءة حميد، ﴿بِأَمْرِهِ﴾: بمشيئته، وتصريفه، وهو متعلق بمسخرات، أي: خلقهن جاريات بمقتضى حكمته، وتدبيره، وكما يريد أن يصرفها سمي ذلك أمراً على التشبيه، كأنهن مأمورات بذلك.

وقرىء: «والشمس والقمر والنجوم مسخرات»، بالرفع، ولما ذكر أنه خلقهن

(١) قال السمين الحلبي: وقد روى الزمخشري قراءة حميد، كما رواها أبو الفتح، فإنه قال: «يغشى» بالتشديد، أي: يلحق الليل بالنهار، أو النهار بالليل، يحتملها جميعاً، والدليل على الثاني قراءة حميد بن قيس «يغشى» بفتح الياء، ونصب «الليل»، ورفع «النهار» انتهى. وفيما قاله أبو القاسم نظر، لما ذكرت لك من أن الآية الكريمة مما يجب فيها تقديم الفاعل المعنوي، وكان أبا القاسم تبع أبا الفتح في ذلك، فلم يلتفت إلى هذه القاعدة المذكورة سهواً. انتهى. الدر المصون.

مسخرات بأمره قال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ أي: هو الذي خلق الأشياء كلها، وهو الذي صرفها على حسب إرادته.

﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ (٥٥) وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ (٥٦) وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقِنَهُ لَيْلَكٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٥٧) وَاللَّهُ الطَّيِّبُ يُخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي حَبَتْ لَآ يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَلِكَ تُصْرَفُ الْأَيَّتُ لِلْقَوْمِ يَتَشَكَّرُونَ (٥٨) ﴿

﴿تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾: نصب على الحال، أي: ذوي تضرع وخفية، وكذلك خوفاً، وطمعاً، والتضرع تفعل من الضراعة<sup>(١)</sup>، وهو الذل، أي تذلاً وتملقاً.

وقرىء: «وخفية»<sup>(٢)</sup> وعن الحسن - رضي الله عنه -: إن الله يعلم القلب الخفي، والدعاء الخفي، إن كان / ٢٤٠ ب الرجل لقد جمع القرآن، وما يشعر به جاره، وإن كان الرجل لقد فقه الفقه الكثير، ولا يشعر الناس به، وإن كان الرجل ليصلي الصلاة الطويلة، وعنده الزور، وما يشعرون به، ولقد أدركنا أقواماً ما كان على الأرض من عمل يقدرون على أن يعملوه في السر فيكون علانية أبداً، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت، إن كان إلا همساً بينهم وبين ربهم؛ وذلك أن الله - تعالى - يقول: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وقد أثنى على زكريا، فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ (٣) [مريم: ٣]، وبين دعوة السر، ودعوة العلانية سبعون ضعفاً، ﴿إِنَّهُمْ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ أي:

- (١) قال محمود: «التضرع تفعل من الضراعة وهي الذل... إلخ» قال أحمد: وحسبك في تعين الأسرار في الدعاء اقتترانه بالتضرع في الآية. فالإخلال به كالإخلال بالضراعة إلى الله في الدعاء وإن دعاء لا تضرع فيه ولا خشوع لقليل الجدوى «فكذلك دعاء لا خفية ولا وقار يصحبه وترى كثيراً من أهل زمانك يعتمدون الصراخ والصرائح في الدعاء، خصوصاً في الجوامع حتى يعظم اللغظ ويشتد، وتستد المسامع وتستد، ويهتز الداعي بالناس، ولا يعلم أنه جمع بين بدعتين: رفع الصوت في الدعاء، وفي المسجد. وربما حصلت للعوام حينئذ رقة، لا تحصل مع خفض الصوت ورعاية سمت الوقار وسلوك السنة الثابتة بالآثار، وما هي إلا رقة شبيهة بالرقة العارضة للنساء والأطفال، ليست خارجة عن صميم الفؤاد، لأنها لو كانت من أصل لكانت عند اتباع السنة في الدعاء وفي خفض الصوت به أوفر وأوفى وأزكى، فما أكثر التباس الباطل بالحق على عقول كثير من الخلق، اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه.
- (٢) قوله: «وقرىء: وخفية» لعل هذه بالكسر.

المجاوزين ما أمروا به في كل شيء من الدعاء وغيره، وعن ابن جريج: هو رفع الصوت بالدعاء، وعنه: الصباح في الدعاء مكروه وبدعة، وقيل: هو الإسهاب في الدعاء، وعن النبي - ﷺ -: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ، وَحَسْبُ الْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ، إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ» (٦٠١) ثم قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُنْتَدِينَ﴾ ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾؛ كقوله: ﴿وَإِنِّي لَفَقَارٌ لِّمَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [طه: ٨٢]. وإنما ذكر: (قريب) على تأويل الرحمة بالرحم أو الترحم، أو لأنه صفة موصوف محذوف، أي: شيء قريب، أو على تشبيهه بفعيل الذي هو بمعنى: «مفعول» كما شبه ذلك به، فقليل: قتلاء وأسراء، أو على أنه بزنة المصدر، الذي هو النقيض والضعيف<sup>(١)</sup>، أو لأن تأنيث الرحمة غير حقيقي.

قرىء: «نشراً» وهو مصدر نشر، وانتصابه: إمّا لأن أرسل ونشر متقاربان، فكأنه قيل: نشرها نشرأ، وإمّا على الحال بمعنى منتشرات، و«نشرأ» جمع نشور، و«نشرأ» تخفيف نشر، كرسل ورسل.

وقرأ مسروق: «نشرأ»، بمعنى: منشورات، فعل بمعنى مفعول، كنقض وحسب، ومنه قولهم: «ضم نشره»، وبشرأ جمع بشير، وبشرأ بتخفيفه، وبشرأ - بفتح الباء - مصدر من بشره بمعنى بشره، أي: باشرات، وبشرى، ﴿بَيِّنَاتٍ يَدُلُّنَّ رَحْمَتِيَّ﴾: أمام رحمته، وهي

٦٠١ - أخرجه أبو داود (٧٧/٢) كتاب الصلاة: باب الدعاء حديث (١٤٨٠)، وأحمد (١٧٢/١)، (١٨٣)، وابن أبي شيبة (٢٨٨/١٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٥، ٥٦) من حديث سعد بن أبي وقاص به. قال الحافظ:

أخرجه أبو يعلى من رواية شعبة عن زياد بن مهران عن قيس بن عنان عن مولى لسعد بن سعد سمع ابناً له يقول: «اللهم إني أسألك الجنة وغرفها وكذا وكذا. وأعوذ بك من النار وأغلالها وكذا وكذا. فقال: لقد سألت الله خيراً وتعوذت به من شر كثير. وإني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: سيكون قوم يعتدون في الدعاء وبحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك الجنة - الخبر - وقال في آخره: لا أدري قوله: وبحسبك إلى آخره من قول سعد أو من قول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -

ورواه أبو داود الطيالسي والبيهقي في الدعوات من طريقه. عن سعد بسنده، إلا أنه قال: «وبحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم، وفي الباب عن عبد الله بن معقل أخرجه أبو داود وابن ماجه وابن جبان والحاكم. انتهى.

(١) قوله: «هو النقيض والضعيف» النقيض: هو صوت العقاب وصوت المحمل، والضعيف: صوت الأرنب.

الغيث الذي هو من أتمّ النعم، وأجلها، وأحسنها أثراً، ﴿أَقَلَّتْ﴾: حملت ورفعت، واشتقاق الإقلال من القلة؛ لأنّ الرافع المطيق يرى الذي يرفعه قليلاً، ﴿سَحَابًا ثِقَالًا﴾: سحاب ثقلاً بالماء، جمع سحابة، ﴿سُقْنَةً﴾: الضمير للسحاب على اللفظ، ولو حمل على المعنى كالثقال لأنث، كما لو حمل الوصف على اللفظ لقليل: ثقيلاً، ﴿لِيَكْدِرَ مَيْتٌ﴾: لأجل بلد ليس فيه حيّاً ولسقيه.

وقرىء: «ميت»، ﴿فَأَرْزَلْنَا بِهِ﴾: بالبلد، أو بالسحاب، أو بالسوق، وكذلك: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ... كَذَلِكَ﴾: مثل / ٢٤١ ذلك الإخراج، وهو إخراج الثمرات، ﴿يُخْرِجُ الْمَوْتُ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فيؤذيكُم التذكر إلى أنه لا فرق بين الإخراجين، إذ كل واحد منهما إعادة للشيء بعد إنشائه، ﴿وَأَلْبَدُّ الظُّنْبُ﴾: الأرض العذاة الكريمة التربة، ﴿وَأَلْيَىٰ حَيْثُ﴾: الأرض السبخة التي لا تثبت ما ينتفع به، ﴿يَا ذِي رَيْبٍ﴾: بتيسيره، وهو في موضع الحال، كأنه قيل: يخرج نباته حسناً وافية؛ لأنه واقع في مقابلة ﴿نَكَدًا﴾، والنكد الذي لا خير فيه. وقرىء: يخرج نباته، أي: يخرجها البلد وينتبه. وقوله: «والذي خبث»: صفة لـ «البلد»، ومعناه: والبلد الخبيث لا يخرج نباته إلا نكدًا، فحذف المضاف الذي هو النبات، وأقيم المضاف إليه الذي هو الراجع إلى البلد مقامه، إلا أنه كان مجروراً بارزاً، فانقلب مرفوعاً مستكناً؛ لوقوعه موقع الفاعل، أو يقدر: «نبات الذي خبث».

وقرىء: «نكدًا»، بفتح الكاف على المصدر، أي: ذا نكد، ونكدًا، بإسكانها للتخفيف؛ كقوله: نزه عن الريب، بمعنى: نزه، وهذا مثل لمن ينجع فيه الوعظ، والتنبيه من المكلفين، ولمن لا يؤثر فيه شيء من ذلك، وعن مجاهد: آدم وذريته منهم خبيث وطيب.

وعن قتادة: المؤمن سمع كتاب الله، فوعاه بعقله، وانتفع به، كالأرض الطيبة أصابها الغيث فأنبتت، والكافر بخلاف ذلك، وهذا التمثيل واقع على أثر ذكر المطر، وإنزاله بالبلد الميت، وإخراج الثمرات به على طريق الاستطراد، ﴿كَذَلِكَ﴾: مثل ذكر التصريف، ﴿فَصَرَفَ الْأَكْبَابَ﴾: نرددها ونكرزها، ﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾: نعمة الله وهم المؤمنون، ليفكروا فيها ويعتبروا بها.

وقرىء: «يصرف»، بالياء، أي: يصرفها الله.

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهِ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ

عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾: جواب قسم محذوف.

فإن قُلْتُ: ما لهم لا يكادون ينطقون بهذه اللام، إلا مع «قد»، وقُلَّ عنهم؛ نحو قوله: [من الطويل]

حَلَفْتُ لَهَا بِاللهِ حِلْفَةً فَاجِرٍ لَنَأْمُوا.....<sup>(١)</sup>

قلت: إنما كان ذلك؛ لأن الجملة القسمية لا تساق إلا تأكيداً للجملة المقسم عليها، التي هي جوابها، فكانت مظنة لمعنى التوقع الذي هو معنى «قد» عند استماع المخاطب كلمة القسم.

قيل: أرسل نوح - عليه السلام - وهو ابن خمسين سنة، وكان نجاراً، وهو نوح بن لمك بن متوشلخ بن أخنوخ، وأخنوخ اسم إدريس النبي عليه السلام.

(١) فقالت سبائك الله إنك فاضحي  
حلفت لها بالله حلفة فاجر  
فأصبحت معشوقاً وأصبح بعلها  
يغط غطيظ البكر شد خناقه  
أيقتلني والمشرقي مضاجعي  
ألمرى القيس. يقول: ضجرت محبوبتي سلمى حين ترقيتها ليلاً مع أن الرقباء حولها. والسمار: جمع سامر، بمعنى المتحدث ليلاً. وأحوال: جمع حول، بمعنى جانب، فيفيد كثرة الناس وانتشارهم في جوانبها. والمنقول أنه على صورة الجمع وليس جمعاً، وكذا تثنيته، لأنه حول الشيء وحوليه وأحواله وأحواليه وحواله وحواليه، كلها بمعنى جانبه المحيط به، ويمكن أن يراد بالمفرد: مطلق الجانب مجازاً، فيثنى ويجمع حقيقة، والكثير في الماضي المجاب به القسم قرنه بقد، بل قيل: إن لم توجد فيه قدرت قيل، لأن الجواب مظنة للتوقع الذي هو معنى «قد» لسماع القسم أولاً. و«إن» و«من» زائدتان للتوكيد، والحديث: بمعنى المتحدث ليطلق ما بعده. والصالى: المصطلج بالنار. وهاهنا حذف دل عليه المقام. أي فسمحت فملت منها مرادي، فأعجبته فأصبحت معشوقاً وقد كنت عاشقاً، وأصبح زوجها عليه قتام: وهو الغبار وسواد الوجه، كاسف الظن: منعكسه، فهو مجاز. وكاسف البال: حزين القلب، أو سيء الحال. والغطيظ: ارتفاع صوت النفس عند الخنق والنعاس ونحو ذلك. والبكر: الفتى من الإبل. والخنق: حبل يخنق به كالحزام لما يتحزم به، والإسار لما يربط به الأسير. وقوله: ليس بقتال، أي كما يزعم أنه شجاع. والمشرقي: السيف، نسبة إلى مشارف جمع مشرف كجعفر، وهي قرى من أرض العرب تدنو من الريف وشبهه بالمضاجع لامتداده بجانبه وملازمته له، والمسنونة النبال: المحددة الأطراف. والزرق: جمع زرقاء، الصافيات اللون. وشبهها بأنياب الأغوال في حدة الأطراف، واستبشاع كل عند النفوس.

وهذا لا يستلزم وجود الغول ورؤية نابها، وإن زعمته العرب.  
ينظر ديوانه ص ٣٢، والأزهية ص ٥٢، والجنى الداني ص ١٣٥، وخزانة الأدب ٧١/١٠، ٧٣، ٧٤، ٧٧، ٧٩، والدرر ١٠٦/٢، ٢٣١/٤، وسر صناعة الإعراب ٣٧٤/١، ٣٩٣، ٤٠٢، وشرح شواهد المغني ٣٤١/١، ٤٩٤، وشرح المفصل لابن يعيش ٢٠/٩، ٩٧، ولسان العرب (حلف)، وبلا نسبة في جواهر الأدب ص ٧٧، ورفض المباني ص ١١٠، ومغني اللبيب ١٧٣/١، وهمع الهوامع ١٢٤/١، ٤٢/٢.

وقرىء: «غيره»، بالحركات الثلاث، فالرفع على المحل؛ كأنه قيل: ما لكم إله غيره، والجر على اللفظ، والنصب على الاستثناء، بمعنى: ما لكم من إله إلا إياه؛ كقولك: ما في الدار من أحد إلا زيد أو غير زيد.

فإن قلت: فما موقع الجملتين بعد قوله: «اعبدوا الله»؟

قلت: الأولى بيان لوجه اختصاصه بالعبادة.

والثانية: بيان للداعي إلى عبادته؛ لأنه هو المحذور عقابه دون ما كانوا يعبدونه/

٢٤١ ب من دون الله، واليوم العظيم: يوم القيامة، أو يوم نزول العذاب عليهم، وهو الطوفان.

﴿قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾ قَالَ يَتَقَوَّرُ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٢﴾ أَبْلَغَكُمْ رَسُولِي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٣﴾﴾

﴿الْمَلَأُ﴾: الأشراف والسادة، وقيل: الرجال ليس معهم نساء، ﴿فِي ضَلَالٍ﴾: في ضلال؛ فإذ ذهب عن طريق الصواب والحق، ومعنى الرؤية: رؤية القلب.

فإن قلت: لم قال: ﴿لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ﴾، ولم يقل: ضلال<sup>(١)</sup> كما قالوا؟

قلت: الضلالة أخص من الضلال، فكانت أبلغ في نفي الضلال عن نفسه؛ كأنه قال: ليس بي شيء من الضلال، كما لو قيل لك: ألك تمر، فقلت: مالي تمر.

فإن قلت: كيف وقع قوله ﴿وَلَكِنِّي رَسُولٌ﴾ استدراكاً للانتفاء عن الضلالة؟

قلت: كونه رسولاً من الله، مبلغاً رسالاته، ناصحاً، في معنى كونه على الصراط المستقيم، فصح لذلك أن يكون استدراكاً للانتفاء عن الضلالة.

وقرىء: «أبلغكم»، بالتخفيف.

(١) قال محمود: «إن قلت لم قال ليس بي ضلالة ولم يقل ضلال... إلخ؟ قال أحمد: تعليقه كون نفيها أبلغ من نفي الضلال بأنها أخص منه، غير مستقيم والله أعلم، فإن نفي الأخص أعم من نفي الأعم، فلا يستلزمه ضرورة أن الأعم لا يستلزم الأخص، بخلاف العكس. ألا تراك إذا قلت: هذا ليس بإنسان، لم يستلزم ذلك أن لا يكون حيواناً. ولو قلت: هذا ليس بحيوان، لاستلزم أن لا يكون إنساناً، فنفي الأعم كما ترى أبلغ من نفي الأخص. والتحقيق في الجواب أن يقال: الضلالة أدنى من الضلال وأقل، لأنها لا تطلق إلا على الفعلة الواحدة منه. وأما الضلال فينتقل على القليل والكثير من جنسه، ونفي الأدنى أبلغ من نفي الأعلى، لا من حيث كونه أخص، وهو من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى، والله أعلم.

فإن قلت: كيف موقع قوله: «أبلغكم»<sup>(١)</sup>؟

قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يكون كلاماً مستأنفاً بياناً لكونه رسول رب العالمين.  
والثاني: أن يكن صفة لـ «رسول».

فإن قلت: كيف جاز أن يكون صفة، والرسول لفظه لفظ الغائب؟

قلت: جاز ذلك؛ لأن الرسول وقع خبراً عن ضمير المخاطب، وكان معناه: كما  
قال: [من الرجز]

أنا الذي سمّنتي أمي حيدرة<sup>(٢)</sup>

(١) قال محمود: «إن قلت كيف موقع قوله (أبلغكم)؟ قلت فيه وجهان... إلخ» قال أحمد: وقد  
استدرك ابن جنى قول أبي الطيب:

أنا الذي نظر الأعمى إلى أدبي

عدولاً عن لفظ الغيبة لو كان إلى أدبه، وهذه الآية والرجز العلوي كفيلاً بتحسين ما ارتكبه أبو  
الطيب.

(٢) أنا الذي سمّنتي أمي حيدره      كليث غابات كرية المنظره  
أوفيهم بالصاع كيل السندره      أضربكم ضرباً يبين الفقره  
للإمام علي - رضي الله عنه - حين بارز مرجاً اليهودي يوم خيبر، فقال مرجاً [من الرجز]:  
قد علمت خيبر أنني مرحب      شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب أقبلت تلتهب

فأجابه علي بذلك «وكانت أمه فاطمة بنت أسد سمته كاسم أبيها، لأن «حيدرة» من أسماء الأسد،  
فلما حضر أبو طالب سماه علياً. وسمى الأسد «حيدرة» لشدة انحداره على من يصلو عليه.  
والليث: اسم جامد له، واشتقوا منه، لايته إذا عامله معاملة الليث. والغابة: بيته الذي يغيب فيه.  
والسندرة: اسم امرأة كانت تبيع البر وتوفي الكيل، أو مكيال كبير. وكان الظاهر أن يقول: الذي  
سمته أمه ليطابق الضمير مرجعه وهو الموصول في الغيبة. ولكن أتى بضمير المتكلم ذهاباً إلى  
المعنى. وحسنه تقدم ضمير المتكلم، أي أنا الشجاع الذي ظهرت على أمانة الشجاعة من صفري،  
فسمّنتي أمي باسم الأسد، ولا أكذبها في ظنّها، وأنا كليث غابات منظرته كرية لعبوسي في وجه  
عدوي، ثم قال: أو في الأعداء، أي أعطيه عطاء وافيّاً. وكيل السندره: نصب به على المفعول  
المطلق، أو بمقدر: أي أكيل لهم مثل كيل تلك المرأة في الوفاء، أو أعطيه بالصاع الصغير كيل  
المكيال الكبير. ويروى: أوفيهم بالسيف. وهذا من باب الاستعارة التمثيلية التهكمية، شبه هيئة  
إيصاله الطعان إلى الأعداء بكثرة في مقابلة مكروه يفرط منهم. بهيئة إيصال البر بالكيل في مقابلة  
ثمنه، وإن كان البر محبوباً والطعن مكروهاً، والتفت مفسراً ذلك بقوله أضربكم ضرباً يبين، أي  
يفصل الفقرة: جمعها فقار، وفقرات. وهي عظام الظهر، وقد علمت خيبر، أي أهلها. وشاكي  
السلاح. حاده وثلمه. يجوز أنه نعت مرحب. ويجوز أنه خبر بعد خبر. وبطل مجرب: خبر بعد  
خبر لا غير. واستعار الالتهاب لاشتداد الحروب على طريق التصريح.

ينظر ديوانه ص ٧٧، ولسان العرب (حدر)، (سندر)، وتاج العروس (غيب)، (قسر)، وأساس =

﴿رسالات ربي﴾: ما أوحى إليّ في الأوقات المتطاولة، أو في المعاني المختلفة من الأوامر والنواهي، والمواعظ والزواجر، والبشائر والنذائر، ويجوز أن يريد رسالاته إليه وإلى الأنبياء قبله من صحف جدّه إدريس، وهي ثلاثون صحيفة، ومن صحف شيث وهي خمسون صحيفة، ﴿وَأَنْصَحْ لَكُمْ﴾: يقال: نصحت له، وفي زيادة اللام مبالغة، ودلالة على إمحاض النصيحة، وأنها وقعت خالصة للمنصوح له، مقصوداً بها جانبه لا غير، فرب نصيحة ينتفع بها الناصح، فيقصد النفعين جميعاً، ولا نصيحة أمحض من نصيحة الله - تعالى - ورسله - عليهم السلام - ﴿وَأَعْلَمُ مِنْ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: من صفات الله وأحواله، يعني: قدرته الباهرة، وشدة بطشه على أعدائه، وأن بأسه لا يرد عن القوم المجرمين.

وقيل: لم يسمعوا بقوم حلّ بهم العذاب قبلهم فكانوا آمنين لا يعلمون ما علمه نوح بوحى الله إليه، أو أراد: وأعلم من جهة الله أشياء لا علم لكم بها قد أوحى إليّ بها.

﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٦٣)

﴿أَوْ عَجِبْتُمْ﴾ الهمزة: للإنكار، والواو: للعطف، والمعطوف عليه محذوف، كأنه قيل: أكذبتم وعجبتم، ﴿أَنْ جَاءَكُمْ﴾: من أن جاءكم، ﴿وَذِكْرِي﴾: موعظة، ﴿مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ﴾: على لسان رجل منكم؛ كقوله: ﴿مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٩٤]، وذلك أنهم يتعجبون من نبوة نوح - عليه السلام - ويقولون: ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين، يعنون إرسال البشر، ولو شاء ربنا لأنزل ملائكة/ ٢٤٢، ﴿لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا﴾: ليحذركم عاقبة الكفر، وليوجد منكم التقوى، وهي الخشية، بسبب الإنذار، ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾: ولترحموا بالتقوى إن وجدت منكم.

﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَجْبَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا

عَمِينَ﴾ (٦٤)

﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ قيل: كانوا أربعين رجلاً، وأربعين امرأة.

وقيل: تسعة، بنوه: سام، وحام، ويافث، وستة ممن آمن به.

= البلاغة (قسر)، وأدب الكاتب ص ٧١، وخزانة الأدب ٦/٦٢، ٦٣، ٦٥، ٦٦، ٦٧، والدرر ١/ ٢٨٠، وبلا نسبة في خزانة الأدب ٢/٢٩٤، ٩٠/٦، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ١٠٧٨، وجمع الهوامع ٨٦/١.



فإن قلت: ﴿فِي الْفُلِّ﴾ بم يتعلق؟

قلت: هو متعلق بمعه، كأنه قيل: والذين استقروا معه في الفلك أو صحبوه في الفلك، ويجوز أن يتعلق بفعل الإنجاء، أي: أنجيناهم في السفينة من الطوفان، ﴿عَمِي﴾: عمي القلوب غير مستبصرين.

وقرىء: «عامين»، والفرق بين العمي والعامي، أن «العمي» يدل على عمى ثابت، و«العامي» على عمى حادث؛ ونحوه قوله ﴿وَضَيُّوا بِهٖ صَدْرَكَ﴾ [هود: ١٢].

﴿وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٦٥) قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنُظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٦٦) قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ (٦٧) أَلَيْفَ لَكُمْ رَسُولًا أُنزِلَ فَتَكُونَ أَذْكَارًا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْآلَمِيقِ بَضْعَةً فَذَكَرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٦٩)﴾

﴿أَخَاهُمْ﴾: واحداً منهم، من قولك: يا أخا العرب، للواحد منهم، وإنما جعل واحداً منهم؛ لأنهم أفهم عن رجل منهم، وأعرف بحاله في صدقه وأمانته، وهو هود بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح، وأخاهم: عطف على نوحا، و﴿هُودًا﴾: عطف بيان له.

فإن قلت: لم حذف العاطف من قوله: ﴿فَقَالَ يَا قَوْمِ﴾، ولم يقل: «فقال» كما في قصة نوح<sup>(١)</sup>؟

قلت: هو على تقدير سؤال سائل قال: فما قال لهم هود؟ فقيل: قال يا قوم، اعبدوا الله، وكذلك: ﴿قَالَ الْمَلَأُ﴾.

فإن قلت: لم وصف الملاء ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ دون الملاء من قوم نوح؟

(١) قال محمود: «فإن قلت: لم حذف العاطف من قوله تعالى في قصة هود هذه: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ﴾ ولم يقل (فقال)؟ قلت لأنه أخرج الكلام جواباً عن سؤال سائل، كأنه قيل: فما قال هود حينئذ؟ قيل: قال يا قوم، وكذلك قال الملاء، قال أحمد: وحذف العاطف من المقابلة. ألا ترى قوله في سورة الشراء حكاية عن تقاويل موسى - عليه السلام - وفرعون، كيف أسقط ذكر العاطف منه على كثرة الأقوال المعدة فيها. والسرف في ذلك - والله أعلم - أن العاطف ينتظم الجمل حتى يصيرها كالجملة الواحدة «فاجتنب لإرادة استقلال كل واحدة منها في معناها» والله أعلم.

قلت: كان في أشرف قوم هود من آمن به، منهم مرثد بن سعد الذي أسلم، وكان يكتُم إسلامه، فأريدت التفرقة بالوصف، ولم يكن في أشرف قوم نوح مؤمن<sup>(١)</sup>؛ ونحوه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا الْآخِرَةَ﴾ [المؤمنون: ٢٣]، ويجوز أن يكون وصفاً وارداً للذم لا غير، ﴿فِي سَفَاهَةٍ﴾: في خفة حلم وسخافة عقل؛ حيث تهجر دين قومك إلى دين آخر، وجعلت السفاهة ظرفاً على طريق المجاز: أرادوا أنه متمكن فيها غير منفك عنها، وفي إجابة الأنبياء - عليهم السلام - من نسبهم إلى الضلال والسفاهة، بما أجابوهم به من الكلام الصادر عن الحلم، والإغضاء، وترك المقابلة، بما قالوا لهم، مع علمهم بأن خصومهم أضل الناس وأسفهمهم - أدب حسن وخلق عظيم، وحكاية الله - عز وجل - ذلك لتعليم لعباده كيف يخاطبون السفهاء، وكيف يغضون عنهم، ويسبلون أذيالهم على ما يكون منهم ﴿نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ أي: عرفت فيما بينكم بالنصح والأمانة، فما حقي أن أتهم، أو أنا لكم ناصح فيما أدعوكم إليه، أمين على ما أقول لكم لا أكذب فيه، ﴿خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ أي: خلفتموه في الأرض، أو جعلكم ملوكاً في الأرض قد استخلفكم فيها بعدهم، ﴿فِي الْخَلْقِ بَصَاطَةً﴾: فيما خلق من أجرامكم ذهاباً في الطول/ ٢٤٢ ب والبدانة.

قيل: كان أقصرهم ستين ذراعاً، وأطولهم مائة ذراع، ﴿فَأَذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾: في استخلافكم، وبسطة أجرامكم، وما سواهما من عطاياه، وواحد الآلاء «إلى» نحو: إني وإناء، وضيع وأضلاع، وعنب وأعناب.

فإن قلت: «إذ» في قوله: ﴿إِذْ جَعَلْنَا خُلَفَاءَ﴾، ما وجه انتصابه؟  
قلت: هو مفعول به، وليس بظرف، أي: اذكروا وقت استخلافكم.

﴿قَالُوا أَحِثَّنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحَدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأَنبَأْنَا بِمَا تَعَدْنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧٥﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ رِجْسٌ وَعَظْبٌ أَتَجِدَلُونَنِي فِي أَسْمَائِهِ سَمَيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ فَاَنْظُرُوا إِلَيَّ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿٧٦﴾ فَأَجْحِسْتَهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَائِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا

(١) قال السمين الحلبي: وفيه نظر؛ لقوله تعالى: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾، ﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾. ويحتمل أن حال مخاطبة نوح لقوم لم يؤمن منهم أحد بعد، ثم آمنوا بخلاف قصة هود، فإنه حال الخطاب كان فيهم مؤمن، ويحتمل أن يكون صفة لمجرد الذم من غير قصد تمييز بها. انتهى. الدر المصون.

﴿أَجْتَنَّا لِنُعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ﴾: أنكروا، واستبعدوا اختصاص الله وحده بالعبادة، وترك دين الآباء، في اتخاذ الأصنام شركاء معه، حباً لما نشأوا عليه، وألفاً لما صادفوا آباءهم يتدينون به.

فإن قلت: ما معنى المجيء في قوله: ﴿أَجْتَنَّا﴾؟

قلت: فيه أوجه؛ أن يكون لهود - عليه السلام - مكان معتزل عن قومه يتحنث فيه، كما كان يفعل رسول الله - ﷺ - بحراء قبل المبعث (٦٠٢) فلما أوحى إليه، جاء قومه يدعوه، وأن يريدوا به الاستهزاء؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن الله - تعالى - لا يرسل إلا الملائكة، فكانهم قالوا: أجتنا من السماء كما يجيء الملك، وألاً يريدوا حقيقة المجيء، ولكن التعرض بذلك والقصد، كما يقال: ذهب يشتمني، ولا يراد حقيقة الذهاب، كأنهم قالوا: أقصدتنا لعبد الله وحده، وتعرضت لنا بتكليف ذلك؟ ﴿قَائِنَا يَمَا تَعِدُنَا﴾: استعجال منهم للعذاب، ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: حق عليكم ووجب، أو قد نزل عليكم، جعل المتوقع الذي بد من نزوله بمنزلة الواقع؛ ونحوه قولك لمن طلب إليك بعض المطالب: قد كان ذلك، وعن حسان أن ابنه عبد الرحمن لسعه زنبور، وهو طفل، فجاء يبكي، فقال له: يا بني مالك، قال: لسعني طوير كأنه ملتف في بردى حبرة<sup>(١)</sup>، فضمه إلى صدره، وقال له: يا بني، قد قلت الشعر، والرجس: العذاب من الارتجاس، وهو الاضطراب، ﴿فِي أَسْمَاءٍ سَمِيَّتُوهَا﴾: في أسماء ليس تحتها مسميات؛ لأنكم تسمونها آلهة، ومعنى الإلهية فيها معدوم محال وجوده؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾، ومعنى: ﴿سَمِيَّتُوهَا﴾: سميت بها من: سميته زيدا، «وقطع دابره»: استئصالهم وتدميرهم عن آخرهم، وقصتهم أن «عاداً» قد تبسطوا في البلاد ما بين عمان وحضرموت، وكانت لهم أصنام يعبدونها: صداء، وصمود، والهباء، فبعث الله إليهم هوداً نبياً، وكان من أوسطهم وأفضلهم حساباً، فكذبوه، وازدادوا عتواً وتجبراً، فأمسك الله عنهم القطر ثلاث

٦٠٢ - أخرجه البخاري (٥٨٥/٨): كتاب التفسير حديث (٤٩٥٣)، ومسلم (٤٧٤/١ - النووي) باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، حديث (١٦٠ / ٢٥٢).  
قال الحافظ: متفق عليه من حديث عائشة - رضي الله عنها - في بدء الوحي: «وكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه حتى فجأة الوحي وهو بغار حراء». انتهى.

(١) قوله: «في بردى حبرة» حبرة - كعنبه -: برد يمانى. اهـ صحاح.

سنين حتى جهدوا، وكان الناس إذا نزل بهم بلاء، طلبوا إلى الله - تعالى - الفرج منه عند بيته المحرّم مسلمهم ومشرّكهم، وأهل مكة إذ ذاك العماليق أولاد عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح، وسيدهم / ٢٤٣ معاوية بن بكر، فجهزت عاد إلى مكة من أمثالهم سبعين رجلاً، منهم قيل بن عنز، ومرثد بن سعد، الذي كان يكتّم إسلامه، فلما قدموا، نزلوا على معاوية بن بكر، وهو بظاهر مكة خارجاً عن الحرم، فأنزلهم، وأكرمهم، وكانوا أخواله وأصهاره، فأقاموا عنده شهراً يشربون الخمر، وتغنيهم الجرادتان، - قيتان كانتا لمعاوية - فلما رأى طول مقامهم، وذ هولهم باللّهُو عما قدموا له، أمره ذلك، وقال: قد هلك أخوالي، وأصهارى، وهؤلاء على ما هم عليه، وكان يستحي أن يكلمهم؛ خيفة أن يظنوا به ثقل مقامهم عليه، فذكر ذلك للقيتين، فقالتا: قل شعراً نغنيهم به لا يدرون من قاله؛ فقال معاوية: [من الوافر]

أَلَا يَا قَيْلُ وَيَحْكُ قُمْ فَهَيْنِمْ      لَعَلَّ اللَّهَ يَسْقِينَا غَمَامَا  
فَيَسْقِي أَرْضَ عَادٍ إِنْ عَادَا      قَدْ أَمَسُوا مَا يُبِيئُونَ الْكَلَامَا<sup>(١)</sup>

(١) ألا يا قيل ويحك قم فهينم  
فيسقي أرض عاد إن عادا  
من العطش الشديد فليس نرجو  
وقد كانت نساؤهم بخير  
وإن الوحش يأتيهم جهارا  
وأنتم ههنا فيما اشتهيتم  
فقببح وفدكم من وفد قوم

لعل الله يسقينا غماما  
قد امسوا ما يبيئون الكلاما  
لها الشيخ الكبير ولا الغلاما  
فقد أمست نساؤهم عيامى  
فلا يخشى لعادي سهاما  
نهاركم وليلكم التماما  
ولا لقوا التحية والسلاما

لمعاوية بن بكر. وروى أن عادا بعثوا من قومهم: قيل بن عنز، ونعيم بن هزالة، ومرثد بن سعد بن عفير، وجلهمة بن الحلس خال معاوية بن بكر، ولقمان بن عاد، كل منهم مع نفر من رهطة ليدعوا الله بالسقيا عند الكعبة، فنزلوا عند معاوية بن بكر فأكرمهم وبعث إليهم الجرادتين لتغنيا لهم - وهما قيتان مغنيتان أول من غنى في نساء العرب - فنسوا قومهم من كثرة اللّهُو والطرب. فقال معاوية: هلك أخوالي، ولو قلت لهم شيئاً ظنوا بي بخلاً. فأنشأ هذا، وأمر الجرادتين بغنائه لهم. والهيمنة: صوت خفي لا يفهم. والمراد بها دعاء الله بالسقيا. ويسقينا غماما: أي ماء غمام. ما يبيئون الكلام، لضعفهم من العطش. فليس نرجو، أي ليس نحن نرجو لها أي لعاد. ويروى «به» أي بسبب العطش. وحق الرواية «بها» أي في أرض عاد. الشيخ ولا الغلام. والغيمة؛ شدة الشهوة إلى اللبن. والمراد بها مطلق الفاقة. والعيامى: جمع عيم بالتشديد، أي رثيثة الحال، وأصله عيام، فقلب إلى عيامى، كما روي أيامى، وهو جمع أيم، وأصله أياثم، أي فاقدات الأزواج. فالمعنى على التشبيه. ويجوز أن المراد: نساءكم التي تركتموهن كأنهن بلا أزواج هناك. وتكرير النساء للاستعطاف عليهن. والعادي: نسبة لعاد، وكانوا الغلاظ الشداد. والوحش: اسم جنس جمعي، واحده وحشي، كأنس وإنسي، وترك وتركي. فيذكر باعتبار لفظه، ويؤنث باعتبار جمعيته. وروى «بهما» ونهاركم: نصب على الظرف. و«من وفد قوم» تمييز مقترن بمن، والسلام عطف على =

فلما غنتا به، قالوا: إن قومكم يتغوبون من البلاء الذي نزل بهم، وقد أبطأتم عليهم، فادخلوا الحرم، واستسقوا لقومكم، فقال لهم مرثد بن سعد: والله، لا تسقون بدعائكم، ولكن إن أطعتم نبيكم، وتبتم إلى الله، سقيتم، وأظهر إسلامه، فقالوا لمعاوية: احبس عنا مرثداً، لا يقدم معنا مكة؛ فإنه قد اتبع دين هود، وترك ديننا، ثم دخلوا مكة، فقال: قيل اللهم، اسق عاداً ما كنت تسقيهم، فأنش الله - تعالى - سحابات ثلاثاً بيضاء، وحمراء، وسوداء، ثم ناداه مناد من السماء: يا قيل، اختر لنفسك ولقومك، فقال: اخترت السوداء؛ فإنها أكثرهن ماء، فخرجت على عاد من وادٍ لهم يقال له: المغيث، فاستبشروا بها، وقالوا: هذا عارض ممطرنا، فجاءتهم منها ريح عقيم فأهلكتهم، ونجا هود والمؤمنون معه، فأتوا مكة، فعبدوا الله فيها حتى ماتوا.

فإن قلت: ما فائدة نفي الإيمان عنهم في قوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ مع إثبات التكذيب بآيات الله؟

قلت: هو تعريض بمن آمن منهم كـ «مرثد بن سعد»، ومن نجا مع هود - عليه السلام - كأنه قال: وقطعنا دابر الذين كذبوا منهم ولم يكونوا مثل من آمن منهم، ليؤذن أن الهلاك خص المكذبين، ونجى الله المؤمنين.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِن إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَ نَكْمٌ بَيْنَهُ مِن رَّبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسَوْءِ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ثَلَاثُ مَنَاطِقٍ مِّن سُهُولِهَا فُصُورًا وَنَجْحُونَ الْجِبَالِ يُوْتَا فَاذْكُرُوا آيَاتِ اللَّهِ

التحية، وفيه تورية لأنه يشير إلى انقطاع الكلام، كما أن المجتمعين يأتیان به عند المفارقة. فلما سمع القوم ذلك انطلقوا إلى الكعبة، فلحقهم مرثد بن سعد وكان مؤمناً فأخروه، فدعا الله تعالى لنفسه لا للقوم. وقال قيل: اللهم إن كان هود صادقاً فاسقنا، فأنشأ سحابة بيضاء وسحابة حمراء وسحابة سوداء. ثم نودي: يا قيل، اختر أيها شئت. فقال: أما البيضاء فجفل، وأما الحمراء فعارض. وأما السوداء فهيطل، فاخترها فنودي. قد اخترت رماداً أرمداً، لا يبقى من عاد أحداً، لا والدأ ولا ولدا. فسارت السوداء إلى عاد فأهلكتهم. وجاء لقمان بن عاد بعد أن فرغوا من دعواتهم فقال: اللهم إني جئتك وحدي، فأعطني سؤلي. وسأل عمر سبعة أنسر، وكان عمر النسر ثمانين سنة، فكان يأخذ النسر من وكره فلا يزال عنده حتى يموت، وكان آخر نسوره اسمه: لبد، فلما مات مات. ثم إن ذلك كان قبل وجود مكة وزمزم، لأنهما إنما وجدا في زمن إبراهيم وإسماعيل. فلعل معاوية بن بكر كان سكنه قريباً من موضع مكة، لا في نفس موضعها، لأنه إذا ذاك لا سكن فيه ولا ماء.

قرىء: ﴿وَالِى تَمُودَ﴾، بمنع الصرف بتأويل القبيلة، وإلى تمود بالصرف بتأويل الحي، أو باعتبار الأصل؛ لأنه اسم أبيهم الأكبر، وهو تمود بن عابر بن إرم بن سام بن نوح، وقيل: سميت «تمود» لقلّة مائها، من الشمد وهو الماء القليل، وكانت مساكنهم الحجر بين الشام والحجاز إلى وادي القرى، ﴿فَدَجَاءَتْكُمْ بَيْنَةُ﴾: آية ظاهرة، وشاهد على صحة نبوتى، وكأنه قيل: ما هذه البينة؟ فقال: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾، وآية نصب على الحال، والعامل فيها: ما دل عليه اسم/ ٢٤٣ب الإشارة من معنى الفعل، كأنه قيل: أشير إليها آية، «ولكم»: بيان لمن هي له آية موجبة عليه الإيمان خاصة وهم تمود؛ لأنهم عاينوها، وسائر الناس أخبروا عنها، وليس الخبر كالمعاينة، كأنه قال: لكم خصوصاً؛ وإنما أضيفت إلى اسم الله؛ تعظيماً لها، وتفخيماً لشأنها، وأنها جاءت من عنده مكوّنة من غير، فحل وطروقة آية من آياته، كما تقول: آية الله، وروي أن عاداً لما أهلكت عمرت تمود بلادها، وخلفوهم في الأرض، وكثروا، وعمروا، أعماراً طوالاً، حتى أن الرجل كان يبني المسكن المحكم فينهدم في حياته، فنحتوا البيوت من الجبال، وكانوا في سعة ورخاء من العيش، ففتوا على الله، وأفسدوا في الأرض، وعبدوا الأوثان، فبعث الله - تعالى - إليهم صالحاً - عليه السلام - وكانوا قوماً عربياً، وصالح من أوسطهم نسباً، فدعاهم إلى الله - تعالى - فلم يتبعه إلا قليل منهم مستضعفون، فحذرهم، وأنذرهم، فسألوه آية، فقال: آية آية تريدون؟ قالوا: تخرج معنا إلى عيدنا في يوم معلوم لهم من السنة، فتدعوا إلهك، وندعو آلهتنا، فإن استجيب لك اتبعناك، وإن استجيب لنا اتبعنا، فقال صالح: نعم، فخرج معهم، ودعوا أوثانهم، وسألوها الاستجابة فلم تجيبهم، ثم قال سيدهم - جندع بن عمرو، وأشار إلى صخرة مفردة في ناحية الجبل، يقال لها: «الكائبة» أخرج لنا من هذه الصخرة ناقة مخترجة، جوفاء، وبراء - والمخترجة التي شاكلت البحت - فإن فعلت صدقناك وأجبتناك، فأخذ صالح - عليه السلام - عليهم الموائيق، لئن فعلت ذلك لتؤمننّ ولتصدقنّ، قالوا: نعم، فصلى ودعا ربه، فتمخضت الصخرة تمخض النتوج بولدها، فانصدعت عن ناقة، عشراء، جوفاء، وبراء، كما وصفوا، لا يعلم ما بين جنبيها إلا الله - تعالى - وعظماؤهم ينظرون، ثم نتجت ولدأ مثلها في العظم، فأمن به جندع، ورهط من قومه، ومنع أعقابهم ناس من رؤوسهم أن يؤمنوا، فمكثت الناقة مع ولدها ترعى الشجر، وتشرب الماء، وكانت ترد غبا، فإذا كان يومها، وضعت رأسها في البئر، فما ترفعه حتى تشرب كلّ ماء فيها، ثم تتفحج<sup>(١)</sup>، فيحتلبون ما شاءوا حتى تمتلىء

(١) قوله: «ثم تتفحج» أي تفرج ما بين رجليها.

أوانبيهم، فيشربون، ويدخرون.

قال أبو موسى الأشعري: أتيت أرض ثمود، فذرعت مصدر الناقة، فوجدته ستين ذراعاً، وكانت الناقة إذا وقع الحرّ، تصيفت بظهر الوادي، فتهرب منها أنعامهم، فتعبط إلى بطنه، وإذا وقع البرد، تشتت بطن الوادي، فتهرب مواشيهم إلى ظهره، فشق ذلك عليهم، وزينت عقرها لهم امرأتان: عنيزة أم غنم، وصدقة بنت المختار - لما أضرت به من مواشيها/ ٢٤٤ أ وكانتا كثيرتي المواشي - فعقروها، واقتسما لحمها وطبخوه، فانطلق سقبها حتى رقي جبلاً اسمه: «قارة» فرغى ثلاثاً، وكان صالح قال لهم: أدركوا الفصيل عسى أن يرفع عنكم العذاب، فلم يقدرُوا عليه، وانفجت<sup>(١)</sup> الصخرة بعد رغائه فدخلها، فقال لهم صالح: تصبحون غداً، ووجوهكم مصفرة، وبعد غد ووجوهكم محمرة، واليوم الثالث ووجوهكم مسودة، ثم يصبحكم العذاب، فلما رأوا العلامات، طلبوا أن يقتلوه، فأجابه الله إلى أرض فلسطين، ولما كان اليوم الرابع، وارتفع الضحى، تحنطوا بالصبر، وتكفونوا بالأنطاع، فأتتهم صيحة من السماء، فتقطعت قلوبهم فهلكوا، ﴿تَأْكُلُ فِي أَرْضِ اللَّهِ﴾ أي: الأرض أرض الله، والناقة ناقة الله، فذروها تأكل في أرض ربها، فليست الأرض لكم، ولا ما فيها من النبات من إنباتكم، ﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ﴾: لا تضربوها، ولا تطردوها، ولا تريبوها بشيء من الأذى؛ إكراماً لآية الله، ويروى: أن رسول الله - ﷺ - حين مرّ بالحجر في غزوة تبوك قال لأصحابه: «لَا يَدْخُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْقَرْيَةَ، وَلَا تَشْرَبُوا مِنْ مَائِهَا، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَهُمْ (٦٠٣)» وقال - ﷺ - : «يَا عَلِيُّ، أُنذِرِي مَنْ أَشَقَى الْأَوَّلِينَ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «عَاقِرُ نَاقَةِ صَالِحٍ، أُنذِرِي مَنْ أَشَقَى الْآخِرِينَ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «قَاتِلْكَ» (٦٠٤).

٦٠٣ - أخرجه البخاري (٦٣١/١): كتاب الصلاة: باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب، حديث (٤٣٣) وأطرافه في (٣٣٨٠، ٣٣٨١، ٤٤١٩، ٤٤٢٠، ٤٧٠٢)، ومسلم (٣٣٧/٩ - ٣٣٨ - النووي) كتاب الزهد والرقائق: باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين، حديث (٣٨ - ٣٩ - ٤٠ / ٢٩٨٠).

قال الحافظ: متفق عليه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - من طرق. انتهى.

٦٠٤ - روي من حديث عمار بن ياسر، ومن حديث جابر بن سمرة، ومن حديث صهيب، ومن حديث علي.

أما حديث عمار:

فأخرجه النسائي في سننه الكبرى (١٥٣/٥) رقم (٨٥٣٨)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٢/٣) - =

(١) قوله: «وانفجت الصخرة» أي: انفتحت.

وقرأ أبو جعفر في رواية: «تأكل في أرض الله»، وهو في موضع الحال بمعنى: «أكلة»، ﴿وَبَوَّأَكُمْ﴾: ونزلكم، والمباءة: المنزل، ﴿فِي الْأَرْضِ﴾: في أرض الحجر بين الحجاز والشام، ﴿مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ أي: تبنيها من سهولة الأرض بما تعملون منها من الرهص<sup>(١)</sup>، واللبن، والآجر.

وقرأ الحسن: «وتنحّتون» بفتح الحاء، «وتنحّاتون» بإشباع الفتحة؛ كقوله: [من الكامل]

يَنْبَاعٌ مِنْ ذَفْرَى أَسِيلِ حُرَّةٍ<sup>(٢)</sup> .....

= (١٣)، وأحمد (٤/٢٦٣ - ٢٦٤)، والحاكم (٣/١٤٠ - ١٤١) وابن هشام في سيرته (٢/٢٥٣).

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وأما حديث جابر بن سمرة:

فأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢/٢٤٧) رقم (٢٠٣٧)، وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (١/٤٦٥) رقم (٤٦٧) إلى الثنائي في كتاب الكنى، وإلى أبي نعيم في كتابه دلائل النبوة. وأما حديث صهيب:

فقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٣٩)، وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه رشدين بن سعد وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات.

وأما حديث علي:

فقد عزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (١/٤٦٦) رقم (٤٦٧) إلى ابن مردويه في تفسيره. قال الحافظ:

أخرجه ابن إسحاق في المغازي: حدثني يزيد بن محمد بن خيثم عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خيثم والد يزيد المذكور عن عمار بن ياسر قال: «كنت أنا وعلي رقيقين في غزوة العُسرة إلى أن قال: فقال: يا علي، ألا أخبرك بأشقى الناس: رجلين؟ قال: بلى يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «ثمود الذي عقر الناقة»، والذي يضربك يا علي على هذه وأشار إلى رأسه - حتى يبيل هذه - ووضع يده على لحيته»، ومن هذا الوجه أخرجه الثنائي في الخصائص والحاكم والطبري والبيهقي في الدلائل. وفي الباب عن جابر بن سمرة أخرجه الطبراني وعن صهيب أخرجه أبو يعلى والطبراني. وعن علي أخرجه ابن مردويه في تفسيره والشمس وضحاها (تنبيه) في رواية المذكورين: «أن النبي ﷺ سأل عليا، فقال له في الأول: عافر الناقة، قال: صدقت. وقال في الثانية: «لا علم لي»، وفي رواية جابر بن سمرة، «الله أعلم». انتهى.

(١) قوله: «من الرهص» هو الصخر الثابت في أسفل الحائط. اهـ من الصحاح.

(٢) وكان ربا أو كحيلًا معقدا حش الوقود به جوانب قمقم

ينباع من ذفرى أسيل حرة زيافة مثل الفنيق المكرم

لعنترة بن شداد العيسي من معلقته، يصف عرق ناقته من السير، فشبّه بالرب. وهو العصير والطلاء. أو بالكحيل وهو القطران المنعقد بالنار على جوانب القمقم. وأعددت الدواء: أغليته حتى خثر. وحش الوقود: أشعله وأوقده. وهو هنا مبني للمجهول، وأصل «ينباع» ينبع، فتولدت الألف =



فإن قلت: علام انتصب: ﴿يُوتَا﴾؟

قلت: على الحال؛ كما تقول: خط هذا الثوب قميصاً، وابر هذه القصبه قلماً، وهي من الحال المقدرة؛ لأن الجبل لا يكون بيتاً في حال النحت، ولا الثوب، ولا القصبه قميصاً، وقلماً في حال الخياطة والبري، وقيل: كانوا يسكنون السهول في الصيف، والجبال في الشتاء.

﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّهُ  
صَلِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا  
إِنَّا بِالذِّمَى ءَامِنْتُمْ بِهِ كَفَرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا  
يَصْلِحُ أَتَيْنَا بِمَا نَكِيدُكَ إِن كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي  
دَارِهِمْ جَنِينًا ﴿٧٨﴾ فَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَكْفُورُونَ لَقَدْ أَنذَرْتُكُمْ رَسُولَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ  
لَا تَحْتَسِبُونَ النَّاصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾

﴿لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا﴾: للذين استضعفهم رؤساء الكفار واستذلوهم، و﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾: بدل من الذين استضعفوا.

فإن قلت: الضمير في «منهم» راجع إلى ماذا؟

للإشباع، والذفرى: نقرة منخفضة جنب الأذن، إذا طال سير البعير انفتخ من وسطها جلدة وارتفعت وسال منها العرق في النقرة، وهي المشبهة بالقمقم سابقاً. وقيل الذفرى أصل الأذن. والأسيل: الناقة المستقيمة الخلق، من قولهم: خد أسيل، وكف أسيل، وحر كل شيء: خالسه. زيافة: كثرة الزيف وهو التبخر في السير. والفنيق: فحل الإبل المكرم بإعفائه عن العمل لأجل الضراب، فالمكرم: نعت مفسر. ويروى المكدم بالبدال. ويقال: كدمه إذا عضه. وأما أكدمه فلم أفق عليها، ولعلها لغة قليلة. والمكدم اسم مفعول منها، أي الذي كدته الفحول وعضته فأثرت فيه لتنقب جلدها من أثر الرحل والركض. وروي: من ذفرى غضوب جصرة، أي شديدة الغضب صلبة موثقة الخلق. وقيل «ينباع» وزنه «ينفعل» من البوع، وهو طي المسافة البعيدة، ولا معنى له في البيت.

ينظر ديوانه ص ٢٠٤، وخرانة الأدب ١/١٢٢، ٨/٣٧٣، ١١/١٨٣، والخصائص ٣/١٢١، وشرح صناعة الإعراب ١/٣٣٨، ٢/٧١٩، ولسان العرب (عقب) (بوع)، (نبح)، والإنصاف ١/٢٦، وشرح شواهد الشافية ص ٢٤، والمحتسب ١/٢٥٨، ٣٤٠، والخصائص ٣/١٩٣، ٢١٣، ومجالس ثعلب ٢/٥٣٩، والمحتسب ١/٧٨، ١٦٦، ٢٥٨، وشرح شافية ابن الحاجب ١/٧٠، ٨٤/٢، ووصف المباني ص ١١، والدر المصون ٢/٢٠٥.

(١) قال محمود: «إن قلت الضمير في منهم راجع إلى ماذا؟ قلت: إلى قومه... إلخ» قال أحمد: فقله: (لمن) على الأول بدل الشيء من الشيء وهما لعين واحدة. وعلى الثاني بدل بعض من كل.

قلت: إلى (قومه)، أو إلى: (الذين استضعفوا).

فإن قلت: هل لاختلاف المرجعين أثر في اختلاف المعنى؟

قلت: نعم؛ وذلك/ ٢٤٤ب أن الراجع إذا رجع إلى قومه فقد جعل (من آمن) مفسراً لمن استضعف منهم، فدل أن استضعافهم كان مقصوراً على المؤمنين، وإذا رجع إلى الذين استضعفوا، لم يكن الاستضعاف مقصوراً عليهم، ودل أن المستضعفين كانوا مؤمنين وكافرين، ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَلَاتَ الْمُتَرَسِّلِ مِنْ رَبِّهِ﴾: شيء قالوه على سبيل الطنز والسخرية؛ كما تقول للمجسمة: أتعلمون أن الله فوق العرش؟

فإن قلت: كيف صح قولهم: ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ جواباً عنه<sup>(١)</sup>؟

قلت: سألوهم عن العلم بإرساله، فجعلوا إرساله أمراً معلوماً مكشوفاً مسلماً، لا يدخله ريب، كأنهم قالوا: العلم بإرساله، وبما أرسل به ما لا كلام فيه<sup>(٢)</sup>، ولا شبهة تدخله؛ لوضوحه وإنارته، وإنما الكلام في وجوب الإيمان به، فنخبركم أنا به مؤمنون؛ ولذلك كان جواب الكفرة: ﴿إِنَّا بِالَّذِي ءَامَنْتُمْ بِهِ كَفِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، فوضعوا: (آمنت به): موضع (أرسل به)؛ ردّاً لما جعله المؤمنون معلوماً وأخذه مسلماً، ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾: أسند العقر إلى جميعهم؛ لأنه كان برضاهم، وإن لم يباشره إلا بعضهم، وقد يقال للقبيلة الضخمة: أنتم فعلتم كذا، وما فعله إلا واحد منهم، وعتوا عن أمر ربهم وتولوا عنه واستكبروا عن أمثاله عاتين، وأمر ربهم: ما أمر به على لسان صالح - عليه السلام - من قوله: ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أََرْضِ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١١٣] أو شأن ربهم وهو دينه، ويجوز أن يكون المعنى: وصدر عتوهم عن أمر ربهم، كأن أمر ربهم بتركها كان هو السبب في عتوهم، ونحو عن هذه ما في قوله: ﴿وَمَا فَعَلْتُمْ عَنْ أَمْرِي﴾ [الكهف: ٨٢] ﴿أَشْتِنَا بِمَا نَعِدْنَا﴾: أرادوا من العذاب، وإنما جاز الإطلاق؛ لأنه كان معلوماً، واستعجالهم له لتكذيبهم به، ولذلك

(١) عاد كلامه. قال محمود: «فإن قلت كيف وقع قولهم إننا بما أرسل به مؤمنون جواباً... إلخ» قال أحمد: وقولهم (إننا به مؤمنون) ليس إخباراً عن وجوب الإيمان به، بل عن امتثال الواجب والعمل به، ونحن قد امتثلنا.

(٢) قوله: «ما لا كلام فيه» لعله: مما لا كلام فيه.

(٣) عاد كلامه. قال محمود: «ولذلك كان جواب الكفرة إننا بالذي... إلخ» قال أحمد: ولو طابقوا بين الكلامين لكان مقتضى المطابقة أن يقولوا: إننا بما أرسل به كافرون، ولكن أبوا ذلك حذراً مما في ظاهره من إثباتهم لرسالته وهم يجحدونها. وقد يصدر مثل ذلك على سبيل التهكم، كما قال فرعون ﴿إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ فأثبت إرساله تهكماً، وليس هذا موضع التهكم، فإن الغرض إخبار كل واحد من الفريقين المؤمنين والمكذبين عن حاله، فلهذا خلص الكافرون قولهم عن إشعار الإيمان بالرسالة احتياطاً للكفر وعلوا في الإصرار.

علقوه بما هم به كافرون، وهو كونه من المرسلين، ﴿الرَّجْفَةُ﴾: الصيحة التي زلزلت لها الأرض، واضطربوا لها، ﴿فِي دَارِهِمْ﴾: في بلادهم، أو في مساكنهم، ﴿جَثِيَيْنَ﴾: هامدين لا يتحركون موتى، يقال: الناس جثم، أي: قعود، لا حراك بهم، ولا ينسون نسبة، ومنه المجثمة التي جاء النهي عنها (٦٠٥)، وهي البهيمة تربط وتجمع قوائمها لترمى، وعن

٦٠٥ - روي من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي الدرداء ومن حديث العرياض بن سارية، ومن حديث أبي ثعلبة الخشني، ومن حديث أنس بن مالك، ومن حديث أبي هريرة، ومن حديث جابر.  
أما حديث ابن عباس:

أخرجه البخاري (٩٣/١٠): كتاب الأشربة: باب الشرب من فم السقاء، حديث (٥٦٢٩) مختصراً، وأبو داود (٣٦٢/٢): كتاب الأشربة: باب الشراب من فم السقاء، حديث (٣٧١٩)، و(٣٧٩/٢): كتاب الأطعمة: باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها؛ حديث (٣٧٨٦)، والترمذي (٢٧٠/٤): كتاب الأطعمة: باب ما جاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها، حديث (١٨٢٥)، والنسائي (٢٤٠/٧): كتاب الضحايا: باب النهي عن لبن الجلالة، وابن خزيمة (١٤٦/٤) حديث (٢٥٥٢)، وأحمد في مسنده (٢٢٦/١ - ٢٤١ - ٢٩٣ - ٣٢١ - ٣٣٩).

وأما حديث أبي الدرداء:

فأخرجه الترمذي (٧١/٤): كتاب الأطعمة باب ما جاء في كراهية أكل المصبورة، حديث (١٤٧٣)، وأحمد (٤٤٥/٦)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

وأما حديث العرياض بن سارية:

فأخرجه الترمذي (٧١/٤): كتاب الأطعمة: باب ما جاء في كراهية أكل المصبورة، حديث (١٤٧٤)، وأحمد (١٢٧/٤)، والحاكم في المستدرک (١٣٥/٢).

وسكت عنه الترمذي.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأما حديث أبي ثعلبة الخشني.

أخرجه النسائي (٢٠١/٧): «كتاب الصيد والذبائح باب تحريم أكل السباع، والدارمي (٨٤/٢) - (٨٥): كتاب الأضاحي: باب ما لا يؤكل من السباع، وأحمد (١٩٤/٤).

وأما حديث أنس بن مالك:

فأخرجه البزار كما في «تخريج الكشاف» (٤٦٨/١) «للزليعي» بلفظ: أن النبي ﷺ نهى عن المجثمة والجلالة والشرب من فم السقاء.

وأما حديث أبي هريرة:

فأخرجه الترمذي (٧٤/٤): كتاب الأطعمة: باب ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب، حديث (١٤٧٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک (٣٥/٢).

وعزاه الزليعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٦٨/١) إلى ابن أبي شيبة في مسنده.

وأما حديث جابر:

عزاه الزليعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٦٨/١): إلى ابن أبي شيبة في مسنده، وإلى البزار في مسنده.

قال الحافظ:

أما النهي فرواه أصحاب السنن وابن جبان والحاكم من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس: «أن =

جابر أن النبي - ﷺ - لما مر بالحجر قال: «لَا تَسْأَلُوا الْآيَاتِ؛ فَقَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ صَالِحٌ، فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ» قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: ذَلِكَ «أَبُو رِغَالٍ» فَلَمَّا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ أَصَابَهُ مَا أَصَابَ قَوْمَهُ (٦٠٦)، وروى أن صالحاً كان بعثه إلى قوم فخالف أمره، وروى أنه - عليه السلام - مرّ بقبر «أبي رغال» فقال: «أتدرون من هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، فذكر قصة أبي رغال، وأنه دفن ههنا/ ٢٤٥، ودفن معه غصن من ذهب»، فابتدروه، وبحثوا عنه بأسيايفهم، فاستخرجوا الغصن (٦٠٧)، ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ﴾: الظاهر أنه كان مشاهداً لما جرى عليهم، وأنه تولى عنهم بعدما أبصرهم جاثمين، تولى مغتم متحسر على ما فاته من إيمانهم، يتحزن لهم، ويقول: ﴿يَنْقُورُ لَقَدْ﴾: بذلت فيكم، وسعي، ولم آل جهداً في إبلاغكم، والنصيحة لكم، ولكنكم: ﴿لَا تُحِبُّونَ النَّصِيحَةَ﴾، ويجوز أن يتولى عنهم تولى ذاهب عنهم، منكر لإصرارهم، حين رأى العلامات قبل نزول العذاب، وروى أن عقبرهم الناقة كان يوم الأربعاء، ونزل بهم العذاب يوم السبت، وروى أنه خرج في مائة وعشرة من المسلمين وهو يبكي، فالتفت، فرأى الدخان ساطعاً، فعلم أنهم قد هلكوا، وكانوا ألفاً وخمسمائة دار؛ وروى أنه رجع بمن معه فسكنوا ديارهم.

= رسول الله ﷺ ينهى عن الشرب من في السقاء وعن ركوب الجلالة، وعن المجثمة»، ورواه البزار من طريق الوراق عن قتادة عن أنس مثله - وكذا قال، وأخرجه البزار وقال: إسناده حسن، ومن حديث القرانص بن سارية: «أن رسول الله ﷺ نهى عن المجثمة» أخرجه الترمذي، وحسنه من رواية سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجثمة وهي التي تضرب بالنبل». انتهى.

٦٠٦ - أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٤٠/٢ - ٣٤١)، والبزار في مسنده (٣٥٦/٢) رقم (١٨٤٤)، وابن جبان (٧٧/١٤) رقم (٦١٩٧)، وأحمد (٢٩٦/٣)، والطبري في تفسيره (٥٣٥/٥ - ٥٣٦) رقم (١٤٨٢٤) وعبد الرزاق في تفسيره (٢٣٢/٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (١٨٣/٣). قال الحافظ:

أخرجه ابن جبان والحاكم وأحمد وإسحاق والطبري من رواية عبد الله بن عثمان بن خيثمة عن أبي الزبير عن جابر - وزاد: «في غزوة تبوك»، فقام فخطب الناس! انتهى.

٦٠٧ - أخرجه أبو داود (١٨١/٣ - ١٨٢): كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب نبش القبور العادية يكون فيها المسال، حديث (٣٠٨٨)، وابن جبان (٧٨/١٤ - ٧٩) رقم (٦١٩٨) وعبد الرزاق (٢٠٩٨٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٦/٤) وفي «دلائل النبوة» (٢٩٧/٦، ٢٩٧/٧). قال الحافظ:

أخرجه أبو داود وابن جبان والطبراني والبيهقي وأبو نعيم في الدلائل من رواية بحير بن أبي بحير عن عبد الله بن عمرو بن العاص ولفظه: «فابتدره الناس فاستخرجوا الغصن»، وأما قوله: «فبحثوا عنه بأسيايفهم»، فأخرجه عبد الرزاق عن معمر مرسلًا. انتهى.

فإن قلت: كيف صحّ خطاب الموتى وقوله: ﴿وَلَكِنَّ لَا تَحْتَوْنَ النَّصِيحَاتِ﴾؟

قلت: قد يقول الرجل لصاحبه وهو ميت، وكان قد نصحه حيناً فلم يسمع منه حتى ألقى بنفسه في التهلكة: يا أخي، كم نصحتك، وكم قلت لك، فلم تقبل مني؟

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ لَا تَحْتَوْنَ النَّصِيحَاتِ﴾: حكاية حال ماضية.

﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَجِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٥﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ الْبَسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُتْسِفُونَ ﴿٨٦﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَبْظَهَرُونَ ﴿٨٧﴾ فَأَجْبَيْنَهُ وَأَهْلَاهُ إِلَّا أَمْرًا تَهُ كَانَتْ مِنَ الْعَذِيبِينَ ﴿٨٨﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَأَنْظَرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾

﴿وَلَوْطًا﴾: وأرسلنا لوطاً، و﴿وَإِذْ﴾: ظرف لأرسلنا، أو «واذكر لوطاً» و«إِذْ» بدل منه، بمعنى: واذكر وقت، ﴿قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَجِشَةَ﴾: أنفعلون السيئة المتמادية في القبح، ﴿مَا سَبَقَكُمْ بِهَا﴾: ما عملها قبلكم، والباء للتعدية من قولك: سبقته بالكرة، إذا ضربتها قبله، ومنه قوله - عليه السلام -: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» (٦٠٨) ﴿مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾: «من» الأولى: زائدة؛ لتوكيد النفي، وإفادة معنى الاستغراق، والثانية: للتبعض.

فإن قلت: ما موقع هذه الجملة؟

قلت: هي جملة مستأنفة، أنكر عليهم أولاً بقوله: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَجِشَةَ﴾، ثم وبخهم

٦٠٨ - أخرجه البخاري (٣١٢/١١): كتاب الرقاق: باب: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾، حديث (٦٤٧٢)، ومسلم (٩٢/٢ - ٩٣ - النووي) كتاب الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، حديث (٣٧٤ / ٢٢٠) من طريق عبد الله بن عباس به. وأخرجه مسلم (٩٠/٢ - ٩١ - النووي): كتاب الإيمان: باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، حديث (٣٦٧ / ٣٦٨ - ٢١٦) من طريق أبي هريرة به. وأخرجه مسلم (٩١/٢ - النووي): كتاب الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب، حديث (٣٧١ - ٣٧٢ / ٢١٨) من طريق عمران بن حصين به. وأخرجه أبو يعلى (٢٣١/٩ - ٢٣٢) رقم (٥٣٣٩)، وابن جبان (٢٦٤٤ - موارد)، والطبراني في «الكبير» (٦/١٠ - ٧) رقم (٩٧٦٦، ٩٧٦٧، ٩٧٦٩)، من طريق قتادة عن الحسن عن عمران عن عبد الله بن مسعود به.

قال الحافظ: متفق عليه من حديث ابن عباس في قصته. ولمسلم من حديث أبي هريرة نحوه. ومن حديث عمران بن حصين - رضي الله عنه. انتهى.

عليها، فقال: أنتم أول من عملها، أو على أنه جواب لسؤال مقدر؛ كأنهم قالوا: لم لا نأتيها؟ فقال: ما سبقكم بها أحد، فلا تفعلوا ما لم تسبقوا به، ﴿أَيُّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ﴾: بيان لقوله: «أتأتون الفاحشة»، والهمزة مثلها في «أتأتون»: للإنكار، والتعظيم.

وقرىء: «إنكم»، على الإخبار المستأنف «لتأتون الرجال»، من: أتى المرأة إذا غشيها ﴿شَهْوَةً﴾: مفعول له، أي: للاشتهاء لا حامل لكم عليه إلا مجرد الشهوة من غير داعٍ آخر، ولا ذم أعظم منه؛ لأنه وصف لهم بالبهيمية، أنه لا داعي لهم من جهة العقل البتة، كطلب النسل، ونحوه، أو حال بمعنى مشتبهين تابعين للشهوة، غير ملتفتين إلى السماجة، ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِئُونَ﴾: أضرب عن الإنكار إلى الإخبار عنهم بالحال التي توجب ارتكاب القبائح، وتدعو إلى اتباع الشهوات، وهو أنهم قوم عادتهم الإسراف، وتجاوز الحدود في كل شيء، فمن ثم أسرفوا في باب قضاء الشهوة، حتى تجاوزوا/ ٢٤٥ ب المعتاد إلى غير المعتاد، ونحوه: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ [الشعراء: ١٦٦]، ﴿وَمَا كَانَتْ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ يعني: ما أجابوه بما يكون جواباً عما كلمهم به لوط - عليه السلام - من إنكار الفاحشة، وتعظيم أمرها، ووسمهم بسمة الإسراف الذي هو أصل الشر كله، ولكنهم جاؤوا بشيء آخر لا يتعلق بكلامه ونصيحته، من الأمر بإخراجه، ومن معه من المؤمنين من قريتهم، ضجرأ بهم وبما يسمعونهم من وعظهم ونصحهم، وقولهم: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظُرُونَ﴾: سخرية بهم، وبتطهرهم من الفواحش، وافتخاراً بما كانوا فيه من القدرة، كما يقول الشطار من الفسقة لبعض الصلحاء إذا وعظهم: أبعدوا عنا هذا المتكشف<sup>(١)</sup>، وأريحونا من هذا المتزهّد، ﴿وَأَهْلَكُوا﴾: ومن يختص به من ذويه أو من المؤمنين<sup>(٢)</sup>، ﴿مِنَ الْغَابِرِينَ﴾: من الذين غبروا في ديارهم، أي: بقوا فهلكوا، والتذكير لتغليب الذكور على الإناث، وكانت كافرة موالية لأهل سدوم، وروي أنها التفتت فأصابها حجر فماتت.

وقيل: كانت المؤنفة خمس مدائن.

وقيل: كانوا أربعة آلاف بين الشام والمدينة، فأمر الله عليهم الكبريت والنار.

وقيل: خسف بالمقيمين منهم، وأمطرت الحجارة على مسافريهم وشذاذهم.

وقيل: أمطر عليهم ثم خسف بهم، وروي أن تاجرأ منهم كان في الحرم، فوقف له الحجر أربعين يوماً حتى قضى تجارته، وخرج من الحرم فوق عليه.

(١) قوله: «أبعدوا عنا هذا المتكشف» المنكشف: هو الذي يتبلغ بالقوت وبالمرقع، من القشف: وهو التغير من الشمس أو الفقر اهـ.

(٢) قوله: «من ذويه أو من المؤمنين» يعني أقاربه وامرأته.

فإن قلت: أي فرق بين مطر وأمطر؟

قلت: يقال مطرتهم السماء وواد ممطور<sup>(١)</sup>، وفي نوابغ الكلم: حري غير ممطور، حري أن يكون غير ممطور<sup>(٢)</sup>، ومعنى «مطرتهم»: أصابتهم بالمطر؛ كقولهم: غاثتهم، ووبلتهم، وجادتهم، ورهمتهم، ويقال: أمطرت عليهم كذا، بمعنى: أرسلته عليهم إرسال المطر، ﴿فَأَمْطَرَ عَلَيْنَا جِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [الحجر: ٧٤]، ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ جِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤]، ومعنى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا﴾: وأرسلنا عليهم نوعاً من المطر عجيبياً، يعني: الحجارة؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذِرِينَ﴾ [النمل: ٥٨].

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأذْكَرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَذَّبْتُمْ وَأَنْظَرْتُمْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا بِأَلَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَآئِفَةٌ لَّا يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَخُضِّكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾

كان يقال لشعيب - عليه السلام - خطيب الأنبياء؛ لحسن مراجعته قومه، وكانوا أهل بخس للمكاييل والموازن، ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: معجزة شاهدة بصحة نبوتي أوجبت عليكم الإيمان بي، والأخذ بما أمركم به، والانتهاه عما أنهاكم عنه، فأوفوا ولا تبخسوا.

(١) قال محمود: «يقال مطرتهم السماء وواد ممطور... إلخ» قال أحمد: مقصود المصنف الرد على من قول: مطرت السماء في الخير، وأمطرت في الشر. ويتوهم أنها تفرقة وضعية، فبين أن أمطرت: معناه أرسلت شيئاً على نحو المطر وإن لم يكن ماء، حتى لو أرسل الله من السماء أنواعاً من الخيرات والأرزاق مثلاً كالمن والسلوى، لجاز أن يقال فيه: أمطرت السماء خيرات، أي أرسلتها إرسال المطر. فليس للنشر خصوصية في هذه الصيغة الرباعية، ولكن اتفق أن السماء لم ترسل شيئاً سوى المطر إلا وكان عذاباً، فظن الواقع اتفاقاً مقصوداً في الوضع فنبه على تحقيق الأمر فيه وأحسن وأجمل.

(٢) قوله: «حري غير ممطور حري أن يكون غير ممطور» حري الأول بمعنى ناحية وجانب. والثاني بمعنى جدير وحقيق. وممطور الأول بمعنى مصاب بالمطر. والثاني بمعنى مذهب فيه. كذا يؤخذ من الصحاح.

فإن قلت: ما كانت معجزته؟

قلت: قد وقع العلم بأنه كانت له معجزة؛ لقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾،  
ولأنه لا بدّ لمدعي النبوة من معجزة تشهد له وتصدقه، وإلا لم تصح دعواه، وكان متنبئاً،  
لا نبياً، غير أنّ معجزته لم تذكر في القرآن، كما لم تذكر أكثر معجزات نبينا - ﷺ - فيه،  
ومن معجزات شعيب - عليه السلام: ما روي من محاربة عصى موسى - عليه السلام -  
التنين<sup>(١)</sup>، حين دفع إليه غنمه، وولادة الغنم الدرع، خاصة حين وعده أن تكون له الدرع  
من أولادها/ ٢٤٦، ووقوع عصى آدم - عليه السلام - على يده في المرات السبع، وغير  
ذلك من الآيات؛ لأنّ هذه كلها كانت قبل أن يستنبأ موسى - عليه السلام - فكانت  
معجزات لشعيب.

فإن قلت: كيف قيل: ﴿الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ﴾، وهلا قيل: المكيال والميزان، كما في  
سورة هود، عليه السلام؟

قلت: أريد بالكيل: آلة الكيل، وهو «المكيال»، أو سمي ما يكال به بالكيل، كما  
قيل: العيش، لما يعاش به، أو أريد: فأوفوا الكيل ووزن الميزان، ويجوز أن يكون  
الميزان كالمياد والميلاد بمعنى المصدر، ويقال: بخسته حقه: إذا نقصته إياه، ومنه قيل  
للمكس: «البخس»، وفي أمثالهم: تحسبها حمقاء، وهي باخس، وقيل: ﴿أَشْيَاءَهُمْ﴾؛  
لأنهم كانوا يبخسون الناس كل شيء في مبيعاتهم، أو كانوا مكاسين لا يدعون شيئاً، إلا  
مكسوه كما يفعل أمراء الحرمين، وروي أنهم كانوا إذا دخل الغريب بلدهم أخذوا دراهمه  
الجياد، وقالوا: هي زيوف فقطعوها قطاعاً، ثم أخذوها بتقصان ظاهر أو أعطوه بدلها زيوفاً  
﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾: بعد الإصلاح فيها، أي: لا تفسدوا فيها بعدما أصلح فيها الصالحون  
من الأنبياء وأتباعهم العاملين بشرائعهم، وإضافته كإضافة قوله: ﴿بَلْ مَكْرٌ آتِيلٍ وَالنَّهَارِ﴾  
[سبأ: ٣٣] بمعنى: بل مكرهم في الليل والنهار، أو بعد إصلاح أهلها على حذف  
المضاف، ﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما ذكر من الوفاء بالكيل، والميزان، وترك البخس،  
والإفساد في الأرض، أو إلى العمل بما أمرهم به ونهاهم عنه، ومعنى: ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾  
يعني: في الإنسانية وحسن الأحداث، وما تطلبونه من التكسب والتربح؛ لأن الناس أرغب  
في متاجرتكم إذا عرفوا منكم الأمانة والسوية، ﴿إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: إن كنتم مصدقين  
لي في قولي ذلكم خير لكم، ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾: ولا تقتدوا بالشیطان في قوله:  
﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، فتقعدوا بكل صراط، أي: بكل منهاج من منهاج الدين؛

(١) قوله: «التنين» هو ضرب من الحيات سود الرءوس بيض سائر الأبدان اهـ.



والدليل على أن المراد بالصرراط سبيل الحق قوله: ﴿وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، ومحل (توعدون)، وما عطف عليه: النصب على الحال، أي: ولا تقعدوا موعدين وصادقين عن سبيل الله، وباغيتها عوجاً.

فإن قلت: صراط الحق واحد، ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فكيف قيل: بكل صراط؟

قلت: صراط الحق واحد، ولكنه يتشعب إلى معارف، وحدود، وأحكام كثيرة مختلفة، فكانوا إذا رأوا أحداً يشرع في شيء منها أو عدوه وصدوه.

فإن قلت: إلام يرجع الضمير في ﴿ءَأَمِنَ بِهِ﴾؟

قلت: إلى كل صراط، تقديره: توعدون من آمن به، وتصدون عنه، فوضع الظاهر الذي هو سبيل الله موضع الضمير؛ زيادة في تقييح أمرهم، ودلالة على عظم ما يصدون عنه.

وقيل: كانوا يجلسون على الطرق والمراصد / ٢٤٦ب، فيقولون لمن مرّ بهم: إن شعياً كذاب، فلا يفتنكم عن دينكم، كما كان يفعل قريش بمكة.

وقيل: كانوا يقطعون الطرق.

وقيل: كانوا عشارين، ﴿وَتَتَّبِعُونَهَا عِوَجًا﴾: وتطلبون لسبيل الله عوجاً، أي: تصفونها للناس بأنها سبيل معوجة غير مستقيمة، لتصدوهم عن سلوكها والدخول فيها، أو يكون تهكماً بهم، وأنهم يطلبون لها ما هو محال؛ لأن طريق الحق لا يعوج، ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا﴾: إذ مفعول به غير ظرف، أي: واذكروا على جهة الشكر وقت كونكم قليلاً عددكم، ﴿نَكَرَكُمْ﴾: الله، ووفر عددكم.

قيل: إن مدين بن إبراهيم تزوج بنت لوط، فولدت، فرمى الله في نسلها بالبركة، والنعاء، فكثروا وفشوا، ويجوز إذ كنتم مقلين فقراء فكثركم، فجعلكم أكثرين موسرين، أو كنتم أقلّة أذلة، فأعزكم بكثرة العدد والعدد، ﴿عَقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾: آخر أمر من أفسد قبلكم من الأمم؛ كقوم نوح، وهود، وصالح، ولوط، وكانوا قريبي العهد مما أصاب المؤتفكة، ﴿فَأَصِرُوا﴾: فتربصوا وانظروا، ﴿حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾ أي: بين الفريقين، بأن ينصر المحقين على المبطلين، ويظهرهم عليهم، وهذا وعيد للكافرين بانتقام الله منهم، كقوله ﴿فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ﴾ أو هو عظة للمؤمنين وحث على الصبر، واحتمال ما كان يلحقهم من أذى المشركين إلى أن يحكم الله بينهم وينتقم لهم منهم، ويجوز أن يكون خطاباً للفريقين، أي: ليصبر المؤمنون على أذى الكفار، وليصبر الكفار على ما

يسوءهم من إيمان من آمن منهم، حتى يحكم الله فيميز الخبيث من الطيب، ﴿وَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾؛ لأن حكمه حق وعدل، لا يخاف فيه الحيف.

﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيِنَا أَوْ لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أُولَئِكَ كَرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ بَخَّسْنَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَالِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾

أي: ليكونن أحد الأمرين: إما إخراجكم، وإما عودكم في الكفر.

فإن قلت: كيف خاطبوا شعيباً - عليه السلام - بالعود<sup>(١)</sup> في الكفر في قولهم: ﴿لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾، وكيف أجابهم بقوله: ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ بَخَّسْنَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا﴾، والأنبياء - عليهم السلام - لا يجوز عليهم من الصغائر إلا ما ليس فيه تنفير، فضلاً عن الكبائر، فضلاً عن الكفر؟

قلت: لما قالوا: «لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك»، فعطفوا على ضميره الذين دخلوا في الإيمان منهم بعد كفرهم، قالوا: لتعودن، فغلبوا الجماعة على الواحد، فجعلوهم عائدتين جميعاً؛ إجراء للكلام على حكم التغليب، وعلى ذلك أجرى شعيب - عليه السلام - جوابه، فقال: إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها، وهو يريد عود

(١) قال محمود: «إن قلت كيف خاطبوا شعيباً بصيغة العود... الخ» قال أحمد: والزمخشري بنى هذا الكلام على أن صيغة العود تستدعي رجوع العائد إلى حال كان عليها قبل. والتحقق في الجواب عن السؤال المذكور مع اقتضاء العود لذلك: أن هذا الفعل وإن استعمل كذلك، إلا أنه كثيراً ما يرد بمعنى صار. وحينئذ يجوز أن يكون أخاً لكان ولا يستدعي الرجوع إلى حالة سابقة، بل عكس ذلك وهو الانتقال من حال سابقة إلى حالة مؤتلفة مثل صار، وكانهم قالوا - والله أعلم -: لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتصيرون كفاراً مثلنا. وحينئذ يندفع السؤال. أو يسلم استعمال العود بمعنى الرجوع إلى أمر سابق. ويجاب عن ذلك بمثل الجواب عن قوله تعالى ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ لَهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُهُم مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ والإخراج يستدعي دخولاً سابقاً فيما وقع الإخراج منه، ونحن نعلم أن المؤمن الناشئ في الإيمان لم يدخل قط في ظلمة الكفر ولا كان فيها. وكذلك الكافر الأصلي لم يدخل قط في نور الإيمان ولا كان فيه، ولكن لما كان الإيمان والكفر من الأفعال الاختيارية التي خلق الله العبد متيسراً لكل واحد منهما متمكناً منه لو أراه. فعبر عن تمكن المؤمن من الكفر ثم عدوله عنه إلى الإيمان إخباراً بالإخراج من الظلمات إلى النور. توفيقاً من الله له ولطفاً به. وبالعكس في حق الكافر، وقد مضى نظير هذا النظر عند قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدْيِ﴾ وهو من المجاز المعبر فيه عن السبب بالمسبب. وفائدة اختياره في هذه المواضع تحقيق التمكن والاختيار لإقامة حجة الله على عباده، والله أعلم.

قومه، إلا أنه نظم نفسه في جملتهم، وإن كان بريئاً من ذلك؛ إجراء لكلامه على حكم التغليب.

فإن قلت: فما معنى قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾، والله - تعالى - متعال أن يشاء ردة المؤمنين<sup>(١)</sup>، وعودهم / ٢٤٧ أ في الكفر<sup>(٢)</sup>؟

قلت: معناه إلا أن يشاء الله خذلاننا ومنعنا الألفاظ، لعلمه أنها لا تنفع فينا، وتكون عبثاً، والعبث: قبيح لا يفعله الحكيم، والدليل عليه قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾، أي: هو عالم بكل شيء مما كان وما يكون، فهو يعلم أحوال عبادته كيف تتحوّل، وقلوبهم كيف تتقلب، وكيف تقسو بعد الرقة، وتمرض بعد الصحة، وترجع إلى الكفر بعد الإيمان، ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾: في أن يثبتنا على الإيمان، ويوفقنا لازدياد الإيقان، ويجوز أن يكون قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾: حسماً لطمعهم<sup>(٣)</sup> في العود؛ لأن مشيئة الله لعودهم في الكفر محال خارج عن الحكمة<sup>(٤)</sup>، ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾: الهمزة: للاستفهام، والواو: واو الحال، تقديره: أتعيدوننا في ملتكم في حال كراهتنا، ومع كوننا كارهين، وما يكون لنا، وما ينبغي لنا، وما يصح لنا، ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا﴾: احكم بيننا، و«الفتاحة»: الحكومة، أو أظهر أمرنا حتى يفتح ما بيننا، ﴿وَبَيْنَ قَوْمِنَا﴾: وينكشف بأن تنزل عليهم عذاباً يتبين معه أنهم على الباطل، ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَالِحِينَ﴾؛ كقوله: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠].

فإن قلت: كيف أسلوب قوله: ﴿قَدْ أَفْرَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلِّكُمْ﴾؟

- (١) قوله: «والله تعالى متعال أن يشاء ردة المؤمنين» أي تنزه عن أن يشاء... إلخ، على مذهب المعتزلة أنه تعالى لا يريد الشر. أما عند أهل السنة فيريده كالخير.
- (٢) قال محمود: «إن قلت: الله تعالى مقدس عن أن يشاء ردة المؤمنين وعودهم إلى الكفر... إلخ». قال أحمد: وهذا السؤال كما ترى مفرع على القاعدة الفاسدة، في اعتقاد وجوب رعاية الصلاح والأصلح، وهو غير موجه على قاعدة السنة، فظاهر الآية هو المعول عليه لا يجوز تأويله ولا تبديله. وأما استدلال الزمخشري على صحة تأويله بقوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ فمن احتيالاته في التأويلات الباطلة، يعضدها ويتبع الشبه ويلفقهها. وموقع قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ الاعتراف بالقصور عن علم العاقبة والاطلاع على الأمور الغائبة، فإن العود إلى الكفر جائز في قدرة الله أن يقع من العبد، ولو وقع فبقدرته الله ومشيئته المغيبة عن خلقه، فالحذر قائم والخوف لازم، ولكن لمن وفقه الله تعالى للعقيدة الصحيحة والإيمان السالم، والله الموفق. ونظيره قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ لما رد الأمر إلى المشيئة وهي مغيبة مجد الله تعالى بالانفراد بعلم الغائبات، والله أعلم.
- (٣) عاد كلامه. قال: ويجوز أن يكون المراد حسم طمعهم... إلخ، قال أحمد: وهذا من الطراز الأول، فالحق به، وسحقاً سحقاً.
- (٤) قوله: «محال خارج عن الحكمة» مبني على مذهب المعتزلة أيضاً.

قلت: هو إخبار مقيد بالشرط، وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون كلاماً مستأنفاً فيه معنى التعجب، كأنهم قالوا: ما أكذبنا على الله إن عدنا في الكفر بعد الإسلام؛ لأن المرتد أبلغ في الافتراء من الكافر؛ لأن الكافر مُفْتَرٍ على الله الكذب؛ حيث يزعم أن الله ندأ ولا ند له، والمرتد مثله في ذلك وزائد عليه؛ حيث يزعم أنه قد تبين له ما خفي عليه من التمييز بين الحق والباطل.

والثاني: أن يكون قسماً على تقدير حذف اللام، بمعنى: والله لقد افترينا على الله كذباً.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِيَنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَيْرُونَ ﴿٩٥﴾ فَأَخَذْتُمُ الرَّجْفَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَنِيمِينَ ﴿٩٦﴾ الَّذِينَ كَذَبُوا شُعَيْبًا كَان لَمْ يَنْتَوُوا فِيهَا الَّذِينَ كَذَبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَيْرِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ﴾ أي: أشرافهم للذين دونهم يشبطونهم عن الإيمان، ﴿ لِيَنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَيْرُونَ ﴾: لاستبدالكم الضلالة بالهدى؛ كقوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت بِحَدِيثِهِمْ ﴾ [البقرة: ١٦]، وقيل: تخسرون باتباعه فوائد البخس والتطفيف؛ لأنه ينهاكم عنهما، ويحملكم على الإيفاء والتسوية.

فإن قلت: ما جواب القسم الذي وطأته اللام في: ﴿ لِيَنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا ﴾، وجواب الشرط؟

قلت: قوله: ﴿ إِنَّكُمْ إِذًا لَخَيْرُونَ ﴾، ساذ مسد الجوابين<sup>(١)</sup>، ﴿ الَّذِينَ كَذَبُوا شُعَيْبًا ﴾: مبتدأ خبره، ﴿ كَان لَمْ يَنْتَوُوا فِيهَا ﴾، وكذلك: ﴿ كَانُوا هُمُ الْخَيْرِينَ ﴾، وفي هذا الابتداء معنى الاختصاص، كأنه قيل: الذين اتبعوا شعيباً قد أنجاهم الله، الذين كذبوا شعيباً هم

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «والذي قاله النحويون: إن جواب الشرط محذوف؛ لدلالة جواب القسم عليه، ولذلك وجب مضي فعل الشرط، فإن عنى بأنه ساذ مسدّهما: أنه اجتزئ بذكره عن ذكر جواب الشرط، فهو قريب، وإن عنى من حيث الصناعة النحوية، فليس كما زعم، لأن الجملة يمتنع ألا يكون لها محل من الإعراب، وأن يكون لها محل من الإعراب». قلت: قد تقدمت هذه المسألة مراراً، واعتراض الشيخ عليه، وتقدم الجواب عنه، فلا أعيد اكتفاء بما تقدم. ويعني الشيخ بقوله: لأن الجملة يمتنع ألا يكون لها محل من الإعراب إلى آخره: «أنها من حيث كونها جواباً للشرط يستدعي أن يكون لها محل من الإعراب، وهو الجزم، ومن حيث كونها جواباً للقسم يستدعي ألا يكون لها محل؛ إذ الجملة التي هي جواب القسم لا محل لها، لأنها من الجمل المستأنفة المبتدأ بها، وقد تقرر أن الجملة الابتدائية لا محل لها. انتهى. الدر المصون.

المخصوصون بأن أهلكوا واستؤصلوا؛ كأن لم يقيموا في دارهم؛ لأن الذين اتبعوا شعبياً قد أنجاهم الله ﴿الذين كذبوا شعبياً﴾ هم المخصوصون بالخسران العظيم، دون أتباعه/ ٢٤٧ب فإنهم الرابعون، وفي هذا الاستئناف والابتداء وهذا التكرير: مبالغة في ردّ مقالة الملا لأشباعهم، وتسفيه لرأيهم، واستهزاء بنصحهم لقومهم، واستعظام لما جرى عليهم.

﴿فَنَوَى عَنْهُمْ وَقَالَ يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَأُ عَلَى قَوْمٍ

كُفِرِينَ ﴿٩٣﴾

الأسى: شدة الحزن؛ قال العجاج: [من الرجز]  
وَأَحْلَبَتْ عَيْنَاهُ مِنْ قَرَطِ الْأَسَى

اشتد حزنه على قومه، ثم أنكر على نفسه، فقال: فكيف يشتد حزني على قوم ليسوا بأهل للحزن عليهم؛ لكفرهم، واستحقاقهم ما نزل بهم، ويجوز أن يريد: لقد أعذرت إليكم في الإبلاغ، والنصيحة، والتحذير مما حلّ بكم، فلم تسمعوا قولي، ولم تصدقوني، فكيف آسى عليكم؟ يعني: أنه لا يأسى عليهم؛ لأنهم ليسوا أحقاء بالأسى.

وقرأ يحيى بن وثاب: «فكيف إيسى»، بكسر الهمزة.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾

﴿إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبِأْسَاءِ﴾: بالبؤس والفقير، ﴿وَالضَّرَّاءِ﴾: بالضر، والمرض؛ لاستكبارهم عن اتباع نبيهم، وتعززهم عليه، ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾: ليتضرعوا، ويتذللوا، ويحطوا أردية الكبر والعزة، ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ﴾ أي: أعطيناهم بدل ما كانوا فيه من البلاء، والمحنة، والرخاء، والصحة، والسعة؛ كقوله ﴿وَيَكُونُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، ﴿حَتَّىٰ عَفَوْا﴾: كثروا ونموا في أنفسهم وأموالهم، من قولهم: عفا النبات، وعفا الشحم والوير؛ إذا كثرت؛ ومنه قوله - ﷺ -: «وَأَعْفُوا اللَّحَى» (٦٠٩).

وقال الحطيئة: [من الطويل]

بِمُسْتَأْسِدِ الْقِرْيَانِ عَافَ نَبَاتُهُ<sup>(١)</sup>

٦٠٩ - تقدم في سورة البقرة. انتهى.

(١) فإن نظرت يوماً بمؤخر عينها إلى علم في الغور قالت أبعد =

وقال: [من الوافر]

وَلِكِنَّا نَعُضُّ السِّنْفَ مِنْهَا بِأَسْوَقٍ عَافِيَاتِ الشَّخْمِ كُومٍ<sup>(١)</sup>

﴿وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ﴾ يعني: وأبطرتهم النعمة، وأشروا، فقالوا: هذه عادة الدهر، يعاقب في الناس بين الضراء والسراء، وقد مس آبأنا نحو ذلك، وما هو بابتلاء من الله لعباده، فلم يبق بعد ابتلائهم بالسيئات والحسنات إلا أن نأخذهم بالعذاب،

= بأرض ترى فرخ الحبارى كأنها بمستأسد القريان عاف نباته بها راكب موف على ظهر قردد تساقطني والرحل من صوت هدد

للحظيئة. ومؤخر العين - كمؤمن -: جانبها. والعلم: الجبل والعلامة في الطريق. والغور: الموضع الغائر المنخفض. وقالت له «أبعد» مجاز عن تركها إياه بسرعة، فيبعد عنها. والحبارى: طير يهوى الجبال، وفرخها يسمي النهار. وفرخ الكروان يسمي الليل. والموفي: المشرف. والقردد - كهدهد - المكان الغليظ المرتفع. والمستأسد: النبات القوي الغليظ الطويل، كما سمي السبع أسداً لقوته. والقريان - بالضم - جمع قرى كفعيل: مجرى الماء الذي يجمعه إلى الروض. والعافي الكثير، يصف ناقته بسرعة السير وأنها لخوفها في ذلك الطريق لا تتمكن من تمام النظر إلى أعلامه، فإذا لمحت فيه شبحاً أسرع مبعده عنه في أرض مجهل، كأن فرخ الحبارى فيها راكب مشرف فوق مكان مرتفع. وقوله: «بمستأسد» بدل من قوله: «بأرض، أو متعلق بتساقطني. والمعنى: أنه لا فرق عندها بين الحزن والسهل في نبات الغدران حال كثرت» ترميني مع رحلها لسرعة سيرها من خوفها من صوت هدهد واحد. وعلى الأول، تساقطني حال من فاعل «قالت» أو جواب الشرط، وقالت له: أبعد، صفة علم. وعبر بالتساقط، لأن المعنى: كلما تمكنت حركتي، حتى أكاد أسقط. ينظر: ديوانه (١٩)، الدر المصون (٣/٣٠٧).

(١) إذا ما درها لم يقر ضيفا ضمن له قراه من الشحوم فلا تتجاوز العضلات منها إلى البكر المعازب والكزوم ولكننا نعضّ السيف منها بأسوق عافيات الشخم كوم

للبيد بين ربيعة العامري. يقول: إذا لم يكف در النوق في قرى الضيف، كان قراه من شحومها، فأسند القرى إلى اللبن لأنه ألتة أو سبيه. وإسناد الضمان إلى نوق الإبل مجاز أيضاً، لأنها محل المضمون. والفعلان في الحقيقة لمالك الإبل. والمراد: أنها معدة لذلك إما بلبنها أو شحمها. والعضلة: الحسنة السمينة. والبكر: الفتى من الإبل ذكراً أو أنثى. والمعازب المهزول، من عزب إذا أبعد. والمعزابة والمعزاب: الذي طالت عزوبته وبعده؛ لعدم نسله أو لبعده عن البيوت، فكأنه بمعنى المباعد في الأصل، ثم أريد به المهزول مجازاً. والكزوم بالزاي القصر. ومنه: كزم ككتف. وأكزم وكزما، فالكزوم كصبور القصيرة. وقيل المسنة التي قصر مشفرها الأسفل عن الأعلى. أو التي لم يبق لها سن من الهرم. وكزمه أيضاً إذا كسره بمقدم فمه. ويجوز أن المعازب بالفتح جمع: معزاب أو معزابة، فيكون البكر مستعملاً في معنى الجمع، أي لا تترك الوسط السمان من الإبل ذاهبين إلى الصغار المهازيل والمسنتات البالغات في الهرم، ولكننا نجعل السيف يعض منها، بأسوق جمع ساق مضاف إلى عافيات، أي: كثيرات الشخم لتركها من العمل سنة أو سنتين. والكوم جمع كوما، أي: عظيمات الأسنة مرتفعاتها.

ينظر: ديوانه ١٨٦، اللسان (عطل)، (عفا)، الدر المصون ٣/٣٠٨.

﴿فَأَخَذْتَهُمْ﴾: أشد الأخذ وأفظعه، وهو أخذهم فجأة من غير شعور منهم.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بُرْكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا  
فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾

اللام في القرى: إشارة إلى القرى التي دل عليها قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ﴾ [الأعراف: ٩٤]، كأنه قال: ولو أن أهل تلك القرى الذين كذبوا وأهلكوا، ﴿ءَامَنُوا﴾: بدل كفرهم، ﴿وَاتَّقَوْا﴾: المعاصي مكان ارتكابها، ﴿لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بُرْكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾: لآتيانهم بالخير من كل وجه، وقيل: أراد المطر والنبات، ﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ﴾: بسوء كسبهم، ويجوز أن تكون اللام في القرى للجنس.

فإن قلت: ما معنى فتح البركات عليهم؟

قلت: تيسيرها عليهم كما ييسر أمر الأبواب المستغلقة بفتحها، ومنه قولهم: فتحت على القارىء، إذا تعذرت عليه القراءة فيسرتها عليه بالتلقين.

﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ  
بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾﴾

«البيات»: يكون بمعنى البيوتة، يقال: بات بياتاً؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤]، وقد يكون بمعنى التبييت، كالسلام بمعنى التسليم، يقال: بيته العدو/ ٢٤٨ بياتاً، فيجوز أن يراد: أن يأتيهم بأسنا بائتين، أو وقت بيات، أو مبيتاً، أو مبيتين، أو يكون بمعنى تبييتاً، كأنه قيل: أن يبيتهم بأسنا بياتاً، و﴿ضُحًى﴾: نصب على الظرف، يقال: أتانا ضحى، وضحياً، وضحاء، والضحى - في الأصل - اسم لضوء الشمس إذا أشرفت، وارتفعت، والفاء والواو في: ﴿أَفَأَمِنَ﴾، و﴿أَوْ آمِنَ﴾: حرفا عطف دخلتا عليهما همزة الإنكار.

فإن قلت: ما المعطوف عليه؟ ولم عطفت الأولى بالفاء والثانية بالواو؟

قلت: المعطوف عليه قوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾، وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ﴾ إلى ﴿يكسبون﴾ وقع اعتراضاً بين المعطوف والمعطوف عليه، وإنما عطف بالفاء؛ لأن المعنى: فعلوا، وصنعوا، فأخذناهم بغتة، أبعد ذلك أمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتاً، وأمنوا أن يأتيهم بأسنا ضحى؟

وقرىء: «أو أمن»، على العطف بـ «أو»، ﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾: يشتغلون بما لا يجدي عليهم كأنهم يلعبون.

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٩٩)

فإن قلت: فلم رجع فعطف بالفاء قوله: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ؟﴾

قلت: هو تكرير لقوله: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلَ الْقُرَى؟﴾، ومكر الله: استعارة لأخذه العبد من حيث لا يشعر، ولا استدراجه، فعلى العاقل أن يكون في خوفه من مكر الله، كالمحارب الذي يخاف من عدوه الكمين، والبيات، والغيلة، وعن الربيع بن خثيم، أن ابنته قالت له: مالي أرى الناس ينامون، ولا أراك تنام، فقال: يا بنتاه، إن أباك يخاف البيات، أراد قوله: ﴿أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِأَسْنًا بَيْتًا﴾ [الأعراف: ٩٧].

﴿أَوْلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ آهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ (١٠٠)

إذا قرئ: ﴿أَوْلَمْ يَهْدِ﴾ بالياء، كان ﴿أَنْ لَوْ نَشَاءُ﴾: مرفوعاً بأنه فاعله، بمعنى: أو لم يهد للذين يخلفون، من خلا قبلهم في ديارهم، ويرثون أرضهم هذا الشأن، وهو أنا لو نشاء أصبناهم بذنوبهم، كما أصبنا من قبلهم، وأهلكتنا الوارثين كما أهلكتنا المورثين، وإذا قرئ بالنون، فهو منصوب؛ كأنه قيل: أو لم يهد الله للوارثين هذا الشأن، بمعنى: أو لم نبين لهم أنا، ﴿لَوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ﴾: كما أصبنا من قبلهم، وإنما عدّي فعل الهداية باللام؛ لأنه بمعنى التبيين.

فإن قلت: بم تعلق قوله تعالى: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾<sup>(١)</sup>؟

(١) قال محمود: «إن قلت بم يتعلق قوله ﴿وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾... الخ» قال أحمد: بل يجوز والله عطفه عليه، ولا يلزم أن يكون المخاطبون موصوفين بالطبع، ولا يضرهم إن كانوا كفاراً أو مقترفين للذنوب، فليس الطبع من لوازم اقرار الذنب ولا بد، إذ الطبع هو التمادي على الكفر والإصرار والغلو في التصميم، حتى يكون الموصوف به مايوساً من قبوله للحق. ولا يلزم أن يكون كل كافر بهذه المثابة. بل إن الكافر يهدد من تماديه على كفرهم بأن يطبع الله على قلبه، فلا يؤمن أبداً، وهو مقتضى العطف على أصبناهم، فتكون الآية قد هددهم بأمرين، أحدهما: الإصابة ببعض ذنوبهم، والآخر الطبع على قلوبهم. وهذا الثاني أشد من الأول، وهو أيضاً نوع من الإصابة بالذنوب أو العقوبة عليها، ولكنه أنكى العذاب وأبلغ صنوف العقاب. وكثيراً ما يعاقب الله على الذنب بالإيقاع في ذنب أكبر منه وعلى الكفر بزيادة التصميم عليه والغلو فيه، كما قال تعالى: ﴿فَرَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ كما زادت المؤمنين إيماناً إلى إيمانهم. وهذا النوع من الثواب والعقاب مناسب لما كان سبباً فيه وجزاء عليه، فتواب الإيمان إيمان وثواب الكفر كفر. وإنما الزمخشري يحاذر من هذا الوجه دخول الطبع في مشيئة الله تعالى. وذلك عنده محال؛ لأنه قبيح والله عنه متعال، وأنى يتم الفرار من الحق. وكم من آية صرحت بوقوع الطبع من الله، فضلاً عن تعلق المشيئة به.



قلت: فيه أوجه: أن يكون معطوفاً على ما دلّ عليه معنى: ﴿أَوْلَتْ يَهْدٍ﴾؛ كأنه قيل: يغفلون عن الهداية، ونطبع على قلوبهم، أو على يرثون الأرض، أو يكون منقطعاً بمعنى: ونحن نطبع على قلوبهم.

فإن قلت: هل يجوز أن يكون: «ونطبع» بمعنى «وطبعنا»، كما: (لو نشاء) بمعنى: لو شئنا، ويعطف على أصبناهم؟

قلت: لا يساعد عليه المعنى؛ لأن القوم كانوا مطبوعاً على قلوبهم، موصوفين بصفة من قبلهم من اقتراف الذنوب والإصابة بها، وهذا التفسير يؤدي إلى خلوهم عن هذه الصفة، وأن الله - تعالى - لو شاء لاتصفوا بها.

﴿تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿٧٢﴾﴾

﴿تِلْكَ الْقُرَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا﴾ / ٢٤٨ب؛ كقوله: ﴿وَهَذَا بَعَلِي شَيْخًا﴾ [هود: ٧٢] في أنه مبتدأ، وخبر، وحال، ويجوز أن يكون: (القرى): صفة لـ (تلك)، و(نقص): خبراً وأن يكون: (القرى نقص): خبراً بعد خبر.

فإن قلت: ما معنى: (تلك القرى) حتى يكون كلاماً مفيداً؟

قلت: هو مفيد، ولكن بشرط التقييد بالحال، كما يفيد بشرط التقييد بالصفة في قولك: هو الرجل الكريم.

فإن قلت: ما معنى الإخبار عن القرى بنقص عليك من أنبائها؟

قلت: معناه: أن تلك القرى المذكورة نقص عليك بعض أنبائها، ولها أنباء غيرها لم نقصها عليك، ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾؛ عند مجيء الرسل بالبينات بما كذبوه من آيات الله من قبل مجيء الرسل، أو فما كانوا ليؤمنوا إلى آخر أعمارهم بما كذبوا به أولاً حين جاءتهم الرسل، أي: استمروا على التكذيب من لدن مجيء الرسل إليهم إلى أن ماتوا مصرين، لا يرعون ولا تلين شكيمتهم في كفرهم وعنادهم مع تكرار المواعظ عليهم، وتتابع الآيات، ومعنى اللام: تأكيد النفي، وأن الإيمان كان منافياً لحالهم في التصميم على الكفر، وعن مجاهد: هو كقوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨] ﴿وَكَذَلِكَ﴾: مثل ذلك الطبع الشديد نطبع على قلوب الكافرين.

﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿١٧٢﴾﴾

﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنَّ عَهْدٍ﴾: الضمير للناس على الإطلاق، أي: وما وجدنا لأكثر الناس من عهد، يعني: أن أكثرهم نقض عهد الله، وميثاقه في الإيمان والتقوى، ﴿وَإِن وَجَدْنَا﴾: وإن الشأن والحديث وجدنا أكثرهم فاسقين، خارجين عن الطاعة مارقين، والآية: اعتراض<sup>(١)</sup>، ويجوز أن يرجع الضمير إلى الأمم المذكورين، وأنهم كانوا إذا عاهدوا الله في ضرر ومخافة، لئن أنجيتنا لنؤمنن، ثم نجاهم نكثوا كما قال قوم فرعون لموسى - عليه السلام -: لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك، إلى قوله: ﴿إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٥]، والوجود بمعنى: العلم من قولك: وجدت زيدا ذا الحفاظ؛ بدليل دخول «إن» المخففة، واللام الفارقة، ولا يسوغ ذلك إلا في المبتدأ والخبر، والأفعال الداخلة عليهما.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَتْ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [١٣٦] وَقَالَ مُوسَىٰ يَفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٧﴾ حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُمْ بَيْنَتٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٣٨﴾

﴿مِنْ بَعْدِهِمْ﴾: الضمير للرسول في قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ﴾ [الأعراف: ١٠١]، أو للأمم، ﴿فَظَلَمُوا﴾: فكفروا بآياتنا، أجرى الظلم مجرى الكفر؛ لأنهما من واد واحد، ﴿إِنَّكَ أَلَشْرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، أو ظلموا الناس بسببها حين أوعدهم وصدّوهم عنها، وأدوا من آمن بها؛ ولأنه إذا وجب الإيمان بها فكفروا بدل الإيمان، كان كفرهم بها ظلماً؛ فلذلك قيل: ظلموا بها، أي: كفروا بها واضعين الكفر غير موضعه، وهو موضع الإيمان، يقال لملوك مصر: «الفرعنة»، كما يقال لملوك فارس: «الأكاسرة»، فكانه قال: يا ملك مصر، وكان اسمه «قابوس»، وقيل: «الوليد بن مصعب بن الريان»، ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾: فيه أربع قراءات، المشهورة: «وحقيق/ ٢٤٩ علي أن لا أقول»<sup>(٢)</sup>، وهي قراءة نافع، «وحقيق أن لا أقول»، وهي قراءة عبد الله، و«حقيق بأن لا

(١) قال السمين الحلبي: وفيه نظر؛ لأنه إذا كان الأول عاماً، ثم ذكر شيء يندرج فيه ما بعده وما قبله، كيف يُجْعَل ذلك العام معترضاً بين الخاصين، وأيضاً فالتحويرون إنما يُعرَفون الاعتراض فيما اعترض به بين متلازمين، إلا أن أهل البيان عندهم الاعتراض أعم من ذلك، حتى إذا أتى بشيء بين شيئين المذكورين في قصة واحدة سموه اعتراضاً. انتهى. الدر المصون.

(٢) قال محمود: «فيه أربع قراءات، المشهورة: وحقيق علي أن لا أقول... إلخ» قال أحمد: القلب يستعمل في اللغة على وجهين، أحدهما: قلب الحقيقة إلى المجاز لوجه من المبالغة كقوله [من الطويل]:

وتشقى الرماح بالضياطرة الحمر .....

وكقوله [من البسيط]:

قد صرح السر عن كتمان ما ابتذلت وضع المحاجن بالمهرية الدقن

أقول» وهي قراءة أبي، وفي المشهورة إشكال، ولا تخلو من وجوه.

أحدها: أن تكون مما يقلب من الكلام لأمن الإلباس؛ كقوله [من الطويل]

..... وَتَشْقَى الرَّمَاحُ بِالصُّيَاطِرَةِ الْحُمْرِ<sup>(١)</sup>

ومعناه: وتشقى الضيافة بالرماح، «وحقيق علي أن لا أقول»، وهي قراءة نافع.

= فالحقيقة أن الضيافة تشقى بالرماح، والمهريّة تبتذل بالمحاجن، فعدل عن ذلك تنبيهاً على أن الرماح قد تنفصل وتنقص في أجوافهم، فعبر عن ذلك بالشقاء، وأن المحاجن كثيراً ما ترفع وتوضع وتستعمل في ضرب المهريّة، وربما تمزقت عن ذلك فجعل ذلك ابتداءً لها، وقد حام أبو الطيب حول هذا النوع كثيراً في أمثال قوله [من السيط]:

والسيف يشقى كما تشقى الضلوع به      وللسيوف كما للناس آجال  
والمراد بشقاء السيف: انقطاعه في أضلاع المضروب، كما صرح بذلك في قوله [من الطويل]:

طوال الردينيات يقصفها دمي      وبيض السريجات يقطعها لحمي

الوجه الثاني: قلب معرى عن هذا المعنى البليغ، ولذلك لا يستفصح، كقولهم: خرق الثوب المسمار وأشباهه، وعلى الوجه الأول الأوضح جاءت الآية على هذه القراءة، وهو الوجه الرابع من وجوه الزمخشري، وفي طيه من المبالغة ما نبهت عليه. وأما الوجه الثاني وهو «أن ما لزمك فقد لزمته» ففيه نظر من حيث أن اللزوم قد يكون من أحد الطرفين دون الآخر، ولزوم موسى عليه السلام لقول الحق من هذا النمط، وأما الوجه الثالث فلا يلائم بين القراءتين، وقد ذكر لها وجه خامس: وهو أن يكون «على» بمعنى الباء، ونقل «رमित على القوس» بمعنى رميت بالقوس، وهو وجه حسن ملائم، والله أعلم. ويشهد له قراءة أبي: حقيق بأن لا أقول.

(١) كذبتم وبيت الله حين تعالجوا      قوادم حرب لا تلين ولا تمري

نزلت بخيل لا هودة بينها      وتشقى الرماح بالضيافة الحمر

لخدش بن زهير، يقول لقومه: كذبتم وحق بيت الله: في دعوكم إيمان الصلح، وهذا يعلم ضمناً من قوله: «حين تعالجوا، أو استعمار الكذب للخطأ في الظن أو الرأي، أي أخطأتم في ممارستكم الجماعات القاديات الحرب لأجل الصلح. ويشبه أن يكون قوله: «تعالجوا» محرفاً، وأصله بالصاد والحاء بدل العين والجيم، وعلى كل فحذف نونه للوزن أو للتخفيف، و«لا تلين» صفة قوادم. وأمّرت الناقة: در لبناها، شبه الرضاء بالصلح بأمر الناقة. على طريق التصريح، ثم نفاه وبين ذلك بقوله: «نزلت بخيل» أي في أصحاب خيل. ويحتمل أن الخيل مجاز عن الفرسان، أو كناية عنهم. وروي «وتلحق خيل» فهو عطف على «لا تلين» أي: وتسرع خيل منها. والهودة: الصلح والبقية من القوم يرجى بها صلاحهم، والمعنى أنهم لا يرجى صلحهم. وتشقى: أي تتعب الرماح بسبب الضيافة، وهو من باب القلب لا من اللبس. والمعنى: وتشقى الضيافة بالرماح. والضيطر: الضخم الجبان. وقياس جمعه ضياطير، إلا أنه عوض الهاء من الياء. والحمر عند العرب: كناية عن العجم، لأنها تصف الحسن بالأخضر، والقبيح بالأحمر. والمعنى: تتعب ضياطيرهم من حمل رماحهم. ويجوز أن المراد من طعن رماحنا. ويحتمل أن لا قلب، وأنه بالغ في ضخمتهم، حتى كأن الرماح تتعب من طعنهم، لكن الأول هو المنقول. والمعنى: لا تصالحوهم بل نحاربهم.

ينظر: الأضداد ١٥٣، لسان العرب (ضطر)، أمالي المرتضي ٤٦٦/١، سر صناعة الإعراب ١/٣٢٣، والصاحبي في فقه اللغة ص ٢٠٣، الدر المصون ٣/٣١٤.

والثاني: أنّ ما لزمك فقد لزمته، فلما كان قول الحق حقيقاً عليه، كان هو حقيقاً على قول الحق، أي: لازماً له.

والثالث: أن يضمن: (حقيق) معنى حريص، كما ضمن: «هيجني» معنى ذكرني في بيت الكتاب.

والرابع - وهو الأوجه - الأدخل في نكت القرآن: أن يعرق موسى<sup>(١)</sup> في وصف نفسه بالصدق في ذلك المقام، لا سيما وقد روي أنّ عدو الله فرعون قال له - لما قال: ﴿إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّي الْعَلِيِّينَ﴾، كذبت، فيقول: أنا حقيق على قول الحق، أي: واجب عليّ قول الحق أن أكون أنا قائله، والقائم به، ولا يرضى إلا بمثلي ناطقاً به، ﴿فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾: فخلهم حتى يذهبوا معي، راجعين إلى الأرض المقدسة التي هي وطنهم ومولد آبائهم، وذلك أن يوسف - عليه السلام - لما توفي، وانقرضت الأسباط، غلب فرعون نسلهم، واستعبدهم، فأنقذهم الله بموسى - عليه السلام - وكان بين اليوم الذي دخل يوسف مصر واليوم الذي دخله موسى أربعمئة عام.

﴿ قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِثَابِتٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ ﴿١٦٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٦٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظَرِ ﴿١٦٨﴾ ﴾

فإن قلت: كيف قال له: ﴿فَأْتِ بِهَا﴾ بعد قوله: ﴿إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِثَابِتٍ﴾؟

قلت: معناه إن كنت جئت من عند من أرسلك بآية، فأتني بها، وأحضرها عندي، لتصح دعواك، ويثبت صدقك، ﴿ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾: ظاهر أمره لا يشك في أنه ثعبان، وروي أنه كان ثعباناً ذكراً، أشعر، فاغراً فاه<sup>(٢)</sup>، بين لحييه ثمانون ذراعاً، وضع لحيه الأسفل في الأرض، ولحيه الأعلى على سور القصر، ثم توجه نحو فرعون ليأخذه، فوثب فرعون من سريره، وهرب، وأحدث، ولم يكن أحدث قبل ذلك، وهرب الناس وصاحوا، وحمل على الناس فانهزموا فمات منهم خمسة وعشرون ألفاً، قتل بعضهم بعضاً، ودخل فرعون البيت وصاح: يا موسى، خذه، وأنا أؤمن بك، وأرسل معك بني إسرائيل، فأخذه موسى فعاد عصى.

فإن قلت: بم يتعلق: ﴿لِلنَّظَرِ﴾؟

(١) قوله: «أن يعرق موسى» لعله: يفرق بالمعجمة. وفي الصحاح. أغرق النازع في القوس، أي استوفى مداها.

(٢) قوله: «فاغراً فاه» أي فاتحاً فاه.

قلت: يتعلق بـ «بيضاء»، والمعنى: فإذا هي بيضاء للنظارة، ولا تكون بيضاء للنظارة إلا إذا كان بياضها بياضاً عجبياً، خارجاً عن العادة، يجتمع الناس للنظر إليه، كما تجتمع النظارة للعجائب؛ وذلك ما يروى أنه أرى فرعون يده وقال: ما هذه؟ قال: يدك، ثم أدخلها جيبه، وعليه/ ٢٤٩ ب مدرعة صوف ونزعها، فإذا هي بيضاء بياضاً نورانياً، غلب شعاعها شعاع الشمس، وكان موسى - عليه السلام - آدم شديد الأدمة.

﴿ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ ﴿١٤٩﴾ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١٥٠﴾ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿١٥١﴾ يَا تَوَكُّبِكِ لِكُلِّ سِحْرٍ عَلِيمٍ ﴿١٥٢﴾ ﴾

﴿ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ ﴾ أي: عالم بالسحر، ماهر فيه، قد أخذ عيون الناس بخدعة من خدعه، حتى خيل إليهم العصى حية، والآدم أبيض.

فإن قلت: قد عزي هذا الكلام إلى فرعون في سورة الشعراء، وأنه قاله للملأ وعزي ههنا إليهم.

قلت: قد قاله هو، وقالوه هم، فحكى قوله ثم وقولهم ههنا، أو قاله ابتداء فتلقته منه الملأ، فقالوه لأعقابهم، أو قالوه عنه للناس على طريق التبليغ، كما يفعل الملوك: يرى الواحد منهم الرأي، فيكلم به من يليه من الخاصة، ثم تبلغه الخاصة العامة، والدليل عليه أنهم أجابوه في قولهم: ﴿ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ يَا تَوَكُّبِكِ لِكُلِّ سِحْرٍ عَلِيمٍ ﴾، وقرئ: «سحار»، أي: يأتوك بكل ساحر مثله في العلم والمهارة، أو بخير منه، وكانت هذه مؤامرة مع القبط، وقولهم: (فماذا تأمرون): من أمرته فأمرني بكذا، إذا شاورته، فأشار عليك برأي، وقيل: فماذا تأمرون؟ من كلام فرعون، قاله للملأ لما قالوا له: إن هذا لساحر عليم، يريد أن يخرجكم، كأنه قيل: فماذا تأمرون؟ قالوا: أرجئه وأخاه، ومعنى أرجئه وأخاه: أخرهما، وأصدرهما عنك، حتى ترى رأيك فيهما، وتدبر أمرهما، وقيل: احبسهما، وقرئ: «أرجئه»، بالهمزة، «وأرجه»، من أرجاه وأرجاه.

﴿ وَجَاءَ السَّحَرَةُ وَرِعُونَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴿١٥٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّمَا كُنَّا لَكُمْ فِتْنَةً أَنتُمْ قَائِلُونَ ﴿١٥٤﴾ لَيْمَنِ الْمَقْرَبِينَ ﴿١٥٥﴾ ﴾

فإن قلت: هلا قيل: وجاء السحرة فرعون فقالوا؟

قلت: هو على تقدير سائل سأل: ما قالوا إذ جاؤوه؟ فأجيب بقوله: ﴿ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴾

لَأَجْرًا ﴿١١٤﴾ أي: جُعلا على الغلبة، وقرىء: «إن لنا لأجراً»، على الإخبار، وإثبات الأجر العظيم، وإيجابه؛ كأنهم قالوا: لا بد لنا من أجر، والتنكير للتعظيم؛ كقول العرب: إن له لإيلاً، وإن له لغنماً، يقصدون الكثرة.

فإن قلت: ﴿وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾، ما الذي عطف عليه؟

قلت: هو معطوف على محذوف سدّ مسدّه حرف الإيجاب؛ كأنه قال إيجاباً لقولهم: إن لنا لأجراً، نعم إن لكم لأجراً، وإنكم لمن المقربين، أراد: إني لأقتصر بكم على الثواب وحده، وإنّ لكم مع الثواب ما يقل معه الثواب، وهو التقريب والتعظيم؛ لأنّ المثاب إنما يتنهأ بما يصل إليه ويغتنب به إذا نال معه الكرامة والرفعة.

وروي أنه قال لهم: تكونون أول من يدخل وآخر من يخرج، وروي أنه دعا برؤساء السحرة، ومعلميهم، فقال لهم: ما صنعتم؟ قالوا: قد علمنا سحراً لا يطيقه سحرة أهل الأرض، إلا أن يكون أمراً من السماء؛ فإنه لا طاقة لنا به، وروي أنهم كانوا ثمانين ألفاً، وقيل: سبعين ألفاً، وقيل: بضعة وثلاثين ألفاً، واختلفت الروايات، فمن مقل ومن مكثر، وقيل: كان يعلمهم مجوسيان من أهل نينوى، وقيل: قال فرعون: لا تغالب موسى إلا بما هو منه، يعني السحر.

﴿قَالُوا يَمْوَسِيَّ إِيمًا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمًا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْتَمِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا  
سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ  
عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغَلَبُوا هَنَالِكَ  
وَأَنقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاحِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَأَمَّا رَبِّ الْمَلَائِكَةِ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ  
وَهَارُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

تخييرهم/ ١٢٥٠ إياه أدب حسن راعوه معه، كما يفعل أهل الصناعات إذا التقوا كالمتناظرين، قبل أن يتخاوضوا في الجدل، والمتصارعين قبل أن يتآخذوا للصراع، وقولهم: ﴿وَإِمًا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْتَمِينَ﴾: فيه ما يدل على رغبتهم في أن يلقوا قبله من تأكيد ضميرهم المتصل بالمنفصل، وتعريف الخبر، أو تعريف الخبر، وإقحام الفصل، وقد سوّغ لهم موسى ما تراغبوا فيه؛ ازدراء لشأنهم، وقلة مبالاة بهم، وثقة بما كان بصدده من التأييد السماوي، وأن المعجزة لن يغلبها سحر أبداً، ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾: أروها بالحيل والشعوذة<sup>(١)</sup>، وخيلوا إليها ما الحقيقة بخلافه؛ كقوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنهَآ

(١) قال محمود: «معناه أروها بالحيل والشعوذة... إلخ» قال أحمد: معتقد المعتزلة إنكار وجود =

تَعَى ﴿طه: ٦٦﴾. روي أنهم ألقوا حبلاً غلاظاً، وخشباً طوالاً، فإذا هي أمثال الحيات، قد ملأت الأرض، وركب بعضها بعضاً، ﴿وَأَسْرَهُبُهُمْ﴾: وأرهبوهم إرهاباً شديداً، كأنهم استدعوا رهبتهم، ﴿بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾: في باب السحر، روي أنهم لونوا حبالهم وخشبهم، وجعلوا فيها ما يوهم الحركة، قيل: جعلوا فيها الزئبق ﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾: «ما» موصولة أو مصدرية، بمعنى: ما يافكونه، أي: يقلبونه عن الحق إلى الباطل ويزوورونه، أو إفكهم، تسمية للمأفوك بالإفك، روي أنها لما تلقفت ملء الوادي من الخشب، والحبال، ورفعها موسى، فرجعت عصى كما كانت، وأعدم الله بقدرته تلك الأجرام العظيمة، أو فرقها أجزاء لطيفة، قالت للسحرة: لو كان هذا سحراً، لبقيت حبالنا وعصينا، ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ﴾: فحصل وثبت، ومن بدع التفاسير: «فوقع قلوبهم» أي: فأثر فيها من قولهم، قاس وقيع، ﴿وَأَنْقَلَبُوا صَغِيرِينَ﴾: وصاروا أذلاء مبهوتين، ﴿وَأَلْقَى السَّحْرَةَ﴾<sup>(١)</sup>: وخرّوا سجداً، كأنما

السحر والشياطين والجن في خبط طويل لهم. ومعتقد أهل السنة إقرارها الظواهر على ما هي عليه، لأن العقل لا يحيل وجود ذلك. وقد ورد السمع بوقوعه، فوجب الإقرار بوجوده، ولا يمنع عند أهل السنة أن يرقى الساحر في الهواء، ويستدق فيتولج في الكوة الضيقة، ولا يمنع أن يفعل الله عند إرشاد الساحر ما يستأثر الانتدار عليه، وذلك واقع بقدرته الله - تعالى - عند إرشاد الساحر. هذا هو الحق والمعتقد الصدق، وإنما أجريت هذا الفصل لأن كلام الزمخشري لا يخلو من رمز إلى إنكاره، إلا أن هذا النص القاطع بوقوعه يلجمه عن التصريح بالدفاع وكشف القناع، ولا يدعه التصميم على اعتقاد المعتزلة من التنفيس عما في نفسه، فيسميه شعوذة وحيلة. وبالقطع يعلم أن الشعوذة لا تعلم في يد ابن عمر - رضي الله عنه - حتى بكوعها، ولا تؤثر في سيد البشر حتى يخيل إليه أنه يأتي نساء وهو لا يأتيهن. وقد ورد ذلك وأمثاله مستفيضاً واقعاً، فالعمدة أن كل واقع فبقدرته الله تعالى، فلا يمتنع أن يوقع تعالى بقدرته عند إرشاد الساحر أعاجيب يضل بها من يشاء ويهدي من يشاء، والله الموفق.

(١) عند قوله - تعالى - ﴿فَعَلَبُوا هُنَالِكَ وَأَنْقَلَبُوا صَغِيرِينَ﴾ ﴿١١٩﴾ ﴿وَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَكِينًا﴾ نلاحظ استعمال الفعل «ألقى» بالبناء للمجهول والمفسر العلامة له مبحث دقيق في استعمالات الأفعال ومقاماتها وخلاصة ذلك: أن الأفعال: ماض، مضارع، أمر، وأهم هذه الأفعال هو المضارع لأن له زمنين الحال والاستقبال، وله صورتان عند النحاة: الإعراب والبناء، أما الماضي والأمر فلهما زمان واحد وحالة واحدة عند أرباب النحو وهي البناء.

وقد اهتم البلاغيون بهذه الصيغ ومواقعها في صورة الكلام. فلا يليق بالمقام إلا ما يناسبه، فلا يوضع الماضي موضع المضارع إلا لئكتة بلاغية، والعكس كذلك. وكذلك إذا استعملت صيغة الماضي ثلاثين مرة ورباعية أو خماسية مرة أخرى فذلك لتولد المعاني التي يدعو إليها المقام ويقتضيها سياق الكلام، وهذه عجالة يعدها تطبيق على بعض الآيات من خلال كلام المفسر العلامة في النقاط الآتية:

١ - صيغة المضارع تعطينا صورة الحدث حاضراً أمامك مصوراً تراه العين وتسمعه الأذن إذا كان المقام يقتضي ذلك كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّا سَخَرْنَا لِحَالِكٍ لِّمَعْمُ يُسَبِّحَنَّ بِأَلْمَنِ وَالْإِشْرَاقِ﴾ ﴿ص: ١٨﴾ فانظر إلى الفعل «يسبحن» ودلالته على حدوث التسييح شيئاً فشيئاً.

ألقاهم ملق؛ لشدة خروورهم، وقيل: لم يتمالكوا مما رأوا، فكأنهم ألقوا، وعن قتادة:

هذا، وعلينا أن نقف مع قوله - تعالى -: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ قَوْمَهُمْ صَبَّحُوا بِمَشَاقِدِ الْأَعْيُنِ مُرْتَدِّينَ﴾ [الملك: ١٩]. فالطيران بصف الأجنحة دائماً ولهذا جاء المعنى بالاسم، والقبض طارئ متجدد فجاء بالمضارع، فلكل كلمة موقعها على المعنى المقصود، فالآية وصف صادق لحال الطير في طيرانه.

٢ - قد يأتي المضارع لكان ليفيد حكاية الحال الماضية واستحضار الصورة، لأن الفعل له خصوصية وتميز، فكانه حاصل ماضياً وحالاً ومستقبلاً، وهذا ما لحظه المفسر العلامة في قوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُبْرِئُ مَخَابَا فَسَقَتَهُ﴾ [فاطر: ٩] فانظر إلى الفعل «أرسل» الماضي ثم يأتي المضارع «تثير» لاستحضار صورة الإثارة لأن السحاب لا يقع منذ الغيب إلا بعد إثارته بالرياح وتحركه إلى أماكن الإغاثة، وجاء الفعل «فسقناه» بالماضي ليفيد التوكيد على رحمة الله بعباده، ونسب السوق إليه لذلك فهذا الفسق يبين الأفعال - أرسل، تثير، فسقناه، لا بد منه لتتم الصورة المرادة.

ويلحظ هذا الاستعمال في قوله - تعالى -: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِقْنَا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ فعند التكذيب جاء الماضي «كذبتهم» وعند القتل يأتي المضارع «تقتلون» لتنطبع الأمر.

٣ - ويأتي المضارع مرة أخرى موقع الماضي ليفيد الاستمرار في الحدث بمعونة المقام مع الفارق بين معنى الاستمرار في الاسم ومثله في المضارع هنا، وهذا ما نراه عند قوله - تعالى -: ﴿وَأَعْلَمُوا أَن فِيكُمْ رَسُولٌ اللَّهُ لَوْ طَبِعَكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْثَلِ لَوَيْتُمْ﴾ [الحجرات: ٧] ففي قوله: «لو يطيعكم» استمرار عدم طاعته، فلا قصد لماض ولا لاستقبال.

ويتضح هذا المعنى - أيضاً - في قوله - سبحانه - ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٣٥] فالصدود منهم مستمر دائم وقد يلحظ فرق بين الاستمرارين في الآيتين لأن الصد لا تتخلله فترات انقطاع بخلاف الطاعة لهم من رسوله الله ﷺ.

وهذا ما نراه أيضاً عند قوله - تعالى - ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُجْشَرَةً﴾ [الحج: ٦٣] فالخضرة متجددة باقية زماناً بعد زمان.

مع دراسة الأفعال وصيغتها المضارعية من خلال الآيات نلاحظ أسراراً في هذا الكتاب المعجز.

٥ - صيغة «الماضي» تفيد الوقوع والتحقق، والقرآن الكريم حينما يختار صيغة ويؤثرها على أخرى ليعطينا أن هذه الصيغة لها دلالة لا تؤدي بسواها؛ فصيغة «فعل» بتشديد العين تدل على التدرج والتنجيم كما فهم المفسر العلامة عند قوله - تعالى - ﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّمَّنْ لَمِثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] فهذا رد على قولهم ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ وكان الجواب ﴿كَذَلِكَ لِنُنزِّلَ بِهِ فُورًا﴾ [الفرقان: ٣٢] وجواب سورة البقرة بهذا الفعل «نزلنا» يفيد أنهم لو وقفوا أمام سورة منه لعجزوا أن يأتوا بمثله فكيف بالقرآن جميعه، بهذا يفيد المفسرون. ويفرق بين صيغة «فعل» «وافعل» في قوله - تعالى - ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ فالكسب في الخير لا يحتاج إلى جهد لأنه يتفق مع الإنسان بطبيعته، وأما الاكتساب فإن النفس الأمانة بالسوء تميل إليه، ثم يحاول المرء بكل ما يستطيع أن يصل إليه، ولهذا كان الشر اكتساباً، فالأولى «كسبت» والثانية «اكتسبت» ليفيد كل ما يحتاج إليه مقامه.

٦ - الفعل المبني للمجهول له مواقفه الأدبية، وانظر إليه في قصة نبي الله موسى مع السحرة الذين اجتلبهم فرعون فسحرهم، وأكد لهم عطاءه إن كانوا هم الغالبين، فلما رأوا آية موسى واستيقنوها خروا سجداً - سبحانه - ويصور القرآن هذه المفاجأة وهذه السرعة في الانقياد والتسليم فيقول -



كانوا أول النهار كفاراً سحرة، وفي آخره شهداء بررة، وعن الحسن . تراه ولد في الإسلام، ونشأ بين المسلمين، يبيع دينه بكذا وكذا، وهؤلاء كفار نشأوا في الكفر، بذلوا أنفسهم لله .

سبحانه :- ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَوَلَّبُوا هُنَالِكَ وَاتَّقَلَبُوا صَنِيعِينَ ﴿١١٩﴾ وَأَلْقَى السَّحَرَةَ سَجِيدِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ [الأعراف ١١٨ - ١٢٠] فانظر إلى هذا الأمر الوارد في صورة المبني للمجهول «وألقي»، فهذا الفعل يدل على أنه كأنه جاءهم أمر والغاء ملق لشدة خروهم، ويستوحي المفسر هذا البناء بمعناه من قوله - تعالى - ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَيْ مَاءَكَ وَكَسَمَاءَهُ أَقْلِي وَغِيصَ الْمَاءُ وَفُصِيَ الْأَمْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [هود: ٤٤] وهذه الآية بين فيها المفسر العلامة ما في الأفعال الماضية المبنية للمفعول من دلالة على الجلال والكبرياء وأن فاعلها قادر قاهر، وهو واحد لا شريك له، وهو الله وحده يفعل ذلك .

٧ - وقد يأتي الفعل الماضي بعد أفعال مضارعة أمراً هاما يلفت النظر إلى هؤلاء الفاعلين، وهذا ما أبرزه المفسر عند قوله - تعالى - ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَسْوَءُ وَدُوًّا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الممتحنة: ٢٠] .

فالأفعال: «يتقوكم، يكونوا، ويسطوا» مضارعة تفيد التصوير للحرث، ثم الفعل ماضياً مبنياً للمعلوم «وودوا» دون «يودوا» لأنهم يريدون أن يلحقوا بكم كل مضار الحياة، ولكنهم يريدون أن ترتدوا كفاراً قبل كل هذه المضار لأن ضرر الدين أسبق هذه المضار، والعدو يختار لعدوه أعز شيء لديه فيحاول طعنه فيه . ولهذا السرجاء «وودوا لو تكفرون» بهذه الصيغة .

وقد يقع الماضي موضع المضارع ليفيد تحقق الوقوع كقوله - تعالى - ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١١﴾﴾ وهذا الفتح لم يأت بعد ولكنه يريد بيان تحققه .

بهذا البيان يكون بعث الأفعال في هذا التفسير قد أخذ إشارة بلاغية لمعرفة مكامن المعاني في ظلال المباني، والبحث في جميع أفعال القرآن في مواقعها لبيان أسرارها في حاجة إلى درس متأن طویل ليخرج لنا زادا طيباً لمن أراد أن يتذكر أو أراد شكوراً، والحمد لله . . . هذا وللإمام عبد القاهر كلام نفيس في نحو هذا الموقع، ويعيده كلما سنحت الفرصة وجاء المقام بأسلوب آخر للبيان والتوكيد، فيقول:

«وإذا قد عرفت أن مدار أمر النظم على معاني النحو، وعلى الوجوه والفروق التي من شأنها أن تكون فيه، فاعلم أن الفروق والوجوه كثيرة ليس لها غاية تقف عندها، ونهاية لا تجد لها ازدياداً بعدها .

ثم اعلم أن ليست المزية بواجبة لها في أنفسها، ومن حيث هي على الإطلاق، ولكن تعرض بسبب المعاني والأغراض التي يوضع لها الكلام، ثم بحسب موقع بعضها من بعض واستعمال بعضها مع بعض . . .» .

«ينظر دلائل الإعجاز للشيخ عبد القاهر الجرجاني - تحقيق محمد عبد المنعم خفاجي ١٢٣ وما بعدها . والبلاغة القرآنية لأبي موسى ٢٧٩ وما بعدها، والمطول للسعد ١٧١ وما بعدها، والإيضاح للقرظيني بتحقيق خفاجي ١٣٣/٢، ١٣٤، والمنهاج الواضح في البلاغة لحامد عوني ٨٤، وحاشية السيد الشريف على المطول ٣٧٥، وفتح القدير للشوكاني ٤٤٢/١، والفتوحات الإلهية للجمل ٣/٦٠، وروح المعاني للألوسي ٨٩/١٦، ٩٠، ومفاتيح الغيب ٤٤٢/١٠ : ٤٥٢ وتفسير أبي السعود ٢٨٥/٢ .

﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَأَمِنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَادَنَّ لَكُمْ ءِنْ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمْوُهُ فِي الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُوا مِنهَا ءَهْلَهَا ﴿١٢٤﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأَقْطَعَنَّ ءَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ ثُمَّ لَأَقْطَعَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾﴾

﴿ءَأَمِنْتُمْ بِهِ﴾: على الإخبار، أي: فعلتم هذا الفعل الشنيع، توبيخاً لهم وتقريعاً.

وقرىء: «آمئتم»، بحرف الاستفهام، ومعناه: الإنكار، والإستبعاد، ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكْرَتُمْوُهُ فِي الْمَدِينَةِ﴾: إن صنعكم هذا لحيلة احتلتموها أنتم وموسى في مصر قبل أن تخرجوا منها إلى هذه الصحراء، قد تواطأتم على ذلك لغرض لكم، وهو أن تخرجوا منها القبط وتسكنوها بني إسرائيل، وكان هذا الكلام من فرعون؛ تمويهاً على الناس لئلا يتبعوا السحرة في الإيمان، وروي أن موسى - عليه السلام - قال للساحر الأكبر: أتؤمن بي إن غلبتك؟ قال: لاآئين بسحر لا يغلبه سحر، وإن غلبتني / ٢٥٠ب لأؤمنن بك، وفرعون يسمع، فلذلك قال ما قال، ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾: وعيد أجمله ثم فصله بقوله: ﴿لَأَقْطَعَنَّ﴾، وقرىء: «لأقطعن» بالتحفيف، وكذلك: ﴿ثُمَّ لَأَقْطَعَنَّكُمْ﴾، ﴿مِّنْ خَلْفٍ﴾: من كل شق طرفاً، وقيل: إن أول من قطع من خلاف وصلب لفرعون.

﴿قَالُوا ءِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا نُنْقِمُ مِنَّا ءِلَّا أَنَّا ءَأْمَنَّا بِءَايَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبِّنَا أَفْرَغَ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾﴾

﴿إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾: فيه أوجه، أن يريدوا: إنا لا نبالي بالموت، لانقلابنا إلى لقاء ربنا، ورحمته، وخلصنا منك، ومن لقاءك، أو نغلب إلى الله يوم الجزاء، فيثيبنا على شدائد القطع والصلب، أو إنا جميعاً - يعنون أنفسهم - وفرعون نغلب إلى الله فيحكم بيننا، أو إنا لا محالة ميتون منقلبون إلى الله، فما تقدر أن تفعل بنا إلا ما لا بد لنا منه، ﴿وَمَا نُنْقِمُ مِنَّا ءِلَّا أَنَّا ءَأْمَنَّا﴾: وما تعيب منا إلا الإيمان بآيات الله، أرادوا: وما تعيب منا إلا ما هو أصل المناقب والمفاخر كلها، وهو الإيمان؛ ومنه قوله [من الطويل]:  
وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُبُوقَهُمْ<sup>(١)</sup>

(١) على عرفات للطعان عوايس  
إذا استنزلوا للطعن عنهن أرقلوا  
بهن كلوم بين دام وجالب  
إلى الموت إرقال الجمال المصاعب  
ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم  
بهن فلول من قراع الكتائب

للنابغة الذبياني يصف فرساناً على أفراس عارقات صابرات عوايس كوالح، فيهن جروح رطبة بالدم، وأخر يابسة، عليها جلبة، أي قشرة. وإذا التحم القتال واقتضى الحال نزولهم عن الخيل، أسرعوا نازلين عنهن بائعين أعمارهم، كإسراع الجمال المصاعب، جمع مصعب. تقول: أصعبت الجمال إذا تركته عن العمل حتى صار صعباً شديداً. والفلول انثلامات في حد السيف. والقراع: المضاربة. =

﴿أَفَرَأَيْتَ عَلَيْنَا مَثَلًا﴾: هب لنا صبراً واسعاً وأكثره علينا، حتى يفيض علينا ويغمرنا، كما يفرغ الماء فراغاً، وعن بعض السلف: إن أحدكم ليفرغ على أخيه ذنباً ثم يقول: قد مازحتك، أي: يغمره بالحياء والخجل، أو صب علينا ما يطهرنا من أوضار الآثام، وهو الصبر على ما توعدنا به فرعون؛ لأنهم علموا أنهم إذا استقاموا وصبروا، كان ذلك مطهرة لهم، ﴿وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾: ثابتين على الإسلام.

﴿وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَنْتَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذُرْكُمُ الْمَاءَ عَلَىٰ أَعْيُنِكُمْ وَإِنَّكُمْ لَفِي رَبِّ كَاذِبِينَ﴾ (١٢٧)

﴿وَيَذُرْكُمُ﴾: عطف على: (يفسدوا)؛ لأنه إذا تركهم ولم يمنعهم، وكان ذلك مؤدياً إلى ما دعوه فساداً، وإلى تركه، وترك آلهته، فكأنه تركهم لذلك، أو هو جواب للاستفهام بالواو، كما يجاب بالفاء؛ نحو قول الحطيئة [من الوافر]:

أَلَمْ أَكُ جَارِكُمْ وَيَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْمَوَدَّةُ وَالْإِحَاءُ<sup>(١)</sup>

والنصب بإضمار «أن» تقديره: أكون منك ترك موسى، ويكون تركه إياك وآلهتك.

وقرىء: «ويذرك وآلهتك» بالرفع عطفاً على أتذر موسى، بمعنى: أتذره وأيدرك، يعني: تطلق له ذلك، أو يكون مستأنفاً أو حالاً على معنى: أتذره، وهو يذرك وآلهتك.

وقرأ الحسن: «ويذرك» بالجزم، كأنه قيل: يفسدوا، كما قرىء: ﴿وَأَكُنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾؛ كأنه قيل: أصدق، وقرأ أنس - رضي الله عنه -: «ونذرك»، بالنون والنصب، أي: بصرفنا عن عبادتك فنذرنا.

وقرىء: «ويذرك وإلهتك، أي: عبادتك، وروي أنهم قالوا له ذلك؛ لأنه وافق السحرة على الإيمان ستمائة ألف نفس، فأرادوا بالفساد في الأرض ذلك، وخافوا أن يغلبوا على الملك، وقيل: صنع فرعون لقومه أصناماً وأمرهم أن يعبدوها؛ تقرباً إليه، كما يعبد عبدة الأصنام الأصنام، ويقولون: ليقربونا إلى الله زلفى، ولذلك قال: «أنا ربكم

= والكتائب: الجماعات، والبيت من استتباع المدح بما يشبه الدم، أي إن كانت فلول السيف من ذلك عيباً، فائتبه، وهي ليست عيباً فلا عيب فيهم قط. وهو مبالغة في المدح.

ينظر ديوانه ص ٤٤، والأزهية ص ١٨٠، وإصلاح المنطق ص ٢٤، وخزانة الأدب ٣/٣٢٧، ٣٣١، ٣٣٤، والدرر ٣/١٧٣، وشرح شواهد المغني ص ٣٤٩، والكتاب ٢/٣٢٦، ومعاهد التنصيص ٣/١٠٧، وهمع الهوامع ١/٢٣٢، وبلا نسبة في الصحابي في فقه اللغة ص ٢٦٧، ولسان العرب (قرع)، (فلل)، ومغني اللبيب ص ١١٤.

(١) تقدم شرح هذا الشاهد.

الأعلى»، ﴿سَنَقِيلُ أبنَاءَهُمْ﴾ / ٢٥١ يعني: سنعيد عليهم ما كنا محناهم به من قتل الأبناء، ليعلموا أنا على ما كنا عليه من الغلبة والقهر، وأنهم مقهورون تحت أيدينا كما كانوا، وأن غلبة موسى لا أثر لها في ملكنا واستيلائنا، ولثلا يتوهم العامة أنه هو المولود الذي أخبر المنجمون والكهنة بذهاب ملكنا على يده، فيشطهم ذلك عن طاعتنا، ويدعوهم إلى اتباعه، وأنه منتظر بعد.

﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصِرُوا إِيَّاتِي الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِن عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٢٨) قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾

﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ﴾: قال لهم ذلك - حين قال فرعون: سنقتل أبناءهم فجزعوا منه وتضجروا - يسكنهم، وتسليهم، ويعدهم النصره عليهم، ويذكر لهم ما وعد الله بني إسرائيل من إهلاك القبط، وتوريثهم أرضهم وديارهم.

فإن قلت: لم أخليت هذه الجملة عن الواو، وأدخلت على التي قبلها؟

قلت: هي جملة مبتدأة مستأنفة، وأما: (وقال الملا): فمعطوفة على ما سبقها من قوله: ﴿قَالَ الْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ﴾، وقوله: ﴿إِنِّي الْأَرْضَ لِلَّهِ﴾: يجوز أن تكون اللام للعهد، ويراد أرض مصر خاصة؛ كقوله: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ﴾ [الزمر: ٧٤] وأن تكون للجنس فيتناول أرض مصر؛ لأنها من جنس الأرض، كما قال ضمرة: إنما المرء بأصغريه، فأراد بالمرء الجنس، وغرضه أن يتناوله تناولاً أولياً، ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾: بشارة بأن الخاتمة المحموده للمتقين منهم ومن القبط، وأن المشيئة متناولة لهم، وقرأ: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾: بالنصب: أبي وابن مسعود، عطفاً على الأرض.

﴿أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾: يعنون قتل أبنائهم قبل مولد موسى - عليه السلام - إلى أن استنبيء، وإعادته عليهم بعد ذلك، وما كانوا يستعبدون به، ويمتهنون فيه من أنواع الخدم، والمهن، ويمسون به من العذاب، ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ﴾: تصريح بما رمز إليه من البشارة قبل، وكشف عنه، وهو إهلاك فرعون، واستخلافهم بعده في أرض مصر، ﴿فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾: فيرى الكائن منكم من العمل حسنه، وقيبحه، وشكر النعمة، وكفرانها، ليجازيكم على حسب ما يوجد منكم، وعن عمرو بن عبيد - رحمه الله - أنه دخل على المنصور قبل الخلافة، وعلى مائده رغيف أو رغيفان، فطلب زيادة لعمرو فلم توجد، فقرأ عمرو هذه الآية، ثم دخل عليه بعد ما استخلف، فذكر له ذلك، وقال: قد بقي فينظر كيف تعملون.

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ (١٣٦)

﴿بِالسِّنِينَ﴾: بسني القحط، و«السنة»: من الأسماء الغالبة كالدابة، والنجم، ونحو ذلك، وقد اشتقوا منها، فقالوا: أسنت القوم، بمعنى: أقحطوا، وقال ابن عباس - رضي الله عنه -: أما «السنون» فكانت لباديتهم وأهل مواشيهم، وأما «نقص الثمرات»: فكان في أمصارهم، وعن كعب: يأتي على الناس زمان لا تحمل النخلة إلا تمرة، ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾: فيتنبهوا على أن ذلك لإصرارهم/ ٢٥١ ب على الكفر<sup>(١)</sup>، وتكذيبهم لآيات الله، ولأن الناس في حال الشدة أضرع خدوداً، وألين أعطافاً، وأرق أفئدة، وقيل: عاش فرعون أربعمئة سنة، ولم ير مكروهاً في ثلثمائة وعشرين سنة، ولو أصابه في تلك المدة، وجع أو جوع أو حمى لما ادعى الربوبية.

﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُنَا سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَّيَّرْتُمُوهُمُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٣٧)

﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمُ الْحَسَنَةُ﴾: من الخصب والرخاء، ﴿قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾: أي: هذه مختصة بنا، ونحن مستحقوها، ولم نزل في النعمة والرفاهية، واللام مثلها في قولك؛ الجل للفرس، ﴿وَإِنْ تُصِيبُنَا سَيِّئَةٌ﴾: من ضيقة وجذب، ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾: يتطيروا بهم، ويتشاءموا، ويقولوا: هذه بشؤمهم، ولولا مكانهم لما أصابتنا، كما قالت الكفرة لرسول الله - ﷺ -: هذه من عندك.

فإن قلت: كيف قيل؟ فإذا جاءتهم الحسنة بإذا وتعريف الحسنة<sup>(٢)</sup>، وإن تصبهم سيئة بإن وتنكير السيئة؟

قلت: لأن جنس الحسنة، وقوعه كالواجب؛ لكثرتة واتساعه، وأما السيئة فلا تقع إلا في الندرة، ولا يقع إلا شيء منها؛ ومنه قول بعضهم: قد عدت أيام البلاء، فهل عدت أيام الرخاء؟ ﴿طَّيَّرْتُمُوهُمُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: سبب خيرهم، وشهرهم عند الله، وهو حكمه ومشيتته،

(١) قال محمود: «معنى لعلهم يذكرون: يتنبهون لأن ذلك كان لإصرارهم... إلخ» قال أحمد: دلت اللام على دعوهم استحقاق الحسنة. وأما دعوى اختصاصها بهم حتى لا يشركهم فيها أحد فدل عليه تقدير الخبر الذي هو لنا، وقد علمت طريقة المصنف في إسناده الحصر من تقديم ما حقه أن يؤخر كالمفعول والخبر ونحوه.

(٢) عاد كلامه. قال: فإن قلت: «كيف قيل فإذا جاءتهم الحسنة... إلخ» قال أحمد: وقد ورد: ﴿إِنْ تُصِيبُنَا سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبُنَا سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ فلم يراع فرق ما بينهما، ولعل بين سياق الآيتين اختلافاً أوجب في كل واحد منهما ما ذكر فيه.

والله هو الذي يشاء ما يصيبهم من الحسنة والسيئة، وليس شؤم أحد ولا يمنه بسبب فيه؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]، ويجوز أن يكون معناه: ألا إنما سبب شؤمهم عند الله، وهو عملهم المكتوب عنده الذي يجري عليهم ما يسوءهم لأجله، ويعاقبون له بعد موتهم بما وعدهم الله في قوله سبحانه: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا . . .﴾ [غافر: ٤٦]، الآية، ولا طائر أشأم من هذا.

وقرأ الحسن: «إنما طيركم عند الله»، وهو اسم لجمع طائر غير تكسير، ونظيره، التجر، والركب، وعند أبي الحسن: هو تكسير.

﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ يَمُومِينَ﴾ (١٣٦) ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ (١٣٧)

﴿ومهما﴾: هي ما المضمنة معنى الجزاء<sup>(١)</sup>، ضمت إليها ما المزيدة المؤكدة للجزاء

(١) قال محمود: «مهما هي «ما» المضمنة معنى الجزاء ضمت إليها «ما» المزيدة المؤكدة للجزاء . . . إلخ» قال أحمد: والذي عده أولاً من كلام سيبويه، وسنذكره: قال سيبويه: وسألت الخليل عن مهما فقال: هي «ما» أدخلت معها «ما»، بلغو بمنزلتها مع متى، إذا قلت: متى ما تأتني حدثك. انتهى كلام سيبويه. وكان هذا القائل - والله أعلم - اغتر بتشبيه الخليل لها بمتى ما، فظنها في معناها. وإنما شبه الخليل بالثانية من مهما في لحاقها زائدة مؤكدة للأولى بما اللاحقة لمتى. عاد كلام سيبويه قال: ولكنهم استقبحوا تكرير لفظ واحد، فأبدلوا الهاء من الألف التي في الأولى انتهى نقله عن الخليل. قال سيبويه: ويجوز أن تكون كإذ ضمت إليها ما انتهى كلامه. قال أحمد: ومعنى تشبيه سيبويه لها بإذما أن الجزاء بجملته الكلمة لا بالجزء الأول منها خاصة وإلا لكان عين مذهب الخليل. والذي يحقق ذلك أن سيبويه قال أول هذا الباب: وأما «حيث» و«إذ» فلا يجازى بهما حتى يضم إليهما ما، فتصير إذ مع ما بمنزلة إنما وكأنما، وليست ما فيهما بلغو، ولكن كل واحدة منهما مع ما بمنزلة حرف واحد، فانظر قوله: وليست ما فيهما بلغو، يعني ليست زائدة مؤكدة، ولكن لها حظ في اقتضاء الجزاء حتى لا يفيد إلا اجتماع جزئي الكلمة ويبقى وراء ذلك نظر في أن سيبويه هل أراد أن «ما» ضمت إلى «مه» التي هي الصوت، أو إلى «ما» الجزائية. والظاهر من مراده أن انضمامها إلى الصوت، لأنها لو كانت منضمة إلى «ما» الجزائية، لكانت مستقلة بإفادة الجزاء قبل انضمام «ما» إليها، ولا تكون مثل إذا وحيث، ولا يكون تنظير سيبويه مطابقاً. وهذا الذي فهمه ابن طاهر وتبعه فيه تلميذه ابن خروف. وعزا ابن خروف هذا المذهب إلى سيبويه، ورد قول ابن بابشاذ أن هذا المذهب للخليل خاصة، وقد تواطأ ابن بابشاذ والزمخشري على نفي هذا المذهب عن سيبويه، وإعزائه إلى غيره. وأظهر ما قوى به مذهب الخليل - والله أعلم - أن هذه الكلمة استعملت في الاستفهام حسب استعمالها في الجزاء وأنشدوا [من الرجز]:

مهما لي الليلة مهما ليه أودى بنعلبي وسرباليه

أراد: مالي الليلة، ولا إشكال ههنا أنها «ما» الاستفهامية كررت تأكيداً، كما يقولون: لا لا، ونعم نعم، ثم استكره تكرار اللفظ بعينه، فقلبت ألف الأولى هاء. وقد جاء قلب الاستفهامية وإن لم يكن =

في قولك: متى ما تخرج أخرج، ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨]، ﴿فِيمَا نَذَبْنَا بِكَ﴾: إلا أن الألف قلبت هاء استثقالاً لتكرير المتجانسين، وهو المذهب السديد البصري، ومن الناس من زعم أن «مه»: هي الصوت الذي يصوت به الكاف، و«ما» للجزاء، كأنه قيل: كف ما تأتينا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين.

فإن قلت: ما محل مهما؟

قلت: الرفع بمعنى: أيما شيء تأتينا به، أو النصب، بمعنى: أيما شيء تحضرنا<sup>(١)</sup> تأتينا به، ومن آية: تبيين لمهما، والضميران في (به) و(بها): راجعان إلى مهما، إلا أن أحدهما ذكر على اللفظ، والثاني آت على المعنى؛ لأنه في معنى الآية؛ ونحوه قول زهير [من الطويل]:

وَمَهْمَا يَكُنْ عِنْدَ أَمْرِي مِنْ خَلِيقَةٍ وَإِنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعْلَمُ<sup>(٢)</sup>

وهذه الكلمة في عداد الكلمات التي يحرفها من لا يد له في علم العربية، فيضعها غير موضعها، ويحسب مهما بمعنى متى ما، ويقول مهما جئتني / ٢٥٢ أعطيتك، وهذا من وضعه، وليس من كلام واضح العربية في شيء، ثم يذهب فيفسر: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ﴾: بمعنى الوقت، فيلحد في آيات الله، وهو لا يشعر، وهذا وأمثاله مما يوجب الجثو

= تكرار، فهو معه أجدر. وإذا وضع أن «مهما» الواقعة في الاستفهام أصلها «ما» مكررة، كان ذلك أوضح دليل على أن الواقعة في الجزاء كذلك، والاستشهاد بالنظائر أميز حجج العربية، والله أعلم. وأما رد الزمخشري على من زعم أنها بمعنى «متى ما» فرد صحيح، والآية أصدق شاهد على رده، فإن الضمير المجرور فيها عائد إلى مهما حتماً، وقد اتصل به مفسراً له قوله (من آية) دل على أن الضمير واقع على الآية، فلزم وقوع «مهما» عليها ضرورة إيجاد المرجع في المضمرة ومظهره، فذهاب هذا القائل إلى إيقاع «مهما» على الوقت زاعماً أنها بمعنى «متى ما» ذهاب عن الصواب. وعذر الزمخشري واضح في الرد على تسجيله وإغلاظ النكير عليه، وتفويق سهام التشنيع إليه. فتأمل هذا الفصل، ففيه إنارة للسبيل، وشفاء للغليل، والله الموفق.

(١) قوله: «أيما شيء تحضرنا» لعله تحضر فقط.

(٢) لزهير بن أبي سلمى من معلقاته. ومهما: اسم شرط بمعنى أي شيء على المختار، فلذلك يعود عليه الضمير، ثم إن كان المراد به مؤنثاً كما هنا، فتارة يعود عليه الضمير مذكراً باعتبار اللفظ كما في قوله: «يكن» وتارة مؤنثاً باعتبار المعنى كما في قوله: «وإن خالها» ولم يجعل هذا عائداً على الخليفة، لأن «مهما» هو المحدث عنه، و«من خليفة» بيان له. ولما بين بالمؤنث حسن تأنيث ضميره بعد بيانه. يقول: أي طبيعة وسجية تكون في الإنسان تعلم للناس بأماراتها، وإن ظنها خافية عليهم.

ينظر: ديوانه ص (٣٢)، الجنى الداني ص (٦١٢)، الدرر (٤/١٨٤)، (٥/٨٢)، شرح وشواهد المغني ص (٣٨٦)، (٧٣٨)، (٧٤٣)، وشرح قطر الندى ص (٣٧)، ومغني اللبيب ص (٣٣٠)، شرح الأشموني (٣/٥٧٩)، همع الهوامع (٢/٣٥، ٥٨).

فإن قلت : كيف سموها آية ، ثم قالوا لتسحرنا بها؟

قلت : ما سموها آية لاعتقادهم أنها آية ؛ وإنما سموها اعتباراً لتسمية موسى ، وقصدوا بذلك الاستهزاء ، والتلهي ، ﴿الطُّوفَانَ﴾ : ما طاف بهم ، وغلبهم من مطر أو سيل ، قيل : طغى الماء فوق حروثهم ، وذلك أنهم مطروا ثمانية أيام في ظلمة شديدة ، لا يرون شمساً ولا قمراً ، ولا يقدر أحدهم أن يخرج من داره ، وقيل : أرسل الله عليهم السماء حتى كادوا يهلكون ، وبيوت بني إسرائيل وبيوت القبط مشتبكة ، فامتألت بيوت القبط ماء حتى قاموا في الماء إلى تراقيهم ، فمن جلس غرق ، ولم تدخل بيوت بني إسرائيل قطرة ، وفاض الماء على وجه أرضهم ، وركد فمئتهم من الحرث والبناء والتصرف ، ودام عليهم سبعة أيام ، وعن أبي قلابه : «الطوفان» : الجدري ، وأهو أول عذاب وقع فيهم ، فبقي في الأرض ، وقيل : هو «الموتان»<sup>(١)</sup> وقيل : الطاعون ، فقالوا لموسى : ادع لنا ربك يكشف عنا ونحن نؤمن بك ، فدعا فرفع عنهم ، فما آمنوا ، فنبت لهم تلك السنة من الكأ والزرع ما لم يعهد بمثله ، فأقاموا شهراً ، فبعث الله عليهم الجراد فأكلت عامة زروعهم وثمارهم ، ثم أكلت كل شيء حتى الأبواب ، وسقوف البيوت ، والثياب ، ولم يدخل بيوت بني إسرائيل منها شيء ، ففزعوا إلى موسى ووعده التوبة ، فكشف عنهم بعد سبعة أيام : خرج موسى - عليه السلام - إلى الفضاء ، فأشار بعصاه نحو المشرق والمغرب ، فرجع الجراد إلى النواحي التي جاء منها ، فقالوا : ما نحن بتاركي ديننا فأقاموا شهراً ، فسلط الله عليهم القُمَّل ، وهو الحنان في قول أبي عبيدة كبار القردان ، وقيل : الدبا ، وهو أولاد الجراد ، قيل : نبات أجنحتها ، وقيل : البراغيث ، وعن سعيد بن جبير : السوس ، فأكل ما أبقاه الجراد ، ولحس الأرض ، وكان يدخل بين ثوب أحدهم وبين جلده فيمصه ، وكان يأكل أحدهم طعاماً فيمتلىء قملاً ، وكان يخرج أحدهم عشرة أجرية إلى الرحي فلا يرد منها إلا يسيراً ، وعن سعيد بن جبير ، أنه كان إلى جنهم كتيب أعفر ، فضربه موسى بعصاه ، فصار قملاً ، فأخذت في أبشارهم ، وأشعارهم ، وأشفار عيونهم وحواجبهم ، ولزم جلودهم كأنه الجدري ، فصاحوا ، وصرخوا ، وفزعوا إلى موسى ، فرفع عنهم ، فقالوا : قد تحققنا الآن أنك ساحر ، وعزة فرعون لا نصدقك أبداً ، فأرسل الله عليهم بعد شهر الضفادع ، فدخلت بيوتهم ، وامتألت منها آيتهم وأطعمتهم ، ولا يكشف أحد شيئاً من ثوب ، ولا طعام ، ولا شراب إلا وجد فيه الضفادع ، وكان الرجل إذا أراد أن يتكلم ، وثبت / ٢٥٢ ب الضفدع إلى فيه ، وكانت

(١) قوله : «وقيل هو الموتان» في الصحاح : الموتان - بالضم : موت يقع في الماشية . وفيه أيضاً : الطاعون الموت الوحي من الوباء . وفيه : الوحي ، على فعيل : السريع .



تمتلىء منها مضاجعهم فلا يقدرون على الرقاد، وكانت تقذف بأنفسها في القدر وهي تغلي، وفي التناير وهي تفور، فشكوا إلى موسى، وقالوا: ارحمنا هذه المرة، فما بقي إلا أن نتوب التوبة النصوح ولا نعود، فأخذ عليهم العهد، ودعا فكشف الله عنهم، ثم نقضوا العهد، فأرسل الله عليهم الدم، فصارت مياههم دماً، فشكوا إلى فرعون، فقال: إنه سحركم فكان يجمع بين القبطي والإسرائيلي على إناء واحد، فيكون ما يلي الإسرائيلي ماء، وما يلي القبطي دماً، ويستقيان من ماء واحد، فيخرج للقبطي الدم، وللإسرائيلي الماء، حتى إن المرأة القبطية تقول لجارتها الإسرائيلية: اجعلي الماء في فيك ثم مجيه في فيّ، فيصير الماء في فيها دماً، وعطش فرعون حتى أشفى على الهلاك، فكان يمص الأشجار الرطبة، فإذا مضغها صار ماؤها الطيب ملحاً أجاباً، وعن سعيد بن المسيب: سال عليهم النيل دماً، وقيل: سلط الله عليهم الرعاف، وروي أنّ موسى - عليه السلام - مكث فيهم بعد ما غلب السحرة عشرين سنة يريهم هذه الآيات، وروي أنه لما أراهم اليد، والعصا، ونقص النفوس، والثمرات، قال: يا رب، إنّ عبدك هذا قد علا في الأرض، فخذها بعقوبة تجعلها له ولقومه نعمة، ولقومي عظة، ولمن بعدي آية، فيحنتذ بعث الله عليهم الطوفان، ثم الجراد، ثم ما بعده من النقم؛ وقرأ الحسن: «والقمل»، بفتح القاف وسكون الميم، يريد «القمل» المعروف، ﴿أَيَّتِ مُضَلَّتْ﴾: نصب على الحال، ومعنى مفصلات: مبيّنات، ظاهرات، لا يشكل على عاقل أنها من آيات الله التي لا يقدر عليها غيره، وأنها عبرة لهم، ونقمة على كفرهم، أو فصل بين بعضها وبعض بزمان تمتحن فيه أحوالهم، وينظر أيستقيمون على ما وعدوا من أنفسهم، أم ينكثون؛ إلزاماً للحجة عليهم؟

﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِّغُوهُ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَأَنقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾

﴿بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾: ما مصدرية، والمعنى بعهدك وهو النبوة، والباء إما أن تتعلق بقوله: ﴿ادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ على وجهين: أحدهما أسعفنا إلى ما نطلب إليك من الدعاء لنا بحق ما عندك من عهد الله وكرامته بالنبوة، أو ادع الله لنا متوسلاً إليه بعهدك، وإما أن يكون قسماً مجاباً بلنؤمنن، أي: أقسمنا بعهد الله عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك، ﴿إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَلِّغُوهُ﴾ إلى حد من الزمن هم بالغوه، لا محالة فمعذبون فيه لا ينفعهم، ما تقدم لهم من الإمهال، وكشف العذاب إلى حلوله. ﴿إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾:

جواب «لما»، يعني: فلما كشفناه عنهم فاجأوا النكت، وبادروا لم يؤخروه، ولكن كما كشف عنهم نكتوا، ﴿فَأَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾: فأردنا الانتقام منهم، ﴿فَأَغْرَقْنَاهُمْ﴾، «واليم»: البحر الذي لا يدرك قعره، وقيل / ٢٥٣: هو لجة البحر ومعظم مائه، واشتاقه من التيمم؛ لأن المستنفعين به يقصدونه، ﴿يَأْتِيهِمْ كَذْبُ بَيِّنَاتٍ﴾ أي: كان إغراقهم بسبب تكذيبهم بالآيات، وغفلتهم عنها، وقلة فكرهم فيها.

﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ (١٣٧)

﴿الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ﴾: هم بنو إسرائيل، كان يستضعفهم فرعون وقومه، والأرض: أرض مصر والشام، ملكها بنو إسرائيل بعد الفراعنة والعمالقة، وتصرفوا كيف شاءوا في أطرافها، ونواحيها الشرقية والغربية، ﴿بَارَكْنَا فِيهَا﴾ بالخصب وسعة الأرزاق ﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ﴾ قوله: ﴿وَرِيدٌ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ﴾، إلى قوله: ﴿مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ والحسنى: تأنيث الأحسن صفة للكلمة، ومعنى «تمت على بني إسرائيل»: مضت عليهم، واستمرت من قولك: تمَّ على الأمر إذا مضى عليه، ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾: بسبب صبرهم، وحسبك به حاثاً على الصبر، ودالاً على أن من قابل البلاء بالجزع وكله الله إليه، ومن قابله بالصبر، وانتظار النصر ضمن الله له الفرج، وعن الحسن: عجبت ممن خف كيف خف، وقد سمع قوله، وتلا الآية، ومعنى «خف»: طاش جزءاً وقلة صبر، ولم يبرز رزاة أولى الصبر، وقرأ عاصم في رواية: «وتمت كلمات ربك الحسنى»؛ ونظيره: ﴿مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١٨]، ﴿مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ﴾: ما كانوا يعملون، ويسوون من العمارات وبناء القصور، ﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾: من الجنات، ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٤١]: أو وما كانوا يرفعون من الأبنية المشيدة في السماء، كصرح هامان وغيره.

وقرىء: «يعرشون»، بالكسر والضم، وذكر اليزيدي أن الكسر أفصح، وبلغني أنه قرأ بعض الناس: «يغرسون»، من غرس الأشجار، وما أحسبه إلا تصحيفاً منه.

﴿وَجَنُوزَنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مَوْسَىٰ اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ (١٣٨) ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعُونَ مَا هُم بِفَاعِلُونَ﴾ (١٣٩) ﴿قَالَ أَغْيَرَ اللَّهُ آبِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (١٤٠)

وهذا آخر ما اختص الله من نبي فرعون والقبط وتكذيبهم بآيات الله، وظلمهم،

ومعاصيهم ثم أتبعه اقتصاص نبأ بني إسرائيل وما أحدثوه - بعد إنقاذهم من ملكة فرعون واستعباده، ومعابنتهم الآيات العظام، ومجاوزتهم البحر - من عبادة البقر، وطلب رؤية الله جهرة، وغير ذلك من أنواع الكفر والمعاصي، وليعلم حال الإنسان، وأنه كما وصفه ظلم، كفار، جهول، كنود، إلا من عصمه الله، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ﴾ [سبأ: ١٣]، وليسلي رسول الله - ﷺ - مما رأى من بني إسرائيل بالهدية، وروي أنه عبر بهم موسى يوم عاشوراء بعد ما أهلك الله - تعالى - فرعون وقومه، فصاموه شكراً لله، تعالى، ﴿فَأَتَوْا عَلَى قَوْمِهِمْ﴾: فمروا عليهم، ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾: يواظبون على عبادتها ويلازمونها، قال ابن جريج: كانت تماثيل بقر: وذلك أول شأن العجل، وقيل: كانوا قوماً من لحم، وقيل: كانوا من الكنعانيين الذين أمر موسى - عليه السلام - بقتالهم، / ٢٥٣ ب وقرىء: «وجوزنا»، بمعنى أجزنا، يقال: أجاز المكان وجوزه وجاوزه بمعنى جازه؛ كقولك: أعلاه وعلاه وعالاه؛ وقرىء: «يعكفون»، بضم الكاف وكسرها ﴿أَجْعَلْ لَّنَا إِلَهًا﴾: صنماً نعكف عليه، ﴿كَمَا هُمْ بِالْهَيْهَةِ﴾: أصنام يعكفون عليها، و«ما» كافة للكاف؛ ولذلك وقعت الجملة بعدها، وعن علي - رضي الله عنه - أن يهودياً قال له: اختلفتم بعد نبيكم قبل أن يجف ماؤه، فقال: قلت: اجعل لنا إلهاً قبل أن تجف أقدامكم، ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ مَّجْهُلُونَ﴾: تعجب من قولهم على أثر ما رأوا من الآية العظمى والمعجزة الكبرى، فوصفهم بالجهل المطلق وأكده؛ لأنه لا جهل أعظم مما رأى منهم ولا أشنع، ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ﴾ يعني: عبدة تلك التماثيل، ﴿مُتَّبِعٌ مَّا هُمْ فِيهِ﴾: مدمر مكسر ما هم فيه، من قولهم: إناء متبر، إذا كان فضاضاً<sup>(١)</sup>، ويقال لكسار الذهب: التبر، قوله: يتبر الله، ويهدم دينهم الذي هم عليه على يدي، ويحطم أصنامهم هذه ويتركها رضاضاً، ﴿وَنَطَلُّ مَا كَانُوا يَمْعَلُونَ﴾ أي: ما عملوا شيئاً من عبادتها فيما سلف إلا وهو باطل، مضمحل، لا ينتفعون به، وإن كان في زعمهم تقرباً إلى الله؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وفي إيقاع (هؤلاء) اسماً لإن، وتقديم خبر المبتدأ من الجملة الواقعة خبراً لها وسم لعبدة الأصنام بأنهم هم المعرضون للتبار، وأنه لا يعدوهم ألبتة، وأنه لهم ضربة لازب، ليحذرهم عاقبة ما طلبوا، ويبغض إليهم ما أحبوا، ﴿أَغْيَرَ اللَّهُ آبِيكُمْ إِلَهًا﴾: أغير المستحق للعبادة أطلب لكم معبوداً، وهو فعل بكم ما فعل دون غيره، من الاختصاص بالنعمة التي لم يعطها أحداً غيركم، لتختصوه بالعبادة ولا تشركوا به غيره، ومعنى الهمزة: الإنكار والتعجب من طلبتهم - مع كونهم مغمورين في نعمة الله - عبادة غير الله.

(١) قوله: «فضاضاً» أي فتاتا كالرضاض. أفاده الصحاح.

﴿وَإِذْ أٰجٰتِكُمْ مِّنْ ءآلِ فِرْعَوْنَ يُسْؤِمُونَكُمۡ سُوٓءَ الْعَذَابِ يُقَالُونَ اٰنۡتَاۤءَ كُمْ وَيَسۡتَحِيۡوُنَ

نِسَاۤءَ كُمْ وَفِي ذٰلِكُمْ بَلَاۤءٌ مِّنۡ رَّبِّكُمۡ عَظِيۡمٌ ﴿١٤١﴾﴾

﴿يُسْؤِمُونَكُم سُوءَ الْعَذَابِ﴾: ييغونكم شدة العذاب، من سام السلعة إذا طلبها.

فإن قلت: ما محل يسومونكم؟

قلت: هو استئناف لا محل له، ويجوز أن يكون حالاً من المخاطبين أو من آل فرعون، و﴿ذٰلِكَ يٰن﴾: إشارة إلى الإنجاء أو إلى العذاب، «والبلاء»: النعمة أو المحنة، وقرىء: يقتلون، بالتخفيف.

﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلٰثِيۡنَ لَيْلَةً وَّاَتَمَمۡنَهَا بِعَشْرِ فِتۡمٍ مِّمۡقَتۡ رَبِّهِۗ اَزۡبَعِيۡتَ لَيْلَةً وَّقَالَ

مُوسَىٰ لِاٰخِيۡهِ هٰٓؤُلَآءُ اَخۡلَفۡنِيۡ فِي قَوۡمِي وَاَصۡلَحَ وَّلَا تَتَّبِعۡ سَبِيۡلَ الْمُفۡسِدِيۡنَ ﴿١٤٢﴾﴾

وروي أن موسى - عليه السلام - وعد بني إسرائيل، وهو بمصر إن أهلك الله عدوهم، أتاهم بكتاب من عند الله فيه بيان ما يأتون وما يذرون، فلما هلك فرعون، سأل موسى ربه الكتاب، فأمره بصوم ثلاثين يوماً، وهو شهر ذي القعدة، فلما أتم الثلاثين، أنكر خلوف فيه فسوك، فقالت الملائكة: كنا نشم من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسواك.

وقيل: أوحى الله - تعالى - إليه: أما علمت أن خلوف فم الصائم أطيب عندي / ١٢٥٤ من ربح المسك، فأمره الله - تعالى - أن يزيد عليها عشرة أيام من ذي الحجة لذلك.

وقيل: أمره الله أن يصوم ثلاثين يوماً، وأن يعمل فيها بما يقربه من الله، ثم أنزلت عليه التوراة في العشر وكلم فيها، ولقد أجمل ذكر الأربعين في سورة البقرة، وفصلها ههنا، و﴿مِيقَتُ رَبِّيۡ﴾: ما وقته له من الوقت وضربه له، و﴿اَزۡبَعِيۡتَ لَيْلَةً﴾: نصب على الحال، أي: تمّ بالغاً هذا العدد<sup>(١)</sup>، و﴿وَهَرُونَ﴾: عطف بيان لأخيه.

وقرىء: بالضم على النداء، ﴿اَخۡلَفۡنِيۡ فِي قَوۡمِي﴾: كن خليفتي فيهم، ﴿وَاَصۡلَحَ﴾: وكن

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «فعلى هذا لا تكون الحال «أربعين»، بل الحال هذا المحذوف، فينافي قوله». قلت: لا تنافي فيه؛ لأن النحاة لم يزالوا ينسبون الحكم للمعمول الباقي بعد حذف عامله المنوب عنه، وله شواهد منها: زيد في الدار، أو عندك، فيقولون: الجار والظرف خبر، والخبر في الحقيقة إنما هو الحدث المقدر العامل فيهما، وكذا يقولون: جاء زيد بشيابه، فثيابه حال، والحال إنما هو العامل فيه إلى غير ذلك. وقدره الفارسي بـ «معدوداً»، قال: كقولك: تمّ القوم عشرين رجلاً، أي: «معدودين هذا العدد». وهو تقدير حسن. انتهى. الدر المصون.

مصلحاً، أو: وأصلح ما يجب أن يصلح من أمور بني إسرائيل، ومن دعاك منهم إلى الإفساد، فلا تتبعه ولا تطعه.

﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيَنَّكَ وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ نَرِيَنَّكَ فَلَمَّا حَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ بُنْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾

﴿لِمِيقَاتِنَا﴾: لوقتنا الذي وحددنا، ومعنى «اللام»: الاختصاص، فكانه قيل: واختص مجيئه بميقاتنا، كما تقول: أتيته لعشر خلون من الشهر، ﴿وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾: من غير واسطة<sup>(١)</sup>، كما يكلم الملك، وتكليمه: أن يخلق الكلام<sup>(٢)</sup> منطوقاً به في بعض الأجرام، كما خلقه مخطوطاً في اللوح، وروي: أن موسى - عليه السلام - كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: كلمه أربعين يوماً، وأربعين ليلة، وكتب له الألواح. وقيل: إنما كلمه في أول الأربعين، ﴿أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾: ثاني مفعولي «أرني» محذوف<sup>(٣)</sup>، أي: أرني نفسك أنظر إليك.

(١) قال محمود: «معناه كلمة من غير واسطة... إلخ» قال أحمد: وهذا تصريح منه بخلق الكلام، كما هو معتقد المعتزلة، والذي يخص به هذه الآية من وجوه الرد عليه: أنها سبقت مساق الامتنان على موسى باصطفاء الله له وتخصيصه إياه بتكليمه، وكذلك قال تعالى بعد آيات منها ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلِمَاتِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ فلو كان تكليم الله له بمعنى خلق الحروف والأصوات في بعض الأجرام واستماع موسى لذلك، لكان كل أحد يساوي موسى عليه السلام في ذلك، بل كان آحاد أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام أثر بهذه المزية وأحق بالخصوصية من موسى عليه السلام؛ لأنهم سمعوا الكلام على الوجه المذكور من أفضل الأجرام وأزكاها خلقاً في رسول الله ﷺ، وكانت مزيتهم أظهر وخصوصيتهم أوفر. ونحن نعلم ضرورة من سياق هذه الآية تمييز موسى عليه الصلاة والسلام بهذه المزية، فلا يحمل لذلك إلا اعتقاد أنه سمع الكلام القديم القائم بذات الله سبحانه وتعالى بلا واسطة دليل عليه من حروف ولا غيرها، وكما أجزنا من المعقول أن ترى ذات الباري سبحانه وتعالى وإن لم يكن جسماً، فكذلك نجيز أن يسمع كلامه وإن لم يكن حرفاً ولا صوتاً. والكلام في هذه العقيدة طويل، والشوط بطين. وهذه النكتة هي الخاصة بهذه الآية، والله الموفق.

(٢) قوله: «وتكليمه أن يخلق الكلام» هذا على مذهب المعتزلة: أن كلامه تعالى ألفاظ يخلقها الله في بعض الأجرام. أما على مذهب أهل السنة، فإن كلامه تعالى صفة قديمة قائمة بذاته، فتكليمه لعبده أن يكشف له عنها، كما تقرر في علم التوحيد.

(٣) عاد كلامه. قال: «وقوله أرني أنظر إليك محذوف المفعول الأول مذكور الثاني، والتقدير أرني نفسك أنظر إليك... إلخ» قال أحمد: ما أشد ما اضطرب كلامه في هذه الآية، لأن غرضه أن يدحض الحق بالضلالة، ويشين بكفه وجه الغزاة، هيهات قد تبين الصبح لذي عينين، فالحق أبلغ لا يمازجه ريب إلا عند ذي رين. أما حظ المعقول من إجازة رؤية الله تعالى فوظيفة علم الكلام، =

فإن قلت: الرؤية عين النظر، فكيف قيل: أرني أنظر إليك؟

قلت: معنى أرني نفسك، اجعلني متمكناً من رؤيتك بأن تتجلى لي فأنظر إليك وأراك.

فإن قلت: فكيف قال: ﴿أَنْ تَرِنِّي﴾، ولم يقل: «لن تنظر إلي»، لقوله: (أنظر إليك)؟

قلت: لما قال: (أرني) بمعنى: أجعلني متمكناً من الرؤية التي هي الإدراك، علم أن الطلبة هي الرؤية<sup>(١)</sup>، لا النظر الذي لا إدراك معه، فقيل: «لن تراني»، ولم يقل: «لن تنظر إلي».

فإن قلت: كيف طلب موسى - عليه السلام - ذلك - وهو من أعلم الناس بالله وما يجوز عليه وما لا يجوز، وبتعالیه عن الرؤية التي هي إدراك ببعض الحواس، وذلك إنما يصح فيما كان في جهة، وما ليس بجسم، ولا عرض، فمحال أن يكون في جهة، ومنع المجبرة إحالته<sup>(٢)</sup> في العقول غير لازم؛ لأنه ليس بأول مكابرتهم وارتكابهم، وكيف يكون

= وأخصر وجه في إجابة ذلك: أن الوجود مصحح الرؤية، بدليل أن جواز الرؤية حكم يستدعي مصححاً. وقد شمل الجواز الجوهر والعرض، ولا جامع بينهما يمكن جعله مصححاً سوى الوجود، وإذا كان الوجود هو المصحح فقد صحت رؤيته تعالى لوجوده. وأما استبعاد أن يرى ما ليس في جهة فأمر وهمي مثله عرض للمعطلة فعميت بصائرهم، حتى أنكروا موجوداً لا في جهة، ومن اتبع الأوهام اغتسق مهامه الضلال وهام، ولو كانت الرؤية تتوقف على جهة المرئي لكانت المعرفة تتوقف على جهة المعروف، ولا خلاف أنه سبحانه يعرف لا في جهة، فكذلك يرى لا في جهة، فالحق أن موسى عليه السلام إنما طلب الرؤية لنفسه، لعلمه بجواز ذلك على الله تعالى، والقدرية يجبرهم الطمع ويجرؤهم حتى يروموا أن يجعلوا موسى عليه السلام كان على معتقدهم، وما هم حينئذ إلا ممن آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وحيهاً، وأما قوله عليه السلام: ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الشُّعْرَاءُ مِنَّا﴾ تبرأ من أفاعيلهم وتسفيهاً لهم وتضليلاً لرأيهم، فلا راحة للقدرية في الاستشهاد به على إنكار موسى عليه السلام لجواز الرؤية، فإن الذي كان الإهلاك بسببه إنما هو عبادة العجل في قول أكثر المفسرين ثم. وإن كان السبب طلبهم للرؤية، فليس لأنها غير جائزة على الله. ولكن لأن الله تعالى أخبر أنها لا تقع في دار الدنيا والخبر صدق، وذلك بعد سؤال موسى للرؤية فلما سألوا وقد سمعوا الخبر بعدم وقوعها، كان طلبهم خلاف المعلوم تكذيباً للخبر، فمن ثم سفههم موسى عليه السلام وتبرأ من طلب ما أخبر الله أنه لا يقع ثم، ولو كان سؤالهم الرؤية قبل إخبار الله تعالى بعدم وقوعها، فإنما سفههم موسى عليه السلام لاقتراحهم على الله هذه الآية الخاصة، وتوقيفهم الإيمان عليها حيث قالوا (لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة) ألا ترى أن قولهم ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَنزِلَ عَلَيْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَائِدًا﴾ إنما سألوا فيه جائزاً، ومع ذلك قرعوا به لاقتراحهم على الله ما لا يتوقف وجوب الإيمان عليه، فهذه المباحث الثلاثة توضح لك سوء نظر الزمخشري بعين الهوى وعمايته عن سبيل الهدى، والله الموفق.

(١) قوله: «أن الطلبة هي الرؤية» في الصحاح «الطلبة» بكسر اللام: ما طلبته من شيء.

(٢) قوله: «ومنع المجبرة إحالته» يعني أهل السنة، حيث ذهبوا إلى جواز رؤيته تعالى ومنعوا اشتراط =

طالبه وقد قال - حين أخذت الرجفة الذين قالوا: أرنا الله جهرة - ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الشَّفَهَاءُ مِنَّا﴾ إلى قوله: ﴿تُفْضِلُ بَيْنَا مِنْ تَشَاءُ﴾: فتبرأ من فعلهم، ودعاهم سفهاء وضلالاً؟

قلت: ما كان طلب الرؤية إلا لبيكت هؤلاء الذين دعاهم سفهاء وضلالاً، وتبرأ من فعلهم، وليلقمهم الحجر؛ وذلك أنهم حين طلبوا الرؤية أنكروا عليهم وأعلمهم الخطأ، ونبههم على الحق، فلجوا وتمادوا في لجاجهم وقالوا: لا بد، ولن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، فأراد أن يسمعوا النص من عند الله باستحالة ذلك، وهو قوله: ﴿لَنْ تَرِنِّي﴾: ليتيقنوا/ ٢٥٤ب وينزاح عنهم ما دخلهم من الشبهة؛ فلذلك قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾.

فإن قلت: فهلا قال: أرهم ينظروا إليك<sup>(١)</sup>؟

قلت: لأن الله سبحانه إنما كلم موسى - عليه السلام - وهم يسمعون، فلما سمعوا كلام رب العزة أرادوا أن يرى موسى ذاته فيبصروه معه، كما أسمعاه كلامه فسمعوه معه؛ إرادة مبنية على قياس فاسد؛ فلذلك قال موسى: «أرني أنظر إليك»، ولأنه إذا زجر عما طلب، وأنكر عليه في نبوته واختصاصه وزلفته عند الله - تعالى - وقيل له: لن يكون ذلك، كان غيره أولى بالإنكار، ولأن الرسول إمام أمته، فكان ما يخاطب به أو ما يخاطب راجعاً إليهم، وقوله: ﴿أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾، وما فيه من معنى المقابلة<sup>(٢)</sup> التي هي محض التشبيه

= كون المرئي في جهة. قال تعالى: ﴿وَجِبْرِيلُ يُوحِيهِ تَأْوِيلَهُ﴾ ﴿إِنَّ رَبَّهَا نَاطِرَةٌ﴾ ﴿وَالجَائِزُ قَدْ بَتْنِي فِي بَعْضِ الْأَرْقَاتِ وَيَقَعُ فِي بَعْضِ. والحديث كما سيأتي «سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر» ومحل الكلام علم الكلام.

(١) عاد كلامه. قال: فإن قلت: هلا قال أرهم ينظروا إليك... إلخ؟ قال أحمد: وهذا الكلام الآخر من الطراز الأول، وأقرب شاهد على رده أنه لو كان طلب الرؤية لهم حتى إذا سمعوا منع الله تعالى لها أيقنوا أنها ممتنعة لكان طلبها عبثاً غير مفيد لهذا الغرض، لأن هؤلاء لا يخلو أمرهم. إما أن يكونوا مؤمنين بموسى، أو كفاراً به، فإن كانوا مؤمنين به، فإخباره إياهم بأن الله تعالى لا يرى ولا يجوز عليه ذلك، كاف في حصول المقصود من غير حاجة إلى أن يسأل موسى عليه السلام من الله أن يريه ذاته، على علم بأن ذلك محال. وإن كانوا كفاراً بموسى عليه السلام فلا يحصل الغرض من ذلك أيضاً؛ لأن الله تعالى إذا منعه مسؤوله من الرؤية، فإنما ثبت ذلك لهم بقول موسى عن الله تعالى أنه منعه ذلك، وهم كفار بموسى عليه السلام، فكيف يفيدهم غيره عن الله بامتناع ذلك؟ فهذا أوضح مصداق؛ لأن موسى عليه السلام إنما طلب الرؤية لنفسه اعتقاداً لجوازها على الله تعالى، فأخبره الله أن ذلك لا يقع في الدنيا إن كان جائزاً.

(٢) عاد كلامه: قال: «وقوله أنظر إليك وما فيه من معنى المقابلة... إلخ» قال أحمد: ودعواه أن النظر يستلزم الجسمية قد سلف ردها. وأما تنزيهه موسى عليه السلام بنسبة اعتقاد استحالة الرؤية إليه فهو غني عنه. وأما إقناعه في تفصيله برجحانه عليه السلام في العلم بالله وبصفاته على واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد والنظام وأبي الهذيل والشيخين، فهو نقص عن منصبه العلي، وأقل العوام المقلدين لأهل السنة، راجح عند الله على أصحاب البدع والأهواء، وإن ملؤا الأرض نفاقاً، وشحنوا =

والتجسيم، دليل على أنه ترجمة عن مقترحهم وحكاية لقولهم، وجل صاحب الجمل أن يجعل الله منظوراً إليه، مقابلاً بحاسة النظر، فكيف بمن هو أعرق في معرفة الله - تعالى - من واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، والنظام، وأبي الهذيل والشيخين، وجميع المتكلمين؟

فإن قلت: ما معنى: (لن)؟

قلت: تأكيد النفي الذي تعطيه: «لا»<sup>(١)</sup>، وذلك أن: «لا» تنفي المستقبل، تقول: لا أفعل غداً، فإذا أكدت نفيها، قلت: لن أفعل غداً، والمعنى: أن فعله ينافي حالي؛ كقوله: ﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣]، فقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾: نفي للرؤية فيما يستقبل، ولن تراني تأكيد وبيان؛ لأن المنفي منافي لصفاته.

فإن قلت: كيف اتصل الاستدراك في قوله: ﴿وَلَكِنْ أَظُنُّ إِلَى الْجَبَلِ﴾ بما قبله؟

قلت: اتصل به على معنى أن النظر إلي محال، فلا تطلبه، لكن عليك بنظر آخر: وهو أن تنظر إلى الجبل الذي يرجف بك، وبمن طلبت الرؤية لأجلهم، كيف أفعل به، وكيف أجعله دكاً بسبب طلبك الرؤية؟ لتستعظم ما أقدمت عليه بما أريك من عظم أثره، كأنه - عز وعلا - حقق عند طلب الرؤية ما مثله عند نسبة الولد<sup>(٢)</sup> إليه في قوله: ﴿وَنَحْرُ الْجِبَالِ هَذَا أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ [مریم: ٩٠، ٩١]، ﴿فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ﴾: كما كان مستقراً ثابتاً ذاهباً<sup>(٣)</sup> في جهاته، ﴿سَوْفَ تَرَانِي﴾: تعليق لوجود الرؤية بوجود ما لا يكون من استقرار

= مصنفاتهم عناداً لأهل السنة وشفاقاً، فكيف بكليم الله عليه أفضل الصلاة والسلام.

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت ما معنى لن؟ قلت تأكيد النفي الذي تعطيه لا... إلخ» قال أحمد: «لن» كما قال تشارك «لا» في النفي وتمتاز بمزية تأكيده. وأما استنباط الزمخشري من ذلك منافاة الرؤية لحال الباري عز وجل، ثم إطلاق الحال على الله تعالى مما يستحز عنه. واستشهاده على أن «لن» تشعر باستحالة المنفي بها عقلاً، مردود كثيراً بكثير من الآي، كقوله تعالى ﴿قُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ فذلك لا يحيل خروجهم عقلاً، و﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾، ﴿لَنْ تَنبَهُونَ﴾. فهذه كلها جائزات عقلاً، لولا أن الخبر منع من وقوعها، فالرؤية كذلك.

(٢) عاد كلامه. قال: «ثم حقق تعالى عند طلب الرؤية ما مثله عند نسبة الولد... إلخ» قال أحمد: نسبة جواز الرؤية إلى الله تعالى عند الزمخشري كنسبة الولد إليه، وهذا مفرع على المعتقد السالف بطلانه، وليس له في هذا الفصل وظيفة إلا تتبع الشبه لامتناع الرؤية، لتلقفها من كل فج. والحق أن ذلك الجبل إنما كان لأن الله عز وجل أظهر له آية من ملكوت السماء. ولا تستقر الدنيا لإظهار شيء من ملكوت السماء. وهذا هو المأثور عن السلف في هذه الآية. ومعناه عند أبي الحسن رحمه الله فعل فعلاً سماه تجلياً، وكان الغضب إما لأنهم طلبوا رؤية جسمانية في جهة، وإما لأنهم كتموا الخبر. بأنه لا يرى في الدنيا، وإما لأنهم كفروا بالافتراح أو بالمجموع.

(٣) عاد كلامه: قال: «ومعنى فإن استقر مكانه: فإن ثبت كما كان ذاهباً... إلخ» قال أحمد: وهذا من =



الجبل مكانه حين يدكه دكاً ويسويه بالأرض، وهذا كلام مدمج بعضه في بعض، وارد على أسلوب عجيب ونمط بديع؛ ألا ترى كيف تخلص من النظر إلى النظر بكلمة الاستدراك؟ ثم كيف بني الوعيد بالرجفة الكائنة بسبب طلب النظر على الشريطة في وجود الرؤية؟ أعني قوله: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنُنِي﴾، ﴿فَلَمَّا جَلَّى رُؤْيُ الْجَبَلِ﴾: فلما ظهر له اقتداره وتصدى له أمره وإرادته، ﴿جَعَلَكُمْ دَكًّا﴾ أي: مذكوكاً مصدر بمعني مفعول كضرب الأمير، والدكّ والدقّ أخوان، كالكشك والشق، وقرئ: «دكاء»، / ٢٥٥ أ والدكاء: اسم للرابية الناشزة من الأرض، كالدكة أو أرضاً دكاء مستوية، ومنه قولهم: ناقة دكاء متواضعة السنام، وعن الشعبي: قال لي الربيع بن خثيم: ابسط يدك دكاء، أي: مدها مستوية، وقرأ يحيى بن وثاب: دكاً، أي: قطعاً، «دكاً»: جمع: دكاء، ﴿وَحَرَ مُوسَى صَعْقًا﴾: من هول ما رأى، وصعق من باب: فعلته ففعل، يقال: صعقته فصعق، وأصله: من الصاعقة، ويقال لها: «الصاعقة»، من صعقه إذا ضربه على رأسه، ومعناه: حَزَّ مَغشياً عليه غشية كالموت، وروي أن الملائكة مَرَّت عليه وهو مغشي عليه<sup>(١)</sup>، فجعلوا يلكزونه بأرجلهم، ويقولون: يا ابن النساء الحيض أطمعت في رؤية رب العزة؟ ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ﴾: من صعقته، ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ﴾: أنزهك مما لا يجوز عليك من الرؤية وغيرها، ﴿بَيَّتْ إِلَيْكَ﴾: من طلب الرؤية، ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾: بأنك لست بمراثي ولا مدرك بشيء من الحواس.

فإن قلت: فإن كان طلب الرؤية للغرض الذي ذكرته، فممّ تاب<sup>(٢)</sup>؟

= حيل القدرية في إحالة الرؤية يقولون: قد علقها الله على شرط محال وهو استقرار الجبل حال دكه، والمعلق على المحال محال. وهذه حيلة باطلة، فإن المعلق عليه استقرار الجبل من حيث هو استقرار، وذلك ممكن جائز، وتعلق العلم بأنه لا يستقر له، لا يرفع إمكان استقراره، وتعلق العلم لا يغير المعلوم ولا ينقل حكمه من إمكان إلى امتناع ولا العكس. وحينئذ يتوجه دليلاً لأهل السنة فنقول: استقرار الجبل ممكن، وقد علق عليه وقوع الرؤية، والمعلق على الممكن ممكن، والمعتزلة يعتقدون أن خلاف المعلوم لا يجوز أن يكون مقدوراً ونحن نقول مقدوراً، ولكن ما تعلق المشيئة بإيجاده. وقولنا أقعد بالأداب، وأسعد بالإجلال في الخطاب.

(١) عاد كلامه: قال: «ومعنى وخر موسى صعقاً: وخر مغشياً عليه غشية كالموت وروي أن الملائكة مرت عليه... إلخ» قال أحمد: وهذه حكاية إنما يوردها من يتعسف لامتناع الرؤية فيتخذها عوناً وظهراً على المعتقد الفاسد. والوجه التورك بالغلط على ناقلاها وتنزيه الملائكة عليهم السلام من إهانة موسى كليم الله بالوكز بالرجل والغمص في الخطاب.

(٢) عاد كلامه: قال: «فإن قلت إن كان طلب الرؤية للغرض الذي ذكرته فممّ تاب... إلخ؟» قال أحمد: أما ذلك الجبل، فقد سلف الكلام على سره. وأما تسييح موسى عليه السلام فلما تبين له من أن العلم قد سبق بعدم وقوع الرؤية في الدنيا، والله تعالى مقدس عن وقوع خلاف معلومه وعن الخلف في خيره الحق وقوله الصدق، فلما تبين أن مطلوبه كان خلاف المعلوم سبحانه الله وقده علمه وخبره عن الخلف. وأما التوبة في حق الأنبياء فلا تستلزم كونها عن ذنب، لأن منصبهم =

قلت: من إجراءات تلك المقالة العظيمة، وإن كان لغرض صحيح على لسانه، من غير إذن فيه من الله - تعالى - فانظر إلى إعظام الله - تعالى - أمر الرؤية في هذه الآية، وكيف أرفج الجبل بطلبها وجعله دكاً، وكيف أصعقهم ولم يخل كليمة من نفيان<sup>(١)</sup> ذلك؛ مبالغة على إعظام الأمر، وكيف سبح ربه ملتجئاً إليه، وتاب من إجراء تلك الكلمة على لسانه، وقال: أنا أول المؤمنين، ثم تعجب من المتسمين بالإسلام المتسمين بأهل السنة والجماعة<sup>(٢)</sup>، كيف اتخذوا هذه العظيمة مذهباً، ولا يغرنك تسترهم بالبلكفة؛ فإنه من منصوبات أشياخهم؛ والقول ما قال بعض العدلية<sup>(٣)</sup> فيهم [من الكامل]:

لَجَمَاعَةٌ سَمَّوْا هَوَاهُمْ سُنَّةً      وَجَمَاعَةٌ حُمِرَ لَعَمْرِي مُوَكَّفَةٌ  
قَدْ شَبَّهُوهُ بِخَلْقِهِ وَتَخَوَّفُوا      شَنَّعَ الْوَرَى فَتَسْتَرُوا بِالْبَلْكَفَةِ<sup>(٤)</sup>

وتفسير آخر: وهو أن يريد بقوله: ﴿أَرَيْتَ أَنْظَرَ إِلَيْكَ﴾ عرّفني نفسك تعريفاً واضحاً جلياً، كأنها إراءة في جلائها بأية مثل آيات القيامة التي تضطر الخلق إلى معرفتك، ﴿أَنْظَرَ إِلَيْكَ﴾: أعرفك معرفة اضطرار؛ كأنني أنظر إليك، كما جاء في الحديث: «سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» (٦١٠) بمعنى: ستعرفونه معرفة جلية هي في الجلاء كإبصاركم

-----

٦١٠ - أخرجه البخاري (٤٠/٢): كتاب مواقيت الصلاة: باب فضل صلاة العصر، حديث (٥٥٤)، =

= الجليل ينبغي أن يكون منزهاً مبرأ من كل ما ينحط به، ولا شك أن التوقف في سؤال الرؤية عن الإذن كان أكمل. وقد ورد: سيئات المقرين حسنات الأبرار.

(١) قوله: «ولم يخل كليمة من نفيان ذلك» قوله: «نفيان» هو ما يتطير من قطر المطر، وقطر الدلو، ومن الرمل عند الوطاء، ومن الصوف عند النفس، ونحو ذلك. كذا في شرح المعلمات للعلامة الزوزني.

(٢) عاد كلامه. قال: «ثم تعجب من المتسمين بالإسلام المتسمين بأهل السنة والجماعة... إلخ» قال أحمد رحمه الله: وقد انتقل الزمخشري في هذا الفصل إلى ما تسمعه من هجاء أهل السنة. ولولا الاستناد بحسان بن ثابت الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وشاعره والمنافع عنه وروح القدس معه، لقلنا لهؤلاء المتلقين بالعدلية وبالناجين سلاماً، ولكن كما نافع حسان عن رسول الله ﷺ أعداءه، فنحن ننافع عن أصحاب سنة رسول الله ﷺ أعداءهم فنقول [من الطويل]:

وجماعة كفروا برؤية ربهم      حقاً ووعده الله ما لن يخلفه  
وتلقبوا عدلية قلنا: أجل      عدلوا بربهم فحسبهمو سفه  
وتلقبوا الناجين كلا إنهم      إن لم يكونوا في لظى فعلى شفه

(٣) قوله: «والقول ما قال بعض العدلية» غفر الله للمصنف ما لوث به لسانه وقلبه في ذكر هذه الآيات.

(٤) للزمخشري في أهل السنة، أي هم جماعة سموها هوى أنفسهم سنة، ولكن من عرف أن مستند المعتزلة العقل، ومستند الجماعة النقل عرف الهوى من الهدى. وحمز أي كالحمر. موكفة: أي موضوع عليها الإكاف، مبالغة في التشبيه. قد شبهوه: أي الله عز وجل يخلقه حيث قالوا: إنه يرى =

القمر إذا امتلاً واستوى، ﴿قَالَ لَنْ تَرِنِي﴾ أي: لن تطيق معرفتي على هذه الطريقة، ولن تحتمل قوتك تلك الآية المضطرة، ولكن انظر إلى الجبل، فإني أورد عليه، وأظهر له آية من تلك الآيات، فإن ثبت لتجليها واستقر مكانه ولم يتضعضع، فسوف تثبت لها وتطيقها، ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾: فلما ظهرت له آية من آيات قدرته وعظمته، ﴿جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾: لعظم ما رأى، ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ بُنْتُ إِلَيْكَ﴾: مما اقترحت/ ٢٥٥ ب وتجاسرت، ﴿وَأَنَا أَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾: بعظمتك وجلالك، وأن شيئاً لا يقوم لبطشك وبأسك.

﴿قَالَ يَمُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتَكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي فَخُذْ مَا آتَيْتَكَ وَكُن مِّنَ

الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾

﴿اصْطَفَيْتَكَ عَلَى النَّاسِ﴾: اخترتك على أهل زمانك وآثرتك عليهم، ﴿بِرِسَالَتِي﴾ وهي: أسفار التوراة، ﴿وبِكَلِمِي﴾: وبتكلمي إياك، ﴿فَخُذْ مَا آتَيْتَكَ﴾: ما أعطيتك من شرف النبوة والحكمة، ﴿وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾: على النعمة في ذلك فهي من أجل النعم، وقيل: خز موسى صعقاً يوم عرفة، وأعطى التوراة يوم النحر.

فإن قلت: كيف قيل: اصطفتك على الناس وكان هازون مصطفي مثله ونبياً؟

قلت: أجل، ولكنه كان تابعاً له وردءاً ووزيراً، والكليم: هو موسى - عليه السلام - والأصيل في حمل الرسالة.

= أطرافه في: (٥٧٣، ٤٨٥١، ٧٤٣٤، ٧٤٣٥، ٧٤٣٦)، ومسلم (١٤٣/٣ - ١٤٤ - النووي): كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما حديث (٢١١ - ٢١٢ / ٢١٣ - ٢٣٣) من طريق جرير بن عبد الله وأخرجه البخاري (٤٣٠ / ١٣): كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَجِبْرَةُ يُؤْمَرُ بِأَمْرِهِ﴾ ﴿٢٦﴾ إِلَى رَجَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾، حديث (٧٤٣٧)، ومسلم (٢١ / ٢ - ٢٢ - النووي): كتاب الإيمان: باب معرفة طريق الرؤية، حديث (٢٩٩ - ٣٠٠ / ١٨٢) من طريق أبي هريرة به.

وأخرجه البخاري (٤٣١ / ١٣): كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَجِبْرَةُ يُؤْمَرُ بِأَمْرِهِ﴾ ﴿٢٦﴾ إِلَى رَجَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾، حديث (٧٤٣٩)، ومسلم (٢٤ / ٢ - ٢٥ - النووي): كتاب الإيمان: باب معرفة طريق الرؤية، حديث (٣٠٢ - ٣٠٣ / ١٨٣) من طريق أبي سعيد الخدري به.

قال الحافظ: متفق عليه من حديث جرير بن عبد الله الجبلي قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر. فقال: أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر - الحديث وللبخاري من رواية: «إنكم سترون ربكم عياناً»، واتفقا عليه من حديث أبي سعيد وأبي هريرة بمعناه. انتهى.

= بالعين، فخافوا تشيع الناس عليهم فستروا بقولهم: إنه يرى بلا كيف. فاللحفة منحوتة من ذلك.

﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخَذَهَا بِقُوَّةٍ وَأَمَرَ قَوْمَكُمُ أَنْ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٤٥﴾ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلاًَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَكُورُوا سَبِيلَ الْعَمَىٰ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾﴾

ذكروا في عدد الألواح، وفي جوهرها، وطولها أنها كانت عشرة ألواح، وقيل: سبعة، وقيل: لوحين، وأنها كانت من زمرد جاء بها جبريل عليه السلام وقيل: من زبرجدة خضراء وياقوتة حمراء، وقيل: أمر الله موسى بقطعها من صخرة صماء لينها له، فقطعها بيده وشقها بأصابعه، وعن الحسن: كانت من خشب نزلت من السماء فيها التوراة، وأن طولها كان عشرة أذرع، وقوله: ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾: في محل النصب مفعول كتبنا، و﴿مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا﴾: بدل منه، والمعنى: كتبنا له كل شيء كان بنو إسرائيل محتاجين إليه في دينهم من المواعظ وتفصيل الأحكام، وقيل: أنزلت التوراة وهي سبعون وقر بعير، يقرأ الجزأ منه في سنة لم يقرأها إلا أربعة نفر: موسى، ويوشع، وعزير، وعيسى عليهم السلام، وعن مقاتل: كتب في الألواح: «إني أنا الله الرحمن الرحيم، لا تشركوا بي شيئاً، ولا تقطعوا السبيل، ولا تحلفوا باسمي كاذبين؛ فإن من حلف باسمي كاذباً فلا أزيه، ولا تقتلوا، ولا تنزوا، ولا تعقوا الوالدين، ﴿فَخَذَهَا﴾، فقلنا له: خذها، عطفاً على كتبنا، ويجوز أن يكون بدلاً من قوله: ﴿فَخَذَ مَا آتَيْنَاكَ﴾، والضمير في (خذها): للألواح، أو لكل شيء؛ لأنه في معنى الأشياء، أو الرسائل، أو للتوراة، ومعنى ﴿بِقُوَّةٍ﴾: بجدة وعزيمة فعل أولي العزم من الرسل، ﴿يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ أي: فيها ما هو حسن وأحسن، كالاقتصاص، والعفو، والانتصار، والصبر، فمرهم أن يحملوا على أنفسهم في الأخذ بما هو أدخل في الحسن وأكثر للثواب؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥]، وقيل: يأخذوا بما هو واجب أو ندى؛ لأنه أحسن من المباح، ويجوز أن يراد: يأخذوا بما أمروا به، دون ما نهوا عنه، على قولك: الصيف أحر من الشتاء، ﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾: يريد دار فرعون وقومه وهي مصر، كيف أفقرت منهم، ودمروا لفسقهم، لتعتبروا فلا تفسقوا مثل فسقهم فينكل بكم مثل نكالهم، وقيل: منازل عاد، وثمود، والقرون الذين / ٢٥٦ أهلكهم الله، لفسقهم في ممرمك عليها في أسفاركم، وقيل: دار الفاسقين: نار جهنم.

وقرأ الحسن: «سأوريكم»، وهي لغة فاشية بالحجاز، يقال: أورني كذا، وأوريته، ووجهه أن تكون من أوريت الزند، كأن المعنى: بينه لي وأثره لأستبينه.

وقرىء: «سأورثكم»، وهي قراءة حسنة يصححها قوله: ﴿وَأَوْزَنَّا لَقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَمْعِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧]، ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ﴾: بالطبع على قلوب المتكبرين وخذلانهم، فلا يفكرون فيها ولا يعتبرون بها؛ غفلة وانهماكاً فيما يشغلهم عنها من شهواتهم، وعن الفضيل بن عياض: ذكر لنا عن رسول الله - ﷺ -: «إِذَا عَظَّمْتَ أُمَّتِي الدُّنْيَا نَزَعَ عَنْهَا هَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَإِذَا تَرَكُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ حُرِمَتْ بَرَكَةُ الْوَحْيِ» (٦١١)، وقيل: سأصرفهم عن إبطالها وإن اجتهدوا كما اجتهد فرعون أن يبطل آية موسى، بأن جمع لها السحرة، فأبى الله إلا علو الحق وانتكاس الباطل، ويجوز: سأصرفهم عنها وعن الطعن فيها والاستهانة بها، وتسميتها سحراً بإهلاكهم، وفيه إنذار للمخاطبين من عاقبة الذين يصرفون عن الآيات؛ لتكبرهم وكفرهم بها؛ لثلاث يكونوا مثلهم فيسلك بهم سبيلهم، ﴿يَنْبَغِ الْحَقَّ﴾: فيه وجهان: أن يكون حالاً بمعنى يتكبرون غير محقين؛ لأن التكبر بالحق لله وحده، وأن يكون صلة لفعل التكبر، أي: يتكبرون بما ليس بحق وما هم عليه من دينهم، ﴿وَإِنْ يَرَوْا كَلَّآءَ آيَةٍ﴾: من الآيات المنزلة عليهم، ﴿لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾: وقرأ مالك بن دينار: «وإن يروا» بضم الياء، وقرىء: «سبيل الرشد»، و«الرشد»، و«الرشاد»؛ كقولهم: السقم، والسقم، والسقام، وما أسفه من ركب المفازة، فإن رأى طريقاً مستقيماً أعرض عنه وتركه، وإن رأى معتسفاً مردياً أخذ فيه وسلكه، ففاعل نحو ذلك في دينه أسفه، ﴿ذَلِكَ﴾: في محل الرفع أو النصب على معنى: ذلك الصرف بسبب تكذيبهم أو صرفهم الله ذلك الصرف بسببه، ﴿وَلِقَاءَ الْآخِرَةِ﴾: يجوز أن يكون من إضافة المصدر إلى المفعول به، أي: ولقائهم الآخرة ومشاهدتهم أحوالها، ومن إضافة المصدر إلى الظرف بمعنى: ولقاء ما وعد الله في الآخرة.

﴿وَأَتَّخَذَ قَوْمٌ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَّهُمْ خَوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْفِيهِمْ وَلَا

٦١١ - قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٤٧٣/١): لم أجده عن الفضيل بن عياض. وعزاه إلى الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» قال الحافظ ابن حجر: وفي إسناده البخاري بن عبيد وهو ضعيف. قال الحافظ:

لم أجده من هذا الوجه، وأخرجه الحكيم الترمذي في نوادره من حديث أبي هريرة مثله، وزاد: «وإذا تسابت أمتي سقطت من أعين الناس»، ذكره في الخامس والسبعين بعد المائة. وفي إسناده البخاري بن عبيد. وهو ضعيف. انتهى.

يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدَ صَلُّوا قَالُوا لَيْنَ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾: من بعد فراقه إياهم إلى الطور.

فإن قلت: لم قيل: واتخذ قوم موسى عجلاً، والمتخذ هو السامري؟  
قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أن ينسب الفعل إليهم؛ لأن رجلاً منهم باشره ووجد فيما بين ظهرانيهم، كما يقال: بنو تميم قالوا كذا وفعلوا كذا، والقائل والفاعل واحد؛ ولأنهم كانوا يريدون لاتخاذهم راضين به، فكانهم أجمعوا عليه.

والثاني: أن يراد واتخذوه إلهاً وعبدوه، وقرئ: (من حُلِيهم) بضم الحاء والتشديد، جمع حلي/ ٢٥٦ب، كحدي وثدي، و«من حُلِيهم» - بالكسر - للإتباع كدلي؛ و«من حُلِيهم»، على التوحيد، والحلي: اسم لما يتحسن به من الذهب والفضة.

فإن قلت: لم قال: من حليهم، ولم يكن الحلي لهم، إنما كانت عواري في أيديهم؟

قلت: الإضافة تكون بأدنى ملابس؛ وكونها عواري في أيديهم كفي به ملابس على أنهم قد ملكوها بعد المهلكين، كما ملكوا غيرها من أملاكهم؛ ألا ترى إلى قوله - عز وجل -: ﴿ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٧٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَابِرَ كَرِيمٍ ﴿١٧٨﴾ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٧٩﴾ [الشعراء: ٥٧، ٥٨، ٥٩]، ﴿جَسَدًا﴾: بدأ لحم ودم كسائر الأجساد، و«الخوار»: صوت البقر، قال الحسن: إن السامري قبض قبضة من تراب من أثر فرس جبريل - عليه السلام - يوم قطع البحر، فقفذه في العجل، فكان عجلاً له خوار، وقرأ علي - رضي الله عنه -: «جوار»، بالجيم والهمزة، من جار إذا صاح، وانتصاب جسداً على البدل من: (عجلاً)، ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾: حين اتخذوه إلهاً أنه لا يقدر على كلام ولا على هداية سبيل، حتى لا يختاروه على من «لو كان البحر مداداً لكلماته لنفد البحر قبل أن تنفذ كلماته»، وهو الذي هدى الخلق إلى سبيل الحق ومناهجه بما ركز في العقول من الأدلة، وبما أنزل في كتبه، ثم ابتداء فقال: ﴿ اتَّخَذُوهُ ﴾، أي: أقدموا على ما أقدموا عليه من الأمر المنكر، ﴿ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴾: واضعين كل شيء في غير موضعه، فلم يكن اتخاذ العجل بدعا منهم، ولا أول منكريهم، ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ ﴾: ولما اشتد ندمهم وحسرتهم على عبادة العجل؛ لأن من شأن من اشتد ندمه وحسرتة أن يعرض يده غمماً، فتصير يده مسقوطةً فيها؛ لأن فاه قد وقع فيها، و(سقط): مسند إلى: (في أيديهم)، وهو من باب الكناية، وقرأ أبو

السميفع: سقط في أيديهم، على تسمية الفاعل، أي: وقع العوض فيها، وقال الزجاج: معناه سقط الندم في أيديهم، أي: في قلوبهم وأنفسهم، كما يقال: حصل في يده مكروه، وإن كان محالاً أن يكون في اليد؛ تشبيهاً لما يحصل في القلب وفي النفس بما يحصل في اليد ويرى بالعين، ﴿وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا﴾: وتبينوا ضلالهم تبيناً كأنهم أبصروه بعيونهم.

وقرىء: «لئن لم ترحمنا ربنا وتغفر لنا»، بالتاء، وربنا، بالنصب على النداء، وهذا كلام التائبين؛ كما قال آدم وحواء - عليهما السلام -: «وإن لم تغفر لنا وترحمنا».

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تَشْمِتْ بِالْأَعْدَاءِ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخْوِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾

الأسف: الشديد الغضب، ﴿فَلَمَّا اسْفُوتًا أَنْفَعْنَا مِنْهُمُ﴾، وقيل: هو الحزين، ﴿خَلَفْتُمُونِي﴾: قمتم مقامي وكنتم خلفائي من بعدي، وهذا الخطاب: إما أن يكون لعبدة العجل من السامري وأشياعه، أو لوجوه بني إسرائيل، وهم هارون - عليه السلام - والمؤمنون منه؛ ويدل عليه قوله: ﴿أَخْلَفْنِي فِي قَوْمِي﴾ [الأعراف: ١٤٢]، والمعنى: بسما خلفتموني؛ حيث عبدتم العجل مكان عبادة الله، أو حيث لم تكفوا من عبد غير الله.

فإن قلت: أين ما تقتضيه بئس من الفاعل والمخصوص بالذم؟

قلت: الفاعل مضمرة يفسره ما خلفتموني، والمخصوص / ٢٥٧ بالذم محذوف تقديره: بئس خلافة خلفتمونيها من بعد خلافتكم.

فإن قلت: أي معنى لقوله: ﴿مِنْ بَعْدِي﴾ بعد قوله: ﴿خَلَفْتُمُونِي﴾؟

قلت: معناه من بعد ما رأيتم مني، من توحيد الله، ونفي الشركاء عنه، وإخلاص العبادة له، أو من بعد ما كنت أحمل بني إسرائيل على التوحيد، وأكفهم عما طمحت نحوه أبصارهم من عبادة البقر، حين قالوا: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، ومن حق الخلفاء أن يسيروا بسيرة المستخلف من بعده ولا يخالفوه؛ ونحوه: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَدْوِهِمْ خَلْفٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. أي: من بعد أولئك الموصوفين بالصفات الحميدة، يقال: عجل عن الأمر إذا تركه غير تام، ونقيضه تم عليه وأعجله عنه غيره، ويضمن معنى سبق فيعدى تعديته، فيقال: عجلت الأمر، والمعنى: أعجلتم عن أمر ربكم، وهو انتظار موسى حافظين لعهد ما وصاكم به، فبنيتم الأمر على أن الميعاد قد

بلغ آخره ولم أرجع إليكم، فحدثتم أنفسكم بموتي، فغيرتم كما غيرت الأمم بعد أنبيائهم، وروي أن السامري قال لهم - حين أخرج لهم العجل وقال هذا إلهكم وإله موسى -: إن موسى لن يرجع، وإنه قد مات، وروي أنهم عدوا عشرين يوماً لباليها فجعلوها أربعين، ثم أحدثوا ما أحدثوا، ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَابَ﴾: وطرحها لما لحقه من فرط الدهش وشدة الضجر عند استماعه حديث العجل؛ غضباً لله وحمية لدينه، وكان في نفسه حديداً شديداً الغضب، وكان هارون ألين منه جانباً، ولذلك كان أحب إلى بني إسرائيل من موسى، وروي أن التوراة كانت سبعة أسباع، فلما ألقى الألواح، تكسرت، فرفع منها ستة أسباعها وبقي منها سبع واحد، وكان فيما رفع تفصيل كل شيء وفيما بقي الهدى والرحمة، ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ﴾ أي: بشعر رأسه، ﴿يَجْرُهُ إِلَيْهِ﴾: بذؤابته، وذلك لشدة ما ورد عليه من الأمر الذي استفزه وذهب بفظنته، وظناً بأخيه أنه فرط في الكف، ﴿إِنَّ أُمَّ﴾ قرىء بالفتح؛ تشبيهاً بخمسة عشر، وبالكسر على طرح ياء الإضافة، «وابن أُمي» بالياء، «وابن إُم»، بكسر الهمزة والميم، وقيل: كان أخاه لأبيه وأمه، فإن صح، فإنما أضافه إلى الأم؛ إشارة إلى أنهما من بطن واحد، وذلك أدعى إلى العطف والرقعة، وأعظم للحق الواجب؛ ولأنها كانت مؤمنة فاعتدّ بنسبها، ولأنها هي التي قاست فيه المخاوف والشدائد فذكره بحقها، ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَمُّونِي﴾ يعني: أنه لم يأل جهداً في كفهم بالوعظ والإنذار، وبما بلغته طاقته من بذل القوة في مضادتهم حتى قهروه واستضعفوه ولم يبق إلا أن يقتلوه، ﴿فَلَا تُشِمَّتْ بِكَ الْأَعْدَاءُ﴾: فلا تفعل بي ما هو أمنيته من الاستهانة بي والإساءة إليّ، وقرىء: «فلا يشمت بي الأعداء»، على نهى الأعداء عن الشماتة، والمراد ألا يحل به ما يشمتون به/ ٢٥٧ب لأجله، ﴿وَلَا تَجْعَلَنِي مَعَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ﴾: ولا تجعلني في موجدتك عليّ وعقوبتك لي قريباً لهم وصاحباً، أو: ولا تعتقد أنني واحد من الظالمين مع براءتي منهم ومن ظلمهم، لما اعتذر إليه أخوه وذكر له شماتة الأعداء، ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي﴾: ليرضي أخاه، ويظهر لأهل الشماتة رضاه عنه فلا تتم لهم شماتتهم. واستغفر لنفسه مما فرط منه إلى أخيه، ولأخيه أن عسى فرط في حسن الخلافة، وطلب ألا يتفرقا عن رحمته، ولا تزال منتظمة لهما في الدنيا والآخرة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعَجَلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي

الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٦﴾

﴿غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذَلَّةٌ﴾ الغضب: ما أمروا به من قتل أنفسهم، والذلة: خروجهم من ديارهم؛ لأن ذل الغربية مثل مضروب.

وقيل: هو ما نال أبناءهم، وهم بنو قريظة والنضير، من غضب الله - تعالى - بالقتل



والجلاء، ومن الذلة بضرب الجزية، ﴿الْمُفْتَرِينَ﴾: المتكذبين على الله، ولا فرية أعظم من قول السامري: هذا إلهكم وإله موسى، ويجوز أن يتعلق في الحياة الدنيا بالذلة وحدها، ويراد: سينالهم غضب في الآخرة، وذلة في الحياة الدنيا، ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبِ رَبِّهِمْ﴾.

وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٥٣﴾

﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ﴾: من الكفر والمعاصي كلها، ﴿ثُمَّ تَابُوا﴾: ثم رجعوا، ﴿مِنْ بَعْدِهَا﴾: إلى الله واعتذروا إليه، ﴿وَأَمَنُوا﴾: وأخلصوا الإيمان، ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا﴾: من بعد تلك العظائم، ﴿لَعَفُورٌ﴾: لستور عليهم محاء لما كان منهم، ﴿رَحِيمٌ﴾: منعم عليهم بالجنة، وهذا حكم عام يدخل تحته متخذو العجل ومن عداهم، عظم جنائبتهم<sup>(١)</sup> أولاً ثم أردفها تعظيم رحمته؛ ليعلم أن الذنوب وإن جلت وعظمت، فإن عفوه وكرمه أعظم وأجل، ولكن لا بد من حفظ الشريطة، وهي وجوب التوبة<sup>(٢)</sup> والإنابة، وما وراءه طمع فارغ، وأشعبية باردة<sup>(٣)</sup>، لا يلتفت إليها حازم.

وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ وَفِي سَخِّهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ

يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾

﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ﴾<sup>(٤)</sup>: هذا مثل؛ كأن الغضب كان يغريه<sup>(٥)</sup> على ما

(١) قال محمود: «عظم جنابة متخذي العجل أولاً، ثم أردفها بحكم عام... الخ» قال أحمد: يعرض بوجود وعيد الفساد وأن مغفرة الذنوب بدون التوبة منه من المحال الممتنع، وقد تقدم عد ذلك من الأهواء والبدع، بل الحق أن المغفرة لما عدا الشرك موكولة إلى المشيئة، غير ممتنعة عقلاً، ثم واقعة نقلاً، والله الموفق.

(٢) قوله: «من حفظ الشريطة وهي وجوب التوبة» مذهب المعتزلة أن الكبيرة لا تغفر إلا بالتوبة. ومذهب أهل السنة أنها قد تغفر بمجرد الفضل.

(٣) قوله: «وأشعبية باردة» خصلة منسوبة إلى أشعب، وهو رجل كان طماعاً. ويضرب به المثل في الطمع، كما في الصحاح.

(٤) قوله - تعالى - «وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ»... الآية. بين المفسر أن في الفعل «سكت» مجاز عن الانقطاع، وتمثيل له بالسكوت، والبلاغيون في هذا المضمار قد حققوا معنى هذا المجاز من جميع جهاته، ونقف بسبيل الآية في النقاط التالية:

١ - الاستعارة: طلب إغارة الشيء أي أخذه ممن يقوم عليه، وفعله استعار واصطلاحاً: «استعمال الكلمة أو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة المشابهة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي» وبهذا التحديد نارت الاستعارة الكناية وبهذا المفهوم أخذ البلاغيون يقسمون الاستعارة من =

فعل، ويقول له: قل لقومك كذا، وألق الألواح، وجرّ برأس أخيك إليك، فترك النطق

= جهة اللفظ المحذوف والمذكور إلى تصريحية ومكنية، وينظرون في اللفظ المستعار وتسموها إلى أصلية وتبعية، وقد حرى المفسر العلامة على هذا المنحى، ويبينون أسرار الاستعارة وحسنها وحيوتها.

٢ - وقفوا عند الاستعارات المكنية كقوله - تعالى - ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ وَعَدَّ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٧] وبينوا أن النقص يكون للجهل، ولأن عهد الله شبيه به صحت الاستعارة إلا أنه حذف المشبه به بعد استعارته للمشبه في النفس ثم رمز إليه «أي الجهل» بشيء من لوازمه وهو ينقضون، وأسند هذا اللازم للمشبه. وقد بين المفسر العلامة سر هذا المجاز وهذا الاصطلاح «الاستعارة» لم يكن معروفاً عند العلماء أيام الزمخشري، ولكنه عرف فيما بعد، إلا أن التقسيمات عرفت عندهم بأسماء لم تحدد، فلما كان العهد بعد الزمخشري ثم الاصطلاح على أسماء هذه التقسيمات إلى يومنا هذا، وقد عرف اصطلاح الاستعارة بالكناية في كتاب «نهاية الإجاز» وهو مما كتب بعد الكشف بما يقرب من قرن وقد بين الزمخشري قرينة المكنية كما بين أنها قد تكون استعارة تصريحية باعتبار آخر ومعلوم أن قرينة المكنية استعارة تخيلية، وقد بين السيد الشريف في حاشيته على المطول مراد الزمخشري وناقش ذلك.

وحسن الاستعارة المكنية يكمن في جعل الشيء مصوراً بما يعجب، فيصور الحياة في الجماد، ويجسد المعاني، ويشخصها كأظفار المنية، ويد الشمال، وأنف العشرة، وهذا التصوير له سره في النفوس وأثره في العقول، والذي يثبت هذا الأثر أن هذه القرائن على معانيها الحقيقية فحينما نسمع: شجاع يفترس أقرانه، تصورنا أن هذا الشجاع في صورة الأسد، وشكله، وضخامته، وقوته، فهذا هو السر في جمال الاستعارة بالكناية، ولهذا إذا صرفنا الافتراض إلى المعنى المجازي أي شدة القتل مثلاً فقد ضعف المعنى في النفس ويسير المفسر العلامة على هذا الاتجاه والفهم في آيات القرآن، ولهذا نراه يكرر هذا في قوله - تعالى - ﴿هُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَجِجْرًا مَحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣]، وقال فيها الزمخشري «وهي من أحسن الاستعارات وأشدها على البلاغة».

٣ - ويأتي إلى الاستعارة التبعية في قوله - تعالى - ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُوسَى الْغَضَبُ﴾ فيبين أن الغضب كإنسان يدفعه إلى ما فعل ويقول له كما شرح المفسر. والملحوظ أن المفسر لم يوضح الأقسام مفصلة لأن ذلك قد كان في أول الأمر، وجاءت التفريعات البلاغية عند السكاكي ومن والاه.

٤ - وقد بين الاستعارة في المصادر، وأوضحها عند قوله - تعالى - ﴿وَسَلِّ مَن أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا﴾ [الزخرف: ٤٥] والمقصود: انظر في أديانهم حتى ترى أن الله هو المعبود بحق ولا إله إلا هو، فالسؤال واقع مجازاً، وهذا ما وقع للشعراء من مساءلة الديار والأطلال والدوارج.

٥ - وقد عرف المفسر الاستعارة في الحرف عند قوله - تعالى - : ﴿فَالْقَلْبَةُ أَلٌ مُّصَوَّرَةٌ يَكُونُ لَهُمْ عِدُوًّا وَحَرَمًا﴾ [القصص: ٨].

وبين المفسر أن اللام في «ليكون» للتعليل، ولكن ما بعدها لم يكن حقيقة العلة، بل ما صار إليه الأمر، ولهذا عرفت فيما بعد «بلام العاقبة والصبورية»، ولهذا وقف عندها الزمخشري وبين أن اللام خرجت عن حقيقتها خروج الأسد إلى معنى الرجل الشجاع.

وقد شرح المفسر العلامة هذا الخروج شرحاً دقيقاً، وطبق هذا على قوله - سبحانه - ﴿وَأَصْلَيْتُكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٨٤].

بذلك، وقطع الإغراء، ولم يستحسن هذه الكلمة، ولم يستفصحها كل ذي طبع سليم، وذوق صحيح إلا لذلك؛ ولأنه من قبيل شعب البلاغة، وإلا فما لقراءة معاوية بن قرة: «ولما سكن عن موسى الغضب»، لا تجد النفس عندها شيئاً من تلك الهزة، وطرفاً من تلك الروعة.

وقرىء: «ولما سَكِتَ»، و«أَسَكْتَ»، أي: أسكته الله، أو أخوه باعتذاره إليه وتنصله، والمعنى: ولما طفىء غضبه، ﴿أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ﴾: التي ألقاها، ﴿وَفِي سُخْرِيهَا﴾: وفيما نسخ منها، أي: كتب؛ «والنسخة»: فعلة، بمعنى: مفعول، كالخطبة، ﴿لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾: دخلت اللام لتقدم المفعول؛ لأن تأخر الفعل عن مفعوله/ ٢٥٨ ب يكسبه ضعفاً؛ ونحوه: ﴿لِلرَّثَةِ يَا نَعَبْرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]، وتقول: لك ضربت.

﴿وَأَخْنَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقِنَاتٍ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِّن قَبْلِ وَإِنِّي أَتْلُوكَ بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنِّي إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن

= وهل تجري الاستعارة في الحرف أو في مدخول الحرف؟ في كلامه الاتجاهان كما هما الآن.

٦ - وقد تعرض للاستعارة الأصلية عند قوله - تعالى -: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا﴾ فكلمة «إصراً» إستعارة للتكاليف الشرعية الشاقة التي كانت على بني إسرائيل كما بين «والآية هي الأخيرة ٢٨٦ من سورة البقرة» ويأتي المفسر العلامة إلى قوله - تعالى - ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ فينظر إلى كلمة «مرض» بإمعان فيراها مرة حقيقة ومرة مجازاً وكلاهما محتمل.

٧ - وفي النهاية أقول يكفي الزمخشري ومن تبعه هذه اللفظات الفنية، وهذه الإشارات البلاغية، فإنها تدل على قدرة فائقة في الفهم الرائق، والغوص وراء الدقائق ولا مشاحة في الاصطلاح، فالأسماء ميسورة، والمقصود المسميات المرادة، ودائماً أرى أبا السعود يأخذ من كلام الزمخشري إما بلفظه أو بمعناه ويضيف ما أفاد من سواه أو فتح الله به عليه - فالله هو الفتح العليم.

«يراجع مفتاح العلوم للسكاكي ١٧٢ وما بعدها والإيضاح للقرظيني وحواشي شيخنا الخفاجي عليه ١٢/٥ وما بعدها، والمطول للسعد ٣٥٢ وما بعدها وزهر الربيع في المعاني والبيان والبديع للحملأوي ١٢٢ وما بعدها، ودروس تطبيقية د. فتحي فريد ٦٨ وما بعدها - ط. الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٢ م والبلاغة القرآنية لأبي موسى ٤٩٦ وما بعدها.

ومن البلاغة العربية في نور القرآن والسنة النبوية لفتحي حجازي وزميله ١٨٢ وما بعدها، وتفسير أبي السعود ٣٠٠/٢.

(٥) قال محمود: «هذا مثل، كأن الغضب كان يغريه على ما فعل ويقول له قل لقومك كذا وألق الألواح وخذ برأس أخيك... إلخ» قال أحمد: وهو من النمط الذي قدمته من قلب الحقيقة إلى المجاز، وكان الأصل: ولما سكت موسى عن الغضب، ولذلك عده بعض أهل العربية من المقلوب، وسلكه في نمط خرق الثوب المسمار. والتحقيق أنه ليس منه وأن هذا القلب أشرف وأفصح، لأنه بماله على معنى بليغ وهو أن الغضب كان متمكناً من موسى حتى كان كأنه يصرفه في أوامره، وكل ما وقع منه حينئذ فعن الغضب صادر، حتى كأنه هو الذي أمره به. ومثل هذه النكتة الحسنة لا تلقى في خرق الثوب المسمار، بل هي موجودة في قوله تعالى ﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ على خلاف قراءة نافع. وقد تقدم ذلك آنفاً، والله الموفق.

نَشَاءُ أَنْتَ وَإِنَّا فَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ✽ وَأَكْتَبُ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً  
 وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ  
 فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ  
 الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ  
 بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ  
 عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ أَلَيْسَ بِالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا  
 النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ ✽

﴿واختار موسى قومه﴾ أي من قومه، فحذف الجار وأوصل الفعل؛ كقوله [من الطويل]:

وَمِنَّا الَّذِي اخْتِيرَ الرَّجَالَ سَمَاحَةً ..... (١)

قيل: اختار من اثني عشر سبطاً، من كل سبط ستة حتى تماموا اثنين وسبعين، فقال:  
 ليتخلف منكم رجالان، فتشاحوا، فقال: إن لمن قعد منكم مثل أجر من خرج، فقعد  
 كالب ويوشع، وروي أنه لم يصب إلا ستين شيخاً، فأوحى الله - تعالى - إليه أن تختار من  
 الشبان عشرة، فاخترهم فأصبحوا شيوخاً، وقيل: كانوا أبناء ما عدا العشرين، ولم  
 يتجاوزوا الأربعين، قد ذهب عنهم الجهل والصبا، فأمرهم موسى أن يصوموا، ويتطهروا،  
 ويطهروا ثيابهم، ثم خرج بهم إلى طور سينا لميقات ربه، وكان أمره ربه أن يأتيه في  
 سبعين من بني إسرائيل، فلما دنا موسى من الجبل، وقع عليه عمود الغمام حتى تغشى  
 الجبل كله، ودنا موسى ودخل فيه، وقال للقوم: ادنوا، فدنوا، حتى إذا دخلوا في الغمام  
 وقعوا سجداً، فسمعوه وهو يكلم موسى يأمره وينهاه: افعل، ولا تفعل، ثم انكشف  
 الغمام فأقبلوا إليه، فطلبوا الرؤية فوعظهم، وزجرهم، وأنكر عليهم، فقالوا: يا موسى،  
 لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، فقال: رب أرني أنظر إليك، يريد: أن يسمعوا الردَّ  
 والإنكار من جهته، فأجيب: بـ «لن تراني» ورجف بهم الجبل فصعقوا، ولما كانت

(١) ومنا الذي اختير الرجال سماحة وجوداً إذا هب الرياح الزعازع

المعنى: ومنا الذي اختاره الناس من بين الرجال، فالرجال نصب على نزع الخافض. وسماحة:  
 تمييز لبيان جهة الاختيار. وجوداً عطف عليه، إذا هب الرياح، كناية عن دخول الشتاء. فتهيج  
 الرياح الزعازع، أي الشديدة المحركة للأشياء، وإذا جاد زمن انقطاع الميرة، فكيف بالصيف.  
 البيت للفرزدق ينظر: ديوانه ٤١٨/١، والكتاب ٣٩/١، والمقتضب ٣٣١/٤، والأشباه والنظائر  
 ٣٣١/٢، وخزانة الأدب ١١٣/٩، ١١٥/٥، ١٢٣، ١٢٤، والدرر ٢٩١/٢ وشرح أبيات سيبويه  
 ٤٢٤/١، وشرح شواهد المغني ١٢/١ ولسان العرب «خير»، وشرح المفصل لابن يعيش ٥١/٨،  
 وجمع الهوامع ١٦٢/١ والدر المصون ٣٥١/١.

الرجفة، ﴿قال﴾ موسى: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِّن قَبْلُ وَإِنِّي﴾، وهذا تمنّ منه للإهلاك قبل أن يرى ما رأى من تبعة طلب الرؤية، كما يقول النادم على الأمر إذا رأى سوء المغيبة: لو شاء الله، لأهلكني قبل هذا، ﴿أَتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ يعني: أتهلكنا جميعاً، يعني: نفسه وإياهم؛ لأنه إنما طلب الرؤية زجراً للسفهاء، وهم طلبوها سفهاً وجهلاً، ﴿إِن هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ أي: محتتك وابتلاؤك حين كلمتني وسمعتوا كلامك، فاستدلوا بالكلام على الرؤية استدلالاً فاسداً، حتى افتتنوا وضلوا، ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ﴾، تضلّ بالمحنة الجاهلين غير الثابتين في معرفتك، وتهدي العالمين بك الثابتين بالقول الثابت، وجعل ذلك إضلالاً من الله وهدى منه؛ لأن محتته لما كانت سيئاً<sup>(١)</sup>، لأن ضلوا، واهتدوا، فكانه أضلهم بها، وهداهم على الاتساع في الكلام، ﴿أَنْتَ وَلِيْنَا﴾: مولانا القائم بأمرنا، ﴿وَأَكْتَبْنَا لَنَا﴾: وأثبت لنا واقسم، ﴿فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: عافية، وحياة طيبة، وتوفيقاً في الطاعة، ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾: الجنة، ﴿هُدًى لِّإِيَّتِكَ﴾: تبنا إليك، وهاد إليه يهود إذا رجع وتاب، واليهود: جمع هائد، وهو التائب؛ ول بعضهم [من المجتث]<sup>(٢)</sup>

يَا زَاكِبَ / ٢٥٨ب الذَّنْبِ هُذْهُذٌ وَأَسْجُدْ كَأَنَّكَ هُذْهُذٌ<sup>(٣)</sup>  
 وقرأ أبو وجرة السعدي: «هدنا إليك»، بكسر الهاء، من هاده يهيده إذا حرّكه وأماله، ويحتمل أمرين: أن يكون مبنياً للفاعل والمفعول، بمعنى: حركنا إليك أنفسنا وأملناها أو حرّكنا إليك وأملنا على تقدير: فعلنا؛ كقولك: عدت يا مريض بكسر العين، فعلت من العيادة، ويجوز: عدت بالإشمام، وعدت، بإخلاص الضمة فيمن قال: عود المريض، وقول القول، ويجوز على هذه اللغة أن يكون (هدنا): بالضم، فعلنا من هاده يهيده، ﴿عَذَابِي﴾: من حاله وصفته أني، ﴿أُصِيبُ بِهِ مَن أَسَاءَ﴾ أي: من وجب عليّ في الحكمة<sup>(٣)</sup> تعذيبه، ولم يكن في العفو عنه مساع؛ لكونه مفسدة، وأما: (رحمتي): فمن حالها وصفتها أنها واسعة تبلغ كل شيء، ما من مسلم، ولا كافر، ولا مطيع، ولا عاص، إلا وهو متقلب في نعمتي، وقرأ الحسن: «من أساء»، من الإساءة، فسأكتب هذه الرحمة كتبة خاصة منكم يا بني إسرائيل للذين يكونون في آخر الزمان من أمة محمد - ﷺ - الذين

- (١) قوله: «لأن محتته لما كانت سيئاً» صرف الكلام عن ظاهره؛ لأنه تعالى لا يخلق الشر عندهم. أما على مذهب أهل السنة فلا حاجة إلى ذلك.
- (٢) للزمخشري، شبه ملازمته للذنب بملازمة الراكب للمركوب. وهاد يهود، إذا تاب ورجع. وهد: أمر منه، وكرر للتوكيد. ثم قال: واسجد كأنك هدهد، فشيبه به لكثرة ما يطرق برأسه إلى الأرض لا في السرعة، فالمعنى: أسجد كثيراً.
- ينظر روح المعاني ٧٦/٩، وحاشية الشهاب ٢٢٤/٤ والدر المصون ٣٥٢/٣.
- (٣) قوله: «أي من وجب عليّ في الحكمة» هذا عند المعتزلة. وأما أهل السنة فلا يجب على الله تعالى عندهم شيء.

هم بجميع آياتنا وكتبنا يؤمنون؛ لا يكفرون بشيء منها، ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ﴾: الذي نوحى إليه كتاباً مختصاً به وهو: «القرآن»؛ ﴿النَّبِيِّ﴾: صاحب المعجزات، ﴿الَّذِي يَخْذُونَ﴾: يجد نعته أولئك الذين يتبعونه من بني إسرائيل، ﴿مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ... وَيُحَدِّثُ لَهُمُ الطَّبَيِّتِ﴾: ما حرم عليهم من الأشياء الطيبة، كالشحوم وغيرها، أو ما طاب في الشريعة والحكم مما ذكر اسم الله عليه من الذبائح، وما خلى كسبه من السحت، ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾: ما يستخبث من نحو الدم، والميتة، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به أو ما خبث في الحكم، كالربا، والرشوة، وغيرهما من المكاسب الخبيثة، «الإصر»: الثقل الذي يأصر صاحبه، أي: يحبسه من الحراك، لثقله، وهو مثل لثقل تكليفهم وصعوبته، نحو اشتراط قتل الأنفس في صحة توبتهم، وكذلك الأغلال، مثل لما كان في شرائعهم من الأشياء الشاقة، نحو: بت القضاء بالقصاص عمداً كان أو خطأ من غير شرع الدية، وقطع الأعضاء الخاطئة، وقرض موضع النجاسة من الجلد والثوب، وإحراق الغنائم، وتحريم العروق في اللحم، وتحريم السبت، وعن عطاء: كانت بنو إسرائيل إذا قامت تصلي، لبسوا المسوح، وغلوا أيديهم إلى أعناقهم، وربما ثقب الرجل ترقوته، وجعل فيها طرف السلسلة، وأوثقها إلى السارية يحبس نفسه على العبادة، وقرىء: «أصارهم»، على الجمع، ﴿وَعَزَّزُوهُ﴾: ومنعوه حتى لا يقوى عليه عدو، وقرىء: بالتخفيف، وأصل العزر: المنع، ومنه: التعزير للضرب دون الحد؛ لأنه منع عن معاودة القبيح؛ ألا ترى إلى / ٢٥٩ تسمية الحد، والحد: هو المنع، و﴿التَّوْرَ﴾: القرآن.

فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿أَنْزَلَ مَعَهُ﴾، وإنما أنزل مع جبريل؟ قلت: معناه أنزل مع نبوته؛ لأن استنباءه كان مصحوباً بالقرآن مشفوعاً به، ويجوز أن يعلق باتبعوا، أي: واتبعوا القرآن المنزل مع اتباع النبي، والعمل بسنته، وبما أمر به ونهى عنه، أو: واتبعوا القرآن، كما اتبعه مصاحبين له في اتباعه.

فإن قلت: كيف انطبق هذا الجواب على قول موسى - عليه السلام - ودعائه؟

قلت: لما دعا لنفسه ولبني إسرائيل، أجيب بما هو منطوق على توبيخ بني إسرائيل على استجارتهم الرؤية على الله - تعالى - وعلى كفرهم بآيات الله العظام التي أجزاها على يد موسى، وعرض بذلك في قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٨]، وأريد أن يكون استماع أوصاف أعقابهم الذين آمنوا برسول الله - ﷺ - وما جاء به كـ «عبد الله بن سلام» وغيره من أهل الكتابين؛ لطفاً لهم، وترغيباً في إخلاص الإيمان، والعمل الصالح، وفي أن يحشروا معهم، ولا يفرق بينهم، وبين أعقابهم عن رحمة الله<sup>(١)</sup> التي وسعت كل شيء.

(١) قوله: «عن رحمة الله» لعله «في رحمة الله». أو ضمن التفريق معنى الإبعاد، فعدى بعن.

﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ، وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ ﴿١٥٨﴾

﴿ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾، قيل: بعث كل رسول إلى قومه خاصة، وبعث محمد - ﷺ - إلى كافة الإنس، وكافة الجن، «وجميعاً»: نصب على الحال من إليكم.

فإن قلت: ﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾، ما محله؟

قلت: الأحسن أن يكون منتصباً بإضمار أعني؛ وهو الذي يسمى النصب على المدح. ويجوز أن يكون جرّاً على الوصف، وإن حيل بين الصفة والموصوف بقوله: «إليكم»، ﴿ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾، وقوله: ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾: بدل من الصلة التي هي له ملك السموات والأرض، وكذلك: ﴿ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾، وفي ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾: بيان للجملته قبلها؛ لأن من ملك العالم، كان هو الإله على الحقيقة، وفي يحيي ويميت: بيان لاختصاصه بالإلهية؛ لأنه لا يقدر على الإحياء والإماتة غيره، ﴿ وَكَلِمَتِهِ ﴾: وما أنزل عليه، وعلى من تقدمه من الرسل من كتبه ووحيه.

وقرىء: «وكلمته» على الأفراد، وهي: «القرآن»، أو أراد جنس ما كلم به، وعن مجاهد: أراد عيسى ابن مريم.

وقيل: هي الكلمة التي تكوّن منها عيسى وجميع خلقه، وهي قوله: (كن)، وإنما قيل: إن عيسى كلمة الله، فخص بهذا الاسم؛ لأنه لم يكن؛ لكونه سبب غير الكلمة، ولم يكن من نطفة تمنى، ﴿ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾: إرادة أن تهتدوا.

فإن قلت: هلا قيل: فآمنوا بالله وبي، بعد قوله: إنني رسول الله إليكم؟

قلت: عدل عن المضمّر إلى الاسم الظاهر، لتجري عليه الصفات التي أجريت عليه، ولما في طريقة الالتفات من مزية البلاغة، وليعلم أنّ الذي وجب الإيمان به واتباعه هو هذا الشخص المستقل بأنه النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته، كائناً من كان، أنا أو غيري؛ إظهاراً للنصفة، وتفادياً/ ٢٥٩ ب من العصبية لنفسه.

﴿ وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴾ ﴿١٥٩﴾

﴿ وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ ﴾ هم: المؤمنون الثابون من بني إسرائيل؛ لما ذكر الذين تزلزلوا منهم في الدين، وارتابوا، حتى أقدموا على العظيمتين: عبادة العجل، واستجازة رؤية الله

- تعالى ، ذكر أنّ منهم أمة موقنين، ثابتين، يهدون الناس بكلمة الحق، ويدلونهم على الاستقامة ويرشدونهم، وبالحق يعدلون بينهم في الحكم لا يجورون، أو أراد الذين وصفهم من أدرك النبي - ﷺ - وآمن به من أعقابهم .

وقيل : إنّ بني إسرائيل لما قتلوا أنبياءهم، وكفروا، وكانوا اثني عشر سبطاً تبرأ سبط منهم مما صنعوا واعتدروا، وسألوا الله أن يفرق بينهم وبين إخوانهم، ففتح الله لهم نفقاً في الأرض، فساروا فيه سنة ونصفاً حتى خرجوا من وراء الصين، وهم هنالك حنفاء مسلمون، يستقبلون قبلتنا، وذكر عن النبي - ﷺ - أن جبريل ذهب به ليلة الإسراء نحوهم، فكلّمهم، فقال لهم جبريل: هل تعرفون من تكلمون؟ قالوا: لا، قال: هذا محمد النبي الأمي، فأمنوا به وقالوا: يا رسول الله، إن موسى أوصانا من أدرك منكم أحمد، فليقرأ عليه مني السلام، فردّ محمد على موسى - عليهما السلام - ثم أقرأهم عشر سور من القرآن نزلت بمكة، ولم تكن نزلت فريضة غير الصلاة والزكاة، وأمرهم أن يقيموا مكانهم، وكانوا يسبتون، فأمرهم أن يجمعوا ويتركوا السبت، وعن مسروق، قرىء: بين يدي عبد الله، فقال رجل: إني منهم، فقال عبد الله - يعني: لمن كان في مجلسه من المؤمنين -: وهل يزيد صلحاؤكم عليهم شيئاً من يهدي بالحق وبه يعدل .

وقيل: لو كانوا في طرف من الدنيا متمسكين بشريعة ولم يبلغهم نسخها، كانوا معذورين، وهذا من باب الفرض والتقدير، وإلا فقد طار الخبر بشريعة محمد - ﷺ - إلى كل أفق، وتغلغل في كل نفق، ولم يبق الله أهل مدر، ولا وبر، ولا سهل، ولا جبل، ولا برّ، ولا بحر في مشارق الأرض ومغاربها، إلا وقد ألقاه إليهم، وملاً به مسامعهم، وألزمهم به الحجة، وهو سائلهم عنه يوم القيامة .

﴿ وَقَطَعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَلَهُ قَوْمُهُ أَنِ اصْرِبْ يَعْصَاكَ الْجَكْرُ فَاَنْجَسَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ وَظَلَلْنَا عَلَيْهِمُ الْقَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَ وَالسَّلَوَىٰ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٥﴾ ﴾

﴿ وَقَطَعْنَاهُمْ ﴾ وصيرناهم قطعاً، أي فرقاً، وميزنا بعضهم من بعض؛ لقلّة الألفة بينهم .

وقرىء: «وقطعناهم» بالتخفيف، ﴿ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا ﴾؛ كقولك: اثنتي عشرة قبيلة، «والأسباط»: أولاد الولد، جمع سبط، وكانوا اثنتي عشرة قبيلة من اثني عشر ولداً من ولد يعقوب، عليه السلام .



فإن قلت: مميز ما عدا العشرة مفرد، فما وجه مجيئه مجموعاً؟ وهلا قيل: اثني عشر سبطاً؟

قلت: لو قيل ذلك لم يكن تحقيقاً لأن المراد (أ/٢٦٠): وقطعناهم اثنتي عشرة قبيلة، وكل قبيلة أسباط لا سبط، فوضع أسباطاً موضع قبيلة؛ ونظيره [من الرجز]:

بَيْنَ رِمَاحِي مَالِكٍ وَنَهْشَلٍ<sup>(١)</sup>

﴿وَأُمَمًا﴾: بدل من اثنتي عشرة، بمعنى: وقطعناهم أمماً؛ لأن كل أسباط كانت أمة عظيمة، وجماعة كثيفة العدد، وكل واحدة كانت تؤم خلاف ما تؤمه الأخرى، لا تكاد تأتلف.

وقرىء: «اثنتي عشرة» بكسر الشين، ﴿فَأَنْبَجَسَتْ﴾: فانفجرت، والمعنى واحد، وهو الانفتاح بسعة وكثرة، قال العجاج [من الرجز]:

وَكَيْفَ غَرْبِي دَالِحٍ تَبَجَّسًا<sup>(٢)</sup>

(١) تبقلت في أول التبقل بين رماحي مالك ونهشل  
في حبة حرف وحمض هيكل مستأسد ذبانه في عيطل  
يقلن للرائد: أعشبت انزل

لأبي النجم، يصف رمكة باعتيادها الحروب واقتحامها المكاره من أول أمرها. يقال: تبقلت الغنم وغيرها: رعت البقل وهو النبات الرطب. شبه اقتحام تلك الفرس للحروب من صغرها حتى اعتادتها برعي الدابة للكلا وعتيادها عليه، بجامع التمرن والاعتياد والسهولة، بل والاستلذاذ، ثم استعار التبقل لذلك على طريق التصريحية، وبلغ في ذلك حيث أسند الفعل إليها، كأنه لا دخل له فيه. ويروى: من أول التبقل، بين رماحي مالك ونهشل: أي بين رماح مالك بن ضبعة ورماح نهشل بن دارم من أمراء العرب، فثنى الرماح دلالة على التنوع والتمايز. وقال أبو حنيفة: الحبة بالكسر اليبس المنكسر المتراكم. وقال الأزهري: هي البذور الساقطة مع الأوراق في آخر الصيف والحرف: اليابسة الدقيقة. والحمض نوع من النبات. والهيكل: الطويل الضخم. والمستأسد: الطويل الغليظ أيضاً. وذبان جمع ذباب، كغربان وغراب. والعيطل - بالعين المهملة -: الأصوات المختلطة. والرائد: هو الذي يتقدم القوم لطلب الخصب. يقلن، أي الذبان. وأعشبت الرجل: وجد العشب، وصف النبات بالكثرة والالتفاف حتى كثر ذبابه وصارت له أصوات مختلطة، فكان يدعو الرائد ويحملة على النزول في هذا المكان عند سماع صوته، فاستعار القول لذلك على سبيل التصريح. وروي: مستأسد أذناه في عيطل. تقول للرائد، فالأذنان جمع ذنب، أي أطرافه تصوت بالريح بقول ذلك النبات والمجاز كما تقدم. هذا، وحق الرواية: بين رماحي مالك ونهشل. والرمكة: الأنثى من البراذين والخيل، وجمعها رماك وأرماك ورمكات، كشمرة وثمار وأثمار وثمرات. يصف فرسه بأنها رعت البقل حقيقة مع تلك الخيول والبراذين؛ فلا مجاز هنا. ينظر: العمدة ٤١٣/٢، الخزائن ٣٩٠/٢، الدر المصون ٣٥٧/٣.

(١) وانحلبت عيناه من فرط الأسى وكيف غربي دالج تبجَّسًا  
فرط الأسى: شدة الحزن. والوكيف: مصدر نصب بانحلبت؛ لأن معناه: وكفت. والغرب: الدلو =

فإن قلت: فهلا قيل: فضرِب فانجست؟

قلت: لعدم الإلباس، وليجعل الإنجاس مسبباً عن الإيحاء بضرِب الحجر؛ للدلالة على أنّ الموحى إليه لم يتوقف عن اتباع الأمر، وأنه من انتفاء الشك عنه، بحيث لا حاجة إلى الإفصاح به، من قوله: ﴿كُلُّ أَنَاثٍ﴾: نظير قوله: اثنتي عشرة أسباطاً، يريد كل أمة من تلك الأمم الثنتي عشرة، «والأناس»: اسم جمع غير تكسير، نحو، رخال، وتناء، وتوأم<sup>(١)</sup>، وأخوات لها، ويجوز أن يقال: إن الأصل الكسر والتكسير، والضممة بدل من الكسرة؛ كما أبدلت في نحو: سكارى، وغيارى<sup>(٢)</sup>، من الفتحة<sup>(٣)</sup>، ﴿وَمَلَلْنَا عَلَيْهِمْ أَلْعَمَمَ﴾: وجعلناه ظليلاً عليهم في التيه، و﴿وَكُلُّوا﴾: على إرادة القول، ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾: وما رجع إلينا ضرر ظلمهم بكفرانهم النعم، ولكن كانوا يضرون أنفسهم، ويرجع وبال ظلمهم إليهم.

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوهَا

= العظيم. والدالج: من يأخذ الدلو من البئر فيفرغه في الحوض. والتجسس. اتساع الانفجار. يقول: انصبت دموع عينيه من شدة الحزن، كانصباب دلوي رجل مفرغ لها في الحوض تفجراً بسعة. وفيه تشبيه العينين بالجرين.

ينظر: ديوانه (١/١٨٥)، ومقاييس اللغة (١/١٩٩)، وأساس البلاغة (بجس)، و(كف)، وكتاب العين (٥/٤١٣)، لسان العرب (بجس)، وتهذيب اللغة (١٠/٥٩٩).

(١) قوله: «ونحو رخال وتناء وتوأم» رخال: هي الإناث من أولاد الضأن. والتناء: القاطنون بالبلد. والتوأم - بالمد - واحده توأم، وزان كوكب. أفاده الصحاح (ع).

(٢) قوله: «نحو سكارى وغيارى» غار الرجل على أهله فهو غيور. وجمعه غير وغيران. وجمعه غياري وغياري، كذا في الصحاح.

(٣) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «ولا يجوز ما قال؛ لوجهين، أحدهما: أنه لم يُنطق بـ «إناس» بكسر الهمزة، فيكون جمع تكسير، حتى تكون الضمة بدلاً من الكسرة، بخلاف «سكارى» و«غيارى» فإنّ القياس فيه «فَعَالِي» بفتح فاء الكلمة وهو مسموع فيهما. والثاني: أن «سُكَارَى»، و«غُيَارَى»، و«عُجَالَى» وما ورد من نحوها ليست الضمة فيه بدلاً من الفتحة، بل نص سيبويه في كتابه على أنه جمع تكسير أصل، كما أن «فَعَالَى» جمع تكسير أصل، وإن كان لا ينقاس الضم كما ينقاس الفتح. قال سيبويه - في حد تكسير الصفات -: «وقد يكسرون بعض هذا على «فَعَالَى» وذلك قول بعضهم: عُجَالَى، وسُكَارَى». وقال سيبويه - في الأبنية أيضاً -: «ويكون «فَعَالَى» في الاسم، نحو: حُبَارَى، وسُمَائَى، ولُبَادَى. ولا يكون وصفاً إلا أن يكسّر عليه الواحد للجمع، نحو: سُكَارَى، وعُجَالَى». فهذان نصان من سيبويه على أنه جمع تكسير. وإذا كان جمع تكسير أصلاً لم يسغ أن يدعى أن أصله «فعالي» وأنه أبدلت الحركة فيه. وذهب المبرد إلى أنه اسم جمع أعني فعالي بضم الفاء وليس بجمع تكسير، فالزمخشري لم يذهب إلى ما ذهب إليه سيبويه، ولا إلى ما ذهب إليه المبرد، لأنه عند المبرد اسم جمع، فالضمة في فائه أصل، ليست بدلاً من الفتحة، بل أحدث قولاً ثالثاً انتهى». انتهى. الدر المصون.

الْبَابِ سَجْدًا تَغْفِرَ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٦٦﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنْ السَّمَاءِ يَمَّا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٦٧﴾

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ﴾: واذكر إذ قيل لهم؛ والقرية: بيت المقدس.

فإن قلت: كيف اختلفت العبارة ههنا وفي سورة البقرة؟

قلت: لا بأس باختلاف العبارتين، إذا لم يكن هناك تناقض، ولا تناقض بين قوله: «اسكنوا هذه القرية وكلوا منها»، وبين قوله: «فكلوا»، لأنهم إذا سكنوا القرية فتسببت سكناهم للأكل منها، فقد جمعوا في الوجود بين سكنائها والأكل منها، وسواء قدموا الحطة على دخول الباب أو أخروها، فهم جامعون في الإيجاد بينهم، وترك ذكر الرغد لا يناقض إثباته، وقوله: ﴿تَغْفِرَ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾: موعده بشيئين: بالغفران، وبالزيادة؛ وطرح الواو لا يخل بذلك؛ لأنه استئناف مرتب على تقدير قول القائل: وماذا بعد الغفران؟ ف قيل له: سنزيد المحسنين؛ وكذلك زيادة: ﴿مِنْهُمْ﴾: زيادة بيان، وأرسلنا، وأنزلنا، و﴿يَظْلِمُونَ﴾: ويفسقون من واد واحد.

وقرىء: «يعفر لكم خطيئاتكم»، و«تغفر لكم خطاياكم»، وخطيئاتكم، وخطيئتكُم، على البناء للمفعول.

﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ جِثَاتُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ يَمَّا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٧﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِنْ رَأَيْتُمْ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفِقُونَ ﴿١٦٨﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعِزِّهِمْ يَمَّا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٧٠﴾﴾

﴿وسألهم﴾: وسل اليهود، وقرىء: «واسألهم»، وهذا السؤال معناه: التقرير، والتفريع، بتقديم كفرهم، وتجاوزهم حدود الله، والإعلام بأن هذا من علومهم التي لا تعلم إلا بكتاب أو وحي، فإذا أعلمهم به من لم يقرأ كتابهم، علم أنه من جهة ٢٦٠/ ب الوحي، ونظيره: همزة الاستفهام التي يراد بها التقرير في قولك: أعدوتم في السبت؟ والقرية: أيلة، وقيل: مدين، وقيل: طبرية، والعرب تسمى المدينة قرية، عن أبي عمرو بن العلاء، ما رأيت قرويين أفصح من الحسن والحجاج، يعني: رجلين من أهل المدن،

﴿حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾: قريبة منه راكبة لشاطئه، ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾: إذ يتجاوزون حد الله فيه، وهو اصطيادهم في يوم السبت، وقد نهوا عنه.

وقرىء: «يَعْدُونَ»، بمعنى: يعتدون، أدغمت التاء في الدال، ونقلت حركتها إلى العين، و«يَعْدُونَ» من الإعداد، وكانوا يعدّون آلات الصيد يوم السبت، وهم مأمورون بالأشغال فيه بغير العبادة، والسبت: مصدر سببت اليهود، إذا عظمت سببتها بترك الصيد والاشتغال بالتعب، فمعناه: يعدون في تعظيم هذا اليوم؛ كذلك قوله: ﴿يَوْمَ سَكَّتِهَا﴾، معناه: يوم تعظيمهم أمر السبت؛ ويدل عليه قوله: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبُتُونَ﴾، قراءة عمر بن عبد العزيز: «يوم إسباتهم».

وقرىء: «لا يسبّتون»، بضم الباء، وقرأ على: «لا يسبّتون» بضم الياء، من أسبتوا، وعن الحسن: «لا يسبّتون» على البناء للمفعول، أي: لا يدار عليهم السبت، ولا يؤمرون بأن يسبتوا.

فإن قلت: إذ يعدون، وإذ تأتيمهم، ما محلها من الإعراب؟

قلت: أما الأول: فمجرور بدل من القرية، والمراد بالقرية: أهلها؛ كأنه قيل: واسألهم عن أهل القرية، وقت عدوانهم في السبت، وهو من بدل الاشتمال، ويجوز أن يكون منصوباً بكانت، أو بحاضرة، وأما الثاني: فمنصوب بيعدون، ويجوز أن يكون بدلاً بعد بدل، والحيتان: السمك، وأكثر ما تستعمل العرب الحوت في معنى السمكة، ﴿شَرَّعًا﴾: ظاهرة على وجه الماء، وعن الحسن: تشرع على أبوابهم كأنها الكباش البيض، يقال: شرع علينا فلان إذا دنا منا وأشرف علينا، وشرعت على فلان في بيته فرأيته يفعل كذا، ﴿كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ﴾ أي: مثل ذلك البلاء الشديد نبلوهم بسبب فسقهم، ﴿وَإِذْ قَالَتْ﴾: معطوف على إذ يعدون، وحكمه حكمه في الإعراب، ﴿أُمَّةٌ مِنْهُمْ﴾: جماعة من أهل القرية من صلحائهم الذين ركبوا الصعب والذلول في موعظتهم، حتى أسوا من قبولهم، لآخرين كانوا لا يقلعون عن وعظهم، ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ أي: مخترمهم، ومطهر الأرض منهم، ﴿أَوْ مَعِدِيهِمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾: لتماديهم في الشر؛ وإنما قالوا ذلك، لعلمهم أن الوعظ لا ينفع فيهم، ﴿قَالُوا مَعذَرَةٌ إِلَىٰ رَبِّنَا﴾ أي: موعظتنا إبلاء عذر إلى الله، ولثلا ننسب في النهي عن المنكر إلى بعض التفریط، ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾: ولطمعنا في أن يتقوا بعض الاتقاء، وقرىء: (معذرة) بالنصب، أي: وعظناهم / ٢٦١ معذرة إلى ربكم، أو اعتذرنا معذرة، ﴿فَلَمَّا سُوا﴾ يعني: أهل القرية، فلما تركوا ما ذكرهم به الصالحون، ترك الناسي لما ينسأه، ﴿أَجْبَنَّا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا﴾: الظالمين الراكبين للمنكر.

فإن قلت: الأمة الذين قالوا: (لم تعظون)، من أي الفريقين هم؟ أمن فريق الناجين أم المعذبين؟

قلت: من فريق الناجين؛ لأنهم من فريق الناهين، وما قالوا ما قالوا إلا سائلين عن علة الوعظ والغرض فيه؛ حيث لم يروا فيه غرضاً صحيحاً لعلمهم بحال القوم، وإذا علم الناهي حال المنهي، وأن النهي لا يؤثر فيه، سقط عنه النهي، وربما وجب الترك لدخوله في باب العبث؛ ألا ترى أنك لو ذهبت إلى المكاسين القاعدين على المآصر<sup>(١)</sup>، والجلادين المرتبين للتعذيب لتعظهم وتكفهم عما هم فيه، كان ذلك عبثاً منك؛ ولم يكن إلا سبباً للتلهي بك، وأما الآخرون: فإنما لم يعرضوا عنهم، إما: لأن بأسهم لم يستحكم كما استحكم بأس الأولين، ولم يخبروهم كما خبروهم، أو لفرط حرصهم وجدهم في أمرهم كما وصف الله - تعالى - رسوله - عليه الصلاة والسلام - في قوله: ﴿فَلَمَّا كَبَتْ جَنُوحُهُمْ﴾ [الكهف: ٦]، وقيل: الأمة هم الموعوظون؛ لما وعظوا قالوا للواعظين: لم تعظون منا قوماً تزعمون أن الله مهلكهم أو معذبهم؟

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: يا ليت شعري ما فعل بهؤلاء الذين قالوا: لم تعظون قوماً؟

قال عكرمة: فقلت: جعلني الله فداك؛ ألا ترى أنهم كرهوا ما هم عليه، وخالفوهم وقالوا: لم تعظون قوماً الله مهلكهم، فلم أزل به حتى عرفته أنهم قد نجوا، وعن الحسن: نجت فرقتان، وهلكت فرقة، وهم الذين أخذوا الحيتان، وروي أن اليهود أمروا باليوم الذي أمرنا به، وهو يوم الجمعة، فتركوه واختاروا يوم السبت، فابتلوا به، وحرّم عليهم فيه الصيد، وأمروا بتعظيمه، فكانت الحيتان تأتيهم يوم السبت شرعاً، بيضاً، سماناً، كأنها المخاض، لا يرى الماء من كثرتها، ويوم لا يسبتون لا تأتيهم، فكانوا كذلك برهة من الدهر، ثم جاءهم إبليس، فقال لهم: إنما نهيتم عن أخذها يوم السبت، فاتخذوا حياضاً تسوقون الحيتان إليها يوم السبت، فلا تقدر على الخروج منها، وتأخذونها يوم الأحد، وأخذ رجل منهم حوتاً، وربط في ذنبه خيطاً إلى خشبة في الساحل، ثم شواه يوم الأحد، فوجد جاره ريح السمك، فتطلع في تنوره، فقال له: إني أرى الله سيعذبك، فلما لم يره عذب، أخذ في السبت القابل حوتين، فلما رأوا أن العذاب لا يعاجلهم، صادوا، وأكلوا، وملحوا، وباعوا، وكانوا نحواً من سبعين ألفاً، فصار أهل القرية أثلاثاً، ثلث نهوا وكانوا نحواً من اثني عشر ألفاً، وثلث قالوا/ ٢٦١ب: لم تعظون قوماً؟ وثلث: هم أصحاب

(١) قوله: «على المآصر» المآصر هي المحابس، من أصره الله حبسه. كذا في الصحاح.

الخطيئة، فلما لم ينتهوا، قال المسلمون: إنا لا نساكنكم، فقسموا القرية بجدار: للمسلمين باب، وللمعتدين باب، ولعنهم داود - عليه السلام - فأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم، ولم يخرج من المعتدين أحد، فقالوا: إن للناس شأنًا، فعلوا الجدار فظفروا، فإذا هم قردة، ففتحو الباب، ودخلوا عليهم، فعرفت القردة أنسبائها من الإنس، والإنس لا يعرفون أنسبائهم من القردة، فجعل القرد يأتي نسيبه فيشم ثيابه، وبيكي، فيقول: ألم نهك؟ فيقول برأسه: بلى، وقيل: صار الشباب قردة، والشيوخ خنازير، وعن الحسن: أكلوا والله أوحم أكلة أكلها أهلها، أثقلها خزيًا في الدنيا، وأطولها عذابًا في الآخرة، هاه وإيم الله، ما حوت أخذه قوم فأكلوه أعظم عند الله من قتل رجل مسلم، ولكن الله جعل موعدًا، والساعة أدهى وأمر، ﴿بَيْسٍ﴾: شديد، يقال: بؤس ببؤس بأسًا، إذا اشتد، فهو بئيس.

وقرىء: ﴿بَيْسٍ﴾. بوزن حَذِر، «وبيس» على تخفيف العين ونقل حركتها إلى الفاء، كما قال: كبد في كبد. وبيس على قلب الهمزة ياء، كذيب في ذنب، وبئس على فيعل، بكسر الهمزة وفتحها. «وبيس»، بوزن ريس، على قلب همزة بئس ياء، وإدغام الياء فيها، و«بيس» على تخفيف بيس، كهين في هين، وبائس على فاعل، ﴿فَلَمَّا عَتَا عَنْ مَا نُهُوا﴾: فلما تكبروا عن ترك ما نهوا عنه؛ كقوله: ﴿وَعَتَا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾، ﴿فَلَمَّا هَمَّ كُونُوا قَرَدَةً﴾: عبارة عن مسخهم قردة؛ كقوله: ﴿لَتَمَّا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ سَبِيًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، والمعنى: أن الله - تعالى - عذبهم أولاً بعذاب شديد، فعتوا بعد ذلك فمسخهم، وقيل: فلما عتوا، تكرير لقوله: ﴿فَلَمَّا سَأُوا﴾ والعذاب البئيس: هو المسخ.

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ

لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾: عزم ربك، وهو تفعل من الإيدان، وهو الإعلام؛ لأن العازم على الأمر يحدث نفسه به، ويؤذنها بفعله، وأجرى مجرى فعل القسم؛ كعلم الله، وشهد الله؛ ولذلك أوجب بما يجاب به القسم، وهو قوله: ﴿لِيَبْعَثَنَّ﴾، والمعنى: وإذ حتم ربك وكتب على نفسه، ليبعثن على اليهود، ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾: فكانوا يؤذون الجزية إلى المجوس، إلى أن بعث الله محمداً - ﷺ - فضربها عليهم، فلا تزال مضروبة عليهم إلى آخر الدهر، ومعنى: «ليبعثن عليهم» ليسلطن عليهم؛ كقوله: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الإسراء: ٥].

﴿ وَقَطَعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا مِّنْهُمْ أَلْصَلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ فَخَلَفَ مِنْ بَدْرِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلَهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأُخْرَى حَيْرٌ لِلَّذِينَ إِنَّمَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾

﴿ وَقَطَعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا ﴾: وفرقناهم فيها، فلا يكاد يخلو بلد من فرقة منهم، ﴿ مِّنْهُمْ أَلْصَلِحُونَ ﴾: الذين آمنوا منهم بالمدينة، أو الذين وراء الصين، ﴿ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ﴾: ومنهم ناس دون ذلك الوصف منحطون عنه، وهم الكفرة والفسقة.

فإن قلت: ما محل دون ذلك؟

قلت: الرفع، وهو صفة لموصوف محذوف، معناه: ومنهم ناس منحطون عن الصلاح؛ ونحوه: ﴿ وَمَا مَنَّا إِلَّا لَهُمْ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٧﴾ ﴾، بمعنى: وما منا أحد إلا له مقام، ﴿ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ﴾: بالنعم، والنقم، ﴿ لَعَلَّهُمْ ﴾: ينتهون فينبون، ﴿ فَخَلَفَ ﴾: من بعد المذكورين، ﴿ خَلْفِهِمْ ﴾: وهم الذين كانوا في زمن رسول الله ﷺ، ﴿ وَرِثُوا الْكِتَابَ ﴾: التوراة بقيت في أيديهم بعد سلفهم. يقرؤونها ويقفون على ما فيها من الأوامر والنواهي والتحليل والتحريم، ولا يعملون بها، ﴿ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى ﴾ أي: حطام هذا الشيء الأدنى، يريد الدنيا وما يتمتع به منها، وفي قوله: (هذا الأدنى): تخسيس وتحقير، والأدنى: إما من الدنو بمعنى القرب؛ لأنه عاجل قريب، وإما من دنو الحال وسقوطها وقتلها، والمراد: ما كانوا يأخذونه من الرشا في الأحكام على تحريف الكلم للتسهيل على العامة، ﴿ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا ﴾: لا يؤاخذنا الله بما أخذنا، وفاعل: (سيغفر) الجار والمجرور، وهو: (لنا)، ويجوز أن يكون الأخذ الذي هو مصدر يأخذون، ﴿ وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلَهُ يَأْخُذُوهُ ﴾: الواو: للحال، أي: يرجون المغفرة، وهم مصرون عائدون إلى مثل فعلهم، غير تائبين، وغفران الذنوب لا يصح إلا بالتوبة، والمصر لا غفران له، ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ ﴾ يعني: قوله في التوراة: من ارتكب ذنباً عظيماً؛ فإنه لا يغفر له إلا بالتوبة، ﴿ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ ﴾: في الكتاب من اشتراط التوبة في غفران الذنوب، والذي عليه المجبرة<sup>(١)</sup>، هو مذهب اليهود بعينه كما ترى، وعن مالك بن دينار - رحمه الله -: يأتي على الناس زمان إن قصروا عما أمروا به، قالوا: سيغفر لنا؛ لأننا لم نشرك بالله شيئاً، كل أمرهم إلى الطمع، خيارهم فيهم المداينة، فهؤلاء من هذه الأمة أشباه الذين ذكرهم الله،

(١) قوله: «في غفران الذنوب والذي عليه المجبرة» يعني أهل السنة، ومذهبهم تجويز المغفرة بمجرد الفضل، لا الطمع فيها مع الإصرار على المعصية.

وتلا الآية، ﴿وَالَّذَارُ الْأَخْرَجَةُ خَيْرٌ﴾: من ذلك العرض الخسيس، ﴿لِلَّذِينَ يَنْقُونَ﴾: الرشا ومحارم الله.

وقرىء: «وَرَّثُوا الْكِتَابَ»، «وَأَلَّا تَقُولُوا»، بالتاء، «وَأَدَارَسُوا»، بمعنى: تدارسوا، «وَأَفَلَا تَعْقِلُونَ»، بالياء والتاء.

فإن قلت: ما موقع قوله: ﴿أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾؟

قلت: هو عطف بيان لميثاق الكتاب، ومعنى: «ميثاق الكتاب»، الميثاق المذكور في الكتاب، وفيه أن إثبات المغفرة بغير توبة خروج عن ميثاق الكتاب، واقتراء على الله، وتقول عليه ما ليس بحق، وإن فسر ميثاق الكتاب بما تقدم ذكره كان: (أن لا يقولوا): مفعولاً له، ومعناه: لثلا يقولوا، ويجوز أن تكون: (أن): مفسرة، و(لا تقولوا): نهياً، كأنه قيل: ألم يقل لهم: لا تقولوا على الله إلا الحق؟

فإن قلت: علام عطف قوله: (ودرسوا ما فيه)؟

قلت: على ﴿أَلَّا يُؤَخِّدَ عَلَيْهِمْ﴾؛ لأنه تقرير، فكأنه قيل: أخذ عليهم ميثاق الكتاب ودرسوا ما فيه.

﴿وَالَّذِينَ يَمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ ﴿١٧﴾

﴿وَالَّذِينَ يَمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ﴾: فيه وجهان، أحدهما: أن يكون مرفوعاً بالابتداء، وخبره: ﴿إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾، والمعنى: إننا لا نضيع أجرهم؛ لأن المصلحين في معنى الذين يمسكون بالكتاب؛ كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ ﴿٢٠﴾ [الكهف: ٣٠]، والثاني: أن يكون مجروراً عطفاً على الذين يتقون، / ٢٦٢ ب ويكون قوله: ﴿إِنَّا لَا نَضِيعُ﴾: اعتراضاً.

وقرىء: «يمسكون»، بالتشديد؛ وتنصره قراءة أبي: «والذين مسكوا بالكتاب».

فإن قلت: التمسك بالكتاب يشتمل على كل عبادة، ومنها إقامة الصلاة، فكيف أفردت؟

قلت: إظهاراً لمزية الصلاة؛ لكونها عماد الدين، وفارقة بين الكفر والإيمان، وقرأ ابن مسعود - رضي الله عنه -: «والذين استمسكوا بالكتاب».

﴿وَإِذْ نَفَقْنَا أَلْبَلَّ فَوْقَهُمْ كَانَتْ ظِلَّةٌ وَطَنُوا أَنَّهُ وَقِعُ بِهِمْ حُدُودًا مَّا ءَاتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ لَتَقُونَ﴾ ﴿١٧﴾

﴿وَإِذْ نَفَقْنَا أَلْبَلَّ فَوْقَهُمْ﴾: قلعناه ورفعناه؛ كقوله: ﴿ورفعنا فوقهم الطور﴾، ومنه: نتق



السقاء، إذا نفضه ليقطلع الزبدة منه، والظلة: كل ما أظلك من سقيفة أو سحاب، وقرىء: بالطاء، من أطل عليه إذا أشرف، ﴿وَطَنُوا أَنَّهُ وَقِعُ بِهِمْ﴾: وعلموا أنه ساقط عليهم، وذلك أنهم أبوا أن يقبلوا أحكام التوراة؛ لغلظها وثقلها، فرفع الله الطور على رؤسهم مقدار عسكرهم، وكان فرسخاً في فرسخ، وقيل لهم: إن قبلتموها بما فيها، وإلا ليقعن عليكم، فلما نظروا إلى الجبل، خرَّ كل رجل منهم ساجداً على حاجبه الأيسر، وهو ينظر بعينه اليمنى إلى الجبل فرقاً من سقوطه؛ فلذلك لا ترى يهودياً يسجد إلا على حاجبه الأيسر، ويقولون: هي السجدة التي رفعت عنا بها العقوبة، ولما نشر موسى الألواح وفيها كتاب الله، لم يبق جبل، ولا شجر، ولا حجر إلا اهتز؛ فلذلك لا ترى يهودياً تقرأ عليه التوراة إلا اهتز وأنغض لها رأسه<sup>(١)</sup>، ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ﴾: على إرادة القول، أي: وقلنا خذوا ما آتيناكم، أو قائلين: خذوا ما آتيناكم من الكتاب، ﴿بِقُوَّةٍ﴾: وعزم على احتمال مشاقه وتكاليفه، ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾: من الأوامر، والنواهي، ولا تنسوه، أو واذكروا ما فيه من التعريض للشواب العظيم فارغبوا فيه، ويجوز أن يراد: خذوا ما آتيناكم من الآية العظيمة بقوة إن كنتم تطيقونه؛ كقوله: ﴿إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُدُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُدُوا﴾ [الرحمن: ٢٣]، ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾: من الدلالة على القدرة الباهرة والإنذار، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: ما أنتم عليه، وقرأ ابن مسعود: «وتذكروا»، وقرىء: «واذكروا»، بمعنى: وتذكروا.

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنُهَلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾

﴿مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾: بدل من بني آدم بدل البعض من الكل، ومعنى أخذ ذرياتهم من ظهورهم: إخراجهم من أصلابهم نسلًا وإشهادهم على أنفسهم، وقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾: من باب التمثيل والتخييل<sup>(٢)</sup>! ومعنى ذلك أنه نصب لهم الأدلة على ربوبيته

(١) قوله: «وأنغض لها رأسه» أي حرك رأسه كالمتعجب. أفاده الصحاح.

(٢) قال محمود: «هذا من باب التمثيل والتخييل... إلخ» قال أحمد: إطلاق التمثيل أحسن، وقد ورد الشرع به. وأما إطلاقه التخييل على كلام الله تعالى فمردود، ولم يرد به سمع، وقد كثر إنكارنا عليه لهذه اللفظة. ثم إن القاعدة مستقرة على أن الظاهر ما لم يخالف المعقول يجب إقراره على ما هو عليه، فلذلك أقره الأكثرون على ظاهره وحقيقته ولم يجعلوه مثلاً. وأما كيفية الإخراج والمخاطبة فإله أعلم بذلك.

ووجدانيته، وشهدت بها عقولهم، وبصائرهم التي ركبها فيهم، وجعلها مميزة بين الضلالة والهدى، فكانه أشهدهم على أنفسهم، وقرهم، وقال لهم: ألسن بريككم؟ وكأنهم قالوا: بلى، أنت ربنا، شهدنا على أنفسنا، وأقرنا بوحدانيتك، وباب التمثيل واسع في كلام الله - تعالى - ورسوله - عليه السلام - وفي كلام العرب، ونظيره قوله تعالى / ٢٦٣: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]، ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أَنْيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وقوله [من الرجز]:

إِذْ قَالَتِ الْأَنْسَاءُ لِلْبَطْنِ: الْحَقِي<sup>(١)</sup>

[ومن الرجز]:

قَالَتْ لَهُ رِيحُ الصَّبَا: قَرْقَارِ<sup>(٢)</sup>

ومعلوم أنه لا قول نم، وإنما هو تمثيل، وتصوير للمعنى، ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾: مفعول له، أي: فعلنا ذلك من نصب الأدلة الشاهدة على صحتها العقول، كراهة ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾: لم ننبه عليه، ﴿أَوْ﴾: كراهة أن: ﴿تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ

(١) مر شرح هذا الشاهد عند تفسير آية ١١٧ من سورة البقرة فراجع هناك إن شئت اهـ.

(٢) قالت له ريح الصبا قرقار واختلط المعروف بالإنكار

لأبي النجم العجلي. و«قرقار» اسم فعل بمعنى قرقر: أمر للسحاب لتنزله منزلة العاقل، أي: صوت بالرعد. هذا قول سيويه. وقال المبرد تبعاً للمازني: هو حكاية صوت الرعد، وهو على كل مبني على الكسر على أصل التخلص من التقاء الساكنين، لكنه على الأول متحمل للضمير، فهو مركب. وعلى الثاني: لا ضمير فيه، فهو مفرد، لكن فيه أن حكاية الأصوات لا تفيد حثاً ولا زجراً. وهنا يفيد الحث لقربنة المقام ولا فعل لها، وهذا له فعل. يقال: قرقرت الدجاجة إذا صوتت، إلا أن يقال إن المعنى: صوت يا رعد قرقار. وقولهم: قرقرت الدجاجة، مأخوذ من قرقار، كما أخذوا العياط من عيط بكسرتين بينهما سكون، حكاية لصوت المتلاعبين. واختلط يحتمل أنه أمر وهو أنسب بما قبله. ويحتمل أنه ماض. والمراد بالإنكار المنكر، ولا قول للريح. وإنما شبهها حيث تسوق السحاب بمن يصح منه القول، على طريق المكنية والقول تخيل. ويجوز أن يستعار القول لصوت السحاب، على طريق التصريح. ويجوز أنه من باب الكناية. وعلى هذا النحو قوله في ناقة صالح: فأناها أحيمر كأخي السهم بغضب، فقال كوني عقيراً. وصرف الممنوع للضرورة. وأضاف الملقى لغير الملقى، ليدل على الملازمة لوجه شبه العاقر بالمبهم. أي قالت الصبا للسحاب: قرقر بالرعد. واختلط الأماكن التي اعتدت سقيها والتي كنت لا تبلغها بالسقي، أي سو بين الجميع فيه. ويحتمل أن المعروف المطر والمنكر الرعد والبرق والصواعق، أي افعل الجميع على أنه ماض، فهو عطف على قالت. وليس من قول الريح. وعليه فيجوز أيضاً رفع المعروف، ويكون الفعل لازماً. وهذا البيت من أبيات الكتاب.

ينظر: الكتاب (٢٧٦/٣)، وشرح المفصل لابن يعيش (٥١/٤)، والأشموني (١٦٠/٣)، الدر المصون (٣٧١/٣).

وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ ﴿١﴾ : فافتدينا بهم؛ لأن نصب الأدلة على التوحيد، وما نبهوا عليه قائم معهم، فلا عذر لهم في الإعراض عنه، والإقبال على التقليد، والاعتداء بالأبء، كما لا عذر لأبائهم في الشرك - وأدلة التوحيد منصوبة لهم.

فإن قلت: بنو آدم وذرياتهم من هم (١)؟

قلت: عنى بني آدم: أسلاف اليهود الذين أشركوا بالله؛ حيث قالوا: عزير ابن الله، وبذرياتهم: الذين كانوا في عهد رسول الله - ﷺ - من أخلافهم المقتدين بأبائهم؛ والدليل على أنها في المشركين وأولادهم: قوله: ﴿أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ﴾ والدليل على أنها في اليهود: الآيات التي عطفت عليها هي، والتي عطفت عليها، وهي على نمطها وأسلوبها؛ وذلك قوله: ﴿وَسَأَلْتُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ﴾، ﴿وَإِذْ تَأَذَّتْ رَبُّكَ﴾، ﴿وَإِذْ نُنقِذْنَا مِنَ الْجَبَلِ فَوْقَهُمْ﴾، ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا﴾ [الأعراف: ١٧٥]. ﴿أَفَنُحِبُّكُمْ إِنَّمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ أي: كانوا السبب في شركنا؛ لتأسيسهم الشرك، وتقدمهم فيه، وتركه سنة لنا، ﴿وَكَذَلِكَ﴾: ومثل ذلك التفصيل البليغ، ﴿تَفْصِيلُ الْآيَاتِ﴾: لهم، ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾: وإرادة أن يرجعوا عن شركهم نفضلها. وقرىء: «ذريتهم»، على التوحيد، «وأن يقولوا»: بالياء.

﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَتَشَبَّهُ كَثِيرٌ مِنَ الْكَلْبِ إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَعَرَّكَهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصِصْ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾

﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ﴾: على اليهود، ﴿نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾: هو عالم من علماء بني إسرائيل، وقيل: من الكنعانيين، اسمه «بلعم بن باعوراء» أوتي علم بعض كتب الله، ﴿فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾: من الآيات، بأن كفر بها، ونبذها وراء ظهره، ﴿فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ﴾: فلحقه الشيطان، وأدركه، وصار قريباً له، أو: فأتبعه خطواته.

وقرىء: «فاتبعه»، بمعنى: فاتبعه، ﴿فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾: فصار من الضالين الكافرين، روي أن قومه طلبوا إليه أن يدعو على موسى، ومن معه، فأبى، وقال: كيف

(١) عاد كلامه. قال: «فإن قلت بنو آدم وذرياتهم من هم... إلخ؟ قال أحمد: والأظهر أنها شاملة لجملة بني آدم فتدخل اليهود في عمومها، لأن كل واحد من بني آدم يصدق عليه الأمران جميعاً أنه ابن آدم وأنه ذريته، ولا يخرج من هذا إلا آدم عليه السلام، وإنما لم يذكر لظهوره، ولا يخلو الكلام عن النوع المسمى في فن البلاغة باللف اختصاراً وإيجازاً.

أدعو على من معه الملائكة، فألحوا عليه، ولم يزالوا به حتى فعل، ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾: لعظمناه، ورفعناه إلى منازل الأبرار من العلماء بتلك الآيات، ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾: مال إلى الدنيا، ورغب فيها، وقيل: مال إلى السفالة.

فإن قلت: كيف علق رفعه بمشيئة الله - تعالى - ولم يعلق بفعله الذي يستحق به الرفع؟

قلت: المعنى: ولو لزم/ ٢٦٣ ب العمل بالآيات، ولم ينسلخ منها، لرفعناه بها، وذلك أن مشيئة الله - تعالى - رفعه تابعة؛ للزومه الآيات، فذكرت المشيئة، والمراد: ما هي تابعة له ومسببة عنه، كأنه قيل: ولو لزمها لرفعناه بها؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ﴾ فاستدرك المشيئة بإخلاده الذي هو فعله، فوجب أن يكون: (ولو شئنا)، في معنى ما هو فعله، ولو كان الكلام على ظاهره، لوجب أن يقال: ولو شئنا لرفعناه، ولكننا لم نشأ، ﴿فَشَلُّهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾: فصفته التي هي مثل في الخسة والضعفة، كصفة الكلب في أخس أحواله، وأذلها، وهي حال دوام اللهث<sup>(١)</sup> به واتصاله، سواء حمل عليه - أي: شد عليه، وهيج فطرد - أو ترك غير متعرض له بالحمل عليه؛ وذلك أن سائر الحيوان لا يكون منه اللهث إلا إذا هيج منه وحرك، وإلا لم يلهث، والكلب يتصل لهثه في الحالتين جميعاً، وكان حق الكلام أن يقال: ولو شئنا لرفعناه بها، ولكنه أخلد إلى الأرض، فحططناه، ووضعنا منزلته، فوضع قوله: ﴿فَشَلُّهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ﴾: موضع حططناه أبلغ حط؛ لأن تمثيله بالكلب في أخس أحواله، وأذلها في معنى ذلك، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: الكلب منقطع الفؤاد، يلهث إن حمل عليه، أو لم يحمل عليه، وقيل: معناه إن وعظته فهو ضال، وإن لم تعظه فهو ضال، كالكلب إن طردته فسعى لهث، وإن تركته على حاله لهث.

فإن قلت: ما محل الجملة الشرطية؟

قلت: النصب على الحال؛ كأنه قيل: كمثل الكلب ذليلاً دائماً الذلة لاهثاً في الحالتين، وقيل: لما دعا بلعم على موسى - عليه السلام - خرج لسانه فوق على صدره، وجعل يلهث كما يلهث الكلب، ﴿ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا﴾: من اليهود بعد ما قرؤوا نعت رسول الله - ﷺ - في التوراة، وذكر القرآن المعجز وما فيه، وبشروا الناس

(١) قوله: «دوام اللهث به» في الصحاح لهث الكلب إذا خرج لسانه من التعب أو العطش. وقوله تعالى ﴿إِنْ تَحُولَ عَلَيْهِمْ يُلْهَثْ أَوْ تَتَرَكَّهُمْ يُلْهَثْ﴾ لأنك إذا حملت على الكلب نبج وولى هارباً. وإن تركه شد عليك ونبج، فيتعب نفسه في الحالين فيعتريه عند ذلك ما يعتريه عند العطش من إخراج اللسان.

باقتراب مبعثه، وكانوا يستفتحون به، ﴿فَأَقْصِبْ﴾: قصص بلعم الذي هو نحو قصصهم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾: فيحذرون مثل عاقبته، إذ ساروا نحو سيرته، وزاغوا شبه زيغته، ويعلمون أنك علمته من جهة الوحي، فيزدادوا إيقاناً بك، وتزداد الحجة لزوماً لهم.

﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ (١٧٧)

﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ﴾: أي: مثل القوم، أو ساء أصحاب مثل القوم، وقرأ الجحدري: ساء مثل القوم، ﴿وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾: إما أن يكون معطوفاً على كذبوا، فيدخل في حيز الصلة بمعنى: الذين جمعوا بين التكذيب، بآيات الله، وظلم أنفسهم، وإما أن يكون كلاماً منقطعاً عن الصلة، بمعنى: وما ظلموا إلا أنفسهم بالتكذيب، وتقديم المفعول به للاختصاص؛ كأنه قيل: وخصوا أنفسهم بالظلم لم يتعدّها إلى غيرها.

﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِىٰ وَمَنْ يُضِلِّمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ﴾ (١٧٨)

﴿فَهُوَ الْمُهْتَدِىٰ﴾: حمل على اللفظ، و﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ﴾: حمل على المعنى.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ هُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغٰفِلُونَ﴾ (١٧٩)

﴿كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ / ١٢٦٤: هم المطبوع على قلوبهم الذين علم الله أنه لا لطف لهم، وجعلهم في أنهم لا يلقون أذهانهم إلى معرفة الحق، ولا ينظرون بأعينهم إلى ما خلق الله نظر اعتبار، ولا يسمعون ما يتلى عليهم من آيات الله سماع تدبر، كأنهم عدموا فهم القلوب، وإبصار العيون، واستماع الآذان، وجعلهم - لإعراقهم<sup>(١)</sup> في الكفر، وشدة شكائهم فيه، وأنه لا يأتي منهم إلا أفعال أهل النار - مخلوقين للنار؛ دلالة على توغلهم في الموجبات، وتمكنهم فيما يؤهلهم لدخول النار؛ ومنه كتاب عمر - رضي الله عنه - إلى خالد بن الوليد: بلغني أن أهل الشام اتخذوا لك دلوكة<sup>(٢)</sup> عجن تخمر، وإني لأظنكم آل المغيرة ذرء النار (٦١٢)، ويقال لمن كان عريقاً في بعض الأمور: ما خلق فلان إلا لكذا،

٦١٢ - عزاه الزليعي في «تخريج الكشاف» (٤٧٣/١) إلى أبي عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث».

قال الحافظ: أخرجه أبو عبيد في غريبه: حدثني إسماعيل بن عياش عن حميد بن ربيعة عن سليمان. =

(١) قوله: «لإعراقهم» يقال أعرق الشجر والنبات - بالعين المهملة - إذا امتدت عروقه في الأرض. وأغرق النازع في القوس - بالمعجمة - أي استوفى مداها - من الصحاح.

(٢) قوله: «دلوكة» في الصحاح: الدلوكة ما يدلك به من طيب وغيره.

والمراد: وصف حال اليهود<sup>(١)</sup> في عظم ما أقدموا عليه من تكذيب رسول الله - ﷺ - مع علمهم أنه النبي الموعود، وأنهم من جملة الكثير الذين لا يكاد الإيمان يتأتى منهم، كأنهم خلقوا للنار، ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَمِ﴾: في عدم الفقه، والنظر للاعتبار، والاستماع للتدبر، ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾: من الأنعام، عن الفقه، والاعتبار، والتدبر، ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾: الكاملون في الغفلة، وقيل: الأنعام تبصر منافعها ومضارها فتلزم بعض ما تبصره، وهؤلاء أكثرهم يعلم أنه معاند فيقدم على النار.

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا

يَعْمَلُونَ ﴿١٨٦﴾

﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾: التي هي أحسن الأسماء<sup>(٢)</sup>؛ لأنها تدل على معان حسنة، من تمجيد وتقديس، وغير ذلك، ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾: فسموه بتلك الأسماء، ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: واتركوا تسمية الذين يميلون عن الحق والصواب فيها، فيسمونه بغير الأسماء الحسنى؛ وذلك أن يسموه بما لا يجوز عليه، كما سمعنا البدو يقولون بجهلهم<sup>(٣)</sup>: يا أبا المكارم، يا أبيض الوجه، يا نخي، أو أن يأبوا تسميته ببعض أسمائه الحسنى، نحو أن يقولوا: يا الله، ولا يقولوا: يا رحمن، وقد قال الله تعالى: ﴿قَلِ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ﴾ [الإسراء: ١١٠] ويجوز أن يراد: والله الأوصاف الحسنى<sup>(٤)</sup>، وهي الوصف بالعدل، والخير، والإحسان، وانتفاء شبه الخلق فصفوه بها، وذروا الذين

= قال الحافظ: أخرجه أبو عبيد في غريبه: حدثني إسماعيل بن عياش عن حميد بن ربيعة عن سليمان بن موسى: أن عمر كتب إلى خالد - فذكره منقطعاً. انتهى.

(١) قوله: «والمراد وصف حال اليهود» إنما فسره بذلك لأنه تعالى يجب عليه الأصلح للعبد عند المعتزلة، وخلقهم لجهنم ليس أصلح له. وعند أهل السنة لا يجب عليه شيء.

(٢) قال محمود: «معنى الحسنى التي هي أحسن الأسماء... إلخ» قال أحمد: أي مما يجوز عليه وإن لم يرد إطلاقه شرعاً، كالشريف والعارف، ونحو ذلك.

(٣) قال محمود: «كما سمعنا البدو يقولون بجهلهم... إلخ» قال أحمد: وفي هذا التأويل بعد، لأن ترك الدعاء ببعض الأسماء لا يطلق عليه إلحاد في العرف، وإنما يطلق على فعل لا على ترك، ولكن يتميز عن الوجه السالف بأنه أضاف الأسماء الملحد فيها إلى ذاته، وهذا أدل على الرحمن منه على مثل أبيض الوجه ونحوه، فإن هذا ليس من أسمائه، إلا أن يقال: أضافه إليه تنزيلاً على زعمهم.

(٤) قال محمود: «ويجوز أن يراد: والله الأوصاف الحسنى، وهي الوصف بالعدل والخير... إلخ» قال أحمد: لا يدع حشو العقائد الفاسدة في غير موضع يسعها، فإن يكن المراد الأوصاف، فالحسنى منها وصف الله بعموم القدرة والانفراد بالمخلوقات، حتى لا يشرك معه عباده في خلق أفعالهم. =

يلحدون<sup>(١)</sup> في أوصافه، فيصفونه بمشيئة القبائح، وخلق الفحشاء، والمنكر، وبما يدخل في التشبيه، كالرؤية، ونحوها، وقيل: إلحادهم في أسمائهم: تسميتهم<sup>(٢)</sup> الأصنام: آلهة، واشتقاقهم اللات من الله، والعزى من العزيز.

﴿وَمَمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ (٨١)

لما قال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا﴾ فأخبر أن كثيراً من الثقلين عاملون بأعمال أهل النار، أتبعه قوله: ﴿وَمَمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾، وعن النبي - ﷺ - أنه كان يقول إذا قرأها: «هَذِهِ لَكُمْ، وَقَدْ أُعْطِيَ الْقَوْمَ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ مِثْلَهَا» (٦١٣)، ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ / ٢٦٤ ب، وعنه - ﷺ - : «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَنْزِلَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ» (٦١٤)، وعن الكلبي: هم الذين آمنوا من أهل الكتاب، وقيل: هم العلماء، والدعاة إلى الدين.

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٨٢) وَأَمْ لِي لَهُمْ آتٌ كَبِيرٌ مَّتِينٌ (٨٣)

٦١٣ - ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٧٢/٣)، وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٤٧٤/١) رقم (٤٧٧) إلى الثعالبي في تفسيره.  
قال الحافظ:

ذكره الثعلبي عن قتادة وابن جريج. وإسناده إليهما مذكور في أول كتابه. انتهى.

٦١٤ - أخرجه أحمد في مسنده: (٤٢٩/٤ و ٤٣٤ و ٤٣٧) عن عمران بن حصين به.  
وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده: (٤/٥٩ - ٦٠) رقم (٣١٣/٢٠٧٨)، وأحمد (٣/٣٤٥ - ٣٨٤) عن جابر فذكره.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٧٢/٣)، وعزاه الزيلعي (٤٧٤/١) رقم (٤٧٨) إلى البخاري في تاريخه الأوسط في ترجمة عبيد الله الطفاوي عن جابر به.  
كما عزاه إلى الثعلبي في تفسيره عن الربيع بن أنس به.

ويعظم الله تعالى بأنه لا يسأل عما يفعل، وأن كل قضائه عدل، وأنه لا يجب عليه رعاية ما يتوهمه الخلق مصلحة بعقولهم، وأن وعده الصدق وقوله الحق. وقد وعد رؤيته فوجب وقوعها، إلى غير ذلك من أوصافه الجليلة، وذروا الذين يلحدون في أوصافه فيجحدونها، ثم يزعمون أنه لا تشمل قدرته المخلوقات، بل هي مقسومة بينه وبين عباده، ويوجبون عليه رعاية ما يتوهمونه مصلحة، ويحجرون واسعاً من مغفرته وعفوه وكرمه على الخطائين من موحيده، إلى غير ذلك من الإلحاد المعروف بالطائفة المتلقبين عدلية، المزكين لأنفسهم وهو أعلم بمن اتقى.

(١) قوله: «وذروا الذين يلحدون» يريد أهل السنة القائلين: كل كائن فهو مراد ومخلوق له تعالى ولو شراً، وتجاوز رؤيته، خلافاً للمعتزلة في كل ذلك، كما تقرر في محله.

(٢) قال محمود: «وقيل إلحادهم في أسمائهم: تسميتهم... إلخ» قال أحمد: وهذا تفسير حسن ملائم، والله أعلم.

أَوْلَمْ يَنْفَكُوا مَا يَصَاحِبُهُمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿١٨٤﴾ أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكَاتِ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ فَيَأْتِيهِمْ حَدِيثٌ بَعْدَهُ  
يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾

الاستدراج: استفعال من الدرجة بمعنى الاستبعاد، أو الاستنزال درجة بعد درجة؛  
قال الأعشى [من الطويل]:

فَلَوْ كُنْتَ فِي جُبِّ ثَمَانِينَ قَامَةً      وَرُقِيتَ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بِسَلْمٍ  
لَيْسْتَ دَرَجَتِكَ الْقَوْلُ حَتَّى تَهْرَهُ      وَتَعْلَمَ أَنِّي عَنْكُمْ غَيْرُ مُفْحَمٍ <sup>(١)</sup>

ومنه: درج الصبي إذا قارب بين خطاه، وأدرج الكتاب: طواه شيئاً بعد شيء، ودرج  
القوم: مات بعضهم في أثر بعض، ومعنى: ﴿سَسْتَدْرِجُهُمْ﴾: سنستدنيهم قليلاً قليلاً إلى ما  
يهلكهم، ويضاعف عقابهم، ﴿مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾: ما يراد بهم، وذلك أن يواتر الله نعمه  
عليهم مع انهماكهم في الغي، فكلما جدد عليهم نعمة، ازدادوا بطراً، وجددوا معصية،  
فيتدرجون في المعاصي بسبب ترادف النعم، ظانين أن مواترة النعم أثرة من الله وتقريب؛  
وإنما هي خذلان منه وتبعيد، فهو استدراج الله تعالى، نعوذ بالله منه، ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾:  
عطف على (سنستدرجهم)، وهو داخل في حكم السين، ﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾: سماه كيداً؛  
لأنه شبيه بالكيد؛ من حيث أنه في الظاهر إحسان وفي الحقيقة خذلان، ﴿مَا يَصَاحِبُهُمْ﴾:  
بمحمد - ﷺ - ﴿مِنْ جِنَّةٍ﴾: من جنون، وكانوا يقولون، شاعر مجنون، وعن قتادة أن  
النبي - ﷺ - علا الصفا، فدعاهم فخذأ فخذأ، يحذرهم بأس الله، فقال قائلهم: إن  
صاحبكم هذا لمجنون، بات يهوت <sup>(٢)</sup> إلى الصباح (٦١٥) ﴿أَوْلَمْ يَنْظُرُوا﴾: نظر استدلال،

-----  
= قال الحافظ:

ذكره الثعلبي عن الربيع بن أنس: «وإسناده إليه في أول كتابه. رواه أحمد من حديث عمران بن  
حصين بلفظ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله، وينزل عيسى بن مريم»، وفي  
تاريخ البخاري عن عبيدالله الطفاوي عن جابر نحوه، ورواه أبو يعلى من وجه آخر، وزاد: «فيقول  
إمامهم: تقدم يا روح الله، فيقول: أنتم أحق، أمر أكرم الله به هذه الأمة». انتهى.

٦١٥ - أخرجه الطبري في تفسيره (١٣٤/٦ - ١٣٥) رقم (١٥٤٧٢)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/  
٢٧٣) وعزاه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن قتادة به. وعزاه الزيلعي  
في تخريج الكشاف (٤٧٥/١) رقم (٤٨٠) إلى الثعالبي في تفسيره.

(١) تقدم.

وينظران في ديوانه ١٨٢، الكتاب ٢٨/٢ مجاز القرآن ٣٠٢/١، ابن عيش ٧٤/٢، الجامع لأحكام  
القرآن ١٣٢/٩، اللسان؛ سبب: درج الدر المصون ٣/٣٧٦.

(٢) قوله: «بات يهوت» أي يصيح.



﴿ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾: فيما تدلان عليه من عظم الملك، والملكوت: الملك العظيم، ﴿ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾: وفيما خلق الله مما يقع عليه اسم الشيء، من أجناس لا يحصرها العدد، ولا يحيط بها الوصف، ﴿ وَأَنْ عَسَى ﴾: «أن» مخففة من الثقيلة، والأصل: أنه عسى، على أن الضمير ضمير الشأن، والمعنى: أو لم ينظروا في أن الشأن والحديث عسى، ﴿ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ﴾: ولعلمهم يموتون عما قريب، فيسارعوا إلى النظر، وطلب الحق، وما ينجيهم، قبل مغافصة الأجل<sup>(١)</sup>، وحلول العقاب، ويجوز أن يراد باقتراب الأجل: اقتراب الساعة، ويكون من «كان» التي فيها ضمير الشأن.

فإن قلت: بم يتعلق قوله: ﴿ فَإِنِّي حَدِيثٌ بَعْدُهُ يُؤْمِنُونَ ﴾؟

قلت: بقوله: ﴿ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ﴾، كأنه قيل: لعل أجلهم قد اقترب، فما لهم لا يبادرون إلى الإيمان بالقرآن قبل الفوت، وماذا ينتظرون بعد وضوح الحق، وبأي حديث أحق منه يريدون أن يؤمنوا.

﴿ مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَكَلا هَادِيَ لَهُمْ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾<sup>(١٨٦)</sup>

قرىء: ﴿ وَيَذَرُهُمْ ﴾، بالياء والنون، والرفع على الاستئناف/ ٢٦٥، ويذرهم، بالياء، والجزم، عطفاً على محل، ﴿ فَكَلا هَادِيَ لَهُمْ ﴾، كأنه قيل: من يضل الله لا يهده أحد ويذرهم.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لَوْفِهَا إِلَّا هُوَ نُفِصَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(١٨٧)</sup>

﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾: قيل إن قوماً من اليهود قالوا: يا محمد، أخبرنا متى الساعة إن كنت نبياً؛ فإننا نعلم متى هي، وكان ذلك امتحاناً منهم، مع علمهم أن الله - تعالى - قد استأثر بعلمها، وقيل: السائلون قريش، و﴿ السَّاعَةِ ﴾: من الأسماء الغالبة، كالنجم للثريا، وسميت القيامة بالساعة؛ لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها، أو على العكس لطولها، أو لأنها عند الله على طولها كساعة من الساعات عند الخلق، ﴿ أَيَّانَ ﴾ بمعنى: متى، وقيل: اشتقاقه من أي

قال الحافظ: أخرجه الطبري بإسناد صحيح إلى قتادة قال: «ذكر لنا - فذكره. فأنزل الله: ﴿ أَوْلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا يَصَاحِبُهُمْ مِنْ جِنْتٍ ... الآية ﴾ انتهى.

(١) قوله: «قبل مغافصة الأجل» أي أخذه إياهم على حين غفلة. اهـ من الصحاح.

فعلان منه؛ لأن معناه: أي وقت، وأي فعل، من أويت إليه؛ لأن البعض أو إلى الكل متساند إليه، قاله ابن جنى، وأبى أن يكون من «أين»؛ لأنه زمان، و«أين»: مكان، وقرأ السلمي: «إيان»، بكسر الهمزة<sup>(١)</sup>، ﴿مُرْسِنَهَا﴾: إرساؤها، أو وقت إرسائها؛ أي إثباتها وإقرارها، وكل شيء ثقيل رسوه ثباته واستقراره، ومنه: رسى الجبل، وأرسى السفينة، والمرسى: الأنجر الذي ترسى به، ولا أثقل من الساعة؛ بدليل قوله: ﴿نُقَلَّتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ والمعنى: متى يرسيها الله، ﴿إِنَّمَا عَلَّمَهَا﴾ أي: علم وقت إرسائها عنده قد استأثر به، لم يخبر به أحداً من ملك مقرب، ولا نبي مرسل، يكاد يخفيها من نفسه؛ ليكون ذلك أدعى إلى الطاعة، وأزجر عن المعصية، كما أخفى الأجل الخاص، وهو وقت الموت لذلك، ﴿لَا يُجَلِّهَا لَوْفَهَا إِلَّا هُوَ﴾ أي: لا تزال خفية، لا يظهر أمرها، ولا يكشف خفاء علمها، إلا هو وحده إذا جاء بها في وقتها بغتة، لا يجليها<sup>(٢)</sup> بالخبر عنها قبل مجيئها أحد من خلقه؛ لاستمرار الخفاء بها على غيره إلى وقت وقوعها، ﴿نُقَلَّتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: كل من أهلها من الملائكة والثقلين أهمه شأن الساعة، وبوده أن يتجلى له علمها، وشق عليه خفاؤها، وثقل عليه، أو ثقلت فيها؛ لأن أهلها يتوقعونها، ويخافون شدائدتها وأهوالها، أو لأن كل شيء لا يطيقها، ولا يقوم لها، فهي ثقيلة فيها، ﴿إِلَّا بَغْتَةً﴾: إلا فجأة على غفلة منكم، وعن النبي - ﷺ - «إِنَّ السَّاعَةَ تُهَيِّجُ بِالنَّاسِ وَالرَّجُلُ يُصْلِحُ حَوْضَهُ»<sup>(٣)</sup>، وَالرَّجُلُ يَسْقِي مَا شِئْتَهُ، وَالرَّجُلُ يَقُومُ سَلْعَتَهُ فِي سَوْقِهِ، وَالرَّجُلُ يَخْفِضُ مِيزَانَهُ وَيَرْفَعُهُ» (٦١٦)، ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنَّا﴾: كأنك عالم بها، وحقيقته: كأنك بليغ في السؤال عنها<sup>(٤)</sup>؛ لأن من بالغ في المسألة عن الشيء والتنقيير عنه، استحکم علمه فيه

٦١٦ - أخرجه الطبري في تفسيره (١٣٨/٦) رقم (١٥٤٩٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٧٤/٣)، وعزاه لابن جرير وعبد بن حميد وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٤٧٦/١) رقم (٤٨٠) إلى الثعالبي في تفسيره.

قال الحافظ: أخرجه الطبري بالإسناد المذكور إلى قتادة قال ذكر لنا - فذكره، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رفعه: «التقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن... الحديث». انتهى.

(١) قوله: «وقرأ السلمي إيان بكسر الهمزة» في الصحاح «أيان» سؤال عن زمان و«إيان» بكسر الهمزة لغة سليم. وبه قرأ السلمي (إيان يعنون) (ع).

(٢) قوله: «بغتة لا يجليها» لعله: وقيل لا يجليها، بل لعله «أو لا يجليها» (ع).

(٣) قوله: «والرجل يصلح حوضه» في البخاري: يلبط حوضه. وروى «يلوط» أي يصلحه اهـ.

(٤) قال محمود: «معناه كأنك بليغ في السؤال عنها... إلخ» قال أحمد وفي هذا النوع من التكرير نكتة لا تلقى إلا في الكتاب العزيز، وهو أجل من أن يشارك فيها، وذاك أن المعهود في أمثال هذا التكرير أن الكلام إذا بني على مقصد، واعترض في أثناءه عارض فأريد الرجوع لتتميم المقصد =

ورصن<sup>(١)</sup>، وهذا التركيب معناه المبالغة، ومنه: إحفاء الشارب، واحتفاء البقل: استئصاله، وأحفى في المسألة، إذا ألحف<sup>(٢)</sup>، وحفى بفلان وتحفى به: بالغ في البرّ به، وعن مجاهد: استحفيت عنها السؤال حتى علمت.

وقرأ ابن مسعود: «كأنك حفيّ بها»، أي: عالم بها، بليغ في العلم/ ٢٦٥ ب بها، وقيل: (عنها): متعلق بيسألونك، أي: يسألونك عنها كأنك حفيّ، أي: عالم بها، وقيل: إن قريشاً قالوا له: إن بيننا وبينك قرابة، فقل لنا متى الساعة؟ فقيل: يسألونك عنها كأنك حفيّ تتحفى بهم، فختصتهم بتعليم وقتها، لأجل القرابة، وتزوي علمها عن غيرهم، ولو أخبرت بوقتها لمصلحة عرفها الله في إخبارك به، لكنك مبلغه القريب والبعيد من غير تخصيص؛ كسائر ما أوحى إليك، وقيل: «كأنك حفيّ بالسؤال عنها تحبه وتؤثره»، يعني: أنك تكره السؤال عنها؛ لأنها من علم الغيب الذي استأثر الله به، ولم يؤته أحداً من خلقه.

الأول وقد بعد عهده، طرى بذكر المقصد الأول لتتصل نهايته ببدايته، وقد تقدم لذلك في الكتاب العزيز أمثال، وسيأتي وهذا منها، فإنه لما ابتدأ الكلام بقوله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ ثم اعترض ذكر الجواب المضمن في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ إلى قوله (بغثة) أريد تميم سؤالهم عنها بوجه من الإنكار عليهم، وهو المضمن في قوله ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ وهو شديد التعلق بالسؤال، وقد بعد عهده فطرى ذكره تطرية عامة، ولا نراه أبداً يطري إلا بنوع من الإجمال كالتذكرة للأول مستغنى عن تفصيله بما تقدم، فمن ثم قيل (يسألونك) ولم يذكر المسؤول عنه وهو الساعة، اكتفاء بما تقدم، فلما كرر السؤال لهذه الفائدة كرر الجواب أيضاً مجملاً فقال ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ ويلاحظ هذا في تلخيص الكلام بعد بسطه. ومن أدق ما وقفت عليه العرب في هذا النمط من التكرير لأجل بعد العهد تطرية للذكر قوله [من الرجز]:

عجل لنا هذا وألحقنا بذا الـ شحم إنا قد مللناه بجعل

أي فقط، فذكر الألف واللام خاتمة للأول من الرجزين، ثم لما استفتح الرجز الثاني استبعد العهد بالأولى، فطرى ذكرها وأبقى الأولى في مكانها. ومن ثم استدل ابن جني على أن ما كان من الرجز على ثلاثة أجزاء فهو بيت كامل وليس بنصف، كما ذهب إليه أبو الحسن، قال: ولو كان بيتاً واحداً لم يكن عهد الأولى متباعداً، فلم يكن محتاجاً إلى تكريرها. ألا ترى أن عبداً لما جاء بقصيدة طويلة الأبيات وجعل آخر المصراع الأول آل، لم يعدها أول المصراع الثاني، لأنها بيت واحد، فلم ير عهدها بعيداً. وذلك قوله [من الرمل]:

يا خليلي أربعا واستخبرنا الـ منزل الدارس من أهل الحلال

مثل سحق البرد عني بعدك الـ قططر مغناه وتأويب الشمال

ثم استرسل فيها كذلك بضعة عشر بيتاً، فانظر هذه النكتة كيف بالغت العرب في رعايتها حتى عدت القريب بعيداً والمتقاصر مديداً، فتأملها فإنها تحفة إنما تنفق عند الحذاق الأعيان في صناعاتي العربية والبيان، والله المستعان.

(١) قوله: «ورصن» أي: ثبت وتمكن اهـ (ع).

(٢) قوله: «إذا ألحف» أي ألح وعنف اهـ (ع).

فإن قلت: لم كرر يسألونك، وإنما علمها عند الله؟

قلت: للتأكيد، ولما جاء به من زيادة قوله: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾، وعلى هذا تكرير العلماء الحذاق في كتبهم لا يخلون المكرر من فائدة زائدة، منهم: محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة - رحمهما الله - ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾: أنه العالم بها، وأنه المختص بالعلم بها.

﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (١٧٨)

﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي﴾: هو إظهار للعبودية، والانتفاء عما يختص بالربوبية من علم الغيب، أي: أنا عبد ضعيف، لا أملك لنفسي اجتلاب نفع، ولا دفع ضرر، كما الممالك والعبيد، ﴿إِلَّا مَا شَاءَ﴾: ربي ومالكي من النفع لي والدفع عني، ﴿وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾: لكانت حالي على خلاف ما هي عليه، من استكثار الخير، واستغزار المنافع، واجتناب السوء والمضار، حتى لا يمسنني شيء منها، ولم أكن غالباً، مرة ومغلوباً أخرى في الحروب، ورابحاً وخاسراً في التجارات، ومصيباً مخطئاً في التدابير، ﴿إِنْ أَنَا إِلَّا﴾: عبد أرسلت نذيراً وبشيراً، وما من شأني أنني أعلم الغيب، ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾: يجوز أن يتعلق بالنذير، والبشير جميعاً؛ لأن النذارة والبشارة إنما تنفعان فيهم، أو يتعلق بالبشير وحده، ويكون المتعلق بالنذير محذوفاً، أي: إلا نذير للكافرين، وبشير لقوم يؤمنون.

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَبْلًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (١٧٩) ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَبْلًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَلَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (١٨٠)

﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾: وهي نفس آدم، عليه السلام، ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾: وهي حواء، خلقها من جسد آدم من ضلع من أضلاعه، أو من جنسها؛ كقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الشورى: ١١]. ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾: ليطمئن إليها، ويميل ولا تنفر؛ لأن الجنس إلى الجنس أميل وبه أنس، وإذا كانت بعضاً منه، كان السكون والمحبة أبلغ، كما يسكن الإنسان إلى ولده، ويحب محبة نفسه، لكونه بضعة منه.

وقال: (ليسكن): فذكر بعد ما أنث في قوله: واحدة منها زوجها، ذهاباً إلى معنى النفس؛ ليبين أن المراد بها آدم، ولأن الذكر هو الذي يسكن إلى الأنثى ويتغشاها، فكان

التذكير أحسن طباقاً للمعنى، والتغشي: كناية عن الجماع، وكذلك الغشيان والإتيان، ﴿حَمَلَتْ حَمَلًا حَفِيئًا﴾: خف عليها، ولم تلق منه ما يلقي بعض الحبالى من حملهن من الكرب والأذى، ولم تستقله كما يستقلنه، وقد تسمع/ ٢٦٦ أبعضهن تقول في ولدها: ما كان أخفه على كبدي حين حملته، ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾: فمضت به إلى وقت ميلاده من غير إخداج، ولا إزلاق<sup>(١)</sup>، وقيل: ﴿حَمَلَتْ حَمَلًا حَفِيئًا﴾ يعني: النطفة، (فمرت به): فقامت به وقعدت، وقرأ ابن عباس - رضي الله عنه - : «فاستمرت به»، وقرأ يحيى بن يعمر: «فمرت به»، بالتخفيف، وقرأ غيره: «فماتت به»، من المرية؛ كقوله: ﴿أَفْتَمَرُونَهُ﴾ [النجم: ١٢] وأفتمرونه. ومعناه: فوق في نفسها ظن الحمل، فارتأبت به، ﴿فَلَمَّا أَثَقَلَتْ﴾ حان وقت ثقل حملها؛ كقولك: أقربت<sup>(٢)</sup>، وقرئ: «أثقلت»، على البناء للمفعول: أي أثقلها الحمل (دعوا الله ربهما) دعا آدم وحواء ربهما، ومالك أمرهما الذي هو الحقيقي بأن يدعى ويلتجأ إليه، فقالا: ﴿لَيْنَ آتَيْنَا﴾: لئن وهبت لنا. ﴿صَالِحًا﴾: ولدًا سويًا قد صلح بدنه وبرئ<sup>(٣)</sup>، وقيل: ولدًا ذكراً؛ لأن الذكورة من الصلاح والجودة، والضمير في: ﴿آتَيْنَا﴾، و﴿لَنَكُونَنَّ﴾: لهما، ولكل من يتناسل من ذريتهما<sup>(٤)</sup>، ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا﴾: ما طلباه من الولد الصالح السوي، ﴿جَمَلًا لَهُ شُرَكَاءُ﴾ أي: جعل أولادهما له شركاء، على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، وكذلك: ﴿فِيمَا آتَاهُمَا﴾ أي: أتى أولادهما؛ وقد دلَّ على ذلك بقوله: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾؛ حيث جمع الضمير، وآدم وحواء بريثان من الشرك، ومعنى إشراكهم فيما آتاهم الله: تسميتهم أولادهم بعبد العزى، وعبد مناة<sup>(٥)</sup>،

(١) قوله: «من غير إخداج ولا إزلاق» إخداج: أي نقصان. ولا إزلاق: أي إسقاط.

(٢) قوله: «كقولك أقربت» أي قرب ولادها (ع).

(٣) قوله: «وبرئ» لعله: وبرئ من الآفات (ع).

(٤) قال محمود: «الضمير في (آتينا) و(لنكونن) لهما ولكل من يتناسل من ذريتهما... الخ» قال

أحمد: وأسلم من هذين التفسيرين وأقرب - والله أعلم - أن يكون المراد جنسي الذكر والأنثى، لا يقصد فيه إلى معين، وكان المعنى - والله أعلم - خلقكم جنساً واحداً، وجعل أزواجكم منكم أيضاً لتسكنوا إليهن، فلما تغشى الجنس الذي هو الذكر الجنس الآخر الذي هو الأنثى جرى من هذين الجنسين كيت وكيت. وإنما نسب هذه المقالة إلى الجنس وإن كان فيهم الموحدون، لأن المشركين منهم ﴿أَوْدًا مَا يَشُؤُا فُجْرًا حَيًّا﴾ و﴿قِيلَ آتَيْنَا مَا أَكْفَرُوا﴾، ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ خَسِرٌ﴾ كما أنه كذلك على التفسير الأول أضاف الشرك إلى أولاد آدم وحواء وهو واقع من بعضهم وعلى التفسير الثاني أضافه إلى قصي وعقبة، والمراد البعض؛ فهذا السؤال وارد على التأويلات الثلاثة، وجوابه واحد ويسلم هذا الثالث من حذف المضاف المضطر إليه في التأويل الأول. ومما ينصرف إلى التأويل الثاني من استبعاد تخصيص قصي بهذا الأمر المشترك في الجنس، وهو جعل زوجته منه وكون المراد بذلك أن يسكن إليها لأن ذلك عام في الجنس، والله أعلم.

(٥) قوله: «وعبد مناة» في النسفي: وعبد مناف (ع).

وعبد شمس، وما أشبه ذلك، مكان عبد الله، وعبد الرحمن، وعبد الرحيم، ووجه آخر، وهو: أن يكون الخطاب لقريش، الذين كانوا في عهد رسول الله - ﷺ - وهم آل قصي؛ ألا ترى إلى قوله في قصة أم مَعْبِدٍ (٦١٧) [من الطويل]:  
فَيَا لِقْصِيٍّ مَا زَوَى اللهُ عَنْكُمْ بِهِ مِنْ فَخَارٍ لَا يُبَارَى وَسُوْدَدٍ<sup>(١)</sup>

٦١٧ - أخرجه الحاكم (٩/٣ - ١٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ص (٢٤٤ - ٢٤٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٩٤/٢)؛ كلهم من طريق حبش بن خالد به.  
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه أيضاً الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٣/٧ - ١٢٤) رقم (٦٥١٠)، وأخرجه الحاكم (١١/٣) من حديث أبي معبد الخزاعي.  
وسكت عنه.

قال المحافظ: هذا طرف من حديث أم معبد في هجرة النبي ﷺ. وقد أخرجه الحاكم مطولاً. من حديثها وحديث أخيها حبش بن خالد. ومن حديث زوجها أبي معبد، وطريق أم معبد رواها في الغيلانيات. وفي الطبراني وفي الدلائل لأبي نعيم والبيهقي. انتهى.

(٢) جزى الله رب الناس خير جزائه  
هما نزلا بالبرثم ترحلا  
فيا لقصي ما زوى الله عنكم  
ليهن بني سعد مقام فتاتهم  
رفيقين حلا خيمتي أم معبد  
فيا فوز من أمسى رفيق محمد  
به من فخار لا يبارى وسوود  
ومقعدها للمؤمنين بمرصد

لرجل من الجن، سمعوا صوته بمكة ولم يروا شخصه، حين خرج رسول الله ﷺ من مكة مع أبي بكر مهاجراً وجهل أهلها خبرهما بعد خروجهما من الغار. ويروى «جزاية» بالناء كهداية. ويروى «قالا» بدل «حلا» والمعنى متقارب، إلا أن الثاني خاص بالاستراحة في منتصف النهار. و«خيمتي» نصب على التوسع بحذف حرف الجر و«أم معبد» امرأة من بني سعد نزلا عندها بالبر والخير. ذكر بعضهم أن اسمها عاتكة بنت خالد الخزاعية و«بالقصي» أصله «يا آل قصي» فخفف وقد اختلف فيها، فقيل: أصلها يا آل قصي أيضاً. وقيل: هي حرف جر، فقيل زائد. وقيل أصلي متعلق بيا عند سيويه، وبالفعل الذي نابت عنه عند ابن جني «وما» استفهامية، والمعنى: يا آل قصي، أتدرون ما قبضه الله ومنعه بخروج رسول الله ﷺ من بينكم من فخار لا يضاهاى ومن شرف عظيم؟ وفي هذا الاستفهام معنى التعجب والاستعظام، حتى كأن المستفهم عنه لا يعرف كنهه. ويجوز أن اللام للتعجب، و«ما» موصول بدل من «قصي». ويجوز أن اللام للاستفهام، كأنه استغاث بهم لعلمهم بتداركون ما فاتهم. وساد في قومه: شرف، ومصدره السوود، بالهمز وضم الدال، وبالواو فتفتح داله كما هنا. والأصل: السود - بالضم - كالحسن، فزيدت الدال للإلحاق ويرفع وجندب. و«ليهن» مجزوم بلام الأمر، والمقصود الدعاء. و«مقام» فاعل، و«بني» مفعول. يقال: هنا الطعام ونحوه، بالهمز: إذا نفعه وحمدت عاقبته عنده، وهو من بابي نفع وضرب، ويبدل همزه بما يناسب ما قبله، وقد يحذف البدل كما هنا، كأنه أصلي، لكن الحذف عامي. والمرصد والمرصاد: الطريق يرصد فيه الرصد. وقوله: «للمؤمنين» فيه حث على الهجرة.

البيت للفرزدق. ينظر: ديوانه ١/١٧٣، الكتاب ٢/٢٣٤، الهمع ١/٢٠٠، الشذور ٢٣٥، الدرر ١/١٦٩، الدر المصون ١/٢٣١.

ويراد: هو الذي خلقكم من نفس قصي، وجعل من جنسها زوجها عربية قرشية؛ ليسكن إليها، فلما آتاها ما طلبا من الولد الصالح السوي جعل له شركاء فيما آتاها؛ حيث سميا أولادهما الأربعة بعبد مناف، وعبد العزى، وعبد قصي، وعبد الدار، وجعل الضمير في: (يشركون) لهما، ولأعقابهما، الذين اقتدوا بهما في الشرك، وهذا تفسير حسن لا إشكال فيه، وفريء: «شركاء»، أي: ذوي شرك وهم الشركاء، أو أحدثا لله شركاً في الولد.

﴿أَيْشُرْكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٢﴾﴾  
 وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سِوَاهُ عَلَيْكُمْ أَدْعَاؤُهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ ﴿١٩٣﴾﴾

أجريت الأصنام مجرى أولي العلم في قوله: ﴿وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾، بناء على اعتقادهم فيها، وتسميتهم إياها آلهة، والمعنى: أيشركون ما لا يقدر على خلق شيء كما يخلق الله، وهم يخلقون؟ لأن الله - عز وجل - خالقهم، أو لا يقدر على اختلاق شيء؛ لأنه جماد، وهم يخلقون؛ لأن عبدتهم يختلفونهم، فهم أعجز من عبدتهم، ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ﴾: لعبدتهم، ﴿نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ﴾: فيدفعون عنها ما يعترها من الحوادث، بل عبدتهم هم الذين يدفعون عنهم ويحامون عليهم، ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ﴾: وإن تدعوا هذه الأصنام/ ٢٦٦ ب ﴿إِلَىٰ الْهُدَىٰ﴾ أي: إلى ما هو هدى وارشاد، وإلى أن يهدوكم، والمعنى: وإن تطلبوا منهم كما تطلبون من الله الخير والهدى، لا يتبعوكم إلى مرادكم وطلبتكم، ولا يجيبوكم كما يجيبكم الله؛ ويدل عليه قوله: ﴿فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٤]، ﴿سِوَاهُ عَلَيْكُمْ أَدْعَاؤُهُمْ﴾: أم صمتم عن دعائهم، في أنه لا فلاح معهم.

فإن قلت: هلا قيل: أم صمتم؟ ولم وضعت الجملة الإسمية موضع الفعلية؟

قلت: لأنهم كانوا إذا حزبهم أمر، دعوا الله دون أصنامهم؛ كقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ﴾، فكانت حالهم المستمرة أن يكونوا صامتين عن دعوتهم، فقيل: إن دعوتهم، لم تفرق الحال بين إحدائكم دعاءهم، وبين ما أنتم عليه من عادة صمتكم عن دعائهم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنظِرُونَ ﴿١٩٥﴾﴾

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي: تعبدونهم وتسمونهم آلهة من دون الله، ﴿عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾، وقوله: ﴿عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ﴾: استهزاء بهم، أي: قصارى أمرهم أن يكونوا أحياء

عقلاء، فإن ثبت ذلك، فهم عباد أمثالكم، لا تفاضل بينكم، ثم أبطل أن يكونوا عباداً أمثالهم فقال: ﴿أَلَمْ أَزِجْ لَهُمْ يَمَشُونَ بِهَا﴾ وقيل: عباد أمثالكم مملوكون أمثالكم، وقرأ سعيد بن جبير: «إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَاداً أَمْثَالِكُمْ» بتخفيف «إن»، ونصب «عباداً أمثالكم»، والمعنى: ما الذين تدعون من دون الله عباداً أمثالكم، على إعمال: «إن» النافية عمل «ما»: الحجازية، ﴿قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ﴾: واستعينوا بهم في عداوتي، ﴿ثُمَّ كِيدُونَ﴾: جميعاً أنتم وشركاؤكم، ﴿فَلَا تُنظِرُونَ﴾: فإني لا أبالي بكم، ولا يقول هذا إلا واثق بعصمة الله، وكانوا قد خوفوه ألتهم فأمر أن يخاطبهم بذلك، كما قال قوم هود له: ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا أَعْرَبَكَ بَعْضَ إِلَهَاتِنَا يَسُوءُ﴾ قال لهم: ﴿أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ مِنْ دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعاً ثُمَّ لَا تُنظِرُونَ﴾ [هود: ٥٤ - ٥٥].

﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ (١٩٦) وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَبْصُرُونَ (١٩٧)

﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ﴾ أي: ناصرى عليكم الله، ﴿الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ﴾ الذي أوحى إليّ كتابه وأعزني برسالته، ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾، ومن عادته أن ينصر الصالحين من عباده وأنبيائه، ولا يخذلهم.

﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَسْمَعُوا وَتَرَبَّهُمْ يُنظِرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ (١٩٨)

﴿يُنظِرُونَ إِلَيْكَ﴾: يشبهون الناظرين إليك؛ لأنهم صوروا أصنامهم بصورة من قلب حقيقته إلى الشيء ينظر إليه، ﴿وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾: وهم لا يدركون المرئي.

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١٩٩)

﴿الْعَفْوُ﴾: ضد الجهد، أي: خذ ما عفا لك من أفعال الناس وأخلاقهم وما أتى منهم، وتسهل من غير كلفة، ولا تداقهم، ولا تطلب منهم الجهد، وما يشق عليهم؛ حتى لا ينفروا؛ كقوله - ﷺ -: «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا» (٦١٨) قال [من الطويل]:

٦١٨ - أخرجه البخاري (١٩٦/١): كتاب العلم: باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، حديث (٦٩) وطرفه في (٦١٢٥)، ومسلم (٢٨٣/٦ - النووي) كتاب الجهاد والسير؛ باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، حديث (١٧٣٤/٨). من طريق أنس بن مالك فذكره. قال الحافظ: متفق عليه من حديث أنس أتم منه. انتهى.



خُذِي الْعَفْوَ مِنِّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي وَلَا تَنْطِقِي فِي سَوْرَتِي حِينَ أَعْضَبُ<sup>(١)</sup>

وقيل: خذ الفضل وما تسهل من صدقاتهم؛ وذلك قبل نزول آية الزكاة، فلما نزلت، أمر أن يأخذهم بها طوعاً أو كرهاً، والعرف: المعروف والجميل من الأفعال، ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾: ولا تكافئ السفهاء بمثل سفههم، ولا تمارهم، واحلم عنهم، وأغض على ما يسوؤك منهم، وقيل: لما نزلت الآية، سأل «جبريل»، فقال: لا أدري حتى أسأل، ثم رجع، فقال: «يا محمد، إن ربك أمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك» (٦١٩) وعن جعفر الصادق: أمر الله نبيه - عليه الصلاة والسلام - بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم / ٢٦٧ الأخلاق منها.

﴿وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾﴾

﴿وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾: وإما ينخسك منه نخس، بأن يحملك بوسوسته على خلاف ما أمرت به، ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾: ولا تطعه، النزغ والنسغ: الغرز والنخس، كأنه ينخس الناس حين يغريهم على المعاصي، وجعل النزغ نازغاً، كما قيل: جدّ جدّه، وروي أنها لما نزلت، قال رسول الله - ﷺ -: «كَيْفَ يَا رَبِّ وَالْعَضْبُ» (٦٢٠)، فنزل: ﴿وَأِمَّا

٦١٩ - أخرجه الطبري في تفسيره (١٥٤/٦) رقم (١٥٥٥٨ - ١٥٥٥٩)، وعبد الرزاق في تفسيره (٢/٢٤٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٢٨٠)، وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/٤٧٧) رقم (٤٨٢) إلى ابن مردويه في تفسيره. قال الحافظ:

أخرجه الطبري من طريق سفيان بن عُيينة عن أبي المرادي قال: لما أنزل الله فذكره وهذا منقطع. وأخرجه ابن مردويه موصولاً من حديث جابر، ومن حديث قيس بن سعد. وزاد في أوله: «لما نظر رسول الله ﷺ إلى حمزة قال: والله لأمثلن بسبعين منهم. فجاء جبريل بهذه الآية، فذكر الحديث»، وفي مسند أحمد عن عقبة بن عامر «أن النبي ﷺ قال له: يا عقبة، ألا أخبرك بأفضل أخلاق أهل الدنيا: أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك، وغفل الطيبي فقال في حديث الأصل: رواه أحمد من حديث عقبة بن عامر. انتهى.

٦٢٠ - أخرجه الطبري (١٥٥/٦) رقم (١٥٥٦٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٢٨٣)، وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (١/٤٨١) رقم (٤٨٤) إلى الثعالبي في تفسيره، وإلى الواحدي في تفسيره الوسيط.

قال الحافظ: أخرجه الطبري من رواية ابن وهب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم «لما نزلت فذكره مفصلاً. انتهى.

يَزَعْنَكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ ﴿٦٢١﴾، ويجوز أن يراد بنزع الشيطان: اعتراء الغضب؛ كقول أبي بكر - رضي الله عنه -: إن لي شيطاناً يعتريني (٦٢١)

﴿إِنَّ الَّذِيكَ أَتَقَوُّ إِذَا مَسَّهُمْ طَلِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٦٢١﴾﴾  
وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٦٢٢﴾﴾

﴿طَلِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ﴾: لمة منه مصدر؛ من قولهم: طاف به الخيال يطيف طيفاً؛ قال [من الكامل]:

أَتَى أَلَمٌ بِكَ الْخَيَالُ يُطِيفُ<sup>(١)</sup> .....

أو هو تخفيف طيف فيعمل، من طاف يطيف كلين، أو من طاف يطوف كهين، وقرئ: «طائف»، وهو يحتمل الأمرين - أيضاً - وهذا تأكيد، وتقرير لما تقدم من وجوب الإستعاذة بالله عند نزع الشيطان، وأن المتقين هذه عادتهم: إذا أصابهم أدنى نزع من الشيطان، وإمام بوسوسته: ﴿تَذَكَّرُوا﴾، ما أمر الله به، ونهى عنه، فأبصروا السداد، ودفعوا ما وسوس به

٦٢١ - عزاه الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٤٨٢/١) وعزاه إلى إسحاق بن راهويه بسنده إلى الحسن عن أبي بكر الصديق، وأخرجه أيضاً الزيلعي بإسناده عن الحسن عن أبي بكر. قال الحافظ:

أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده. وابن سعد في الطبقات قال: حدثنا وهب بن جرير حدثنا جرير بن حازم سمعت الحسن يقول: «خطب أبو بكر - رضي الله عنه - يوماً. فقال: أما والله، ما أنا بخيركم ولقد كنت لمقامي هذا كارهاً. ولوددت أن فيكم من يكفيني أفرط، وأن أعمل فيكم بسنة رسول الله ﷺ إذ لا أقوم لها، إن رسول الله ﷺ كان يعتصم بالوحي. وكان معه ملك. وإن لي شيطاناً يعتريني. فإذا غضبت فاجتنبوني الحديث، رواه عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن نحوه. ورويناه في جزء الأنصاري من طريق أبي هلال عن الحسن قال: «لما استخلف أبو بكر بدأ بكلام والله ما تكلم به أحد غيره» فذكر نحوه. انتهى.

(١) أنى ألم به الخيال يطيف ومطافه بك ذكرة وشغوف

لكعب بن زهير. وأنى: استفهام تعجبي بمعنى كيف، أو من أين. وألم: أي نزل للزيارة. والخيال: ما يراه النائم. وطاف به الخيال يطيف طيفاً ومطافاً: أقبل عليه. وطاف حوله يطوف طوافاً وطوفاناً: حام عليه ودار حوله، ويكنى به عن اللمس. وقوله: «يطيف» جملة حالية مؤكدة أو مؤسسة. ومطافه: أي طيفه هو سبب التذكر ووصول الحب لشغاف القلب، فأقام المسبب مقام السبب، وعبر عن نفسه أولاً بضمير الغيبة، وثانياً بالخطاب. على طريق الالتفات فراراً من شبهة التكرار. وروى بك بالخطاب.

ينظر: ديوانه (٨٤)، والطبري ٣٣٥/١٣، اللسان «ذكر» والكشاف ١٣٩/٢، والبحر ٤٤٥/٤ والدر المصون ٣٨٨/٣.

إليهم، ولم يتبعوه أنفسهم، وأما إخوان الشياطين الذين ليسوا بمتقين، فإن الشياطين يمدونهم في الغي، أي: يكونون مدداً لهم فيه ويعضدونهم، وقرئ: «يُمدونهم» من الإمداد، «ويمدونهم» بمعنى: يعاونونهم، ﴿ثُمَّ لَا يَقْصِرُونَ﴾: ثم لا يمسكون عن إغوائهم حتى يصرخوا ولا يرجعوا، وقوله: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ﴾؛ كقوله [من البسيط]:

قَوْمٌ إِذَا الْخَيْلُ جَالُوا فِي كَوَائِبِهَا <sup>(١)</sup> .....

في أن الخبر جار على ما هو له، ويجوز أن يراد بالإخوان: الشياطين، ويرجع الضمير المتعلق به إلى الجاهلين، فيكون الخبر جارياً على ما هو له؛ والأول أوجه؛ لأن إخوانهم في مقابلة الذين اتقوا.

فإن قلت: لم جمع الضمير في إخوانهم والشيطان مفرد؟

قلت: المراد به الجنس؛ كقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بِنَايَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا قُلْ إِنَّمَا أْتَيْتُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي هَذَا بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ <sup>(٢)</sup>

اجتبي الشيء، بمعنى جباه لنفسه أي جمعه؛ كقولك: اجتمع، أو جبي إليه فاجتباه: أي أخذه؛ كقولك: جلست إليه العروس فاجتلاها، ومعنى: ﴿لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا﴾: هلا اجتمعتها، افتعالاً من عند نفسك؛ لأنهم كانوا يقولون: ﴿ما هذا إلا إفك مفترى﴾ [سبأ: ٤٣]، أو هلا أخذتها منزلة عليك مقترحة؟ ﴿قُلْ إِنَّمَا أْتَيْتُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي﴾: ولست بمفتعل للآيات، أو لست بمقترح لها، ﴿هَذَا بَصَائِرٌ﴾: هذا القرآن بصائر، ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ أي: حجج بنية يعود المؤمنون بها بصراء بعد العمي، أو هو بمنزلة بصائر القلوب.

(١) قوم إذا الخيل جالوا في كوائبها فوارس الخيل لا ميل ولا قدم

«الخيل» الأفراس. و«الكائبة» للفرس القربوس، وللبعير الغارب، وللرجل الكاهل. وللحمار السيسيا. و«الميل» جمع أميل، وهو الذي لا يثبت على ظهر فرسه. والقدم: جمع أقدام، وهو اللثيم الضعيف. أو جمع قدم بالسكون بمعناه. وضمير «جالوا» للقوم، فجرى الخبر على غير ما هو له. أي إذا الخيل جالوا هم في سروجها وما يبرز الضمير هكذا، لأن محل وجوبه في الصفة لا الفعل، أو لأمن اللبس، لأن الواو ضمير العقلاء. فإن قيل: إن «إذا» لا تضاف إلا للجملة الفعلية، فالخيل فاعل فعل محذوف. أجيب بمنع أنها لا تضاف إلا للفعلية، وبأن ذلك في الشرطية لا الظرفية كما هنا. وقيل: يحتمل على بعد أن الخيل بمعنى الفرسان، وضمير كوائبها للأفراس المدلول عليها بذكر الخيل: أي قوم إذا الفرسان جالوا في كوائب الأفراس، فوارس الخيل، ثابتون عليها لا مائلون عن ظهورها، ولا عاجزون كأن أيديهم مغلولة.

البيت لزياد بن منقذ ينظر: المحتسب ٢٩١/١، والبحر المحيط ٤٤٧/٤، والصحاح واللسان «قوم» والدر المصون ٣٨٩/٣.

﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (٢٤١)

﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾: ظاهره وجوب الاستماع، والإنصات وقت قراءة القرآن في صلاة وغير صلاة، وقيل: كانوا يتكلمون في الصلاة فنزلت، ثم صار سنة في غير الصلاة أن ينصت القوم إذا كانوا في مجلس يقرأ فيه القرآن، وقيل: معناه: وإذا تلا/ ٢٦٧ ب عليكم الرسول القرآن عند نزوله، فاستمعوا له، وقيل: معنى «فاستمعوا له»: فاعملوا بما فيه ولا تجاوزوه.

﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾ (٢٤٥)

﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾: هو عام في الأذكار من قراءة القرآن، والدعاء، والتسبيح، والتهليل، وغير ذلك، ﴿تَضَرَّعًا وَخِيفَةً﴾: متضرعاً وخائفاً، ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ﴾: ومتكلماً كلاماً دون الجهر؛ لأن الإخفاء أدخل في الإخلاص، وأقرب إلى حسن التفكير، ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾: لفضل هذين الوقتين، أو أراد الدوام، ومعنى بالغدو: بأوقات الغدو، وهي الغدوات، وقرئ: «والإيصال»، من أصل إذا دخل في الأصيل، كأقصر وأعتم<sup>(١)</sup>، وهو مطابق للغدو، ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ﴾: من الذين يغفلون عن ذكر الله ويلهون عنه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ (٢٤٦)

﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ﴾: هم الملائكة - صلوات الله عليهم - ومعنى (عند): دنو الزلفة، والقرب من رحمة الله - تعالى - وفضله؛ لتوفرهم على طاعته، وابتغاء مرضاته، ﴿وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾: ويختصونه بالعبادة لا يشركون به غيره، وهو تعريض بمن سواهم من المكلفين.

عن رسول الله - ﷺ -: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْأَعْرَافِ جَعَلَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِبْلِيسَ سِتْرًا، وَكَانَ آدَمُ شَفِيعًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٦٢٢)

٦٢٢ - تقدم تخريجه وهو حديث فضائل القرآن سورة سورة.

وينظر حديث (٣٤٦).

قال الحافظ: ذكرت أسانيده في تفسير آل عمران، وسيأتي في آخر الكتاب. انتهى.

(١) قوله: «كأقصر وأعتم» أقصر: أي دخل في الفصر أي العشي، وأعتم: دخل في العتمة، أي وقت العشاء. أفاده الصحاح (ع).

## سُورَةُ الْاِنْفَالِ

مدنية؛ [إِلَّا مِنْ آيَةٍ ٣٠ إِلَى غَايَةِ آيَةٍ ٣٦ فَمَكِّيَّةٌ]

وَهِيَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ آيَةً [نَزَلَتْ بَعْدَ الْبَقَرَةِ]

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾

النفل: الغنيمة؛ لأنها من فضل الله - تعالى - وعطائه؛ قال لبيد [من الرمل]:

إِنْ تَقَوَّى رَبَّنَا خَيْرٌ نَقْلٌ<sup>(١)</sup>

وبإذن الله ريثي وعجل  
بيديه الخير ما شاء فعل  
ناعم البال ومن شاء أضل

(١) إن تقوى ربنا خير نفل  
أحمد الله فلان دله  
من هداه سبل الخير اهتدى

للبيد بن ربيعة العامري، شبه الثواب الذي وعده الله عباده على التقوى بالنفل - بالتحريك - وهو ما يعده الإمام المجاهد تحريضاً على اقتحام الحرب فاستعار النفل له على طريق التصريحية وأخبر به عن التقوى لأنها سببه. ويجوز استعارة النفل للتقوى بجامع النفع، وبإذن الله وتسهيله. ريثي: أي بطني، وعجل: أي سرعتي، فحذفت ياء الإضافة للوزن، فلا ند: أي لا مثل له، بيديه: أي بقدرته التي هي كالألة في أفعاله تعالى كاليدنين لأفعالنا. ويحتمل أنه شبه خزائنه سبحانه باليد فيها شيء، لسهولة تصرفه فيما فيها واختصاصه به، فالباء بمعنى في. وتثنية اليد للمبالغة في التشبيه. ولا مانع من جعله ترشيحاً للاستعارة على الوجهين. «ما شاء فعل» أي ما أَرَادَهُ فعله، وبين ذلك بقوله: «من هداه طرق الخير اهتدى» حتماً حال كونه طيب الشأن. ومن شاء إضلاله أضله حتماً، أي تركه ونفسه ومنعه لطفه، حتى يضل حال كونه كاسف البال أي حزين القلب في العاقبة، فهي حال منتظرة «أو سعى الحال والشأن، وهذا محذوف معلوم من المقابلة بما قبله.

ننظر ديوانه (١٣٩)، وتأويل المشكل (١٣٠)، مجاز القرآن (١/٢٤٠)، الطبري (١٣/٣٦٦)، =

والنفل ما ينقله الغازي، أي: يعطاه زائداً على سهمه من المغنم، وهو أن يقول الإمام تحريضاً على البلاء في الحرب: من قتل قتيلاً فله سلبه، أو قال لسرية: ما أصبتم فهو لكم، أو فلکم نصفه أو ربعه، ولا يخمس النفل، ويلزم الإمام الوفاء بما وعد منه، وعند الشافعي - رحمه الله - في أحد قوليهِ: لا يلزم، ولقد وقع الاختلاف بين المسلمين في غنائم بدر، وفي قسمتها، فسألوا رسول الله - ﷺ - كيف تقسم، ولمن الحكم في قسمتها؟ ألمهاجرين أم للأنصار؟ أم لهم جميعاً؟ ف قيل له: قل لهم: هي لرسول الله - ﷺ - (٦٢٣) وهو الحاكم فيها خاصة يحكم فيها ما يشاء، ليس لأحد غيره فيها حكم، وقيل: شرط لمن كان له بلاء في ذلك اليوم أن ينقله، فتسارع شبانهم حتى قتلوا سبعين وأسروا سبعين، فلما يسر الله لهم الفتح، اختلفوا فيما بينهم، وتنازعوا، فقال الشبان: نحن المقاتلون، وقال الشيوخ والوجوه الذين كانوا عند الرايات: كنا رداءً لكم، وفئة تنحازون إليها إن انهزمت (٦٢٤)، وقال لرسول الله - ﷺ -: المغنم قليل، والناس كثير، وإن تعط هؤلاء ما شرطت لهم حرمت أصحابك؛ فنزلت، وعن سعد بن أبي وقاص: قتل أخي عمير يوم بدر، فقتلت به سعيد بن العاص<sup>(١)</sup>، وأخذت سيفه فأعجبني / ٢٦٨، فجئت به إلى رسول

٦٢٣ - أخرجه ابن جبان في صحيحه (١٩٣/١١ - ١٩٤) رقم (٤٨٥٥)، والحاكم في المستدرک (٢/ ١٣٥)، وأحمد مختصراً (٣١٨/٥ - ٣١٩ و ٣٢٠ و ٣٢٢ - ٣٢٣) والبيهقي (٢٩٢/٦)، والطبري في تفسيره (١٧٢/٦) رقم (١٥٦٦٦ - ١٥٦٦٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٩٢/٣). قال الحافظ: أخرجه أحمد، وإسحاق، وابن جبان، والحاكم من حديث أبي أمامة عن عبادة بن الصامت. قال: خرجنا مع النبي ﷺ فشهدنا معه بدرا. فالتقى الناس. فهزم الله العدو. فذكر الحديث في اختلافهم في قسمة الغنائم. قال: فنزلت: ويسألونك عن الأنفال - الآية. فقسمها النبي ﷺ بين المسلمين. انتهى.

٦٢٤ - أخرجه أبو داود (٧٧/٣): كتاب الجهاد: باب في النفل، حديث (٢٧٣٧ - ٢٧٣٨ - ٢٧٣٩)، والنسائي في التفسير (٥١٥/١) حديث (٢١٧)، وابن جبان (٤٩٠/١١) رقم (٥٠٩٣)، والحاكم (١٣١/٢ - ١٣٢)، والطبري في تفسيره (١٧١/٦ - ١٧٢) رقم (١٥٦٦٢ - ١٥٦٦٣ - ١٥٦٦٤ - ١٥٦٦٥)، والبيهقي (٢٩١/٦ - ٢٩٢)، وفي «دلائل النبوة»: (١٣٥/٣)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٩٣/٣).

قال الحافظ: أخرجه أبو داود، والنسائي، وابن جبان، والحاكم من رواية داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى مكان كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا. فتسارع إليه الشبان وثبت الشيوخ تحت الرايات - الحديث» قلت: وأما قوله: «حتى قتلوا سبعين وأسروا سبعين» فليس في هذا الحديث. انتهى.

= القرطبي (٣٦١/٧)، لسان العرب (نفل)، معجم مقاييس اللغة (٤٦٤/٢)، تاج العروس (نفل)، الدر المصون (٣٩٢/٣).

(١) قوله فقتلت به سعيد بن العاص في حواشي البيضاوي: أنه العاص بن سعيد (ع).

الله - ﷺ - فقلت: إن الله قد شفى صدري من المشركين، فهب لي هذا السيف، فقال: ليس هذا لي ولا لك، اطرحه في القبض<sup>(١)</sup> فطرحته وبني مالا يعلمه إلا الله - تعالى - من قتل أخي، وأخذ سلمي، فما جاوزت إلا قليلاً حتى جاءني رسول الله - ﷺ - وقد أنزلت سورة الأنفال، فقال: «يَا سَعْدُ، إِنَّكَ سَأَلْتَنِي السَّيْفَ وَلَيْسَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ صَارَ لِي فَأَذْهَبْ فَخُذْهُ» (٦٢٥)، وعن عبادة بن الصامت: نزلت فينا يا معشر أصحاب بدر، حين اختلفنا في النفل، وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا، فجعله لرسول الله - صلى الله تعالى عليه وآله وسلم - فقسمه بين المسلمين على السواء، وكان في ذلك تقوى الله، وطاعة رسوله، وإصلاح ذات البين (٦٢٦)، وقرأ ابن محيصن: «يسألونك عن النفل»، بحذف الهمزة، وإلقاء حركتها على اللام، وإدغام نون عن في اللام، وقرأ ابن مسعود: «يسألونك الأنفال»، أي: يسألك الشبان ما شرطت لهم من الأنفال.

فإن قلت: ما معنى الجمع بين ذكر الله والرسول في قوله: ﴿قُلِ الْآنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾؟ قلت: معناه أن حكمها مختص بالله ورسوله، يأمر الله بقسمتها، على ما تقتضيه حكمته، ويمثل الرسول أمر الله فيها، وليس الأمر في قسمتها مفوضاً إلى رأي أحد، والمراد: أن الذي اقتضته حكمة الله، وأمر به رسوله: أن يواسي المقاتلة المشروط لهم التنفيل الشيوخ الذين كانوا عند الرايات، فيقاسموهم على السوية، ولا يستأثروا بما شرط لهم؛ فإنهم إن فعلوا، لم يؤمن أن يقدح ذلك فيما بين المسلمين من التحاب والتصافي، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: في الاختلاف والتخاصم، وكونوا متحدين متآخين في الله، ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ

٦٢٥ - أخرجه أحمد (١٧٨/١ - ١٨١ - ١٨٥ - ١٨٦)، والحاكم في المستدرک (١٣٢/٢)، والبيهقي في سننه (٢٩١/٦)، والطبري في تفسيره (١٧٢/٦ - ١٧٣) رقم (١٥٦٦٨ - ١٥٦٦٩ - ١٥٦٧٠ - ١٥٦٧١) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢٩٢/٣).

وعزه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٩/٢) رقم (٤٨٩) إلى الواحدي في أسباب النزول، وإلى الحازمي في كتابه النسخ والمنسوخ، وإلى ابن مردويه في تفسيره.

قال الحافظ: أخرجه أحمد، وابن أبي شيبة، وأبو شيبة، وأبو عبيد في الأموال: وسعيد بن منصور؛ كلهم قال: حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن محمد بن عبيد بن أبي عون عنه قال أبو عبيد: كذا يقول: سعيد بن العاص. والصواب العاص بن سعيد. وفي روايتهم: فقلت سعيد بن العاص لم يقولوا به. انتهى.

٦٢٦ - أخرجه الحاكم في مستدرکه (١٣٦/٢)، وأحمد (٣٢٢/٥)، والطبري في تفسيره (١٧٢/٦) رقم (١٥٦٦٧).

قال الحافظ: أخرجه أحمد، وإسحاق، والطبري من طريق ابن إسحاق عن عبد الرحمن عن الحارث عن سليمان بن مكحول عن أبي أمامة عنه به. انتهى.

(١) قوله: «في القبض» القبض - كسب - المال المقبوض (ع).

يَبِيحُكُمْ ﴿١﴾: وتأسوا، وتساعدوا فيما رزقكم الله وتفضل به عليكم، وعن عطاء: كان الإصلاح بينهم أن دعاهم وقال: اقسموا غنائمكم بالعدل، فقالوا: قد أكلنا وأنفقنا، فقال: ليردّ بعضكم على بعض.

فإن قلت: ما حقيقة قوله: (ذات بينكم)؟

قلت: أحوال بينكم، يعني: ما بينكم من الأحوال، حتى تكون أحوال ألفة ومحبة واتفاق؛ كقوله: (بذات الصدور)، وهي مضمراتها، لما كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها: ذات البين؛ كقولهم: اسقني ذا إنائك، يريدون ما في الإناء من الشراب، وقد جعل التقوى، وإصلاح ذات البين، وطاعة الله ورسوله، من لوازم الإيمان وموجباته؛ ليعلمهم أن كمال الإيمان موقوف على التوفر عليها، ومعنى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: إن كنتم كاملي الإيمان، واللام في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾: إشارة إليهم، أي: إنما الكاملو الإيمان من صفتهم كيت وكيت؛ والدليل عليه قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾. ﴿وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾: فزعت، وعن أمّ الدرداء: الوجل في القلب كاحتراق السعفة<sup>(١)</sup>، أم/ ٢٦٨ ب تجد له قشعريرة؟ قال: بلى، قالت: فادع الله؛ فإن الدعاء يذهب، يعني: فزعت لذكره؛ استعظاماً له، وتهيباً من جلالة، وعزة سلطانه، وبطشه بالعصاة، وعقابه، وهذا الذكر خلاف الذكر في قوله: ﴿ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودَهُمْ وَقُلُوبَهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]؛ لأن ذلك ذكر رحمته ورأفته وثوابه، وقيل: هو الرجل يريد أن يظلم أو يهجم بمعصية فيقال له: اتق الله فينزع، وقرئ: «وجلّت»، بالفتح، وهي لغة نحو: «وبق»، في: «وبق»<sup>(٢)</sup>، وفي قراءة عبد الله: «فرقت»، ﴿زَادَتْهُمْ إِيْمَانًا﴾؛ ازدادوا بها يقيناً وطمأنينة في نفس؛ لأن تظاهر الأدلة، أقوى للمدلول عليه، وأثبت لقدمه، وقد حمل على زيادة العمل، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «الإيمان سبع وسبعون شعبة، أعلاها: شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان» (٦٢٧). وعن عمر بن عبد

٦٢٧ - أخرجه البخاري (٧٥/١): كتاب الإيمان: باب أمور الإيمان، حديث (٩)، ومسلم (١/٢٧٧) - ٢٧٨ (النووي): كتاب الإيمان: باب الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسول الله ﷺ رسولاً فهو مؤمن، وإن ارتكب المعاصي الكبائر، حديث (٥٧ - ٥٨/٣٥)، وأبو داود (٢١٩/٤): كتاب السنّة: باب في رد الإرجاء، حديث (٤٦٧٦)، والترمذي (١٠/٥): كتاب الإيمان: باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، حديث (٢٦١٤)، والنسائي (٨/١١٠): كتاب الإيمان وشرائعه، باب ذكر شعب الإيمان، وابن ماجه (٢٢/١). المقدمة: باب من =

(١) قوله: «كاحتراق السعفة» أي غصن النخلة، كما في الصحاح (ع).

(٢) قوله: «نحو وبق في وبق... إلخ» وبق: أي هلك. وفرقت: خافت (ع).



العزیز - رضي الله عنه - : «إن للإيمان سنناً، وفرائض، وشرائع، فمن استكملها، استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها، لم يستكمل الإيمان»، ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهَآ يَتَوَكَّلُونَ﴾: ولا يفوضون أمورهم إلى غير ربهم، لا يخشون ولا يرجون إلا إياه، جمع بين أعمال القلوب من الخشية، والإخلاص، والتوكل، وبين أعمال الجوارح من الصلاة والصدقة، ﴿حَقًّا﴾: صفة للمصدر المحذوف، أي: أولئك هم المؤمنون إيماناً حقاً؛ أو هو مصدر مؤكد للجمله التي هي: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾؛ كقولك: هو عبد الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، وعن الحسن أن رجلاً سأله: أمؤمن أنت؟ قال: الإيمان إيمانان، فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه ورسله، واليوم الآخر، والجنة، والنار، والبعث، والحساب، فأنا مؤمن، وإن كنت تسألني عن قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾، فوالله، لا أدري أمنهم أنا أم لا، وعن الثوري: من زعم أنه مؤمن بالله حقاً، ثم لم يشهد أنه من أهل الجنة، فقد آمن بنصف الآية، وهذا إلزام منه، يعني: كما لا يقطع بأنه من أهل ثواب المؤمنين حقاً، فلا يقطع بأنه مؤمن حقاً، وبهذا تعلق من يستثني في الإيمان، وكان أبو حنيفة - رضي الله عنه - ممن لا يستثني فيه، وحكى عنه أنه قال لقتادة: لم تستثني في إيمانك؟ قال: اتبعاً لإبراهيم - عليه السلام - في قوله: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فقال له: هلا اقتديت به في قوله: ﴿أولم تؤمن قال بل﴾ [البقرة: ٢٦٠]؟ ﴿دَرَجَاتٍ﴾: شرف، وكرامة، وعلو منزلة، ﴿وَمَغْفِرَةٍ﴾: وتجاوز لسيئاتهم، ﴿وَرِزْقٍ كَرِيمٍ﴾: نعيم الجنة، يعني: لهم منافع حسنة، دائمة على سبيل التعظيم، وهذا معنى الثواب.

﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ﴾

﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾: فيه وجهان<sup>(١)</sup>، أحدهما: أن يرتفع محل الكاف على أنه خبر

الإيمان، حديث (٥٧)، وأحمد (٤١٤/٢)، وابن جبان في صحيحه (٣٨٤/١) رقم (١٦٦).

قال الحافظ: أخرجه مسلم وأصحاب السنن، وابن جبان برواية أبي صالح عن أبي هريرة. وهو في البخاري باختصار. انتهى.

(١) قال محمود: «في «كما» وجهان، أحدهما: أن يرتفع محل الكاف... إلخ» قال أحمد: وكان جدي أبو العباس أحمد الفقيه الوزير - رحمه الله - يذكر في معنى الآية وجهاً أوجه من هذين، وهو أن المراد تشبيه اختصاصه عليه السلام بالأنفال، وتفويض أمرها إلى حكمه من حيث الإثابة والجزاء، بإخراجه من بيته مطيعاً لله تعالى سامعاً لأمره راضياً بحكمه على كراهة المؤمنين لذلك في الطاعة، فشبّه الله تعالى ثوابه بهذه المزية بطاعته المرضية، فكما بلغت طاعته الغاية في نوع الطاعات، فكذلك بلغت إثابة الله له الغاية في جنس المثوبات. وجماع هذا المعنى هو المشار إليه =

مبتدأ محذوف تقديره، هذه الحال كحال إخراجك، يعني: أن حالهم في كراهة ما رأيت من تفنيل الغزاة، مثل حالهم في كراهة خروجك للحرب/ ٢٦٩.

والثاني: أن ينتصب على أنه صفة مصدر الفعل المقدر في قوله: ﴿الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، أي: الأنفال استقرت لله والرسول، وثبتت مع كراهتهم ثباتاً مثل ثبات إخراج ربك إياك من بيتك وهم كارهون، و﴿مِنْ بَيْتِكَ﴾: يريد بيته بالمدينة، أو المدينة نفسها؛ لأنها مهاجرة ومسكنه، فهي في اختصاصها به كاختصاص البيت بساكنه، ﴿وَالْحَقِّ﴾ أي: إخراجاً ملتبساً بالحكمة والصواب الذي لا محيد عنه، ﴿وَإِنَّ قَرِيبًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾: في موضع الحال، أي: أخرجك في حال كراهتهم؛ وذلك أن عير قريش أقبلت من الشام فيها تجارة عظيمة<sup>(١)</sup>، معها أربعون راكباً، منهم: أبو سفيان، وعمرو بن العاص، وعمرو بن هشام، فأخبر جبريل رسول الله - ﷺ - فأخبر المسلمين، فأعجبهم تلقي العير؛ لكثرة الخير، وقلة القوم، فلما خرجوا، بلغ أهل مكة خبر خروجهم، فنادى أبو جهل فوق الكعبة: يا أهل مكة، النجاه، النجاه على كل صعب وذلول، غيركم أموالكم، إن أصابها محمد، لن تفلحوا بعدها أبداً، وقد رأت أخت العباس بن عبد المطلب رؤيا، فقالت لأخيها: إني رأيت عجباً، رأيت كأن ملكاً نزل من السماء، فأخذ صخرة من الجبل، ثم حلق بها، فلم يبق بيت من بيوت مكة إلا أصابه حجر من تلك الصخرة، فحدث بها العباس، فقال أبو جهل: ما يرضى رجالهم أن يتنبثوا حتى تتنبأ نساؤهم، فخرج أبو جهل بجميع أهل مكة وهم النفير، في المثل السائر: لا في العير، ولا في النفير، فقيل له: إن العير أخذت طريق الساحل ونجت، فارجع بالناس إلى مكة، فقال: لا والله، لا يكون ذلك أبداً حتى ننحر الجزور، ونشرب الخمر، ونقيم القينات، والمعازف بيد، فيتسامع جميع العرب بمخرجنا، وإن محمداً لم يصب العير، وإنا قد أعضضناه<sup>(٢)</sup>، فمضى بهم إلى بدر - وبدر ماء كانت العرب تجتمع فيه لسوقهم يوماً في السنة - فنزل جبريل - عليه السلام - فقال: يا محمد، إن الله وعدكم إحدى الطائفتين: إما العير، وإما قريشاً، فاستشار النبي

= بقوله عليه الصلاة والسلام «الأجر على قدر النصب» ولك على هذا المعنى أن تجعل الكاف مرفوعة ومنصوبة على حسب التقدير، والله الموفق.

(١) هذه القصة منتزعة من سيرة ابن هشام إلا قوله: «إن في أهل العير عمرو بن هشام فإن عمرو بن هشام هو أبو جهل ولم يكن في العير، وإنما كان في النفير وأخرجه الطبري من قول ابن إسحاق، وبعضه عن ابن عباس وعن عروة وعن السدي بتقديم وتأخير وزيادة ونقص وفي مغازي الواقدي عن محمود بن لبيد بعضه. وعن سعيد بن المسيب بعضه.

(٢) قوله: «وإنا قد أعضضناه» في الصحاح: أعضضته الشيء فعضه. وفي الحديث «فأعضوه بهن أبيه» ويقال: أعضضته سيفي، أي ضربته به. وأعض القوم. أكلت إبلهم العض، وهو بالضم علف الأمصار، وبالكسر الشوك الصغير (ع).

- ﷺ - أصحابه، وقال: ما تقولون، إن القوم قد خرجوا من مكة على كل صعب وذلول، فالعير أحب إليكم أم النفير؟ قالوا: بل العير أحب إلينا من لقاء العدو، فتغير وجه رسول الله - ﷺ -: ثم ردّد عليهم، فقال: «إِنَّ الْعَيْرَ قَدْ مَضَتْ عَلَيَّ سَاحِلِ الْبَحْرِ، وَهَذَا أَبُو جَهْلٍ قَدْ أَقْبَلَ»، فقالوا: يا رسول الله، عليك بالعير، ودع العدو، فقام عند غضب النبي - ﷺ - أبو بكر، وعمر - رضي الله عنهما - فأحسنا، ثم قام سعد بن عباد، فقال: انظر أمرك فامض، فوالله، لو سرت إلى عدن أبين<sup>(١)</sup>، ما تخلف عنك رجل من الأنصار، ثم قال المقداد بن عمرو: يا رسول الله، امض لما أمرك الله؛ / ٢٦٩ب فإننا معك حيثما أحببت، لا نقول لك كما قال بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ولكن: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون، ما دامت عين منا تطرف، فضحك رسول الله - ﷺ - ثم قال: «أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ» وَهُوَ يُرِيدُ الْأَنْصَارَ - لأنهم قالوا له حين بايعوه على العقبة: إنا برآء من ذمامك حتى تصل إلى ديارنا، فإذا وصلت إلينا، فأنت في ذمامنا، نمنعك مما نمنع منه آبائنا ونساءنا، فكان النبي - ﷺ - يتخوّف ألا تكون الأنصار لا ترى<sup>(٢)</sup> عليهم نصرته إلا على عدوّ دهمه بالمدينة، فقام سعد بن معاذ، فقال: لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: «أَجَلٌ»، قال: قد أمانا بك وصدّقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهدنا وموآثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت، فوالذي بعثك بالحق، لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته، لخضناه معك، ما تخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا إنا لصبر عند الحرب، صدق عند اللقاء، ولعلّ الله يريك منا ما تقرّ به عينك، فسر بنا على بركة الله، وفرح رسول الله - ﷺ - وبسطه قول سعد، ثم قال: «سِيرُوا عَلَيَّ بِرَكَّةِ اللَّهِ وَأَبْشِرُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَاللَّهِ، لَكَأَنِّي الْآنَ أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ» (٦٢٨)، وروي أنه قيل لرسول الله - ﷺ - حين فرغ من بدر: عليك بالعير، ليس دونها شيء، فناداه العباس، وهو في وثاقه: لا يصلح، فقال له النبي - ﷺ - «لِمَ؟» قال: لأنّ الله وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك (٦٢٩)، وكانت الكراهة من بعضهم

٦٢٨ - أخرجه ابن هشام في سيرته (٢/ ٢٧١ - ٢٧٢) رقم (٧٢٨)، والطبري في تفسيره (٦/ ١٨٤ - ١٨٥) رقم (١٥٧٣٢ - ١٥٧٣٣). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٣٠١ - ٣٠٢).  
٦٢٩ - أخرجه الترمذي (٥/ ٢٦٩): كتاب تفسير القرآن: باب: ومن سورة الأنفال، حديث (٣٠٨٠)، =

- (١) قوله: «إلى عدن أبين» في الصحاح: أبين اسم رجل نسب إليه عدن، فقيل: عدن أبين (ع).  
(٢) قوله: «يتخوف أن لا تكون الأنصار لا ترى» لعله «أن تكون» أو لعله «الأنصار ترى» وبالجملة فأحد الحرفين يغني عن الآخر (ع).

لقوله: ﴿وَإِنَّ قَرِيبًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكُرْهُونَ﴾ .

﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا بَيَّنَّ كَأَنَّمَا يُسَافُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ (٦)

والحق الذي جادلوا فيه رسول الله - ﷺ -: تلقي النفي؛ لإيثارهم عليه تلقي العير، ﴿بَعْدَمَا بَيَّنَّ﴾: بعد إعلام رسول الله - ﷺ - بأنهم ينصرون؛ وجدالهم: قولهم ما كان خروجنا إلا للعير، وهلا قلت لنا لنستعد ونتأهب؟ وذلك لكرهتهم القتال، ثم شبه حالهم في فرط فزعهم ورعبهم، وهم يسار بهم إلى الظفر والغنيمة، بحال من يعتل إلى القتل<sup>(١)</sup>، ويساق على الصغار إلى الموت المتيقن، وهو مشاهد لأسبابه، ناظر إليها لا يشك فيها، وقيل: كان خوفهم، لقلة العدد، وأنهم كانوا رجاله، وروي أنه ما كان فيهم إلا فارسان.

﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحَقِّقَ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾ (٧)

﴿إِذْ﴾: منصوب بإضمار اذكر؛ و﴿أَنَّهَا لَكُمْ﴾: بدل من إحدى الطائفتين، والطائفتان: العير، والنفير، ﴿غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ﴾: العير؛ لأنه لم يكن فيها إلا أربعون فارساً، والشوكة كانت في النفير لعددهم وعدتهم، والشوكة: الحدة، مستعارة/ ٢٧٠أ من واحدة الشوك، ويقال: شوك القنا لشباها<sup>(٢)</sup>، ومنها قولهم: شائك السلاح، أي: تتمنون أن تكون لكم العير، لأنها الطائفة التي لا حدة لها ولا شدة، ولا تريدون الطائفة الأخرى، ﴿أَن يُحَقِّقَ الْحَقَّ﴾: أن يثبته ويعليه ﴿بِكَلِمَاتِهِ﴾ بآياته المنزلة في محاربة ذات الشوكة، وبما أمر الملائكة من نزولهم للنصرة، وبما قضى من أسره، وقتلهم، وطرحهم في قليب بدر، والدابر الآخر: فاعل من دبر، إذا أدبر، ومنه: دابرة الطائر، وقطع الدابر: عبارة عن الاستئصال، يعني: أنكم تريدون الفائدة العاجلة وسفاسف الأمور<sup>(٣)</sup>، وألاً تلقوا ما يرزؤكم

-----  
= وعبد الرزاق في تفسيره (٢/٢٥٥).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٣٠٨).

قال الحافظ: أخرجه الثرمذي وأحمد وإسحاق وأبو يعلى والبخاري وابن جبان والحاكم من رواية إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - انتهى.

(١) قوله: «بحال من يعتل إلى القتل» أي يجذب جذباً عنيماً. أفاده الصحاح.

(٢) قوله: «شوك القنا لشباها» شبه كل شيء: حد طرفه، والجمع شبا وشبوات، كذا في الصحاح. فشباها جمع مضاف لضمير القنا (ع).

(٣) قال محمود: «يعني أنكم تريدون العاجلة وسفاسف الأمور... إلخ» قال أحمد: والتحقيق في التمييز بين الكلامين أن الأول ذكر الإرادة فيه مطلقة غير مقيدة بالواقعة الخاصة، كأنه قيل: وتودون =

في أبدانكم وأحوالكم<sup>(١)</sup>، والله - عز وجل - يريد معالي الأمور، وما يرجع إلى عمارة الدين، ونصرة الحق، وعلو الكلمة، والفوز في الدارين، وشتان ما بين المرادين؛ ولذلك اختار لكم الطائفة ذات الشوكة، وكسر قوتهم بضعفكم، وغلب كثرتهم بقلبتكم، وأعزكم وأذلهم، وحصل لكم ما لا تعارض أدناه العير وما فيها، وقرىء: «بكلمته»، على التوحيد.

﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ (٨)

فإن قلت: بم يتعلق قوله: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ﴾؟

قلت: بمحذوف تقديره: ليحق الحق، ويبطل الباطل فعل ذلك، ما فعله إلا لهما، وهو إثبات الإسلام وإظهاره، وإبطال الكفر ومحقه.

فإن قلت: أليس هذا تكريراً؟

قلت: لا؛ لأن المعنيين متباينان؛ وذلك أن الأول تمييز بين الإرادتين، وهذا بيان لغرضه فيما فعل من اختيار ذات الشوكة على غيرها لهم، ونصرتهم عليها، وأنه ما نصرهم، ولا خذل أولئك إلا لهذا الغرض الذي هو سيد الأغراض، ويجب أن يقدر المحذوف متأخراً؛ حتى يفيد معنى الاختصاص فينطبق عليه المعنى، وقيل: قد تعلق بيقطع.

﴿إِذْ تَسْتَفِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ (٩)

فإن قلت: بم يتعلق: ﴿إِذْ تَسْتَفِيثُونَ﴾؟

قلت: هو بدل من: ﴿وَإِذْ يَعِدُّكُمْ﴾، وقيل: بقوله: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾ [الأنفال: ٨]، واستغاثتهم أنهم لما علموا أنه لا بد من القتال، طفقوا يدعون الله ويقولون: أي ربنا، انصربنا على عدوك، يا غياث المستغيثين، أغثنا، وعن عمر- رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - نظر إلى المشركين وهم ألف، وإلى أصحابه وهم ثلثمائة، فاستقبل القبلة، ومد يديه يدعو: «اللَّهُمَّ، أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ، لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ» - فما زال كذلك حتى سقط رداؤه، فأخذه أبو بكر - رضي الله عنه - فألقاه على منكبه، والتزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله، كفاك مناشدتك ربك؛ فإنه سينجز لك ما

= أن غير ذات الشوكة تكون لكم، ومن شأن الله تعالى إرادة تحقيق الحق وتمحيق الكفر على الإطلاق، وإرادته أن يحق الحق ويبطل الباطل خصكم بذات الشوكة، فبين الكلامين عموم وخصوص، وإطلاق وتقييد. وفي ذلك ما لا يخفى من المبالغة في تأكيد المعنى بذكره على وجهين: إطلاق، وتقييد. والله أعلم.

(١) قوله: «وأحوالكم» لعله وأموالكم (ع).

وعدك (٦٣٠) ﴿إِنِّي مُبَدِّكُمْ﴾: أصله: بأني ممدكم، فحذف الجار، وسلط عليه استجاب فنصب محله، وعن أبي عمرو أنه قرأ: (إني ممدكم): بالكسر، على إرادة القول، أو على إجراء استجاب مجرى، (قال): لأن الاستجابة من القول.

فإن قلت: هل قاتلت الملائكة يوم بدر؟

قلت: اختلف فيه، فقيل: نزل جبريل في / ٢٧٠ ب يوم بدر في خمسمائة ملك على الميمنة، وفيها أبو بكر، وميكائيل في خمسمائة على اليسرة، وفيها علي بن أبي طالب في صور الرجال، عليهم ثياب بيض، وعمائم بيض، وقد أرخوا أذنانها بين أكتافهم، فقاتلت، وقيل: قاتلت يوم بدر، ولم تقاتل يوم الأحزاب، ويوم حنين، وعن أبي جهل أنه قال لابن مسعود: من أين كان ذلك الصوت الذي كنا نسمع، ولا نرى شخصاً؟ قال: من الملائكة، فقال أبو جهل: هم غلبونا لا أنتم، وروي أن رجلاً من المسلمين بينما هو يشتد في أثر رجل من المشركين، إذ سمع صوت ضربة بالسوط فوقه، فنظر إلى المشرك قد خرَّ مستلقياً وشقَّ وجهه، فحدث الأنصاري رسول الله ﷺ - فقال: «صَدَقْتَ، ذَاكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ» (٦٣١) وعن أبي داود المازني: تبعت رجلاً من المشركين لأضره يوم بدر، فوقع رأسه بين يدي قبل أن يصل إليه سيفي (٦٣٢) وقيل: لم يقاتلوا؛ وإنما كانوا يكثرون السواد، ويشتون المؤمنين، وإلا فملك واحد كاف في إهلاك أهل الدنيا كلهم، فإن جبريل - عليه السلام - أهلك بريشة من جناحه مدائن قوم لوط، وأهلك بلاد ثمود قوم صالح بصيحة واحدة، وقرىء: (مردفين): بكسر الدال وفتحها، من قولك: ردفه إذا تبعه، ومنه قوله تعالى: ﴿رَدَفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِينَ سَتَعْمِلُونَ﴾ [النمل: ٧٢]، بمعنى: ردفكم، وأردفته إياه: إذا أتبعته، ويقال: أردفته؛ كقولك: أتبعته، إذا جئت بعده، فلا يخلو المكسور الدال من أن

٦٣٠ - أخرجه مسلم (٣٢٧/٦): كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، حديث (١٧٦٣/٥٨)، والترمذي (٢٦٩/٥): كتاب تفسير القرآن: باب ومن سورة الأنفال، حديث (٣٠٨١)، وأخرجه الطبري في تفسيره (١٨٨/٦) رقم (١٥٧٤٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٠٨/٣).

قال الحافظ:

أخرجه مسلم من رواية ابن عباس عن عمر - رضي الله عنه. انتهى.

٦٣١ - ينظر الحديث السابق.

قال الحافظ: هذا طرف من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - في الذي قبله. انتهى.

٦٣٢ - أخرجه ابن هشام في سيرته (٢٩٧/٢). رقم (٧٦١)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥٦/٣).

قال الحافظ: أخرجه ابن إسحاق في المغازي: حدثني أبي عن رجال من بني مازن عن أبي داود المازني - فذكره؛ ومن طريقه أخرجه إسحاق والطبري وغيرهما. انتهى.

يكون بمعنى متبعين، أو متبعين، فإن كان بمعنى: متبعين<sup>(١)</sup>، فلا يخلو من أن يكون بمعنى: متبعين بعضهم بعضاً، أو متبعين بعضهم لبعض، أو بمعنى: متبعين إياهم المؤمنين، أي: يتقدمونهم فيتبعونهم أنفسهم، أو متبعين لهم يشيعونهم، ويقدمونهم بين أيديهم، وهم على ساقاتهم؛ ليكونوا على أعينهم وحفظهم، أو بمعنى: متبعين أنفسهم ملائكة آخرين، أو متبعين غيرهم من الملائكة؛ ويعضد هذا الوجه قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿ثَلَاثَةٌ ءَأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُزِيلِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٤]، ﴿بِحَمْسَةِ ءَأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥]، ومن قرأ: (مردفين): بالفتح، فهو بمعنى: متبعين أو متبعين، وقرئ: «مردفين»، بكسر الراء، وضمها وتشديد الدال، وأصله «مرتدفين»، أي: مترادفين أو متبعين، من ارتدفة، فأدغمت تاء الافتعال في الدال، فالتقى ساكنان، فحركت الراء بالكسر على الأصل، أو على إتباع الدال، وبالضم على إتباع الميم، وعن السدي: «بالآف من الملائكة»، على الجمع ليوافق ما في سورة آل عمران.

فإن قلت: فبم يعتذر لمن قرأ على التوحيد، ولم يفسر المراديين بإرداف الملائكة ملائكة آخرين، والمراديين بارتدافهم غيرهم؟

قلت: بأن المراد بالآف من قاتل منهم، أو الوجوه منهم الذين من سواهم/ ٢٧١ أتباع لهم.

﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ

عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١١﴾

فإن قلت: إلام يرجع الضمير في: ﴿وَمَا جَعَلَهُ؟﴾

قلت: إلى قوله: ﴿أَنِّي مُبَدِّدُكُمْ؟﴾؛ لأن المعنى: فاستجاب لكم بإمدادكم.

فإن قلت: ففيم قرأ بالكسر؟

قلت: إلى قوله: ﴿أَنِّي مُبَدِّدُكُمْ؟﴾؛ لأنه مفعول القول المضممر فهو في معنى القول، ويجوز أن يرجع إلى الإمداد الذي يدل عليه ممدكم، ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾: إلا بشارة لكم بالنصر، كالسكينة لبني إسرائيل، يعني: أنكم استغنتم، وتضرعتم لقلتكم وذلتم، فكان الإمداد بالملائكة بشارة لكم بالنصر، وتسكيناً منكم، وربطاً على قلوبكم، ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، يريد: ولا تحسبوا النصر من الملائكة؛ فإن الناصر: هو الله، لكم وللملائكة، أو وما النصر بالملائكة وغيرهم من الأسباب إلا من عند الله، والمنصور من نصره الله.

(١) قوله: «فإن كان بمعنى متبعين» يقرأ هذا بالتسكين، ولم يذكر مقابله وهو ما كان بمعنى متبعين بالتشديد (ع).

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النَّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمُ  
رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ (١١)

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ﴾: بدل ثان من (اذ يعدكم)، أو منصوب بالنصر، أو بما في: ﴿وَمِن عِنْدِ  
اللَّهِ﴾، من معنى الفعل، أو بما جعله الله، أو بإضمار اذكر، وقرىء: «يغشيكم» بالتخفيف  
والتشديد<sup>(١)</sup>، ونصب «النعاس»، والضمير لله - عز وجل - و﴿أَمَنَةً﴾: مفعول له .

فإن قلت: أما وجب أن يكون فاعل الفعل المعلن والعللة واحداً؟

قلت: بلى، ولكن لما كان معنى «يغشاكم النعاس»، تنعسون، انتصب أمانة على أن  
النعاس والأمانة لهم، والمعنى: إذ تنعسون أمانة بمعنى أماناً، أي: لأمنكم، و﴿مِنَهُ﴾: صفة  
لها، أي: أمانة حاصلة لكم من الله، عز وجل.

فإن قلت: فعلى غير هذه القراءة<sup>(٢)</sup>؟

قلت: يجوز أن تكون الأمانة بمعنى: الإيمان، أي: ينعسكم إيماناً منه، أو على  
يغشيكم النعاس فتنعسون أماناً.

فإن قلت: هل يجوز أن ينتصب على أن الأمانة للنعاس الذي هو فاعل يغشاكم؟

أي: يغشاكم النعاس لأمنه على أن إسناد الأمن إلى النعاس إسناد مجازي، وهو  
لأصحاب النعاس على الحقيقة، أو على أنه أنامكم في وقت كان من حق النعاس في مثل  
ذلك الوقت المخوف ألا يقدم على غشيانكم، وإنما غشيكم أمانة حاصلة من الله لولاها لم  
يغشكم على طريقة التمثيل والتخييل؟

(١) قال محمود: «وقرىء (إذ يغشيكم) بالتخفيف والتشديد... إلخ» قال أحمد: ومثل هذا النظر يجري  
عند قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ لأن فاعل الإراءة هو الله عز وجل،  
وفاعل الخوف والطمع هم، وقد انتصبا مفعولاً لهما فالجواب: أنه لما كان الله تعالى إذا أراهم  
البرق رأوه، كانوا فاعلين في المعنى وكان المعنى وهو الذي يريكم البرق فترونه خوفاً وطعماً، فهذا  
مثل آية الأنفال، فإن المفعول في المعنى فاعل. وسيأتي مزيد بحث في هذه النكتة. وقد جرى  
القلم بتعجيلها هنا، وذلك أن لقاتل أن يقول: فاعل يغشى النعاس إياهم هو الله تعالى، وهو فاعل  
الأمانة أيضاً وخالقها وحينئذ يتحد فاعل الفعل والعللة يرتفع السؤال ويزول الإشكال على قواعد السنة  
التي تقتضي نسبة أفعال الخلق إلى الله تعالى على أنه خالقها ومبدعها، ولمورد السؤال أن يقول  
المعتبر أن يكون فاعل الفعل متصفاً بالعللة كما هو متصف بالفعل، والباري عز وجل. إن كان خالق  
الأمانة للعبد وكان بها أماناً فالعبد هو الفاعل اللغوي وإن كان الله تعالى هو الفاعل حقيقة وعقيدة،  
وحينئذ يفترق السؤال إلى الجواب السالف والله الموفق.

(٢) عاد كلامه: قال: «فإن قلت فعلى غير هذه القراءة قلت كذلك... إلخ» قال أحمد: وجه حسن  
بشرط الأدب في إسقاط لفظة التخييل، وقد تقدمت له أمثاله.



قلت: لا تبعد فصاحة القرآن عن احتمالها، وله فيه نظائر، وقد ألم به مَنْ قال [من الوافر]:

يَهَابُ النَّوْمِ أَنْ يَغْشَى عَيْنُونَا تَهَابُكَ فَهَوَ نَفَازَ شَرُودٍ<sup>(١)</sup>

وقرىء: (أمنة): بسكون الميم، ونظير: «أمن أمنة» «حيي حياة»، ونحو: «أمن أمنة»، «رحم رحمة»، والمعنى: أن ما كان بهم من الخوف كان يمنعهم من النوم، فلما طامن الله قلوبهم، وأمنهم، رقدوا، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: النعاس في القتال: أمنة من الله، وفي الصلاة: وسوسة من الشيطان (٦٣٣)، ﴿وَيُنزِّلُ﴾: قرىء بالتخفيف والتثقيل، وقرأ الشعبي: «ما ليطهركم به»: قال ابن جنى: «ما» موصولة وصلتها حرف الجر بما جره؛ فكأنه قال: ما للطهور، و﴿يَجْرُ الشَّيْطَانُ﴾: وسوسته إليهم، وتخويفه/ ٢٧١ ب إياهم من العطش، وقيل: الجنابة؛ لأنها من تخيله، وقرىء: «رجس الشيطان»؛ وذلك أن إبليس تمثل لهم، وكان المشركون قد سبقوهم إلى الماء؛ ونزل المسلمون في كتيب أعفر تسوخ فيه الأقدام على غير ماء، وناموا فاحتلم أكثرهم، فقال لهم: أنتم يا أصحاب محمد تزعمون أنكم على الحق، وأنكم تصلون على غير وضوء وعلى الجنابة، وقد عطشتم، ولو كنتم على حق ما غلبكم هؤلاء على الماء وما ينتظرون بكم إلا أن يجهدكم العطش، فإذا قطع العطش أعناقكم مشوا إليكم فقتلوا من أحبوا، وساقوا بقيتكم إلى مكة، فحزنوا حزناً شديداً وأشفقوا؛ فأنزل الله - عز وجل - المطر؛ فمطروا ليلاً حتى جرى الوادي، واتخذ رسول الله - ﷺ - وأصحابه الحياض على عدوة الوادي، وسقوا الركاب، واغتسلوا

٦٣٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٩٩/٢) رقم (٤٢١٩)، وفي تفسيره (٢/٢٥٦)، والطبري في تفسيره (١٩٢/٦) رقم (١٥٧٧١)، والطبراني في معجمه (٣٣٣/٩) رقم (٩٤٥١ - ٩٤٥٢)، وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (١٥/٢) رقم (٤٩٧) إلى ابن أبي شيبه في مصنفه في أول الجهاد وإلى الثعلبي في تفسيره، عن ابن مسعود وليس عن عبد الله بن عباس؛ كما وهم الزمخشري.

قال الحافظ: لم أجده عن ابن عباس. والظاهر أنه تحرف، وإنما هو ابن مسعود؛ كذا ذكره الثعلبي. وأخرجه عبد الرزاق والطبري. وكذا ابن أبي شيبه والطبراني كلهم من حديث ابن مسعود موقوفاً. انتهى.

(١) للزمخشري، يقول: يخاف النوم أن يغزو عينونا تخافك فالنوم كثير النفار والشroud، شبهه بحيوان أن يصح منه الخوف على طريق المكنية. وقوله فهو نفار شرود: تفريع للترشيع. ونسبة الخوف للعيون مجاز عقلي.

ينظر: الألويسي ١٧٦/٩، حاشية الشهاب ٢٥٨/٤، الإنصاف ١٥٩/٢، البحر المحيط ٤/٤٦٢، الدر المصون ٣/٤٠٢.

وتوضؤوا، وتلبد الرمل الذي كان بينهم وبين العدو حتى ثبتت عليه الأقدام، وزالت وسوسة الشيطان، وطابت النفوس (٦٣٤)، والضمير في (به): للماء، ويجوز أن يكون للربط؛ لأن القلب إذا تمكن فيه الصبر والجرأة، ثبتت القدم في مواطن القتال.

﴿إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٧﴾﴾

﴿إِذْ يُوحَىٰ﴾: يجوز أن يكون بدلاً ثالثاً من: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ﴾، وأن ينتصب بيثبت، ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾: مفعول يوحى، وقرىء: «إني»، بالكسر على إرادة القول، أو على إجراء يوحى مجرى يقول؛ قوله: ﴿أَنِّي مُبَدِّئُكُمْ﴾، والمعنى: أني معينكم على التثبيت فثبتوهم، وقوله: ﴿سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا﴾: يجوز أن يكون تفسيراً لقوله: ﴿أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا﴾، ولا معونة أعظم من إلقاء الرعب في قلوب الكفرة، ولا تثبيت أبلغ من ضرب أعناقهم، واجتماعهما غاية النصر، ويجوز أن يكون غير تفسير، وأن يراد بالتثبيت أن يخطروا بهم ما تقوى به قلوبهم، وتصح عزائمهم، ونياتهم في القتال، وأن يظهروا ما يتيقنون به أنهم ممدون بالملائكة، وقيل: كان الملك يتشبه بالرجل الذي يعرفون وجهه فيأتي فيقول: إني سمعت المشركين يقولون: والله، لئن حملوا علينا لننكشفن، ويمشي بين الصفين فيقول: أبشروا؛ فإن الله ناصركم؛ لأنكم تعبدونه وهؤلاء لا يعبدونه، وقرىء: ﴿الرعب﴾: بالثقليل، ﴿فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾: أراد أعالي الأعناق التي هي المذابح؛ لأنها مفاصل، فكان إيقاع الضرب فيها حزا وتطبيراً للرؤس، وقيل: أراد الرؤوس؛ لأنها فوق الأعناق، يعني: ضرب الهام، قال [من الوافر]:

وَأَضْرِبُ هَامَةَ الْبَطْلِ الْمُشِيحِ<sup>(١)</sup> .....  
[ومن البسيط]:

غَشِيئَتُهُ وَهَوَ فِي جَأَوَاءَ بَاسِلَةٍ      عَضْبًا أَصَابَ سَوَاءَ الرُّؤْسِ فَأَنْفَلَقَا<sup>(٢)</sup>

٦٣٤ - أخرج الطبري في تفسيره (١٩٤/٦) رقم (١٥٧٨٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/٣١١). وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (١٥/٢ - ١٦) إلى البيهقي، وأبي نعيم في كتابيهما «دلائل النبوة»، وإلى الثعلبي وابن مردويه في تفسيريهما.

(١) عجز بيت لعمرو بن الإطنابة وصدرة:

..... وإحامي على المكروه نفسي

ينظر: الشذور (٣٤٥)، معجم الشعراء (٨) والعمدة لابن رشيق ٢٩/١ واللسان (شيخ) والدر المصون ٣/٤٠٤.

(٢) وفارس في غمار الموت منغمس      إذا تآلى على مكروهة صدقا =

والبنان: الأصابع، يريد الأطراف، والمعنى: فاضربوا المقاتل والشوي؛ لأنَّ الضرب إما واقع على مقتل أو غير مقتل، فأمرهم بأن يجمعوا عليهم النوعين معاً، ويجوز أن يكون قوله: (سألقي)، إلى قوله: (كل بنان)، عقيب/ ٢٧٢ قوله: ﴿فَتَبَتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ تلقيناً للملائكة ما يشبتونهم به، كأنه قال: قولوا لهم قولي: ﴿سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾، أو كأنهم قالوا: كيف نشبتهم؟ فقيل: قولوا لهم قولي: (سألقي)، فالضاربون على هذا هم المؤمنون.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾﴾  
 ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٤﴾﴾

﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما أصابهم من الضرب والقتل والعقاب العاجل، ومحلّه الرفع على الإبتداء و﴿بِأَنَّهُمْ﴾: خبره، أي: ذلك العقاب وقع عليهم بسبب مشاقمتهم، والمشاقة: مشتقة من الشق؛ لأن كلا المتعاضدين في شق خلاف شق صاحبه، وسئلت في المنام عن اشتقاق المعادة، فقلت: لأن هذا في عدوة وذاك في عدوة، كما قيل: المخاصمة والمشاقة؛ لأن هذا في خصم، أي: في جانب، وذاك في خصم، وهذا في شق، وذاك في شق، والكاف في (ذلك)؛ لخطاب الرسول - عليه السلام - أو لخطاب كل واحد، وفي ﴿ذَلِكَ﴾ للكفرة، على طريقة الالتفات، ومحل (ذلكم): الرفع على ذلكم العقاب، أو العقاب ذلكم، ﴿فَدُوؤُهُ﴾: ويجوز أن يكون نصباً على: عليكم ذلكم فدوقوه؛ كقولك: زيداً فاضربه، ﴿وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ﴾: عطف على ذلكم في وجهيه، أو نصب على أن الواو بمعنى: مع، والمعنى: ذوقوا هذا العذاب العاجل مع الآجل الذي لكم في

غشيته وهو في جأواء باسلة عضباً أصاب سواء الرأس فانفلقا

لبلعا بن قيس الكناني والغمر الماء الكثير فشبه الموت بسيل عظيم على سبيل الكناية. والغمار والانغماس فيه تخيل. ويجوز أن تستعار الغمار لأهوال الموت على طريق التصريحية. ويحتمل أن تستعار لجيش ذلك الفارس على طريق التصريحية أيضاً. وأضافه للموت لأنه ينشأ عنها والانغماس ترشيح. «إذا تآلى» أي حلف «على مكروهة» أي حرب «صدق» أي بر في يمينه «غشيته» ألحقت به والحال أنه «في جأواء» أي كتيبة عظيمة اسودت أو اخضرت بكثرة السلاح والدروع، من الجوة مثل الحوة، أو من الجؤوة مثل الحمرة، وهي هي بشرط أن يرهقها سواد. وقيل السواد يرهقه خضرة لصدأ دروعها «باسلة» أي مانعة عابسة. ويجوز أن الجأواء الدرع الصدئة. وعضبا: مفعول غشيته، أي سيفاً قاطعاً «أصاب» أي طلب ونال «سواء» أي وسط الرأس «فانفلق» الرأس أو وسطه، مدح قرنه مع ظفره به، ليدل على بلوغه غاية الشجاعة.

ينظر الخزانة ٥٥٦/٦، والبحر المحيط ٤/٤٦٤، وابن يعيش ٨/١، وشرح الحماسة ٦٠/١، والدر المصون ٣/٤٠٤.

الآخرة، فوضع الظاهر موضع الضمير، وقرأ الحسن: «وإن للكافرين» بالكسر.

﴿يَكَايِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَيْسَ لَهُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِعَصَابٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَنَهُ جَهَنَّمَ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾

﴿زَحْفًا﴾: حال من الذين كفروا، والزحف: الجيش الدهم<sup>(١)</sup>، الذي يرى لكثرتة كأنه يزحف، أي: يدب ديبياً، من زحف الصبي إذا دب على إسته قليلاً قليلاً، سمي بالمصدر والجمع زحوف، والمعنى: إذا لقيتموهم للقتال، وهم كثير جم وأنتم قليل فلا تفرّوا، فضلاً أن تدانوهم في العدد أو تساووهم، أو حال من الفريقين، أي: إذا لقيتموهم متزاحفين هم وأنتم، أو حال من المؤمنين كأنهم أشعروا بما كان سيكون منهم يوم حنين، حين تولوا مدبرين، وهم زحف من الزحوف اثني عشر ألفاً، وتقدمة<sup>(٢)</sup> نهى لهم عن الفرار يومئذ، وفي قوله: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ﴾: أمارة عليه، ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ﴾: هو الكرّ بعد الفرّ، يخيل عدوّه أنه منهزم ثم يعطف عليه، وهو باب من خدع الحرب ومكايدها، ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا﴾: أو منحازاً، ﴿إِلَىٰ فِتْنَةٍ﴾: إلى جماعة أخرى من المسلمين سوى الفتنة التي هو فيها، وعن ابن عمر - رضي الله عنه -: خرجت سرية وأنا فيهم ففرّوا، فلما رجعوا إلى المدينة استحيوا فدخلوا البيوت، فقلت: يا رسول الله، نحن الفرّارون، فقال: «بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ<sup>(٣)</sup> وَأَنَا فَتَنُكُمْ» (٦٣٥) وانهزم رجل من القادسية، فأتى المدينة إلى عمر - رضي

٦٣٥ - أخرجه أبو داود (٤٦/٣): كتاب الجهاد: باب في التولي يوم الزحف (٢٦٤٧)، والثرمذي (٥/٢١٥): كتاب الجهاد: باب ما جاء في الفرار من الزحف، حديث (١٧١٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٢)، وأحمد (٧٠/٢ - ٨٦ - ١٠٠ - ١١١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧٦/٩ - ٧٧)، وأبو نعيم في الحلية (٥٧/٩) والحميدي في مسنده (٣٠٢/٢) حديث (٦٨٧). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣١٥/٣)، وعزاه إلى سعيد بن منصور وابن سعد وابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والبخاري في الأدب المفرد وأبي داود والثرمذي وحسنه، وابن ماجه وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر. قال الحافظ: أخرجه أبو داود، والثرمذي، والبخاري في الأدب المفرد من رواية يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر - رضي الله عنهما. وكذا أخرجه أحمد، وإسحاق، وابن أبي شيبة، وأبو يعلى، والبخاري في مسانيدهم. قال الثرمذي: لا نعرفه إلا من رواية يزيد بن أبي زياد. انتهى.

- (١) قوله: «الجيش الدهم» هو العدد الكثير، والدهمة: السواد، كذا في الصحاح (ع).
- (٢) قوله «وتقدمة نهى لهم» لعله عطف على المعنى، أي: إشعاراً وتقدمة نهى (ع).
- (٣) قوله: «بل أنتم العكارون» من عكر إذا عطف وكر. أفاده الصحاح.

الله عنه - فقال: يا أمير المؤمنين، هلكت، فررت من الزحف، فقال عمر - رضي الله عنه -: أنا فئتك (٦٣٦)؛ وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: إن الفرار من الزحف من أكبر الكبائر:

فإن قلت: بم انتصب: (إلا متحرفاً)؟

قلت: على الحال، وإلا لغو، أو على الاستثناء من المولين، أي: ومن يولهم إلا رجلاً منهم متحرفاً أو متحيزاً<sup>(١)</sup>، وقرأ الحسن: (دبره): بالسكون ووزن متحيز متفيعل لا متفعل؛ لأنه من حاز يحوز، فبناء متفعل منه متحوز/ ٢٧٢ ب.

﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِئَلَّيْ  
الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا إِنَّا اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾﴾

لما كسروا أهل مكة، وقتلوا، وأسروا، أقبلوا على التفاخر، فكان القائل يقول: قتلت وأسرت، ولما طلعت قريش قال رسول الله - ﷺ -: «هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ جَاءَتْ<sup>(٢)</sup> بِخِيَلِهَا

٦٣٦ - أخرجه ابن أبي شيبة من طريق منصور عن إبراهيم قال: فر رجل... فذكره.  
كما قال الحافظ في «تخريج الكشاف» انتهى.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «لا يريد بقوله: «و «إلا» «لغو» أنها زائدة، بل يريد أن العامل وهو «يُولَهُمْ» وَصَلَ لما بعدها، كقولهم - في «لا» من نحو: «جنتُ بلا زاد» -: إنها لغو. وفي الحقيقة هي استثناء من حال محذوفة، والتقدير: ومن يُولَهُمْ ملتبساً بأية حالة إلا في حال كذا، وإن لم تُقدَّر حال عامة محذوفة لم يصح دخول «إلا»؛ لأن الشرط عندهم واجب، والواجب حكمه ألا تدخل «إلا» فيه، لا في المفعول، ولا في غيره من الفضلات، لأنه استثناء مفرغ، والمفرغ لا يكون في الواجب، إنما يكون مع النفي، أو النهي، أو المؤول بهما، فإن جاء ما ظاهره خلاف ذلك يؤول». قلت: قوله: «لا في المفعول، ولا في غيره من الفضلات لا حاجة إليه، لأن الاستثناء المفرغ لا يدخل في الإيجاب مطلقاً، سواء كان ما بعد «إلا» فضلة أم عمدة، فذكر الفضلة والمفعول يومه جوازه في غيرهما». وقال ابن عطية: «وأما الاستثناء فهو من المُولِينَ الذين تتضمنهم «مَنْ». فجعل نصبه على الاستثناء». وقال جماعة: «إن الاستثناء من أنواع التولي». وقد رُدَّ هذا بأنه لو كان كذلك لوجب أن يكون التركيب: إلا تحيزاً أو تحرفاً. والتَحْيِيزُ والتَحْوِيزُ الانضمام، وتَحْوِيزَتِ الْحَيَّةُ: انطَوَتْ. وحُزَّتِ الشَّيْءُ: ضَمَمْتَهُ. والحَوْزَةُ: ما يضم الأشياء. ووزن «مُتَحْيِيزٌ»: «مُتَفَيِّعِلٌ»، والأصل مُتَحْوِيزٌ، فاجتمعت الياء والواو، وسبقت إحداهما بالسكون، فقلبت الواو ياء، وأدغمت في الياء بعدها، كـ «مَيَّت»، ولا يجوز أن يكون «مُتَفَعَّلًا»، لأنه لو كان كذا لكان «متحوزاً». فأما مُتَحْوِيزٌ فـ «مُتَفَعَّلٌ». انتهى. الدر المصون.

(٢) قال محمود: «ولما جاءت قريش قال عليه الصلاة والسلام: هذه قريش جاءت... إلخ» قال أحمد رحمه الله: أوضح مصداق في التمييز بين الحقيقة والمجاز. ألا تراك تقول للبليد: ليس بحمار، ويصدق عليه مع صدق قولك فيه على سبيل التجوز إنه حمار، فإذا ثبت لك أن من مميزات المجاز =

وَفَخْرَهَا يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، اللَّهُمَّ؛ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَا وَعَدْتَنِي»، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَقَالَ: خَذْ قَبْضَةً مِنْ تَرَابِ فَارْمَهُمْ بِهَا، فَقَالَ - لَمَّا التَّقَى الْجَمْعَانِ - لِعَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَعْطِنِي قَبْضَةً مِنْ حَصْبَاءِ الْوَادِي، فَرَمَيْ بِهَا فِي وُجُوهِهِمْ وَقَالَ: شَاهَتِ الْوُجُوهُ»، فَلَمْ يَبْقَ مُشْرِكٌ إِلَّا شَغَلَ بَعِينِيهِ، فَانْهَزَمُوا وَرَدَّفَهُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَقْتُلُونَهُمْ وَيَأْسِرُونَهُمْ (٦٣٧)، فَقِيلَ لَهُمْ: ﴿لَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾، وَالْفَاءُ: جَوَابٌ شَرْطٌ مَحْذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: إِنْ افْتَخَرْتُمْ بِقَتْلِهِمْ فَأَنْتُمْ لَمْ تَقْتُلُوهُمْ<sup>(١)</sup>، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ الْمَلَائِكَةَ وَأَلْقَى الرَّعْبَ فِي قُلُوبِهِمْ،

-----

٦٣٧ - أَخْرَجَهُ ابْنُ هِشَامٍ فِي سِيرَتِهِ (٢٧٨/٢ - ٢٧٩ - ٢٨٠) رَقْم (٧٣٤ وَ ٧٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١١٠/٣) فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ، وَالطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢٠٣/٦) رَقْم (١٥٨٣٤) وَذَكَرَهُ السِّيَوطِيُّ فِي الدَّرِّ الْمَشْتُورِ (٣/٣١٧)، وَعِزَّاهُ الزَّيْلَعِيُّ فِي تَخْرِيجِ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ (١٩/٢) رَقْم (٥٠٠) إِلَى الْوَاوِقْدِيِّ فِي الْمَغَازِيِّ، وَإِلَى ابْنِ مَرْدُوَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ.  
قال الحافظ:

قال الطيبي لم يذكر أحد من أئمة الحديث أن هذه الرمية كانت بيد، ثم حديث سلمة بن الأكوع. قال: غزونا مع رسول الله ﷺ حينما فذكر القصة، وهو تعقيب غير مرض، فقد روى الواقدي في المغازي عن ابن أبي الزهري عن الزهري عن عروة بن الزبير قال: «لما رأى رسول الله ﷺ قريشاً فذكر نحوه إلى قوله: ما وعدتني» وروى الطبري من وجه آخر عن هشام بن عروة عن عروة قال: «لما ورد رسول الله ﷺ بداراً قال: فزعموا أنه قال: هذه قريش قد جاءت بخيلائها وفخرها تجادل وتكذب رسولك، اللهم إني أسألك ما وعدتني. فلما أقبلوا استقتلوا فحثا في وجوههم فهزمهم الله تعالى»، وروى الطبري من رواية علي بن أبي طلحة قال: «رفع رسول الله ﷺ يده يوم بدر»، فقال:

يا رب إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد في الأرض أبداً. فأمره جبريل فأخذ قبضة من التراب فرمى بها في وجوههم. فما من المشركين أحد إلا أصاب عينيه ومنخره وفمه تراب. فولوا مدبرين»، وعنده أيضاً من طريق أسباط عن السدي: «أن رسول الله ﷺ قال لعلي يوم بدر: أعطني حصية من الأرض. فناوله حصاة عليه تراب، فرمى به في وجوه القوم، فلم يبق مشرك إلا دخل في عينه من ذلك التراب، ثم ردفهم المسلمون يقتلونهم ويأسرونهم. وأنزل الله: ﴿لَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ - الْآيَةَ﴾. وروى الواقدي في المغازي أيضاً من طريق حكيم بن حزام في قصة بدر قال: قام رسول الله ﷺ، فأخذ كفا من الحصاة فرماهم بها، وقال: شاهت الوجوه. فما بقي منهم أحد إلا امتلأ وجهه وعيناه فانهمز أعداء الله، والمسلمون يقتلون ويأسرون. وأخرجه الطبري من وجه آخر عن حكيم بن حزام نحوه دون ما في آخره. انتهى.

= صدق سلبه بخلاف الحقيقة، فافهم أن هذه الآية تكفح وجوه القدرية بالرد، وذلك أن الله تعالى أثبت الفعل للخلق ونفاه عنهم، ولا محمل لذلك إلا أن ثبوته لهم مجاز، والفاعل والخالق حقيقة هو الله تعالى، فأثبتهم لهم مجازاً، ونفاه عنهم حقيقة. وإياك أن تعرج على تنكيس الزمخشري في تأويل الآية، فإنه نظر أعوج، وباطل مخلق، والحق أبلج، والله الموفق بكرمه.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «ولست جواباً، بل لربط الكلام ببعضه ببعض». انتهى. الدر المصون.

وشاء النصر والظفر، وقوى قلوبكم، وأذهب عنها الفزع والجزع، ﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾: أنت يا محمد، ﴿إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ يعني: أن الرمية التي رميتها لم ترمها أنت على الحقيقة؛ لأنك لو رميتها لما بلغ أثرها إلا ما يبلغه أثر رمي البشر، ولكنها كانت رمية الله؛ حيث أثرت ذلك الأثر العظيم، فأثبت الرمية لرسول الله - ﷺ - لأن صورتها وجدت منه، ونفاها عنه؛ لأن أثرها الذي لا تطيقه البشر فعل الله - عز وجل - فكأن الله هو فاعل الرمية على الحقيقة، وكأنها لم توجد من الرسول - عليه الصلاة والسلام - أصلاً، وقرىء: «ولكن الله قتلهم، ولكن الله رمى»، بتخفيف «لكن»، ورفع ما بعده، ﴿وَلِيَبْلِي الْمُؤْمِنِينَ﴾: وليعطيهم، ﴿بَلَاءَ حَسَنًا﴾: عطاء جميلاً؛ قال زهير [من الطويل]:

..... فَأَبْلَاهُمَا خَيْرَ الْبَلَاءِ الَّذِي يَبْلُو<sup>(١)</sup>

والمعنى: وللإحسان إلى المؤمنين فعل ما فعل، وما فعله إلا لذلك، ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾: لدعائهم ﴿عَلِيمٌ﴾: بأحوالهم.

### ﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَيْدَ الْكَافِرِينَ﴾ (١٨)

﴿ذَلِكُمْ﴾: إشارة إلى البلاء الحسن، ومحله الرفع، أي: الغرض ذلكم، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ﴾: معطوف على ذلكم، يعني: أن الغرض إبلاء المؤمنين، وتوهين كيد الكافرين، وقرىء: «موهن»، بالتشديد، وقرىء على الإضافة، وعلى الأصل الذي هو التنوين والإعمال.

﴿إِنْ تَسْتَفِيحُوا فَفَدَّ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْهَوْا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُدُّوا نَعْدًا وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتِكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٩)

﴿إِنْ تَسْتَفِيحُوا فَفَدَّ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾: خطاب لأهل مكة على سبيل التهكم؛ وذلك أنهم حين أرادوا أن ينفروا تعلقوا بأستار الكعبة، وقالوا: اللهم، انصر أقرانا للضيف، وأوصلنا للرحم، وأفكنا للعاني، إن كان محمد على حق فانصره، وإن كنا على حق

(١) جرى الله بالإحسان ما فعلا بكم وأبلاهنا خير البلاء الذي يبلى يقول: كافأ الله بإحسانه إليهما ما فعلاه بكم من الإحسان. وأبلى: مضمن معنى أعطى. يقال: بلاء الله وأبلاه وابتلاه، بمعنى اختبره. والبلاء: ويجيء بمعنى النعمة وبمعنى النعمة كما هنا. وأعطاهما خير نعمته التي يبليها الناس ويختبرهم بإعطائهما. ينظر ديوانه (١٠٩)، معاني القرآن للزجاج (١٠٢/١)، الطبري (٤٩/٢)، لسان العرب (بلاء)، تهذيب اللغة (٣٩٠/١٥)، مقاييس اللغة (٣٢٢/١٤)، المخصص (١٠٢/٣)، (٢٨٢/١٣)، مجمل اللغة (١٦٣/١)، الدر المصون (٢٢٠/١).

فانصرنا، وروي أنهم قالوا: اللهم، انصر أعلى الجندين، وأهدى الفئتين، وأكرم الحزبين، وروي أن أبا جهل قال يوم بدر: اللهم أينما كان أهجر وأقطع للرحم فأحنه اليوم، أي: فأهلكه، وقيل: (إن تستفتحوا): خطاب للمؤمنين، ﴿وَإِنْ تَنْهَوْا﴾: خطاب للكافرين، يعني: وإن تنتهوا عن عداوة رسول الله - ﷺ -، ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: وأسلم، ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا﴾: لمحاربتة، ﴿تَعُدُّوا﴾: لنصرتة عليكم، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾: قرىء بالفتح على: ولأن الله معين المؤمنين كان ذلك/ ٢٧٣، وقرىء بالكسر، وهذه أوجه؛ ويعضدها قراءة ابن مسعود: «والله مع المؤمنين»، وقرىء: «ولن يغني عنكم»، بالياء للفصل.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَاتَّبَعْتُمْ سَمْعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾﴾ ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبِئْسَ الْبِئْسَ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾

﴿وَلَا تَوَلَّوْا﴾: قرىء بطرح إحدى التاءين وإدغامها، والضمير في: ﴿عَنَّهُ﴾، لرسول الله - ﷺ - لأن المعنى: وأطيعوا رسول الله؛ كقوله: «الله ورسوله أحق أن يرضوه»، ولأن طاعة الرسول وطاعة الله شيء واحد، ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾: فكان رجوع الضمير إلى أحدهما كرجوعه إليهما؛ كقولك: الإحسان والإجمال لا ينفع في فلان، ويجوز أن يرجع إلى الأمر بالطاعة، أي: ولا تولوا عن هذا الأمر وامتناله وأنتم تسمعون، أو ولا تولوا عن رسول الله - ﷺ - ولا تخالفوه، ﴿وَأَتَّبَعْتُمْ سَمْعُونَ﴾: أي: تصدقون؛ لأنكم مؤمنون لستم كالصم المكذبين من الكفرة، ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا﴾: أي: ادعوا السماء، ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾؛ لأنهم ليسوا بمصدقين فكانهم غير سامعين، والمعنى: أنكم تصدقون بالقرآن والنبوة، فإذا توليتم عن طاعة الرسول في بعض الأمور من قسمة الغنائم وغيرها؛ كان تصديقكم كلا تصديق، وأشبه سماعكم سماع من لا يؤمن، ثم قال: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ﴾: أي: إن شر من يدب على وجه الأرض، أو إن شر البهائم الذين هم صم عن الحق لا يعقلونه، جعلهم من جنس البهائم، ثم جعلهم شرها، ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ﴾: في هؤلاء الصم البكم، ﴿خَيْرًا﴾: أي: انتفاعاً باللطف، ﴿لَأَسْمَعَهُمْ﴾: للطف بهم<sup>(١)</sup>، حتى يسمعو

(١) قال محمود: «يعني: ولو علم الله أن اللطف ينفع في هؤلاء... إلخ» قال أحمد رحمه الله: إطلاق القول بأن الله تعالى يلطف بالعبد فلا ينفع لطفه مردود، فإن اللطف هو إساءة الجميل والإلطف به، واسمه اللطيف من ذلك، فإذا أسدى الجميل إلى العبد بأن أسمعه إسماع لطيف به، فتلك الغاية المرجوة ومعنى اللطف به على هذا: أن يخلق في قلبه قبول الحق وحسن الإصغاء إليه والاهتداء به، ولكن لا يتم ذلك على عقيدة الاعتزال والرأي الفاسد في خلق الأفعال، لأن مقتضاها أن العبد =



سماع المصدقين، ثم قال: ﴿وَلَوْ أَسْمَعْتَهُمْ لَتَوَلَّوْا﴾، عنه، يعني: ولو لطف بهم لما نفع فيهم اللطف؛ فلذلك منعهم ألطافه، أو: ولو لطف بهم فصدقوا لارتدوا بعد ذلك، وكذبوا ولم يستقيموا، وقيل: هم بنو عبد الدار بن قصي لم يسلم منهم إلا رجلان: مصعب بن عمير، وسويد بن حرملة: كانوا يقولون: نحن صم بكم عمي عما جاء به محمد، لا نسمعه ولا نجيبه، فقتلوا جميعاً بأحد، وكانوا أصحاب اللواء، وعن ابن جريج: هم المنافقون، وعن الحسن: أهل الكتاب.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٢٤)

﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾: وحد الضمير كما وحده فيما قبله؛ لأن استجابة رسول الله - ﷺ - كاستجابته، وإنما يذكر أحدهما مع الآخر للتوكيد، والمراد بالاستجابة، الطاعة، والامتثال، وبالذعوة: البعث والتحريض، وروى أبو هريرة أن النبي - ﷺ - مرّ على باب أبي بن كعب، فناداه وهو في الصلاة، فعجل في صلاته ثم جاء فقال: «مَا مَنَعَكَ عَنِّ إِجَابَتِي؟ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي، قَالَ: أَلَمْ تُخْبِرَ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾، قَالَ: لَا جَرَمَ لَا تَدْعُونِي إِلَّا أَجْبِتُكَ (٦٣٨)، وفيه قولان، أحدهما: إن هذا مما اختص به

٦٣٨ - أخرجه الترمذي (١٥٥/٥): كتاب فضائل القرآن: باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب، حديث (٢٨٧٥)، والثسائي (١٣٩/٢): كتاب الإفتتاح: باب تأويل قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبَاطًا مِّنَ الْمَنَافِقِ وَالْفُرْقَانِ الْعَظِيمِ﴾ وعزاه الزبيلي في تخريج الأحاديث والآثار (٢١/٢) رقم (٥٠١) إلى ابن مردويه في تفسيره.

قال الحافظ: أخرجه الترمذي والثسائي دون قوله: لا جرم إلى آخره وأخرجه ابن مردويه من الوجه الذي أخرجه منه الترمذي، وفي آخره قال: «إني لا جرم يا رسول الله لا تدعوني إلا أجبتك وإن كنت أصلي»، وفي الباب عن أبي سعيد بن الحكم، أخرجه البخاري بغير هذا السياق واقتصر عليه الطيبي. انتهى.

= هو الذي يخلق لنفسه قبول الحق والهداية وحسن الاستماع والإصغاء، وأن الله تعالى لا يشارك العبد في خلق ذلك، بل الذي ينسب إلى الله تعالى إرادة الهداية من جميع الخلق، ولا يلزم حصول مراده على العموم - تعالى الله عما يقولون - ثم ولو تنزل منزل على هذه القاعدة لما استقام تأويل الزمخشري أيضاً، فإن حاصله: ولو علم الله فيهم خيراً للطف بهم، ولو لطف بهم لما انتفعوا باللطف، فيلزم عدم انتفاعهم باللطف على تقدير علم الله الخير فيهم، وهذا غير مستقيم لما يلزم عليه من وقوع خلاف المعلوم لله تعالى، وذلك محال عقلاً، فلا يرتفع الإشكال إلا بتقدير الإسماع الواقع جواباً أولاً، خلاف الإسماع الواقع شرطاً ثانياً، كيلا يتكرر الوسط فيلزم المحال المذكور. وأقرب وجه في اختلاف الإسماعين: أن يراد بالأول: ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم إسماعاً يخلق لهم به الهداية والقبول، ولو أسمعهم لا على أنه يخلق لهم الاهتداء، بل إسماعاً مجرداً من ذلك، لتولوا وهم معرضون. فهذا هو الوجه في تأويل الآية، والله الموفق.

والثاني: أن دعاءه كان لأمر لم يحتمل التأخير، وإذا وقع مثله للمصلي، فله أن يقطع صلاته، ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾: من علوم الديانات والشرائع؛ لأن العلم حياة، كما أن الجهل موت؛ ولبعضهم [من المنسرح]:

لَا تُفْجِبَنَّ الْجَهْلُ حُلَّتَهُ فَذَاكَ مَيِّتٌ / ٢٧٣ب وَثَوْبُهُ كَفْرٌ<sup>(١)</sup>

وقبل لمجاهدة الكفار؛ لأنهم لو رفضوها لغلبوهم وقتلوهم؛ كقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] وقيل للشهادة؛ لقوله: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩].  
﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ يعني: أنه يميته فتفوته الفرصة التي هو واجدها<sup>(٢)</sup>، وهي التمكن من إخلاص القلب، ومعالجة أدوائه وعلله وردة سليماً كما يريد الله، فاعتنوا هذه الفرصة، وأخلصوا قلوبكم لطاعة الله ورسوله، ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَهِهُ تُخْشَرُونَ﴾: فيثيبكم على حسب سلامة القلوب، وإخلاص الطاعة، وقيل: معناه: إن الله قد يملك على العبد قلبه فيفسخ عزائمه، ويغير نياته ومقاصده، ويبدله بالخوف أمناً، وبالأمن خوفاً وبالذكر نسياناً، وبالنسيان ذكراً، وما أشبه ذلك مما هو جازر على الله تعالى، فأما ما يثاب عليه العبد ويعاقب<sup>(٣)</sup> من أفعال القلوب فلا، والمجبرة على أنه يحول بين المرء والإيمان إذا كفر، وبينه وبين الكفر إذا آمن، تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً، وقيل: معناه: أنه يطلع على كل ما يخطر المرء بباله، لا يخفى عليه شيء من ضمائره، فكأنه

(١) للزمخشري، نهي للجهول عن العجب والخلاء بشيابه، لأنه كالميت في عدم النفع وعدم الإدراك، ويلزم من ذلك أن ثوبه الذي يعجب به كالكفن، حيث اشتمل على جسم لا إدراك فيه ولا نفع. والميت هنا بالتخفيف.

ينظر البحر المحيط (٥٠٣/٤)، اللسان (روح)، التنبيه والإيضاح (٢٤٠/١)، مجمل اللغة (٢/٤٤١)، ولللسليك بن السلوك من ديوانه ص (٥٠) والشعر والشعراء ص (٣٧٣)، جمهرة الأمثال (١٣٠/١)، عيون الأخبار ١/٢٧١، ومجمع ١١/٢، وبلا نسبة في مقاييس اللغة (٤٦٤/٢). الدر المصون (٤٤٦/٣).

(٢) قال محمود: «معناه أنه يميته فتفوته الفرصة التي هو واجدها... إلخ» قال أحمد رحمه الله: نعم، هذا عقد أهل السنة الذي استعار لهم لقب المجبرة، وهو العقد الحق المؤسس على التقوى وتفويض المخلوقات كلها إلى الواحد الحق خالق الخلق، فإن كان ذلك ظمناً فأنا بريء من الطائفة المتسمية بالعدلية، إصراراً على هذا الرأي الباطل والمعتقد الماحل، والله الموفق.

(٣) قوله: «فأما ما يثاب العبد عليه... إلخ» المسألة هنا من فروع مسألة خلق أفعال العباد الاختيارية، فعند المعتزلة أن المرید الخالق لها هو العبد، وإذا صح تكليفه لظهور اختياره. وعند أهل السنة أن المرید الخالق لها هو الله تعالى. وإنما صح تكليف العبد لما له فيها من الكسب، وهو اختيار بعضها على بعض بشهادة الوجدان، خلافاً للجبرية القائلين بالجبر المحض، ومحل التوحيد.

بينه وبين قلبه، وقرىء: «بين المرء» بتشديد الراء، ووجهه أنه قد حذف الهمزة، وألقى حركتها على الراء، كالخب، ثم نوى الوقف على لغة من يقول: مررت بعمر.

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾

﴿فِتْنَةً﴾: ذنباً، قيل: هو إقرار المنكر بين أظهرهم؛ وقيل: افتراق الكلمة، وقيل: (فتنة): عذاباً، وقوله: ﴿لَا تُصِيبَنَّ﴾: لا يخلو من أن يكون جواباً للأمر، أو نهياً بعد أمر، أو صفة لفتنة، فإذا كان جواباً، فالمعنى: إن إصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة ولكنها تعمكم وهذا كما يحكى أن علماء بني إسرائيل نهوا عن المنكر تعذيراً<sup>(١)</sup>، فعمهم الله بالعذاب، وإذا كانت نهياً بعد أمر فكأنه قيل: واحذروا ذنباً أو عقاباً، ثم قيل: لا تتعرضوا للظلم فيصيب العقاب أو أثر الذنب ووباله من ظلم منكم خاصة، وكذلك إذا جعلته صفة على إرادة القول؛ كأنه قيل: واتقوا فتنة مقولاً فيها لا تصيبن؛ ونظيره قوله [من الرجز]:

حَتَّىٰ إِذَا جَنَّ الظُّلَامُ وَأَخْتَلَطَ جَاءُوا بِمَذْقٍ هَلْ رَأَيْتِ الذُّبَابَ قَطَّ<sup>(٢)</sup>

(١) قوله نهوا عن المنكر تعذيراً. التعذير في الأمر: التقصير فيه اهـ صحاح (ع).

(٢) بستنا بحسان ومعزاة يشط يلحس أذنيه وحيثما يمتخط

ما زلت أسعى فيهمو وأختبط حتى إذا جن الظلام واختلط

جاءوا بمذق هل رأيت الذيب قط؟

لأحمد الرجاز. وقيل: إنه للعجاج، يصف رجلاً بالبخل. وبات بالقوم: إذا نزل بهم ليلاً. والأط: صوت الجوف. والمعز - محركة ومسكنة - والمعيز، والأمعوز، والمعزى: خلاف الضأن من الغنم. فهو اسم جمع، وتأنيت المعزى لغة. والاختباط: تطلب المعروف من غير اهتداء. يقول: نزلنا عند حسان ليلاً، والحال أن معزاه جائعة هزيلة، فالأطيح كناية عن الأول، والامتخاط كناية عن الثاني، ويجوز أن ذلك كناية عن كثرة المعز عنده، ولبخله قراهم بالمذق بعد مدة كان يمكنه أن يذبح لهم فيها شاة، وهذا أنسب بما بعده، وضمير أذنيه يحتمل عوده على المعزى لأنه مذكور عند الأكثر، ويجوز أنه عائد لحسان، وهو ذم شنيع. وفيهم: أي في حيه. وجن النبت: طال. والليل: أظلم. والذباب: كثرت أصواته. والظلام: كثر واختلط وتراكم بعضه فوق بعض بحيث لا يتخلله نور. والمذق: المزج. والمراد به لبن مخلوط بماء. ويروى: بمذق - بالكسر - وهو ذلك اللبن. ويروى: جاؤوا بضحج، بمعجمة فمشناة تحتية فمهمنة، بمعنى المذق، إلا أنه رقيق، و«هل رأيت» استفهام تقريرى والجملة صفة لمذق، أي مذق مفول فيه ذلك، والمراد تشبيه المذق بالذيب في الكدرة، فكنتي بالاستفهام عن ذلك، لأن من أراد إخطار الشيء بالبال ورسمه في الخيال يستفهم عنه، فكأنه قال له هل رأيت؟ فقال نعم، قال: إن اللبن مثله، لكن حذف هذا كله واستغنى بالاستفهام عنه. وقط: ظرف مبني على الضم، وسكن للوقف.

أي: بمذق مقول فيه هذا القول؛ لأنه سمار فيه لون الورقة<sup>(١)</sup> التي هي لون الذئب، ويعضد المعنى الأخير قراءة ابن مسعود: «لتصيين»، على جواب القسم المحذوف، وعن الحسن: نزلت في علي، وعمار، وطلحة، والزبير، وهو يوم الجمل خاصة، قال الزبير: نزلت فينا وقرأناها زماناً، وما أرانا من أهلها، فإذا نحن المعنيون بها، وعن السدي: نزلت في أهل بدر فاقتلوا يوم الجمل، وروي: «أن الزبير كان يساير النبي - ﷺ - يوماً، إذ أقبل علي - رضي الله عنه - فضحك إليه الزبير، فقال رسول الله - ﷺ - : «كَيْفَ حُبَّكَ لِعَلِيٍّ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ / ٢٧٤ أنت وأمي، إني أحبه كحبي لوالدي أو أشدَّ حباً، قال: فَكَيْفَ أَنْتَ إِذَا سِرْتَ إِلَيْهِ تَقَاتِلُهُ» (٦٣٩).

فإن قلت: كيف جاز أن يدخل النون المؤكدة في جواب الأمر؟

قلت: لأنَّ فيه معنى النهي، إذا قلت: انزل عن الدابة لا تطرحك؛ فلذلك جاز لا تطرحك ولا تصيين ولا يحطمنكم.

فإن قلت: فما معنى (من) في قوله: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ﴾؟

قلت: التبعض على الوجه الأوّل؛ والتبيين على الثاني؛ لأنَّ المعنى: لا تصيينكم

٦٣٩ - أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤١٤/٦ - ٤١٥).

وعزه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٢٢/١) رقم (٥٠٢) إلى ابن أبي شيبة في مسنده. قال الحافظ: لم أجده هكذا، وإنما رواه ابن أبي شيبة من طريق الأسود بن قيس حدثني من رأى الزبير يعقص الخيل فناده علي: يا أبا عبد الله، فأقبل حتى التقت أعناق دوابهما، فقال له علي: أنشدك الله، أتذكر يوم أتانا رسول الله ﷺ وأنا أناجيك فقال: أتناجيه؟ والله ليقاتلنك وهو لك ظالم قال: فضرب الزبير وجه دابته فانصرف، «وروى البيهقي في الدلائل من طريق أبي حرب بن أبي الأسود الديلمى عن أبيه قال: «لما دنا علي وأصحابه من طلحة والزبير، ودنت الصفوف بعضها من بعض خرج علي فنادى: ادعوا لي الزبير فأقبل حتى اختلفت أعناق دوابهما فقال علي - رضي الله عنهما - : يا زبير، نشدتك الله، أتذكر يوم مر بنا رسول الله ﷺ ونحن بمكان كذا وكذا فقال: يا زبير، أنتحب علياً؟ فقلت: ألا أحب ابن خالي وابن عمتي وعلي قريبى؟ قال: أما والله لتقاتلنه وأنت له ظالم؟ قال، بلى، ولكني نسيت، وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن قتادة قال: «لما ولى الزبير يوم الجمل بلغ علياً فقال: لو كان يعلم أنه على حق ما ولى وذلك أن النبي ﷺ لقيه في سقيفة بني ساعدة فقال: أتجه يا زبير؟ قال: وما يمنعني؟ قال: فكيف بك إذا قاتلته». انتهى.

= ينظر: أمالي الزجاجي (٢٣٧)، والمغني ١/٢٤٦، والمقرب ١/٢٢٠، والخزانة ٢/١٠٩، والدرر ١٤٨/٢ والهمع ٢/١١٧، وأوضح المسالك ٣/٣١٠، والأشموني ٣/٦٤، والعين ٤/٦١، والإنصاف ١/١١٥، والارتشاف ٢/٨٣١، والدر المصون ٣/٤١١.

(١) قوله: «لأنه سمار فيه لون الورقة» قوله: «سمار» هو - بالفتح - لبن رقيق. وتسمير اللبن. ترقيقه بالماء. والورقة: بياض يضرب إلى سواد وإلى خضرة اهـ صحاح (ع).

خاصة على ظلمكم؛ لأن الظلم أقيح منكم من سائر الناس<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَفَكُمْ النَّاسُ فَيَأْوِنَكُمْ وَيَأْبِتَكُمْ بِبَصَرِهِمْ وَرِزْقِكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

﴿إِذْ أَنْتُمْ﴾: نصبه على أنه مفعول به مذكور لا ظرف، أي: اذكروا وقت كونكم أذلة مستضعفين، ﴿فِي الْأَرْضِ﴾: أرض مكة قبل الهجرة تستضعفكم قريش، ﴿تَخَافُونَ أَنْ يَخَطَفَكُمْ النَّاسُ﴾: لأن الناس كانوا جميعاً لهم أعداء منافين مضادين، ﴿فَيَأْوِنَكُمْ﴾: إلى المدينة، ﴿وَيَأْبِتْكُمْ بِبَصَرِهِمْ﴾: بمظاهرة الأنصار، وبإمداد الملائكة يوم بدر، ﴿وَرِزْقِكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾: من الغنائم، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: إرادة أن تشكروا هذه النعم، وعن قتادة: كان هذا الحي من العرب أذل الناس، وأشقاهم عيشاً، وأعراهم جلدأ، وأبينهم ضلالاً، يؤكلون ولا يأكلون، فمكّن الله لهم في البلاد، ووسع لهم في الرزق والغنائم وجعلهم ملوكاً.

﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحُونُوا أُمَّنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾﴾

معنى الخون: النقص، كما أن معنى الوفاء التمام، ومنه: تخونه، إذا تنقصه، ثم استعمل في ضد الأمانة والوفاء؛ لأنك إذا خنت الرجل في شيء، فقد أدخلت عليه النقصان فيه، وقد استعير فقيلاً: خان الدلو الكرب، وخان المشتار السبب<sup>(٢)</sup>؛ لأنه إذا انقطع به فكأنه لم يف له، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَحُونُوا أُمَّنَتِكُمْ﴾، والمعنى: لا تخونوا الله بأن تعطلوا فرائضه، ورسوله بالأستتوا به، و﴿أُمَّنَتِكُمْ﴾؛ فيما بينكم بالأحفظوها، ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: تبعة. ذلك ووباله، وقيل: وأنتم تعلمون أنكم تخونون، يعني: أن الخيانة توجد منكم عن تعمد لا عن سهو، وقيل: وأنتم علماء تعلمون قبح القبيح وحسن الحسن، وروي أن نبي الله - ﷺ - حاصر يهود بني قريظة إحدى وعشرين ليلة<sup>(٣)</sup>، فسألوا

(١) قوله: «أقيح منكم من سائر الناس»، لعله منه من سائر الناس (ع).

(٢) قوله: «خان الدلو الكرب وخان المشتار السبب». قوله: «الكرب» جبل يشد في رأس الدلو. والمشتار مجتني العسل. والسبب: الجبل أه صحاح (ع).

(٣) أخرجه الثعلبي عن الكلبي بغير سند، لكن سنده إليه في أول الكتاب. وقد روى ابن إسحاق في المغازي: حدثنا إسحاق بن يسار عن عبد بن كعب السلمى «أن رسول الله ﷺ حاصرهم - يعني قريظة - خمساً وعشرين ليلة - فذكر القصة بطولها - إلى أن قال: ابعث إلينا أبا لبابة بن عبد المنذر فذكر قصة مختصرة. وأخرجها البيهقي في الدلائل من طريق سعيد بن المسيب في قصة طويلة - فذكر نحو ما هنا. وهكذا ذكرها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: كان أبو لبابة ممن تخلف عن رسول الله ﷺ في تبوك. فربط نفسه بسارية فذكر القصة» وأخرجها الواقدي عن معمر عن =

الصلح كما صالح إخوانهم بني النضير على أن يسيروا إلى أذرعات وأريحاء من أرض الشام، فأبى رسول الله - ﷺ - إلا أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأبوا وقالوا: أرسل إلينا أبا لبابة مروان بن عبد المنذر وكان مناصحاً لهم؛ لأن عياله وماله في أيديهم، فبعثه إليهم فقالوا له: ما ترى، هل تنزل على حكم سعد؟ فأشار إلى حلقه إنه الذبح، قال أبو لبابة فما زالت قدمي حتى علمت أنني قد خنت الله ورسوله؛ فنزلت، فشدّ نفسه على سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوق طعاماً ولا شرباً حتى أموت أو يتوب الله عليّ، فمكث سبعة أيام حتى خر مغشياً/ ٢٧٤ ب عليه ثم تاب الله عليه، فقيل له: قد تيب عليك فحل نفسك، فقال: لا والله لا أحلها حتى يكون رسول الله - ﷺ - هو الذي يحلني، فجاءه فحلّه بيده فقال: إن من تمام توبتي أن أهجّر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، وأن أنخلع من مالي، فقال - ﷺ -: يجزيك الثلث أن تتصدّق به (٦٤٠)، وعن المغيرة: نزلت في قتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وقيل: (أماناتكم)؛ ما ائتمنكم الله عليه من فرائضه وحدوده.

فإن قلت: (وتخونوا): جزم هو أم نصب؟

قلت: يحتمل أن يكون جزماً داخلاً في حكم النهي، وأن يكون نصباً بإضمار «أن»؛ كقوله: ﴿وَتَكْفُرُوا بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٤٢]، وقرأ مجاهد: «وتخونوا أمانتكم»، على التوحيد.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَنَ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

جعل الأموال والأولاد فتنة؛ لأنهم سبب الوقوع في الفتنة وهي الإثم أو العذاب، أو محنة من الله ليلوكم كيف تحافظون فيهم على حدوده، ﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾: فعليكم أن تنوطوا بطلبه وبما تؤدي إليه هممكم، وتزهّدوا في الدنيا، ولا تحرصوا على جمع المال وحب الولد؛ حتى تورطوا أنفسكم من أجلهما؛ كقوله: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ

٦٤٠ - أخرجه ابن هشام في سيرته (٣/ ٢٢٤ - ٢٢٥ - ٢٢٦) رقم (١٣٨١ - ١٣٨٢ - ١٣٨٤ - ١٣٨٥)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤/ ١٥ - ١٦ - ١٧)، وعبد الرزاق في مصنفه (٥/ ٤٠٥ - ٤٠٦) رقم (٩٧٤٥)، وأخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٢٢٠)، رقم (١٥٩٣٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٣٢٣).

وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٢/ ٢٥) إلى الثعلبي في تفسيره، وإلى الواقدي في كتاب المغازي.

= الزهري عن ابن كعب بن مالك مثله.

(تنبيه) تسمية أبي لبابة مروان لم أره إلا من هذه الرواية. ومدة حصار بني قريظة المحفوظ فيها ما قاله ابن إسحاق.

الَّذِينَ وَالْبَيْدَاتُ الصَّلَاحُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً ﴿٤٦﴾ [الكهف: ٤٦]، وقيل: هي من جملة ما نزل في أبي لبابة، وما فرط منه لأجل ماله وولده.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَنفُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾

﴿فُرْقَانًا﴾: نصراً؛ لأنه يفرق بين الحق والباطل، وبين الكفر بإذلال حزبه، والإسلام بإعزاز أهله؛ ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال: ٤١] أو بياناً وظهوراً يشهر أمركم، ويثبت صيتكم، وأثاركم في أقطار الأرض، من قولهم: (بت أفل كذا) حتى سطم الفرقان: أي طلع الفجر، أو مخرجاً من الشبهات وتوفيقاً وشرحاً للصدور، أو تفرقة بينكم وبين غيركم من أهل الأديان، وفضلاً ومزية في الدنيا والآخرة.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

لما فتح الله عليه، ذكره مكر قريش به حين كان بمكة؛ ليشكر نعمة الله - عز وجل - في نجاته من مكرهم واستيلائه عليهم، وما أتاح الله له من حسن العاقبة، والمعنى: واذكر إذ يمكرون بك وذلك أن قريشاً - لما أسلمت الأنصار وبايعوه - فرقوا أن يتفاقم أمره<sup>(١)</sup>، فاجتمعوا في دار الندوة متشاورين في أمره، فدخل عليهم إبليس في صورة شيخ، وقال: أنا شيخ من نجد، ما أنا من تهامة، دخلت مكة فسمعت باجتماعكم، فأردت أن أحضركم ولن تعدموا مني رأياً ونصحاً، فقال أبو البخترى: رأيي أن تحبسوه في بيت، وتشدوا وثاقه، وتسدوا بابه غير كوة يلقون إليه طعامه وشرابه منها، وتربصوا به ريب المنون، فقال إبليس: بشس الرأي، يأتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من أيديكم، فقال هشام بن عمرو: رأيي أن تحملوه على جمل وتخرجوه من بين أظهركم، فلا يضركم ما صنع واسترحتم، فقال إبليس: بشس الرأي، يفسد قوماً غيركم ويقاتلكم بهم، فقال أبو جهل: أنا أرى أن تأخذوا من كل / ٢٧٥ بطن غلاماً وتعطوه سيفاً صارماً، فيضربوه ضربة رجل واحد فيتفرق دمه في القبائل، فلا يقوى بنو هاشم على حرب قريش كلهم، فإذا طلبوا العقل عقلناه واسترحنا، فقال الشيخ - لعنه الله -: صدق هذا الفتى، هو أجودكم رأياً، فتفرقوا على رأي أبي جهل مجتمعين على قتله، فأخبر جبريل - عليه السلام - رسول الله - ﷺ - وأمره ألا يبست في مضجعه، وأذن الله له في الهجرة، فأمر علياً - رضي الله عنه -

(١) «فرقوا أن يتفاقم أمره» أي خافوا أن يعظم أمره. اهـ صحاح (ع).





تحدّاهم وقرعهم بالعجز، حتى يفوزوا بالقدح المعلى دونه، مع فرط أنفتهم واستكفافهم أن يغلبوا في باب البيان خاصة، وأن يماثنهم واحد، فيتعللوا بامتناع المشيئة، ومع ما علم وظهر ظهور الشمس، من حرصهم على أن يقهروا رسول الله - ﷺ - وتهالكهم على أن يغمروه<sup>(١)</sup>، وقيل: قائله النضر بن الحارث المقتول صبياً، حين سمع اقتصاص الله أحاديث القرون: لو شئت لقلت مثل هذا، وهو الذي جاء من بلاد فارس بنسخة حديث رستم واسفنديار فزعم أن هذا مثل ذاك، وأنه من جملة تلك الأساطير، وهو القائل: ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ﴾، وهذا أسلوب من الجحود بليغ، يعني: إن كان القرآن هو الحق فعاقبنا على إنكاره بالسجيل، كما فعلت بأصحاب الفيل، أو بعذاب آخر، ومراده نفي كونه حقاً، وإذا انتفى كونه حقاً لم يستوجب منكره عذاباً فكان تعليق العذاب بكونه حقاً مع اعتقاد أنه ليس بحق؛ كتعليقه بالمحال في قولك: إن كان الباطل حقاً، فأمطر علينا حجارة، وقوله: ﴿هُوَ الْحَقُّ﴾: تهكم بمن يقول على سبيل التخصيص والتعيين: هذا هو الحق، وقرأ الأعمش: (هو الحق) بالرفع، على أن / ٢٧٥ب هو مبتدأ غير فصل، وهو في القراءة الأولى فصل، ويقال: أمطرت السماء؛ كقولك: أنجمت وأسبلت<sup>(٢)</sup>، ومطرت؛ كقولك: هنتت وهنتت، وقد كثر الإمطار في معنى العذاب.

فإن قلت: ما فائدة قوله: ﴿مِنْ السَّمَاءِ﴾؟ والأمطار لا تكون إلا منها.

قلت: كأنه يريد أن يقال: فأمطر علينا السجيل، وهي الحجارة المسومة للعذاب، فوضع: (حجارة من السماء): موضع السجيل، كما تقول: صب عليه مسرودة من حديد، تريد درعاً، ﴿بِعَذَابِ الْآلِيمِ﴾ أي: بنوع آخر من جنس العذاب الآليم، يعني: أن أمطار السجيل بعض العذاب الآليم، فعذبنا به أو بنوع آخر من أنواعه، وعن معاوية أنه قال لرجل من سبأ: ما أجهل قومك حين ملكوا عليهم امرأة! قال: أجهل من قومي قومك، قالوا لرسول الله - ﷺ - حين دعاهم إلى الحق: ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً﴾، ولم يقولوا: إن كان هذا هو الحق فاهدنا له، اللام لتأكيد النفي، والدلالة على أن تعذيبهم وأنت بين أظهرهم غير مستقيم في الحكمة؛ لأن عادة الله وقضية حكمته ألا يعذب قوماً عذاب استئصال، ما دام نبيهم بين أظهرهم، وفيه إشعار بأنهم مرصدون بالعذاب إذا هاجر عنهم؛ والدليل على هذا الإشعار قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ﴾، وإنما يصح هذا بعد إثبات التعذيب، كأنه قال: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم،

(١) قوله: «على أن يغمروه» يقال للرجل: غمره القوم، إذا علوه شرفاً، كذا في الصحاح (ع).

(٢) قوله: «أنجمت وأسبلت الخ» أنجمت: أي انكشفت نجومها. وأسبلت: أمطرت. وهنتت وهنتت: تابع مطرها. اهـ صحاح (ع).

وهو معذبهم إذا فارقتهم، وما لهم ألا يعذبهم، ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾: في موضع الحال، ومعناه: نفي الاستغفار عنهم، أي: ولو كانوا ممن يؤمن، ويستغفر من الكفر لما عذبهم؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾ ﴿١١٧﴾ [هود: ١١٧]، ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون، ولا يتوقع ذلك منهم، وقيل: معناه: وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر، وهم المسلمون بين أظهرهم ممن تخلف عن رسول الله - ﷺ - من المستضعفين، ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يَعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾: وأي شيء لهم في انتفاء العذاب عنهم، يعني: لا حظ لهم في ذلك وهم معذبون لا محالة، وكيف لا يعذبون وحالهم أنهم يصدون عن المسجد الحرام كما صدوا رسول الله - ﷺ - عام الحديبية، وإخراجهم رسول الله - ﷺ - والمؤمنين من الصد، وكانوا يقولون: نحن ولاة البيت والحرم، فنصد من نشاء، وندخل من نشاء، ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾: وما استحقوا مع إشراكهم وعداوتهم للدين أن يكونوا ولاة أمره وأربابه، ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُنْفِقُونَ﴾: من المسلمين ليس كل مسلم أيضاً ممن يصلح لأن يلي أمره؛ إنما يستأهل ولايته من كان براً تقياً، فكيف بالكفرة عبدة الأصنام، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: كأنه استثنى من كان يعلم وهو يعاند ويطلب الرياسة، / ٢٧٦ أو أراد بالأكثر: الجميع، كما يراد بالقلة: العدم.

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ

### تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾

المكاء: فعال بوزن الثغاء والرغاء<sup>(١)</sup>، من مكأ يمكو إذا صفر، ومنه المكاء، كأنه سمي بذلك؛ لكثرة مكائه، وأصله: الصفة، نحو الوضاء والفراء، وقرئ: «مكأ» بالقصر، ونظيرهما: البكي والبكاء، والتصديّة: التصفيق، تفعله من الصدى أو من صدّ يصدّ<sup>(٢)</sup>، ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: ٥٧] وقرأ الأعمش: «وما كان صلاتهم»، بالنصب على تقديم خبر كان على اسمه.

فإن قلت: ما وجه هذا الكلام؟

قلت: هو نحو من قوله [من الطويل]:

وَمَا كُنْتُ أَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ عَطَاؤُهُ أَذَاهِمَ سُوداً أَوْ مُحَدَّرَجَةً سُمْراً<sup>(٣)</sup>

(١) قوله: «بوزن الثغاء والرغاء» الثغاء: صوت الغنم. والرغاء: صوت الإبل. والمكاء - بالتشديد -: طائر وجمعه مكائي اهـ صحاح (ع).

(٢) قوله: «أو من صد يصد» في الصحاح: صد يصد ويصد صديداً: أي ضج (ع).

(٣) «والمحدردق». «والأدهم» في الأصل الأسود. ثم غلب على الحبة السوداء، ثم سمي به القيد الحديد. «والمحدرج» المفتول: أي ما كنت. أظن أن يكون عطاؤه قيوداً سوداً، أو سياطاً مفتولة سمرأ =

والمعنى أنه وضع القيود والسياط موضع العطاء، ووضعوا المكاء والتصديّة موضع الصلاة؛ وذلك أنهم كانوا يطوفون بالبيت عمرة: الرجال والنساء، وهم مشبكون بين أصابعهم يصفرون فيها ويصفقون، وكانوا يفعلون نحو ذلك إذا قرأ رسول الله - ﷺ - في صلاته يخلطون عليه، ﴿فَذَرُونَا﴾: عذاب القتل والأسر يوم بدر؛ بسبب كفركم وأفعالكم التي لا يقدم عليها إلا الكفرة.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾

قيل: نزلت في المطعمين يوم بدر، كان يطعم كل واحد منهم كل يوم عشر جزائر، وقيل: قالوا لكل من كان له تجارة في العير: أعينوا بهذا المال على حرب محمد؛ لعلنا ندرك منه ثأرنا بما أصيب منا ببدر، وقيل: نزلت في أبي سفيان، وقد استأجر ليوم أحد ألفين من الأحابيش سوى من استجاش من العرب؛ وأنفق عليهم أربعين أوقية، والأوقية: اثنان وأربعون مثقالاً، ﴿لِيَصُدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: كان غرضهم في الإنفاق الصدّ عن اتباع محمد وهو سبيل الله، وإن لم يكن عندهم كذلك، ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ أي: كان غرضهم في الإنفاق الصدّ عن اتباع محمد وهو سبيل الله، وإن لم يكن عندهم كذلك، ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ أي: تكون عاقبة إنفاقها ندماً وحسرة، فكان ذاتها تصير ندماً وتنقلب حسرة، ﴿ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾: آخر الأمر، وإن كانت الحرب بينهم وبين المؤمنين سجلاً قبل ذلك فيرجعون طلقاء<sup>(١)</sup>، ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١]، ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾: والكافرون منهم، ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾؛ لأنّ منهم من أسلم وحسن إسلامه، ﴿يَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ﴾: الفريق الخبيث من الكفار، ﴿مِنَ﴾: الفريق، ﴿الطَّيِّبِ﴾: من المؤمنين، فيجعل الفريق، ﴿الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا﴾: عبارة عن الجمع والضم، حتى يتراكبوا؛ كقوله تعالى: ﴿كَأَدْوَابًا يُكْوَنُونَ عَلَيْهِ لِذَا﴾ [الجن: ١٢] يعني:

= حقيقة. أو وصفها بذلك لقبها، كما يصفون الحسن بالأخضر. ويروى «حمرا» فوضع القيود والسياط موضع العطاء، ووضع الشاعر الرجاء موضع الظن، وأطلق العطاء على العقاب مجازاً، وعرض بذلك إلى أنه كان يرجو العطا. ويروى:

أخاف زياداً أن يكون .....

ينظر ديوانه ٢٧٧/١، والبحر ٩٠/٣، والدر المصون ٢٣٥/٢.

(١) قوله: «فيرجعون طلقاء» في الصحاح «الطلاق» الأسير الذي أطلق عنه إيساره وخلي سبيله (ع).

لفرط ازدحامهم، ﴿أَوْلَيْكَ﴾: إشارة إلى الفريق الخبيث، وقيل: ليميز المال الخبيث الذي أنفقه المشركون في عداوة رسول الله - ﷺ - من المال الطيب الذي أنفقه المسلمون كأبي بكر وعثمان في نصرته، (فيركمه): فيجعله في جهنم في جملة ما يعذبون به؛ كقوله: ﴿فَتَكُونُ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَفَرْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [التوبة: ٣٥]، واللام على هذا متعلقة بقوله: ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [الأنفال: ٣٦]، وعلى الأول/ ٢٧٦ب، وأولئك: إشارة إلى الذين كفروا، وقرىء: «ليميز» على التخفيف.

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ

### ﴿الْأَوْلِيْنَ﴾ (٢٨)

﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾: من أبي سفيان وأصحابه، أي: قل لأجلهم هذا القول وهو: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا﴾، ولو كان بمعنى خاطبهم به لقليل: إن تنتهوا يغفر لكم، وهي قراءة ابن مسعود؛ ونحوه: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]، خاطبوا به غيرهم لأجلهم ليسمعوه، أي: إن ينتهوا عما هم عليه من عداوة رسول الله - ﷺ - وقتاله بالدخول في الإسلام، ﴿يُغْفَر لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾: لهم من العداوة، ﴿وَإِنْ يُودُوا﴾: لقتاله، ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوْلِيْنَ﴾: منهم الذين حاق بهم مكرهم يوم بدر، أو: فقد مضت سنة الذين تحزبوا على أنبيائهم من الأمم فدمروا، فليتوقعوا مثل ذلك إن لم ينتهوا، وقيل: معناه: أن الكفار إذا انتهوا عن الكفر، وأسلموا غفر لهم ما قد سلف لهم من الكفر والمعاصي، وخرجوا منها كما تنسل الشعرة من العجين، ومنه قوله - عليه الصلاة والسلام -: «الإسلام يُجِبُّ مَا قَبْلَهُ» (٦٤٢) وقالوا: الحربي إذا أسلم لم يبق عليه تبعة قط، وأما الذمي فلا يلزمه قضاء حقوق الله، وتبقى عليه حقوق الأدميين؛ وبه احتج

٦٤٢ - أخرجه مسلم كتاب الإيمان: باب كون الإسلام يهدم ما قبله، وكذا الهجرة والحج حديث (١٩٢/ ١٢١). وأحمد (٢٠٥/٤)، وأبو عوانة (٧٠/١) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن ابن شماس عن عمرو بن العاص به.

ولفظ مسلم: «الإسلام يهدم ما كان قبله».

قال الحافظ: أخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن أسامة عن عمرو بن العاص في قصة. وفيها هذا لكن بلفظ: «يهدم ما قبله» قال النووي: غلط كثير من الفقهاء فذكره بلفظ: «يجب ما قبله» ويورى: «يحت» بالمهملة والمثناة اهـ. وقد رواه الطبري من هذا الوجه، بلفظ: «إن الإسلام يجب ما كان قبله»، وأخرجه ابن إسحاق في المغازي من طريق حبيب بن أبي أويس الثقفي حدثني عمرو بن العاص من فيه إلى في قال: «لما جئت أريد الإسلام فذكر القصة. وفيها يا عمرو، إن الإسلام يُجِبُّ ما قبله. والهجرة تُجِبُّ ما كان قبلها»، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد وإسحاق والبيهقي في الدلائل. وأخرجه ابن سعد في خالد بن الوليد من طريق المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: قال خالد بن الوليد... فذكر قصة إسلامه وفيها: «إن الإسلام يُجِبُّ ما كان قبله»، =

أبو حنيفة - رحمه الله - في أن المرتد إذا أسلم لم يلزمه قضاء العبادات المتروكة في حال الردة، وقبلها؛ وفسر: ﴿وَأَن يَوَدُّوْاْ﴾: بالارتداد، وقرئ: ﴿يُقَفِّرْ لَهُمْ﴾، على أن الضمير لله - عز وجل -.

﴿وَقَلِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُوْنُ فِتْنَةٌ وَيَكُوْنُ الدِّينُ كَلَهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُوْنَ بَصِيْرٌ ﴿٢٦﴾ وَإِن تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُوْا اَنَّ اللَّهَ مَوْلَكُمْ نَعَمَ الْمَوْلَىٰ وَنَعَمَ

### التصير ﴿٢٦﴾

﴿وَقَلِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُوْنُ فِتْنَةٌ﴾: إلى ألا يوجد فيهم شرك قط، ﴿وَيَكُوْنُ الدِّينُ كَلَهُ لِلَّهِ﴾: ويضمحل عنهم كل دين باطل، ويبقى فيهم دين الإسلام وحده، ﴿فَإِنِ انْتَهَوْا﴾: عن الكفر وأسلموا، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُوْنَ بَصِيْرٌ﴾: يشبههم على توبتهم وإسلامهم، وقرئ: «تعملون»، بالتاء، فيكون المعنى: فإن الله بما تعملون من الجهاد في سبيله، والدعوة إلى دينه، والإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإسلام، ﴿بَصِيْرٌ﴾: يجازيكم عليه أحسن الجزاء، ﴿وَأَن تَوَلَّوْا﴾: ولم ينتهوا، ﴿فَاَعْلَمُوْا اَنَّ اللَّهَ مَوْلَكُمْ﴾ أي: ناصركم ومعينكم، فتقوا بولايته ونصرته.

﴿وَأَعْلَمُوْا اَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ وَلِلرَّسُوْلِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِيْنِ وَأَبْنِ السَّبِيْلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَقِ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ ﴿٢٧﴾﴾

﴿اَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ ما: موصولة، ﴿مِّنْ شَيْءٍ﴾: بيانه، قيل: من شيء حتى الخيط والمخيط، ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ﴾: مبتدأ خبره محذوف، تقديره: فحق، أو فواجب أن لله خمسة، وروى الجعفي عن أبي عمرو: «لإن لله» بالكسر؛ وتقويه قراءة النخعي: «فله خمسة»، والمشهورة أكد وأثبت للإيجاب، كأنه قيل: فلا بد من ثبات الخمس فيه، لا سبيل إلى الإخلاف به والتفريط فيه، من حيث إنه إذا حذف الخبر واحتمل غير واحد من المقدرات؛ كقولك: ثابت واجب حق لازم، وما أشبه ذلك، كان أقوى لإيجابه من النص على واحد، وقرئ: خمسة بالسكون.

فإن قلت: كيف قسمة الخمس؟

قلت: عند أبي/ ٢٧٧ حنيفة - رحمه الله - أنها كانت في عهد رسول الله - ﷺ - على

وفي ترجمة المغيرة بن شعبة من رواية يعقوب بن عتبة عن المغيرة. فذكر قصة إسلامه. وفيها ذلك. وفي ترجمة هبار بن الأسود من حديث جبير بن مطعم في قصة إسلام هبار. وفيه: «والإسلام يُجِبُّ ما كان قبله»، وفي أسانيد الثلاثة الواقدي. انتهى.

خمسة أسهم: سهم لرسول الله - ﷺ - وسهم لذوي قرياء من بني هاشم وبني المطلب، دون بني عبد شمس وبني نوفل، استحقوه حينئذ بالنصرة والمظاهرة، لما روي عن عثمان وجبير بن مطعم - رضي الله عنهما - أنهما قالوا لرسول الله - ﷺ - : «هؤلاء إخوتك بنو هاشم، لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم، أرأيت إخواننا بني المطلب أعطيتهم وحرمتنا، وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة، فقال - ﷺ - : «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ؛ إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَلِّبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» (٦٤٣) وشك بين أصابعه، وثلاثة أسهم: لليتامى والمساكين، وابن السبيل، وأما بعد رسول الله - ﷺ - فسهمة ساقط بموته، وكذلك سهم ذوي القربى؛ وإنما يعطون لفقيرهم، فهم أسوة سائر الفقراء، ولا يعطى أغنياؤهم فيقسم على اليتامى، والمساكين، وابن السبيل، وأما عند الشافعي - رحمه الله - فيقسم على خمسة أسهم: سهم لرسول الله - ﷺ - يصرف: إلى ما كان يصرفه إليه من مصالح المسلمين: كعدة الغزاة من السلاح والكرع<sup>(١)</sup> ونحو ذلك، وسهم لذوي القربى من أغنيائهم وفقرائهم: يقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين، والباقي للفرق الثلاث، وعند مالك بن أنس - رحمه الله -: الأمر فيه مفوض إلى اجتهاد الإمام؛ إن رأى قسمه بين هؤلاء، وإن رأى أعطاه بعضهم دون بعض، وإن رأى غيرهم أولى وأهم غيرهم.

فإن قلت: ما معنى ذكر الله - عز وجل - وعطف الرسول وغيره عليه<sup>(٢)</sup>.

٦٤٣ - أخرجه البخاري (٢٨١/٦): كتاب فرض الخمس، حديث (٣١٤٠)، وطرفاه في (٣٥٠٢، ٤٢٢٩)، وأبو داود (١٤٥/٣): كتاب الخراج والإمارة والفيء باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى، حديث (٢٩٧٨ - ٢٩٧٩ - ٢٩٨٠)، والثَّسَنَانِي (١٣٠/٧): كتاب قسم الفيء، وابن ماجه (٢/٩٦١): كتاب الجهاد: باب قسمة الخمس، حديث (٢٨٨١) وأحمد (٨١/٤) (٨٣).

قال الحافظ: أخرجه أبو داود والثَّسَنَانِي وابن ماجه من طريق سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم بتمامه، وهو في الصحيح دون قوله: «لم يفارقوني». انتهى.

- (١) قوله: «من السلاح والكرع» الكراع: هو اسم جمع للخيل اهـ صحاح. (ع)
- (٢) قال محمود: «إن قلت ما معنى ذكر الله وعطف الرسول وغيره عليه... إلخ» قال أحمد: لأن مالكاً رضي الله عنه لا يرى ذكر الوجوه المذكورة لبيان أنه لا يصرف فيما سواها، وليس لأن يملكها ولا على التحديد حتى لا يجوز الاقتصار على بعض الوجوه دون بعض، بل الأمر عنده موكول إلى نظر الإمام فيصرف الخمس في مصالح المسلمين ومن جملتها قرابته عليه الصلاة والسلام، ولا تحديد عنده في ذلك ألبتة، وهذا التأويل الثالث ينطبق على مذهبه، وبيان ذلك أن المراد حينئذ بذكر الله تعالى بيان أن الخمس يصرف في وجوه التقربات لله تعالى غير مقيد، ثم تخصيص الوجوه المذكورة بعد ليس تحديداً، ولكن تنبيهاً على فضلها والتخصيص لقصد التفصيل بعد التعميم لا يرفع حكم العموم الأول، بل هو قار على حاله، كما أن العموم ثابت للملائكة وإن خص جبريل وميكال، بعده، والله تعالى أعلم.

قلت: يحتمل أن يكون معنى لله وللرسول، لرسول الله - ﷺ - كقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْزُقَهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، وأن يراد بذكره إيجاب سهم سادس يصرف إلى وجه من وجوه القرب، وأن يراد بقوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ حُسْبًا﴾: أن من حق الخمس أن يكون متقرباً به إليه لا غير، ثم خص من وجوه القرب هذه الخمسة، تفضيلاً لها على غيرها؛ كقوله تعالى: ﴿وَحَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، فعلى الاحتمال الأول: مذهب الإمامين، وعلى الثاني: ما قال أبو العالية: أنه يقسم على ستة أسهم: سهم لله تعالى، يصرف إلى رتاج الكعبة<sup>(١)</sup>، وعنه: كان رسول الله - ﷺ - يأخذ الخمس فيضرب بيده فيه، فيأخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة، وهو سهم الله تعالى، ثم يقسم ما بقي على خمسة (٦٤٤)، وقيل إن سهم الله - تعالى - لبيت المال، وعلى الثالث مذهب مالك بن أنس، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه كان على ستة أسهم: لله وللرسول سهمان، وسهم لأقاربه حتى قبض، فأجرى أبو بكر - رضي الله عنه - الخمس على ثلاثة، وكذلك روي عن عمر ومن بعده من الخلفاء، وروي أن أبا بكر رضي الله عنه - منع بني هاشم الخمس، وقال: إنما لكم أن يعطى فقيركم، ويزوج أيمكم، ويخدم من لا خادم له منكم، فأما الغني منكم: فهو بمنزلة ابن سبيل، غني لا يعطى من الصدقة شيئاً؛ ولا يتيم/ ٢٧٧ ب موسر، وعن زيد بن علي - رضي الله عنه -: كذلك قال، ليس لنا أن نبني منه قصوراً، ولا أن نركب منه البراذين، وقيل: الخمس كله للقرابة، وعن علي - رضي الله عنه - أنه قيل له: إن الله تعالى قال: ﴿وَأَلَيْتَكُمْ وَالْمَسْكِينِ﴾ فقال: أيتامنا ومساكيننا، وعن الحسن - رضي الله عنه - في سهم رسول الله - ﷺ -: أنه لولي الأمر من بعده، وعن الكلبي - رضي الله عنه -: أن الآية

٦٤٤ - أخرجه أبو داود في كتابه المراسيل (ص ٢٧٥) رقم (٣٧٤)، باب ما جاء في قسمة الخمس. وذكر المزني في «تهذيب الكمال» (٥٣١/٢١ - ٥٣٢) هذا الحديث في ترجمة عمر بن هشام القبطي، فقال: روي عن: عبد الله بن داود الخريبي، عن أبي جعفر الرازي... ثم قال روي عنه: أبو داود في المراسيل هذا الحديث الواحد، وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٠/٦) رقم (١٦١١٦) وذكره السيوطي في الدر المنثور (٣٣٦/٣).

قال الحافظ: أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية. قال: «كان النبي ﷺ إذا أتى بالغنمة قسمها خمسة أقسام، ثم يقبض بيده قبضة من الخمس أجمع ثم يقول: هذه للكعبة. ثم يقول: لا تجعلوا لله نصيباً فإن الله الآخرة والدينا، ثم يأخذ سهماً لنفسه وسهماً لذئ القربى وسهماً لليتامى، وسهماً للمساكين، وسهماً لابن السبيل، أخرجه أبو عبيدة في الأموال، والطبري من هذا الوجه. انتهى.

(١) قوله: «يصرف إلى رتاج الكعبة» في الصحاح «الرتج» بالتحريك: الباب العظيم، وكذلك الرتاج. ومنه: رتاج الكعبة (ع).

نزلت ببدر. وقال الواقدي: كان الخمس في غزوة بني قينقاع بعد بدر بشهر وثلاثة أيام للنصف من شوال، على رأس عشرين شهراً من الهجرة.

فإن قلت: بم تعلق قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ﴾؟

قلت: بمحذوف يدل عليه: (واعلموا)، المعنى: إن كنتم آمنتم بالله، فاعلموا أن الخمس من الغنيمة يجب التقرب به، فاقطعوا عنه أطماعكم، واقتنعوا بالأخماس الأربعة، وليس المراد بالعلم المجرد، ولكنه العلم المضمن بالعمل، والطاعة لأمر الله تعالى؛ لأن العلم المجرد يستوي فيه المؤمن والكافر، ﴿وَمَا أَرْزَلْنَا﴾: معطوف على (بالله)، أي: إن كنتم آمنتم بالله وبالمنزل، ﴿عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾: وقرئ: «عبدنا»؛ كقوله: ﴿وَعَبَدَ الطَّغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]، بضمين، ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾: يوم بدر، و﴿الْجَمْعَانِ﴾: الفريقان من المسلمين والكافرين، والمراد: ما أنزل عليه من الآيات والملائكة والفتح يومئذ، ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: يقدر على أن ينصر القليل على الكثير، والدليل على العزيز، كما فعل بكم ذلك اليوم.

﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَىٰ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضَىٰ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيْنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

﴿إذ﴾: بدل من يوم الفرقان، والعدوة: شط الوادي بالكسر والضم والفتح، وقرئ: «بهن» وبالعدية، على قلب الواو ياء؛ لأن بينها وبين الكسرة حاجزاً غير حصين كما في الصبية، والدنيا والقصوى: تأنيث الأدنى والأقصى.

فإن قلت: كلتاهما «فعلى» من بنات الواو، فلم جاءت إحداها بالياء والثانية بالواو؟

قلت: القياس هو قلب الواو ياء كالعليا، وأما القصوى: فكالقود في مجيئه على الأصل، وقد جاء القصيا، إلا أن استعمال القصوى أكثر، كما كثر استعمال: «استصوب» مع مجيء: «استصاب» و«أغيلت» مع: «أغالت»<sup>(١)</sup>، والعدوة الدنيا: مما يلي المدينة، والقصوى مما يلي مكة، ﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾: يعني الركب الأربعين الذين كانوا يقودون العير أسفل منكم بالساحل، وأسفل: نصب على الظرف، معناه: مكاناً أسفل من مكانكم، وهو مرفوع المحل؛ لأنه خبر للمبتدأ.

(١) قوله: «وأغيلت مع أغالت» أغيلت: أي أرضعت وهو موطوءة. أفاده الصحاح (ع).



فإن قلت: ما فائدة هذا التوقيت وذكر مراكز الفريقين، «وأن العير كانت أسفل منهم<sup>(١)</sup>»؟

قلت: الفائدة فيه: الإخبار عن الحال الدالة على قوة شأن العدو وشوكته، وتكامل عدته، وتمهد أسباب الغلبة له، وضعف شأن المسلمين والوثايا أمرهم<sup>(٢)</sup>، وأن غلبتهم في مثل هذه الحال ليست إلا صنفاً من الله سبحانه، ودليلاً على أن ذلك أمر لم يتيسر إلا بحوله وقوته وجاه قدرته؛ وذلك أن العدو القصى التي / ٢٧٨ أناخ بها المشركون كان فيها الماء، وكانت أرضاً لا بأس بها ولا ماء بالعدوة الدنيا وهي خبار<sup>(٣)</sup> تسوخ فيها الأرجل، ولا يمشى فيها إلا بتعب ومشقة، وكانت العير وراء ظهور العدو مع كثرة عددهم، فكانت الحماية دونها، تضاعف حميتهم وتشحذ في المقاتلة عنها نياتهم؛ ولهذا كانت العرب تخرج إلى الحرب بظعنهم وأموالهم، ليعتهم الذب عن الحريم والغيرة على الحرم على بذل جهيدهم في القتال، وألاً يتركوا وراءهم ما يحدثون أنفسهم بالانحياز إليه، فيجمع ذلك قلوبهم، ويضبط همهم، ويوطن نفوسهم، على ألا يبرحوا مواطنهم، ولا يخلوا مراكزهم، ويبدلوا منتهى نجدتهم، وقصارى شدتهم، وفيه تصوير ما دبر سبحانه من أمر وقعة بدر؛ ليقضي أمراً كان مفعولاً، من إعزاز دينه، وإعلاء كلمته؛ حين وعد المسلمين إحدى الطائفتين بمهمة غير مبينة، حتى خرجوا ليأخذوا الغير راغبين في الخروج، وشخص بقريش<sup>(٤)</sup> مرغوبين مما بلغهم من تعرض رسول الله - ﷺ - لأموالهم، حتى نفروا ليمنعوا غيرهم، وسبب الأسباب حتى أناخ هؤلاء بالعدوة الدنيا، وهؤلاء بالعدوة القصى، ووراءهم العير يحامون عليها، حتى قامت الحرب على ساق وكان ما كان، ﴿رَوَّ تَوَاعَدْتُمْ﴾: أنتم وأهل مكة وتواضعتم بينكم على موعد تلتقون فيه للقتال، لخالف بعضكم بعضاً فنبطكم قلتكم وكثرتهم عن الوفاء بالموعد، وثبطهم ما في قلوبهم من تهيب رسول الله - ﷺ - والمسلمين، فلم يتفق لكم من التلاقي في ما وفقه الله وسبب له، ﴿يَقْضَى﴾: متعلق بمحذوف، أي: ليقضي أمراً كان واجباً أن يفعل، وهو نصر أوليائه، وقهر أعدائه دبر ذلك، وقوله: ﴿لِيَهْلِكَ﴾: بدل منه، واستعير الهلاك والحياة للكفر والإسلام، أي: ليصدر كفر من كفر عن وضوح بينة، لا عن مخالفة شبيهة، حتى لا تبقى له على الله حجة، ويصدر إسلام من أسلم - أيضاً - عن يقين، وعلم بأنه دين

- (١) قال محمود: «إن قلت ما فائدة ذكر مركز الفريقين وأن العير كانت أسفل منهم... إلخ» قال أحمد: وهذا الفصل من خواص حسنات الزمخشري وتنقيبه عن أسرار الكتاب العزيز.
- (٢) قوله: «والوثايا أمرهم» أي اختلاط أمرهم اه صحاح (ع).
- (٣) قوله: «وهي خبار» أي رخوة ذات جحرة. اه صحاح (ع).
- (٤) قوله: «وشخص بقريش» يقال للرجل إذا ورد عليه أمر أقلقه: شخص به. اه صحاح (ع).

الحق الذي يجب الدخول فيه والتمسك به وذلك أن ما كان من وقعة بدر من الآيات الغرّ المحجلة التي من كفر بعدها كان مكابراً لنفسه، مغالطاً لها، وقرىء: «ليهلك»، بفتح اللام، و﴿حَيٍّ﴾، بإظهار التضعيف، ﴿لَسَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾: يعلم كيف يدبر أموركم، ويسوي مصالحكم، أو لسميع عليهم بكفر من كفر وعقابه، وبإيمان من آمن وثوابه.

﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَايِكٍ قَلِيلًا وَّلَوْ أَنزَلْنَاهُمْ كَثِيرًا لَّفَشَلْتُمْ وَّلَتَّزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَّلَٰكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤٣﴾﴾

﴿إذ يريكم الله﴾: نصبه بإضمار اذكر، أو هو بدل ثان من يوم الفرقان، أو متعلق بقوله: ﴿لَسَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يعلم المصالح إذ يقللهم في عينك، ﴿فِي مَنَايِكٍ﴾: في رؤياك، وذلك أن الله - عز وجل - أراه إياهم في رؤياه قليلاً، فأخبر بذلك أصحابه فكان تثبيتاً لهم، وتشجيعاً على عدوهم، وعن الحسن/ ٢٧٨ب: في منامك: في عينك؛ لأنها مكان النوم، كما قيل للقطيفة<sup>(١)</sup>: المنامة؛ لأنه ينام فيها، وهذا تفسير فيه تعسف، وما أحسب الرواية صحيحة فيه عن الحسن، وما يلائم علمه بكلام العرب وفصاحته، ﴿لَفَشَلْتُمْ﴾: لجبنتم وهبتم الإقدام، ﴿وَلَتَّزَعْتُمْ﴾: في الرأي؛ وتفرقت فيما تصنعون كلمتكم، وترجحتم بين الثبات والفرار، ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾ أي: عصم، وأنعم بالسلامة من الفشل، والتنازع، والاختلاف، ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾: يعلم ما سيكون فيها من الجراءة، والجبن، والصبر، والجزع.

﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي آعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي آعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا

كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾

﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ﴾: الضميران مفعولان، يعني: وإذ يبصركم إياهم، و﴿قَلِيلًا﴾: نصب على الحال؛ وإنما قللهم في أعينهم تصديقاً لرؤية رسول الله - ﷺ - وليعابنوا ما أخبرهم به فيزداد يقينهم ويجدوا ويثبتوا، قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: لقد قللوا في أعيننا حتى قلت لرجل إلى جنبي: أترأهم سبعين؟ قال: أترأهم مائة، فأسرنا رجلاً منهم فقلنا له: كم كنتم؟ قال: ألفاً (٦٤٥)، ﴿يُقَلِّلُكُمْ فِي آعْيُنِهِمْ﴾: حتى قال قائل منهم: إنما هم أكلة جزور.

٦٤٥ - أخرجه الطبري في تفسيره (٢٥٩/٦) رقم (١٦١٧١)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور»: (٣/٣٤٢)، وعزه الزبلي في تخريج الأحاديث والآثار (٣١/٢ - ٣٢) إلى إسحاق بن راهويه في مسنده، وإلى ابن مردويه في تفسيره.

قال الحافظ: قال إسحاق في مسنده: أخبرنا عمرو بن محمد، يحيى بن آدم قال: حدثنا إسرائيل . =

(١) قوله: «اللقطيفة» هي دثار مخمل. اهـ صحاح (ع).

فإن قلت: الغرض في تقليل الكفار في أعين المؤمنين ظاهر، فما الغرض في تقليل المؤمنين في أعينهم؟

قلت: قد قللهم في أعينهم قبل اللقاء، ثم كثرهم فيها بعده ليجتروا عليهم؛ قلة مبالاة بهم، ثم تفجؤهم الكثرة فيبهتوا، وبهابوا، وتفل شوكتهم<sup>(١)</sup> حين يرون ما لم يكن في حسابهم وتقديرهم؛ وذلك قوله: ﴿يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾ [آل عمران: ١٣] ولثلا يستعدوا لهم، وليعظم الاحتجاج عليهم باستيضاح الآية البينة من قلتهم أولاً وكثرتهم آخراً.

فإن قلت: بأي طريق يبصرون الكثير قليلاً<sup>(٢)</sup>؟

قلت: بأن يستر الله عنهم بعضه بساتر أو يحدث في عيونهم ما يستقلون به الكثير، كما أحدث في أعين الحول ما يرون به الواحد اثنين، قيل لبعضهم: إن الأحول يرى الواحد اثنين، وكان بين يديه ديك واحد فقال: مالي لا أرى هذين الديكين أربعة؟

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيْتَهُ فِتْنَةً فَاقْتَبْتُوا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾<sup>(٤٥)</sup>  
وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾<sup>(٤٦)</sup>

﴿إِذَا لَقِيْتَهُ فِتْنَةً﴾: إذا حاربتهم جماعة من الكفار، وترك أن يصفها لأن المؤمنين ما كانوا يلقبون إلا الكفار، واللقاء اسم للقتال غالب، ﴿فَاقْتَبْتُوا﴾: لقتالهم ولا تفروا، ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾: في مواطن الحرب مستظهرين بذكره، مستنصرين به، داعين له على عدوكم: اللهم، اخذلهم، اللهم، اقطع دابرهم، ﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: لعلكم تظفرون بمرادكم من النصر والمثوبة، وفيه إشعار بأن على العبد ألا يفتر عن ذكر ربه أشغل ما يكون قلباً وأكثر ما يكون همًا، وأن تكون نفسه مجتمعة لذلك، وإن كانت متوزعة عن غيره، وناهيك بما

-----  
= عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود. فذكره، ومن هذا الوجه أخرجه الطبري وابن أبي حاتم. انتهى.

(١) قوله: «وتفل شوكتهم» أي تكسر. أفاده الصحاح (ع).

(٢) قال محمود: «إن قلت بأي طريق يبصرون الكثير قليلاً... إلخ» قال أحمد: وفي هذا دليل بين على أن الله تعالى هو الذي يخلق الإدراك في الحاسة غير موقوف على سبب من مقابلة أو قرب أو ارتفاع حجب أو غير ذلك؛ إذ لو كانت هذه الأسباب موجبة للرؤية عقلاً لما أمكن أن يستر عنهم البعض وقد أدركوا البعض، والسبب الموجب مشترك، فعلى هذا يجوز أن يخلق الإدراك مع اجتماعها، فلا ربط إذا بين الرؤية ونفيها في مقدرة الله تعالى، وهي رادة على القدرية المنكرين لرؤية الله تعالى، بناء على اعتبار هذه الأسباب في حصول الإدراك عقلاً، وأنها تستلزم الجسمية؛ إذ المقابلة والقرب وارتفاع الحجب إنما تتأتى في جسم، فهذه الآية حسبهم في إبطال زعمهم، ولكنهم يرون عليها. وهم عنها معرضون، والله الموفق.

في خطب أمير المؤمنين - عليه السلام - في أيام صفين وفي مشاهدته مع البغاة والخوارج - من البلاغة، والبيان، ولطائف المعاني / ٢٧٩، وبلغات المواعظ، والنصائح - دليلاً على أنهم كانوا لا يشغلهم عن ذكر الله شاغل، وإن تفاقم الأمر، ﴿وَلَا تَنْزَعُوا﴾: قرىء بتشديد النون، ﴿فَنَفَسَلُوا﴾: منصوب بإضمار «أن»؛ أو مجزوم لدخوله في حكم النهي، وتدل على التقديرين قراءة من قرأ، ﴿وَتَذَهَبَ رِيحًا﴾: بالثاء والنصب، وقراءة من قرأ: ويذهب ريحكم، بالياء والجزم، والريح: الدولة، شبهت في نفوذ أمرها وتمشيه بالريح وهبوبها، فقيل: هبت رياح فلان، إذا دالت له الدولة ونفذ أمره؛ ومنه قوله [من البسيط]:

يَا صَاحِبِي أَلَا لَأَحْيِي بِالْوَادِي  
أَتُنظِرَانِ قَلِيلاً زَيْتَ عَفْلَتِيهِمْ  
إِلَّا عَبِيدَ قُغُودٍ بَيْنَ أَذْوَادِ  
أَمْ تَعْدُونَانِ فَإِنَّ الرِّيحَ لِلْعَادِي؟<sup>(١)</sup>

وقيل: لم يكن نصر قط إلا بريح يبعثها الله - تعالى - وفي الحديث: «نصرت بالصبا وأهلك عاد بالدهور» (٦٤٦).

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ﴾  
يَمَا يَعْمَلُونَ مُخِيطٌ ﴿٤٧﴾

حذرهم - بالنهي عن التنازع واختلاف الرأي - نحو ما وقع لهم بأحد لمخالفتهم رسول الله - ﷺ - من فشلهم وذهاب ريحهم، ﴿كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾: هم أهل مكة،

٦٤٦ - أخرجه البخاري (٦٠٤/٢): كتاب الاستسقاء: باب قول النبي ﷺ: «نصرت بالصبا»، حديث (١٠٣٥)، وأطرافه في (٣٢٠٥، ٣٣٤٣، ٤١٠٥)، ومسلم (٢٨٧/٣ - الأبي) كتاب صلاة الاستسقاء: باب في ريح الصبا والدهور، حديث (٩٠٠/١٧).  
قال الحافظ: متفق عليه من طريق مجاهد عن ابن عباس. انتهى.

(١) لسليك بن سلكة، مر مع صاحبيه بجوف مراد واد باليمن فوجدوا إبلاً قد ملأته، فقال لهما: أنتظراني هنا حتى آتي الرعاء فأعلم خبر الحي أقرب أم بعيد، فلم يزل يلاطفهم حتى أخبروه بمكان الحي، فإذا هم بعيد، فقال لهم: ألا أغنيكم؟ قالوا: بلى، فتغنى بأعلى صوته بالبيتين، فاتاه صاحبه فاستاقوا الإبل، وأم بالمد. قيل: جمع إماء جمع أمة. وقيل: هو أيضاً جمع أمة، فأصله أمو كأذرع جمع ذراع. وعلى الثاني أمو أيضاً، كآكم جمع أكمة، لأن أمة أصله أمة فأبدلت الهزمة الثانية في الجمع ألفاً وقلبت الواو ياء لتطرفها. والهزمة كسرة لمناسبتها، ثم أعل إعلال قاض. وروي بدله «قعود» والدود من الإبل: من ثلاثة إلى عشرة. وأتظران، من أنظرته إذا أخرته. والريث: التأخر والتواني، وهو نصب على البدلية من قليلاً. أو على الظرفية. ويجوز قراءة أنتظران، من نظره إذا انتظره. فريث. يجوز أنه مفعول به. و«وتعدوان» من العدو، وهو السرعة السير، أو من العدوان، وهو تعدي الحد. واستعار الريح للدولة والأمر النافذ بجامع النفوذ من كل. ويروي «تعدوان» و«للغادي» بالغين المعجمة: أي أم تسرعان إلي، فإن الظفر للمسرع. وفيه دلالة على أن السرعة أرجح من التأخر.

حين خرجوا لحماية العير، فأتاهم رسول أبي سفيان وهم بالجحفة: أن ارجعوا فقد سلمت عيركم، فأبى أبو جهل، وقال: حتى نقدم بداراً نشرب بها الخمر، وتعزف علينا القيان<sup>(١)</sup>، ونطعم بها من حضرنا من العرب؛ فذلك بطرهم ورتاؤهم الناس بإطعامهم، فوافوها، فسقوا كؤوس المنايا مكان الخمر، وناحت عليهم النوائح مكان القيان، فنهاهم أن يكونوا مثلهم بطرين طريين مرائين بأعمالهم، وأن يكونوا من أهل التقوى<sup>(٢)</sup>، والكآبة، والحزن من خشية الله - عز وجل - مخلصين أعمالهم لله.

﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾﴾

﴿و﴾: اذكر، ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾: التي عملوها في معادة رسول الله - ﷺ - ووسوس إليهم أنهم لا يغلبون ولا يطاقون، وأوهمهم أن اتباع خطوات الشيطان وطاعته مما يجيرهم، فلما تلاقى الفريقان نكص الشيطان وتبرأ منهم، أي: بطل كيدته حين نزلت جنود الله؛ وكذا عن الحسن - رحمه الله -: كان ذلك على سبيل الوسوسة، ولم يتمثل لهم، وقيل: لما اجتمعت قريش على السير، ذكرت الذي بينها وبين بني كنانة من الحرب، فكان ذلك يشيهم، فتمثل لهم إبليس في صورة سراقه بن مالك بن جعشم الشاعر الكناني - وكان من أشرفهم - في جند من الشياطين معه راية، وقال: لا غالب لكم اليوم، وإني مجيركم من بني كنانة، فلما رأى الملائكة تنزل، نكص وقيل: كانت يده في يد الحارث بن هشام، فلما نكص قال له الحارث: إلى أين؟ أتخذلنا في هذه الحال؟ فقال: إنني أرى ما لا ترون، ودفع في صدر الحارث وانطلق، وانهزموا، فلما بلغوا مكة، قالوا: هزم الناس سراقه، فبلغ ذلك سراقه، فقال: والله ما شعرت بمسيركم حتى بلغتني هزيمتكم، فلما أسلموا علموا أنه الشيطان، وفي الحديث: وما رؤي إبليس / ٢٧٩ ب يوماً أصغر، ولا أدر<sup>(٣)</sup>، ولا أغيظ، من يوم عرفة، لما يرى من نزول الرحمة إلا ما رؤي يوم بدر (٦٤٧).

٦٤٧ - أخرجه مالك في «الموطأ»: (٤٢٢/١) كتاب الحج: باب جامع الحج، حديث (٢٤٥) مرسلًا، =

(١) قوله: «وتعزف علينا القيان» تلعب بالملاهي وتغني والقينة الأمة مغنية أو غير مغنية والجمع القيان والقين الحداد والجمع القيون وكل عبد هو عند العرب قين وقان الشيء يقينه قيناً إذا أصلحه وزينه أفاده الصحاح (ع).

(٢) قوله: «وأن يكونوا من أهل التقوى» لعله: وأن لا يكونوا. أو لعله بأن يكونوا (ع).

(٣) قوله: «ولا أدر» الدحور: الطرد والإبعاد، اه صحاح (ع).

فإن قلت: هلا قيل: لا غالباً لكم كما يقال: لا ضارباً زيداً عندنا؟

قلت: لو كان (لكم): مفعولاً لغالب؛ بمعنى: لا غالباً إياكم، لكان الأمر كما قلت؛ لكنه خير تقديره: لا غالب كائن لكم.

﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ غَرَّ هَوَاهُ دِينُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٤٩)

﴿إِذْ يَكْفُلُ الْمُنَافِقُونَ﴾: بالمدينة، ﴿وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾: يجوز أن يكون من صفة المنافقين، وأن يراد الذين هم على حرف ليسوا بثابتي الأقدام في الإسلام، وعن الحسن: هم المشركون، ﴿غَرَّ هَوَاهُ دِينُهُمْ﴾: يعنون أن المسلمين اغتروا بدينهم وأنهم يتقوون به وينصرون من أجله، فخرجوا وهم ثلاثمائة وبضعة عشر إلى زهاء ألف، ثم قال جواباً لهم: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾: غالب يسلط القليل الضعيف على الكثير القوي.

﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (٥٠) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِّلْعَالَمِينَ (٥١)

﴿وَلَوْ تَرَى﴾: ولو عاينت وشاهدت؛ لأن «لو» ترذ المضارع إلى معنى الماضي؛ كما ترذ «إن» الماضي إلى معنى الاستقبال، و﴿إِذ﴾: نصب على الظرف، وقرئ: «يتوفى»، بالياء والتاء، و﴿الْمَلَائِكَةُ﴾: رفعها بالفعل، و﴿يَضْرِبُونَ﴾: حال منهم، ويجوز أن يكون في: (يتوفى): ضمير الله - عز وجل - و﴿الْمَلَائِكَةُ﴾: مرفوعة بالابتداء، و﴿يَضْرِبُونَ﴾: خبر، وعن مجاهد: وأدبارهم: أستاذهم، ولكن الله كريم يكنى، وإنما خصوهما بالضرب؛ لأن الخزي والنكال في ضربهما أشده، وبلغني عن أهل الصين أن عقوبة الزاني عندهم أن يصبر، ثم يعطى الرجل القوي البطش شيئاً عمل من حديد كهيئة الطبق فيه رزانة

-----  
= عبد الرزاق في مصنفه (٣٧٨/٤) رقم (٨١٢٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦١/٣) رقم (٤٠٦٩)، والطبري في تفسيره (٢٦٥/٦)، رقم (١٦٢٠٤)، وعزاه الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار (٣٢/٢) رقم (٥١٠) إلى الثعلبي في تفسيره.

قال الحافظ: أخرجه مالك في الموطأ من رواية طلحة بن عبيد الله بن كريب مرسلأ، ومن طريق مالك أخرجه عبد الرزاق والطبري، والبيهقي في الشعب، وانفرد أبو النضر بن إسماعيل بن إبراهيم العجلي عن مالك. فقال عن طلحة عن أبيه قال ابن عبد البر: الصواب مرسل. (تنبيه) هو طلحة ابن بكير، وكريب مصغر، ووقع في المناسك للنووي طلحة بن عبد الله أحد العشرة، وهو وهم بين. انتهى.

وله مقبض، فيضربه على دبره ضربة واحدة بقوته فيجمد في مكانه، وقيل: يضربون ما أقبل منهم وما أدبر، ﴿وذوقوا﴾: معطوف على (يضربون) على إرادة القول، أي: ويقولون: ذوقوا، ﴿عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ أي: مقدمة عذاب النار، أو: وذوقوا عذاب الآخرة، بشارة لهم به، وقيل: كانت معهم مقامع من حديد، كلما ضربوا بها، التهيت النار، أو: ويقال لهم يوم القيامة: ذوقوا، وجواب (لو): محذوف، أي: لرأيت أمراً فظيماً منكراً ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾: يحتمل أن يكون من كلام الله، ومن كلام الملائكة، و(ذلك): رفع بالابتداء، و(بما قدمت): خبره، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾: عطف عليه، أي: ذلك العذاب بسببين: بسبب كفركم ومعاصيكم، وبأن الله: ﴿لَيْسَ بِظَلْمٍ لِلْعَبِيدِ﴾؛ لأن تعذيب الكفار من العدل كإثابة المؤمنين، وقيل: ظلام للتكثير لأجل العبيد<sup>(١)</sup>، أو لأن العذاب من العظم بحيث لولا الاستحقاق، لكان المعذب بمثله ظلاماً يبلغ الظلم متفاقمه.

﴿كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥٧﴾ ذَلِكَ يَأْتِ اللَّهُ لَمِ يَكْ مُعَيَّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُعَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٨﴾ كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ ۖ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ ۖ وَكُلُّ كَاثِبٍ ظَالِمٍ ﴿٥٩﴾﴾

الكاف في محل الرفع، أي: داب هؤلاء مثل داب آل فرعون، ودأبهم: عادتهم وعملهم الذي دأبوا فيه، أي: داوموا عليه وواظبوا، / ١٢٨٠ ﴿كَفَرُوا﴾: تفسير لدأب آل فرعون، و﴿ذَلِكَ﴾: إشارة إلى ما حل بهم، يعني: ذلك العذاب أو الانتقام بسبب أن الله لم ينبغ له ولم يصح في حكمته أن يغير نعمته عند قوم، ﴿حَتَّى يُعَيِّرُوا مَا﴾: بهم من الحال. فإن قلت: فما كان من تغيير آل فرعون ومشركي مكة حتى غير الله نعمته عليهم؟ ولم تكن لهم حال مرضية فيغيروها إلى حال مسخوطة.

قلت: كما تغير الحال المرضية إلى المسخوطة، تغير الحال المسخوطة إلى أسخط منها، وأولئك كانوا قبل بعثة الرسول إليهم كفرة عبدة أصنام، فلما بعث إليهم بالآيات البينات فكذبوه، وعادوه، وتحزبوا عليه، ساعين في إراقة دمه، غيروا حالهم إلى أسوأ مما كانت، فغير الله ما أنعم به عليهم من الإمهال وعاجلهم بالعذاب، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾: لما يقول مكذبو الرسل، ﴿عَلِيمٌ﴾: بما يفعلون، ﴿كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾: تكرير للتأكيد، وفي

(١) قال محمود: «وقيل ظلام للتكثير لأجل العبيد... إلخ» قال أحمد: وبهذه النكتة يجاب عن قول القائل نفى الأدنى أبلغ من نفى الأعلى، فلم عدل عن الأبلغ. والمراد تنزيه الله تعالى وهو جدير بالمبالغة، فهذان الجوابان عتيدان في هذا السؤال.

قوله: ﴿بآيات ربهم﴾: زيادة؛ دلالة على كفران النعم، ووجود الحق، وفي ذكر الإغراق بيان للأخذ بالذنوب، ﴿وَكُلُّ كَاثِرًا ظَالِمِينَ﴾: وكلهم من غرقى القبط، وقتلى قريش كانوا ظالمين أنفسهم بالكفر والمعاصي.

﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ الَّذِينَ عَاهَدتْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرْوَةٍ وَهُمْ لَا يُتَّقُونَ ﴿٥٦﴾ فَإِنَّمَا تَتَفَقَّهُنَّ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدَ بِهِنَّ مَنْ خَلَفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴿٥٧﴾﴾

﴿الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: أصروا على الكفر ولجوا فيه، فلا يتوقع منهم إيمان وهم بنو قريظة، عاهدهم رسول الله - ﷺ - ألا يمالئوا عليه فنكثوا بأن أعانوا مشركي مكة بالسلاح، وقالوا: نسينا وأخطأنا، ثم عاهدهم فنكثوا ومالوا معهم يوم الخندق، وانطلق كعب بن الأشرف إلى مكة فحالفتهم، ﴿الَّذِينَ عَاهَدتْ مِنْهُمْ﴾: بدل من الذين كفروا، أي: الذين عاهدتهم من الذين كفروا جعلهم شر الدواب؛ لأن شر الناس: الكفار، وشر الكفار: المصرون منهم، وشر المصرين: الناكثون للعهود، ﴿وَهُمْ لَا يُتَّقُونَ﴾: لا يخافون عاقبة الغدر، ولا يبالون ما فيه من العار والنار، ﴿فَأِنَّمَا تَتَفَقَّهُنَّ فِي الْحَرْبِ﴾: فإما تصادفنهم وتظفرن بهم، ﴿فَشَرِدَ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾: ففرق عن محاربتك، ومناصبتك بقتلهم شر قتلة والنكايه فيهم، من وراءهم من الكفرة، حتى لا يجسر عليك بعدهم أحد؛ اعتباراً بهم واتعاضاً بحالهم، وقرأ ابن مسعود - رضي الله عنه -: «فشرذ»، بالذال المعجمة، بمعنى: ففرق، وكأنه مقلوب «شذر» من قولهم: «ذهبوا شذر مذر<sup>(١)</sup>»، ومنه: الشذر: المتلقط من المعدن لتفرقه، وقرأ أبو حيوه: من خلفهم، ومعناه: فافعل التشريد من ورائهم؛ لأنه إذا شرد الذين وراءهم، فقد فعل التشريد في الورا وأوقعه فيه؛ لأن الورا جهة المشردين، فإذا جعل الورا طرفاً للتشريد، فقد دل على تشريد من فيه، فلم يبق فرق بين القراءتين، ﴿لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾: لعل المشردين من ورائهم يتعظون.

﴿وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٌ فَابْتَغِ الْوَعْدَ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُنْآفِيْنَ ﴿٥٨﴾﴾

﴿وَإِنَّمَا تَخَافَنَ مِنْ قَوْمٍ﴾: معاهدين، ﴿خِيَانَةٌ﴾: ونكثاً بأمارات تلوح لك، ﴿فَابْتَغِ الْوَعْدَ﴾: فاطرح إليهم العهد، ﴿عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾: على طريق مستو قصد؛ وذلك أن تظهر لهم نبد العهد، وتخبرهم إخباراً مكشوفاً بيناً أنك قطعت ما بينك وبينهم، ولا تتاجزهم الحرب

(١) قوله: «وكانه مقلوب شذر، من قولهم ذهبوا شذر مذر» بفتحات، أي في كل جهة. اهـ صحاح (ع).



وهم على توهم بقاء العهد، فيكون ذلك خيانة منك، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفٰئِئِينَ﴾: فلا يكن منك إخفاء نكت العهد، والخداع، وقيل: على استواء في العلم بنقض العهد، وقيل: على استواء في العداوة، والجار والمجرور في موضع الحال؛ كأنه قيل: فانبذ إليهم ثابتاً على طريق قصد سوي، أو حاصلين على استواء في العلم أو العداوة، على أنها حال من النابذ والمنبوذ إليهم معاً.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبْقُوا أَيُّهُمْ لَا يَعْرِضُونَ﴾ (٥٩)

﴿سَبْقُوا﴾: أفلتوا وفاتوا من أن يظفر بهم، ﴿إِنَّهُمْ لَا يَعْرِضُونَ﴾: إنهم لا يفوتون ولا يجدون طالبهم عاجزاً عن إدراكهم، وقرئ: «أنهم»، بالفتح، بمعنى: لأنهم، كل واحدة من المكسورة والمفتوحة تعليل، إلا أن المكسورة على طريقة الاستثناف، والمفتوحة تعليل صريح، وقرئ: «يعجزون»، بالتشديد، وقرأ ابن محيصن: «يعجزون»، بكسر النون، وقرأ الأعمش: «ولا تحسب الذين كفروا»، بكسر الباء وبفتحها، على حذف النون الخفيفة، وقرأ حمزة: «ولا يحسبن» بالياء على أن الفعل للذين كفروا، وقيل فيه: أصله أن سبقوا، فحذفت «أن»؛ كقوله: ﴿وَمِنَ آيٰتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] واستدل عليه بقراءة ابن مسعود - رضي الله عنه - : أنهم سبقوا، وقيل: وقع الفعل على أنهم لا يعجزون، على أن «لا»: صلة، وسبقوا في محل الحال، بمعنى: سابقين، أي: مفتلين هارين، وقيل: معناه: ولا يحسبنهم الذين كفروا سبقوا، فحذف الضمير؛ لكونه مفهوماً، وقيل: «ولا يحسبن» قبيل المؤمنين الذين كفروا سبقوا، وهذه الأقاويل كلها متمحلة، وليست هذه القراءة التي تفرد بها حمزة بنيرة<sup>(١)</sup>، وعن الزهري أنها نزلت فيمن أفلت من فل المشركين.

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ  
وَالْآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ  
وَأَنْتُمْ لَا تظَلْمُونَ﴾ (٦٠)

(١) قال السمين الحلبي: - وقد رد عليه جماعة هذا القول، وقالوا: «لم ينفرد بها حمزة، بل وافقه عليها من قراء السبعة ابن عامر أسن القراء وأعلامهم إسناداً، وعاصم في رواية حفص، ثم هي قراءة أبي جعفر المدني شيخ نافع، وأبي عبد الرحمن السلمي، وابن محيصن، وعيسى، والأعمش، والحسن البصري، وأبي رجاء، وطلحة، وابن أبي ليلي». وقد رد الشيخ عليه أيضاً أن «لا يحسبن» واقع على «أنهم لا يعجزون» وتكون «لا» صلة، بأنه لا يتأتى على قراءة حمزة، فإن حمزة يقرأ بكسر الهمزة. يعني: فكيف تليتم قراءة حمزة على هذا التخريج؟ قلت: هو لم يلتزم التخريج على قراءة حمزة في الموضوعين، أعني: «لا يحسبن» وقوله: «إنهم لا يعجزون»، حتى تلزمه ما ذكر. انتهى. الدرر المصون.

﴿بَيْنَ قُوَى﴾: من كل ما يتقوى به في الحرب من عددها، وعن عقبة بن عامر<sup>(١)</sup>: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول على المنبر: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» ح قالها ثلاثاً (٦٤٨)، ومات عقبة عن سبعين قوساً في سبيل الله، وعن عكرمة: هي الحصون، والرباط: اسم للخيل التي تربط في سبيل الله، ويجوز أن يسمى بالرباط الذي هو بمعنى المرابطة، ويجوز أن يكون جمع ربيط كفصيل وفصال، وقرأ الحسن: «ومن رُبط الخيل»، بضم الباء وسكونها جمع رباط، ويجوز أن يكون قوله: ﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾: تخصيصاً للخيل من بين ما يتقوى به؛ كقوله: ﴿وَجَزَيْلٌ وَمِكَدَلٌ﴾ [البقرة: ٩٨] وعن ابن سيرين - رحمه الله - أنه سئل عن أوصى بثلاث ماله في الحصون؟ فقال: يشتري به الخيل، فترابط في سبيل الله ويغزي عليها، فقيل: له إنما أوصى في الحصون؛ فقال: ألم تسمع قول الشاعر [من الكامل]:

.....  
 أَنْ الْحُصُونَ الْخَيْلُ لَا مَدْرُ الْقُرَى<sup>(٢)</sup>

٦٤٨ - أخرجه مسلم (١٥٢٢/٣) كتاب الإمارة: باب فضل الرمي والحث عليه حديث (١٦٧/١٩١٧)، وأبو داود (١٧/٢) كتاب الجهاد: باب في الرمي حديث (٢٥١٤) وابن ماجه (٩٤٠/٢) كتاب الجهاد: «باب الرمي في سبيل الله» حديث (٢٨١٣)، وأحمد (١٥٧/٤)، وأبو يعلى (٢٨٣/٣) رقم (١٧٤٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤/٤) رقم (٤٢٩٩)؛ كلهم من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي علي ثمامة بن شفي عن عقبة بن عامر به. وأخرجه الدارمي (٢٠٤/٢) كتاب الجهاد: باب في فضل الرمي والأمر به، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤/٤) رقم (٤٢٩٨)؛ كلاهما من طريق سعيد بن أبي أيوب ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة به. وأخرجه الثرمذي (٢٧٠/٥ - ٢٧١) كتاب التفسير: باب ومن سورة الأنفال حديث (٣٠٨٣) من طريق صالح بن كيسان عن رجل لم يُسمه عن عقبة بن عامر. والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٧/٣)، وزاد نسبه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم القراب في كتاب «فضل الرمي». قال الحافظ: أخرجه مسلم أتم منه. انتهى.

(١) قال محمود: «القوة الرمي، روى عقبة بن عامر أنها الرمي... إلخ» قال أحمد: والمطابق للرمي أن يكون الرباط على بابه مصدراً، والله أعلم، وهو حسبي ونعم الوكيل.

(٢) ولقد علمت على تجنبي الردى أن الحصون الخيل لا مدر القرى  
 لأشعر الجعفي، يقول: ولقد تيقنت مع أني متجنب للردى أن الحصون المانعة منه هي الخيل وآلات الحرب لا البناء، كالقلاع التي في القرى. وأتى بقوله: «على تجنبي الردى» لدفع توهم أنه رجل يلقي بنفسه إلى التهلكة فلذلك يحب الحرب، فهو من باب الاحتراس. ويروى: على توقي الردى - بتشديد الباء - أي: مع أني أتوقى الهلاك. قال رجل لعبيد الله بن الحسن: إن أبي أوصى بثلاث ماله للحصون. قال: اذهب فاشتر به خيلاً. قال: إنما ذكر الحصون. فقال: أما سمعت قول الأشعر. فأنشد البيت.

﴿تَرْهَبُونَ﴾: قرىء بالتخفيف والتشديد، وقرأ ابن عباس ومجاهد - رضي الله عنهما - : «تخزون» والضمير في: (به): راجع إلى ما استطعتم، ﴿عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾: هم أهل مكة، ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ﴾: هم اليهود، وقيل: المنافقون، وعن السدي: هم أهل فارس/ ٢٨١، وقيل: كفرة الجن، وجاء في الحديث: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَقْرَبُ صَاحِبَ فَرْسٍ وَلَا دَارًا فِيهَا فَرْسٌ عَتِيقٌ» (٦٤٩)، وروي أن سهيل الخيل يرهب الجن.

﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١١)

جَنَحَ لَهُ وَإِلَيْهِ: إذا مال، والسلم تؤنث تأتي نقيضها وهي الحرب، قال: [البسيط] السَّلْمُ تَأْخُذُ مِنْهَا مَا رَضِيَتْ بِهِ وَالْحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جُرْعٌ<sup>(١)</sup> وقرىء: بفتح السين وكسرها، وعن ابن عباس - رضي الله عنه - أن الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَاتْلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [التوبة: ٢٩] وعن مجاهد بقوله: ﴿فَاتْلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، والصحيح: أن الأمر موقوف على ما يرى فيه الإمام صلاح الإسلام وأهله من حرب أو سلم، وليس بحتم أن يقاتلوا أبداً، أو يجابوا إلى الهدنة أبداً، وقرأ الأشهب العقيلي: «فَأَجْنَحْ» بضم النون، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾: ولا تخف من إبطانهم المكر في جنوحهم إلى السلم؛ فَإِنَّ اللَّهَ كَافِيكَ وَعَاصِمُكَ مِنْ مَكْرِهِمْ وَخَدِيعَتِهِمْ، قال مجاهد: يريد قريظة.

﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِنُصْرِهِ وَإِلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١٢) وَأَلْفَ

٦٤٩ - أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٧/١٨٩) رقم (٥٠٦)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/٣٠٢) رقم (٣٧٨٦)، وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٢/٣٤) إلى ابن عدي في الكامل، وإلى الواحدي في أسباب النزول، وإلى ابن مردويه في تفسيره.

قال الحافظ: لم أجده هكذا، وروى ابن سعد والطبراني وابن عدي من رواية سعيد بن سنان عن يزيد بن عبد الله بن عريب عن أبيه عن جده. رفعه في قوله عز وجل: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِم - الآية﴾ قال: هم الجن، ولن يختل الشيطان إنساناً في داره فرس عتيق، وأعله ابن عدي بسعيد بن سنان، وضعفه عن أبي معين، وغيره، وله شاهد من رواية الوضين بن عطاء عن سليمان بن موسى مرسلأ، ولابن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس في هذه الآية قال: هو الشيطان، لا يقرب ناصية فرس، وإسناده واه. وقوله: «روي أن سهيل الخيل يطرد الجن» لم أجده. انتهى.

= لعبد الرحمن بن حسان في خزانة الأدب ٤/٤٧١، والدرر ٤/٦٠، والكتاب ٣/١٥٣، ولسعيد بن عبد الرحمن بن حسان في شرح أبيات سيبويه ٢/١٦٨، ولبعض المحدثين في العقد الفريد ٣/٢٠، وبلا نسبة في تخلص الشواهد ص ٤١٨، وهمع الهوامع ٣/٢. (١) مر شرح هذا الشاهد بالجزء الأول عند تفسير آية ٢٠٨ من سورة البقرة فراجع إن شئت اهـ.

بَيْنَ قُلُوبِهِمْ<sup>٤</sup> لَوْ أَنْفَقَتْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَئِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ

إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٣﴾

﴿قَالَ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ فإن محسبك الله؛ قال جرير [من الكامل]:

إِنِّي وَجَدْتُ مِنَ الْمَكَارِمِ حَسْبَكُمْ أَنْ تَلْبَسُوا خَزَّ الثِّيَابِ وَتَشْبَعُوا<sup>(١)</sup>  
﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾: التاليف بين قلوب من بعث إليهم رسول الله - ﷺ - من الآيات الباهرة؛ لأن العرب - لما فيهم من الحمية والعصبية، والانطواء على الضغينة في أدنى شيء وإلقائه بين أعينهم إلى أن ينتقموا - لا يكاد يأتلف منهم قلبان، ثم اثلت قلوبهم على اتباع رسول الله - ﷺ - واتحدوا، وأنشؤوا يرمون عن قوس واحدة؛ وذلك لما نظم الله من ألفتهم وجمع من كلمتهم، وأحدث بينهم من التحاب والتواد، وأماط عنهم من التباغض والتماقت، وكلفهم من الحب في الله، والبغض في الله، ولا يقدر على ذلك إلا من يملك القلوب، فهو يقلبها كما شاء، ويصنع فيها ما أراد، وقيل: هم الأوس والخزرج، كان بينهم من الحروب والوقائع ما أهلك ساداتهم، ورؤساءهم، ودق جماجمهم، ولم يكن لبغضائهم أمد ومنتهى، وبينهما التجاور الذي يهيج الضغائن ويديم التحاسد والتنافس، وعادة كل طائفتين كانتا بهذه المثابة أن تتجنب هذه ما أثرته أختها وتكرهه وتنفر عنه، فأنساهم الله - تعالى - ذلك كله حتى اتفقوا على الطاعة، وتصافوا، وصاروا أنصاراً، وعادوا أعواناً، وما ذلك إلا بلطيف صنعه وبلغ قدرته.

﴿يَأْتِيهَا النَّيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٤﴾

﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾: الواو بمعنى: مع وما بعده منصوب، تقول: حسبك وزيداً درهم، ولا

تجز؛ لأن عطف الظاهر المجرور على المكني ممتنع؛ قال: [الطويل]

فَحَسْبُكَ وَالضُّحَاكَ سَيْفٌ مُهَنْدٌ<sup>(٢)</sup> .....

(١) إني وجدت من المكارم حسبكم  
فإذا تذوكرت المكارم مرة  
أن تلبسوا خز الثياب وتشبعوا  
في مجلس أنتم به فتقنعوا

لجرير، أي: إني وجدت كافيكم من المكارم ليس الخبز من الثياب والشيع من الطعام والشراب، وجعلهما من المكارم تهكماً بهم. أو على زعمهم، أو المعنى: مغنيكم عنها هاتان الخصلتان، فمن للبدل، أو المعنى: إن كان ذلك من المكارم فهو كافيكم لمبالغتكم فيه. ويروي: حر الثياب، بمهملتين، أي جيدها. وتذوكرت: مبني للمجهول، أي: فإذا تذاكر الناس بالمكارم ولو مرة واحدة فغطوا وجوهكم حياء كالنساء فليست من المكارم في شيء.

(٢) إذا كانت الهيجاء واشتقت العصا  
فحسبك والضحاك سيف مهند

يقول: إذا وجدت الحرب وافتترقت العصبية ووقع الخلاف وظهر الشر فيكفك مع الضحاك سيف مطبق من حديد الهند، فانشقاق العصا تمثيل لوقوع الخلاف وظهور الشر. وحسب: اسم فعل =

والمعنى: كفاك وكفى أتباعك من المؤمنين الله ناصر<sup>(١)</sup> أو يكون في محل الرفع، أي: كفاك الله وكفاك المؤمنون، وهذه الآية نزلت بالبدياء في غزوة بدر قبل القتال، وعن ابن عباس - رضي الله عنه -: نزلت في إسلام عمر - رضي الله عنه - وعن سعيد بن جبير أنه أسلم مع النبي - ﷺ - ثلاثة وثلاثون رجلاً وست نسوة/ ٢٨١ ب ثم أسلم عمر؛ فنزلت.

﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَرِصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدْرُونَ يَغْلِبُوا بِأَثْنَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٥﴾ أَلَنْ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا بِأَثْنَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٦﴾﴾

التحريض: المبالغة في الحث على الأمر من الحرص، وهو أن ينهكه المرض، ويتبالغ فيه حتى يشفى على الموت، أو أن تسميه حرصاً؛ وتقول له: ما أراك إلا حرصاً في هذا الأمر وممرضاً فيه، ليهيجه ويحرك منه، ويقال: حركه، وحرصه، وحرصه، وحرصه، وحربه، بمعنى، وقرىء: «حرص»، بالصاد غير المعجمة، حكاها الأخفش، من الحرص، وهذه عدة من الله، وبشارة بأن الجماعة من المؤمنين إن صبروا، غلبوا عشرة

= بمعنى يكفي. والكاف مفعوله. والضحاك مفعول معه. وسيف فاعله. والجمهور على أنه صفة مشبهة بمعنى كافي مبتدأ، والكاف مضاف إليه. وسيف خبره. والضحاك مفعول لمحذوف، أي يكفي لأن الصفة المشبهة لا تنصب المفعول معه. وروي الضحاك بالجر، أي: وحسب الضحاك، وبالرفع على إنابته مناب «حسب» المحذوف. والواو للمعية على الأول، وللعطف على غيره ويروى: غضب مهند. والغضب: السيف القاطع.

ينظر: ذيل الأمالي (١٤٠)، خزانة الأدب ٥٨١/٧، سمط اللاكبي (٨٩٩)، شرح الأشموني ١/ ٢٢٤، شرح شواهد الإيضاح ٣٧٤، شرح شواهد المغني ٩٠٠/٢، شرح المفصل ٥١/٢، لسان العرب (هيج)، (عصا)، مغني اللبيب ٥٦٣/٢، المقاصد النحوية ٨٤/٣، القرطبي ٢٨٥/١، الدر المصون ٢٣٧/١. فتح القدير ٥٠٢/١.

(١) قال السمين الحلبي: قال الشيخ: «وهذا مخالف كلام سيبويه؛ فإن قال: «حَسْبُكَ وَزَيْدًا دَرَاهِمًا، لَمَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى: كَفَاكَ، وَقِحَ أَنْ يَحْمِلُوهُ عَلَى الْمَضْمَرِ دُونَ الْفِعْلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: حَسْبُكَ وَيُحْسِبُ أَخَاكَ دَرَاهِمًا». ثم قال: وفي ذلك الفعل المضمر ضمير يعود على «الدراهم»، والنية بـ «الدراهم» التقديم، فيكون من عطف الجمل. ولا يجوز أن يكون من باب الأعمال، لأن طلب المبتدأ للخبر وعمله فيه ليس من قبيل طلب الفعل، أو ما جرى مجراه، ولا عمله، فلا يتوهم ذلك فيه». قلت: وقد سبق الزمخشري إلى كونه مفعولاً معه الزجاج، إلا أنه جعل «حسب» اسم فعل، فإنه قال: «حسب: اسم فعل، والكاف نصب، والواو بمعنى مع». وعلى هذا يكون «اللَّهُ» فاعلاً، وعلى هذا التقدير يجوز في «وَمَنْ» أن يكون معطوفاً على الكاف، لأنها مفعول باسم الفعل، لا مجرور، لأن اسم الفعل لا يضاف. انتهى. الدر المصون.

أمثالهم من الكفار بعون الله - تعالى - وتأييده، ثم قال: ﴿يَأْتُهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ أي: بسبب أن الكفار قوم جهلة يقاتلون على غير احتساب وطلب ثواب كالبهائم، فيقل ثباتهم، ويعدمون؛ لجهلهم بالله نصرته، ويستحقون خذلانه، خلاف من يقاتل على بصيرة، ومعه ما يستوجب به النصر والإظهار من الله تعالى، وعن ابن جريج: كان عليهم ألا يفروا، ويثبت الواحد منهم للعشرة، وكان رسول الله - ﷺ - بعث حمزة - رضي الله عنه - في ثلاثين راكباً، فلقي أبا جهل في ثلثمائة راكب، قيل: بم ثقل عليهم ذلك وضجوا منه؛ وذلك بعد مدة طويلة، فنسخ وخفف عنهم بمقاومة الواحد الاثنتين، وقيل: كان فيهم قلة في الابتداء، ثم لما كثروا بعد نزل التخفيف، وقرئ: «ضعفاً»، بالفتح والضم، كالمكث والمكث، والفقر والفقر، «وضعفاً»: جمع ضعيف، وقرئ: الفعل المسند إلى المائة بالتاء والياء في الموضعين، والمراد بالضعف: الضعف في البدن، وقيل: في البصيرة والاستقامة في الدين، وكانوا متفاوتين في ذلك.

فإن قلت: لِمَ كرّر المعنى الواحد وهو مقاومة الجماعة لأكثر منها مرتين قبل التخفيف وبعده؟

قلت: للدلالة على أن الحال مع القلة والكثرة واحدة لا تتفاوت؛ لأن الحال قد تتفاوت بين مقاومة العشرين المائتين والمائة الألف؛ وكذلك بين مقاومة المائة المائتين والألف الألفين.

﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُنْجِحَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٧﴾ لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿١٨﴾

وقرئ: «للنبي»، على التعريف، «وأسارى»، «ويُنْجِحَ»، بالتشديد، ومعنى الإثخان: كثرة القتل والمبالغة فيه، من قولهم: أثخنه الجراحات: إذا أثبته حتى تثقل عليه الحركة، وأثخنه المرض: إذا أثقله من الشخانة التي هي الغلظ والكثافة، يعني: حتى يذل الكفر ويضعفه بإشاعة القتل في أهله، ويعز الإسلام ويقويه بالاستيلاء والقهر، ثم الأسر بعد ذلك، ومعنى: ﴿وَمَا كَانَتْ﴾: ما صح له وما استقام، وكان هذا يوم بدر، فلما كثر المسلمون نزل: ﴿فَأَمَّا مَنْ بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، وروي أن رسول الله - ﷺ - أتى بسبعين أسيراً فيهم العباس عمه، وعقيل بن أبي طالب، فاستشار أبا بكر - رضي الله عنه - فيهم فقال: قومك وأهلك استبقهم لعل الله أن يتوب عليهم، وخذ منهم فدية تقوي بها أصحابك، وقال عمر - رضي الله عنه -: كذبوك وأخرجوك/ ٢٨٢ فأقدمهم واضرب أعناقهم؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر، وإن الله أغناك عن الفداء: مكن علياً من عقيل، وحمزة

من العباس، ومكني من فلان لنسيب له، فلنضرب أعناقهم، فقال - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ لِيُليِّنَ قُلُوبَ رِجَالٍ حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّيْنِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُشَدِّدُ قُلُوبَ رِجَالٍ حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَازَةِ، وَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، وَمِثْلَكَ يَا عَمْرٍ مِثْلَ نُوحٍ، قَالَ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾، ثم قال لأصحابه: أَنْتُمْ الْيَوْمَ عَالَةٌ فَلَا يَفْلِتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا بِفِدَاءٍ أَوْ ضَرْبِ عُقْبٍ. وروي أنه قال لهم: «إِنْ شِئْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَادَيْتُمُوهُمْ، وَأَسْتَشْهَدُ مِنْكُمْ بِعِدَّتِهِمْ» فقالوا: بل نأخذ الفداء، فاستشهدوا بأحد، وكان فداء الأساري عشرين أوقية، وفداء العباس أربعين أوقية (٦٥٠)، وعن محمد بن سيرين: كان فداؤهم مائة أوقية، والأوقية: أربعون درهماً وستة دنانير (٦٥١)، وروي أنهم لما أخذوا الفداء، نزلت الآية، فدخل عمر على رسول الله -

٦٥٠ - أخرجه مسلم (٣٢٧/٦ - ٣٢٨ - النووي) كتاب الجهاد والسير: باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم، حديث (١٧٦٣ / ٥٨)، وأخرجه أبو داود (٦١/٣): كتاب الجهاد: باب في فداء الأسير بالمال، حديث (٢٦٩٠) والترمذي (٢٦٩/٥): كتاب تفسير القرآن: باب ومن سورة الأنفال، حديث (٣٠٨١) من حديث عمر بنحوه. وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٧/٦ - ٢٨٨) رقم (١٦٣٠٨)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور»: (٣/٣٦٦ - ٣٦٧) عن عبد الله بن عباس عن عمر به. وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨٣/١ - ٣٨٤)، والطبري في تفسيره (٢٨٧/٦) رقم (١٦٣٠٧) من طريق عبد الله بن مسعود عن عمر به. وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣٦/٢) رقم (٥١٣) إلى ابن مردويه في تفسيره إلى الواحدي في أسباب النزول.

قال الحافظ: قوله: «وروي أنه قال لهم: إن شئتم قتلتم وإن شئتم فأديتموهم، واستشهد منكم بعدتهم: فقالوا: بلى. فأخذ الفداء فاستشهدوا بأحد» أخرجه الطبري من طريق أشعث بن سواد عن محمد بن سيرين عن عبيدة هو ابن عمرو قال: «أسر المسلمون من المشركين سبعين وقتلوا سبعين، فقال رسول الله ﷺ اختاروا أن تأخذوا منهم الفداء. فقتلوا به على عدوكم، ويقتل منكم سبعين، أو تقتلوهم، فقالوا: بل نأخذ الفدية منهم ويقتل منا سبعون، قال: فأخذوا منهم الفدية، وقتل سبعون، ورواه ابن مردويه موصولاً من طريق ابن عون. عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي، وزاد فيه: قال: «وكان آخر السبعين ثابت بن قيس بن شماس»، وروى الواقدي في المغازي من طريق يحيى بن أبي كثير. عن علي. قال: «أتى جبريل النبي ﷺ يوم بدر فخيره في الأسرى. أن يضرب أعناقهم. أو يأخذ منهم الفداء ويستشهد منكم من قابل عدتهم. الحديث مع ضعفه وهو منقطع. انتهى.

٦٥١ - أخرجه الطبري من طريق عبيدة بن عمر قال: كان فداء أسارى بدر مئة أوقية، و«الأوقية» أربعون درهماً، ومن الدنانير ستة دنانير (٢٨٩/٦) رقم (١٦٣١٨).

قال الحافظ: قوله: «وكان فداء الأسارى عشرين أوقية وفداء العباس أربعين أوقية، والأوقية أربعون درهماً وستة دنانير». أما كون الفداء كان عشرين أوقية. فروى الطبري من طريق عبيدة بن عمر قال: «كان فداء أسارى بدر مائة أوقية والأوقية أربعون درهماً، ومن الدنانير ستة دنانير. وأما فداء =

ﷺ - فإذا هو وأبو بكر يبكيان، فقال: يا رسول الله، أخبرني، فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت، فقال: «أَبْكِي عَلَى أَصْحَابِكَ فِي أَخَذِهِمُ الْفِدَاءَ، وَلَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَذْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - لَشَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْهُ» (٦٥٢) وروى أنه قال: «لَوْ نَزَلَ عَذَابٌ مِنَ السَّمَاءِ لَمَا نَجَا مِنْهُ غَيْرُ عُمَرُ وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لِقَوْلِهِ: كَانَ الْإِثْخَانَ فِي الْقَتْلِ أَحَبَّ إِلَيَّ» (٦٥٣). ﴿عَرَضَ الدُّنْيَا﴾: حطامها؛ سمي بذلك لأنه حدث قليل اللبث، يريد: الفداء، ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ يعني: ما هو سبب الجنة من إعزاز الإسلام بالإثخان في القتل، وقرىء: «يريدون»، بالياء، وقرأ بعضهم: «والله يريد الآخرة»، بجزء الآخرة على حذف المضاف، وإبقاء المضاف إليه على حاله؛ كقوله [من المتقارب]:

أَكْلٌ أَمْرِيءِ تَخَسَّبِينَ أَمْرًا وَنَارٍ تَوَقَّدُ بِاللَّيْلِ نَارًا<sup>(١)</sup>

= العباس - رضي الله عنه - فروى ابن مردويه من طريق علي وابن عباس، قال: كان العباس يوم بدر أسيراً فافتدى نفسه بأربعين أوقية ذهب، وروى ابن مردويه. من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «لما كان يوم بدر أسر سبعون فجعل عليهم رسول الله ﷺ أربعين أوقية ذهباً، وجعل على عمه العباس مائة أوقية: وعلى عقيل ثمانين، فقال: للقرابة صنعت هذا. الحديث. انتهى.

٦٥٢ - أخرجه أحمد (٣٠/١ - ٣١)، والطبري (٢٨٧/٦) رقم (١٦٣٠٧) من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود.

وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه منقطع.

قال الحافظ: أخرجه أحمد والطبري. من رواية الأعمش عن عمر بن سمرة عن أبي عبيدة عن عبد الله فذكره مطولاً. انتهى.

٦٥٣ - أخرجه الطبري (٢٩١/٦) رقم (١٦٣٣٣ - ١٦٣٣٤) وعزاه الزيلعي إلى الشعبي والبخاري في تفسيريهما؛ كما عزاه إلى الواقدي في كتابه المغازي (٣٩/٢) رقم (٥١٤). قال الحافظ:

أخرجه الطبري من طريق ابن إسحاق قال: «لم يكن أحد من المؤمنين ممن حضر بدرًا إلا أحب الغنائم غير عمر بن الخطاب؛ فإنه جعل لا يلقى أسيراً إلا ضرب عنقه، وقال سعد بن معاذ: يا رسول الله الإثخان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجال، فقال رسول الله ﷺ: «لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ»، ورواه الواقدي في المغازي من وجه آخر منقطع بمعناه. وروى ابن مردويه من حديث ابن عمر رفعه: «لو نزل العذاب. ما أفلت منه إلا ابن الخطاب». انتهى.

(١) لأبي ذؤاد. وقيل لحارثة بن حمران الإيادي، وهو من أبيات الكتاب. والهمزة للاستفهام الإنكاري، يخاطب امرأة، أو نفسه، أي: لا تحسبي أن كل رجل رجل كامل، ولا تحسبي أن كل نار تتوقد في الليل نار متوقدة لقرى الضيفان، يعني أن الرجل هو الكريم الشجاع، والنار هي نار القرى لا غير. وحذف المضاف مع بقاء المضاف إليه على حالة الإضافة مطرد، إذا عطف على مثله ليدل عليه كما =



ومعناه: والله يريد عرض الآخرة، على التقابل، يعني: ثوابها، ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾: يغلب أوليائه على أعدائه، ويتمكنون منهم قتلاً وأسراً ويطلق لهم الفداء، ولكنه: ﴿حَكِيمٌ﴾، يؤخر ذلك إلى أن يكثروا ويعزوا وهم يعجلون، ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾: لولا حكم منه سبق إثباته في اللوح، وهو أنه لا يعاقب أحد بخطأ، وكان هذا خطأ في الاجتهاد؛ لأنهم نظروا في أن استبقاءهم ربما كان سبباً في إسلامهم وتوبتهم، وأن فداءهم يتقوى به على الجهاد في سبيل الله، وخفي عليهم أن قتلهم أعز للإسلام، وأهيب لمن وراءهم، وأفل لشوكتهم، وقيل: كتابه أنه سيحل لهم الفدية التي أخذوها، وقيل: إن أهل بدر مغفور لهم، وقيل: إنه لا يعذب قوماً إلا بعد تأكيد الحجة، وتقديم النهي، ولم يتقدم نهى عن ذلك، ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾ / ٢٨٢ب: روي أنهم أمسكوا عن الغنائم، ولم يمدوا أيديهم إليها؛ فنزلت، وقيل: هو إباحة للفداء؛ لأنه من جملة الغنائم، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: فلا تقدموا على شيء لم يعهد إليكم فيه.

﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٦٩)

فإن قلت: ما معنى الفاء؟

قلت: التسيب، والسبب محذوف، معناه: قد أبحث لكم الغنائم، فكلوا مما غنمتم، و«حلالاً»: نصب على الحال من المغنوم، أو صفة للمصدر، أي: أكلاً حلالاً، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ معناه: أنكم إذا اتقيتموه بعد ما فرط منكم من استباحة الفداء قبل أن يؤذن لكم فيه، غفر لكم ورحمكم وتاب عليكم.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لِّمَن فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَعْفُوكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٧٠)

هنا، وإلا فهو سماعي، بل مطرد عند الكوفيين ولو بغير عطف. ونار مجرور بمضاف محذوف؛ ولا يصح عطفه على امرئ. وعطف المنصوب على المنصوب لثلا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين، وهما «كل» و«تحسين» وهو ممنوع عند سيبويه ومن وافقه. لأبي دؤاد في ديوانه ص ٣٥٣، والأصمعيات ص ١٩١، وأمالى ابن الحاجب ١/١٣٤، ٢٩٧، وخزانة الأدب ٩/٥٩٢، ١٠/٤٨١، والدرر ٥/٣٩، وشرح التصريح ٢/٥٦، وشرح شواهد الإيضاح ص ٢٩٩، وشرح شواهد المغني ٢/٧٠٠، وشرح عمدة الحفاظ ص ٥٠٠، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/٢٦، والكتاب ١/٦٦، والمقاصد النحويّة ٣/٤٤٥، ولعدي بن زيد في ملحق ديوانه ص ١٩٩، ويلا نسبة في الأشباه والنظائر ٨/٤٩، والإنصاف ٢/٤٧٣، وأوضح المسالك ٣/١٦٩، وخزانة الأدب ٤/٤١٧، ٧/١٨٠، ورتف المباني ص ٣٤٨، وشرح الأشموني ٢/٣٢٥، وشرح ابن عقيل ص ٣٩٩، وشرح المفصل ٣/٧٩، ٨/٥٢، ٩/١٠٥، والمحتسب ١/٢٨١، ومغني اللبيب ١/٢٩٠، والمقرب ١/٢٣٧، وجمع الهوامع ٢/٥٢.

﴿ فِي أَيْدِيكُمْ ﴾: في ملكتكم، كأن أيديكم قابضة عليهم، وقرىء: «من الأسرى»، ﴿ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا ﴾: خلوص إيمان وصحة نية، ﴿ يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخَذَ مِنْكُمْ ﴾: من الفداء، إما أن يخلفكم في الدنيا أضعافه، أو يثيبكم في الآخرة، وفي قراءة الأعمش: «يثبكم خيراً»، وعن العباس - رضي الله عنه - أنه قال: كنت مسلماً، لكنهم استكروهوني، فقال رسول الله - ﷺ -: «إِنْ يَكُنْ مَا تَذْكُرُهُ حَقًّا فَاللَّهُ يَجْزِيكَ» فأما ظاهر أمرك، فقد كان علينا (٦٥٤) وكان أحد الذين ضمنوا إطعام أهل بدر وخرج بالذهب لذلك. وروي أن رسول الله - ﷺ - قال للعباس: «أفد ابني أخيك عقيل بن أبي طالب، ونوفل بن الحارث، فقال: يا محمد، تركتني أتكفف قريشاً ما بقيت، فقال له: «فَأَيْنَ الذَّهَبُ الَّذِي دَفَعْتَهُ إِلَى أُمِّ الْفَضْلِ وَفَتَّ حُرُوجَكَ مِنْ مَكَّةَ وَقُلْتَ لَهَا: لَا أَذْرِي مَا يُصِيبُنِي فِي وَجْهِي هَذَا، فَإِنْ حَدَّثَ بِي حَدَّثَ فَهُوَ لَكَ وَلِعَبْدِ اللَّهِ وَعَبِيدِ اللَّهِ وَالْفَضْلِ»، فقال العباس: وما يدريك؟ قال: «أخبرني به رَبِّي» قال العباس: فأنا أشهد أنك صادق، وأن لا إله إلا الله وأنت عبده ورسوله، والله لم يطلع عليه أحد إلا الله، ولقد دفعته إليها في سواد الليل، ولقد كنت مرتاباً في أمرك، فأما إذ أخبرتني بذلك فلا ريب، قال العباس - رضي الله عنه -: فأبدلني الله خيراً من ذلك، لي الآن عشرون عبداً، إن أدناهم ليضرب في عشرين ألفاً، وأعطاني زمزم ما أحب أن لي بها جميع أموال أهل مكة، وأنا أنتظر المغفرة من ربي (٦٥٥)، وروي أنه قدم على رسول الله - ﷺ - مال البحرين ثمانون ألفاً، فتوضأ لصلاة الظهر، وما صلى حتى فرقه، وأمر العباس أن يأخذ منه ما قدر على حمله، وكان يقول: هذا خير مما أخذ مني وأرجو المغفرة (٦٥٦)، وقرأ الحسن وشيبة: «مما أخذ منكم»، على البناء للفاعل.

٦٥٤ - ينظر الحديث القادم.

قال الحافظ: أخرجه ابن إسحاق في المغازي، والحاكم من طريقه - حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عن عائشة قالت: لما بعث أهل مكة من فداء أسره، وبعثت زينب من فداء أبي العاص. قال العباس: يا رسول الله، إني كنت مسلماً. فذكره. انتهى.

٦٥٥ - أخرجه الحاكم في «المستدرک»: (٣/٣٢٤)، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في دلائل النبوة (٣/١٤٢ - ١٤٣)، وأبو نعيم في دلائل النبوة ص (٣٥٩)، وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٢/٤٢) إلى ابن مردويه في تفسيره في سورة الفرقان.

قال الحافظ: هو الذي قبله بتمامه بالإسناد المذكور. ورواه أبو نعيم في الدلائل من طريق إسحاق: حدثني بعض أصحابنا عن مقسم عن ابن عباس، بمعناه مطولاً. ورواه ابن مردويه من طريق سعيد ابن جبير عن ابن عباس بمعناه، وفيه محمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف، وقوله: «وكان العباس أحد الذين ضمنوا إطعام بدر، وخرج بالذهب لذلك» لم أجد هذا.

٦٥٦ - أخرجه الحاكم في «المستدرک»: (٣/٣٢٩ - ٣٣٠) وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والطبري في تفسيره (٦/٢٩٢) رقم (١٦٣٣٧)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور»: (٣/٣٦٩)، وعزاه الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٢/٤٢) إلى الثعلبي في تفسيره عن قتادة به.

﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧٦﴾﴾

﴿وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ﴾: نكت ما بايعوك عليه من الإسلام، والردة واستحباب دين آبائهم، ﴿فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾: في كفرهم به، ونقض ما أخذ على كل عاقل من ميثاقه، ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾: كما رأيتم يوم بدر فسيمكن منهم إن أعادوا الخيانة، وقيل: المراد بالخيانة: منع ما ضمنوا من الفداء.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَبَالٍ لِيَتَمُنَّ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٧﴾﴾

الذين هاجروا، أي: فارقوا أوطانهم، وقومهم؛ حباً لله ورسوله/ ٢٨٣: هم المهاجرون، والذين آوهم إلى ديارهم ونصروهم على أعدائهم: هم الأنصار، ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ أي: يتولى بعضهم بعضاً في الميراث، وكان المهاجرون والأنصار يتوارثون بالهجرة والنصرة دون ذوي القربات، حتى نسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَوْلُوا الْأَنْصَارَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وقرئ: «من ولايتهم»، بالفتح والكسر، أي: من توليهم في الميراث، ووجه الكسر أن تولي بعضهم بعضاً شبه بالعمل والصناعة؛ كأنه بتوليه صاحبه يزاول أمراً ويباشر عملاً، ﴿فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ﴾: فواجب عليكم أن تنصروهم على المشركين، ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ﴾: منهم، ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ﴾: عهد فإنه لا يجوز لكم نصرهم عليهم؛ لأنهم لا يبتدئون بالقتال، إذ الميثاق مانع من ذلك.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ

كَبِيرٌ ﴿٧٨﴾﴾

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾: ظاهره إثبات الموالاتة بينهم؛ كقوله تعالى في المسلمين: ﴿أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]، ومعناه: نهي المسلمين عن موالاتة الذين كفروا، وموارثتهم، وإيجاب مباعدهم ومصارمتهم، وإن كانوا أقارب، وأن يتركوا

قال الحافظ: أخرجه الطبري حدثنا بشر بن معاذ حدثنا يزيد. حدثنا سعد بن أبي عروبة. عن قتادة هكذا. وروى الحاكم في فضائل العباس من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال. عن أبي موسى: «أن العلاء بن الحضرمي بعث إلى رسول الله ﷺ من البحرين بشمانين ألفاً فأمر بها فنشرت على الحصار، ونودي بالصلاة... الحديث». انتهى.

يتوارثون بعضهم بعضاً ثم قال: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ أي: إلا تفعلوا ما أمرتكم به من تواصل المسلمين وتولي بعضهم بعضاً حتى في التوارث، تفضيلاً لنسبة الإسلام على نسبة القرابة، ولم تقطعوا العلائق بينكم وبين الكفار، ولم تجعلوا قرابتهم كلا قرابة تحصل فتنة في الأرض ومفسدة عظيمة، لأن المسلمين ما لم يصيروا يداً واحدة على الشرك، كان الشرك ظاهراً والفساد زائداً، وقرىء: «كثير» بالثاء.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجْهَهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا ءَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٥﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجْهَهُدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾﴾

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾؛ لأنهم صدقوا إيمانهم وحققوه، بتحصيل مقتضياته من هجرة الوطن، ومفارقة الأهل، والانسلاخ من المال، لأجل الدين، وليس بتكرار؛ لأن هذه الآية واردة للثناء عليهم، والشهادة لهم<sup>(١)</sup>، مع الموعد الكريم، والأولى للأمر بالتواصل، ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدِ﴾: يريد اللاحقين بعد السابقين إلى الهجرة؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، ألحقهم بهم، وجعلهم منهم؛ تفضلاً منه، وترغيباً، ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾: أولو القرابات أو أولى بالتوارث، وهو نسخ للتوارث بالهجرة والنصرة، ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾: تعالى في حكمه وقسمته، وقيل: في اللوح، وقيل: في القرآن، وهو آية الموارث؛ وقد استدل به أصحاب أبي حنيفة - رحمه الله - على توريث ذوي الأرحام.

عن رسول الله - ﷺ -: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْأَنْعَالِ وَبَرَاءةً فَأَنَا شَفِيعٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَشَهِدْتُ أَنَّهُ بَرِيءٌ مِنْ النَّفَاقِ وَأَعْطِيَتْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ بِعَدَدِ كُلِّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ، وَكَانَ الْعَرْشُ وَحَمَلَتْهُ يَسْتَفْتِرُونَ لَهُ أَيَّامَ حَيَاتِهِ فِي الدُّنْيَا» (٦٥٧).

٦٥٧ - أخرجه الواحدي في تفسيره (٤٤٣/٢)، وعزاه الزيلعي في تخرجه الكشاف (٤٣/٢) إلى الثعلبي، وابن مردويه في تفسيرهما، وانظر حديث (٣٤٦).  
قال الحافظ: ذكرت أسانيد في تفسير آل عمران. انتهى.

(١) قوله: «والشهادة لهم» لعله: والشهادة لهم بالإيمان (ج).